الجامعـــــــة الإســـلاميـة – غـزة
عمادة البحث العلمي والدِّراسات العليا
كليـــــــــــة أصـــــول الدِّيـــن
ماجستير في الحديث الشَّريف وعلومه

The Islamic University–Gaza
Deanship of Research and Postgraduate
Faculty of Religion Basics
Master of the Hadith and its Sciences

مَنْهَجُ الإِمَامِ الشَّافِعِي فِي نَقْدِ الأَحَادِيثِ
"دِرَاسَةٌ تَطْبِيقِيَةٌ"

Imam Shafi'i Approach in the Criticism of the Conversations "Applied Study"

إِعدَادُ البَاحِثَة

ناريمان بنت حسن بن علي أبو حليمة

إِشرَافُ

الدُكتُور/ محمد بن ماهر بن محمد المظلوم

(المجلد الأول)

بحث مقدم لاستِكمَال مُتَطلباتِ الحُصولِ عَلى دَرَجَةِ الْمَاجِستِيرِ
فِي الحديث الشَّريف وعلومه بِكُليةِ أُصُول الدِّين فِي الْجَامِعَةِ الإِسلامِيةِ بِغَزَة

محرم/ 1439هـ - سبتمبر/ 2017م

إقــرار

أنا الموقعة أدناه مقدمة الرّسالة التي تحمل العنوان:

مَنْهَجُ الإِمَامِ الشَّافِعِي فِي نَقْدِ الأَحَادِيثِ
"دِرَاسَةٌ تَطْبِيقِيَةٌ"

Imam Shafi'i Approach in the Criticism of the Conversations "Applied Study"

أقر بأن ما اشتملت عليه هذه الرّسالة إنما هو نتاج جهدي الخاص، باستثناء ما تمت الإشارة إليه حيثما ورد، وأن هذه الرّسالة ككل أو أي جزء منها لم يقدم من قبل الآخرين لنيل درجة أو لقب علمي أو بحثي لدى أي مؤسسة تعليمية أو بحثية أخرى.

Declaration

I understand the nature of plagiarism, and I am aware of the University's policy on this.

The work provided in this thesis, unless otherwise referenced, is the researcher's own work, and has not been submitted by others elsewhere for any other degree or qualification.

Student's name:	ناريمان أبو حليمة	اسم الطالبة:
Signature:	ناريمان أبو حليمة	التوقيع:
Date:	2017/09/23م	التاريخ:

بسم الله الرحمن الرحيم

الجامعة الإسلامية غزة
The Islamic University of Gaza

عمادة البحث العلمي والدراسات العليا هاتف داخلي 1150

الرقم: ج س غ/35/ Ref:

التاريخ: 2017/10/02م Date:

نتيجة الحكم على أطروحة ماجستير

بناءً على موافقة عمادة البحث العلمي والدراسات العليا بالجامعة الإسلامية بغزة على تشكيل لجنة الحكم على أطروحة الباحثة/ **ناريمان حسن علي ابو حليمة** لنيل درجة الماجستير في **كلية *أصول الدين*/ قسم الحديث الشريف وعلومه** وموضوعها:

منهج الإمام الشافعي في نقد الأحاديث - دراسة تطبيقية

وبعد المناقشة العلنية التي تمت اليوم الاثنين 12 محرم 1439هـ، الموافق 2017/10/02م الساعة التاسعة صباحاً بقاعة مؤتمرات مبنى اللحيدان، اجتمعت لجنة الحكم على الأطروحة والمكونة من:

د. محمد ماهر المظلوم	مشرفاً و رئيساً	.....
أ.د. نافذ حسين حماد	مناقشاً داخلياً	.....
د. عطوة محمد القريناوي	مناقشاً خارجياً	.....

وبعد المداولة أوصت اللجنة بمنح الباحثة درجة الماجستير في **كلية *أصول الدين*/ قسم الحديث الشريف وعلومه.**

واللجنة إذ تمنحها هذه الدرجة فإنها توصيها بتقوى الله ولزوم طاعته وأن تسخر علمها في خدمة دينها ووطنها.

والله ولي التوفيق،،،

عميد البحث العلمي والدراسات العليا

أ.د. مازن اسماعيل هنية

ملخص الدراسة

عنوان البحث: منهج الإمام الشَّافعي في نقد الأحاديث "دراسة تطبيقية".

اعتمدتُ في هذا البحث على المنهج الاستقرائي في جمع الأحاديث التي حكم عليها الإمام الشَّافعي رحمه الله، ثم الانتقائي في الاستدلال لمباحثِ الدِّراسة، مع الاستفادة من المنهج الوصفي في عرض المادة العلمية، والنَّقدي عند البيان والتَّرجيح.

وتكون البحث من مقدمة، وأربعة فصول، وخاتمة، وفهارس.

أمَّا المقدمة؛ فقد بيّنتُ فيها: أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، وأهدافه، والدِّراسات السَّابقة، ومنهجي في البحث.

وأما فصول البحث الأربعة، فكانت على النَّحو الآتي:

الفصل الأول: وتناولت فيه أهم تعريفات الدِّراسة، ونشأة علم نقد الأحاديث ومنهج العلماء فيه، وشبهة عدم نقد المتون.

الفصل الثاني: عصر الإمام محمد بن إدريس الشَّافعي، وترجمة لحياته.

الفصل الثالث: منهج الإمام الشَّافعي في قَبُول الأحاديث.

الفصل الرابع: منهج الإمام الشَّافعي في رَدِّ الأحاديث.

ثمَّ خلصتُ إلى خاتمةِ البحث، وضمَّنتُها أهمَّ النَّتائج والتَّوصيات.

Abstract

Title of research: “Method of Imam al-Shafi'i in the Criticism of Hadiths: An Applied Study".

In this research, the researcher relied on the inductive method to collect the hadiths that were judged by Imam al-Shafi'I, may Allaah have mercy upon him. The researcher then followed the selective method in the deductions presented throughout the study. This is in addition to the descriptive approach, which was used to present the different topics of the study, and the critical approach, which was used to arrive at the most correct opinion.

The research consists of an introduction, four chapters, a conclusion, and indexes.

The introduction presented the importance of the subject, the reasons for its selection, its objectives, the previous studies, and the research methodology.

The four research chapters were as follows:

Chapter 1: It presented the study terminology, and the emergence of the science of Hadith criticism and the methodology of scholars in this regard, and the suspicion of the invalidity of criticizing hadiths’ body texts.

Chapter 2: The era of Imam Muhammad bin Idris al-Shafi'i, and a summarized presentation of his biography.

Chapter 3: Methodology of Imam al-Shafi'i in the acceptance of hadiths.

Chapter 4: Methodology of Imam al-Shafi'i in the rejection of hadiths.

These chapters were followed by a conclusion, which included the most important findings and recommendations of this study.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

﴿ يَرْفَعِ اللَّه الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَات﴾

[المجادلة: 11]

الإهداء

- ❖ إلى من كلل العرق جبينه، وتعبت عيناه خوفًا علينا، إليكَ أبي؛ فأنت هنا لأُكرمك؛ وكم تمنيتُ حشدًا كهذا لأقول لك: احصد ثمرة جُهدِك، فإنَّ كلَّ قصاصة في رسالتي تعترفُ بفضلِكَ عليَّ.
- ❖ إلى من تحملني بين يديها دعاءً؛ لتصل بي إلى السَّماء، إلى التي تتسابقُ الكلمات لتخرج مُعبرةً عن مكنونِ ذاتِها، إلى التي تغزلُ الحُبَّ والأمل عُصفورًا يُرفرف فوق أُمنياتي فتبقى مُتلألئة ومُشرقة ... لكِ والِدَتَي الحبيبة، يا سيدة القلب والحياة.
- ❖ فيا والديَّ رضاكما أُمنيتي، فلترضيا ... ولوجه تقصيري استرا ... اللهم فكن لوالدَيَّ كما كنت لأوليائك الذين أحببتهم، واختم ذلك بجنتِك ورضوانك يا خيرَ مسؤول، وأكرمَ مجيب.
- ❖ إلى التي كانت تَراني مُنذ طُفولتي حُلُمًا تخشى عليه الضَّياع والصِّعاب، فرافقتني دعواتها في جوفِ الليل والنَّهار، إليكِ يا رفيقة الحياة ... أختي الغالية "أم أمجد رندة".
- ❖ إلى الذي إن رَاعَنِي أَمْرٌ رَكَضْتُ إلى غُرْفَتِه وكأنه لا غُرَفَ في البيتِ غيرها ... فإن بثثته همي وجدتُ قلبًا طيبًا وعقلًا راجحًا، حتى اعتبرتُ مُجالستُه كَنْزًا أُضِيفُه إلى حياتي في فهم الواقع، أخي الغالي "أبو أنس ماهر".
- ❖ لم تكن هذه المنصةُ لترتجِف لحظةً، لم تعرف الخفقان قبل هذا اليوم، ولكن بحضور سيدي قلبي "كامل وطارق" فالتمسوا لي عُذرًا أن أقولَ لهما وسائر إخوتي وأخواتي لقد أسكنتُكم مني حنايا أضلعي ... حتى بتُّم أنتُمُ الحياة.
- ❖ إلى من كان له الفضلُ عليَّ بعد الله عز وجل في حُبِّ هذا العلم والنُّصحِّ لأهله، إليكَ مدى ما في القلب من تقديرٍ واحترامٍ وإجلال، الدكتور "أبو ماهر محمد بن ماهر بن محمد المظلوم"، رزقك الله حُسْنَ العمل وطول العُمْر وحُسْن الختام.
- ❖ إلى صديقتَيَّ ورفيقتَيْ دربي؛ اللتين يُسعدُني حضورُهما كحضور القصيدة، كحضور الذِّكريات والمراكب البعيدة ... نور محمود الحيلة، ونهى عصام أبو هاشم، فقد جمعني بكما القدرُ الجميل.
- ❖ إلى معهد الأخلاء ومن فيه من أخوات.
- ❖ إلى كلِّ السَّائرين على خُطى الإمام المُطَّلِبي القرشي محمد بن إدريس الشَّافعي؛ في الجمع بين العلم والعمل مع الإخلاص والإتقان.
- ❖ إلى كل من علَّمني علمًا ينفعني يوم القدوم على الله عز وجل.
- ❖ إلى الذين سطَّروا بدمائهم المجد والعزَّ الأصيل ... ومهدُّوا الطَّريق إلى النَّصر والفتح القريب.
- ❖ إلى كلِّ من كان يَرقُبُ هذا اليوم وغيرهم كثير، لم أغفل عنهم وعن ذكرهم، ولكني آثرتُ الاحتفاظ بهم في ذاكرتي ... أهدي بحثي المتواضع.

الشَّكر والتَّقدير

قال الله تعالى: ﴿وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ﴾ [إبراهيم: 7]، انطلاقًا من هذه الآية، وجدتُ لزامًا أدبيًا وشرعيًا عليَّ أنَّ أعترف بالفضلِ لأهل الفضل والإحسان.

شكرًا لله تعالى أولاً وآخرًا، الذي هداني إلى طريق الرَّشاد، الذي منحني دون سؤال، وأعطاني دون انقطاع، أرسل في نفسي هِمَّةً نحو العلياء، في السَّير على خُطى العلماء.

شكرًا لأستاذي وشيخي والمشرف على رسالتي الدكتور أبي ماهر محمد بن ماهر المظلوم حفظه الله تعالى ... فهذه الرِّسالة منك وإليك، ولعلي لا أُكافئ فضلك عليَّ إلا بدعاء مُتصل، بأن يجعل الله عز وجل هذا العمل في ميزان حسناتِك، وأن يرفع قدرك في الدُّنيا والآخرة، وأن يرزقك حُسن العمل دائمًا وطول العُمر وحُسن الختام.

كما وأتقدّم بالشُّكر لأستاذيَّ الفاضلين عضوي لجنة المناقشة:

فضيلة الأستاذ الدكتور المتميز/ نافذ حُسين حمَّاد حفظه الله تعالى.

وفضيلة الدكتور/ وليد محمد عويضة حفظه الله تعالى.

لِقَبُولِهِمَا مناقشة هذه الرِّسالة، ولما سيبذلانه من توجيهات قيِّمة، يكون لها أثرٌ طيب في إخراجِ هذه الرِّسالة في أحسنِ حُلّة وأبهى صورة، فجزاكما الله عني خيرًا.

كما وأسجِّلُ شكري لهذا الصَّرح الشَّامخ، الجامعة الإسلامية العريقة، وأُزجي شكرًا خاصًا لكليتي –كليةِ أصول الدِّين– عميدًا وأكاديميين وإداريين، وقسم الحديث خاصة رئيسًا وأعضاءً، وكذا الشُّكر موصولٌ للمكتبة المركزية، والعاملين فيها.

وأقدِّمُ شكري لوالدَيَّ العزيزين اللَّذين أَسِيرُ بدعائهما، وأحيا بنبضهِما، أُزجي لكما شكرًا وافرًا على عنايتِكُما ورعايتِكُما، فجزاكما الله عني خيرَ ما جزى والدٍ عن ولدِه.

وأكرر شكري الخاص وامتناني العميق إلى أُستاذي، فضيلة الأستاذ الدكتور المتميز العملاق نافذ بن حسين حمَّاد، فقد علَّمَنا الهمةَ العالية، والإرادة القوية، وسعة الصَّدر، وطيب الفُؤاد، فلا أنسى فضله بعد الله تعالى عليَّ، وعلى كلِّ من تعلم على يديه، فقد فتح الأفاق أمامنا في هذا العلم، فجزاه الله تعالى عنا خير الجزاء، ورفع قدره في الدُّنيا والآخرة، كما وأشكر الشَّيخ الأستاذ الدكتور سلمان بن نصر الدَّاية على كلِّ كلمةٍ شَحَذ بها همتي نحو العلمِ وطلبِه، وأشكر الشَّيخ الأستاذ وجدي أبو سلامة الذي علمني أنَّ العلم بلا عمل لا ينفع، فجزاهما الله تعالى عني خير ما جزى طالبةً عن شيوخها.

وأخيرًا أشكرُ كلَّ من أعانني وأسدى إليَّ معروفًا ولو بالنَّصيحة، وكلَّ من ساهم في إخراجِ هذا البحث إلى النُّور.

الباحثة/ ناريمان حسن أبو حليمة

قائمة المحتويات

إقـرار ..... أ

نتيجة الحكم ..... ب

ملخص الدراسة ..... ت

ABSTRACT ..... ث

اقتباس ..... ج

الإهداء ..... ح

الشَّكر والتَّقدير ..... خ

قائمة المحتويات ..... د

المُقَدِّمَة 1

أولاً: أهمية الموضوع. 2

ثالثاً: أهداف البحث. 3

رابعاً: الدِّراسات السَّابقة. 4

خامسًا: منهج البحث وطبيعة العمل فيه: 5

سادسًا: خطة البحث. 7

الفصل الأول أهم تعريفات الدِّراسة، ونشأة علم نقد الأحاديث، ومنهج العلماء فيه، وشبهة عدم نقد المتون عندهم 11

المبحث الأول: أهم التَّعريفات التي تخص الدِّراسة 12

المطلب الأول: تعريف النَّقد لغةً واصطلاحًا. 12

المطلب الثاني: تعريف الحديث لغةً واصطلاحًا 13

المطلب الثالث: تعريف المنهج لغة واصطلاحًا 15

المبحث الثاني: نشأة علم نقد الحديث، ومنهج العلماء فيه، ودحض شبهة اهتمام المحدثين بالأسانيد دون المتون 17

المطلب الأول: نشأة علم نقد الأحاديث. 17

المطلب الثاني: منهج علماء الحديث في نقد الأحاديث 28
المطلب الثالث: شبهة حول نقد المتون عند علماء الحديث 37
الفصل الثاني عصر الإمام محمد بن إدريس الشَّافعي، وترجمته 51
المبحث الأول: عصر الإمام محمد بن إدريس الشَّافعي 52
المطلب الأول: الحياة السِّياسية. 52
المطلب الثاني: الحياة الاجتماعية 54
المطلب الثالث: الحالة العلمية والثَّقافية 57
المبحث الثاني: ترجمة الإمام محمد بن إدريس الشَّافعي() 61
المطلب الأول: اسمه ونسبه وكنيته 62
المطلب الثاني: مولده وأسرته، نشأته العلمية 64
المطلب الثالث: صفاته الخِلقية والخُلقية 67
المطلب الرابع: حياته العلمية 74
المطلب الخامس: شيوخه وتلاميذه 78
المطلب السادس: عقيدة الإمام الشَّافعي 86
المطلب السابع: بعض الدُّرر المأثورة من كلامه 88
المطلب الثامن: ثناء العلماء عليه 90
المطلب التاسع : مؤلفاته 93
المطلب العاشر: مرضه ووفاته 96
الفصل الثالث منهج الإمام الشَّافعي في قَبُول الأحاديث 99
المبحث الأول: منهج الإمام الشَّافعي في قَبُول الأحاديث من جهة السَّند 100
المطلب الأول: قَبُول الحديث لاتصال إسناده 100
المطلب الثاني: قَبُول الحديث بالمتابعات أو الشَّواهد 156
المطلب الثالث: قَبُول الحديث بإطلاق لفظ من الألفاظ الدَّالة على قَبُول إسناده.....190
المطلب الرابع: قَبُول الحديث عند مقارنته بآخر، بلفظ يُفيد القَبُول له والرُّجحان 221

المطلب الخامس: قَبُول الحديث لنقل أهل المغازي له، وإجماع العامة عليه، وإن لم يصح سنده249
المطلب السادس: تعليق قَبُول الحديث بإثبات اللقاء بين الرُّواة 269
المبحث الثَّاني: منهج الإمام الشَّافعي في قَبُول الأحاديث من جهة المتن 277
المطلب الأول: قَبُول الحديث بإطلاق الصِّحة عليه. 277
المطلب الثاني: قَبُول الحديث بإطلاق لفظ ثابت 285
المطلب الثالث: قبول الحديث بقوله شبه ثابت 296
المطلب الرابع: قَبُول الحديث بإطلاق الْحُسن عليه 299
المطلب الخامس: قَبُول الحديث بقوله وبهذا نأخذ 301
المطلب السادس: قبول الحديث بقوله اجتمعت لنا متفقة 302
المطلب السابع: قبول الحديث بقوله: وبهذا نقول 321
المطلب الثامن: قَبُول الحديث بقوله معروف 326
المطلب التاسع: قَبُول الحديث بقوله: "أشبه أن يكون محفوظًا، أو محفوظ 347
المطلب العاشر: قَبُول الحديث عند مقارنته بآخر، بلفظ يُفيد القَبُول له والرُّجحان 369
المطلب الحادي عشر: التَّردد في قَبُول الحديث بإطلاقه عبارة لا تُفيد الجزم 388
الفصل الرابع منهج الإمام الشَّافعي في ردِّ الأحاديث 416
المبحث الأول: منهج الإمام الشَّافعي في رَدِّ الأحاديث من جهة السَّند 417
المطلب الأول: رَدُّ الحديث بسبب عدم اتصال سنده 417
المطلب الثاني: رَدُّ الحديث بسبب الاختلاف في سنده 455
المطلب الثالث: رَدُّ الحديث بسبب الطَّعن في راويه 476
المبحث الثَّاني: منهج الإمام الشَّافعي في رَدِّ الأحاديث من جهة المتن 505
المطلب الأول: رَدُّ الحديث بإطلاق مصطلح من مصطلحات الضَّعف عليه 505
المطلب الثاني: رَدُّ الحديث بوقوع الغلط فيه 541
المطلب الثالث: رَدُّ الحديث بسبب المخالفة (الشُّذوذ أو النَّكارة) 554
الخاتمة 586

أولًا– نتائج البحث: 586
ثانيًا– التَّوصيات: 592
المصادر والمراجع 594
الفهارس العامة 647
أولاً– فهرس الآيات القرآنية 648
ثانياً– فهرس الأحاديث والآثار الواردة في الرسالة 652
ثالثاً– فهرس الأعلام 664
رابعاً– فهرس الأنساب 693
خامساً– فهرس الأماكن والبلدان 698

المُقَدِّمَة

إنَّ الحمد لله نحمدُه ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضلَّ له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا عبده ورسوله، صلوات الله عليه وسلامه. **أما بعد:**

"فإن عِلْمَ الحديثِ رفيعُ القدرِ، عظيمُ الفخرِ، شريفُ الذِّكرِ، لا يعتني به إلا كل حبرٍ، ولا يحرمه إلا كل غُمْرٍ[1]، لا تفنى محاسنه على ممر الدهرِ"[2]، تعهد الله بحفظه تبَعًا لحفظ كتابه العزيز، فسخرَّ له رجالًا أفذاذًا، أمدهم بشتى المواهب، من الذَّكاء والحفظِ والاطلاعِ، فوقفوا على ثغورِ السنة، ينفون عنها تأويل الجاهلين، وانتحال المبطلين، وتحريف الغالين، فكانوا حواريّ رسول الله ﷺ ، اصطفاهم ربُّنا ليكونوا حملةَ شرعه، وحماة دينه، مبلغين سنة نبيه، رباهم على عينِه لهذا الشَّأن العظيم، فأزال عن قلوبهم كلَّ عالق يحجبهم عن نور السُّنَّة، وهديِّ سيد الأمة، إذ إنَّ طريق النُّقاد الجهابذة المخلصين ليس ممهدًا لكلِّ سالك، ولا قصيرًا ليُناسِبَ الكسالى، ولكنه طريقٌ وعر، ودربٌ طويلٌ، بحاجةٍ لأصحاب الهمم العالية، والعزائم الصلبة، والإيمان العميق، إضافة إلى بابٍ عظيمٍ من أبواب التَّرغيب؛ تذلل الصِّعاب، وتُمهِّد الطُّرق أمام الأئمة النُّقاد، الذين حملوا همَّ الدِّينِ في صحوهم ومنامهم، وحلِّهم وترحالهم. شعارُهم ودثارُهم حديثُ رسول الله ﷺ ، فأحيوا السُّنن المهجورة، وبيَّنوا الأحكام الغامضة بتمييز الصَّحيح من السَّقيم، فكانوا للسُّنَّة والأثر جهابذة كجهابذة الذَّهب والوَرِق.

ولقد كان من هؤلاء العلماء العاملين الرَّبانيين، الإمام الكبير، إمام الأئمة، محمد بن إدريس الشَّافعي رحمه الله، الذي تشرب قَلْبُه حُبَّ حديث رسول الله ﷺ ، فجمع علوم عصره كلها، حتى أجادها وبرع فيها، فصار حجةً في اللغة، متمكنًا في الفقه وأصوله، بصيرًا في الحديث وعلومه، مدافعًا عن أهله، رائدًا في علله بنقد أسانيده ومتونه، حتى أطلق عليه علماء عصره ناصر الحديث وسيد الفقهاء.

أحيا الله تعالى به الدِّين، وحفظ به الشَّريعة، فجعله مُجدد قَرْنِه؛ أصَّل الأصول، وقعَّد القواعد، ونَصَر السُّنة، ففرح به العوام بل العلماء، إذ أنقذهم في الفقه بعد أن كانوا

---

(1) بضمِ الغين، أو بفتحِها، هو الذي لم يجرب الأمور كأنها سترت عنه. ابن فارس، مقاييس اللغة (393/4).

(2) السيوطي، تدريب الرَّاوي (1/ 23).

عالةً على أهل الرَّأي، فأعادهم إلى الكتاب والسُّنَّة، والأخذ بالقياس الصَّحيح، ورَدَّ شُبَه المبتدعة وبعض الفقهاء حول السُّنة والأخذ بخبر الواحد، وغير ذلك كثير، فما زال النَّاسُ حتى يومنا هذا ينهلون من علمه، ويتابعونه في أقواله.

ولقد شرفني الله عز وجل بهذا الجبل الأشم، فكتبتُ عنه، وعن منهجه في الحكم على الأحاديث سندًا ومتنًا، وتعرفت على مصطلحاتِه، وآرائه الفقهية، ولغته العربية، ومناظراتِه القوية، فهو أول واضعٍ لعلمِ الأصول سواءٌ في الفقه أو الحديث، وإني كنتُ كلما مضيت في قراءة كتبه بكيتُ، وحدثتني نفسي بأني أسير في طريقٍ صعبٍ وشاق، يحتاج جهدًا كبيرًا، ووقتًا طويلًا، وأنَّ تركَ هذا الباب لأهله أولى من الخوضِ في الغمار، والتَّكلُّم في الرِّجال، والحكم على الأحاديث، إلا أني واسيتُ نفسي بالاستعانة بالله تعالى، والتَّوكُّلِ عليه، فهو سبحانه الذي يُحيلُ الحزن سهلًا، ويجعل الصَّعب هينًا، ويهدي إلى طريق الرَّشاد، ويُبلِّغُ المرء المُراد، فحاولتُ التَّشبه بهمةِ الإمام الشَّافعي الذي عَلَتْ مَرْتَبَتُه، وارتفعت منزلتُه، وبهمةِ شيخي المفضال الدكتور محمد بن ماهر بن محمد المظلوم مشرف هذا البحث، الذي رأيتُ منه إجلالًا شديدًا للإمام لشَّافعي رحمه الله، وهمةً عاليةً لمحاولةِ إنهاء هذا العمل ليخرج إلى النُّور، فقد خاض الغمار من قبل، وأتقن الفن، فكانت له اليد الطُّولى في البحث والتَّدقيق والمراجعة، فجزاه الله تعالى عني خير ما جازى أستاذًا وشيخًا عن طلابه.

أولاً: أهمية الموضوع.

1- إنَّ الإمام الشَّافعي رحمه الله تعالى من كبار علماء الحديث الذين حكموا على الأحاديث بالقبول والرد؛ فرأيه في نقد الأسانيد يهمُّ كلَّ باحثٍ في السنة.
2- كون الدَّارسين في ميدان نقد الأحاديث لم يتعرضوا لهذا الجانب من منهجه، فكان لابد مني أن أكتب فيه لتتكامل الدِّراسات في هذا الميدان.
3- دحض تهمة المستشرقين ومن تبعهم بأن أهل الحديث اهتموا بالأسانيد ونقدها دون الاهتمام بنقد المتون، فلعل هذا البحث يُوضح جلياً الاهتمام البالغ بالمتن والسَّند عند المحدثين بدرجة سواء.

ثانياً: أسباب اختيار الموضوع.

1- بدأت البحث في كتب الحديث وشروحه، والعلل وأصوله لأجد بُغيتي، وأظفر بموضوعٍ أنالُ بالبحث فيه مُرادي، فلفت نظري فضيلة الأستاذ الدكتور "نافذ بن حسين حمَّاد" –حفظه الله ورعاه– إلى هذا الموضوع، فانشرح له صدري، ثم عرضته

على شيخي وأستاذي المشرف على رسالتي الدكتور "محمد بن ماهر بن محمد المظلوم" –حفظه الله ورعاه– فشجعني على العمل به.

2- حبي الشَّديد لعلم الحديث وأهله، وشغفي بكتبهِ روايةً ودرايةً، وذهولي من عبقرية أئمته – وعلى رأسهم الإمام أبي عبدالله محمد بن إدريس الشَّافعي– في قوة حفظهم، وتمكنِ العلومِ من قلوبهم، ودقةِ مناهجهم، وسداد أحكامهم، حتى أنَّ بعضهم وصف هذا العلم بالكهانة، كلُّ هذا دفعني لأن أحاول السَّير على دربهم من باب: إن لم تكونوا مثلهم فتشبهوا بهم.

3- رغبتي في المشاركة والإسهام في خدمة السُّنة النَّبوية، من خلال بيان منهج إمام من الأئمة في نقد الأحاديث سندًا ومتنًا.

4- وقوفي على أحاديث انتقدها الإمام الشَّافعي، سواء في كُتبه أو نُقلت عنه في كُتب غيره، كالسُّنن الكبرى للبيهقي، مع عدم عثوري على دراسة خاصة تُبرز منهجه في نقد هذه الأحاديث، فرغبت بأن يكون لي شرف السَّبق في بيان منهجه في نقدها.

5- تهمةُ بعض المستشرقين ومن تبعهم من المستغربين، أهلَ الحديثِ بأنهم اهتموا بالأسانيد ونقدها دون الاهتمام بنقد المتون، فلعل هذا البحث يُوضح جلياً الاهتمام البالغ بالمتن والسَّند عند المحدثين على حد سواء.

6- إن قيام إمام من أئمة الحديث والفقه وأصوله – كالشَّافعي – بنقد الأحاديث سندًا ومتناً أجدر بالاهتمام؛ لأن من هذه صفته يكون أقدر من غيره على استخراج العلل القادحة في الأحاديث.

ثالثاً: أهداف البحث.

1- حصر مصطلحات الإمام الشافعي، وفهمها بناءً على استخدامِه لها.

2- إظهار منهج الإمام الشَّافعي في نقد الأحاديث، الذي لم يكن بارزًا من قبل، لعدم وجود دراسة سابقة في ذلك.

3- إزالة الغشاوة عن أعين الطَّاعنين والشَّانئين في حق المحدثين باتهامهم بأنهم اهتموا بالأسانيد ونقدها دون الاهتمام بنقد المتون.

4- محاولة الوقوف على مستوى نقد الإمام الشَّافعي رحمه الله تعالى للأحاديث، وبيان اعتبار العلماء لنقده وارتضائهم لحكمه، وهل كان من المتعنتين أم المتساهلين أم المعتدلين؟

6- محاولة إبراز مدى تأثر الإمام الشَّافعي بمناهج السَّابقين في نقد الأحاديث.

رابعاً: الدِّراسات السَّابقة.

بعد البحث عن موضوع الدِّراسة من خلال المراسلة مع مراكز البحوث العلمية، عبر شبكة الإنترنت، وسؤال أهل العلم والتَّخصص من مشايخنا وأساتذتنا، لم أقف–حسب بحثي– على أي دراسة خاصة بمنهج الإمام الشَّافعي في نقد الأحاديث، ولكن هناك دراسات علمية حول الإمام الشَّافعي في غير موضوعي –عبارة عن أبحاث ترقية– أذكر بعضًا منها:

1– منهجُ الإمام الشَّافعي في التَّعامل مع الأحاديث المتعارضة.

2– منهج الإمام الشَّافعي في نقد الرِّجال، كلاهما للأستاذ المتميز: نافذ بن حُسين بن حمَّاد –حفظه الله تعالى–.

الأول: في مجلة كلية التربية، العدد الأول، عام 1997م، تحدث فيه أستاذي عن منهج الإمام الشَّافعي في تعامله مع الأحاديث المتعارضة، سواء بالجمع بينها، أو بالعمل بالنَّاسخِ وترك المنسوخ، أو بالترجيح بين الأحاديث بوجهٍ من وجوهِ الترجيحِ المتعارفِ عليها بين أهل العلم.

والثاني: في مركز البحث العلمي في جامعة القصيم، واضحٌ من عنوانه أنه يتكلم عن منهج الإمام الشافعي في الجرح والتعديل، ولا حاجة للتفصيل فيه.

3– مكانة السُّنة عند الإمام الشَّافعي، للباحثين: إبراهيم الكرد، ومحمد السَّحار، بحثٌ تم عرضه في مؤتمر الإمام الشافعي.

تكلما في البحث عن مكانة السنة عند الإمام الشافعي، و جهوده في حفظها، وأنها في مرتبةٍ توازي مرتبةَ القرآن، وقد تعرضا في البحث إلى التعريف بالإمام الشافعي رحمه الله ومكانته عند المحدثين، وقدرته في الرد على الطاعنين في السنة، كما أنهما بينا أن الإمام ممن اعتنى بالأسانيد وعلل الحديث، وحكم على الرواةِ جرحًا وتعديلًا، وأنَّ له منهجًا في مختلف الحديث.

4– نقد متون السُّنة في تأصيلات الإمام الشَّافعي، للباحث: نجم الدِّين قادر كريم الزِّنكي، تم نشره في المجلة الإسلامية المعرفة، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، الولايات المتحدة. وهذا البحث عبارة عن مقالٍ موجود على الصَّفحات الإلكترونية.

للوهلة الأولى يظنُ القارئ أن المقال يقوم على نقد المتون من ناحية حديثية، ولكنه على خلافِ ذلك، إذ إنه يقوم على نقد المتون من ناحية فقهية، من خلال قياس الأصول، وعرضها على العمل، كما أنه تحدث أيضًا كسابقيه عن التَّعارض بين

الأحاديث وطريقة الشَّافعي في ذلك،

وهناك رسائل وبحوث أخرى، أظهر فيها الباحثون جهود الشَّافعي في العقيدة، والفقه، وأصوله، والتَّفسير، لست بحاجة لذكرها لعدم تعلقها بموضوعنا. والله تعالى أعلم.

خامسًا: منهج البحث وطبيعة العمل فيه:

اتبعت منهج الاستقراء في جمع الأحاديث التي انتقدها الإمام الشَّافعي، ثم الانتقائي في الاستدلال لمباحث الدِّراسة، مع الاستفادة من المنهج الوصفي في عرض المادة العلمية، والنَّقدي عند بيان الرَّاجح من المرجوح في بيان الحكم على الأحاديث، وكانت خطوات العمل على النَّحو الآتي:

1- تقسيم البحث: إلى فصول، ومباحث، ومطالب، حسب الحاجة ومتطلبات الدِّراسة.

2- عزو الآيات القرآنية: سأذكر اسم السُّورة ورقم الآية تبعًا لها في متن البحث.

3- تخريج الأحاديث النَّبوية من مصادرها الأصلية:

أ- إن كان الحديث في الصَّحيحين أو أحدهما اكتفيت بتخريجه منهما، إلا إذا دعت الضَّرورة للتوسع توسعت بالتَّخريج.

ب- إن لم يكن الحديث فيهما توسعت في تخريجه من كتب السُّنة على قدر الاستطاعة، وحسب الحاجة.

ج- ذكرتُ الحديث، ثم أتبعته بذكر المتابعات في التَّخريج، وربما أخالف ذلك نادراً، لسبب ما، ثم أُحيل على نُقطة الاشتراك بقولي: "به".

د- إذا كان إسناد الحديث ضعيفًا، بحثت له عن شواهد إن وجد، دون الاستقصاء في تخريجها إلا للضرورة، أما إن كان الحديث في دائرة الْقَبُول – ولو في أدنى درجاته- فقد أكتفي بذلك، دون البحث له عن شواهد، وقد أذكر الشَّواهد مع الحكم على الحديث، وقد أذكرها في نهاية التَّخريج قبل الحكم.

هـ- عند التخريج أذكرُ اسم المصنف، وصاحبه، ورقم الجزء والصَّفحة، والحديث.

4- أترجمُ للرواةِ والأعلام الوارد ذكرهم في البحث على النحو التالي:

أ- لم أترجم للصَّحابة، إلا نادراً، وذلك حيث الاختلاف في الرَّاوي هل ثبتت صحبته أم لا؟ وأستعين في ذلك بما قاله ابن حجر كتابه في الإصابة في تمييز الصَّحابة.

ب- أترجم للرُّواة إذا ورد ذكرهم في متن البحث، وأستعين في ذلك بما قاله الذَّهبي في الكاشف، أو ابن حجر في التَّقريب.

ج- الرُّواة المُختلف فيهم، أفصل القول فيهم، سواء في الجرح أو التَّعديل، ثم أسجل النَّتيجة التي أتوصل إليها في كل راوٍ، وأحلتُ على المراجع الأصلية التي فيها أقوال العلماء.

د- ترجمتُ للأعلام الوارد ذكرهم في متن البحث غالباً من غير المصنفين، وممن لم يُشتهر منهم لدى طلاب العلم.

5- مقارنة المتون:

إذا كان اللفظ مطابقاً للنص الأصلي أقول: (بلفظه أو بمثله)، فإذا اختلف أحرف يسيرة، قلت: (بلفظ قريب)، فإذا كان الخلاف في عدد من كلمات الحديث: أقول: (بنحوه)، فإن اختصر جزء من المتن أو المتن كله قلت: (مختصرًا)، فإن كان في المتن زيادة نبهت عليها بقولي: (وفيه زيادة)، أو (بزيادة لفظة كذا)، أو (مطولا)، أو (فيه قصة)، إذا كانت الزِّيادة كثيرة، وقد أجمع بين أمرين، فأقول: (بمثله وفيه زيادة)، أو (بنحوه مطولا)، وغير ذلك.

6- الحكم على الحديث:

إذا كان الحديث في الصَّحيحين، أو أحدهما لم أذكر رتبته، وأما إذا كان الحديث خارج الصَّحيحين ذكرتُ حكمه ورتبته، ثم أنقل ما تيسر لي من أحكام العلماء عليه، وأناقش بعضها أحياناً.

7- التَّعريف بالأماكن والبلدان: أعرف بالأماكن والبلدان متى وجدت إذ لم تكن مشهورة ومعروفة.

8- بيان غريب الألفاظ: وذلك من كتب غريب الحديث والمعاجم اللغوية والشُّروح.

9- التَّعريفات: التَّعريف ببعض المصطلحات الحديثية عند الحاجة.

10- الضَّبط: أضبط الأسماء والكلمات المشكلة التي يُتوهم في ضبطها.

11- الحاشية: أكتفي فيها بذكر اسم الكتاب ومؤلفه والجزء والصَّفحة ورقم الحديث ورقم التَّرجمة إن وجد، وأذكر اسم المحقق ودار النَّشر والطَّبعة وسنة النَّشر للكتاب في قائمة المصادر والمراجع للاختصار.

12- الفهارس العلمية: أذيل البحث بفهارس علمية متنوعة.

وبعد هذا كلِّه وقبل أي شيءٍ فإني أسالُ الله تعالى الهداية والإرشاد، والتَّوفيق والسَّداد، إلى الصَّواب من القول والفهم في هذا البحث وغيره.

سادسًا: خطة البحث.

يشتمل البحث على أربعة فصول يسبقها مقدِّمة، ويعقبها خاتمة وفهارس، كالآتي:

المقدمـة

وتشتمل على أهمية البحث، وأسباب اختياره، وأهدافه، والدِّراسات السَّابقة، ومنهج البحث وطبيعة عملي فيه، وخطته.

الفصل الأول

أهم تعريفات الدِّراسة، ونشأة علم نقد الأحاديث، ومنهج العلماء فيه، وشبهة عدم نقد المتون عندهم

ويشتمل على مبحثين:

المبحث الأول: أهم التَّعريفات التي تخص الدِّراسة

ويشتمل على ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تعريف النقد لغة واصطلاحًا.

المطلب الثاني: تعريف الحديث لغةً واصطلاحًا.

المطلب الثالث: تعريف المنهج لغة واصطلاحًا.

المبحث الثاني: نشأة علم نقد الحديث، ومنهج العلماء فيه، ودحض شبهة اهتمام المحدثين بالأسانيد دون المتون.

ويشتمل على ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: نشأة علم نقد الأحاديث.

المطلب الثاني: منهج علماء الحديث في نقد الأحاديث.

المطلب الثالث: شبهة حول نقد المتون عند علماء الحديث.

الفصل الثاني

عصر الإمام محمد بن إدريس الشَّافعي، وترجمته

ويشتمل على مبحثين:

المبحث الأول: عصر الإمام محمد بن إدريس الشَّافعي.

ويشتمل على ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: الحالة السِّياسية.

المطلب الثاني: الحالة الاجتماعية.

المطلب الثالث: الحالة العلمية والثَّقافية.

المبحث الثاني: ترجمة الإمام محمد بن إدريس الشَّافعي

ويشتمل على عشرة مطالب:

المطلب الأول: اسمه ونسبه وكنيته.

المطلب الثاني: مولده وأسرته، ونشأته العلمية.

المطلب الثالث: صفاته الخِلْقِية، والخُلُقِية.

المطلب الرابع: حياته العلمية.

المطلب الخامس: شيوخه وتلاميذه.

المطلب السادس: عقيدته.

المطلب السابع: بعض الدُّرر المأثورة من كلامه.

المطلب الثامن: ثناء العلماء عليه.

المطلب التاسع: مؤلفاته، وثروته العلمية.

المطلب العاشر: مرضه وفاته.

الفصل الثَّالث

منهج الإمام الشَّافعي في قَبُول الأحاديث

دراسة تطبيقية بذكر نماذج من الأحاديث التي حكم عليها الإمام بالقَبُول، ومقارنة أحكامه بأحكام غيره من الأئمة النُّقاد

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: منهج الإمام الشَّافعي في قَبُول الأحاديث من جهة السَّند.

ويشتمل على ستة مطالب:

المطلب الأول: قَبُول الحديث لاتصال إسناده

المطلب الثاني: قَبُول الحديث بالمتابعات أو الشَّواهد

المطلب الثالث: قَبُول الحديث بإطلاق لفظ من الألفاظ الدَّالة على قَبُول إسناده

المطلب الرابع: قَبُول الحديث عند مقارنته بآخر، بلفظ يُفيد القَبُول له والرُّجحان.

المطلب الخامس: قَبُول الحديث لنقل أهل المغازي له، وإجماع العامة عليه، وإن لم يصح سنده.

المطلب السادس: تعليق قَبُول الحديث بإثبات اللقاء بين الرُّواة.

المبحث الثَّاني: منهج الإمام الشَّافعي في قَبُول الأحاديث من جهة المتن

ويشتمل على أحد عشر مطلباً:

المطلب الأول: قَبُول الحديث بإطلاق الصِّحة عليه.

المطلب الثاني: قَبُول الحديث بإطلاق لفظ ثابت.

المطلب الثالث: قبول الحديث بقوله شبه ثابت.

المطلب الرابع: قَبُول الحديث بإطلاق الْحُسن عليه.

المطلب الخامس: قَبُول الحديث بقوله وبهذا نأخذ.

المطلب السادس: قبول الحديث بقوله اجتمعت لنا متفقة.

المطلب السابع: قبول الحديث بقوله: وبهذا نقول

المطلب الثامن: قَبُول الحديث بقوله معروف.

المطلب التاسع: قَبُول الحديث بقوله: "أشبه أن يكون محفوظًا، أو محفوظ.

المطلب العاشر: قَبُول الحديث عند مقارنته بآخر، بلفظ يُفيد القَبُول له والرُّجحان.

المطلب الحادي عشر: التَّردد في قَبُول الحديث بإطلاقه عبارة لا تُفيد الجزم.

الفصل الرابع

منهج الإمام الشَّافعي في ردِّ الأحاديث

دراسة تطبيقية بذكر نماذج من الأحاديث التي حكم عليها الإمام بالردِّ، ومقارنة أحكامه بأحكام غيره من الأئمة النُّقاد

فيه مبحثان:

المبحث الأول: منهج الإمام الشَّافعي في رَدِّ الأحاديث من جهة السَّند

ويشتمل على ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: رَدُّ الحديث بسبب عدم اتصال سنده

المطلب الثاني: رَدُّ الحديث بسبب الاختلاف في سنده

المطلب الثالث: رَدُّ الحديث بسبب الطَّعن في راويه

المبحث الثَّاني: منهج الإمام الشَّافعي في رَدِّ الأحاديث من جهة المتن.

ويشتمل على ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: رَدُّ الحديث بإطلاق مصطلح من مصطلحات الضَّعف عليه.

المطلب الثاني: رَدُّ الحديث بوقوع الغلط فيه

المطلب الثالث: رَدُّ الحديث بسبب المخالفة (الشُّذوذ أو النَّكارة).

الخاتمة: وتشتمل على أهم النَّتائج والتَّوصيات.

الفصل الأول

أهم تعريفات الدِّراسة، ونشأة علم نقد الأحاديث، ومنهج العلماء فيه، وشبهة عدم نقد المتون عندهم

المبحث الأول:
أهم التَّعريفات التي تخص الدِّراسة

ليس المراد من هذا المبحث أن أذكر كل المصطلحات الواردة عند المحدثين في هذا الباب؛ ولكن سأذكر هنا الألصق في موضوعنا والأهم من تلك المصطلحات، والله المستعان والموفق إلى الرَّشاد والسَّداد بالقول والعمل. ويشتمل هذا المبحث على ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تعريف النَّقد لغةً واصطلاحًا.

أولًا- النَّقد لغة:

قال ابن فارس: "النون والقاف والدال أصلٌ صحيح يدلُّ على إبراز شيءٍ وبُروزه، ومن الباب: نَقْد الدِّرهم، وذلك أن يُكشَف عن حالِهِ في جَودته أو غير ذلك، ودرهمٌ نَقْدٌ: وازِنٌ جيّد، كأنَّه قد كُشِف عن حاله فعُلم، وتقول العرب: ما زالَ فلانٌ يَنْقُد الشَّيء، إذا لم يزَلْ ينظُر إليه"[1].

وقال ابن منظور: "النَّقْدُ والتَّنْقادُ: تمييزُ الدَّراهِم وإخراجُ الزَّيْفِ منها، ونقَدْتُ الدراهم وانتَقَدْتُها إذا أَخْرَجْتَ منها الزَّيْفَ"[2].

وقال الزَّبيدي: النقد: تمييز الدارهم، وإخراج الزيف منها، وكذا تمييز غيرها، كالتنقاد والتنقد، وقد نقدها ينقدها نقدًا، وانتقدها، وتنقدها، إذا ميز جيدها من رديئها"[3].

ثانيًا- النَّقد اصطلاحًا

لقد تباينت أقوال العلماء في تعريف النَّقد عند المحدثين تباينًا ليس بالكبير، فلذا أذكر أرجح تعريفين من وجهة نظري، مما اطلعت عليه من التَّعريفات، وأخلص ببيان أرجحهما بالدَّليل:

قال الأعظمي: "تمييز الأحاديث الصَّحيحة من الضَّعيفة، والحكم على الرُّواة توثيقًا وتجريحًا"[4].

---

(1) ابن فارس، مقاييس اللغة (467/5).

(2) ابن منظور، لسان العرب (425/3).

(3) الزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس (230/9).

(4) مصطفى الأعظمي، منهج النقد عند المحدثين ونشأته وتاريخه. ويليه التميز للإمام مسلم (5/2).

وقال العماش: "تمييز الأحاديث المقبولة من غيرها مع بيان علة ذلك"[1].

قلت: وأما الذي أراه أجمع وأمنع وأخصر تلك التعريفات هو تعريف العماش؛ لأن تعريف الأعظمي قال فيه: "تمييز الأحاديث الصحيحة من الضعيفة"، والصحيح لا يدخل فيه الحسن، وأما العماش فقال: "تمييز الأحاديث المقبولة من غيرها"، والمقبول يدخل فيه الصحيح والحسن فكان أشمل، وقوله: "مع بيان علة ذلك"، فإنه يدخل فيه علل السند والمتن بجميع أنواعها، فلذلك كان تعريفه جامعًا –جمع جميع جوانب النقد –، ومانعًا– منع دخول شيء آخر فيه–، وأما الأعظمي فقال: "والحكم على الرواة توثيقًا وتجريحًا"، وبذلك يكون قد اقتصر على بعض علل السند دون المتن. والله أعلم.

المطلب الثاني: تعريف الحديث لغةً واصطلاحًا

أولًا– الحديث لغة:

الحديث في اللغة: يأتي بمعنى الجديد، وهو ضد القديم، ويُجمعُ على أحاديث، كقطعِ وأقاطيع، وقيل: يُجمع على حِدْثان وحُدْثان، وواحِدُ الأحاديثِ أُحدوثةٌ، وهي بمعنى أُعجوبة، يُقال: صار فلانٌ أُحدوثة، أي: أُعجوبة، ثم جعلوه جمعًا للأحاديث، وأحاديث رسول الله ﷺ لا يكون واحدها إلا حديثًا، فلا يكون أُحدوثة[2].

قال الطِّيبي: "الحديث: ضد القديم، لأنه يحدث شيئًا فشيئًا، ويُستعمل في قليل الكلام وكثيره، والكلام يُعنى به تارة القول الدَّال على المعنى، وأخرى المعنى القائم بالنَّفس"[3].

ثانيًا– الحديث اصطلاحًا:

قال ابن حجر: "المراد بالحديث في عرف الشرع، ما يُضاف إلى النَّبي ﷺ ، وكأنه أريد به مقابلة القرآن؛ لأنه قديم"[4].

وقال الطِّيبي: "الحديث أعمُّ من أن يكون قول النَّبي ﷺ والصَّحابي والتَّابعي

---

(1) العماش، أشهر وجوه نقد المتن عند شيخ الإسلام ابن تيمية (ص75).

(2) ابن فارس، مقاييس اللغة (133/2).

(3) الطيبي، الخلاصة في معرفة الحديث (ص28).

(4) ابن حجر، فتح الباري (193/1).

وفعلهم وتقريرهم"[1].

وقال ابن حجر في موضع آخر: "الخبر، عند علماءِ هذا الفنِّ مرادِفٌ للحديثِ، وقيل: الحديثُ: ما جاء عن النَّبي ﷺ ، والخبر: ما جاء عن غيره، ومِن ثَمَّة قيل لمن يشتغل بالتَّواريخ وما شَاكَلَهَا: "الإِخْبَارِي"، ولمن يشتغل بالسُّنَّة النَّبوية: "المحدِّث"، وقيل: بينهما عمومٌ وخصوصٌ مُطْلَق: فكلُّ حديثٍ خبرٌ، مِن غير عكسٍ"[2].

وقيل: "لا يُطلق الحديث على غير المرفوع إلا بشرط التَّقيد"[3].

قلت: ولا شك؛ أن "الحديث" حيث أُطلق فإنما يُعنى به الخبر المرفوع إلى النَّبي ﷺ ، أما إذا قُيد؛ كأن يُقال مثلاً: "حديث أبي بكر" أو "حديث عمر" أو "حديث سعيد بن المسِّيب"، أو "حديث قتادة"، يكون الإمام في معرض الكلام عن بعض الموقوفات، فيقول: "هذه الأحاديث كذا وكذا"؛ فهذه قرائن على المعنى المراد من كلمة "الحديث" في هذا الموضع وأمثالها، وأما حيث أُطلق لفظ "حديث" فيعنى به في الدَّرجة الأولى ما يُضاف إلى النَّبي ﷺ .

وقال النَّووي: "وعند المحدثين كله –يعني الموقوف والمرفوع– يسمى أثراً"[4]، وقال السُّيوطي أيضاً: "وعند المحدثين كل هذا يُسمى أثرًا؛ لأنه مأخوذ من أثرت الحديث أي رويته"[5].

وقال السخاوي[6]، والمُناوي[7]: "هو ما أُضيف إلى النَّبي ﷺ قولاً، أو فعلاً، أو تقريرًا، أو صفةً (خِلْقِةٍ أو خُلُقِةٍ)، حتى الحركات والسَّكنات، في اليقظة والنَّوم، وزاد البعض[8]: وكذلك ما أُضيف إلى الصَّحابي، أو التَّابعي.

---

(1) السيوطي، تدريب الراوي (42/1).

(2) ابن حجر، نزهة النظر (ص35).

(3) السيوطي، تدريب الراوي (42/1).

(4) المصدر نفسه (185/1).

(5) المصدر السابق (185/1).

(6) السخاوي، التوضيح الأبهر لتذكرة ابن الملقن في علم الأثر (ص29)، الغاية في شرح الهداية في علم الرواية له (ص61).

(7) المناوي، اليواقيت والدرر (ص228).

(8) يُنظر: الملا علي القاري، شرح نخبة الفكر (ص153)، الصنعاني، توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار (ص14).

قال السُّيوطي في ألفيته[1]: والحديثَ قَيَّدُوا:

بِما أضيفَ لِلنَّبِيِّ قَوْلاً أَوْ فِعــْلاً وَتَقْرِيــراً وَنَــحْــوَهَا حَكَــوْا

وَقِيــلَ: لا يَخْتَــصُّ بِالمَرْفُــوعِ بَلْ جَاءَ لِلمَوْقُوفِ وَالمَقْطُــوعِ

هْوَ عَلَـى هَـذَا مُرادِفُ الْخَبــَرْ وَشَهَّرُوا شُمُــولَ هَـذَيْنِ الأَثَرْ

قلت: وأخلص من هذا إلى أن الحديث اصطلاحًا: هو كل ما أضيف إلى النَّبي ﷺ من قولٍ أو فعلٍ أو تقريرٍ أو صفةٍ خِلْقِةٍ أو خُلُقِةٍ أو سيرةٍ أو أضيف إلى الصَّحابة أو التَّابعين كذلك[2].

وسمى الحافظ ابن حجر كتابه في المصطلح: "نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر"، وغير ذلك كثير يشهد لما قلناه.

والحاصل: أن هذه المصطلحات الثلاثة: "الحديث، والخبر، والأثر"، تُطلق عند المحدثين بمعنى واحد، وإذا أرادوا التَّفريق قيدوا. والله أعلم.

المطلب الثالث: تعريف المنهج لغة واصطلاحًا

أولًا- المنهج لغةً:

قال ابن فارس: نهج: النون والهاء والجيم أصلانِ متباينان: الأوَّل النَّهْج، الطّريق. ونَهَج لي الأمْرَ: أوضَحَه، وهو مُستقيم المِنْهاج. والمَنْهج: الطَّريق أيضًا، والجمع المناهج.

---

(1) ألفية السيوطي في علم الحديث (ص3).

(2) يُنظر: الشريف حاتم العوني، التخريج ودراسة الأسانيد (ص4)، نور الدين عتر، منهج النقد في علوم الحديث (ص27)، المليباري، علوم الحديث في ضوء تطبيقات المحدثين (ص8).

والآخر الانقطاع. وأتانَا فلانٌ يَنْهَج، إذا أتى مبهوراً منْقَطِع النَّفس. وضربت فلانًا حتى أُنْهِج، أي سقط"[1].

وقال ابن منظور: "مَنْهَج: الطريقِ وضَحُه، والمِنهاجُ كالمَنْهَجِ، وفي التنزيل: ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ [المائدة: 48] ، وأَنهَجَ: الطريقُ وضَحَ واسْتَبَانَ وصار نَهْجًا واضِحًا بَيِّنًا، ... والمِنهاجُ: الطريقُ الواضِحُ"[2].

ثانيا- المنهج اصطلاحًا:

بعد البحث الطَّويل في كتب المناهج – الخاصة في مناهج علماء المسلمين في علم من العلوم الشرعية- لم أعثر على تعريف للمنهج اصطلاحًا في أيٍّ منها، ولذا اضطررت أن أخرج عنها لأحصل على تعريف اصطلاحي للمنهج، فعثرت على ضالتي في كتاب من كتب مناهج البحث في جانب الفكر الإسلامي، قال فيه مؤلفه معرفًا للمنهج اصطلاحًا بقوله: "الطَّريقة أو الأسلوب الذي ينتهجه العالم أو الباحث في بحثه أو دراسة مشكلته والوصول إلى حلول لها أو إلى بعض النَّتائج"[3].

قلت: والذي أراه أن المنهج اصطلاحًا من النَّاحية الخاصة بمناهج العلماء والباحثين الشَّرعيين: "هو الطَّريق الواضح الذي يسير عليه العالم أو الباحث من خلال عمله في علم من العلوم الشَّرعية أو كتاب من كتبه".

وعلى هذا يكون تعريفنا لمنهج الإمام الشَّافعي في نقد الأحاديث: "هو الطَّريق الواضح الذي سلكه الإمام الشَّافعي في نقد الأحاديث قَبُولا أو ردًا". والله أعلم.

---

(1) ابن فارس، معجم مقاييس اللغة (361/5).

(2) ابن منظور، لسان العرب (383/2)، ويُنظر: الأزهري، تهذيب اللغة (261/2)، و إبراهيم مصطفى وأحمد الزيات وحامد عبد القادر، ومحمد النجار، المعجم الوسيط (57/2).

(3) العيسوي، مناهج البحث العلمي في الفكر الإسلامي والفكر الحديث (ص13).

المبحث الثاني:

نشأة علم نقد الحديث، ومنهج العلماء فيه، ودحض شبهة اهتمام المحدثين بالأسانيد دون المتون

أبرزت فيه نشأة علم نقد الأحاديث، ومنهج العلماء فيه، ودحضت افتراء المستشرقين وأتباعهم من المستغربين فيما يخص نقد المحدثين للمتون، واشتمل على ثلاثة مطالب.

المطلب الأول: نشأة علم نقد الأحاديث.

علم نقد الحديث يعتمد على معرفة أحوال الرُّواة جرحًا وتعديلًا، مع الاطلاع على أحوال كلِّ راوٍ مع كل شيخٍ روى عنه، وفي كلِّ بلد رحل إليها، وعلى مدى فترات عمره المختلفة؛ متى ضبط، ومتى اختلف الضبط؟ وكذلك اعتبار روايات كلِّ راو بالثابت من الروايات عن الأئمة الأثبات؛ لإدراك الشذوذ والتفرد، والبحث في اتصال الأسانيد، وانقطاعها، ودراسة المتون النقدية وفق القواعد والمبادئ، مع الاطلاع على ما خفي من العلل التي لا تُدرك إلا بكثرة الاطلاع، ودوام المذاكرة للمرويات.

ويرى الدكتور حمزة المليباري أن المسيرة التاريخية للسُّنَّةِ النَّبوية يتعين تقسيمها إلى مرحلتين زمنيتين كبيرتين لكل منهما معالم وخصائص وآثار.

فأمّا المرحلة الأولى: "فيمكن تسميتها بمرحلة الرِّواية، وهي ممتدة من عصر الرِّواية، وأبرز خصائصها كون الأحاديث لا تُتلقى فيها ولا تنقل إلا بواسطة الأسانيد والرِّواية المباشرة.

وأما المرحلة الثانية: فيمكن تسميتها بمرحلة ما بعد الرِّواية، وفي هذه المرحلة آلت ظاهرة الإسناد والرِّواية المباشرة إلى التَّلاشي، لتبرز مكانها ظاهرة الاعتماد على الكتب التي صنفها حفاظ المرحلة الأولى، وتقليدهم فيها"[1].

ولما كانت رسالة الإسلام هي الرِّسالة الخاتمة، ولما كان النَّبي ﷺ هو النَّبي الخاتم، كان لا بد لهذا الكتاب ألا يترك صغيرةً ولا كبيرةً إلا وقد عالجها، أو أشار إليها، أو بين كيفية فهمها بالرجوع إلى أهل الذِّكر.

---

(1) حمزة المليباري، نظرات جديدة في علوم الحديث (ص11).

قال الشَّيخ همام سعيد: "لقد حقق القرآن هذه المنهجية في أوسع مجالاتها، وأوضح صورها، وأطلق القرآن –بهديه وجدله– العقل الإنساني من إساره، وحرره من هيمنة الجمود والتَّبعية والتَّقليد،

فبينما كان الإنسان قبل الإسلام رهين الأساطير والخرافات والأوهام، وقد أغلقت عليه الأساطير جميع المنافذ والأبواب، وأحكمت قبضتها على خناقه، وعمت أرجاء الأرض حتى لم يسلم منها شعب من الشُّعوب ... ولقد حارب القرآن الكريم الأسطورة والخرافة وحارب الكذب، وحذر من نتائج الخطأ والنِّسيان، وطالب بالبرهان والدَّليل، والبينة والشَّاهد، وشرع في إقامة منهج التَّثبت والصِّدق"[1].

وقال المعلمي اليماني: "أول من تكلم في أحوال الرِّجال القرآن، ثم النَّبي ﷺ، ثم الصَّحابة، والآيات كثيرة في الثَّناء إجمالًا، وذم المنافقين إجمالًا، ووردت آيات في الثَّناء على أفراد معينين من الصَّحابة كما يعلم من كتب الفضائل، وآيات في التَّنبيه على نفاق أفراد معينين وعلى جرح أفراد آخرين"[2].

ومن أمثلة القرآن على النَّقد؛ قوله تعالى في العدالة: ﴿**وَأَشْهِدُوا ذَوَيْ عَدْلٍ مِنْكُمْ وَأَقِيمُوا**﴾ [الطلاق: 2].

وقال تعالى: ﴿**مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ**﴾ [البقرة: 282]. قال ابن كثير: "فيه دلالة على اشتراط العدالة والشهود ... وقد استدلَّ من ردَّ المستور بهذه الآية على أن يكون الشاهد مرضيًا"[3].

ولقد شرع الله تعالى أيضًا التثبت في نقل الأخبار، إذ ليس كلُّ خبر يُذاع؛ ولذا فقد عاتب الله الذين خاضوا في حديث الإفك، فقال: ﴿**إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ**﴾ [النور: 15]

وأرشد بعد ذلك سبحانه إلى أنه ينبغي على المؤمن التَّثبت وعدم التَّسرع من خلال معرفة ناقلي الأخبار، ومنزلتهم من الأمانة والورع في القول، وحذر من خطورة قَبُول خبر الفاسق ومن على شاكلته من المجروحين؛ فقال تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا**

---

(1) همام سعيد ، الفكر المنهجي عند المحدثين (ص20).

(2) المعلمي اليماني، علم الرجال وأهميته (ص20–21).

(3) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم (335/1).

﴿إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾ [الحجرات: 6].

قال ابن كثير: "أمر تعالى بالتثبت في خبر الفاسق ليحتاط له، لئلا يحكم بقوله فيكون –في نفس الأمر– كاذبًا أو مخطئًا، فيكون الحاكم بقوله قد اقتفى وراءه، وقد نهى الله عن اتباع سبيل المفسدين، ومن هاهنا امتنع طوائف من العلماء من قبول رواية مجهول الحال لاحتمال فسقه في نفس الأمر، وقبلها آخرون لأنا إنما أمرنا بالتثبت عند خبر الفاسق، وهذا ليس بمحقق الفسق لأنه مجهول الحال"[1].

ولقد فتح الله عز وجل أيضًا باب التَّعديل من خلال مدحه للمؤمنين إجمالًا، ولأقوامٍ مخصوصين أحيانًا، فمن ذلك تعديل الصَّحابة كافة؛ قال تعالى: ﴿رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ رَبَّهُ﴾ [البينة: 8].

وقال تعالى: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَابَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا﴾ [الفتح: 18].

وقال سبحانه: ﴿وَسَيُجَنَّبُهَا الْأَتْقَى ۝ الَّذِي يُؤْتِي مَالَهُ يَتَزَكَّى﴾ [الليل: 17، 18].

فهذه دعائم العدالة الظَّاهرة من الإخلاص والصِّدق، والتَّقوى والسِّيرة الصَّالحة، فيكون بذلك الرَّاوي من مقبولي الرِّواية وثقات النَّاقلين.

ولقد نمَّى القرآن الكريم أيضًا ملكة نقد المتون للكشف عن عوار الكذابين، ودعا إلى إعمال العقل في النصوص المُستراب في ناقليها، والمتفرَد بها، وحرر النُّفوس من قيود تقبل الخرافات، ولقد سبق وذكرتُ قولَ الدكتور همام سعيد في ذلك، ولقد قال ابن كثير في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ لِسَانُ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِيٌّ وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُبِينٌ﴾ [النحل: 103] كيف يتعلم من جاء بهذا القرآن، في فصاحته وبلاغته ومعانيه التَّامة الشَّاملة، التي هي أكمل من معاني كل كتاب نزل على نبي أرسل، كيف يتعلم من رجل أعجمي؟! لا يقول هذا من له أدنى مسكة من العقل"[2].

---

(1) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم (370/7).

(2) المصدر نفسه (603/4).

وهذا يعني أن المقدمات لا ترقى إلى ما جاءت به النَّتائج، وبهذا يدرب القرآن الكريم العقول على التَّفكر فيما يعرضُ عليها، ومراعاة اتساق ذلك وانسجامه.

ولقد طالب بإقامة الحجة على كلِّ دعوى، ودعا إلى التماس الدَّلائل؛ فقال سبحانه: ﴿ائْتُونِي بِكِتَابٍ مِنْ قَبْلِ هَذَا أَوْ أَثَارَةٍ مِنْ عِلْمٍ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [الأحقاف: 4]

وهذه الآيات وغيرها كثير تدلُّ على أنَّ القرآن حضَّ العقول على العمل، وحثها على التَّفكير، وحررها من سخافات التَّقليد الأعمى، وساذجية القَبُول المطلق للأخبار، فنقد المتون منهجٌ قرآني.

وامتدادًا للمنهجية القرآنية يُرسخ النَّبيُّ ﷺ دعائم ذلك المنهج عمليًا في حياته، فقد مارس رسول الله ﷺ النَّقد في بيئته التي نشأ بها، ومع الأفراد الذين أحاطوه، وحضَّ على العلم تعلمًا وتعليمًا وتحملًا وأداءً، وقال من كذب عليَّ متعمدًا فليتبوأ مقعده من النَّار[1]، وهذا إشارةٌ منه ﷺ أنَّ حديثه سوف يُروى، وسيدخلُ فيه الغث، فأراد أن يُنبه أصحابه، ويُلقي في أذهانهم أنه الدين، وأنه يجب فيه التَّحري، وأنّه على النُّقاد المهرة شحذ الهمم لتنقية المرويات[2].

ولقد قال ﷺ: "حَدِّثُوا عَنِّي وَلَا تَكْذِبُوا عَلَيَّ"[3] قال الشَّافعي: "وإذ فرق رسول الله بين الحديث عنه، والحديث عن بني إسرائيل فقال: "حَدِّثُوا عَنِّي وَلَا تَكْذِبُوا عَلَيَّ": فالعلم إن شاء الله يحيط أن الكذب الذي نهاهم عنه هو الكذب الخفي. وذلك الحديث عمن لا يعرف صدقه؛ لأن الكذب إذا كان منهيًا عنه على كل حال، فلا كذب أعظم من الكذب على رسول الله ﷺ"[4].

وقال رحمه الله أيضًا: "فإذا كان موجودًا في العامة وفي أهل الكذب الحالات يصدقون فيها الصدق الذي تطيب به نفس المحدثين: كان أهل التقوى والصدق في كل حالاتهم أولى أن يتحفظوا عند أولى الأمور بهم أن يتحفظوا عندها، في أنهم وضعوا موضع الأمانة، ونصبوا أعلامًا للدين، وكانوا عالمين بما ألزمهم الله من الصدق في كل

---

(1) البخاري، الصحيح (80/2/ ح1291).

(2) يُنظر: محمد لقمان السلفي، اهتمام المحدثين بنقد الحديث متنًا وسندًا (ص30).

(3) الشافعي، المسند –ترتيب سنجر– (71/4/ ح1811).

(4) الشافعي، الرسالة (ص398).

أمر، وأن الحديث في الحلال والحرام أعلى الأمور وأبعدها من أن يكون فيه موضع ظنة، وقد قدم إليهم في الحديث عن رسول الله بشيء لم يقدم إليهم في غيره، فوعد على الكذب على رسول الله النار"[1].

ومن الأمثلة الدَّالة على ممارسة رسول الله ﷺ للنَّقد في حياته؛ ما ورد عن فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ، أَنَّ أَبَا عَمْرِو بنَ حَفْصٍ طَلَّقَهَا الْبَتَّةَ، وَهُوَ غَائِبٌ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا وَكِيلُهُ بِشَعِيرٍ، فَسَخِطَتْهُ، فَقَالَ: وَاللهِ مَا لَكِ عَلَيْنَا مِنْ شَيْءٍ، فَجَاءَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: "لَيْسَ لَكِ عَلَيْهِ نَفَقَةٌ"، فَأَمَرَهَا أَنْ تَعْتَدَّ فِي بَيْتِ أُمِّ شَرِيكٍ، ثُمَّ قَالَ: "تِلْكِ امْرَأَةٌ يَغْشَاهَا أَصْحَابِي، اعْتَدِّي عِنْدَ ابنِ أُمِّ مَكْتُومٍ، فَإِنَّهُ رَجُلٌ أَعْمَى تَضَعِينَ ثِيَابَكِ، فَإِذَا حَلَلْتِ فَآذِنِينِي"، قَالَتْ: فَلَمَّا حَلَلْتُ ذَكَرْتُ لَهُ أَنَّ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ، وَأَبَا جَهْمٍ خَطَبَانِي، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : "أَمَّا أَبُو جَهْمٍ، فَلَا يَضَعُ عَصَاهُ عَنْ عَاتِقِهِ، وَأَمَّا مُعَاوِيَةُ فَصُعْلُوكٌ لَا مَالَ لَهُ، انْكِحِي أُسَامَةَ بنَ زَيْدٍ" فَكَرِهْتُهُ، ثُمَّ قَالَ: "انْكِحِي أُسَامَةَ"، فَنَكَحْتُهُ، فَجَعَلَ اللهُ فِيهِ خَيْرًا، وَاغْتَبَطْتُ بِهِ[2].

قال ابن حبان: "في هذا الخبر دليلٌ على إجازة القدح في الضعفاء على سبيل الديانة، لا على سبيل القدح فيهم، ولما ذكر النبي ﷺ في أبي جهم أنه لا يضع عصاه عن عاتقه، وفي معاوية أنه صعلوك لا مال له عند مشورةٍ استُشير فيها، كان ذكر مثله مما كان في الإنسان مكنونًا ما لو لم يبين ذلك أحل حرامًا أم حرم حلالًا أجود، وإظهار مثله أولى؛ لأنه يكون غيبة كما زعم من اقتنع بالرأي المعكوس"[3].

وقال الخطيب البغدادي: "في هذا الخبر دلالة على أن إجازة الجرح للضُّعفاء من جهة النَّصيحة لتجتنب الرِّواية عنهم، وليعدل عن الاحتجاج بأخبارهم؛ لأن رسول الله ﷺ لما ذكر في أبي جهم أنه لا يضع عصاه عن عاتقه، وأخبر عن معاوية أنه صعلوك لا مال له عند مشورة استشير فيها لا تتعدى المستشير، كان ذكر العيوب الكامنة في بعض نقلة السنن التي يؤدي السُّكوت عن إظهارها عنهم وكشفها عليهم إلى تحريم الحلال وتحليل الحرام، وإلى الفساد في شريعة الإسلام، أولى بالجواز وأحق بالإظهار"[4].

---

(1) الشافعي، الرسالة (ص390).

(2) مسلم، الصحيح (1114/2/ ح36).

(3) ابن حبان، المجروحين (61/1).

(4) الخطيب البغدادي، الكفاية (ص39).

ومن الأمثلة على ذلك أيضًا ما ورد عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَجُلًا اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا رَآهُ قَالَ: "بِئْسَ أَخُو العَشِيرَةِ، وَبِئْسَ ابْنُ العَشِيرَةِ" فَلَمَّا جَلَسَ تَطَلَّقَ النَّبِيُّ ﷺ فِي وَجْهِهِ وَانْبَسَطَ إِلَيْهِ، فَلَمَّا انْطَلَقَ الرَّجُلُ قَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، حِينَ رَأَيْتَ الرَّجُلَ قُلْتَ لَهُ كَذَا وَكَذَا، ثُمَّ تَطَلَّقْتَ فِي وَجْهِهِ وَانْبَسَطْتَ إِلَيْهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يَا عَائِشَةُ، مَتَى عَهِدْتِنِي فَحَّاشًا، إِنَّ شَرَّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ مَنْزِلَةً يَوْمَ القِيَامَةِ مَنْ تَرَكَهُ النَّاسُ اتِّقَاءَ شَرِّهِ"[1].

قال ابن حِبَّان: "وفي هذا الخبر دليلٌ على أنَّ إخبار الرَّجل بما في الرَّجل على جنس الإبانة ليس بغيبة ... وأئمتنا رحمة الله عليهم إنما بينوا هذه الأشياء وأطلقوا الجرح في غير العدول لئلا يحتج بأخبارهم؛ لأنهم أرادوا ثلبهم والوقيعة فيهم، والإخبار عن شيء لا يكون غيبة إذا أراد القائل به غير الثَّلب"[2].

وقال الخطيب البغدادي في قول النَّبي ﷺ للرَّجل: "بئس رجل العشيرة"، دليل على أن إخبار المخبر بما يكون في الرَّجل من العيب على ما يوجبه العلم والدِّين من النَّصيحة للسائل ليس بغيبة، إذ لو كان ذلك غيبة لما أطلقه النَّبي ﷺ، وإنما أراد عليه السلام بما ذكر فيه والله أعلم أن يبين للنَّاس الحالة المذمومة منه وهي الفحش فيجتنبوها، لا أنه أراد الطعن عليه والثَّلب له، وكذلك أئمتنا في العلم بهذه الصِّناعة، إنما أطلقوا الجرح فيمن ليس بعدل لئلا يتغطى أمره على من لا يخبره، فيظنه من أهل العدالة فيحتج بخبره، والإخبار عن حقيقة الأمر إذا كان على الوجه الذي ذكرناه لا يكون غيبة"[3].

ولقد ظهر أيضًا في الجانب الآخر تعديل النبي ﷺ وتزكيته للصَّحابة، فعَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَجِيءُ مِنْ بَعْدِهِمْ قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهَادَتُهُمْ أَيْمَانَهُمْ، وَأَيْمَانُهُمْ شَهَادَتَهُمْ"[4]. وما ذكرته من أمثلة نزر يسير في جانب ما ذكر النبي ﷺ من ثناء على أصحابه ممن كانوا من أهل العدالة والإيمان.

---

(1) البخاري، الصحيح (13/8/ ح6032).

(2) ابن حبان، المجروحين (18/1).

(3) الخطيب، الكفاية (ص38).

(4) البخاري، الصحيح (91/8/ ح6429).

ولم يكن الصَّحابة رضي الله عنهم في أولِّ عهدهم يسألون عن الإسناد، فقد كان القرن الأول خير القرون، شهد أصحابه الوحي والتَّنزيل، وعرفوا من النَّبي ﷺ الأحكام والتَّفسير، إلا أنَّ أحوالهم اختلفت في حضور المجالس العلمية بين ملازم ومواظب، ومحافظٍ ومقل، قال البراء بن عازب: "ليس كلنا سمع حديث رسول الله ﷺ، كانت لنا ضيعة وأشغال، ولكن النَّاس لم يكونوا يكذبون يومئذ، فيحدث الشَّاهد الغائب"[1]، وهذا الصِّدق والعدل المشتهر بينهم لم يمنعهم من أن يحتاطوا لأحاديث رسول الله ﷺ، ويتوثقوا من الأخبار؛ ومن الأمثلة على ذلك ما ورد عن قبيصة بن ذؤيب، أنه قال: جاءت الجدة إلى أبي بكر الصِّديق، تسأله ميراثها؟ فقال: ما لك في كتاب الله تعالى شيء، وما علمت لك في سُنَّة نبي الله ﷺ شيئا، فارجعي حتى أسأل النَّاس، فسأل النَّاس، فقال المغيرة بن شعبة، "حضرت رسول الله ﷺ أعطاها السُّدس"، فقال أبو بكر: هل معك غيرك؟ فقام محمد بن مسلمة، فقال: مثل ما قال المغيرة بن شعبة، فأنفذه لها أبو بكر[2].

وما ورد عن مالك، عن ابن شهاب؛ أن رسول الله ﷺ قال: "لاَ يَجْتَمِعُ دِينَانِ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ" قال مالك: قال ابن شهاب: ففحص عن ذلك عمر بن الخطاب حتى أتاه الثلج واليقين، أن رسول الله ﷺ قال: "لاَ يَجْتَمِعُ دِينَانِ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ" فأجلى يهود خيبر[3]. وهذا وغيره يدلُّ على أن جذور التثبت أصيلةٌ في عصر الصحابة رضي الله عنهم؛ قال الخطيب البغدادي: "ولا نعلم الصحابة قبلوا خبر أحد إلا بعد اختبار حاله، والعلم بسداده، واستقامة مذاهبه، وصلاح طرائقه"[4].

قال الدكتور نور الدِّين عِتر: "قام الصَّحابة رضوان الله عليهم بالتَّبليغ عن رسول الله ﷺ وبذلوا من أجله غاية ما في الوسع البشري، لكن لم يغفلوا في وقدة حماسهم للدَّعوة عن أمر جوهري هام، وهو صون هذا التُّراث من التَّحريف"[5].

وقال الدكتور مصطفى الأعظمي: "نشط النقد من حول السُّنَّة بصفة عامة، وخطا خطوة أوسع نحو الاستيثاق والتَّحقيق؛ حتى تبين المسلمون أن ما يروى لهم عن

---

(1) الخطيب، الكفاية (ص385).
(2) أبو داود، السنن (521/4/ ح2894).
(3) مالك، الموطأ (1314/5).
(4) الخطيب البغدادي، الكفاية (ص82).
(5) نور الدين عتر، منهج النقد (ص51).

رسول الله صحيحٌ لا زيف فيه ولا خلط، ولا افتراء فيه ولا كذب"[1]. وهذا كله من الصَّحابة نوعٌ من التَّأكد والتَّثبت ليس فيه أدنى ظن للرِّيبة، أو لاتهام أحد فقط هو تمهيد لمن سيأتي بعدهم من التَّابعين ليتعلموا سُنَّة توثيق الأخبار؛ قال الأعظمي: "إذ الصَّحابة ما كانوا يَكْذِبُون، ولا يُكَّذب بعضهم بعضهم الأخر؛ بل كان غاية البحث في ذلك الوقت هو التَّدقيق؛ بل هو نوع من التَّوثيق للطَّمأنينة القلبية، ولهم في ذلك أسوة في سيرة أبي الأنبياء إبراهيم عليه السَّلام؛ ﴿**وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِ الْمَوْتَى قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِنْ قَالَ بَلَى وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي**﴾ [البقرة: 260] ومحال أن يكون إبراهيم عليه السَّلام قد شك في قدرة الله سبحانه وتعالى، وهكذا كان تدقيق الصَّحابة في حياة النَّبي ﷺ لمزيد الاطمئنان لا غير"[2].

وبعد مُضيِّ خلافة أبي بكر وعمر بن الخطاب، وصدر من خلافة عثمان بن عفان رضي الله عنهم بدأت بوادر الفتنة في الظُّهور، وبدأ الوضع في الحديث، قال ابن سيرين: "لم يكونوا يسألون عن الإسناد، فلما وقعت الفتنة قالوا: سموا لنا رجالكم، فيُنظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم، وينظر إلى أهل البدع فلا يُؤخذ حديثهم"[3]، وصار تركُ هذا الباب مع القدرة عليه يُوقع في مسؤلية عظمى، إذ إنه ينافي تحمل الأمانة، والنصح للدين، فجلال الحديث الشريف وعظمة قائلة تدعو النفوس إلى الاندهاش والانبهار، وفي ظلِّ هذه الشَّخصية العظيمة الفذة، وهذا المنطق العظيم تطمع النفوس إلى تصوير رسول الله بصورة تعلو عن حقيقة البشر، فلذا كان لا بد من كبح الجماح، قال الدكتور همام سعيد: "وإذا كان الحديث عن العظماء يعطي مزية للمتحدث والمترجم؛ فكيف بمن يتحدث عن رسول الله ﷺ وفي مثل هذا الموقف تتدافع المشاهد والأخبار، ويختلط المتيقن بالمظنون، والحقائق بالأوهام، وقد بالغت الأمم السَّابقة في كلامها عن أنبيائها وعظمائها فاستهواها الحديث عن العظمة والعظماء، حتى مزجت بين الحقيقة والخيال، والصَّواب والخطأ، فضاعت الحقائق، وضاع الصَّدق تحت حجة المبالغة والخيال"[4].

---

(1) الأعظمي، مناهج النقد (ص10).

(2) المصدر نفسه (ص7)

(3) مسلم، مقدمة الصحيح (28/1).

(4) همام سعيد، الفكر المنهجي عند المحدثين (ص45).

وقال المليباري: "انتشرت رواية الأحاديث الضَّعيفة الواهية بحسن نيةٍ من الرُّواة الصَّالحين غير الحافظين، وبسوء نيةٍ من أصحاب الأغراض والمصالح الخاصة"[1]. ولهذا كله احتاط صغار الصَّحابة للرِّواية؛ فعن مجاهد، قال: جاء بشير العدوي إلى ابن عباس رضي الله عنهما، فجعل يحدث، ويقول: قال رسول الله ﷺ، قال رسول الله ﷺ، فجعل ابن عباس لا يأذن لحديثه، ولا ينظر إليه، فقال: يا ابن عباس، مالي لا أراك تسمع لحديثي، أحدثك عن رسول الله ﷺ، ولا تسمع، فقال ابن عباس: "إنا كنا مرة إذا سمعنا رجلًا يقول: قال رسول الله ﷺ، ابتدرته أبصارنا، وأصغينا إليه بآذاننا، النَّاس الصَّعب، والذَّلول، لم نأخذ من النَّاس إلا ما نعرف"[2].

ثم جاء دور كبار التَّابعين، وسلكوا مسلك الصحابة في هذا العلم، ووضعوا لبنات هذا الصَّرح لئلا يجترئ كذابٌ أو وضاع أو منافق أو غير ذلك في إدخال شيء في السُّنَّة ليس فيها، وخاصة بعد وجود الفرق الضالة، قال ابن حبان: "ثم أخذ مسلكهم واستن بسنتهم، واهتدى بهديهم، فيما استنوا من التَّيقظ في الرِّوايات جماعة من أهل المدينة من سادات التَّابعين منهم: سعيد بن المسيب، والقاسم بن محمد بن أبي بكر، وسالم بن عبد الله بن عمر، وعلي بن الحسين بن علي، وأبو سلمة بن عبد الرَّحمن بن عوف، وعبيد الله بن عتبة، وخارجة بن زيد بن ثابت، وعروة بن الزُّبير، وأبو بكر بن عبد الرَّحمن بن الحارث بن هشام، وسليمان بن يسار، فجدوا في حفظ السُّنَّن والرِّحلة فيها والتَّفتيش عنها، والتَّفقه فيه[3].

وقال السَّخاوي: "وتكلم في الرِّجال جماعة من الصَّحابة، ثم من التَّابعين كالشَّعبي وابن سيرين، ولكنه في التَّابعين؛ أي: بالنِّسبة لمن بعدهم بقلة؛ لقلة الضَّعف في متبوعيهم؛ إذ أكثرهم صحابة عدول، وغير الصَّحابة من المتبوعين أكثرهم ثقات، ولا يكاد يوجد في القرن الأول الذي انقرض في الصَّحابة وكبار التَّابعين ضعيف إلا الواحد بعد الواحد؛ كالحارث الأعور[4] والمختار الكذاب[5]، فلما مضى القرن الأول ودخل الثَّاني

---

(1) حمزة المليباري، الموازنة بين المتقدمين والمتأخرين (ص9).

(2) مسلم، المقدمة (13/1).

(3) ابن حبان، المجروحين (38/1).

(4) ستأتي ترجمته.

(5) المختار بن أبي عبيد الثقفي، الكذاب، كان من ذوي الرأي والفصاحة والدهاء مع قلةِ الدين، ادعى أن الوحي يأتيه، وأنه يعلمُ الغيب. يُنظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء (539/3).

كان في أوائله من أوساط التَّابعين جماعة من الضُّعفاء، الذين ضعفوا غالبًا من قبل تحملهم وضبطهم للحديث، فتراهم يرفعون الموقوف ويرسلون كثيرًا، ولهم غلط؛ كأبي هارون العبدي، فلما كان عند آخر عصر التَّابعين –وهو حدود الخمسين ومائة– تكلم في التَّوثيق والتَّضعيف طائفة من الأئمة"[1].

وأمّا عصر أتباع التَّابعين فقد ظهر فيه ما لم يكن في جيل الصَّحابة والتَّابعين؛ فقد كثرت الفرق، ودخل في الإسلام من يريد هدمه بالقضاء على ممالكه ودوله، قال المعلمي اليماني: "ثم جاء عصر أتباع التَّابعين فيما بعد، فكثر الضعفاء والمغفلون، والكذابون والزَّنادقة، فنهض الأئمة لتبيين أحوال الرُّواة، وتزييف ما لا يثبت، فلم يكن مصر من أمصار المسلمين إلا وفيه جماعة من الأئمة يمتحنون الرُّواة، ويختبرون أحوالهم وأحوال رواياتهم، ويتتبعون حركاتهم وسكناتهم، ويعلنون للنَّاس حكمهم عليهم"[2].

فشعر علماء هذا القرن بأنه من الواجب عليهم أن يزدادوا حيطةً وحذرًا في تمييز حديث رسول الله ﷺ عن أحاديث الوضاعين الذين أرادوا نصرة الباطل؛ قال فيه ابن حِبَّان: "ثم أخذ هؤلاء –أي الأتباع– مسلك الحديث وانتقاء الرجال، وحفظ السُّنَّن، والقدح في الضُّعفاء جماعة من أئمة المسلمين، والفقهاء في الدِّين، وذكر الثَّوري ومالك بن أنس وشعبة والأوزاعي وحمَّاد بن سلمة والليث وحمَّاد بن زيد وسفيان بن عيينة إلا أن من أشدهم انتقاء للسُّنَّن، وأشهدهم مواظبة عليها حتى جعلوا ذلك صناعة لهم لا يولونها بشيء آخر ثلاثة أنفس: مالك، والثَّوري، وشعبة"[3].

وقال: ثم أُخِذ عن هؤلاء بعدهم الرَّسم في الحديث، والتَّنقير عن الرِّجال، والتَّفتيش عن الضُّعفاء، والبحث عن أسباب النَّقل، جماعةٌ: ثم ذكر ابن المبارك، ووكيع بن الجراح، وابن مهدي، ومحمد بن إدريس الشَّافعي، وقال: إلا أنَّ من أكثرهم تنقيرًا عن شأن المحدثين، وأتركهم للضُّعفاء والمتروكين –حتى جعلوا ذا الشَّأن صناعة لهم لم يتعدوها إلى غيرها مع لزوم الدِّين والورع الشَّديد والتَّفقه في السُّنَّن– رجلان يحيى بن سعيد القطان، وعبد الرَّحمن بن مهدي، فمن جرحاه لا يكاد يندمل، ومن وثقاه فهو المقبول،

---

(1) السخاوي، فتح المغيث (353/4).

(2) المعلمي اليماني، علم الرجال (ص22).

(3) ابن حبان، المجروحين (40/1).

ومن اختلفا فيه وذلك قليل اجتُهِد في أمره"[1].

قال محمد أبو زهو: "هيأ الله تعالى للدِّفاع عن الأحاديث في هذا العصر طائفة من فطاحل النُّقاد، وكبار الحفاظ انتدبوا أنفسهم لتخليص الحق من الباطل، وتقربوا إلى الله بالكشف عن أحوال هؤلاء الكذابين على رسوله ﷺ المتزايدين في حديثه، وأنزلوا الرُّواة منازلهم، وبينوا للنَّاس درجاتهم، ولقبوهم بما يستحقونه من المحاسن، أو المثالب لا تأخذهم بأحد رحمة في دِين الله فتراهم يقولون: "فلان ثقة"، "فلا حجة"، "فلان كذاب"، "فلان لين الحديث"، "فلان لا بأس به"، "فلا ضعيف"، إلى غير ذلك من ألقاب الرفعة، أو سمات الضِّعة والسُّقوط ... لم يكتفوا في تصحيح الحديث بدين الرَّاوي وأمانته، وكثرة حفظه حتى يكون مع ذلك ضابطًا عارفًا بما يتحمله من الحديث غير متساهل فيه "[2].

وقال السِّلفي: "وقد جمع أولئك الأئمة تواريخ الرِّجال وأحوالهم من جميع البلدان، واستفادوا من مشايخهم ما عندهم من قواعد نقد الحديث، وكان كل هؤلاء الأئمة جبلًا من العلم، بحرًا زاخرًا في فن النقد، لا هم لهم في هذه الحياة إلا حفظ سنة رسول الله ﷺ وتنقيح الروايات وتنقيتها، وكشف الكذابين والضُّعفاء"[3].

قلتُ: وإن كان الصَّحابة رضوان الله عليهم أجمعين جمعوا السُّنَّة في صدورهم، فإنَّ التَّابعين وأتباعهم كان لهم دورٌ كبير في الحفاظ على السُّنَّة من أي دخيل، ولقد أمر عمر بن عبد العزيز أبا بكر بن حزم بذلك، فقال: "انظر ما كان من حديث رسول الله ﷺ فاكتبه، فإني خفت دروس العلم وذهاب العلماء، ولا تقبل إلا حديث النبي ﷺ ..."[4]، وبعد ذلك بدأ علماء هذا القرن بالتَّصنيف، والرِّحلة في طلب الحديث، ووضع المصطلحات الخاصة بالأسانيد والمتون، قال محمد أبو زهو: "لم يبق أحد منهم إلا صنف الكتب الحديثية، ورحل في سبيل ذلك المراحل العديدة، وقطع الأسفار البعيدة إلى الأمصار الإسلامية المختلفة، فتجمع لديهم ثروة عظيمة من الأحاديث، وتعددت أمامهم طرقها وأسانيدها وبسبب ذلك انكشف لهم ما كان خافيًا من اتصال بعض الأسانيد، أو انقطاعها وبإمعانهم النَّظر في متون الأحاديث، وفحصهم الدَّقيق عن قيمتها ظهر لهم

---

(1) ابن حبان، المجروحين (52/1).

(2) محمد أبو زهو، الحديث والمحدثون (ص268).

(3) محمد لقمان السلفي، اهتمام المحدثين بنقد الحديث (ص72).

(4) البخاري، الصحيح (31/1).

الدَّخيل من غير الدخيل منها، فكانت نهضة مباركة في جمع الحديث، وثورة عنيفة في وجوه الوضاعين غير أنهم لم يصلوا إلى هذه المرحلة الحاسمة، والنَّصر المبين على أعداء الإسلام الألداء إلا بشق الأنفس"[1].

وقال أيضًا: "فلم يأت عصر هؤلاء الأئمة من أتباع التَّابعين إلا والأحاديث مبين صحيحها من مكذبها، والرِّجال مكشوف أمر ثقاتهم من ضعفائهم في أي بلد كانوا، وفي أي زاوية عاشوا، ثم أخذ عن كل هؤلاء الأئمة جماعة من الأئمة والمحدثين ودونوها في الكتب ونقلوها إلى تلاميذهم"[2].

وقال حاتم العوني: "ففي هذا العصر –عصر أتباع التَّابعين– يقلُّ أن نجد مصطلحًا من مصطلحات الحديث إلا وقد تداوله العلماء من أهل هذا العصر، ودار على ألسنتهم في التَّعبير عن أحوال الرُّواية المختلفة وعن مراتب الرُّواة قَبُولًا ورَدًا"[3].

ثم جاء بعد ذلك القرن الثَّالث للهجرة بحيث كان أزهى عصور السَّنَّة وأحفلها بخدمة الحديث، فظهر أفذاذ الرِّجال من حفاظ الحديث وأئمة الرِّواية، وظهرت الكتب السِّتة التي لم تغادر من الحديث الصَّحيح، واعتنى أئمة السُّنَّة بالكلام على الأسانيد وتواريخ الرِّجال ومنزلتهم في الجرح والتَّعديل ... ما كادت شمس هذا القرن تؤذن بمغيب حتى كانت الموسوعات الحديثية تزخر بالحديث وعلومه، وصار العلماء في القرن الرَّابع وما بعده يجمعون ما تفرق في كتب الأولين أو يختصرونها ... وإذا تكلموا في الأسانيد فبلسان من قبلهم من أهل القرون الأول [4].

المطلب الثاني: منهج علماء الحديث في نقد الأحاديث

ما كان لعلماء الحديث والسُّنَّة النَّبوية أن يتركوا متون الأحاديث دون تحقيق لها، وتمييزٍ لصحيحها من سقيمها، وأن تنصب جهودهم على الأسانيد دون البحث في متونها، بل كانت جهودهم مبذولة على متون السُّنَّة كما كانت على أسانيدها، وما دراسة السَّند إلا مرحلة أولى لدراسة المتن؛ لأن صحة السَّند يشير في الوهلة الأولى إلى صحة المتن، وما ضعف السَّند إلا إشارةً إلى ضعف المتن في الوهلة الأولى، فلذلك كان من

---

(1) محمد أبو زهو، الحديث والمحدثون (ص268).

(2) المصدر السابق (ص92).

(3) حاتم العوني، المنهج المقترح (ص47).

(4) يُنظر: محمد أبو زهو، الحديث والمحدثون (ص423).

الطَّبيعي أن يسلك علماء الحديث طرقًا متعددة في نقد متون السُّنَّة، للتمييز بين مقبولها ومردودها؛ لذلك وضعوا مقاييس معينة ومتنوعة لخدمة هذا الجانب الكبير والمهم من السُّنَّة، وكان من أهم هذه المقاييس ما يلي:

1. عرض الحديث على القرآن الكريم، لا مجال للشك عند كل مسلم، أن أي مروي عن رسول الله ﷺ يخالف نصًا قرآنيًا، فليس من كلام النبوة، وهذه مسألة لا يختلف فيها اثنان.

قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا تُتْلَى عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا بَيِّنَاتٍ قَالَ الَّذِينَ لا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا ائْتِ بِقُرْآنٍ غَيْرِ هَذَا أَوْ بَدِّلْهُ قُلْ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أُبَدِّلَهُ مِنْ تِلْقَاءِ نَفْسِي إِنْ أَتَّبِعُ إِلا مَا يُوحَى إِلَيَّ إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾ [يونس: 15]. فإذا وجدنا حديثًا يخالف القرآن في الظاهر فالنظر إليه من جانبين:

الجانب الأول: من جهة الورود؛ فالقرآن الكريم كله قطعي الورود، ثابت ثبوتًا لا مجال للشك فيه، أما الأحاديث النبوية فهي ظنية الورود إلا المتواتر، وهو قليل، وحتى المتواتر فإنه مهما بلغ في درجة التأكد من ثبوته، فهو لا يرقى إلى درجة القطع واليقين في ثبوت النصوص القرآنية، وبدليل العقل فإن الظني يرد إذا خالف القطعي.

الجانب الثاني: من جهة الدَّلالة؛ فالقرآن والحديث، نصوصهما قد تكون قطعية الدلالة، على المعاني المستفادة منها، وقد تكون ظنية الدلالة، ولتحقيق المخالفة بين نص الحديث ونص القرآن، ينبغي أن يكون النصان لا يحتملان التأويل[1].

2. عرض الحديث على السُّنَّة، ويتمثل ذلك في أمرين:

الأول: عرض الحديث على أحاديث أخرى تتفق معه في المعنى، أو في الأحكام المستنبطة منه[2].

الثاني: عرض الحديث الواحد على رواياته الأخرى ليتبين ما فيه من علل قادحة أو غير قادحة فيه، مثل علة الإدراج والاضطراب والقلب والتصحيف والشذوذ والنكارة وغيرها من علل سنذكرها ضمن عرض الحديث على قواعد المحدثين[3].

---

(1) الأدلبي، منهج نقد المتن عند علماء الحديث النبوي (ص239).

(2) يُنظر: الدّميني، مقاييس نقد متون السنة (ص163).

(3) المصدر نفسه (ص133).

3. عرض الحديث على الإجماع؛ لأن الإجماع مصدرٌ من مصادر التشريع المتفق عليها، فما وافقه قُبل، وما خالفه رُدَّ[1].

قال ابن القيم: "مناقضة الحديث لما جاءت به السنة الصريحة مناقضة بينة؛ فكل حديث يشتمل على فساد، أو ظلم، أو عبث، أو مدح باطل، أو ذم حق، أو نحو ذلك، فرسول الله ﷺ منه بريء"[2].

وقال ابن حجر: "ومما يدخل في قرينة حال المروي ما نقل عن الخطيب عن أبي بكر بن الطيب، أن من جملة دلائل الوضع: أن يكون مخالفًا للعقل بحيث لا يقبل التأويل، ويلتحق به ما يدفعه الحس، والمشاهدة، أو يكون منافيًا لدلالة الكتاب القطعية أو السنة المتواترة، أو الإجماع القطعي، أما المعارضة مع إمكان الجمع فلا"[3].

4. عرض الحديث على القياس الصحيح؛ قال ابن القيم: "فلا تتناقض دلالة النصوص الصحيحة ولا دلالة الأقيسة الصحيحة، ولا دلالة النص الصريح والقياس الصحيح، بل كلها متصادقة متعاضدة متناصرة، يصدق بعضها بعضًا، ويشهد بعضها لبعض، فلا يناقض القياس الصحيح النص الصحيح أبدًا"[4].

وقال في موضع آخر: "ليس في الشريعة شيء يخالف القياس، ولا في المنقول عن الصحابة الذي لا يعلم لهم فيه مخالف، وأن القياس الصحيح دائر مع أوامرها ونواهيها وجودًا وعدمًا"[5].

5. عرض الحديث على صريح المعقول؛ لأن العقل السليم الصحيح لا يعارض النص الصحيح بحال من الأحوال، بشرط أن لا يكون صاحب العقل تبعًا لهواه[6].

قال ابن الجوزي: "فكل حديث رأيته يخالف المعقول، أو يناقض الأصول، فاعلم أنه موضوع فلا تتكلف اعتباره"[7]، وقال ابن القيم: "كما أن المعقول الصحيح دائر مع

---

(1) الدّميني، مقاييس نقد متون السنة (ص365).

(2) ابن القيم، المنار المنيف (ص56-57).

(3) السيوطي، تدريب الراوي (276/1).

(4) ابن القيم، إعلام الموقعين (331/1).

(5) المصدر نفسه (331/1) (71/2).

(6) يُنظر: الأدلبي، منهج نقد المتن عند علماء الحديث النبوي (ص303).

(7) ابن الجوزي، الموضوعات الكبرى (106/1).

أخبارها وجودًا وعدمًا، فلم يخبر الله رسوله بما يناقض صريح العقل، ولم يشرع ما يناقض الميزان والعدل"[1].

وقال السخاوي: "وكأن يكون مخالفًا للعقل ضرورة، أو استدلالا، ولا يقبل تأويلا بحال"[2].

6. عرض الحديث على الوقائع، والحقائق التَّاريخية الثَّابتة المعلومة عند المحدثين[3].

7- بعرض حديث الرَّاوي على أحاديث غيره من الثِّقات، ومعرفة مدى التَّوافق معهم فيها، ومدى الاختلاف من شُّذوذ[4]، أو نكارة[5].

إن مخالفة الثقة لغيره من الثقات أو من هم أوثق منه، يكون ذلك حاملاً على الشَّك في حديثه وتضعيفه، فكيف فيه إذا كان ضعيفًا وكان منه تلك المخالفة، فإن ذلك يزيده وهناً على وهن. قال ابن القَيِّم رحمه الله؛ – عند كلامه على صفة الراوي المقبول وشروط قبول خبره[6]: "أن لا يشذ عن الناس: فيروي ما يخالفه فيه من هو أوثق منه وأكبر، أو يروي ما لا يتابع عليه، وليس ممن يُحتمل ذلك منه: كالزهري، وعمرو بن دينار، وسعيد بن المسيب، ومالك، وحماد بن زيد، وسفيان بن عيينة ونحوهم؛ فإن الناس إنما احتملوا تفرد أمثال هؤلاء الأئمة بما لا يتابعون عليه للمحل الذي أحلهم الله به من الإمامة والإتقان والضبط.

فأما مثل: سفيان بن حسين، وسعيد بن بشير، وجعفر بن برقان، وصالح بن أبي

---

(1) ابن القيم، إعلام الموقعين (71/2).

(2) السخاوي، فتح المغيث (ص268).

(3) يُنظر: الدميني، مقاييس نقد متون السنة (ص183)، الأدلبي، منهج نقد المتن عند علماء الحديث النبوي (ص303).

(4) اخْتُلِفَ في تعريف الحديث الشاذ على أقوال، أرجحها كما قال الحافظ ابن حجر في نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر (ص85): ما رواه المقبول مخالفًا لِمَنْ هو أَولى منه، وهذا هو المعتمد في تعريف الشاذ، بحسَبِ الاصطلاح. وإلى هذا ذهب الشافعي رحمه الله، وجماعة من أهل الحجاز. كما في الإرشاد في معرفة علماء الحديث للخليلي (176/1).

(5) اخْتُلِفَ في تعريف الحديث المنكر على أقوال، أرجحها كما قال الحافظ ابن حجر في نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر (ص214)، ونخبة الفكر (ص1): هو ما رواه الضعيف مخالفًا للثقة.

(6) ابن القيم، الفروسية (ص281).

الأخضر ونحوهم: فإذا انفرد أحدهم بما لا يتابع عليه فإن أئمة الحديث لا يرفعون به رأساً. وأما إذا روى أحدهم ما يخالف الثقات فيه، فإنه يزداد وهناً على وهن، فكيف تقدم رواية أمثال هؤلاء على رواية مثل: مالك والليث ويونس وعقيل وشعيب ومعمر والأوزاعي وسفيان ويحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي وأضرابهم، هذا مما لا يستريب فيه من له معرفة بالحديث وعلله في بطلانه، وبالله التوفيق".

8. النَّظر في الزِّيادة في الحديث[1].

وأقصد في الزِّيادة وهي التي ينفرد فيها الراوي عن غيره من الرواة ولم يذكرها في متن الحديث غيره. وهي ضربان: الأول: تفرد الثقة في زيادةٍ في الحديث من دون غيره من الثقات تقبل منه إن لم يخالف، وإذا خالف كان ذلك حاملاً على رد هذه الزيادة منه وتضعيفها[2]، قال ابن القيم[3]: "والتَّفَرُّدُ الذي يُعَلَّلُ به: هو تفرد الرجل عن الناس بوصل ما أرسلوه، أو رفع ما وقفوه، أو زيادة لفظة لم يذكروها، وأما الثقة العدل: إذا روى حديثاً وتفرد به، لم يكن تفرده علة، فكم قد تفرد الثقات بسنن عن النبي ﷺ عملت بها الأمة".

وقال في موضع آخر[4]: "فأما إذا روى الثقة حديثاً منفرداً به، لم يرو الثقات خلافه: فإن ذلك لا يُسمى شاذاً، وإن اصطلح على تسميته شاذاً بهذا المعنى، لم يكن هذا الاصطلاح مُوجباً لرده، ولا مُسوِّغاً له" والثاني: وهو تفرد الضعيف فيها فهذه الزيادة مردودة بلا خلاف بين علماء الحديث.

---

(1) قال الدكتور نور الدين عتر في منهج النقد في علوم الحديث (ص425): "وهي أن يروي أحد الرواة زيادة لفظة أو جملة في متن الحديث لا يرويها غيره".

(2) قال ابن الصلاح في مقدمته (ص50): وقد رأيت تقسيم ما ينفرد به الثقة إلى ثلاثة أقسام: أحدها: أن يقع مخالفًا منافيًا لما رواه سائر الثقات فهذا حكمه الرد كما سبق في نوع الشاذ. الثاني: أن لا تكون فيه منافاة ومخالفة أصلا لما رواه غيره. كالحديث الذي تفرد برواية جملته ثقة ولا تعرض فيه لما رواه الغير بمخالفة أصلا فهذا مقبول. وقد ادعى (الخطيب) فيه اتفاق العلماء عليه وسبق مثاله في نوع الشاذ. الثالث: ما يقع بين هاتين المرتبتين مثل زيادة لفظه في حديث لم يذكرها سائر من روى ذلك الحديث. يُنظر: التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح للعراقي (ص112).

(3) ابن القيم، حاشيته على سنن أبي داود (330/6).

(4) ابن القيم، إغاثة اللهفان (296/1).

9. البحث عن الإدراج[1] في الحديث.

إذا كان الكلام مدرجًا في الحديث – سواء كان في أوله أو آخره أو وسطه – علم بذلك أنه من كلام الراوي وليس من كلام النبي ﷺ .

10. بيان التَّصْحِيفِ والتَّحْرِيفِ[2] في الحديث.

إذا صدر التصحيف والتحريف من الراوي نادراً؛ فإنه لا يقدح في ضبطه لأنه لا يسلم من الخطأ والتصحيف القليل أحد، يقول ابن الصلاح[3]: "وروينا عن أبي عبد الله أحمد بن حنبل رضي الله عنه أنه قال: ومن يعرى من الخطأ والتصحيف؟".

وإذا كثر ذلك من الراوي؛ فإنه يقدح في ضبطه، ويدل على خفته وأنه ليس من أهل هذا الشأن ويسقط حديثه.

11. بيان الاضطراب[4] في الحديث.

والاضطراب في الحديث من قبل راو واحد أو جماعة من الرواة، يدل على عدم

---

(1) المدرج: وهو أن يذكر الراوي كلامًا لنفسه، أو لغيره، فيرويه من بعده متصلاً بالحديث من غير فصل، فيتوهم أنه من تتمة الحديث المرفوع، وقد تكون هذه الزيادة في أوله أو وسطه أو آخره وهي الأكثر. يُنظر: السيوطي، تدريب الراوي (268/1).

(2) قال ابن جماعة في المنهل الروي (ص56): التصحيف: هو تغيير لفظ أو معنى، واللفظ إما تصحيف بصر أو سمع، وقد يكون في السند والمتن. وقد قسم الحافظ ابن حجر التصحيف تقسيما آخر، فجعله قسمين وهما: المُصَحَّف: وهو ما كان التغيير فيه بالنسبة إلى نَقْط الحروف مع بقاء صورة الخَط. والمُحَرَّف: وهو ما كان التغيير فيه بالنسبة إلى شَكْل الحروف مع بقاء صورة الخط. فقال في نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر (ص118)، ونخبة الفكر (ص230): "إن كانت المخالفة بتغيير حرْفٍ، أو حروفٍ، مع بقاءِ صورة الخط في السياق: فإنْ كان ذلك بالنسبة إلى النَقْطِ فَالمُصَحَّفُ. وإن كان بالنسبة إلى الشكل فالمُحَرَّفُ".

(3) ابن الصلاح، معرفة أنواع علوم الحديث (ص164).

(4) قال ابن الصلاح (ص55): هو الذي تختلف الرواية فيه فيرويه بعضهم على وجه وبعضهم على وجه آخر مخالف له، وإنما نسميه مضطربًا إذا تساوت الروايتان، أما إذا ترجحت إحداهما بحيث لا تقاومها الأخرى: بأن يكون راويها أحفظ أو أكثر صحبة للمروي عنه أو غير ذلك من وجوه الترجيحات المعتمدة فالحكم للراجحة، ولا يطلق عليه حينئذ وصف المضطرب ولا له حكمه، ثم قد يقع الاضطراب في متن الحديث وقد يقع في الإسناد، وقد يقع ذلك من راو واحد وقد يقع بين رواة له جماعة.

ضبط من الراوي، به تسقط الرواية، يقول ابن الصلاح[1]: "والاضطراب موجب ضعف الحديث؛ لإشعاره بأنه لم يضبط، والله أعلم".

12. بيان القلب[2] في الحديث.

إبدال الراوي لفظًا بآخر في سند الحديث أو متنه، بتقديم أو تأخير ونحوه، يشير ذلك إذا كثر بعدم ضبط الراوي، فيكون حديثه ضعيفًا، وإن كان قليلاً بسبب خطأ وسهوٍ حَدَثَ للراوي، فلا شك أنه وهم من الراوي، ولكن لا يُضعف من أجله؛ لأنه لا يسلم أحدًا من الخطأ، قال يحيى ابن معين[3]: "لستُ أعجب ممن يحدث فيخطئ، إنما العجب ممن يحدث فيصيب"، وقال أيضاً[4]: "من لا يخطئ في الحديث – أي يزعم أنه لا يخطئ في الحديث – فهو كَذّاب".

13. بيان الغلط والوهم في الحديث.

وسيأتي التفصيل فيه في موضعه في الدراسة التطبيقية، فليُنظر هناك.

14. بيان الوضع[5] في الحديث.

قد يمر الحديث المكذوب بإسناد صحيح كالشمس المشرقة من بين الأحاديث، فيخرجه الناقد المتمرس في هذا الشأن، كما يخرج الصَّيْرَفِيُّ الدينار الزائف من غير الزائف، وذلك بنظر هذا الناقد المتمرس في متون هذه الأحاديث، فتظهر له أمارات الوضع التي وضعها علماء الحديث لمعرفة الموضوع من غيره، قال ابن القيم[6]: "فإنه قد يمر إسناد ظاهر كالشمس على متن مكذوب فيخرجه ناقدهم، كما يخرج الصَّيْرَفِيُّ الزَّغْلَ من تحت الظاهر من الفضة"، وقد يمر بإسناد مظلم، كأن يكون فيه وضاع أو كذاب فلأجله يرد الحديث ويحكم عليه بالوضع.

---

(1) ابن الصلاح، معرفة أنواع علوم الحديث (ص55).

(2) قال الدكتور محمود الطحان في تيسير مصطلح الحديث (ص57): المقلوب: هو إبدال لفظ بآخر في سند الحديث أو متنه، بتقديم أو تأخير ونحوه.

(3) ابن معين، التاريخ –رواية الدوري– (13/3).

(4) المصدر نفسه (549/3).

(5) هو الكذب المُخْتَلَق المصنوع المنسوب إلى رسول الله صلي الله عليه وسلم. يُنظر: مقدمة ابن الصلاح (ص58).

(6) ابن القيم، مدارج السالكين (488/2).

15. بيان مُختلف الحديث[1] ومُشكله[2].

لا نُطلق الاختلاف أو الإشكال في الحديث إلا إذا كان بين حديثين أو أكثر في دائرة القبول، أو بين حديث مقبول وآية من القرآن أو دليل شرعي معتمد، أو وجود الإشكال في نفس الحديث؛ لأن الحديث المقبول لا يعارضه المردود لكونه ساقطًا، ولكن هذا التعارض بين الحديثين أو بين الحديث والدليل الشرعي الآخر لا يكون تعارضًا حقيقيًا ولكن تعارضًا ظاهريًا، لأن كلا الدليلين آتٍ من جهة رسول الله ﷺ ، وكلاهما وحي من الله تعالى، لقول الله تعالى: ﴿**وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى۝ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى**﴾ [النجم: 3– 4] ولقوله تعالى: ﴿**وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا**﴾ [النساء: 82]، لذا فلا يمكن لما يخرج من مشكاة واحدة أن يتناقض حقيقة، ولكن يكن ذلك لتفاوت الأذهان والفهم للنصوص من قبل الناظر إليها.

ويؤكد ابن القيم ذلك فيقول[3]: "فصلوات الله وسلامه على من يصدق كلامه بعضه بعضًا، ويشهد بعضه لبعض، فالاختلاف والإشكال والاشتباه إنما هو في الأفهام، لا فيما خرج من بين شفتيه من الكلام، والواجب على كل مؤمن أن يَكِلَ ما أُشكل عليه إلى أصدق قائل، ويعلم أن فوق كل ذي علم عليم، وأنه لو اعترض على ذي صناعة أو علم من العلوم التي استنبطتها معاول الأفكار ولم يحط علمًا بتلك الصناعة والعلم، لا ندري على نفسه وأضحك صاحب تلك الصناعة والعلم على عقله.

---

(1) قال النووي في التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث (ص20): مختلف الحديث: هو أن يأتي حديثان متضادان في المعنى ظاهراً فيوفق بينهما أو يرجح أحدهما. وقال شيخي وأستاذي الأستاذ الدكتور نافذ حسين حماد في مختلف الحديث بين الفقهاء والمحدثين (ص17): مختلف الحديث: علمٌ يتناول الحديثين اللذين يبدو في ظاهرِهما الاختلاف والتعارض والتضاد، فإذا بحثها العلماء أزالوا تعارضها من حيث إمكان الجمع بينها، وذلك ببيان العام والخاص، أو المطلق والمقيد، أو ما شابه ذلك، أو ببيان الناسخ والمنسوخ، أو بترجيح أحدِهما.

(2) قال شيخي وأستاذي الأستاذ الدكتور نافذ حسين حماد في مختلف الحديث بين الفقهاء والمحدثين (ص17): مشكل الحديث أعم من مختلف الحديث، حيث يقع الإشكال في الحديث بسبب معنى الحديث نفسه بغير معارض، أو بسبب مخالفة الحديث لآية قرآنية، أو مخالفتهِ للإجماع أو القياس أو العقل.

(3) ابن القيم، مفتاح دار السعادة (271/2).

والنبي ﷺ يذكر المقتضى في موضع والمانع في موضع آخر، ويثبت الشيء وينفي مثله في الصورة وعكسه في الحقيقة، ولا يحيط أكثر الناس بمجموع نصوصه علمًا، ويسمع النص ولا يسمع شرطه، ولا موانع مقتضاه ولا تخصيصه، ولا ينتبه للفرق بين ما أثبته ونفاه، فينشأ من ذلك في حقه من الإشكالات ما ينشأ، وينضاف هذا إلى عدم معرفة الخاص بخطابه ومجاري كلامه.

وينضاف إلى ذلك تنزيل كلامه على الاصطلاحات التي أحدثها أرباب العلوم من الأصوليين والفقهاء وعلم أحوال القلوب وغيرهم، فإن لكل من هؤلاء اصطلاحات حادثة في مخاطباتهم وتصانيفهم، فيجيء من قد ألف تلك الاصطلاحات الحادثة وسبقت معانيها إلى قلبه فلم يعرف سواها فيسمع كلام الشارع فيحمله على ما ألفه من الاصطلاح، فيقع بسبب ذلك في الفهم عن الشارع ما لم يرده بكلامه، ويقع من الخلل في نظره ومناظرته ما يقع، وهذا من أعظم أسباب الغلط عليه مع قلة البضاعة من معرفة نصوصه، فإذا اجتمعت هذه الأمور مع نوع فساد في التصور أو القصد، أوهما ما شئت من خبط وغلط وإشكالات واشتمالات، وضرب كلامه بعضه ببعض، وإثبات ما نفاه ونفي ما أثبته، والله المستعان".

وقد بَيَّنَ في موضع أخر، أنَّ الأحاديث التي ظاهرها التعارض لا تخرج عن أحد حالات ثلاث، فقال[1]: "لا تعارض بحمد الله بين أحاديثه الصحيحة، فإذا وقع التعارض، فإما أن يكون أحد الحديثين ليس من كلامه ﷺ وقد غلط فيه بعض الرواة مع كونه ثقة ثبتا، فالثقة يغلط، أو يكون أحد الحديثين ناسخًا للآخر إذا كان مما يقبل النسخ، أو يكون التعارض في فهم السامع، لا في نفس كلامه ﷺ ، فلا بد من وجه من هذه الوجوه الثلاثة.

وأما حديثان صحيحان صريحان متناقضان من كل وجه، ليس أحدهما ناسخا للآخر، فهذا لا يوجد أصلا، ومعاذ الله أن يوجد في كلام الصادق المصدوق الذي لا يخرج من بين شفتيه إلا الحق، والآفة من التقصير في معرفة المنقول، والتمييز بين صحيحه ومعلوله، أو من القصور في فهم مراده ﷺ ، وحمل كلامه على غير ما عناه به، أو منهما معا، ومن ههنا وقع من الاختلاف والفساد ما وقع. وبالله التوفيق".

---

(1) ابن القيم، زاد المعاد في هدي خير العباد (4/149-150).

وبهذا يمكن التخلص من الاختلاف أو الإشكال بين النصين: إما بالجمع أو ببيان نسخ واحد منهما للآخر أو الترجيح بأحد المرجحات التي وضعها العلماء، فإن لم يتمكن توقف.

المطلب الثالث: شبهة حول نقد المتون عند علماء الحديث

لقد زعم بعض أعداء الحق من متأخري الكفار من المستشرقين، ومن تبعهم بسوء من المستغربين حذوا النَّعل بالنَّعل، حتى إذا ما دخلوا جحر ضب دخلوه، بأن علماء الحديث ينظرون في نقدهم إلى السند دون المتن، –أي يعتمدون على النَّقد الخارجي دون النَّقد الدَّاخلي–، أو يقصرون جداً في نقد المتن، هكذا يفترون ويزعمون.

ولكن قبل البِدء بالرَّد على زعمهم وافترائهم هذا، كان لابد مني ولزامًا عليَّ أن أشير إلى جهودهم في خدمة السُّنَّة النَّبوية، – والتي صدرت منهم على خلاف ما كانوا يهدفون، فانطبق عليهم قول الله تعالى: ﴿وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ﴾ [الأنفال: 30] وقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ لِيَصُدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ فَسَيُنْفِقُونَهَا ثُمَّ تَكُونُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً ثُمَّ يُغْلَبُونَ وَالَّذِينَ كَفَرُوا إِلَى جَهَنَّمَ يُحْشَرُونَ۝ لِيَمِيزَ اللَّهُ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ وَيَجْعَلَ الْخَبِيثَ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ فَيَرْكُمَهُ جَمِيعًا فَيَجْعَلَهُ فِي جَهَنَّمَ أُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾ [الأنفال: 36]، ليوزن عليهم: خيره وشره ، فمن هذه الجهود التي كان لها دور كبير في خدمة السنة النبوية، والتي لا ينكرها عالم من علماء المسلمين:

أولاً: المعاجم والفهارس التي صنفها هؤلاء من أجل الوصول إلى الحديث الشريف من مظانه التي أخرجته للطعن في السنة النبوية، مثل: المعجم المفهرس لألفاظ الحديث الشريف للمستشرق فنسنك ومجموعة من المستشرقين، ومفتاح كنوز السنة لفنسنك، وهذان الكتابان أصبحا من أهم الكتب التي يحتاج إليها كل عالم من علماء الحديث وكل طالب من طلابه.

حتى قامت الجامعات الإسلامية بتدريس هذين الكتابين لطلاب الكليات الشرعية، وبالخصوص طلاب علم الحديث الشريف وعلومه منها، وتعريفهم بمناهج مؤلفيها وكيفية الوصول إلى الحديث من خلالها، وذلك كله من أجل الاستفادة منها في تخريج الحديث الشريف من مصادره الأصلية، وكل هذا كان بعد قيام الشيخ محمد فؤاد عبد الباقي رحمه الله تعالى بترجمة هذين الكتابين من اللغة الإنجليزية إلى اللغة العربية.

وإذا بهذا العمل قد أثار همم كثير من علماء المسلمين بعمل موسوعات في التخريج وفهارس وأطراف لكتب السنة النبوية، مثل: موسوعة أطراف الحديث النبوي الشريف لمحمد السعيد بن بسيوني زغلول، وفهرس صحيح مسلم، وفهرس سنن ابن ماجه، وفهرس موطأ مالك جميعها لمحمد فؤاد عبد الباقي، وفهرس أحاديث مسند الإمام الشافعي، وفهرس أحاديث موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان كلاهما ليوسف المرعشلي، وغيرهم الكثير ممن ألفوا في هذا الباب، والحمد لله.

ثانيًا: كما أشرت إلى بعض جهودهم في التأليف، لا أغفل عن ذكر طعونهم ومزاعمهم التي ادعوها على السنة النبوية وعلمائها، فقد استثارت همم علماء المسلمين مكامن البحث والتنقيب، مما صدر عنه حركة علمية نشطة في هذا المجال، أبرزت جهود علمائنا القدامى، مثل: كتاب اهتمام المحدثين بنقد الحديث سندًا ومتنًا ودحض مزاعم المستشرقين وأتباعهم للدكتور محمد لقمان السلفي، ومقاييس نقد متون السنة للدكتور مسفر عزم الله الدميني، ومنهج نقد المتن عند علماء الحديث النبوي للدكتور صلاح الدين بن أحمد الأدلبي، وغيرها من رسائل علمية كتبت في الجامعات الإسلامية بسبب تلك المزاعم فكانت خدمة كبيرة للسنة النبوية وعلمائها، وما هذا الجهد الذي نحن بصدده إلا نتاجًا لذلك، والحمد لله.

وما هذا الذي قد ذكرته من حديث نفس أو هوى أتبعه، وإنما ذلك هو الحقيقة التي لا ينكرها أحد من علماء المسلمين، ولكن مما لا ينكر أيضًا، أن هذه الكتابات قد تأثر بها جماعة من ضعاف الدّين والنفوس فاتبعوا المستشرقين في مزاعمهم، وكتبوا مؤلفات في ترسيخ مزاعم هؤلاء عند المسلمين مثل: أحمد أمين في كتابيه فجر الإسلام، وضحى الإسلام، وأبو رية في كتابه أضواء على السنة المحمدية، وأحمد زكي أبو شادي في كتابه ثورة الإسلام، وغيرهم من أتباع المستشرقين، فذكروا الكثير من هذه المزاعم، وكان من أكثرها شيوعًا عندهم وكادوا يجمعون عليه قولهم – الذي اتبعوا فيه شيوخهم من المستشرقين من مثل: جولد زيهر وشاخت وفنسنك واسبرنجر وغيرهم –: "إن المحدثين عنوا عناية فائقة بالنقد الخارجي (يعني النقد من جهة الإسناد)، ولم يعنوا هذه العناية بالنقد الداخلي (يعني النقد من جهة المتن)، فقد بلغوا الغاية في نقد الحديث من ناحية رواته جرحاً وتعديلاً، فنقدوا رواة الحديث بأنهم ثقات أو غير ثقات، وبينوا مقدار درجتهم في الثقة، وبحثوا هل تلاقى الراوي والمروي عنه، أو لم يتلاقيا، وقسموا الحديث باعتبار ذلك ونحوه إلى حديث: صحيح وحسن وضعيف، ولكن لم يتوسعوا كثيراً في النقد

الداخلي، ولا عليهم بعد ذلك إن كان ما يصدر عن هؤلاء الرواة صحيحًا في نفسه أو غير صحيح، معقولاً أو غير معقول، ولم يعرضوا لمتن الحديث هل ينطبق على الواقع أو لا؟ ولم يتعرضوا كثيراً لبحث الأسباب السياسية التي قد تحمل على الوضع".

فانبرت لهم أقلام أهل العلم الأجلاء، فقذفوهم بالحق على الباطل، ليدمغه فإذا هو زاهق، من مثل عبد الرحمن بن يحيى المعلمي رحمه الله تعالى فقال[1]: أقول: من تتبع كتب تواريخ رجال الحديث وتراجمهم وكتب العلل، وجد كثيراً من الأحاديث يطلق الأئمة عليها: "حديث منكر، باطل، شبه الموضوع، موضوع"، وكثيراً ما يقولون في الراوي: "يحدث بالمناكير، صاحب مناكير، عنده مناكير منكر الحديث"، ومن أنعم النظر في أحاديثهم والطعن فيمن جاء بمنكر صار الغالب أن لا يوجد حديث منكر إلا وفي سنده مجروح، أو خلل، فلذلك صاروا إذا استنكروا الحديث نظروا في سنده فوجدوا ما يبن وهنه فيذكرونه، وكثيراً ما يستغنون بذلك عن التصريح بحال المتن، انظر موضوعات ابن الجوزي وتدبر، تجده إنما يعمد إلى المتون التي يُرى فيها ما يُنكره، ولكنه قلما يصرح بذلك بل يكتفي غالباً بالطعن في السند، وكذلك كتب العلل، وما يعل من الأحاديث في التراجم تجد غالب ذلك ما ينكره متنه، ولكن الأئمة يستغنون عن بيان ذلك بقولهم: "منكر" أو نحوه، أو الكلام في الراوي، أو التنبيه على خلل من السند، كقولهم: "فلان لم يلق فلاناً لم يسمع منه، لم يذكر سماعاً، اضطرب فيه، لم يتابع عليه، خالفه غيره، يُروى هذا موقوفاً وهو أصح"، ونحو ذلك.

ويقول الدكتور محمد مصطفى الأعظمي ردًا على هؤلاء فاقدي حقيقة البصر[2]: "يبدوا للوهلة الأولى أن جهود المحدثين كانت منتصبة حول الأسانيد، وقلما تكلموا على المتون، أو بمعنى آخر قلما استعملوا عقولهم في نقد المتن، والأمر على عكس ذلك إذ ما من عملية نقد لنص إلا وقد استعمل فيها العقل، لكن ما كان اعتمادهم على العقل فقط في قبول الحديث أو رده إلا في القليل النادر، ولا يمكن أن يكون المنهج العلمي في نقد الأحاديث إلا هكذا، إذ من المستحيل استعمال العقل – من الناحية العقلية نفسها – في تقويم كل حديث.

---

(1) المعلمي اليماني، الأنوار الكاشفة (ص274).

(2) الأعظمي، منهج النقد عند المحدثين ونشأته وتاريخه (2/81-82).

ولله در الشافعي حيث قال[1]: "ولا يستدل على أكثر صدق الحديث وكذبه إلا بصدق المخبر وكذبه، إلا في الخاص القليل من الحديث، وذلك أن يستدل على الصدق والكذب فيه بأن يحدث المحدث ما لا يجوز أن يكون مثله، أو ما يخالفه ما هو أثبت وأكثر دلالات بالصدق منه".

وللتوضيح نقول (القائل الأعظمي): أنه لا يشك عاقل في وجود النبي ﷺ من الناحية التاريخية، وأنه عاش على هذه الأرض، زمن طبائع البشر الأكل والشرب والنوم وما إلى ذلك، فإذا ورد في الحديث أنه عليه الصلاة والسلام كان يأكل بيمينه ويشرب في ثلاثة أنفاس ويدعوا كذا عند نومه وكذا عند استيقاظه، فكل هذا ممكن عقلاً، كما أن ضده ممكن، وجائز لرجل أن يأكل بيمينه ويساره، ويمكن له أن يشرب في نفس واحد، أو نفسين أو ثلاثة أو أكثر، كذلك لا يستحيل دعاؤه، لكنه ليس هناك شيء يجبره على الدعاء أيضًا.

إذًا من الناحية العقلية يحتمل هذا وذاك، ويمكن أن يكون الشيء ويمكن أن يكون ضده وعكسه، ولا يستطيع العقل أن يحكم لجانب على آخر، فالذي يرجح صدق الخبر في هذه الحالة ليس هو العقل، لكن صدق المخبر، وإذا نظرنا إلى دواوين السنة نجد جزءًا كبيرًا منها يدخل في هذا النطاق، من هنا يبدو أن ادعاء المعترضين بأن المحدثين أهملوا العقل ادعاء في غير محله، بل إنهم استعملوا العقل، لكن العقل حكم بنفسه بأن هذه القضايا خارجة عن دائرة حكمه[2].

ومن ناحية أخرى إن المحدثين لم يقفوا على الأسانيد فقط وأوصدوا أحكامهم على الأحاديث، بل دائمًا كانوا ينظرون إلى المتن حتى حكموا على الأحاديث بالبطلان بالرغم من نظافة الأسانيد، ومن أمثلة ذلك: قال الذهبي:

1. محمد بن علي بن الوليد السلمي البصري، روى البيهقي حديث الضب من طريقه بإسناد نظيف ثم قال البيهقي الحمل فيه على السلمي هذا وصدق البيهقي[3].
2. محمد بن علي الشرابي، شيخ لتمام الرازي، وضع على سند صحيح: "أكذب الناس

---

(1) الشافعي، الرسالة (ص399).

(2) الأعظمي، منهج النقد عند المحدثين ونشأته وتاريخه (2/81-82).

(3) الذهبي، المغني (2/616/ رقم 5837).

الصواغون والصباغون"[1].

3. محمد بن الفضل البخاري الواعظ، عن حاشد بن عبد الله بإسناد نظيف مرفوع: "قيام الليل فرض على حامل القرآن، فكذا، فليكن الكذب"[2].

قلت: ولأجل ذلك قالوا: ليس كل حديث صح سنده صح متنه، والعكس، فيقول ابن الصلاح[3]: " قد يقال: هذا حديث صحيح الإسناد، ولا يصح، لكونه شاذًا أو معللاً". ويقول النووي[4]: "قد يصح أو يحسن الإسناد دون المتن لشذوذ أو علة".

ويقول ابن القيم[5]: "وقد علم أن صحة الإسناد شرط من شروط صحة الحديث وليست موجبة لصحته فإن الحديث إنما يصح بمجموع أمور منها صحة سنده، وانتفاء علته، وعدم شذوذه ونكارته، وأن لا يكون راويه قد خالف الثقات أو شذ عنهم".

ويقول ابن كثير[6]: "والحكم بالصحة أو الحسن على الإسناد لا يلزم منه الحكم بذلك على المتن، إذ قد يكون شاذاً أو معللاً". ويقول الزركشي[7]: "قد يصح أو يحسن الإسناد دون المتن لشذوذ أو علة". ويقول العراقي[8]: "الحكم للإسناد بالصحة أو بالحسن دون الحكم للمتن رَأْوًا".

ويقول السخاوي[9]: "قد يصح الإسناد لثقة رجاله ولا يصح المتن لشذوذ أو علة، وقد ضعف غير واحد من الأئمة أحاديث بعد أن حكموا على أسانيدها بالصحة".

ويقول السيوطي[10]: "قد يصح أو يحسن الإسناد لثقة رجاله دون المتن لشذوذ أو علة". ويقول المناوي[11]: "واعلم أنهم قد يحكمون للإسناد بالصحة فيقولون: هذا حديث

---

(1) الذهبي، المغني (617/2/ رقم 5849).

(2) المصدر السابق (624/2/ رقم 5905).

(3) ابن الصلاح، معرفة أنواع علوم الحديث (ص38).

(4) النووي، التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث (ص2).

(5) ابن القيم، الفروسية (ص245).

(6) أحمد شاكر، الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث لابن كثير (ص139).

(7) الزركشي، النكت على مقدمة ابن الصلاح (124/1).

(8) العراقي، ألفيته في علوم الحديث (ص9).

(9) السخاوي، الغاية في شرح الهداية في علم الرواية (ص156).

(10) السيوطي، تدريب الراوي (161/1).

(11) المناوي، اليواقيت والدرر (342/1).

إسناده صحيح دون الحكم للمتن بها، ونحو هذا حديث صحيح؛ لأن الإسناد قد يصح لثقة رجاله ولا يصح حديثه لشذوذ أو علة".

فهذه النصوص من العلماء إذا دلت إنما تدل على أنهم إذا حكموا على الحديث بالصحة فلا بد وأنهم نظروا في متنه لتكتمل شروط الصحة الخمسة المتفق عليها، والتي هي للسند والمتن معًا، فالعدالة والضبط والاتصال تخص السند، وأما السلامة من الشذوذ والعلة فهي للمتن والسند معًا وللمتن أكثر.

وكذلك يمكنني القول: بأن مراعاة المحدثين للعقل في دراسة الأحاديث النبوية وقبولها وردها كان في كل خطوة يخطونها، حيث كان بالإمكان مراعاته، يقول المعلمي[1]: "إن المحدثين راعوا العقل في أربعة مواطن:

1. عند السماع.
2. وعند التحديث.
3. وعند الحكم على الرواة.
4. وعند الحكم على الأحاديث.

فالمتثبتون إذا سمعوا خبرًا تمتنع صحته أو تبعد لم يكتبوه ولم يحفظوه، فإن حفظوه لم يحدثوا به، فإن ظهرت مصلحة لذكره ذكروه مع القدح فيه وفي الراوي الذي عليه تبعته، وقال الإمام الشافعي[2]: "وذلك أن يستدل على الصدق والكذب فيه بأن يحدث المحدث ما لا يجوز أن يكون مثله، أو ما يخالفه ما هو أثبت وأكثر دلالات بالصدق منه". وقال الخطيب[3]: "باب في وجوب اطراح المنكر والمستحيل من الأحاديث".

وفي الرواية جماعة يتسامحون عند السماع وعند التحديث، لكن الأئمة بالمرصاد للرواة، فلا تكاد تجد حديثاً بين البطلان إلا وجدت في سنده واحداً أو اثنين أو جماعة قد جرحهم الأئمة، والأئمة كثيراً ما يجرحون الراوي بخبر واحد منكر جاء به، فضلاً عن خبرين أو أكثر.

ويقولون للخبر الذين تمتنع صحته أو تبعد: "منكر" أو "باطل". وتجد ذلك كثيراً

---

(1) المعلمي اليماني، الأنوار الكاشفة (ص4-5).

(2) الشافعي، الرسالة (ص399).

(3) الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرواية (ص429).

فـي تـراجم الضـعفاء، وكتـب العلـل والموضـوعات، والمتثبتـون لا يوثقـون الـراوي حتـى يستعرضوا حديثه وينقدوه حديثًا حديثًا[1].

فأما تصحيح الأحاديث: فهم به أعنى وأشد احتياطًا، نعم ليس كل من حُكي عنه توثيق أو تصحيح متثبتًا، ولكن العارف الممارس يميز هؤلاء من أولئك.

هذا وقد عرف الأئمة الذين صححوا الأحاديث، أن منها أحاديث تثقل على بعض المتكلمين ونحوهم، ولكنهم وجدوها موافقة للعقل المعتد به في الدين، مستكملة شرائط الصحة الأخرى، وفوق ذلك وجدوا في القرآن آيات كثيرة توافقها أو تلاقيها، أو هي من قبيلها، قد ثقلت هي أيضًا على المتكلمين، وقد علموا أن النبي ﷺ كان يدين بالقرآن ويقتدي به، فمن المعقول جدًا أن يجيء في كلامه نحو ما في القرآن من تلك الآيات.

قلت: وإضافةً إلى ما ذكرت فإني أشير إلى أمرين مهمين من الأمور الدالة على أن علماء السنة قد عنوا بالمتن كما عنوا بالسند وهما:

أولاً: اهتمامهم بعلم مُختلف الحديث ومُشكله، الذي قد ألف فيه العلماء من القديم وما زالوا، وما ظهر هذا العلم إلا بالنظر إلى متون الأحاديث والتبصر فيه، فقاموا بإزالة هذا التعارض والإشكال بين الأحاديث وغيرها من الأدلة الشرعية باستخدام عقولهم، إما بالتوفيق بينها أو بالترجيح أو بنسخ واحد للآخر، ومن أوائل من كتب في هذا الباب الإمام الشافعي رحمه الله تعالى كتابًا سماه: "اختلاف الحديث"، والإمام عبد الله بن مسلم بن قتيبة أبو محمد الدينوري رحمه الله تعالى كتابًا سماه: "تأويل مختلف الحديث".

ثانيًا: وضع علماء الحديث قواعد لنقد المتون، ومعرفة ما يطرأ عليها من شذوذ واضطراب وقلب وغير ذلك، إضافةً إلى قواعد خاصة لمعرفة الحديث الموضوع من غيره بدون النظر إلى سند الحديث، وهذا مبثوث في كتب مصطلح الحديث وعلومه بشكل كبير.

---

(1) قال ابن رجب في شرح علل الترمذي (149/1).: "فاختلاف الرجل الواحد في إسناد: إن كان متهمًا فإنه ينسب به إلى الكذب، وإن كان سيء الحفظ نسب به إلى الاضطراب وعدم الضبط، وإنما يحتمل مثل ذلك ممن كثر حديثه وقوي حفظه، كالزهري وشعبة ونحوهما، وقد كان عكرمة يتهم في روايته الحديث عن رجل ثم يرويه عن آخر، حتى ظهر لهم سعة علمه وكثرة حديثه".

قال الإمام ابن أبي حاتم في تقدمة الجرح والتعديل[1]: "تُعرف جودة الدينار بالقياس إلى غيره؛ فإن تخلف عنه في الحمرة والصفاء علم أنه مغشوش، ويعلم جنس الجوهر بالقياس إلى غيره فإن خالفه في الماء والصلابة علم أنه زجاج، ويقاس صحة الحديث بعدالة ناقليه، وأن يكون كلامًا يصلح أن يكون من كلام النبوة، ويعلم سقمه وإنكاره بتفرد من لم تصح عدالته بروايته والله اعلم".

وقال الخطيب البغدادي[2]: "والأخبار كلها على ثلاثة أضرب: فضرب منها يعلم صحته، وضرب منها يعلم فساده، وضرب منها لا سبيل إلى العلم بكونه على واحد من الأمرين دون الآخر.

أما الضرب الأول: وهو ما يعلم صحته؛ فالطريق إلى معرفته إن لم يتواتر حتى يقع العلم الضروري به أن يكون مما تدل العقول على موجبه، كالإخبار عن حدث الأجسام وإثبات الصانع وصحة الأعلام التي أظهرها الله عز وجل على أيدي الرسل، ونظائر ذلك مما أدلة العقول تقتضي صحته، وقد يستدل أيضًا على صحته بأن يكون خبرًا عن أمر اقتضاه نص القرآن أو السنة المتواترة أو اجتمعت الأمة على تصديقه أو تلقته الكافة بالقبول وعملت بموجبه لأجله.

وأما الضرب الثاني: وهو ما يعلم فساده؛ فالطريق إلى معرفته أن يكون مما تدفع العقول صحته بموضوعها والأدلة المنصوصة فيها، نحو الإخبار عن قدم الأجسام ونفى الصانع وما أشبه ذلك، أو يكون مما يدفعه نص القرآن أو السنة المتواترة أو أجمعت الأمة على رده أو يكون خبرًا عن أمر من أمور الدين يلزم المكلفين علمه وقطع العذر فيه فإذا ورد ورودًا لا يوجب العلم من حيث الضرورة أو الدليل علم بطلانه، لأن الله تعالى لا يلزم المكلفين علمًا بأمر لا يعلم إلا بخبر ينقطع ويبلغ في الضعف إلى حد لا يعلم صحته اضطرارا ولا استدلالا، ولو علم الله تعالى أن بعض الأخبار الواردة بالعبادات التي يجب علمها يبلغ إلى هذا الحد لأسقط فرض العلم به عند انقطاع الخبر وبلوغه في الوهي والضعف إلى حال لا يمكن العلم بصحته، أو يكون خبرًا عن أمر جسيم ونبأ عظيم، مثل خروج أهل إقليم بأسرهم على الإمام أو حصر العدو لأهل الموسم عن البيت الحرام فلا ينقل نقل مثله بل يرد ورودًا خاصًا لا يوجب العلم فيدل ذلك على فساده لأن العادة جارية

---

(1) ابن أبي حاتم الرازي، تقدمة الجرح والتعديل (315/1).

(2) الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرواية (ص17).

بتظاهر الأخبار عما هذه سبيله.

وأما الضرب الثالث: الذي لا يعلم صحته من فساده؛ فإنه يجب الوقف عن القطع بكونه صدقًا أو كذبًا، وهذا الضرب لا يدخل إلا فيما يجوز أن يكون ويجوز أن لا يكون، مثل الأخبار التي ينقلها أصحاب الحديث عن رسول الله ﷺ في أحكام الشرع المختلف فيها، وإنما وجب الوقف فيما هذه حاله من الأخبار لعدم الطريق إلى العلم بكونها صدقًا أو كذبًا، فلم يكن القضاء بأحد الأمرين فيها أولى من الآخر إلا أنه يجب العمل بما تضمنت من الأحكام إذا وجد فيها الشرائط".

وقال في موضع آخر[1]: "ولا يقبل خبر الواحد في منافاة حكم العقل وحكم القرآن الثابت المحكم والسنة المعلومة والفعل الجاري مجرى السنة كل دليل مقطوع به، وإنما يقبل به فيما لا يقطع به مما يجوز ورود التعبد به، كالأحكام التي تقدم ذكرنا لها وما أشبهها مما لم نذكره".

ولله در ابن القيم حيث سئل هل يمكن معرفة الحديث الموضوع بضابط من غير أن ينظر في سنده؟ فقال[2]: "فهذا سؤال عظيم القدر، وإنما يعلم ذلك من تضلع في معرفة السنن الصحيحة واختلطت بلحمه ودمه، وصار له فيها ملكة، وصار له اختصاص شديد بمعرفة السنن والآثار، ومعرفة سيرة رسول الله ﷺ وهديه فيما يأمر به وينهى عنه، ويخبر عنه ويدعو إليه ويحبه ويكرهه ويشرعه للأمة، بحيث كأنه مخالط للرسول ﷺ كواحد من أصحابه، فمثل هذا يعرف من أحوال الرسول ﷺ وهديه وكلامه، وما يجوز أن يخبر به وما لا يجوز ما لا يعرفه غيره، وهذا شأن كل متبع مع متبوعه، فإن للأخص به الحريص على تتبع أقواله وأفعاله من العلم بها والتمييز بين ما يصح أن ينسب إليه وما لا يصح ما ليس لمن لا يكون كذلك، وهذا شأن المقلدين مع أئمتهم يعرفون أقوالهم ونصوصهم ومذاهبهم والله أعلم". ثم قال[3]: ونحن ننبه على أمور كلية يعرف بها كون الحديث موضوعًا فمنها:

1. اشتماله على أمثال هذه المجازفات التي لا يقول مثلها رسول الله ﷺ ، وهي كثيرة جدًا.

---

(1) الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرواية (ص432).

(2) ابن القيم، المنار المنيف (ص44).

(3) ابن القيم، المنار المنيف (ص50) فما بعدها.

2. تكذيب الحس له.

3. سماجة الحديث وكونه مما يسخر منه.

4. مناقصة الحديث لما جاءت به السنة الصريحة مناقضة بينة، فكل حديث يشتمل على فساد أو ظلم أو عبث أو مدح باطل أو ذم حق أو نحو ذلك فرسول الله ﷺ منه بريء.

5. أن يدّعى على النبي ﷺ أنه فعل أمرًا ظاهرًا بمحضر من الصحابة كلهم وأنهم اتفقوا على كتمانه ولم ينقلوه.

6. أن يكون الحديث باطلًا في نفسه فيدل بطلانه على أنه ليس من كلام الرسول ﷺ .

7. أن يكون كلامه لا يشبه كلام الأنبياء فضلا عن كلام رسول الله ﷺ الذي هو وحي يوحى، كما قال الله تعالى: ﴿**وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى۝ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى**﴾ [النجم: 3- 4] أي وما نطقه إلا وحي يوحى، فيكون الحديث مما لا يشبه الوحي بل لا يشبه كلام الصحابة.

8. أن يكون في الحديث تاريخ كذا وكذا، مثل قوله: إذا كان سنة كذا وكذا وقع كيت وكيت، وإذا كان شهر كذا وكذا وقع كيت وكيت.

9. أن يكون الحديث بوصف الأطباء والطرقية أشبه وأليق.

10. أحاديث العقل كلها كذب.

11. الأحاديث التي يذكر فيها الخَضِر وحياته كلها كذب ولا يصح في حياته حديث واحد.

12. أن يكون الحديث مما تقوم الشواهد الصحيحة على بطلانه.

13. مخالفة الحديث صريح القرآن.

14. أحاديث صلوات الأيام والليالي، كصلاة يوم الأحد وليلة الأحد ويوم الاثنين وليلة الاثنين إلى آخر الأسبوع كل أحاديثها كذب، وكذلك أحاديث صلاة الرغائب ليلة أول جمعة من رجب، كلها كذب مختلق على رسول الله ﷺ ، وكل حديث في ذكر صوم رجب وصلاة بعض الليالي فيه فهو كذب مفترى.

15. أحاديث صلاة ليلة النصف من شعبان.

16. ركاكة ألفاظ الحديث وسماجتها بحيث يمجها السمع ويدفعها الطبع ويسمج معناها للفطن.

17. أحاديث ذم الحبشة والسودان كلها كذب.

18. أحاديث ذم الترك وأحاديث ذم الخُصْيان، وأحاديث ذم المماليك.

19. ما يقترن بالحديث من القرائن التي يعلم بها أنه باطل.

20. أحاديث الحَمَام بالتخفيف لا يصح منها شيء.

21. أحاديث اتخاذ الدجاج وليس فيها حديث صحيح.

22. أحاديث ذم الأولاد.

23. أحاديث التواريخ المستقبلة.

24. أحاديث الاكتحال يوم عاشوراء والتزين والتوسعة والصلاة فيه وغير ذلك من فضائل لا يصح منها شيء ولا حديث واحد و لا يثبت عن النبي ﷺ فيه شيء غير أحاديث صيامه وما عداها فباطل.

25- ذكر فضائل السور وثواب من قرأ سورة كذا فله أجر كذا من أول القرآن إلى آخره، كما ذكر ذلك الثعلبي والواحدي في أول كل سورة، والزمخشري في آخرها، قال عبد الله بن المبارك: أظن الزنادقة وضعوها.

26. ما وضعه جهلة المنتسبين إلى السنة في فضائل الصديق رضي الله عنه.

27. ما وضعه الرافضة في فضائل عليٍّ فأكثر من أن يعد، قال الحافظ أبو يعلى الخليلي في كتاب الإرشاد: "وضعت الرافضة في فضائل عليّ رضي الله عنه وأهل البيت نحو ثلاث مئة ألف حديث"، ولا تستبعد هذا فإنك لو تتبعت ما عندهم من ذلك لوجدت الأمر كما قال.

28. ما وضعه بعض جهلة أهل السنة في فضائل معاوية ابن أبي سفيان، قال إسحاق بن راهويه: "لا يصح في فضائل معاوية بن أبي سفيان عن النبي ﷺ شيء"، قلت: ومراده ومراد من قال ذلك من أهل الحديث أنه لم يصح حديث في مناقبه بخصوصه، وإلا فما صح عندهم في مناقب الصحابة على العموم ومناقب قريش فمعاوية رضي الله عنه داخل فيه.

29. ما وضعه الكذابون في مناقب أبي حنيفة والشافعي على التنصيص على اسميهما، وما وضعه الكذابون أيضًا في ذمهما عن رسول الله ﷺ ، وما يروى من ذلك كله كذب مختلق.

30. وأحاديث ذم معاوية، وذم عمرو بن العاص، وذم بني أمية، ومدح المنصور والسفاح والرشيد، ومدح بغداد أو ذمها والبصرة والكوفة ومرو وعسقلان والإسكندرية ونصيبين وأنطاكية، وكل حديث في تحريم ولد العباس على النار، وكذا كل حديث في ذكر الخلافة في ولد العباس، وكل حديث في مدح أهل خراسان الخارجين مع عبد الله بن علي ولد العباس، وكل حديث فيه أن مدينة كذا وكذا من مدن الجنة أو من مدن النار، وحديث عدد الخلفاء من ولد العباس، وكذلك أحاديث ذم الوليد وذم مروان بن الحكم، وحديث ذم أبي موسى من أقبح الكذب.

31. وكل حديث فيه أن الإيمان لا يزيد ولا ينقص فكذب مختلق، وقابل من وضعها طائفة أخرى فوضعوا أحاديث على رسول الله ﷺ أنه قال: "الإيمان يزيد وينقص"، وهذا كلام صحيح، وهو إجماع السلف، حكاه الشافعي وغيره، ولكن هذا اللفظ كذب على رسول الله ﷺ ، وهذا مثل إجماع الصحابة والتابعين وجميع أهل السنة وأئمة الفقه على أن القرآن كلام الله منزل غير مخلوق، وليست هذه الألفاظ حديثًا عن رسول الله ﷺ ، ومن روى ذلك عنه فقد غلط.

32. وكل حديث في التنشيف بعد الوضوء فإنه لا يصح، وكذا حديث مسح الرقبة في الوضوء باطل، وأحاديث الذكر على أعضاء الوضوء كلها باطل ليس فيها شيء يصح.

33. وكذلك تقدير أقل الحيض بثلاثة أيام وأكثره بعشرة، ليس فيها شيء صحيح، بل كله باطل.

34. وكذلك حديث لا صلاة لمن عليه صلاة، قال إبراهيم الحربي: سألت أحمد بن حنبل عن هذا الحديث، فقال: لا أعرفه، قال الحربي: ولا سمعت أنا بهذا في حديث رسول الله.

35. ومن الأحاديث الباطلة حديث من بشرني بخروج نيسان ضمنت له على الله الجنة، وحديث من آذى ذميا فقد آذاني، وحديث يوم صومكم يوم فطركم يوم رأس سنتكم، وحديث وللسائل حق وإن جاء على فرس، قال الإمام أحمد: أربعة أحاديث تدور في

الأسواق لا أصل لها عن رسول الله ﷺ ، فذكر هذه الأحاديث الأربعة.

36. ومن ذلك حديث لولا كذب السائل ما أفلح من رده، قال العقيلي: ليس في هذا الباب شيء يثبت عن النبي ﷺ .

37. ومن ذلك حديث طلب الخير من الرحماء ومن حسان الوجوه، قال العقيلي: ليس في هذا الباب شيء يثبت عن النبي ﷺ .

36. ومن ذلك أحاديث التحذير من التبرم بحوائج الناس، ليس فيها شيء صحيح، قال العقيلي: وقد روي في هذا الباب أحاديث ليس فيها شيء يثبت.

39. وكذلك حديث السخي قريب من الله قريب من الناس قريب من الجنة، والبخيل عكسه، قال الدارقطني: لهذا الحديث طرق لا يثبت منها شيء بوجه.

40. ومن ذلك أحاديث اتخاذ السراري، قال العقيلي: لا يصح في السراري عن النبي شيء.

41. ومن هذا أحاديث مدح العزوبة، كلها باطل.

42. ومن ذلك أحاديث النهي عن قطع السدر، قال العقيلي: لا يصح في قطع السدر شيء، وقال أحمد: ليس فيه حديث صحيح.

43. ومن ذلك أحاديث مدح العدس والأرز والباقلاء والباذنجان والرمان والزبيب والهندباء والكراث والبطيخ والجزر والجبن والهريسة وفيها جزء كله كذب من أوله إلى آخره.

44. ومن هذا حديث النهي عن قطع اللحم بالسكين وأنه من صنع الأعاجم قال الإمام أحمد: ليس بصحيح، وقد كان رسول الله ﷺ يحتز من لحم الشاة ويأكل.

45. ومن ذلك أحاديث النهي عن الأكل في السوق، كلها باطلة، قال العقيلي: لا يثبت في هذا الباب شيء عن النبي ﷺ .

46. ومن ذلك أحاديث البطيخ وفضله، وفيه جزء، قال الإمام أحمد: لا يصح في فضل البطيخ شيء إلا أن رسول الله ﷺ كان يأكله.

47. ومن ذلك أحاديث فضائل الأزهار، كلها كذب.

48. ومن ذلك أحاديث فضائل الديك، كلها كذب، إلا حديثا واحدًا إذا سمعتم صياح الديكة فاسألوا الله من فضله.

49. ومن ذلك أحاديث الحناء وفضله والثناء عليه، وفيه جزء لا يصح منه شيء.

50. ومن ذلك أحاديث التختم بالعقيق، قال العقيلي: لا يثبت في هذا شيء عن النبي.

51. ومن ذلك حديث النهي أن تقص الرؤيا على النساء قال العقيلي لا يحفظ من وجه يثبت.

52- ومن ذلك أحاديث لا يدخل الجنة ولد زنا، قال أبو الفرج ابن الجوزي: وقد ورد في ذلك أحاديث ليس فيها شيء يصح.

53. ومن ذلك حديث ليس لفاسق غيبة، قال الدارقطني والخطيب: قد روي من طرق وهو باطل.

54. ومن ذلك أحاديث النهي عن سب البراغيث، قال العقيلي: لا يصح في البراغيث عن النبي ﷺ شيء.

55. ومن ذلك أحاديث اللعب بالشطرنج إباحة وتحريمًا، كلها كذب على رسول الله ﷺ ، وإنما يثبت فيه المنع عن الصحابة.

56. ومن ذلك حديث لا تقتل المرأة إذا ارتدت، قال الدارقطني: لا يصح هذا الحديث عن النبي ﷺ .

57. ومن ذلك حديث من أهديت إليه هدية وعنده جماعة فهم شركاؤه، قال العقيلي: لا يصح في هذا الباب شيء.

58. ومن ذلك حديث أن عبد الرحمن بن عوف يدخل الجنة حبوا، قال شيخنا (يعني ابن تيمية): لا يصح عن النبي ﷺ .

59. ومن ذلك أحاديث الأبدال والأقطاب والأغواث والنقباء والنجباء والأوتاد، كلها باطلة على رسول الله ﷺ .

60. ومن ذلك أحاديث المنع من رفع اليدين في الصلاة عند الركوع والرفع منه، كلها باطلة على رسول الله ﷺ لا يصح منها شيء.

وهناك أحاديث أخرى كثيرة ذكرها لم أذكرها للاختصار، وما هذا الذي ذكرته من بيان اهتمام علماء الحديث بالمتون إلا القليل من الكثير، ولا يُنكر ذلك إلا من ضل الطريق واتبع سبيل المستشرقين، ولكن أسأل الله تعالى الهداية لنا ولمن كان حيًا منهم، وأن يرشدنا وإياهم طريق السداد والرشاد اللهم آمين.

الفصل الثاني

عصر الإمام محمد بن إدريس الشَّافعي، وترجمته

المبحث الأول:

عصر الإمام محمد بن إدريس الشَّافعي

إنَّ الإنسانَ ابنُ عصرِهِ وبيئتِهِ التي عاش فيها، والتي تُساهم في تكوينِه، وتكوين شخصيتِهِ، وتُؤثِّرُ فيه؛ ليُؤثِّرَ فيها بعد ذلك، فيساهمُ في تكوينِ جزءٍ من تاريخِها وحضارتِها.

ومعرفةُ شخصيةِ أي أحد لا يكون بمعزلٍ عن معرفةِ بيئتِه، والعواملِ التي أثرت فيه، وساهمت في تكوين فكره، ومن هنا توجَّبَ عليَّ أن أُقدِّمَ بدراسةٍ لعصر الإمام الشَّافعي رحمه الله تعالى؛ لنُدرِكَ مدى تأثره ببيئتِه والعصر الذي عاش فيه.

المطلب الأول: الحياة السِّياسية.

وُلِدَ الإمام الشَّافعي رحمه الله في عصر الدَّولة العباسية، وبالتَّحديد في الفترة التي سماها المؤرخون بالعصر العباسي الأول، المعروف بعصر النُّفوذ الفارسي[1]، ولقد عاصر في هذه الفترة سِتَّةً من خلفاء بني العباس، وهم: أبو جعفر المنصور[2] (136-158هـ)، ومحمد المهدي[3](158-169هـ)، وموسى الهادي[4](169-170هـ)،

---

(1) اصطلح المؤرخون على تقسيم تاريخ الدولة العباسية إلى أربعة عصور: العصر العباسي الأول، أو دور النفوذ الفارسي (132-232هـ/750-847م)، والعصر العباسي الثاني أو دور النفوذ التركي (232-334هـ/847-945م)، والعصر العباسي الثالث، أو دور نفوذ البويهيين الفرس (334-447/945-1055م)، والعصر العباسي الرابع، أو دور النفوذ السلجوقي التركي (447-656هـ/1055-1258م). أحمد مختار العبدي، التاريخ العباسي والأندلسي (ص51).

(2) عبد الله بن محمد بن عليٍّ بن عبد الله بن العباس بن عبد المطلب، أبو جعفر المنصور، وكان يُقال له: عبد الله الطويل، وقيل: كان يُلقب أيام أبيه بمدرك التراث، كانت خلافته إحدى وعشرين سنة، وأحد عشر شهرًا وثلاثة وعشرين يومًا. يُنظر: أبو نعيم، تاريخ أصبهان (4/2/ رقم935)، ابن عساكر، تاريخ دمشق (298/32/ رقم3523).

(3) محمد بن عبد الله بن محمد بن عليٍّ بن عبد الله بن العباس بن عبد المطلب، أبو عبد الله، بويع بالخلافةِ يوم مات المنصور. يُنظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد (382/3/ رقم937).

(4) موسى الهادي بن محمد المهدي بن المنصور، من رجالاتِ بني هاشم، توفي في الري، وصلى عليه أخوه الرشيد. يُنظر: المرزباني، معجم الشعراء (ص379)، محمد شاكر، فوات الوفيات (173/4).

وهارون الرَّشيد[1](170-193)، ومحمد الأمين[2] (193-198هـ)، وعبد الله المأمون[3](198-218هـ).

ويُعتبر أبو جعفر المنصور فَحْلُ بني العباس شجاعةً وحزمًا ودهاءً؛ فهو المؤسس الحقيقي للدَّولة العباسية بعد أخيه أبي العباس السَّفاح الذي يُعتبر المؤسس الأول للدَّولة العباسية، حيث قام المنصور بالعديد من الأعمال الدَّاخلية والخارجية التي وطدَّ بها أركان الدَّولة، وَتَخَلَّصَ من ثوراتٍ خطيرةٍ من شأنها أن تهزَّ عرشّ الرِّئاسة، وتُزعزع النُّفوس، ومن أهم هذا الثَّورات: الثَّورة العلوية التي قامت بعد قتل أبي مسلم الخراساني[4][5].

وبعد وفاة المنصور بُويع المهدي بالخلافة، ولقد تميزت الأوضاع في عهده بالاستقرار، مما هيأ له القيام بالعديد من الأعمال، منها: أنَّه أمر بشراء ما حول المسجد الحرام من المنازل والدُّور؛ ليُوَسَّع بها المسجد[6]، وتَتَبَّعَ الزَّنادقة في الآفاق، وحاربهم حتى قضى عليهم[7].

ثم بُويع من بعده بالخلافة إلى موسى الهادي، الذي استمرت خلافته سنةً وشهرًا، وكان أبوه قد أوصاه بقتل الزَّنادقة، فجدَّ في أمرهم، وقتل منهم خلقًا كثيرًا[8] إلا أنَّه سُرعان

---

(1) هارون بن محمد المهدي بن عبد الله المنصور، أبو جعفر، وقيل: أبو العباس، وقيل: أبو عبد الله. يُنظر: البخاري، التاريخ الكبير (226/8/ رقم808). الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد (484/2/ رقم464).

(2) محمد بن هارون الرشيد، أبو عبد الله وقيل: أبو موسى، ولِد برصافة بغداد. يُنظر: ابن عساكر، تاريخ دمشق (56/ رقم214).

(3) عبد الله بن هارون بن محمد بن عبد الله بن محمد بن علي بن عبد الله بن العباس بن عبد المطلب بن هاشم أبو العباس، ويقال: أبو جعفر المأمون بن الرشيد. يُنظر: ابن عساكر، تاريخ دمشق (275/33/ رقم3611).

(4) عبد الرحمن بن مسلم، ويقال: ابن عثمان بن يسار، أبو مسلم الخراساني، سفاح المشرق، صاحب دعوة بني العباس، كان صاحب عقل وتدبير وحزم، قتله أبو جعفر المنصور يُنظر: ابن عساكر، تاريخ دمشق (408/35/ رقم3961)، الذهبي، تاريخ الإسلام (766/3/ رقم344).

(5) أبو حنيفة الدينوري، الأخبار الطوال (ص386)، الطبري، تاريخ الرسل والملوك (469/7)، أحمد مختار العبدي، التاريخ العباسي والأندلسي (ص51).

(6) أبو حنيفة الدينوري، الأخبار الطوال (ص386).

(7) ابن كثير، البداية والنهاية (159/10).

(8) المصدر نفسه (167/10).

ما مات، وتولى الخلافة من بعده هارون الرَّشيد دُرَةُ التَّاج العباسي، الذي يُعتبر أحد عُظماء الملوك في التَّاريخ، كثيرُ الغزو، تميز عهده بالكثير من الفتوحات الخارجية، مع الاستقرار الدَّاخلي للبلدة[1]، حتى قيل: "إن أيام الرَّشيد كانت كُلها أيام خير، كأنها في حُسنها أعراس وأعياد"[2].

وبعد وفاة هارون الرَّشيد تولى الخلافة محمد الأمين[3] مكان أبيه، في حين كان عبد الله المأمون على خُرَاسَان؛ فأراد الأمين عزل المأمون وتقديم ابنه لولاية العهد[4]؛ فرفض المأمون أمره، ودارت بينهم نزاعاتٌ على إثرِ ذلك، إلا أنها لم تستمر طويلًا، حيثُ قُتِلَ الأمين وكان النَّصر حليف المأمون، الذي بُويِع بالخلافة سنة ثمانٍ وتسعينَ ومائة، وتميز بأنه عالمٌ جواد، حسن التَّدبير، جليل الصَّنائع، لا تخدعه الأماني، ولا تجوز عليه الخدائع، عِلمُه بما بَعُدَ عنه من ملكه كعلمه بما حضره[5].

وهذه سلسلة من خلفاء بني العباس كُلُّها تدلُّ على أنَّ العصر الذي عاشه الإمام الشَّافعي قد شهد بالجملةِ استقرارًا سياسيًا، ببسط سلطان الدولة في الداخل، وهيبة أعدائه منه في الخارج.

المطلب الثاني: الحياة الاجتماعية

اهتم خلفاء بني العباس بشؤون البلاد الاقتصادية، وعملوا على تنمية مواردها، واعتنوا بالزراعةِ والتجارةِ والعمارة والصناعة وغيرها من أمور الاقتصاد، على غرارِ ما تفعل الدول الحديثة اليوم، فلقد تميَّز المؤسس الحقيقي للدَّولة العباسية بحزمه الشَّديد في إدارة أعمال الدَّولةِ بنفسه، حيث قام بعد قضائه على الثَّورة العلوية، بأعمال عدة، منها:

---

(1) يُنظر: السيوطي، تاريخ الخلفاء (ص210).

(2) أحمد معمور العسيري، موجز التاريخ (308/32).

(3) والقارئ المصنِفُ للتاريخ يرى أنَّ الأمين لم يكن يصلح لأن يكون خليفةً للمؤمنين، فقد كان رغم فصاحتِهِ وبلاغتهِ سيءَ التدبير، كثيرَ التبذيرِ، ضعيف الرأيّ، كان من عملِه أول ما بويع بالخلافةِ أن أمر ببناء ميدان بجوار قصرِه للعبِ الكرة، ولقد كان يصيدُ سمكًا يومًا فجاءه خبرُ هزيمة جيشه أمام جيش المأمون، فقال للذي أخبره: دعني فإن كوثرًا صاد سمكتين وأنا ما صدت شيئًا بعد. يُنظر: السيوطي، تاريخ الخلفاء (ص220).

(4) أبو حنيفة الدينوري، الأخبار الطوال (ص400). الرسالة بطولها موجودة في الكتاب لمن أراد قراءتها.

(5) يُنظر: المسعودي التنبيه والإشراف (ص304).

إنشاء مدينة بغداد عاصمة للدَّولة العباسية؛ معتمدًا فيها على النِّظام الإداري والاجتماعي الفارسي[1]، وتوسيع المسجدِ الحرام، وبناء مدينة الرَّصافة التي شيَّدها بالسُّور والخندق والميدان والبستان[2]، وأنفق الأموال الطَّائلة في تجميل البلدان؛ وكان لهذا كله الدَّور الكبير في تأصيل الدَّولة، وضبط المملكة، وترتيب القواعد والأنظمة، حتى باتت بغداد مقصدًا لذوي الجاه والسُّلطان، تفيضُ بالبِر والعطاء، حتى عمَّ فيها الرخاء، ورخُصت أسعار الحاجيات، قال داود بن صغير بن شبيب البخاري، "رأيت في زمن أَبِي جعفر كبشًا بدرهم، وحملًا بأربعة دوانق، والتمر ستين رطلًا بدرهم، والزيت ستة عشر رطلًا بدرهم، والسمن ثمانية أرطال بدرهم، ..."[3].

ومن بعد المنصور أمر المهدي بعمارة طرق مكة، وبناء القصور والبِرَك فيها، وأمر بترك المقاصير التي في جوامع الإسلام، وقصّر المنابر حتى صيَّرَها على مقدار منبرِ رسول الله ﷺ ، وكان هو أول من عمل البريد من الحجاز إلى العراق[4].

ولقد جنى ثمار هذا كلّه هارون الرَّشيد بعد أن ارتقى عرش الخلافة، وقام بنشر لواء العدالة، وإنشاء الطُّرق والجسور، وحفر قنوات الرَّي، حتى إنَّه رام أن يُوصِلَ ما بين بحر الرُّوم وبحر القلزم مما يلي الفرما، فقال له يحيى البرمكي[5][6]: كان يختِطف الرُّوم النَّاس

---

(1) اعتمد في العاصمة على النظام الإداري والاجتماعي الفارسي؛ لأنَّ الفرس كان لهم الدور الأكبر في مشاركتِه في القضاء على الثورة العلوية، كما أنَّ أبا جعفر رأى أنَّ العواصم الإسلامية القديمة غير صالحة لهذا الاتجاه، فدمشق عاصمة بني أمية عربيةٌ وفي بيئةٍ عربية، والعباسيون اعتمدوا على الفرس. وأمّا بلاد الحجاز –مكة والمدينة– تعتبر أنذاك بلادٌ فقيرة لا تتاسب مع الإمبراطورية الإسلامية. وأمّا الكوفة فهي بلدٌ يغلبُ عليها التشيع، ولقد أكثر أبو جعفر المنصور من سبّها في خطبه حتى قال مرة: "أهلُ العراق وأهلُ الكوفة، أهلُ الشقاق والنفاق والإغراق في الفتن، أهلُ هذه المَدَرَة السوداء، وأشار إلى الكوفة، فوالله ما هي بحربٍ فأحاربها، ولا سلمٍ فأسالمها، فرّق الله بيني وبينها..." يُنظر: الطبري، تاريخ الرسل والملوك (93/8).

(2) ابن الجوزي، المنتظم في تاريخ الأمم والملوك (148/8).

(3) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد (379/1).

(4) السيوطي، تاريخ الخلفاء (ص203).

(5) يحيى بن خالد بن برمك، أبو علي، وزير الرشيد، كان شجاعًا جوادًا بليغًا. يُنظر: الخطيب البغدادين تاريخ بغداد (195/16/ رقم7411).

(6) البرامكة: اسم محلّة في بغداد، وقرية، نسبة إلى آل البرامكة الوزراء، الحموي، معجم البلدان (367/1).

من الحرم، وتدخل مراكبهم إلى الحجاز، فعَدَلَ عن هذا الرأي[1]. ولقد قيل عن دولتِه: "من أحسن الدول، وأكثرها وقارًا ورونقًا، وأوسعها رقعةً ومملكةً، جبى الرشيدُ معظم الدُّنيا، ولم يجتمع على باب خليفةٍ من العلماء والشعراء والفقهاء والقراء والقضاة والكُتّاب والنُّدماء والمغنين ما اجتمع على باب الرَّشيد، وكانَ يصِلُ كلَّ واحِدٍ منهم أجزلَ صِلَةٍ، ويرفعه إلى أعلى درجةٍ، وكان فاضلًا شاعرًا راويةً للأخبار والآثار والأشعار، صحيحَ الذَّوق والتمييز، مهيبًا عند الخاصةِ والعامةِ"[2].

ولقد فاضت خزائنُ العباسيين بالأموال التي كانت تُجبى من الضرائب، فلقد بلغت أيام الرشيد أكثر من اثنين وأربعين مليون دينارًا، عدا الضريبة العينية التي كانت تؤخذُ من نتيجة الأرض والحبوب، ولقد قيل عن مدينةِ البصرة التي أصبحت في العصر العباسي الأول من أهمِّ مراكز التجارة: "هي باب بغداد الكبير، ودخل دجلها المتدفق بضروب المتاع، وأنواع السلع المجلوبة من أطراف الدنيا ... إذ كانت مقصد القوافل الواردة من كلِّ حدبٍ وصوبٍ، ومحط رجال الشرق من مجاهل الصين إلى مفاوز الصحراء الكبرى، ولذلك استفحل بها العمران، وكثرت فيها المصانع، وصارت واسطة العرب والعجم، وحُقَّ لها أن تتلقب بقبة السلام، كما سماها عمر رضي الله عنه"[3].

ومن الجدير بالذكر: أنَّ الدولةَ العباسية رغم الرفاهية والترف، والتقدم العمراني الذي تمتعت به إلا إنّها كانت مُنقسمة إلى طبقتين متمايزتين كلَّ التمايُز، طبقةٌ منَّعمةٌ بأموال الدولة، تنفق منها حيثُ شاءت، وعلى رأسِها الخليفة، وبطانته من الوزراء والأمراء، ومن يلوذُ بهم من العلماء الأدباء والشعراء والأطباء والحكماء، وأخرى فقيرةٌ ثَقُلَ كاهِلُها بالضَّرائب والدِّيون، وقد قيل في ذلك:

بغداد دارٌ لأهل المالِ طيبةٌ وللمفاليس دارُ الضَّنك والضِّيق[4]

---

(1) يُنظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء (289/9). الفرما مدينة على الساحل من ناحية مصر، وبحر القلزم هو البحر الأحمر، وبحر الروم هو البحر الأبيض المتوسط. يُنظر: ياقوت الحموي، معجم البلدان (255/4). **قلتُ**: ولقد طُبِّق هذا المشروع بحفر قناةِ السويس.

(2) حسن إبراهيم حسن، تاريخ الإسلام السياسي الديني الثقافي الاجتماعي (53/2).

(3) المصدر السابق، (256/2).

(4) حسن إبراهيم حسن، تاريخ الإسلام السياسي الديني الثقافي الاجتماعي (97/2).

المطلب الثالث: الحالة العلمية والثَّقافية

لا يخفى على كل ذي لب أثر الاستقرار السياسي والانتعاش الاقتصادي على الازدهار العلمي والثقافي في كل دولة وزمان، ولقد كان لانبساط رقعة الدولة العباسية، ووفرة ثروتها، ورواج تجارتِها الأثر الكبير في نشأة النهضةِ العلمية والثقافية، فقد اعتنى معظم أفراد الشّعب، من الخليفةِ إلى العامة بالعلم، فباتوا طلابًا له، أو على الأقل مُناصرين للأدب، فقد كان أبو جعفر المنصور من أحسن رواة الحديث[1]، وله ذَوقٌ في الشِّعر، يَقْوى به على نقد الشعر والشُّعراء، ومعرفة جيده من رديئه، والمنحول والمسروق، ويُذكر أنه بعد أنْ انتهى من بناء بغداد التي أصبحت مَحَطَّ رحال العلماء، ومُعترَكِ الرَّأي، تفرّغ لنشر العلوم، واستدعى لذلك المترجمين، كما أنه قام بإنشاء مدارس الطِّب والعلوم الدِّينية، فَعَمُرَت بغداد بالعلماء والأدباء والشَّعراء والأطباء وغيرِهم، وتوافد إليها النَّاسُ من كلِّ حَدْبٍ وصَوب، فريقٌ تستهويه الحياةُ العلمية والفكرية، وفريقٌ يطلبُ حياة التَّرف، فبغداد مُعترَكٌ يُشارك فيه إلى الجانب العربي الجانب الفارسي والرُّومي والتُّركي والصِّيني، وغيرِهم من الأجناس، وهؤلاء كلهم حملوا ألوانًا من الفكر والثَّقافة التي أثرت في الدَّولة.

وعلى هذا الحال استمرت الحياة العلمية والثَّقافية في عهد المهدي، ففي أيامه وضع له وزيره أبو عبيد الله معاوية بن يسار[2] كتاب الخَرَاج، فذكر فيه أحكامه الشَّرعية

---

(1) مما يُذكر عنه في هذا الباب، ما رواه أبو الحسن أحمد بن جعفر عن أبيه قال: "إنَّ أبا جعفر المنصور كان يرحلُ في طلبِ العلمِ قبل الخلافة، فبينما هو يدخل منزلًا من المنازلِ، قبض عليه صاحب الرصد، فقال: زن درهمين قبل أن تدخل، قال: خل عني فإني رجل من بني هاشم، قال: زن درهمين، قال: خل عني فإني من بني أعمام رسول الله ﷺ، قال: زن درهمين، قال: خل عني فإني رجل قارئ لكتاب الله تعالى، قال: زن درهمين، قال: خل عني فإني رجل عالم بالفقه والفرائض، قال: زن درهمين، قال: فلما أعياه أمره وزن الدرهمين ولزم جميع المال والتدنيق فيه فبقي على ذلك برهة من زمانه إلى أن قلد الخلافة وبقي إليه فصار الناس يبخلونه فلقب بأبي الدوانيق". ابن عساكر، تاريخ دمشق (308/32).

(2) معاوية بن عبيد الله بن يسار، أبو عبيد الله الأشعري، مولى عبد الله بن عضاه الأشعري، من أهل طبرية من بلاد الأردن، كاتب المهدي، ووزيره، كان المهدي يعظمه ولا يخالفه في شيء يُشير به عليه. يُنظر: المرزباني، معجم الشعراء (ص395)، الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد (259/15/ رقم7126).

وقواعده ودقائقه، فهو أول من صنف كتابًا في هذا الباب، وتبعه النَّاس على ذلك فيما بعد وصنفوا في هذا الفَنِّ[1].

وبعد انتقال الخلافة إلى هارون الرَّشيد الذي لم يكن دون سابقيه رغبةً في العلم، وحبًّا للعلماء، وبذلًا للمال في سبيل نشر العلوم والفنون، حيث أصبحت بغداد في عصره مهد الحضارة، ومركز الفنون والآداب، زاخرة بالشُّعراء والحُكَماء والعلماء، فقد أُنشئت في عصره المراصد والمكتبات والمدارس، وأُسِسَ بيت الحكمة الذي جمع فيه الكثير من الكتب، وأقام في مجلسِه المناظرات، ومما يُذكر في طلبه للعلم أنَّه–أي الرشيد– خرجَ إلى الحج ومعه الأمينُ والمأمون، فلمَّا نزل الكوفة قال لأبي يوسفَ القاضي[2]: "قل للمحدِّثين يحدِّثونا، فجاؤوا، فلم يتخلَّف من شيوخ الكوفةِ إلَّا اثنان: عبدُ الله بنُ إدريس[3]، وعيسى بنُ يونس[4]، فركب الأمين والمأمونُ إلى ابن إدريس، فحدَّثهما بمائة حديث، فقال له المأمون: يا عَمُّ، أتأذنُ لي أن أُعيدَها عليك من حفظي؟ قال: نعم، فأَعادها كما سمعها، فعجب ابنُ إدريسَ من حفظه"[5].

وله مناظرات علمية منثورةٌ في كتب التَّراجم والتَّاريخ، ويُذكر أنه امتحن[6] الإمامَ الشَّافعي، وناظره، قال المأمون: "امتحنتُ محمد بن إدريس في كلِّ شيءٍ فوجدتُه به

---

(1) يُنظر: ابن قتيبة الدينوري، المعارف (المقدمة ص32).

(2) هو: يعقوب بن إبراهيم بن حبيب بن سعد بن بُجير بن معاوية بن قحافة بن نفيل بن سدوس بن عبد مناف، كان يُعرف بالحفظ للحديث، لزم أبا حنيفة فتفقَّه عليه. ابن سعد، الطبقات الكبير (332/9/ رقم4314).

(3) عبد الله بن إدريس بن يزيد بن عبد الرحمن الأودي–بفتح الألف وسكون الواو وفي آخرها الدال المهملة، نسبة الى أود بن صعب بن سعد العشيرة من مذحج–، أبو محمد الكوفي، ثقة فقيه عابد، من الثامنة مات سنة اثنتين وتسعين وله بضع وسبعون سنة. السمعاني، الأنساب (385/1)، ابن حجر، تقريب التهذيب (295/ رقم3207).

(4) عيسى بن يونس بن أبي إسحاق السَّبيعي–نسبة إلى سبيع، بطن من همدان–، كوفي، نزل الشام مرابطًا، ثقة مأمون، من الثامنة، مات سنة سبع وثمانين، وقيل: سنة إحدى وتسعين. السمعاني، الأنساب (35/7)، ابن حجر، تقريب التهذيب (441/ رقم5341).

(5) سبط ابن الجوزي، مرآة الزمان في تواريخ الأعيان (153/13).

(6) حدث هذا عندما اتُهِم الإمام الشافعي بالعلوية.

كاملًا"[1][2].

ومن محاسنه التي تُذكرُ في شأن العلماء، أنَّه لما بلغه موت ابن المبارك جلس للعزاء، وأمر الأعيان أن يعزوه في ابن المبارك[3].

ولقد هدأت هذه الحالة العلمية في عهد الأمين؛ بسبب النِّزاعات التي ثارت بين الأمين والمأمون في التَّفرد في الخلافة، ولكن سُرعان ما قُتل الأمين، وتولى الخلافة بعده المأمون الذي قبض على زمام الأمر حتى عاد إلى بغداد استقراراها الذي أَثَّر على عودةِ نشاطها العلمي والأدبي، وقد كان المأمون نجم ولد العباس في العلم والحكمة، جمع من العلوم الكثير، وضَرَب فيها بسهم، بَرَع في الفقهِ والعربيةِ والفلسفةِ، حتى عُقِدت بحضرتِه مجالس المناظرة في الأديان والمقالات وعلمِ الكلام، وضمن لجميعِ رعاياه حرية الدِّين والعبادة؛ فلم يلِ الخلافة من بني العباس فصيحًا مُفَوَّهًا مثله، ففي عصرِه فُحِصت علوم الحكمة، وحُصِّلت كتُبُها، وتُرجِمت إلى العربية؛ قال الإمام الذَّهبي بعد ذكره لسنة تسع ومائتين: "وفيها كان المأمون يُقرّب أهل الكلام، ويأمرهم بالمناظرة بحضرته، وينصر ما دل عليه العقل ..."[4]، ورغم رجاحة عقلِ المأمون إلا أنَّه كان مُفْرِطًا بالتَّشيّع، حتى إنّه قال بِخَلْقِ القرآن في أواخر خلافتِه، وامتحن النَّاس على ذلك[5].

وعلى هذا يمكنُ القول بأن المنصور والرَّشيد، ويلحقهم المأمون في أول خلافتِه، وقبل قولِه بِخَلْقِ القرآن كانوا أعظَم خلفاء بني العباس في العصر العباسي الأول، وقد شهدت الخلافة في عصرهم اهتمامًا شديدًا بالعلمِ والعلماء، والحرية في الرِّحلات العلمية، ونشر العلم، وإجراء المناظرات، وتصنيفِ المصنفات، مما أَثَّر على الإمام الشَّافعي الذي جالس

---

(1) ابن عساكر، تاريخ دمشق (303/51).

(2) قلتُ: لقد دار بين محمد بن الحسن وأبي يوسف صاحبي أبي حنيفة والشافعيَ رحمهم الله مناظرةٌ طويلة في حضرة الخليفة هارون الرشيد، فأجاب الشافعي على جميع أسئلتِهم، حتى قال الرشيد في نهايتِها: لله درُّ بني عبد مناف ... يُنظر: السبكي، الأشباه والنظائر (317/2).

(3) السيوطي، تاريخ الخلفاء (ص211).

(4) الذهبي، تاريخ الإسلام (18/5).

(5) ظهرت فتنةُ خلقِ القرآن سنة في آخر خلافة المأمون، فلم يُدرِكها الإمام الشافعي؛ لأنه تُوفي قبل ذلِك، قال السيوطي: وفي سنة ثماني عشرة امتحن الناس بالقول بخلق القرآن، فكتب إلى نائبه على بغداد إسحاق بن إبراهيم الخزاعي ابن عم طاهر بن الحسين في امتحان العلماء كتابًا ..." السيوطي، تاريخ الخلفاء (227/1).

الكبراء من أهل العلم، أمثال مالك بن أنس، وسفيان الثَّوري، وسفيان بن عُيينة، ومسلم بن خالد الزِّنجي، وإسحاق بن راهوية، وأحمد بن حنبل، وغيرِهم كثير[1]، ولعل أفضل وأحسن ما يوصف به عصر الإمام الشافعي ما قاله الشيخ محمد أبو زهرة فيه: "وإن شئت أن تسمي عصر الشافعي عصر المناظرات الفقهية المثمرة فسمِّه، وإن شئت أن تقول إن الفقه الإسلامي الذي استُنبِط كان مدينًا لهذه المناظرات المخلصة الشريفة في غايتِها فقل"[2]

(1) يُنظر: ابن قتيبة الدينوري، المعارف (المقدمة ص35)، الطبري، تاريخ الرسل والملوك (469/7)، العبدي، التاريخ العباسي والأندلسي (ص51) ويل ديورانت، قصة الحضارة (89/13).

(2) محمد أبو زهرة، الشافعي حياته وعصره (ص59).

المبحث الثاني:

ترجمة الإمام محمد بن إدريس الشَّافعي[1]

عالم العصرِ، وناصِرُ الحديثِ، فقيهُ الملة، زين الفقهاء، وتاج العلماء، ونقّاد المعاني، جِهبِذُ الألفاظ، الغزي المولد، المكيُّ النشأةِ، المُتّبِعُ للحق، فاق الأقران، وساد أهل الزَّمان علمًا وأدبًا، ما تكلّم فيه إلا حاسدٌ، أو جاهلٌ بحالِه، كيف لا؟!

فقد جمع الله تعالى له الخِلال التي لا يُنكِرُها إلا ظاهرُ الجهل، ذاهِبُ العقل، فهو القائل: "كلُّ حديثٍ وارد عن رسول الله ﷺ فهو قولي وإن لم تسمعوه مني"[2]، فالأوراق بين يدي تضيق عن مناقب هذا السيّد الإمام، وكما قال الشَّيخ أحمد شاكر: "وليس الشَّافعي ممن يترجم له في أوراق أو كراريس، وقد ألف الأئمة في سيرته كتبًا كثيرةً وافيةً، وُجِدَ بعضها وفقِدَ أكثرُها"[3].

وسأتناول في هذا المبحث الحديث عن نسبه وحياته باختصار، ضمن المطالب التَّالية:

---

(1) يُنظر ترجمته: البخاري، التاريخ الكبير (42/1/ رقم73)، مسلم، الكنى والأسماء (503/1/ رقم1973)، ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (201/7/ رقم1130)، وآداب الشافعي ومناقبه (1- حتى نهاية الكتاب)، ابن يونس المصري، التاريخ (190/2/ رقم491)، ابن حبان، الثقات (30/9)، الخليلي، الإرشاد في علوم الحديث (231/1/ رقم61)، البيهقي، مناقب الشافعي (1- حتى نهاية الكتاب)، ابن عبد البر الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء مالك، والشافعي وأبي حنيفة (ص65)، الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد (392/2/ رقم404)، أبو إسحاق الشيرازي، طبقات الفقهاء (ص71)، ابن أبي يعلى، طبقات الحنابلة (280/1)، قوام السنة إسماعيل الأصبهاني، سير السلف الصالحين (ص1168)، القاضي عياض، ترتيب المدارك وتقريب المسالك (174/3)، ابن عساكر، تاريخ دمشق (267/51/ رقم6071)، ياقوت الحموي، معجم الأدباء (2393/6/ رقم993)، ابن نقطة الحنبلي، التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد (ص42)، ابن خلكان، وفيات الأعيان (163/4)، الذهبي، تاريخ الإسلام (146/5/ رقم313). وهناك الكثير من الكتب الأخرى ترجمت للإمام الشافعي رحمه الله.

(2) ابن عساكر، تاريخ دمشق (389/51).

(3) أحمد شاكر، مقدمة الرسالة (ص8).

المطلب الأول: اسمه ونسبه وكنيته

هو الإمام محمد بن إدريس بن العباس[1] بن عثمان بن شافع بن السَّائب بن عبيد[2] بن عبد يزيد بن هاشم[3] بن المطلب بن عبد مناف[4] بن قصي[5] بن كلاب بن مُرة بن كعب بن لؤي بن غالب[6] بن فِهر[7] بن مالك بن النَّضر بن كِنَانة[8] بن خُزيمة بن مدركة بن إلياس بن مُضر بن نزار بن مَعْد بن عدنان،[9] بن أد بن أدد[10]، أبو عبد الله[11]، القرشي، المطلبي، الشَّافعي، المكي.

يلتقي نسبه مع النَّبي ﷺ في عبد مناف، فالمطَّلب جدُّ الشَّافعيّ، وهاشم جدُّ النَّبيّ ﷺ، وهما ابنا عبد مناف[12] فهاشم بن المطلب الذي يُنسب الشَّافعي إليه هو ابن أخي هاشم بن عبد مناف جد النَّبي ﷺ[13]، ولذلك يُقال عن الشَّافعي إنه ابن عم رسول الله ﷺ[14].

---

(1) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد (2/ 392)، ابن أبي يعلي، طبقات الحنابلة (1/ 280).

(2) ابن نقطة، التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد (ص42).

(3) وقد ذكر بعض المتقدمين "هشام" بدلاً من "هاشم"، والصحيح هو "هاشم". يُنظر: سير أعلام النبلاء (10/ 5)، السيوطي، طبقات الحفاظ (ص157)، الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب (2/ 156).

(4) ابن القيسراني، المؤتلف والمختلف (ص84)، ابن الساعي، الدر الثمين في أسماء المصنفين (ص71).

(5) ابن يونس المصري، التاريخ (2/ 190)، والقاضي عياض، ترتيب المدارك وتقريب المسالك (3/ 174)، والذهبي، تاريخ الإسلام (5/ 146).

(6) الذهبي، سير أعلام النبلاء (10/ 5).

(7) ابن عساكر، تاريخ دمشق (51/ 267).

(8) ابن عبد البر، الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء (ص66)

(9) الأصبهاني، سير السلف الصالحين (ص 1168).

(10) ياقوت الحموي، معجم الأدباء (6/ 2394).

(11) لم أقف على سبب تكنيتِه بذلك إلا أن الحافظ ابن حجر قال: أخرج الحاكم من طريق الميموني، قال: سمعت أحمد بن حنبل يقول لأبي عثمان بن الشافعي: إني لأحبك لثلاث خلال: "لأنك رجلٌ من قريش، ولأنك ابن أبي عبد الله، ولأنك من أهل السنة". توالي التأنيس (ص39).

(12) يُنظر: ابن الساعي، الدر الثمين في أسماء المصنفين (ص71–72)، وابن عبد البر، الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء (ص66).

(13) يُنظر: ياقوت الحموي، معجم الأدباء (6/ 2394)، و ابن الساعي، الدر الثمين في أسماء المصنفين (ص71–72)، و ابن عبد البر، الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء (ص 66).

(14) المزي، تهذيب الكمال (1163/3).

وأما نسبه: "الشَّافِعِي" فإلى جده شَافِع بن السَّائِب بن عبيد بن عبد يزِيد بن هَاشم بن المطلب بن عبد منَاف رَضِي الله عَنهُ[1].

قال الذَّهبي: "له رؤية، وهو معدود في صغار الصَّحابة"[2]، وقد ذكره ابن الأثير في أُسْد الغابة في معرفة الصحابة[3]، وابن حجر في الإصابة[4].

ونُسِب الشَّافعي إليه دون غيره من أجداده؛ لأنه أكرمهم وأشهرهم، ولأنه صحابيٌ ابن صحابي[5].

فالسَّائب بن عبيد صحابيٌ أسلم يوم بدر بعدما أسره المسلمون، فافتدى نفسه ثم أسلم بعد ذلك، فقيل له: لو أسلمت قبل أن تفدي نفسك، فقال: "ما كنت أحرم المؤمنين طعمًا لهم"، وكان السَّائب شبيهًا بالنَّبي ﷺ[6].

وأُمُّ السَّائب: الشِّفاء بنت الأرقم بن هاشم بن عبد مناف، وأمُّ الشِّفَّاء بِنتُ الأَرْقَم: خَلْدةُ بِنت أسد بن هاشم بن عبد مناف، وأم عبد يزيد الشِّفاء بنت هاشم بن عبد مناف بن قصي، ولذلك قال بعض العلماء إنَّ هاشم بن عبد مناف وَلَد الشَّافعي ثلاث مرات[7].

وأمَّا أمُّ الإمام الشَّافعي فكانت أزدية من الأزد، نسبة إلى أزد بن غوث بن نبت بن مالك بن زيد بن كهلان بن سبأ[8]، قال رسول الله ﷺ: "نِعْمَ القَومُ الأَزْد، طَيِّبَةٌ أَفْواهُهم، بَرَّةٌ أَيْمَانُهُم، نَقِيَّةٌ قُلُوبُهُم"[9]، وقيل اسمها: "فاطمة بنت عبد الله الأزدية"[10]، وقيل: إنَّ أمه تُنسب إلى آل البيت الأطهار، وتُعْرَف بأنَّها فاطمة بنت عبد الله بن الحسن بن الحسين بن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، لكن سليمان الجُمَّل في حاشيته وصَفَ هذا القولَ

---

(1) ينظر: ابن القيسراني، المؤتلف والمختلف (ص84)

(2) الذهبي، سير أعلام النبلاء (10/ 9)

(3) يُنظر: ابن الأثير، أسد الغابة (2/ 606).

(4) يُنظر: ابن حجر العسقلاني، الإصابة في تمييز الصحابة (3/ 250).

(5) ينظر: الجمل، حاشية الجمل على شرح المنهج (1/ 23)

(6) ابن الأثير، أسد الغابة (2/ 165)، وابن حجر العسقلاني، الإصابة (3/ 19)

(7) ينظر: البيهقي، مناقب الشافعي (1/ 84-85)، والخطيب البغدادي، تاريخ بغداد (2/ 395).

(8) السمعاني، الأنساب (1/ 180-181)

(9) أحمد، المسند (365/8). قال أحمد شاكر: "إسناده صحيح".

(10) يُنظر: القاضي عياض، ترتيب المدارك وتقريب المسالك (3/ 174)، وابن الجوزي، المنتظم في تاريخ الملوك والأمم (10/ 135). ولقد وصف الفخر الرازي هذه الرواية بالشذوذ.

بالشُّذوذ، ورجّح بأنها كانت أزدية، وهذا القول هو الصحيح المشهور الذي انعقد عليه الإجماع؛ إذ كل الروايات التي رُويت عن الشافعي في نسبه تذكُرُ على لسانه أن أمَّه من الأزد[1].

وبناءً على هذا فإنَّ الإمام الشافعي مطلبيٌّ من جهة الأب، وهاشميٌ من جهة الأمهات والأجداد، وأزديٌ من جهةٍ خاصة.

وهذا يعني أنَّ الإمام الشافعي صاحبُ نسبٍ عريق، يرمق إلى المعالي، ويترفع عن سفاسف الأمور.

نسب كأنَّ عليه من شمس الضُّحَى نورًا وَمن فلق الصَّباح عمودا

مَـا فِيـهِ إِلَّا سيــد مـــن سيـــــد حَاز المكارم والتقى والجودا[2].

وأذكر في ختام هذا المطلب أمرٌ يغفلُ عنه الكثير من المترجمين لسيرة الإمام الشافعي، وهو أنَّ الشافعي كان صاحب زوجةٍ وولد، فزوجته حفيدةُ الخليفة الثالث عثمان بن عفان، واسمها حمدة بنت نافع بن عنبسة بن عمرو بن عثمان بن عفان، كانت امرأة خيِّرة لها من الحكايات ما يدلُّ على كمال عقلِها ودينِها[3]، وله منها ولد وبنتان، الولد أبو عثمان محمد بن محمد بن إدريس، كان قاضيًا لمدينةِ حلب في الشام، والبنتان واحدةٌ اسمها فاطمة، والأخرى زينب[4].

وبعد وفاة زوجته حمدة تزوج من سَرِيَّتِه دنانير[5]، وأنجب منها أبا الحسن، وخصص له مرضعة أندلسية، ولقد توفي الشافعي وهو طفلٌ[6].

المطلب الثاني: مولده وأسرته، نشأته العلمية

رأت والدة الإمام الشافعي رحمها الله قبل مولد ولدِها رؤيا تحمل في طياتِها بشرى بمستقبل هذا الطفل الإمام، فقالت: "إنها رأت كأن المشتري خرج من فرجها حتى انقض

---

(1) ينظر: سليمان الجمل، حاشيته على شرح المنهج (1/ 23).

(2) شمس الدين الشربيني، الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع (1/ 13).

(3) البيهقي، مناقب الشافعي (86/1).

(4) يُنظر: البيهقي، مناقب الشافعي (310/2).

(5) ابن يونس المصري، التاريخ (461/1).

(6) يُنظر: البيهقي، مناقب الشافعي (310/2).

بمصر ثم وقع في كل بلد منه شظية، فتأول أصحاب الرؤيا أنه يخرج عالم يخص علمه أهل مصر، ثم يتفرق في سائر البلدان"[1].

وُلِد الإمام الشافعي رحمه الله سنة خمسين ومائة من الهجرة في غزة على الراجح من أقوالِ أهل العلم، في العام الذي تُوفي فيه الإمام أبو حنيفة النُّعمان[2]، قال الشافعي رحمه الله: "وُلدت بغزة سنة خمسين ومائة وحُملت إلى مكة وأنا ابن سنتين"[3]، وقيل: إنَّه وُلد بعسقلان، وقيل: باليمن، وقيل: بمنى[4]، والصحيح من كلِّ هذه الأقوال القول الأول[5].

نشأ الإمام الشافعي رحمه الله في حِجْر أُمِّه يتيمًا، والناظِرُ المُنْصِف في سير الأئمة الأعلام يرى أنّهم لا يخرجون إلا من تحت أيدي الأحرار من النساء، فلما بلغ الشافعي السنتين من عمره تُوفي والده، فانتقلت به أمّه حيث الأصل الذي ينتمي له، مكة بلد الوحي والنسب، انتقلت به إلى هناك خشيةَ أن يضيعَ نسب ذاك الفتى القرشي المُطَّلِبي[6]، كما أنها ابتغت بهذه الرحلة أن يقتفي ولدها أثر الصحابة الكرام في اتباع سنةِ المصطفى ﷺ ، فمكة بلد العلم والعلماء، زاخرة بوجود التابعين الذين نشروا العلم وفقّهوا النّاس، فهناك بدأ الشافعي الطلب والحفظ، رغم حالة الفقر التي عاشها؛ فشرع في حفظ القرآن في الكُتَّاب، فأتَمَّه وهو في السابعةِ من عُمره، ثم شرع في حفظ الموطأ فانتهى منه وهو في العاشِرة من عمره[7]، تميّز بقوةِ حفظٍ وذكاء أعانته على طلب العلم، فقد قال عن نفسه: "كنت وأنا في الكُتّاب أسمع المعلم يُلقن الصبي الكلمة

---

(1) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد (2/ 396).

(2) ينظر: ابن حبان، الثقات (9/ 31)، وإسماعيل الأصبهاني، سير السلف الصالحين (ص1168)، وابن عبد البر، الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء (ص 66).

(3) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد (2/ 395)، وابن عبد البر، الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء (ص67)

(4) ينظر: ياقوت الحموي، معجم الأدباء (6/ 2394)، ومحمد الحسني، العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين (2/ 115-116).

(5) ينظر: البيهقي، مناقب الشافعي (1/ 75)، وابن خلكان، وفيات الأعيان (4/ 165)، ومحمد الحسني، العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين (2/ 115).

(6) ينظر: ابن أبي حاتم، آداب الشافعي ومناقبه (ص18).

(7) يُنظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد (392/2).

فأحفظها ..."[1].

ولقد عانى الإمام الشافعي رحمه الله أثناء الطلب من الفقر والفاقة ما الله به عليم، حتى إنَّ أُمَّه لم يكن معها ما تعطيه أجرةً لأستاذه؛ فقال: "حفظت القرآنَ الكريم في الكُتَّابِ، ولم يكن عند أمي ما تعطي المعلمَ أجرًا على تحفيظِي، فاكتفى مني المعلِّم بعمل العريف؛ أنوب عن المعلِّم على الصبيان إذا قام لغداء أو راحة أو نحو ذلك"[2].

وبعد أن بدأ الإمام الشافعي يترعرع في العلم وطلبه، والجلوس في حِلَقه، صار يذهب إلى ديوان الإمارة يستوهب الموظفين الأوراقَ التي هم في غنًى عنها؛ ليكتب على ظهورها ما يتلقَّاه في حلقات العلم من الدروس[3]، قال الحميدي: سمعتُ محمد بن إدريس الشافعي رحمه الله يقول: "كنت يتيمًا في حِجْر أمي فدفعتني في الكُتاب، ولم يكن عندها ما تعطي المعلم، فكان المعلم قد رضي مني أن أخلفه إذا قام، فلما ختمت القرآن دخلت المسجد فكنت أجالس العلماء، وكنت أسمع الحديث أو المسألة فأحفظها، ولم يكن عند أمي ما تعطيني أن أشتري به قراطيس قط، فكنت إذا رأيت عظمًا يلوح آخذه فأكتب فيه، فإذا امتلأ طرحته في جرة كانت لنا قديمًا، قال: ثم قدم وال على اليمن فكلمه لي بعض القرشيين أن أصحبه ولم يكن عند أمي ما تعطيني أتحمل به، فرهنت دارها بستة عشر دينارًا فأعطتني فتحملت بها معه، فلما قدمنا اليمن استعملني على عمل فحُمِدْتُ فيه، فزادني عملًا فحُمِدْتُ فيه، فزادني عملًا، وقدم العمار مكة في رجب فأثنوا عليَّ، فطار لي بذلك ذكر، فقدمت من اليمن فلقيتُ ابن أبي يحيى[4] فسلمتُ عليه فوبخني، وقال: تجالسونا وتصنعون وتصنعون، فإذا شرع لأحدكم شيء دخل فيه، أو نحو هذا من الكلام، قال: فتركته، ثم لقيت سفيان بن عُيينة، فسلمت عليه، فرحب بي، وقال: قد بلغتنا ولايتك، فما أحسن ما انتشر عنك وما أديت كل الذي لله عليك، فلا تعد، قال: فكانت موعظة سفيان إياي أبلغ مما صنع بي ابن أبي يحيى"[5].

فإنَّ هذا الصّبر من الإمام على طلب العلم جعل له المكانةَ المرموقة، فانتشر ذكره في المشرق والمغرب، وسمعت به الدُّنيا بأكملِها، فلم تبق كورة من الكور، ولا مدينة

---

(1) ابن حجر، توالي التأنيس (ص55).

(2) ينظر: ابن أبي حاتم، آداب الشافعي ومناقبه (ص20).

(3) ينظر: فخر الدين الرازي، مناقب الإمام الشافي (ص37).

(4) شيخه إبراهيم بن أبي يحيى المتروك، وستأتي ترجمته بالتفصيل.

(5) ابن عبد البر، جامع بيان العلم وفضله (1/ 413-414).

من المدن إلا وعلا بها ذكره، كيف لا؟! وقد صقل العزم وحقق المقصد، فهو القائل: "لا يبلغ في هذا الشأن رجل حتى يضر به الفقر، ويؤثره على كل شيء"[1].

المطلب الثالث: صفاته الخِلقية والخُلقية

أولًا- صفاته الخِلقية:

كان الإمام الشافعي رحمه الله حسنُ الهيئة، طويلُ القامةِ والعُنُق والقصب -أي: عظيم العَضُد والفخِذ والساق، فكلُّ عظمٍ منها يُسمى قصبة- واضح الجبهةِ، أسمر اللون، سائل الخدين، قليلُ لحمة الوجه، رقيق البشرة، خفيفُ العارضين، كان يُخضِّبُ بالحنَاء حمراء قانئة، وفي وقتٍ بالصفرة، ونُقِلَ أنّه كان وارد الأرنبة -أي: طويلها-، وعلى أنفه أثر جدري، بادي العنفقة، أبلج -أي: ليس حاجباه مقرونين-[2]، واسع الفم، مفلجُ الأسنان، قال حرملة: "كان الشافعي يُخرج لسانه فيبلغ أنفه"[3]، حسنُ الصوتِ، جشيٌ في القراءة، إذا قرأ أبكى من حوله، فعن بحر بن نَصْر قال: "كنّا إذا أردنا أن نبكي قال بعضنا لبعض: قوموا بنا إلى هذا الفتى المطلبي يقرأ القرآن، فإذا أتيناه استفتح القرآن حتّى يتساقط النّاس ويكثر عجيجهم بالبكاء من حسن صوته، فإذا رأى ذَلِكَ أمسك عَنِ القراءة"[4].

وعن أحمد بن صالح قال: "كان الشافعي إذا تكلم كأن صوته صنج[5] أو جرس من حسن صوته"[6].

حسن السّمتِ والوجه، عظيمُ العقل، مهيبُ اللسانِ، تمتع بقوةٍ من الحفظ والفهم، قال رحمه الله: "أتيت مالكًا فأتيت ابن عم لي والي المدينة، فكلم مالكًا، فقال: اطلب من يقرأ لك، قلت: أنا أقرأ، فقرأت عليه، فكان ربما قال لي لشيء قد مر: أعده، فأعيده

---

(1) الذهبي، سير أعلام النبلاء (89/10).
(2) ابن حجر، توالي التأنيس (ص124).
(3) السبكي، طبقات الشافعية (130/2).
(4) الذهبي، تاريخ الإسلام (5/ 149).
(5) قال ابن منظور: الصنج العربي: هو الذي يكون في الدفوف ونحوه، فأمّا الصنج ذو الأوتار فدخيلٌ معرب. لسان العرب (311/2).
(6) ابن عدي، الكامل (208/1).

حفظًا، فكأنه أعجبه، ثم سألته عن مسألة، فأجابني، ثم أخرى، فقال: أنت تحب أن تكون قاضيًا"[1].

وقال يونس بن عبد الأعلى: "كان الشافعي يصنع كتابًا من غدوة إلى الظهر من حفظه من غير أن يكون في يده أصل"[2].

وفي ذكائه ونباهتِهِ أورِدُ موقفًا رواه حرملة بن يحيى، فقال: "سئل الشافعي عن رجل في فمه تمرة، فقال: إن أكلتها، فامرأتي طالق، وإن طرحتها، فامرأتي طالق، قال: يأكل نصفًا، ويطرح النصف"[3].

وكان رحمه الله يتختم في يساره بخاتم منقوشٌ عليه "كفى بالله ثقة لمحمد بن إدريس"[4]، كثير الأسقام، قال يونس بن عبد الأعلى: "ما رأيت أحدًا لقي من السُّقم ما لقي الشافعي رحمه الله"[5].

ثانيًا- صفاته الخُلقية:

إنَّ من صفات القرشي الأصيل النُّبل والشَّجاعة، والمروءة والذَّكاء، والجود والكرم، والحياء والإيثار، والتَّمتع بسلامة القلب، وفصاحة اللسان، وقوة الفراسة، ورجاحة العقل، ولقد جمع الشَّافعي رحمه الله هذا كلّه، فصار صدر الصُّدور، وبدر البدور، والماء المعين، والدُّر الثَّمين، سيد السَّادة، المعروف في قريش بالسِّيادة، بلغ في الدِّين والعلم أعلى المراتب، فصنَّف الأئمة في مناقبه رحمه الله العديد من المصنفات، حتى قال ابن خَلِّكَان: "وللشافعي رضي الله عنه مناقب كثيرة جمعها العلماء، واشتهر من المصنفات في مناقبه وأحواله نحو ثلاثة عشر مصنفًا، منها لداود الظاهري مصنف في مجلدين، وللفخر الرازي مصنف في مجلد، وبالجملة ففضائله أشهر من أن تذكر، وعلومه أكثر من أن تحصر"[6]، ومن هذه الصِّفات الشَّجاعة، فلقد كان صاحبُ رمايةٍ منذُ صغرِه، قال الرَّبيع: "سمعت الشَّافعي يقول: كنت ألزم الرَّمي حتى كان الطَّبيب يقول لي: أخاف أن

---

(1) البيهقي، مناقب الشافعي (101/1).

(2) أبو نعيم الأصبهاني، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء (9/ 129).

(3) الذهبي، سير أعلام النبلاء (10/ 53).

(4) ينظر: الشرباصي، الأئمة الأربعة (ص152)، والبيهقي، أحكام القرآن للشافعي (1/ 10).

(5) البيهقي، مناقب الشافعي (292/2).

(6) الطيب بامخرمة، قلادة النحر في وفيات أعيان الدهر (377/2).

يصيبك السَّل من كثرة وقوفك في الحر، قال: وكنت أصيب من العشرة تسعة"[1].

وعن عمرو بن سواد قال: سمعت الشافعي، يقول: "تمنيت من الدُّنيا شيئين: العلم والرَّمي، فأما الرَّمي فإني أصيب من عشرة عشرة، والعلم فما ترون"[2].

وقال عن نفسِه:

لولا الشُّعـرُ بالعلمـــاء يُــزري ... لكنتُ اليوم أشعرَ من لَبِيدِ

وأشجع في الوغى من كلِّ ليثٍ ... وآل مهلّبٍ وأبــي يــزيـد[3]

وكان رحمه الله فصيحَ اللسان، بليغَ الحجة والبيان، يتمسك بالصَّحيح من الحديث، ويُعرِضُ عن الواهي والضَّعيف، قال النَّووي: "ولا نعلم أحدًا من الفقهاء اعتنى في الاحتجاج بالتَّمييز بين الصَّحيح والضَّعيف كاعتنائه، ولا قريبًا منه، فرضي الله عنه"[4]، وقال الشَّافعي رحمه الله: "متى رويتُ عن رسول الله ﷺ حديثًا صحيحًا ولم آخذ به فأشهدكم أن عقلي قد ذهب"[5]، وبلغ من تمسكه بالحديث أنّه أوصى أصحابه بالتزام أصحاب الحديث، فكان يقول لهم: "عليكم بأصحاب الحديث، فإنهم أكثر النّاس صوابًا"[6].

وقال الحميدي في قوةِ حجته، ودحض شبه المخالفين: "كنا نريد أن نرد على أصحاب الرَّأي، فلم نحسن كيف نرد عليهم، حتى جاءنا الشافعي، ففتح لنا"[7].

وهذا الهمُّ في الطلب عنده رحمه الله ناتجٌ عن شدة شهوتِه في حبِّ العلم، فقد قيل له ذات مرة: "كيف شهوتك للعلم؟ قال: "أسمع بالحرف مما لم أسمعه، فتود أعضائي أن لها أسماعًا تتنعم به مثل ما تنعمت به الأذنان، فقيل له: فكيف حرصك؟ قال: حرص الجموع المنوع في بلوغ لذته للمال، فقيل له: فكيف طلبك له؟ قال: طلب المرأة المضلة ولدها ليس لها غيره"[8].

---

(1) الذهبي، سير أعلام النبلاء (8/ 238).

(2) ابن أبي حاتم، مناقب الشافعي وآدابه (ص24).

(3) الذهبي، سير أعلام النبلاء (89/10).

(4) النووي، المجموع شرح المهذب (1/ 11).

(5) الذهبي، طبقات الحفاظ (1/ 265).

(6) الذهبي، تاريخ الإسلام (146/5).

(7) ابن أبي حاتم، آداب الشافعي ومناقبه (ص 32).

(8) البيهقي، مناقب الشافعي (ص20).

وقال رحمه الله: "أنفقت على كتب محمد –يقصد محمد بن الحسن صاحب أبي حنيفة– ستين دينارًا، ثم تدبرتها، فوضعت إلى جنب كل مسألة حديثا–يعني: رد عليه–"[1].

وعن الحميدي قال: "خرجت مع الشَّافعي إلى مصر، وكان هو ساكنًا في العلو، ونحن في الأوساط، فربما خرجت في بعض الليل، فأرى المصباح، فأصيح بالغلام، فيسمع صوتي، فيقول: بحقي عليه، ارق، فأرقى، فإذا قرطاس ودواة، فأقول: مه، يا أبا عبد الله، فيقول: تفكرت في معنى حديث أو في مسألة، فخفت أن يذهب علي، فأمرت بالمصباح وكتبته"[2].

واجتمع إلى قرشية محمد بن إدريس الشَّافعي ذكاؤه وقدرته الفائقة على الحفظ، فأوتي خيرًا كثيرًا في عربيته وفصاحته ولغته، فصار مرجعًا يُرجع إليه، ويعتمد عليه عند الاختلاف في اللغة والبلاغة والبيان، له اطلاعٌ عميقٌ على كنوزِها، مكث وقتًا طويلًا في إحكامها حتى صارت لغته فتنة، وكلامه حجة، يسمعها أصحاب اللغة فيعتبرون بها، قال الربيع: "أقام الشَّافعي على قراءة العربية وأيام النَّاس عشرين سنة، وقال: ما أردت بذلك إلا الاستعانة على الفقه"[3].

وحاز منزلةً كبيرةً في الشِّعر، فقد بدأت صلته به منذ شبابه، فجمع شعر الهذليين[4]، واختصَّ به؛ فعن مصعب بن عبد الله الزُّبيري، قال: "قرأ عليَّ محمد بن إدريس الشَّافعي أشعار هذيل حفظًا، ثم قال لي: لا تخبر بهذا أهل الحديث، فإنهم لا يحتملون هذا"[5].

---

(1) ابن عساكر، تاريخ دمشق (402/14).

(2) ابن أبي حاتم، آداب الشافعي ومناقبه (ص 35).

(3) البيهقي، مناقب الشافعي (42/2).

(4) قلتُ: لعل الشافعي رحمه الله اهتم بشعر بني هذيل لنشأته في تلك البيئة، ورضاه عن طباعِها، فقد كانت هذيل من أفصح العرب كما قال عن مبدأ أمره: "خرجت من مكة، فلزمت هُذَيْلا في البادية، أتعلم كلامها وآخذ بِلُغَتها، وكانت أفصح العرب، فأقمت معهم مدة أرجل برحيلهم، وأنزل بنزولهم، فلما أن رجعت إلى مكة جعلت أنشد الأشعار، واذكر أيام الناس ...". البيهقي، مناقب الشافعي (102/1).

(5) البيهقي، مناقب الشافعي (46/2).

وعن الأصمعي، قال: "صححت أشعار هذيل على فتى من قريش، يقال له: محمد بن إدريس"[1].

وقال أحمد بن حنبل: "كان الشَّافعي من أفصح النَّاس"[2]، وذكر عبد الملك بن هشام[3]، إمام أهل مصر في عصره في اللغة والنَّحو أن الشَّافعي حجة في اللغة، وذكر أبو الوليد بن الجارود[4] وأيوب بن سويد[5] مثل هذا[6].

وكان لهذا الأثر البليغ في تمتعه بالفراسة، فحصّل هذا العلم ونمّاه، قال: "خرجت إلى اليمن في طلب كتب الفراسة، حتى كتبتها وجمعتها ..."[7].

ولقد ذُكِرَ في فراسة الإمام الشَّافعي العديد من القصص والرِّوايات التي أُعجِبَ بها كلٌّ من حوله[8]، منها على سبيل المثال ما ذُكِر عن الحميدي، قال: "خرجت أنا والشَّافعي من مكة فلقينا رجلًا بالأبطح[9]، فقلت للشَّافعي: ما صَنْعةُ الرَّجل؟ فقال: نجارٌ أو خياط، فسألته، فقال: كنت نجارًا وأنا اليوم خياط"[10].

وعن الرَّبيع، قال: "مَرَّ أخي، فرآه الشَّافعي، فقال: هذا أخوك؟ ولم يكن رآه، قلت:

---

(1) الحموي، معجم الأدباء (6/ 2402-2403).

(2) ابن عساكر، تاريخ دمشق (51/ 350).

(3) عبد الملك بن هشام بن أيوب الذُّهلي، أبو محمد، إمام أهل مصر، توفي في الثالثة عشر بعد المائتين. ابن يونس، تاريخ مصر (137/3).

(4) موسى بن أبي الجارود، أبو الوليد المكي، الفقيه، صاحب الشافعي، صدوق، من صغار العاشرة. ابن حجر، تقريب التهذيب (550/ رقم6953).

(5) أيوب بن سويد الرملي، أبو مسعود الحميري، السَّيباني -بفتح السين المهملة وسكون الياء المنقوطة بنقطتين من تحتها وبعدها باء منقوطة بواحدة وفي آخرها نون بعد الألف، نسبة إلى سيبان وهو بطن من حمير-، صدوق يخطئ، من التاسعة، مات سنة ثلاث وتسعين، وقيل: سنة اثنتين ومائتين. السمعاني، الأنساب (333/7)، ابن حجر، تقريب التهذيب (118/ رقم615).

(6) ينظر: النووي، المجموع شرح المهذب (12/ 14).

(7) ابن أبي حاتم الرازي، آداب الشافعي ومناقبه (ص 96-97).

(8) ينظر: ابن أبي حاتم الرازي، آداب الشافعي ومناقبه (ص 96-101)، والبيهقي، مناقب الشافعي (2/ 130-137). قد ذكرا الكثير من الأمثلة على فراستِه.

(9) هو مسيلٌ فيه دقاق الحصى، ومنه سمي أبطح مكة. ابن العجمي، ذيل اللباب (ص54).

(10) البيهقي، مناقب الشافعي (2/ 130).

نعم"[1].

ولقد تمتع الشَّافعي رحمه الله أيضًا بالسَّخاء؛ فكان مضرب المثل بالجود والكرم، على من عرف ومن لم يعرف؛ "فقد كان أسخى النَّاس على الدِّينار والدِّرهم والطَّعام"[2].

وقال النَّووي: "اعلم أن سخاء الشافعي رحمه الله مما اشتهر حتى لا يتشكك فيه من له أدنى أنس بعلم أو مخالطة الناس"[3].

وقال الرَّبيع: "تزوجت، فسألني الشَّافعي كم أصدقتها؟ قلت: ثلاثين دينارًا، عجلت منها ستة، فأعطاني أربعة وعشرين دينارًا"[4].

وقال أبو سعد: "كان الشَّافعي من أجود النَّاس وأسخاهم كفًا، كان يشترى الجارية الصَّناع التي تطبخ وتعمل الحلواء، ويقول لنا: تشهوا ما أحببتم، فقد اشتريت جارية تحسن أن تعمل ما تريدون، فيقول بعض أصحابنا: اعملي اليوم كذا وكذا، وكنا نحن نأمرها"[5].

وكان رحمه الله متواضعًا، مع ما تمتع به من العلم الواسع، والشُّهرة التي طافت البلدان، وهكذا العاقل لا تغرّه الدُّنيا، فعن يونس الصَّدفي، قال: "ما رأيت أعقل من الشَّافعي، ناظرته يومًا في مسألة، ثم افترقنا، ولقيني، فأخذ بيدي، ثم قال: يا أبا موسى، ألا يستقيم أن نكون إخوانًا، وإن لم نتفق في مسألة"[6].

ومن صفاتِه رحمه الله الخُلُقية التي جعلت منه إمام الدُّنيا، اجتهاده في الطَّاعات، فلقد كان رحمه الله يختمُ القرآن في كلِّ ليلةٍ، فإذا كان شهر رمضان ختم في كل ليلة ختمة، والنهار ختمة، فيحصل له بذلك ستين ختمة؛ فعن الرَّبيع بن سليمان المُرادي، أنه قال: "كان الشَّافعي يختم القرآن في شهر رمضان ستين مرة، كل ذلك في صلاة"[7].

كما أنه كان يُقسِمُ ليله ما بين صلاة ودراسةٍ ونوم، صاحب همّةٍ في جلب النّاس إلى الهداية، حتى إنّه كان يدعو للمؤمنين في صلاته؛ فعن الحسين بن علي الكرابيسي، قال: "بتُّ مع الشَّافعي ثمانين ليلة، كان يصلي نحو ثلث الليل، لا يمر بآية رحمة إلا

---

(1) البيهقي، مناقب الشافعي (2/ 130)

(2) الذهبي، سير أعلام النبلاء (37/10).

(3) النووي، تهذيب الأسماء واللغات (1/ 57).

(4) ابن أبي حاتم، آداب الشافعي (ص93).

(5) النووي، تهذيب الأسماء واللغات (1/ 58).

(6) ابن عساكر، تاريخ دمشق (51/ 302).

(7) البيهقي، آداب الشافعي ومناقبه (ص74)

سأل الله لنفسه وللمؤمنين أجمعين، ولا يمر بآية عذاب إلا تعوّذ بالله منها، وسأل النَّجاة لنفسه ولجميع المسلمين، وكأنه جُمع له الرَّجاءُ والرَّهبةُ"[1].

ولقد ورِث الشَّافعي بهذا الاجتهاد التقوى والورع، والخشية من الله، والزهد في الدنيا، فهذا ثمرةُ العلم النافع؛ ولقد قال الله تعالى: ﴿**وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ**﴾ [البقرة: 282]، فالتقوى والخشية صفتان ملازمتان للأتقياء من العلماء، إذ إنّهم ورثة الأنبياء، الذين ورَّثوا العلم، فأخذ طالبه بصدق منه بحظٍّ وافر، ولقد قال الله تعالى في هذا الشأن: ﴿**إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ**﴾ [فاطر: 28]، فمما ورد في خشيتِه عن سويد بن سعيد قال: "كنت عند سفيان، فجاء الشافعي، فسلم وجلس، فروى ابن عيينة حديثًا رقيقًا، فغشي على الشافعي"[2].

ولمّا سمع الحارث بن لبيد يقرأ ... تغير لونه، واقشعر جلده، واضطرب اضطرابًا شديدًا، وخرَّ مغشيًا عليه، فلمّا أفاق جعل يقول: "أعوذ بك من مقام الكاذبين، وإعراض الغافلين، اللهم خضعت لك قلوب العارفين، وذلَّت لك رقاب المشتاقين، إلهي هب لي جودك وجللني بسترك، واعف عن تقصيري بكرم وجهك"[3].

والخشية باب الورع في الدين، والزهد في الدنيا؛ فعن الحارث بن سريج، قال: "أراد الشافعي الخروج إلى مكة فأسلم إلى قَصَّار ثيابًا بَغْدَاديّة مرتفعة، فوقع الحريق فاحترق دكّان القصّار والثياب، فجاء القصار ومعه قوم فتحمّل بهم على الشافعي في تأخيره ليدفع إليه قيمة الثياب، فقال له الشافعي: قد اختلف أهل العلم في تضمين القصّار، ولم أتبين أن الضمان يجب، فلست أضمنك شيئا"[4].

وبلغ من ورعه ورجاحة عقله، وفقه نفسِه أنه دخل على خادم للرشيد، وهو في بيت قد فرش بالديباج، فلما وضع رجله على العتبة أبصره، فرجع ولم يدخل، فقال له الخادم: ادخل، فقال: لا يحل افتراش هذا، فقام الخادم متمشيًا، حتى دخل بيتًا قد فرش بالأرمني، فدخل الشافعي ثم أقبل عليه، فقال: هذا حلال وذاك حرام، وهذا أحسن من ذاك وأكثر

---

(1) ابن أبي طاهر، منازل الأئمة الأربعة (ص 226).

(2) الذهبي، سير أعلام النبلاء (18/10).

(3) الإمام الشافعي، التفسير (1419/3).

(4) أبو نعيم الأصبهاني، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء (9/ 126).

ثمنًا منه، فتبسم الخادم، وسكت[1].

ولقد عُرِف الشافعي برفعة خلقه، فلم تُعرف له صبوة في شبابه، وكان صاحب مروءةٍ وشهامةٍ، قال رحمه الله: "والله لو علمت أنّ الماء البارد يثلم من مروءتي شيئًا ما شربت إلا حارّا"[2]، قليل المطعم والمشرب؛ قال رحمه الله: "ما شبعت منذ ست عشرة سنة، إلا شبعة اطرحتها، يعني فطرحتها؛ لأن الشبع يثقل البدن، ويقسي القلب، ويزيل الفطنة، ويجلب النوم، ويضعف صاحبه عن العبادة"[3]. وهذا التقلل من المطعم والمشرب يسَّر له اغتنام الوقت في العلم، حتى صار موسوعةً في جميع الفنون، تشمل حلقاته العلمية أهل القرآن والحديث واللغة والشعر، قال الربيع بن سليمان "كان الشافعي يجلس في حلقته إذا صلى الصبح، فيجيئه أهل القرآن فإذا طلعت الشمس قاموا وجاء أهل الحديث فيسألونه تفسيره ومعانيه، فإذا ارتفعت الشمس قاموا فاستوت الحلقة للمذاكرة والنظر، فإذا ارتفع الضحى تفرقوا، وجاء أهل العربية والعروض والنحو والشعر فلا يزالون إلى قرب انتصاف النهار، ثم ينصرف، رضي الله عنه، وحدث محمد بن عبد الحكم فقال: "ما رأيت مثل الشافعي، كان أصحاب الحديث يجيئون إليه ويعرضون عليه غوامض علم الحديث، وكان يوقفهم على أسرار لم يقفوا عليها فيقومون وهم متعجبون منه، وأصحاب الفقه الموافقون والمخالفون لا يقومون إلا وهم مذعنون له، وأصحاب الأدب يعرضون عليه الشعر فيبين لهم معانيه"[4].

المطلب الرابع: حياته العلمية

لم ينشأ الإمام الشَّافعي في أسرة علمٍ وعلماء، إذ لم يكن أبوه محدثًا أو مفسرًا أو أحدٌ من عائلته فقيهًا أو لغويًا، إلا أنَّ أمه كانت محبةً للعلم، لم توجهه إلى التِّجارةِ أو إتقان حِرفةٍ من الحرف، بل أرضعته حُبَّ العلم والحرص على صحبة العلماء، وأعانها ما تميز به ولدها على تلبية رغبتها فيه، فكان الشَّافعي بعد ذلك رجلًا قرشي العقلِ، صافي

---

(1) ابن أبي حاتم، آداب الشافعي ومناقبه (ص76).

(2) البيهقي، مناقب الشافعي (2/ 188).

(3) ابن أبي حاتم، آداب الشافعي ومناقبه (ص 78)، وابن الساعي، الدر الثمين في أسماء المصنفين (ص76).

(4) ياقوت الحموي، معجم الأدباء (6/ 2405).

الفهم، قويّ الذِّهن، عذب المنطق، حسنُ البلاغة، فصيحُ اللسان، نسيج وحده، سريع الإصابة مع حضور الحجة، لو أكثر سماع الحديث لاستغنت به أُمَةُ محمد ﷺ عن جميع الفقهاء، فلقد نشأ هذا الإمام –كما ذكرت آنفًا– في مكة، فمنها كانت بدايته العلمية ونبوغه، ولا شك أن رعاية أُمِّه له كانت تُشكّل المحطة الأولى في حياته العلمية، فقد تعلم القراءة والكتابة، فحفظ القرآن مبكرًا؛ وقد أكرمه الله تعالى بذاكرةٍ قويةٍ، مكنته من سرعة التَّلقي والحفظ مع صفاء الذِّهن ونقاء السَّريرة، ثم حفظ بعد ذلك موطأ الإمام مالك، قال: "كُنتُ أُقرئُ النّاس وأنا ابن ثلاث عشرة سنة، وحفظتُ الموطأ قبل أن أحتلم"[1].

وفي حفظه قال: "كنت وأنا في الكُّتاب أسمع المعلم يلقِّن الصَّبيَّ الآية فأحفظها، ولقد كان الصِّبيان يكتبون إملاءهم، فإلى أن يَفْرُغَ المعلم من الإملاء عليهم كنت قد حفظت جميع ما أملى"[2].

فطلب العلم في مكة على من كان بها من علماء وفقهاء ومحدثين إلى أن بلغ شأوًا عظيمًا، فأذِنَ له شيخه مسلم بن خالد الزِّنجي بالفتيا، فقال: "افت يا أبا عبد الله، قَدْ آنَ لَكَ أَنْ تُفْتِيَ"[3]، وكان عمره آنذاك خمس عشرة عامًا، وفي رواية ثمانية: عشر عاماً[4].

وبعد أن اشتدَّ عُود الإمام الشَّافعي رحمه الله تردد على البوادي والعشائر والقبائل التي تحيط بمكة، فأتقن اللغة العربية بمجاورة قبيلة بني هُذيل، فُعُرف بعدها بسعة علمه وفصاحة لسانِه، وحفظه للشِّعر، والأنساب وأيام النَّاس[5]، قال: "خرجت عن مكة –يعني بعد أن بَلَغَ– فلزمت هُذيلاً بالبادية، أتعلَّمُ كلامها، وآخذ اللغة، وكانت أفصح العرب"[6].

وقال رحمه الله: "خرجت من مكة، فلزمت هُذَيْلًا في البادية، أتعلم كلامها وآخذ بِلُغَتها، وكانت أفصح العرب، فأقمت معهم مدة أرحل برحيلهم، وأنزل بنزولهم، فلما أن

---

(1) الذهبي، سير أعلام النبلاء (54/10).

(2) البيهقي، مناقب الشافعي (94/1).

(3) ابن عبد البر، الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء (ص71)

(4) يُنظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (7/ 202)، وأبو حاتم الرازي، آداب الشافعي ومناقبه (ص31)، وابن عبد البر، الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء (ص71).

(5) يُنظر: البيهقي، مناقب الشافعي (1/ 102)، وابن كثير، البداية والنهاية (10/ 275)

(6) ابن حجر، توالي التأنيس (ص55).

رجعت إلى مكة جعلت أنشد الأشعار، وأذكر أيام النَّاس، فمر بي رجل من الزُّبيريّين، فقال لي: يا أبا عبد الله، عَزَّ عليَّ أن لا تكون في العلم والفقه، هذه الفصاحة والبلاغة، قلت: من بقى ممن يُقْصَدُ؟ فقال: مالك بن أنس، سيد المسلمين، قال: فوقع ذلك في قلبي، وعمدت إلى المؤطأ فاسْتَعْرته من رجل بمكة وحفظته ..."[1].

واهتم الإمام رحمه الله بعد ذلك بالفقه ويُروى أن الذي أشار عليه بتعلم الفقه شيخه مسلم بن خالد الزِّنجي، قال الشَّافعي: "خرجت أطلب النَّحوَ والأدبَ، فلقيني مُسلمُ بن خالد، فقال: يا فتى! من أين أنت؟ قلت: من أهل مكة، قال: وأين منزلك بها؟ قلت: بشِعْبِ الخيف، قال: من أي قبيلة أنت؟ قلت: من ولد عبد مناف، قال: بخ بخ!! لَقَدْ شَرَّفَكَ الله في الدُّنْيا والآخِرة، أَلاَ جَعَلت فهمَك هذا في الفقه، فكانَ أحسنَ بك؟"[2].

ولمّا شَعَر الإمام الشَّافعي أنّه أخذ حاجته عن علماء مكة، حمله تعطشه للعلم، ومحبته لصحبة العلماء أن يشدَّ الرِّحال إلى دار الهجرة، حيث الإمام مالك بن أنس، وهكذا حال صاحب الهمة العالية في الطَّلب، ولقد كان عمر الشَّافعي آنذاك ثلاثة وعشرين عامًا، وفي رواية ثلاثة عشر عامًا، فالتقى بالإمام مالك، وقرأ عليه الموطأ ولزمه يتفقه عليه ويدارسه المسائل حتى وفاته، وتلقى –أيضًا– عن غيره من علماء المدينة[3].

ثم خرج إلى اليمن، في طلب كتب الفَرَاسة، فتتلمذ علي يد جماعة من علمائها[4].

وفي عام أربع وثمانين ومائة دخل العراق، فتوجه إلى العلم يَدرسه ويُدارسه، ولازم في هذه الفترة الإمام محمد بن الحسن صاحب أبي حنيفة رحمهما الله، فأخذ عنه فقه العراق[5].

---

(1) البيهقي، مناقب الشافعي (102/1).

(2) المصدر السابق (1/ 97).

(3) يُنظر: البيهقي، مناقب الشافعي (1/ 100–103)، و ابن عبد البر، الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء (ص68)، والنووي، تهذيب الأسماء واللغات (1/ 47)، وله المجموع شرح المهذب (1/ 8)، والذهبي، سير أعلام النبلاء (10/ 12).

(4) يُنظر: أبو حاتم الرازي، آداب الشافعي ومناقبه (ص 27)، و(ص96).

(5) الآبري، مناقب الشافعي (ص76)، والبيهقي، مناقب الشافعي (1/ 162)، والخطيب البغدادي، تاريخ بغداد (2/ 561)، وابن كثير، البداية والنهاية (10/ 275).

ثم عاد إلى مكة، فأقام بها نحوًا من تسع سنوات، مكث في هذه الفترة يُلقي الدُّروس العلمية في الحرم المكي، التقى بكثيرٍ من علمائها، منهم الإمام أحمد بن حنبل الذي أُعجبِ به وبقوتِه العلمية[1].

وبعد مرور السَّنوات التِّسع انتقل الإمام الشَّافعي إلى العراق سنة خمس وتسعين ومائة، فأقام فيها مدة عامين[2]، ولقد كان للشَّافعي في هذه الرِّحلة الأثر الواضح في بث علمِ الأثر، وإغلاق الحلقات العلمية الكلامية القائمة على الرَّأي، قال إبراهيم الحربي: "قدم الشَّافعي بغداد، وفي المسجد الجامع الغربي عشرون حلقة لأصحاب الرَّأي، فلما كان في الجمعة الثَّانية لم يثبت منها إلا ثلاث أو أربع حلقات"[3]، وبعد ذلك انتقل الشَّافعي إلى مكة مرةً أخرى[4].

وفي عام ثمانية وتسعين ومئة عاد الشَّافعي إلى بغداد مرةً أخرى فأقام فيها ثمانيةَ أشهر أو أقل، وكان القصدُ من هذه الرِّحلةِ أن يتعهد تلاميذه الذين تربوا علي يديه سابقًا، وبعد ذلك انتقل إلى مكة بلد الله الحرام مرةً أخرى[5].

وأثناء ذهاب الإمام الشَّافعي إلى مكة تاقت روحه لزياة مصر أرضِ الكِنانة، فخرج إليها وهو يُنشِد:

لقد أصبحت نفسي تتوق إلى مصر ومن دونها أرض المفاوز والقفرِ
فوالله ما أَدري أللخفـــض والغِنـــى أُســـاق إليها أم أُساق إلى قبري[6].

وبقي فيها حتى وفاته رحمه الله، وقد أحبه النَّاس وأُعجبوا به، قال هارون بن سعيد

---

(1) يُنظر: البيهقي، مناقب الشافعي (2/ 252)، وياقوت الحموي، معجم الأدباء (6/ 2400)، وأبو زهرة، الشافعي حياته وعصره وآراؤه الفقهية (25-27).

(2) ينظر: ابن عبد البر، الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء (ص67)، والبيهقي، مناقب الشافعي (1/ 220)، والخطيب البغدادي، تاريخ بغداد (2/ 409)، وابن كثير، البداية والنهاية (10/ 275)

(3) البيهقي، مناقب الشافعي (1/ 225).

(4) يُنظر: ابن خلكان، وفيات الأعيان (4/ 165)، والسيوطي، حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة (1/ 304).

(5) يُنظر: البيهقي، مناقب الشافعي (1/ 220).

(6) البيهقي، مناقب الشافعي (2/ 108).

الأَيْلي: "ما رأيت مثل الشَّافعي: قدم علينا مصر، فقالوا: قدم رجل من قريش فجئناه وهو يصلي، فما رأيت أحسن صلاة ولا وجهًا منه، فلما قضى صلاته تكلم، فما رأينا أحسن كلاما منه، فافتتنا به"[1].

وفي أثناء هذه الرِّحلات العلمية، صنّف الإمام الشَّافعي التَّصانيف، في أصول الفقه والفروع، مُتبعًا الأثر، فَبَعُد صِيته، وتكاثر عليه الطَّلبة للأخذ عنه، فكان للجميع إمام الأئمة، ومفتي الأمة، المصباح الزَّاهر في هذه الظُّلمة، في القرآن أُبَيٌّ، وفي التَّفسير ابن عباس، وفي الحديث ابن عمر، وفي الفقه معاذ، وفي القضاء زيد، وفي الشِّعر حسان، وفي التَّفريق بين الحق والباطل فُرقان، وكما قال القائل:

زادت مناقبه على المدح التي ارتــادها بعــد الفصاحة والحجى
إن قلت أمدحه وأذكر فضلـه قال المديح قصرت عن فلك الدُّجى[2]

المطلب الخامس: شيوخه وتلاميذه

أولًا- شيوخه:

ذكرنا سابقًا أنَّ الإمام الشَّافعي طلب العلم في سِنٍ مبكرةٍ، فسافر وارتحل لطلب العلم وتلقيه من المشايخ، ومن كانت هذه حالته وهمته العالية فلا بد أن يتتلمذ على عدد لا بأس به من شيوخ وعلماء عصره، أخبر بذلك الفخر الرَّازي[3]، وعدَّ ابن حجر منهم تسعةً وسبعين شيخًا مرتبين على حروف المعجم[4].

1. إبراهيم بن سعد الزهري[5].
2. إبراهيم بن عبد العزيز ابن أبي محذورة[6].

---

(1) البيهقي، مناقب الشافعي (1/ 240).

(2) ابن أبي طاهر، منازل الأئمة الأربعة أبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد (ص197).

(3) يُنظر: فخر الدين الرازي، مناقب الإمام الشافعي (ص 43-44).

(4) ابن حجر، توالي التأنيس (ص55).

(5) إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري، أبو إسحاق المدني، نزيل بغداد، ثقة حجة، تُكُلِّم فيه بلا قادح، من الثامنة، مات سنة خمس وثمانين. ابن حجر، تقريب التهذيب (89/ رقم177).

(6) إبراهيم بن عبد العزيز بن عبد الملك بن أبي محذورة الجمحي المكي يكنى أبا إسماعيل صدوق يخطئ من السابعة. ابن حجر، تقريب التهذيب (91/ رقم210).

3. أسامة بن زيد بن أسلم[1].
4. إسحاق بن يوسف[2].
5. حاتم بن إسماعيل[3].
6. حسين الألثغ[4].
7. حماد بن أسامة[5].
8. سعيد بن سلمة[6].
9. سليمان بن عمرو[7].
10. سفيان بن عيينة "من حفاظ الحديث وثقاته"[8].

---

(1) أسامة بن زيد بن أسلم العدوي مولاهم، المدني، ضعيف من قبل حفظه، من السابعة، مات في خلافة المنصور. ابن حجر، تقريب التهذيب (98/ رقم315).

(2) إسحاق بن يوسف بن مرداس المخزومي، الواسطي، المعروف بالأزرق، ثقة، من التاسعة، مات سنة خمس وتسعين، وله ثمان وسبعون. ابن حجر، تقريب التهذيب (104/ رقم396).

(3) حاتم بن إسماعيل المدني، أبو إسماعيل الحارثي مولاهم، أصله من الكوفة، صحيح الكتاب، صدوق يهم، من الثامنة، مات سنة ست أو سبع وثمانين. ابن حجر، تقريب التهذيب (144/ رقم994).

(4) لم أقف له على ترجمة.

(5) حماد بن أسامة القرشي مولاهم الكوفي، أبو أسامة، مشهور بكنيته، ثقة ثبت ربما دلس، وكان بأخرة يحدث من كتب غيره، من كبار التاسعة، مات سنة إحدى ومائتين وهو ابن ثمانين. ابن حجر، تقريب التهذيب (177/ رقم1487).

(6) سعيد بن سلمة بن أبي الحسام العدوي مولاهم، أبو عمرو المدني، وهو أبو عمرو السدوسي الذي روى عنه العقدي، صدوق صحيح الكتاب يخطئ من حفظه، من السابعة. ابن حجر، تقريب التهذيب (236/ رقم2326).

(7) سليمان بن عمرو عن يزيد بن عبد الملك الهاشمي، وعنه الشافعي، مجهول، قال ابن حجر: وأخشى أن يكون هو أبو داود النخعي، فإنه من هذه الطبقة، وقد كذبه أحمد وغيره، وله ترجمة طويلة في الميزان وهو بكنيته أشهر. ابن حجر، تعجيل المنفعة (615/1/ رقم421).

(8) قلتُ: ولعل التقاء الشافعي بسفيان بن عيينة زرع فيه الاهتمام بمدرسة الحديث، والتمسك بأصولها، ولقد قال فيه الشافعي: "ما رأيت أحَدا من الناس فيه من آلة العلم، ما في سفيان بن عيينة، وما رأيت أحدا أكف عن الفتيا منه، وما رأيت أحدًا أحسن لتفسير الحديث منه". ابن أبي حاتم، آداب الشافعي ومناقبه (ص158).

11. سماك بن الفضل[1].
12. الضحاك بن عثمان[2].
13. عباد بن العوام[3].
14. عبد الله بن المبارك[4].
15. عبد الله بن سعيد[5].
16. عبد الله بن موسى[6].
17. عبد الله بن المؤمل[7].
18. عبد الرحمن بن أبي بكر[8].
19. عبد الرحمن بن الحسن[9].
20. عبد الكريم بن محمد[10].

---

(1) سماك بن الفضل، الخولاني، اليماني، ثقة، من السادسة. ابن حجر، تقريب التهذيب (255/ رقم2627).

(2) الضحاك بن عثمان بن عبد الله بن خالد بن حِزام بن خويلد بن أسد بن عبد العزى بن قُصي، أبو عثمان، تُوفي في المدينة، سنة ثلاثٍ وخمسين ومائة. ابن حجر، تقريب التهذيب (279/ رقم2973). ولقد ترجمته بتوسعٍ خارج الرسالة، وكانت خلاصة القول فيه بعد الدراسة: أنه ثقة يُخطئ، وربما وُصِف بكثرةِ الخطأ؛ لكثرة روايتِه.

(3) عباد بن العوام بن عمر الكلابي مولاهم، أبو سهل الواسطي، ثقة، من الثامنة، مات سنة خمس وثمانين، أو بعدها، وله نحو من سبعين. ابن حجر، تقريب التهذيب (290/ رقم3138).

(4) سبقت ترجمته، ثقة ثبت، فقيه عالم، جواد مجاهد، جمعت فيه خصال الخير.

(5) عبد الله بن سعيد بن عبد الملك بن مروان، أبو صفوان الأموي، الدمشقي، نزيل مكة، ثقة، من التاسعة، مات على رأس المائتين. ابن حجر، تقريب التهذيب (306/ رقم3357).

(6) عبد الله بن موسى بن إبراهيم بن محمد بن طلحة بن عبيد الله التيمي، أبو محمد المدني، صدوق كثير الخطأ، من الثامنة. ابن حجر، تقريب التهذيب (325/ رقم3645).

(7) عبد الله بن المؤمل بن وهب الله، المخزومي، المكي، ضعيف الحديث، من السابعة، مات سنة ستين ومائة. ابن حجر، تقريب التهذيب (325/ رقم3648).

(8) عبد الرحمن بن أبي بكر بن عبيد الله بن أبي مليكة التيمي، المدني، ضعيف، من السابعة. ابن حجر، تقريب التهذيب (337/ رقم3813).

(9) عبد الرحمن بن الحسن بن القاسم الأزرق، عن أبيه، روى عنه الشافعي. ابن حجر، تقريب التهذيب (791/1/ رقم616).

(10) عبد الكريم بن محمد الجرجاني، القاضي، مقبول، من التاسعة، مات قديمًا في حدود الثمانين ومائة. ابن حجر، تقريب التهذيب (361/ رقم4155).

21. عمر بن عبد الرحمن[1].
22. الفضيل بن عياض[2].
23. مالك بن أنس، قال الشَّافعي فيه: "ما أحدٌ أمنُّ عليَّ من مالك بن أنس"[3].
24. محمد بن الحسن[4].
25. محمد بن علي بن شافع[5].
26. ومسلم بن خالد الزِّنجي. "كان مربيًا ومرشدًا له إضافة إلى أنّه شيخه في الفقه، وهو الذي أذن له بالإفتاء". كما سبق ذلك في الترجمة.
27. هشام بن يوسف[6].
28. يوسف بن خالد[7].

قال ابن حجر بعد أن أورد جملةً من شيوخِه: "كان مكثرًا من الحديث، ولم يُكثر من الشيوخ كعادةِ أهل الحديث لإقباله على الفقه حتى حصَّلَ منه ما حصَّل، وكان معظمًا للآثار، مقدِّمًا لها على الرأي، متى بلغه الحديث لم يتجاوز القول بمقتضاه، وكان معظم أحاديث الأحكام حاصلة عنده لا يشذُّ عنه منها إلا النادر، ويكفي في الدلالة على

---

(1) عمر بن عبد الرحمن بن مُحَيْصن، السهمي قارئ أهل مكة، ويقال: اسمه محمد، مقبول، من الخامسة، مات سنة ثلاث وعشرين. ابن حجر، تقريب التهذيب (415/ رقم4938).

(2) فضيل بن عياض بن مسعود التميمي، أبو علي الزاهد، المشهور، أصله من خراسان، سكن مكة، ثقة عابد إمام، من الثامنة، مات سنة سبع وثمانين ومائة وقيل قبلها. ابن حجر، تقريب التهذيب (448/ رقم5431).

(3) ابن عبد البر، الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء (ص23).

(4) محمد بن الحسن بن فرقد، أبو عبد الله الشيباني مولاهم، صاحب أبي حنيفة، وإمامُ أهل الرأي. الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد (561/2/ رقم543).

(5) محمد بن علي بن شافع، المطلبي، المكي، وثقه الشافعي، من السابعة. ابن حجر، تقريب التهذيب (497/ رقم6156).

(6) هشام بن يوسف الصنعاني، أبو عبد الرحمن القاضي، ثقة، من التاسعة، مات سنة سبع وتسعين. ابن حجر، تقريب التهذيب (573/ رقم7309).

(7) يوسف بن خالد بن عمير، السَّمْتي، أبو خالد البصري، مولى بني ليث، تركوه وكذبه ابن معين، وكان من فقهاء الحنفية، من الثامنة، مات سنة تسع وثمانين. ابن حجر، تقريب التهذيب (610/ رقم7862).

ذلك قول الإمام أبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة[1]، وسُئل هل تعرف للنبي ﷺ سنة صحيحة لم يودعها الشافعي في كتابه، قال: "لا"[2].

ثانياً- تلاميذه:

كان لمنزلة الإمام الشَّافعي في العلم، وذيوع صيتِه في البلدان في فهمه لدقائق المسائل والعلوم: (في التَّفسير والحديث والفقه واللغة والأدب، وغيرها)، وقوتِه في مناظراتِه العلمية، واعتماده الصَّحيح من السُّنَّة الأثر الواضح في أن يُحيط به طائفةٌ من التَّلاميذ الذين رحلوا إليه من شتى بقاعِ الأرض لينهلوا من علمِه، ويستفيدوا من فقهه الذي بلغ البقاع شرقًا وغربًا، فكما أنَّه رحمه الله أخذ العلم عن جمٍّ غفير من الشُّيوخ فقد أخذ عنه العلم أيضًا عددٌ كثيرٌ من الطُّلاب، فلم يتفق لأحدٍ من العلماء والفقهاء من الأصحاب ما اتفق للإمام الشَّافعي، وأذكرُ هنا بعضًا من تلاميذه على سبيل المثال لا الحصر[3]، منهم:

1. أحمد بن حنبل إمام أهل السنة، "يعتبر من أصحابه وتلاميذه"[4].
2. أحمد بن الحجاج[5].
3. أحمد بن خالد[6].

---

(1) البيهقي، مناقب الشافعي (477/1).

(2) ابن حجر، توالي التأنيس (ص70).

(3) للاستزادة. يُنظر: البيهقي، مناقب الشافعي (2/ 324-336)، وفخر الدين الرازي، مناقب الإمام الشافعي (ص48)، وابن حجر، توالي التأنيس (ص82- 99).

(4) قال داود بن علي: "ومن الذين اتفق للشافعي من الأصحاب والذابّين عنه والمنتحلين بالانتساب إليه سيد أهل الحديث في عصره، الذي لا يختلف في فضله وعلمه موافق ولا مخالف منصف: أحمد بن حنبل كان من أجلّ تلامذته، وأكثر الناس ملازمة له، وأخصهم لمن استخصه على ملازمته، وكان يأمر أن تكتب كتبه، ويسرُّ بمجالسته، ويذبّ عنه، ويدعو إليه وإلى مجالسته إخوانَه، ويخبر أنه ما رأى مثله. وقد حكى عنه وروى عنه، رحمة الله ورضوانه عليهما". يُنظر: البيهقي، مناقب الشافعي (326/2).

(5) أحمد بن الحجاج البكري، المروزي، ثقة، من العاشرة، مات سنة اثنتين وعشرين. ابن حجر، تقريب التهذيب (78/ رقم23).

(6) أحمد بن خالد الخلال، أبو جعفر البغدادي، الفقيه، ثقة، من العاشرة، مات سنة سبع وأربعين. ابن حجر، تقريب التهذيب (79/ رقم31).

4. أحمد بن سعيد الهمداني[1].
5. أحمد بن صالح المصري[2].
6. أحمد بن الصبَّاح[3].
7. أحمد بن يحيى[4].
8. إبراهيم بن عيسى[5].
9. إسحاق بن إبراهيم[6].
10. إسحاق بن عيسى[7].
11. إسماعيل بن يحيى المُزني، من حملةِ الفقه الجدي عنه، ولقبه القائم بمذهب الشَّافعي[8].

---

(1) أحمد بن سعيد بن بشير، الهمداني، أبو جعفر المصري، صدوق، من الحادية عشرة، مات سنة ثلاث وخمسين. ابن حجر، تقريب التهذيب (79/ رقم38).

(2) أحمد بن صالح المصري، أبو جعفر، ابن الطبري، ثقة حافظ، من العاشرة، تكلم فيه النسائي بسبب أوهام له قليلة، ونقل عن ابن معين تكذيبه، وجزم ابن حبان بأنه إنما تكلم في أحمد ابن صالح الشمومي، فظن النسائي أنه عنى ابن الطبري، مات سنة ثمان وأربعين، وله ثمان وسبعون سنة. ابن حجر، تقريب التهذيب (80/ رقم48).

(3) أحمد بن الصباح، أبو جعفر، ابن أبي سريج الرازي، المقرئ، ثقة حافظ، له غرائب، من العاشرة، مات بعد سنة أربعين. ابن حجر، تقريب التهذيب (80/ رقم50).

(4) أحمد بن يحيى بن الوزير بن سليمان، التُّجِيبِيُّ، أبو عبد الله المصري، ثقة، من الحادية عشرة، مات سنة خمس وستين، وله أربع وتسعون. ابن حجر، قريب التهذيب (86/ رقم126).

(5) إبراهيم بن عيسى، أبو أيوب، وقيل: ابن أبي أيوب، الخزاز، الكوفي، ذكره علي بن الحكم وغيره في رجال الشيعة، وقال: روى عن الصادق والكاظم، روى عنه الحسن بن محبوب وغيره. ابن حجر، لسان الميزان (88/1/ رقم251).

(6) إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنظلي–بفتح الحاء المهملة وسكون النون وفتح الظاء المعجمة نسبة إلى بنى حنظلة، وهم جماعة من غطفان–، أبو محمد ابن راهويه، المروزي، ثقةٌ حافظ، مجتهد قرين أحمد بن حنبل، ذكر أبو داود أنه تغير قبل موته بيسير، مات سنة ثمانٍ وثلاثين، وله اثنتان وسبعون. السمعاني، الأنساب (251/4)، ابن حجر، تقريب التهذيب (99/ رقم332).

(7) إسحاق بن عيسى بن نجيح البغدادي، أبو يعقوب، ابن الطباع، سكن أذنة، صدوق، من التاسعة، مات سنة أربع عشرة، وقيل بعدها بسنة. ابن حجر، تقريب التهذيب (102/ رقم375).

(8) البيهقي، مناقب الشافعي (325/2).

12. أشهب بن عبد العزيز[1]، صاحب مالك، ذكره ابن عبد البر فيمن أخذ عن الشافعي، وتعقبه القاضي عياض، فقال: إنما كانا يتذاكران ويتناظران[2]. قال ابن حجر: وهو تعقُّبٌ عجيب؛ فإنَّ ذلك لا يمنع أن يكون حكى عنه[3].

13. بحر بن نصر[4].

14. حامد بن يحيى[5].

15. حرملة بن يحيى[6].

16. الحسن ابن أبي الربيع[7].

17. الحسن بن عبد العزيز[8].

18. الحسن بن علي[9].

---

(1) أشهب بن عبد العزيز بن داود القيسي، اسمه مسكين، ولقبه أشهب، أبو عمرو المصري، يقال: اسمه مسكين، ثقة فقيه، مات وهو ابن أربع وستين، من العاشرة. القاضي عياض، رتيب المدارك (262/3)، ابن حجر، تقريب التهذيب (113/ رقم533).

(2) القاضي عياض، ترتيب المدارك (265/3).

(3) ابن حجر، توالي التأنيس (ص160).

(4) بحر بن نصر بن سابق الخولاني مولاهم، المصري، أبو عبد الله، ثقة، من الحادية عشرة، مات سنة سبع وستين، وله سبع وثمانون سنة. ابن حجر، قريب التهذيب (120/ رقم639).

(5) حامد بن يحيى بن هانئ، البلخي، أبو عبد الله، نزيل طرسوس، ثقة حافظ، من العاشرة، مات سنة اثنتين وأربعين. ابن حجر، تقريب التهذيب (149/ رقم1068).

(6) حرملة بن يحيى بن حرملة بن عمران، أبو حفص التجيبي، المصري، صاحب الشافعي، صدوق، من الحادية عشرة، مات سنة ثلاث أو أربع وأربعين، وكان مولده سنة ستين. ابن حجر، تقريب التهذيب (156/ رقم1175).

(7) الحسن بن يحيى بن الجعد العبدي، أبو علي، ابن أبي الربيع الجرجاني، نزيل بغداد، صدوق، من الحادية عشرة، مات سنة ثلاث وستين، وكان مولده سنة ثمانين أو قبلها. ابن حجر، تقريب التهذيب (164/ رقم1290).

(8) الحسن بن عبد العزيز بن الوزير، الجَروي، أبو علي المصري، نزيل بغداد، ثقة ثبت عابد فاضل، من الحادية عشرة، مات سنة سبع وخمسين. ابن حجر، تقريب التهذيب (161/ رقم1253).

(9) الحسن بن علي بن محمد الهذلي، أبو علي الخلال، الحلواني، نزيل مكة، ثقة حافظ، له تصانيف، من الحادية عشرة، مات سنة اثنتين وأربعين. ابن حجر، تقريب التهذيب (162/ رقم1262).

19. خالد بن نزار[1].

20. الرَّبيع بن سليمان المُرادي، "قصده الرّحال من الشَّرق والغرب لا إليه وإنما ليعرفوا علم الشَّافعي منه"[2].

21. سعيد بن عيسى[3].

22. سعيد بن كثير[4].

23. عبد الله بن الزُّبير بن عيسى الحميدي، "كان يذبُّ عنه، وينتحل مذهبه"[5].

24. عبد الرحمن بن إبراهيم[6].

25. عبد الرحمن بن مهدي[7].

26. عبد الملك الأصمعي[8].

---

(1) خالد بن نزار الغساني، الأيلي، صدوق يخطئ، من التاسعة، مات سنة اثنتين وعشرين. ابن حجر، تقريب التهذيب (191/ رقم1682).

(2) البيهقي، مناقب الشافعي (325/2).

(3) سعيد بن عيسى بن تَلِيد، الرعيني القتباني، ثقة فقيه، من قدماء العاشرة، مات سنة تسع عشرة. ابن حجر، تقريب التهذيب (240/ رقم2377).

(4) سعيد بن كثير بن عُفَير، الأنصاري مولاهم المصري، وقد ينسب إلى جده، صدوق عالم بالأنساب وغيرها، قال الحاكم: "يقال إن مصر لم تخرج أجمع للعلوم منه"، وقد رد ابن عدي على السعدي في تضعيفه، من العاشرة، مات سنة ست وعشرين. ابن حجر، تقريب التهذيب (240/ رقم2382).

(5) البيهقي، مناقب الشافعي (325/2).

(6) عبد الرحمن بن إبراهيم بن عمرو العثماني مولاهم، الدمشقي، أبو سعيد، لقبه دُحَيم –بضم الدال، وفتح الحاء المهملتين بعدهما الياء الساكنة آخر الحروف، تصغير دحمان، ودحمان معناها الخبيث، ولقد كان يغضب عبد الرحمن بن إبراهيم من هذا اللقب–، ابن اليتيم، ثقة حافظ، متقن من العاشرة، مات سنة خمس وأربعين، وله خمس وسبعون. السمعاني، الأنساب (319/5)، ابن حجر، تقريب التهذيب (335/ رقم3793).

(7) عبد الرحمن بن مهدي بن حسان العنبري مولاهم، أبو سعيد البصري، ثقة ثبت حافظ، عارف بالرجال والحديث، قال ابن المديني: "ما رأيت أعلم منه" من التاسعة، مات سنة ثمان وتسعين، وهو ابن ثلاث وسبعين سنة. ابن حجر، تقريب التهذيب (351/ رقم4018).

(8) عبد الملك بن قُريب بن عبد الملك بن علي بن أصمع الباهلي، أبو سعيد الأصمعي، البصري، أحد الأعلام، عن مسعر ومالك، وعنه يحيى بن معين. ابن حجر، تقريب التهذيب (292/7).

27. ابن المديني[1].

28. الفضل بن دكين[2].

29. القاسم بن سلام[3].

30. ولده محمد بن محمد بن إدريس، أبو عثمان[4].

31. أبو يعقوب يوسف بن يحيى البُويطي، "هذا ممن أوذي في الله، وامتُحِنَ على تركِ دينه، وامتحن في فتنةِ خَلْق القرآن، وطال حبسه في السِّجن"[5]. وغيرهم كثير.

المطلب السادس: عقيدة الإمام الشَّافعي

عقيدةُ العالم تُعتبرُ الرَّكيزة الأولى التي تؤصل عليها أعماله وأقواله وأحكامه، ولقد كان الشَّافعي رحمه الله على عقيدةٍ أهل السُّنَّة والجماعة، عقيدة السَّلف من الصَّحابةِ والتَّابعين لهم بإحسان، من الأئمةِ الأعلام، فكان مُقتدىً به في الإسلام، مُعتمدًا على أقوالِه وفقهه بين الأنام، اعترف له كلُّ مُنصفٍ بالفضلِ والإمامة أنَّه نصر السُّنَّة، وتصدى للمتكلمين، وذمَّ الكلام وأهله، فقال: "حكمي في أصحاب الكلام أن يضربوا بالجريد، ويُحملوا على الإبل، ويُطاف بهم في العشائر والقبائل، ويقال: هذا جزاء من ترك

---

(1) علي بن عبد الله بن جعفر بن نجيح السعدي مولاهم، أبو الحسن، ابن المديني، بصري، ثقة ثبت، إمام أعلم أهل عصره بالحديث وعلله، حتى قال البخاري: "ما استصغرت نفسي إلا عند علي ابن المديني"، وقال فيه شيخه ابن عيينة: "كنت أتعلم منه أكثر مما يتعلم مني"، وقال النسائي: "كأن الله خلقه للحديث" عابوا عليه إجابته في المحنة لكنه تنصل وتاب واعتذر بأنه كان خاف على نفسه، من العاشرة، مات سنة أربع وثلاثين على الصحيح. ابن حجر، قريب التهذيب (403/ رقم4760).

(2) الفضل بن دكين، الكوفي، واسم دكين عمرو بن حماد بن زهير التيمي مولاهم، الأحول، أبو نعيم المُلائي، مشهور بكنيته، ثقة ثبت، من التاسعة، مات سنة ثماني عشرة، وقيل: تسع عشرة، وكان مولده سنة ثلاثين، وهو من كبار شيوخ البخاري. ابن حجر، تقريب التهذيب (446/ رقم5401).

(3) القاسم بن سلَّام، البغدادي، أبو عبيد، الإمام المشهور، ثقة فاضل، مصنف، من العاشرة، مات سنة أربع وعشرين، ولم أر له في الكتب حديثًا مسندًا، بل من أقواله في شرح الغريب. ابن حجر، تقريب التهذيب (450/ رقم5462).

(4) البيهقي، مناقب الشافعي (325/2).

(5) المصدر نفسه (325/2).

الكتاب والسُّنَّة، وأخذ في الكلام"[1]، وردَّ على المُلحدين والمعطلين، وقمع عقائد الجبرية[2] والقدرية[3] الغالين، فكان أشدَّ ما يكون المرءُ على المخالفين، وما زال كذلك حتى أتاه اليقين، وقال: "لأن يلقى الله عز وجل المرء، بكل ذنب، ما خلا الشِّرك بالله تبارك وتعالى، خير له أن يلقاه بشيء من الأهواء"[4].

فأصوله التي يعتمد عليها رحمه الله الكتاب والسُّنَّة المشتملان على العقيدة الصَّحيحة، والسُّلوك المستقيم، والدَّعوة إلى الله على بصيرة، مع الصَّبر على وعورة الطَّريق، وللإمام الشَّافعي رحمه الله وصيةٌ، حققها الدكتور سعد الدِّين الكبيِّ[5]، سَطَّر فيها عقيدته في ربِّ العالمين، والأنبياء والمرسلين، وأمور الغيب، وما جرى بين المؤمنين من خلافات، وأنَّ القرآن كلام ربِّنا غير مَخْلُوق، وأنَّ لله صفاتٌ وأسماء أخبر بها القرآن والسُّنَّة، نثبتُها دون تأويلٍ أو تحريفٍ أو تعطيل، وأنَّ الله على عرشِه بائنٌ من خلقِه،

---

(1) البغوي، شرح السنة (1/ 218).

(2) الجبر: هو نفي الفعل حقيقةً عن العبد وإضافته إلى الله تعالى، وتُنسب هذه الفرقة إلى الجهم بن صفوان، وهي أصناف منها: الجبرية الخالصة: وهي التي لا تثبتُ للعبد فعلًا ولا قدرةً على الفعل أصلًا، والجبرية المتوسطة: هي التي تثبت للعبد قدرة غير مؤثرة أصلًا، أمَّا من أثبت للقدرة الحادثة أثرًا ما في الفعل وسمى ذلك كسبًا فليس بجبري. يُنظر: الشهرستاني، الملل والنحل (85/1)، الطحاوي، شرح الطحاوية (797/2).

(3) القدرية: مصطلح يُطلق على من نفى القدر، وقال: إنَّ أفعال العباد وطاعاتهم ومعصيتهم لم تدخل تحت قضاء الله وقدره، وزعموا بهذا أنهم يُنزهون الله عز وجل عن الظلم، حيث قالوا: لو قدر الله عز وجل المعاصي عليهم، ثم عذبهم عليها، لكان ظالمًا لهم، وللزم من إثبات قدرة الله على أفعالهم الجبر، الذي هو باطل بالشرع والعقل، ولقد سماهم رسول الله ﷺ "مجوس هذه الأمة"؛ لأنهم أشبهوا المجوس الذين أثبتوا خالقًا للخير، وخالقًا للشر، وهو إبليس على زعم المجوس.
يُنظر: الإسفراييني، الفرق بين الفرق (ص93)، أبو الحسين الشافعي، الانتصار في الرد على المعتزلة القدرية الأشرار (68/1)، السعدي، الدرّة البهية شرح القصيدة التائية في حل المشكلة القدرية (ص19).

(4) ابن أبي حاتم، آداب الشافعي ومناقبه (ص146).

(5) سعد الدين بن محمد الكبي، أستاذ الفقه المقارن، وعميد كلية الشريعة والدراسات الإسلامية في جامعة آريس الدولية، ورئيس مركز الإمام البخاري للبحث العلمي والدراسات العليا في لبنان، ومدير معهد الإمام البخاري للشريعة الإسلامية في لبنان. يُنظر: موقع كلية الشريعة والدراسات الإسلامية لبنان.

أحاط بكلِّ شيءٍ علمًا، ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: 11]، ثم ختمها بالحثِّ على التزام السُّنَّة، والاجتماع على الحقّ، وحذّر من الفرقةِ والابتداع في الدِّين، وقال: "وليس يؤمر أحدٌ أن يحكم بحق إلا وقد علم الحق ولا يكون الحق معلومًا إلا عن الله نصًا أو دلالة من الله، فقد جعل الله الحق في كتابه ثم سُنَّة نبيه ﷺ ، فليس تنزل بأحد نازلة إلا والكتاب يدل عليها نصًا أو جملة"[1].

فهذا هو مذهب أهل السُّنَّةِ والجماعة، وما دونه خُرافة وضلال، يُودي بصاحبه إلى الكفر والنِّيران، والعياذ بالله.

المطلب السابع: بعض الدُّرر المأثورة من كلامه

حَبرٌ كالإمام الشَّافعي غزيرُ العطاء، عظيمُ القيمة، استمدَّ مكانته من اتباع السُّنة، وأكرِم بها من مكانةٍ نالها هذا الإمام، إمام الأدب واللغة والشِّعر والنثر، إمام الفقه والأصول والحديث والتفسير، إمام الورع والخشية والتقوى، أنار الله بصيرته فنطق بالحق، وسطر دررًا ولؤلؤًا من الأقوال ينتفع بها كلُّ قارئ.

فقد قال رحمه الله في اتباع الحق: "الأصلُ قرآنٌ أو سنة، فإن لم يكن فقياسٌ عليهما"[2].

وقال في شأن العقل: "إن للعقل حدًا ينتهي إليه، كما أن للبصر حدًا ينتهي إليه"[3].

وقال رحمه الله في التماس القناعة: "من غلب عليه حب الدنيا وشهوتها ألزمته العبودية لأهلها، ومن رضي بالقنوع زال عنه الخضوع"[4].

وقال: "للمروءةِ أربع أركان: حسنُ الخلق والسخاء والتواضع والشكر"[5].

وقال: "الخير في خمسة: غنى النفس، وكف الأذى، وكسب الحلال، والتقوى، والثقة بالله"[6].

---

(1) الشافعي، الأم (313/7).

(2) ابن أبي حاتم، آداب الشافعي ومناقبه (ص 177).

(3) المصدر نفسه (ص 207).

(4) ابن عبد البر، الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء (ص 100).

(5) ابن حجر، توالي التأنيس (ص133).

(6) الذهبي، سير أعلام النبلاء (97/10).

وقال: "عليك بالزهد، فإن الزهد على الزاهد أحسن من الحُلي على المرأة الناهد"[1].

وقال: "الانبساط إلى النّاس مجلبة لقرناء السوء، والانقباض عنهم مكسبة للعداوة، فكن بين المنقبض والمنبسط"[2].

وقال: "من أحسن ظنه بلئيم كان أدنى عقوبته الحرمان"[3].

وقال في بيان أهمية العلوم: "من قرأ القرآن عظمت قيمته، ومن تفقّه نبل قدره، ومن كتب الحديث قويت حجّته، ومن تعلّم اللّغة رقّ طبعه، ومن تعلّم الحساب جزل رأيه، ومن لم يصن نفسه لم ينفعه علمه"[4].

"كل العلوم سوى القرآن مشغلة إلا الحديث وإلا الفقه في الدين

العلم ما كان فيه قال: حدثنا وما سوى ذاك وسواس الشياطين"[5].

وقال: "مثلُ الذي يطلب العلم بلا حجة كمثل حاطب ليلٍ يحملُ حزمة حطب، وفيه أفعى تلدغه وهو لا يدري"[6].

وقال: "من لا يحب العلم لا خير فيه، ولا يكن بينك وبينه صداقة"[7].

وفي مدحه لأهل الحديث قال: "أنتم الصيادلة، ونحن الأطباء"[8].

وقال ناصحًا العلماء: "ضياع العالم أن يكون بلا إخوان، وضياع الجاهل قلة عقله، وأضيع منهما من واخى من لا عقل له"[9].

وقال: "ينبغي للفقيه أن يضع التراب على رأسه تواضعًا لله، وشكرًا لله"[10].

وقال: أشدُّ الأعمال ثلاثة: "الجود من قلة، والورع في خلوة، وكلمة الحقِّ عند من

---

(1) المصدر نفسه (97/10).

(2) ابن حجر، توالي التأنيس (ص133).

(3) المصدر نفسه (ص133).

(4) ابن عساكر، تاريخ دمشق (51/ 414).

(5) ابن كثير، البداية والنهاية (10/ 277).

(6) الذهبي، سير أعلام النبلاء (42/10).

(7) ابن أبي حاتم الرازي، آداب الشافعي ومناقبه (ص 207).

(8) الذهبي، سير أعلام النبلاء (42/10).

(9) المصدر السابق (97/10).

(10) المصدر نفسه (97/10).

يُرجى ويُخاف"[1].

وقال: اقْبل مني ثلاثة أشياء: لا تخوضنَّ في أصحاب النبي ﷺ فإنَّ خصمك النبي ﷺ يوم القيامة، ولا تشتغل بالكلام فإني قد اطلعتُ من أهل الكلام على أمر عظيم، ولا تشتغل بالنجوم فإنّه يجرُّ إلى التعطيل"[2].

المطلب الثامن: ثناء العلماء عليه

لله درُّه ما أغزره من بحر، ما أعجب سحره، وأضوأ بدره، وأتمَّ قدره، فما أثنى عليه أحد إلا وكان مدحه كنسيمٍ سرى على ريحان، وخيطٍ مدَّ بين دُررٍ ومرجان، فقد حاز الإمام الشافعي رحمه الله –بعلمه وفقهه وورعه وحسن أخلاقه، ورجاحة عقله، ومعرفته بسنن رسول الله ﷺ إذ لم يفته منها إلا النزر اليسير– المرتبة العالية، والمنقبة السامية، فصار صدر المُدرسين، ومفتي المسلمين، فالمناقب والمراتب يستحقها من له الدين والحسب، وقد ظفر الشافعي بهذا جميعًا، فنال شرف العلم باستنباط خفيات المعاني وفهم الأصول والمباني، والعمل بما دلَّ عليه فقهه موافقًا للأثر، ونال شرف الحسب بقرابتِه من رسول الله ﷺ ، وما خصَّ الله به قريشًا من نُبل الرأي.

فقد شهد له كل من عرفه من العلماء والمحدثين ممن عاصروه أو جاؤوا من بعده واستفادوا من علمه، شهدوا له بالخير الكثير، فصار الثناء على الشافعي أكثر من أن تَحيط به الكتب، أو تخطه الأقلام في الورق[3].

فأوردُ هنا بعضًا من أقوال العلماء، وممن أثنى عليه على سبيل المثال؛ لتعرِف مكانة الإمام الشافعي بين أهل العلم؛ فلقد أثنى عليه شيخه مالك بن أنس فقال: "ما يأتيني قرشي أفهم من هذا الفتى –يعني الشافعي–"[4].

وعن عبد الله بن أحمد بن حنبل، قَالَ: قلت لأبي: يا أبه، أي رجل كان الشافعي، فإني سمعتك تكثر من الدعاء له؟ فقال لي: يا بني كان الشافعي كالشمس للدنيا، وكالعافية للناس، فانظر هل لهذين من خلف، أو منهما عوض؟[5].

---

(1) الذهبي، سير أعلام النبلاء (97/10).

(2) ابن أبي حاتم الرازي، آداب الشافعي ومناقبه (ص 207).

(3) يُنظر: فخر الدين الرازي، مناقب الشافعي (ص66).

(4) ابن عساكر، تاريخ دمشق (51/ 301)

(5) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد (2/ 406).

وعن أحمد بن حنبل، قال: "الشافعي فيلسوف في أربعة أشياء: في اللغة، واختلاف الناس، والمعاني، والفقه"[1].

وقال إسحاق بن راهويه: "ما تكلم أحد بالرأي، وذكر الثوري والأوزاعي ومالكًا، وأبا حنيفة، إلا والشافعي أكثر اتباعًا، وأقل خطأ منه"[2].

عن عبد الرحمن بن محمد بن إدريس عمّن حدّثه، قال: كنا في مجلس ابن عيينه، والشافعي حاضر، فحدّث ابن عيينة عن الزهري، عن علي بن الحسين أن النبي، ﷺ ، مر به رجل وهو مع امرأته صفية. فقال: تعال، هذه امرأتي صفية. فقال: سبحان الله يا رسول الله! فقال: "إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ الإِنْسَانِ مَجْرَى الدَّمِ"[3]، فقال ابن عيينة: ما فقه هذا الحديث يا أبا عبد الله؟ فقال: إن كان القوم اتهموا النبي ﷺ ، كانوا بتهمتهم إياه كفاراً، لكن النبي، ﷺ ، أدّب مَنْ بَعْدَه، فقال: إذا كنتم هكذا فافعلوا هكذا حتى لا يُظَنَّ بكم ظن السوء، لا أَنَّ النبي ﷺ وهو أمين الله في أرضه اتهم، فقال ابن عُيَيْنَة: "جزاك الله خيراً يا أبا عبد الله، فما يجيئنا منك إلا كل ما نحبّه"[4].

وعن يحيى بن سعيد القطان أنَّه قال: "إني لأدعو الله عز وجل للشافعي في كل صلاة أو في كل يوم يعنى لما فتح الله عز وجل عليه من العلم ووفقه للسداد فيه"[5].

وعن عبد الرحمن بن مهدي، قال: "لما نظرت في كتاب الرسالة لمحمد بن إدريس أذهلتني لأنني رأيت كلام رجل عاقل فقيه ناصح وإني لأكثر الدعاء له"[6].

وقال هلال بن العلاء: "أصحاب الحديث عيال على الشافعي، فتح لهم الأقفال"[7].

وقال أبو زرعة الرازي: "ما عند الشافعي حديث غلط فيه"[8].

وقال قتيبة بن سعيد: "مات الثوري ومات الورع، ومات الشافعي وماتت السنن

---

(1) البيهقي، مناقب الشافعي المقدمة (ص19).

(2) فخر الدين الرازي، مناقب الشافعي (ص65).

(3) البخاري، الصحيح (50/3/ ح2038).

(4) البيهقي، مناقب الشافعي (310/1).

(5) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (202/7).

(6) ابن عساكر، تقريب التهذيب (51/ 324).

(7) النووي، تهذيب الأسماء واللغات (1/ 64)

(8) ابن عساكر، تاريخ دمشق (51/ 361)، والذهبي، الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم (ص28)

ويموت أحمد بن حنبل وتظهر البدع!!"[1].

وقال أبو ثور إبراهيم بن خالد: "ما رأينا مثل الشافعي، ولا رأى الشافعي مثل نفسه"[2].

وقال محمد بن عبد الله بن عبد الحكم: "ما رأيت مثل الشافعي كان أصحاب الحديث يجيئون إليه، ويعرضون عليه غوامض علم الحديث، فكان يوقفهم على أسرار لم يعرفوها، ولم يقفوا عليها، فيقومون وهم متعجبون ..."[3].

وعن الحسين بن محمد الكرابيسي قال: "ما رأيت مجلسًا أنبل من مجلس الشافعي، كان يحضره أهل الحديث وأهل الفقه والشعر، وكل يتعلم منه ويستفيد"[4].

وقال أبو حاتم الرازي: "لولا الشافعي لكان أصحاب الحديث في عمى"[5].

وقال محمد بن الحسن: "إن تكلم أصحاب الحديث يومًا فبلسان الشافعي –يعني لما وضع كتبه"[6].

وقال محمد بن عبد الله بن عبد الحكم: "لو رأيت الشافعي يُناظرك لظننت أنه سبعٌ يأكلك"[7].

وقال داود بن على الظاهري: "كان الشافعي رضى الله عنه سراجًا لحملة الآثار ونقلة الأخبار، ومن تعلق بشيء من بيانه صار محجاجًا" [8]

وقال ابن خلكان: "اتفق العلماء قاطبة من أهل الحديث والفقه والأصول واللغة والنحو وغير ذلك على ثقته وأمانته وعدالته، وزهده وورعه، ونزاهة عرضه، وعفة نفسه، وحسن سيرته، وعلو قدره وسخائه"[9].

---

(1) البيهقي، مناقب الشافعي (250/2).
(2) ابن عساكر، تاريخ دمشق (51/ 334)
(3) فخر الدين الرازي، مناقب الإمام الشافعي (ص64).
(4) ابن أبي طاهر، منازل الأئمة الأربعة (ص224)
(5) فخر الدين الرازي، مناقب الإمام الشافعي (ص65).
(6) ابن عساكر، تاريخ دمشق (51/ 328).
(7) البيهقي، مناقب الشافعي (208/1).
(8) النووي، تهذيب الأسماء واللغات (1/ 63).
(9) ابن خلكان، وفيات الأعيان (4/ 166).

ومما نُقِل في مدح الإمام الشافعي رضي الله عنه وأرضاه وإن كانت مناقبه لا تُحصى، وفضائله لا تُستقصى هذه الأبيات، فرُسِمت هنا لتزيد الواقِفَ عليه شوقًا إليه:

يا من يُريد من السعادةِ جُلَّها ... ها أنت حقًا قد عرَفتَ محلَّها
فاسمع مقالةَ ناصحٍ لك حلَّها ... إنَّ المذاهب خيرُها وأجلُّها
ما قاله الحبرُ الإمام الشافعي
أرضاه مولاه فنال المطلَبا ... وحباه فضلًا زائدًا نعم الحبا
لمَّا رأيتُ له السِّديد الأطيبا ... فاخترته وجعلتُه لي مذهبًا
وعددته يوم القيامة شافعي
أكرِم به سبطًا كريمًا وابن عم ... للمصطفى المختار من للخيرِ عم
ورد الحديث له به الفخرُ الأتمَّ ... عالمُ قريش فيه نصٌّ كالعلم
هو فيه فردٌ ماله من شافعِ[1]

المطلب التاسع : مؤلفاته

رجلٌ كالإمام شافعي له مكانةٌ سامقةٌ، ومنزلةٌ رفيعةٌ في شتى العلوم من اللغة والحديث والفقه والتفسير والعقيدة وغيرِها، أعطى العلم كلَّ وقتِه حتى صار بحرًا جوادًا كريمًا في علومه على كلِّ من رافقه وجالسه وصاحبه، حتى إنّه قال: "لولا أن يطول على النّاس لوضعتُ في كلِّ مسألةٍ جزءَ حججٍ وبيان"[2]، فترك من خلفه مصنفات نافعة تُشفي العليل وتُنعش السقيم، تدلُّ على علمٍ وفير وفهم صحيح، يستفيد منها كلَّ من صاحبَ كتبه ولم يلقه، فقد بلغت مصنفاته مائة ونيف وأربعون كتاباً[3]، وقال ابن زولاق[4]: "صنف الشّافعيّ نحوًا من مائتي جزء"[5]، فكان أول من صنف في مواضيع علم أصول الفقه وعلوم الحديث، فلم يسبقه أحدٌ في عصره أو قبله إلى ذلك، فمن كتبه ما هو مطبوع

(1) ابن النقيب، عمدة السالك وعدة الناسك (ص249).
(2) ابن حجر، توالي التأنيس (ص103).
(3) يُنظر: البيهقي، مناقب الشافعي (1/ 254).
(4) الحسن بن إبراهيم بن الحسين بن الحسن بن علي بن خالد بن راشد بن عبد الله بن سليمان بن زولاق الليثي، مولاهم المصري. ابن يونس، تاريخ مصر (118/1/ رقم307).
(5) أبو الفلاح، شذرات الذهب في أخبار من ذهب (3/ 21).

تستلذُّ به قلوب القارئين، وتتطرب له أذان السامعين، ومنها ما هو مخطوط لم يخرج إلى النور بعد، ينتظر المشمرين المجتهدين من طلبة العلم ليزيلوا عنها غبار السنين، ومنه الكثير الذي هو في عداد المفقود، فإحصاء كتب الإمام الشافعي أمرٌ عسير، وأكثر الكتب التي وصلتنا هي الكتب التي ألفها في مصر الكِنانة حفظها الله ورعاها وأعاد إليها خلافة الإسلام، منها:

أولاً- كتاب الأم: ويعتبر أهم كتب الإمام الشافعي، وهو برواية الربيع بن سليمان المرادي، الذي أخذه عن شيخه في حياته إجازةً وإملاء، ورواه عنه بعد وفاتِه؛ ولهذا السبب يقول في بداية كل باب رحمه الله، ومشهورٌ ومستفيض أن كتاب الأم منسوب إلى الإمام الشافعي بحيث لا يحتاج القارئ له إلى إثبات، والعلماء قديمًا وحديثًا متفقون على ذلك، عدا أبو طالب المكي في كتابه قوت القلوب[1]، وما تبعه عليه الغزالي في إحياء علوم الدين[2] من أن الكتاب صنفه البويطي؛ والربيع انتحله ونسبه إلى نفسه، وتصرف فيه.

ثانيًا- كتاب الرسالة: وهو أول كتاب وُضِع في أصول الفقه وعلوم الحديث ومعرفة الناسخ من المنسوخ، وسبب تصنيف هذا الكتاب أن عبد الرحمن بن مهدي أحد كبار المحدثين في عصره طلب منه أن يُصنّف له كتابًا في مواضيع حددها له في صلب علم أصول الفقه[3]، وأنبه أنَّ الشافعي رحمه الله ألف كتاب الرسالة مرتين، المرة الأولى في بغداد في زيارته الثانية لها، سنة خمس وتسعين ومائة جوابًا على طلب ابن مهدي، وحمله إليه تلميذه الحارث بن سريج النقال -سُمي بالنقال لذلك- والمرة الثانية في مصر خلال إقامته فيها سنة مائتي للهجرة، ولم يكن جوابًا لأحدٍ من العلماء، وإنما هو تطوير للرسالة القديمة[4]، قال فخر الدين الرازي: "اعلم أنَّ الشافعي صنف كتاب الرسالة في بغداد، ولما رجع إلى مصر أعاد تصنيف كتاب الرسالة، وفي كلٍّ واحدٍ منهما علمٌ

---

(1) أبو طالب المكي، قوت القلوب (381/2).

(2) الغزالي، إحياء علوم الدين (188/2).

(3) مصطفى سعيد الخن، أبحاث حول أصول الفقه الإسلامي (ص93).

(4) يُنظر: يوسف عمر القواسمي، المدخل إلى مذهب الشافعي (ص241).

كثير"[1].

ثالثًا- كتاب إبطال الاستحسان[2]، بيّنَ فيه الإمام الشافعي رحمه الله موقفه من حجية الاستحسان الذي كان مستعملًا بكثرة عند أهل الرأي خاصة، وهذا الكتاب تمَّ فيه الشافعي رحمه الله ما تعرض له في كتاب الرسالة من إبطال حجية الاستحسان، مُستدلًا على ذلك بالأدلة النقلية والعقلية.

رابعًا- كتاب جماع العلم: لقد صنف الإمام الشافعي رحمه الله هذا الكتاب بعد كتاب الرسالة، إذ إنّه قد أحال في هذا الكتاب على كتاب الرسالة في مواضع عدة، كما أنَّ كتاب جماع العلم يُعتبر تفصيلًا لكثير من المسائل التي أجمَلَها الإمام الشافعي رحمه الله في كتاب الرسالة، وأجمل بعض الذي فصّله في كتاب الرسالة، قال عمر القواسمي: "لذلك من المفيد أن يُطبعا معًا، وأن يُشرحا ويُدرسا معًا"[3].

خامسًا- كتاب بيان فرائض الله: افتتح الإمام الشافعي رحمه الكتاب بالحديث عن مقارناتٍ لطيفةٍ بين الفرائض الأربعة الصلاة والصيام والزكاة والحج، ثم تكلم عن بيان السنة للأحكام الشرعية[4].

سادسًا- كتاب اختلاف الحديث: ويعتبر هذا الكتاب أول مصنف في علم مختلف الحديث، يبحث في الأحاديث الذي ظاهرها التعارض، فيُزيل التعارض بالجمع بين الأحاديث أو بالترجيح، مع بيان الإشكال وتوضيح الحقيقة، قال الدكتور خليل ملا خاطر: "والسبب الذي حدا بالإمام الشافعي رحمه الله أن يكتب في هذا الموضوع والله أعلم ما رآه في عصره من تخبطٍ وأخطاء بين أهل العلم تجاه الأحاديث المتعارضة في الظاهر؛ إذ كل حديث جاء يخالف غيره ولو من وجهٍ واحد، كعامٍ وخاص، ومطلق ومقيد، أو اختلاف من جهة المباح، أو غير ذلك، فإنّ علماء ذلك العصر يسمونه نسخًا،

---

(1) فخر الدين الرازي، مناقب الشافعي (ص157).

(2) يُعرف بأمرين: أحدهما: أنه ترجيحُ قياس خفي على جلي بناء على دليل، والثاني: استثناء مسألة جزئية من أصل كلي أو قاعدة عامة بناءً على دليل خاص يقتضي ذلك. يُنظر: وهبة الزحيلي، أصول الفقه الإسلامي (739/2).

(3) عمر القواسمي، المدخل إلى مذهب الشافعي (ص248).

(4) يُنظر: أحمد بدر الدين، موسوعة الإمام الشافعي (76/15).

وهذا في نظر الإمام الشافعي رحمه الله خطأ، فلم يصبر عليه، فسارع إلى بيان هذا بلسانه، وسطَّره في قرطاسه، وناظر عليه، حتى قال من قال بأنهم ما عرفوا هذا حتى جاء الشافعي"[1].

ولقد قام الإمام الشافعي رحمه الله في هذا الكتاب بإثبات حجية الحديث على منكريه ممن يدعون الاستغناء بالقرآن الكريم عن السنة، كما أنه رد على من ينكر التمسك بخبر الواحد في قضايا أصول الشريعة.

سابعًا- سير الأوزاعي[2]: ويعتبر هذا الكتاب آخر سلسلة من الردود التي حصلت بين أربعةٍ من أئمة الفقه في عصر الإمام الشافعي رحمه الله تعالى، فقد صنف الإمام أبو حنيفة رحمه الله كتابًا في السير (الجهاد)، فجاء الأوزاعي واستدرك عليه كثير من اجتهاداته في كتاب سماه (سير الأوزاعي)، ثم جاء أبو يوسف تلميذ الإمام أبي حنيفة رحمهما الله تعالى فانتصر لشيخه وردَّ على الأوزاعي في كتاب سماه (الرد على سير الأوزاعي) ثم جاء الشافعي رحمه الله تعالى، فناقش اجتهادات الأئمة الثلاثة في أحكام الجهاد وما يتعلق به بالدليل من الكتاب والسنة، وانتصر للأوزاعي في كثير من مسائله.

وهناك كتبٌ أخرى للإمام الشافعي منها السنن المأثورة، ومسند الشافعي، وأصول الدين ومسائله، وأحكام القرآن، وديوان في الشعر مجموعٌ فيه قصائده. وغيرها.

المطلب العاشر: مرضه ووفاته

تعتبر هذه المرحلة هي المرحلة الأخيرة من حياة الإمام الشافعي حيث رحل في أواخر حياتِه إلى مصر، فاستوطنها، ونشر فيها مذهبه الجديد خلال السنوات الأربع الأخيرة التي قضاها بها؛ ولقد كانت مصر بلدٌ مهيأة للإمام الشافعي رحمه الله لينشر فيها مذهبه، فوجود الاختلافات الفقهية التي كانت فيها بين مذهبي مالك وأبي حنيفة أعانه كثيرًا على توضيح المسلك الصحيح في طلب العلم؛ فعن الربيع بن سليمان المرادي قال:

---

(1) خليل إبراهيم ملا خاطر، الإمام الشافعي وعلم مختلف الحديث (ص68).

(2) الأوزاعي: بفتح الألف وسكون الواو وفتح الزاى في آخرها العين المهملة، نسبة الى الأوزاع وهي قرى متفرقة في الشام فجمعت، وقيل لها الأوزاع، وقيل: إنها قرية تلى باب دمشق يقال لها الأوزاع، وهو الصحيح. السمعاني، الأنساب (387/1).

"رأيتُ الشافعي رحمه الله بنصيبين[1] قبل أن يدخل مصر ... وقال لي يومًا: كيف تركت أهل مصر؟ فقلت: تركتهم على ضربين: فرقة منهم قد مالت إلى قول مالك وأخذت به، واعتمدت عليه، وذبَّت عنه وناضلت عنه، وفرقة مالت إلى قول أبي حنيفة فأخذت به، وناضلت عنه. فقال: أرجو أن أقدم مصر، إن شاء الله، وآتيهم بشيء أشغلهم به عن القولين جميعًا"[2].

وعلى الرغم من قصر المدة التي أقامها الشافعي في مصر إلا أن البلدة زخرت بنتاج علمي واسع في الفقه وأصوله، وبتدوين مذهب الشافعي الجديد؛ فعن الربيع بن سليمان قال: "أقام الشافعي ها هنا –أي في مصر– أربع سنين، فأملى ألفًا وخمسمائة ورقة، وخرج كتاب الأم ألفي ورقة، وكتاب السنن، وأشياء كثيرة، كلها في أربع سنين"[3].

ومرض الإمام الشافعي رحمه الله في آخر حياته مرضًا شديدًا بالباسور، فاشتد عليه المرض وطال، حتى انتهى الأمر بوفاته نتيجة النزف الشديد والمتواصل؛ فعن يونس بن عبد الأعلى، قال: "ما رأينا أحدًا لقي من السقم ما لقي الشافعي، فدخلتُ عليه فقال لي: يا أبا موسى اقرأ عليَّ ما بعد العشرين والمائة من آل عمران، وَأَخِفَّ القراءة، ولا تثقل، فقرأت عليه، فلما أردت القيام، قال: لا تغفل عنى، فإني مكروب"[4].

وفي أثر الربيع الذي سبق ذكره في الحوار عن مصر الكنانة بينه وبين الشافعي، قال في نهايته: "وكان عليلاً شديد العلّة، فكان ربما يخرج الدم منه وهو راكب حتى تمتلئ سراويله ومركبه وخفّه"[5]. ولقد كان الشافعي رحمه الله راضيًا بقدر ربه الرحمن، صابرًا محتسبًا، قدوة لتلاميذه في ذلك أيضًا، فقد دخل عليه المزني في مرضه فقال له: كيف أصبحت يا أبا عبد الله؟ قال: أصبحت من الدنيا راحلًا، وللإخوان مفارقًا، ولسوء أفعالي

---

(1) نصيبين: بفتح النون وكسر الصاد المهملة وسكون الياء آخر الحروف، وفي آخرها الباء الموحدة، مدينةٌ عامرة تقع في منطقة الجزيرة على ضفاف نهر الفرات بين العراق وبلاد الشام، ويذكر أهلها أنَّ فيها أربعين ألف بستانًا. يُنظر: السمعاني، الأنساب (96/12): ياقوت الحموي، معجم البلدان (288/5).

(2) البيهقي، مناقب الشافعي (238/1).

(3) المصدر نفسه (292/1).

(4) المصدر السابق (2/ 292–293).

(5) المصدر السابق (292/1).

ملاقيًا، وعلى الله وارادًا، وبكأس المنية شاربًا، ولا والله ما أدري أروحي تصير إلى الجنة فأهنيها، أو إلى النار فأعزيها؟![1].

ولقد اشتد المرض عليه حتى فاضت روحه الطيبة الطاهرة المباركة ليلة الجمعة بعدما صلى المغرب في آخر ليلةٍ من ليالي شهر رجب، سنة مائتي وأربعة، عن عمرٍ يُناهزُ الخمسين عامًا، ودُفن في اليوم التالي من موته –بعد عصر الجمعة– في مقبرة بني عبد الحكم، وصلى عليه السري أمير مصر[2]. فرضي الله عنه من إمامٍ، ونفعنا الله بعلمِه. آمين... آمين... آمين.

وهناك حكاية ذكرها البيهقي، قال: وفي حكاية بعض أصحابنا عن الأستاذ أبي القاسم بن حبيب المفسر أنه سمع أبا العباس بن عبد الله بن محمد –ببُو شَنْجَ – يقول: سمعت أبا نُعيم: عبد الملك بن محمد، يقول: سمعت الربيع، يقول: قدِم رسول الخليفة على الشافعي، يدعوه للقضاء، فقال الشافعي: "اللهم إن كان هذا خيرًا لي في ديني ودنياي وعاقبة أمري فأمضه، وإن لم يكن خيرًا لي فاقبضني إليك"، قال: فتُوفِّى بعد هذه الدعوة بثلاثة أيام، وَرَسول الخليفة على بابه![3].

---

(1) البيهقي، مناقب الشافعي (111/2).

(2) يُنظر: البيهقي، مناقب الشافعي (2/ 297)، وابن فرحون، الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، بتصرف (2/ 160)، ابن عساكر، تاريخ دمشق (51/ 432).

(3) البيهقي، مناقب الشافعي (156/1).

الفصل الثالث

منهج الإمام الشَّافعي في قَبُول الأحاديث

دراسة تطبيقية بذكر نماذج من الأحاديث التي حكم عليها الإمام بالقَبُول، ومقارنة أحكامه بأحكام غيره من الأئمة النُّقاد

المبحث الأول:

منهج الإمام الشَّافعي في قَبُول الأحاديث من جهة السَّند

سأبين في هذا المبحث منهج الإمام الشَّافعي رحمه الله تعالى في قَبُول الأحاديث من جهة السَّند، ويشتمل على أربعة مطالب:

المطلب الأول: قَبُول الحديث لاتصال إسناده

اتصالُ السَّندِ أحدُ الشُّروطِ الخمسة المُجمع عليها في صحة الحديث، ومعروفٌ عند المحدثين أن الرَّاوي العدل إذا قال: "حدثنا أو أخبرنا" أو نحوهما من أدوات السَّماع، كان الحديث محمولًا على الاتصال، وكذا إذا قال العدل الذي ثبت لقاؤه بشيخه ولو مرة واحدة: "عن فلانٍ".

والاختلافُ حاصلٌ فيما إذا قال الرَّاوي: "عن فلانٍ"، لشيخٍ عاصره مع إمكانية اللقاء بينهما، ولم يُنص على لقائهما بأي صُورة من صُور ثبوت اللقاء بينهما، ولو لمرة واحدة[1].

قال الإمام الشَّافعي رحمه الله تعالى: "إذَا حَدَّثَ الثِّقَةُ عن الثِّقَةِ حتى يَنْتَهِيَ إلَى رسول اللَّهِ ﷺ فَهُوَ ثَابِتٌ عن رسول اللَّهِ ﷺ"[2].

وقال في موضع آخر –وهو يتحدث عن شروط قَبُول خبر الواحد: "... بريًّا –يعني الرَّاوي– من أَنْ يكون مُدلسًا، يُحدّث عن من لقي ما لم يسمع منه، ويُحدث عن النَّبي ﷺ ما يُحدث الثِّقات خلافه عن النَّبي ﷺ، ويكون هكذا من فوقه ممن حدثه حتى ينتهي بالحديث موصولًا إلى النَّبي ﷺ أو إلى من انتهى به إليه دونه؛ لأن كلَّ واحد منهم مُثبت لمن حدثه، ومُثبت على من حدث عنه، فلا يستغني كل واحد منهم عما وصفت ... وأَقْبَلُ في الحديث: حدثني فلانٌ، عن فلانٍ، إذا لم يكن مُدلسًا"[3].

---

(1) ينظر: مسلم، الصحيح في المقدمة (1/ 29)، ابن الصلاح، معرفة أنواع علوم الحديث (ص36)، العراقي، التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح (ص83)، ابن حجر، النكت على كتاب ابن الصلاح (1/ 289)، له، هدي السَّاري (ص12)، السَّخاوي، فتح المغيث (1/ 29)، (1/ 164)، وغيرها من كتب مطلح الحديث.

(2) الشَّافعي، الأم (7/ 191).

(3) الشافعي، الرسالة (2/ 371 – 373)، وينظر الجزء الأخير من العبارة أيضًا في الأم له (7/ 46).

وقال أيضًا: "وكان قول الرَّجل: "سمعت فلانًا يقول: سمعت فلانًا يقول، وقوله: "حدثني فلان، عن فلان" سواء عندهم، لا يُحدث واحد منهم عن من لقي إلا ما سمع منه ممن عناه بهذه الطَّريق، قبلنا منه: "حدثني فلان عن فلان"، ومن عرفناه دَلَّس مرةً فقد أبان لنا عورته في روايته، وليس تلك العورة بالكذب فنرد بها حديثه ولا النَّصيحة في الصِّدق، فنقبل منه ما قبلنا من أهل النَّصيحة في الصِّدق، فقلنا لا نقبل من مُدلس حديثًا حتى يقول فيه: "حدثني" أو "سمعت"[1].

وفرق الإمام الشَّافعي رحمه الله تعالى بين حدثنا وأخبرنا في السَّند، فقال: "إذا قرأ عليك المحدث، فقل: حدثنا، وإذا قرأت عليه، فقل: أخبرنا"[2].

وذكر الصَّيرفي[3] أنَّ الإمام الشَّافعي رحمه الله تعالى لم يُفرق بين هذا وذاك، فقال: "وباب الحديث عند الشَّافعي رحمه الله في القراءة على المحدث، والقراءة منه سواء"[4].

قلتُ: ولم يُنقل هذا عن أحدٍ سواه، ومُعظم أهل العلم نقل عنه القول الأول، وقد ذكر الخطيبُ عَقِبَ قول الشَّافعي بأنه مذهب جماعة من أهل العلم، منهم عبد الملك بن جُرَيْج المكي[5]، وعبد الرَّحمن بن عمرو الأوزاعي[6][7].

ومن الأمثلة التي قَبِلَهَا الإمام الشَّافعي لاتصال سندها ما يلي:

---

(1) الشافعي، الرسالة (ص379 – 380).

(2) الرَّامَهُرْمُزِي، المحدث الفاصل بين الرَّاوي والواعي (ص425).

(3) أبو بكر محمد بن عبد الله، الإمام الجليل، الأصولي، كان يُقال: إنه أعلم خلق الله بالأصول بعد الشَّافعي، توفي سنة ثلاثين وثلاثمائة. يُنظر: السُّبكي، طبقات الشَّافعية الكبرى (3/ 186).

(4) العراقي، شرح التبصرة والتذكرة (1/ 394)، الأنباسي، الشَّذا الفياح من علوم ابن الصلاح (1/ 284). حاولت البحث عن كتاب شرح الرسالة الذي ذكر فيه الصيرفي كلامه السابق، فلم أعثر عليه مطبوعًا أو مخطوطًا.

(5) عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، الأموي مولاهم المكي، ثقة فقيه فاضل، كان يدلس ويرسل، من السَّادسة، مات سنة خمسين أو بعدها، وقد جاز السَّبعين، وقيل: جاز المائة، ولم يثبت. ابن حجر، تقريب التهذيب (363/ رقم 4193).

(6) عبد الرَّحمن بن عمرو بن أبي عمرو الأوزاعي، أبو عمرو، الفقيه، ثقة جليل، من السَّابعة، مات سنة سبع وخمسين. ابن حجر، تقريب التهذيب (347/ رقم 3967).

(7) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (2/ 50).

الحديث الأول: قَالَ الإِمَامُ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: أخبرنا مَالِكٌ[1]، عن يَحْيَى بنِ سَعِيْدٍ[2]، عن أَبِي بَكْرِ بنِ مُحَمْد بنِ عَمْرو بنِ حَزْم[3]، عن عُمَرَ بنِ عَبْدِ العَزِيز[4]، عن أَبِي بَكْرِ بنِ عَبْدِ الرَّحمنِ بنِ الحَارِثِ بنِ هِشَام[5]، عن أبي هريرة ﷺ، أن رسول الله ﷺ، قال: "**أَيُّمَا رَجُلٍ أَفْلَسَ[6]، فَأَدْرَكَ الرَّجُلُ مَالَهُ بِعَيْنِهِ، فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ**"[7].

وقال: أخبرنا عبد الوهاب الثَّقفي، عن يحيى بن سعيد ... بهذا الإسناد: "**مَنْ أَدْرَكَ مَالَهُ بِعَيْنِهِ عِنْدَ رَجُلٍ قَدْ أَفْلَسَ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ**"[8].

---

(1) مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر بن عمرو الأصبحي، أبو عبد الله المدني، الفقيه إمام دار الهجرة، رأس المتقنين، وكبير المتثبتين. ابن حجر، تقريب التهذيب (516 / رقم 6423).

(2) يحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري المدني، القاضي، ثقةٌ ثبت، من الخامسة، مات سنة أربع وأربعين، أو بعدها. ابن حجر، تقريب التهذيب (591 / رقم 7559).

(3) أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري، القاضي، اسمه وكنيته واحد، وقيل: يُكنى بأبي محمد ثقة عابد، من الخامسة، مات سنة عشرين ومائة. ابن حجر، تقريب التهذيب (624 / رقم7988).

(4) عمر بن عبد العزيز بن مروان بن الحكم بن أبي العاص الأموي، أمير المؤمنين، أمه: أم عاصم بنت عاصم ابن عمر بن الخطاب، ولي إمرة المدينة للوليد، وكان مع سليمان كالوزير، وولي الخلافة بعده، فَعُدَّ من الخلفاء الراشدين، من الرابعة مات في رجب سنة إحدى ومائة، وله أربعون سنة، ومدة خلافته سنتان ونصف. ابن حجر، تقريب التهذيب (415 / رقم4940).

(5) أبو بكر بن عبد الرَّحمن بن الحارث بن هشام بن المغيرة المخزومي المدني، قيل: اسمه محمد، وقيل: المغيرة، وقيل: اسمه أبو بكر، وكنيته أبو عبد الرحمن، وقيل: اسمه كنيته. راهب قريش، ثقة فيه عابد، من الثالثة، مات قبل المائة سنة أربع وتسعين، وقيل غير ذلك. ابن حجر، تقريب التهذيب (623/ رقم7976).

(6) قال ابن فارس: "الفاء واللام والسين كلمة واحدة، وهي الفَلْسُ، والجمع فُلُوسٌ، ويُقال: أفلس الرجل، أي صار ذا فُلُوس بعد أن كان ذا دراهم". ابن فارس، مقاييس اللغة(4/ 451).

وقال ابن حجر: "في هذا إشارةٌ إلى أنه صار لا يملك إلا أدنى الأموال، وهي الفلوس، أو أنه سُمي بذلك؛ لأنه يُمنع من التَّصرف إلا في الشَّيء التَّافه كالفُلوس؛ لأنهم ما كانوا يتعاملون بها إلا في الأشياء الحقيرة، أو لأنه صار إلى حالةٍ لا يملكُ فيها فلسًا". ابن حجر، فتح الباري (5/ 62).

(7) الشَّافعي، الأم (3/ 203).

(8) المصدر نفسه (3/ 203).

وقال: أخبرنا محمد بن إسماعيل بن أبي فُدَيْك، عن ابن أبي ذئب[1]، قال حدثني أبو المعتمر بن عمرو بن رافع، عن ابن خَلْدة الزُّرَقِي[2] –وكان قاضيًا على المدينة– قال: جئنا أبا هريرة ﷺ في صاحبٍ لنا قد أفلس، فقال: هذا الذي قضى فيه رسول الله ﷺ: " **أَيُّمَا رَجُلٍ مَاتَ أَوْ أَفْلَسَ فَصَاحِبُ الْمَتَاعِ أَحَقُّ بِمَتَاعِهِ إِذَا وَجَدَهُ بِعَيْنِهِ**"[3].

نقد الحديث:

قال الإمام الشَّافعي رحمه الله تعالى: "وبحديث مالك بن أنس، وعبد الوهاب الثَّقفي، عن يحيى بن سعيد، وحديث ابن أبي ذئب، عن أبي المعتمر في التَّفليس نأخذ، وفي حديث ابن أبي ذئب ما في حديث مالك والثَّقفي من جملة التَّفليس، ويتبين أن ذلك في الموت والحياة سواء، وحديثاهما ثابتان متصلان"[4].

وقال في موضع آخر: "الذي أخذتُ بِهِ أَولى بي، يعني –حديث ابن خلدة– مِنْ قِبَلِ أن ما أخذت به موصولٌ، يَجْمَعُ فيه النَّبي ﷺ بين الموتِ والإفلاسِ، وحديثُ ابن شهاب منقطعٌ[5]، ولو لم يُخالفه غيره لم يكن مما يثبته أهل الحديث، ولو لم يكن في تركه حجة إلا هذا انبغى لمن عرف الحديث تركه من الوجهين، مع أن أبا بكر بن عبد الرَّحمن يروي عن أبي هريرة حديثًا ليس فيه ما روى ابن شهاب عنه مرسلًا، إن كان رواه كُلَّه، ولا أدري عمن رواه، ولعله روى أول الحديث وقال برأيه آخره، وموجود في حديث أبي بكر، عن أبي هريرة، عن النَّبي ﷺ أنه انتهى بالقول: "فهو أحق به"، أشبه أن يكون ما زاد على هذا قول من أبي بكر، لا رِوَايَةً"[6].

---

(1) محمد بن عبد الرَّحمن بن المغيرة بن الحارث ابن أبي ذئب القرشي العامري، أبو الحارث المدني، ثقة فقيه فاضل، من السابعة، مات سنة ثمانٍ وخمسين، وقيل سنة تسع. ابن حجر، تقريب التهذيب (493/ رقم 6082).

(2) عمر بن خَلْدة، ويُقال: ابن عبد الرَّحمن بن خلدة، الأنصاري المدني، قاضيها، ثقة من الثالثة. ابن حجر، تقريب التهذيب (ص412 / رقم 4890).

(3) الشَّافعي، الأم (3/ 203).

(4) المصدر نفسه (203/3).

(5) يقصد الشَّافعي بالانقطاع هنا الإرسال، وسيأتي معنا الحديث عند التَّخريج بالتَّفصيل.

(6) البيهقي، السنن الكبرى (6/ 77/ ح11255). السند الذي ذكره البيهقي، اليمان بن عدي، عن الزبيدي، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

تخريج الحديث:

أولًا- حديث مالك بن أنس:

أخرجه مالك[1]، والشَّافعي من طريقه مرة[2] وأخرى من طريق عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي[3]، والبخاري[4]، ومسلم[5]، جميعهم من طريق يحيى بن سعيد.

وأخرجه مسلم[6] من طريق ابنِ أَبِي حُسَينٍ[7]؛ كلاهما (يحيى بن سعيد، وابن أبي حُسين) عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن عمر بن عبد العزيز، عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام.

وأخرجه مسلم[8]، من طريق قتادة، عَنِ النضر بن أنس، عَنْ بشير بن نَهِيك.

وأخرجه مسلمٌ[9]، من طريق أبي سَلَمَة الخزاعي -منصور بن سلمة- عن سليمان بن بلال، عن خُثَيْمِ بن عِرَاكٍ، عن أبيه عِرَاك.

---

(1) مالك، الموطأ (2/ 678/ ح88)، بلفظه وفيه زيادة: "مِنْ غَيْرِهِ".

(2) الشَّافعي، المسند-ترتيب سنجر- (2/ 162/ ح562)، بلفظه.

(3) الشَّافعي، المسند-ترتيب سنجر- (2/ 162/ ح563)، بلفظ: "مَنْ أَدْرَكَ مَالَهُ بِعَيْنِهِ عِنْدَ رَجُلٍ قَدْ أَفْلَسَ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ مِنْ غَيْرِهِ".

(4) البخاري، صحيح (3/118/ ح2402)، بلفظ: "مَنْ أَدْرَكَ مَالَهُ بِعَيْنِهِ عِنْدَ رَجُلٍ -أَوْ إِنْسَانٍ- قَدْ أَفْلَسَ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ مِنْ غَيْرِهِ".

(5) مسلم، صحيح (3/1193/ ح1559)، بلفظ: "مَنْ أَدْرَكَ مَالَهُ بِعَيْنِهِ عِنْدَ رَجُلٍ قَدْ أَفْلَسَ - أَوْ إِنْسَانٍ قَدْ أَفْلَسَ - فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ مِنْ غَيْرِهِ".

(6) مسلم، صحيح (3/1193/ ح1559)، بلفظ: فِي الرَّجُلِ الَّذِي يُعْدِمُ، إِذَا وُجِدَ عِنْدَهُ الْمَتَاعُ، وَلَمْ يُفَرِّقْهُ: "أَنَّهُ لِصَاحِبِهِ الَّذِي بَاعَهُ".

(7) عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين بن الحارث بن عامر بن نوفل المكي، النوفلي-بفتح النون وسكون الواو وفتح الفاء، نسبة إلى نوفل بن عبد مناف عم جد رسول الله ﷺ-، ثقةٌ عالمٌ بالمناسِك، من الخامسة. السمعاني، الأنساب (12/160)، ابن حجر، تقريب التهذيب(311/ رقم3430).

(8) مسلم، صحيح (3/1194/ ح1559)، بلفظ: "إِذَا أَفْلَسَ الرَّجُلُ، فَوَجَدَ الرَّجُلُ مَتَاعَهُ بِعَيْنِهِ، فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ"، ومرةً بلفظ: "فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ مِنَ الْغُرَمَاءِ".

(9) مسلم، صحيح (3/ 1194/ ح1559)، بلفظ: "إِذَا أَفْلَسَ الرَّجُلُ، فَوَجَدَ الرَّجُلُ عِنْدَهُ سِلْعَتَهُ بِعَيْنِهَا، فَهُوَ أَحَقُّ بِهَا".

ثانيًا- حديث ابن أبي ذئب:

أخرجه الشَّافعي[1]، والطَّيالسي[2]، وأبو داود السِّجستاني من طريقه[3]، والحاكم[4]، جميعهم من طريق ابن أبي ذئب، عن أبي المعتمر بن عمرو بن رافع، عَن عمر بن خَلْدة الزُّرَقِي؛ أربعتهم (أَبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، وبشير بن نَهِيك، عِرَاك، وعمر بن خَلْدة الزُّرَقِي) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وكذلك أخرجه مالك مرسلاً، عَنِ ابن شهاب، عن أَبِي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، أَنَّ رسول الله ﷺ، قَالَ: "أَيُّمَا رَجُلٍ بَاعَ مَتَاعًا، فَأَفْلَسَ الَّذِي ابْتَاعَهُ مِنْهُ، وَلَمْ يَقْبِضِ الَّذِي بَاعَهُ مِنْ ثَمَنِهِ شَيْئًا، فَوَجَدَهُ بِعَيْنِهِ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ، وَإِنْ مَاتَ الَّذِي ابْتَاعَهُ فَصَاحِبُ الْمَتَاعِ فِيهِ أُسْوَةُ الْغُرَمَاءِ"[5].

ومن طريق مالك أخرجه عبد الرَّزاق[6]، وأبو داود[7]، وأخرجه أبو داود[8] أيضًا، من طريق يُونس بن يزيد الأَيْلِي[9]، كلاهما (مالك، ويونس) عن الزُّهري، عن أبي بكر بن عبد الرَّحمن مرسلًا.

ووصله الطَّحاوي[10]، وابن عبد البَّر[11]، كلاهما من طريق عبد الرَّزاق، عن مالك،

---

(1) الشَّافعي، المسند -ترتيب سنجر- (2/ 162/ ح564)، بلفظه.

(2) أبو داود الطيالسي، المسند (4/ 130/ ح2497)، بلفظه.

(3) أبو داود، السنن (3/ 287/ ح3523)، بلفظه.

(4) الحاكم، المستدرك (2/ 58/ رقم 2314)، بلفظه، وقال: "هذا حديث عال صحيح الإسناد ولم يخرجاه بهذا اللفظ".

(5) مالك، الموطأ (2/ 678/ ح87).

(6) عبد الرَّزاق، المصنف (263/8/ ح2497)، بمثله.

(7) أبو داود، السنن (3/ 286/ ح3520). بلفظ: "أَيُّمَا رَجُلٍ بَاعَ مَتَاعًا فَأَفْلَسَ الَّذِى ابْتَاعَهُ وَلَمْ يَقْبِضِ الَّذِى بَاعَهُ مِنْ ثَمَنِهِ شَيْئًا فَوَجَدَ مَتَاعَهُ بِعَيْنِهِ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ وَإِنْ مَاتَ الْمُشْتَرِى فَصَاحِبُ الْمَتَاعِ أُسْوَةُ الْغُرَمَاءِ".

(8) أبو داود، السنن (3/ 287/ ح3521). فَذَكَرَ مَعْنَى حَدِيثِ مَالِكٍ، وزَادَ: "وَإِنْ كَانَ قَدْ قَضَى مِنْ ثَمَنِهَا شَيْئًا فَهُوَ أُسْوَةُ الْغُرَمَاءِ فِيهَا".

(9) يونس بن يزيد بن أبي النجاد الأيلي-بفتح الألف وسكون الياء المنقوطة من تحتها باثنتين وفي آخرها اللام، هذه بلدة على ساحل بحر القلزم مما يلي ديار مصر-، أبو يزيد مولى آل أبي سفيان، ثقة إلا أنَّ في روايته عن الزهري وهمًا قليلًا، وفي غير الزهري خطأ، من كبار السابعة، مات سنة تسع وخمسين على الصحيح، وقيل: سنة ستين. السمعاني، الأنساب (404/1)، ابن حجر، تقريب التهذيب(614/ رقم7919).

(10) الطَّحاوي، شرح مشكل الآثار (12/ 18/ ح4606)، بمثله.

(11) ابن عبد البَّر، التَّمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (8/ 406).

عن ابن شهاب، عن أبي بكر بن عبد الرَّحمن، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وجزم ابن حجر أن عبد الرَّزاق وصله في المصنف، فقال: "وصله عبد الرَّزاق في مصنفه، عن مالك، لكن المشهور عن مالك إرساله"[1]، والذي فيه مرسلاً كما بيناه أعلاه؛ فلعل الموصول ساقط من المصنف. فالله تعالى أعلم.

ووصله أبو داود[2]، والدَّارقطني[3]، وابن الجارود[4]، والبيهقي[5]، والطَّحاوي[6]، خمستهم من طريق عبد الله بن عبد الجبار -يَعْنِى الْخَبَائِرِيَّ-[7]،

---

(1) ابن حجر، فتح الباري (5/ 63).

(2) أبو داود، السنن (3/ 287/ ح3522). بلفظ: "فَإِنْ كَانَ قَضَاهُ مِنْ ثَمَنِهَا شَيْئًا فَمَا بَقِيَ فَهُوَ أُسْوَةُ الْغُرَمَاءِ، وَأَيُّمَا امْرِيءٍ هَلَكَ وَعِنْدَهُ مَتَاعُ امْرِيءٍ بِعَيْنِهِ اقْتَضَى مِنْهُ شَيْئًا أَوْ لَمْ يَقْتَضِ فَهُوَ أُسْوَةُ الْغُرَمَاءِ". وقال: "حديثُ مالكٍ أصح".

(3) الدَّارقطني، السنن (3/ 30/ ح110). بلفظ: "وَأَيُّمَا امْرِيءٍ هَلَكَ وَعِنْدَهُ مَالُ امْرِيءٍ بِعَيْنِهِ اقْتَضَى مِنْهُ شَيْئًا أَوْ لَمْ يَقْتَضِ فَهُوَ أُسْوَةُ الْغُرَمَاء"، وقال: "خالفه اليمان بن عدي في إسناده".

(4) ابن الجارود، المنتقى (ص160/ ح632). بلفظ: "أيما رجل باع سلعة فأدرك سلعته بعينها عند رجل أفلس ولم يقبض من ثمنها شيئا فهي له، فإن كان قضاه من ثمنها شيئا فما بقي أسوة الغرماء، وأيما امرئ هلك وعنده مال امريء بعينه اقتضى منه شيئا أو لم يقتض فهو أسوة الغرماء".

(5) البيهقي، السنن الكبرى (6/79/ ح11256). "أَيُّمَا رَجُلٍ بَاعَ سِلْعَةً فَأَدْرَكَ سِلْعَتَهُ بِعَيْنِهَا عِنْدَ رَجُلٍ قَدْ أَفْلَسَ وَلَمْ يَقْبِضْ مِنْ ثَمَنِهَا شَيْئًا فَهِيَ لَهُ، فَإِنْ كَانَ قَضَاهُ مِنْ ثَمَنِهَا شَيْئًا فَمَا بَقِيَ فَهُوَ أُسْوَةُ الْغُرَمَاءِ".

(6) الطَّحاوي، شرح مشكل الاثار (12/ 19/ رقم 4608). بمثله.

(7) عبد الله بن عبد الجبار الخَبَائِرِي- نسبة إلى خَبَائر، بطن من الكَلاع، وهو خبائر بن سواد بن عمرو بن الكَلاع بن شُرَحبيل، نصَّ على ذلك السمعاني في الأنساب (5/ 36/ رقم1311)، وقال مغلطاي في تهذيب الكمال عن الكلبي: هو ابن سوادة بن عمرو بن سعد بن عوف بن عدي بن مالك بن زيد بن سدد بن زرعة بن سبأ الأصغر، وتبعه على ذلك البلاذُري، والدَّارقطني وأبو عبيد بن سلام، والمبرد وغيرهم-، الحِمصي. أبو القاسم، يُلقب بزُريق، قاله الدَّارقطني في المؤتلف والمختلف (2/ 1021)، وابن منده في فتح الباب في الكنى والألقاب(27/ رقم 40)، وغيرهم كابن ماكولا في الإكمال في رفع الارتياب (54/4)، وقيل: زِبريق، قال ذلك مُغلطاي في إكماله، نقلًا ذلك من كتاب الألقاب للشيرازي -الكتاب في عِدادِ المفقود- وابن حجر في تقريب التهذيب (310/رقم3421).

أقوال النقاد:

قال ابن وضاح -إكمال تهذيب الكمال (8/ 24/ رقم 3024)-: "لقيته بحمص، وهو شيخٌ ثقةٌ مأمون، كانت الرِّحلة إليه تلك الأيام، وقال أبو أحمد الحاكم: "كان إمام مسجدِ حمص" وكذا ذكر =

عن إسماعيل بن عياش العَنْسِيّ[1][2]، عَنِ الزُّبَيْدِيِّ محمد بن الوليد

=

الذهبي في التاريخ(850/5/رقم216)، **قلتُ:** وهذا مُراد عبارة البخاري من قبله في التاريخ الكبير في ترجمة الحكم بن الوليد الوحاظي (339/2/رقم2673) إلا أنَ ابن حبان قال المراد بذلك شيخه الحكم بن الوليد الوحاظي، فانتبه! وذكره ابن حِبَّان في الثِّقات(8/ 348) وقال: "يغرب"، وقال الذَّهبي في الكاشف (566/1/ رقم 2812): "ثقة".

وقال أبو حاتم في الجرح والتعديل(5/ 106/ رقم487): "ليس به بأس، صدوق"، وكذا قال ابن حجر في التقريب (310/ رقم3421)، عدا الشِّطر الأول.

الخلاصة، قلت: ثقة يُغرب.

(1) بفتح العين المهملة وسكون النون وفي آخرها سين مهملة، نِّسبة إلى عنس بن مالك، وهو من مَذْحِج في اليمن، وجماعة منهم نزلت الشَّام وأكثرهم بها. السمعاني، الأنساب (79/9).

(2) إسماعيل بن عياش بن سليم العنسي، أبو عتبة الحمصي، قال ابن حجر: صدوقٌ في روايتِه عن أهلِ بلده، مخلطٌ في غيرهم، من الثامنة، مات سنة إحدى أو اثنتين وثمانين، وله بضع وسبعون سنة. ابن حجر، تقريب التهذيب (109/ رقم473).

قلتُ: بل هو ثقةٌ في روايتِه عن أهل بلده، وأكثر العلماء على ذلك، قال ابنُ معين في التاريخ روايةِ ابن محرز(80/1): "ثقة إذا حدث عن ثقةٍ"، وقال في موضعٍ آخر–الجرح والتعديل (191/2/رقم650)–: "ليس به بأسٌ في أهل الشَّام، والعراقيون يكرهون حديثه"، وسُئل–العلل ومعرفة الرجال، رواية عبد الله (9/3/رقم3909)–: "كَتَبْتَ عن إسماعيل بن عياش؟ قال: نعم، سمعت منه شيئاً". وقال ابن المديني، –تاريخ بغداد (186/7/رقم3229)–: "ما كان أحد أعلم بحديث أهل الشَّام من إسماعيل بن عيَّاش لو ثبت على حديث أهل الشَّام، ولكنه خلط في حديثه عن أهل العراق"، وقال يعقوب الفسوي في المعرفة والتاريخ (424/2): "عدلٌ، أعلمُ النَّاسِ بحديث الشَّام، ولا يدفعه دافع، وأكثر ما تكلموا قالوا: يُغرب عن ثقات المدنيين والمكيين". وقال يزيد بن هارون–الجرح والتعديل (191/2)–: "ما رأيت شاميًا ولا عراقيًا أحفظ من إسماعيل بن عياش". وقال يعقوب بن شيبة–تاريخ بغداد (186/7)–: "ثقة عند يحيى بن معين، وأصحابنا فيما روى عن الشَّاميين خاصة، وفي روايته عن أهل العراق وأهل المدينة اضطراب كبير، وكان عالماً بناحيته"، وقال علي بن حُجْر–إكمال تهذيب الكمال (198/2)–: "ابن عياش حجة لولا كثرة وهمه"، وقال أبو زُرعة–الكامل في الضعفاء (477/1): "لم يكن بالشَّام بعد الأوزاعي وسعيد بن عبد العزيز مثل إسماعيل بن عياش"، وقال في أجوبته على أسئلة البرذعي (847/3): "صدوق إلا أنه غلط في حديث الحجازيين والعراقيين"، وقال البخاري–تاريخ بغداد–، وأبو بشر الدُّولابي–تهذيب الكمال–: "إذا حدث عن أهل بلده فصحيح، وإذا حدث عن غير أهل بلده، ففيه نظر"، وقال ابن عدي في الكامل في الضعفاء: "حديثه عن الشَّاميين إذا روى عنه ثقة فهو مستقيم الحديث، وفي الجملةِ إسماعيل بن عيَّاش ممن يُكتب حديثه، ويُحتج به في حديث الشَّاميين خاصة"... وفي الجملةِ يتلخص في إسماعيل ما قاله الحازمي: "إنَّ أهل كل بلد لهم اصطلاح في كيفية الأخذ من التَّشدد والتَّساهل وغير ذلك، والشَّخص أعرف باصطلاح أهل بلده".

أبو الهُذيل الْحِمْصِيُّ[1].

وأخرجه ابن الجارود[2]، والدَّارقطني[3]، والبيهقي[4]، والطَّحاوي[5]، أربعتهم من طريق عبدالله بن عبد الجبار الخبائري، عن إسماعيل بن عيَّاش، عن موسى بن عقبة[6]، بدون: "وَأَيُّمَا امرِئ هَلَكَ وَعِنْدَهُ مَالُ امْرِئ بِعَيْنِهِ اقْتَضَى مِنْهُ شَيْئًا أَوْ لَمْ يَقْتَضِ فَهُوَ أُسْوَةُ الْغُرَمَاءِ".

وأخرجه ابن ماجه[7]، وابن الجارود[8]، والدَّارقطني[9]، ثلاثتهم من طريق هشام بن عمَّار[10]، عن إسماعيل بن عيَّاش، عن موسى بن عقبة، بدون: "وَأَيُّمَا امرِئ هَلَكَ

---

(1) محمد بن الوليد بن عامر الزُّبَيْدِي–بضم الزاى وفتح الباء المنقوطة بواحدة بعدها ياء معجمة بنقطتين من تحتها وفي آخرها دال مهملة، نسبة إلى زبيد وهي قبيلة قديمة من مذحج أصلهم من اليمن نزلوا الكوفة–، أبو الهذيل الحمصي القاضي، ثقة ثبت، من كبار أصحاب الزُّهري، من السَّابعة، مات سنة ست أو سبع أو تسع وأربعين. السمعاني، الأنساب (248/6)، ابن حجر، تقريب التهذيب (511/ رقم6372).

(2) ابن الجارود، المنتقى (160/ ح631). بلفظ: "أيما رجل باع سلعة فأدرك سلعته بعينها عند رجل أفلس ولم يقبض من ثمنها شيئا فهي له، فإن كان قضاه من ثمنها شيئا فما بقي أسوة الغرماء".

(3) الدَّارقطني، سنن (3/ 29/ ح109). بلفظ: "أَيُّمَا رَجُلٍ بَاعَ سِلْعَةً فَأَدْرَكَ سِلْعَتَهُ بِعَيْنِهَا عِنْدَ رَجُلٍ قَدْ أَفْلَسَ وَلَمْ يَقْبِضْ مِنْ ثَمَنِهَا شَيْئًا فَهِيَ لَهُ، وَإِنْ كَانَ قَبِضَ مِنْ ثَمَنِهَا شَيْئًا فَهُوَ أُسْوَةُ الْغُرَمَاءِ"، وقال: "إسماعيل بن عيَّاش مضطرب الحديث، ولا يثبت هذا عن الزُّهري مسندًا، وإنما هو مرسل".

(4) البيهقي، السنن الكبرى (79/6/ ح11257). بدُونَ قِصَّةِ الْهَلاَكِ.

(5) الطَّحاوي، شرح مشكل الاثار (12/ 19/ رقم 4607). بدُونَ قِصَّةِ الْهَلاَكِ.

(6) موسى بن عقبة بن أبي عياش، مولى آل الزبير، ثقةٌ فقيه، إمامٌ في المغازي، من الخامسة، لم يصح أنَّ ابن معين لينه، مات سنة إحدى وأربعين، وقيل: بعد ذلك. ابن حجر، تقريب التهذيب(552/ رقم6992).

(7) ابن ماجه، السنن(2/ 790/ ح2359). بلفظ: "أَيُّمَا رَجُلٍ بَاعَ سِلْعَةً، فَأَدْرَكَ سِلْعَتَهُ بِعَيْنِهَا عِنْدَ رَجُلٍ، وَقَدْ أَفْلَسَ، وَلَمْ يَكُنْ قَبَضَ مِنْ ثَمَنِهَا شَيْئًا، فَهِيَ لَهُ، وَإِنْ كَانَ قَبَضَ مِنْ ثَمَنِهَا شَيْئًا، فَهُوَ أُسْوَةٌ الْغُرَمَاءِ".

(8) ابن الجارود، المنتقى (160/ رقم 633)، في الإفلاس دون الهلاك.

(9) الدَّارقطني، السنن (3/ 432/ رقم 2903). مثل لفظ ابن ماجه سواءً بسواءٍ، وقال: "إسماعيل بن عيَّاش مضطرب الحديث، ولا يثبت هذا عن الزُّهري مسندًا، وإنما هو مرسل".

(10) هشام بن عمار بن نُصَير الظَّفَري –بفتح الظاء المعجمة، والفاء، نسبة إلى ظَفَر، وهو بطنٌ من الأنصار–، السلمي، الدمشقي، الخطيب، صدوق، مقرئ، كبر فصار يتلقن، فحديثه القديم أصح، من كبار العاشرة، وقد سمع من معروف الخياط، لكن معروفًا ليس بثقة مات سنة خمس وأربعين على الصحيح وله اثنتان وتسعون سنة. السمعاني، الأنساب (300/8)، ابن حجر، تقريب التهذيب (573/ رقم7303).

وَعِنْدَهُ مَالُ امْرِئٍ بِعَيْنِهِ اقْتَضَى مِنْهُ شَيْئًا أَوْ لَمْ يَقْتَضِ فَهُوَ أُسْوَةُ الْغُرَمَاءِ".

كلاهما "الزُّبيدي، وموسى بن عقبة" عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي بكر بن عبد الرحمن، عن أَبِي هريرة رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

ووصل الحديث أيضًا ابن ماجه[1]، والدَّارقطني[2]، والبيهقي[3]، ثلاثتهم من طريق اليمان بن عدي، عن الزُّبيدي، عن الزُّهري، عن أبي سلمةَ، عن أبي هريرة رضي الله عنه، بنحو حديث إسماعيل بن عيَّاش.

دراسة رواةِ الحديث:

أدرس رواة حديث المتن الذي تكلم عليه الإمام الشافعي، وأما رواة المتابعات فأقوم بذكرهم وذكر أقوال العلماء فيهم في تخريج الحديث، أو الحكم عليه، حسب ما يتطلب السياق؛ لئلا يحصل لَبْسٌ لدى القارئ.

رواة الحديث ثقات، عدا **عبد الوهاب بن عبد المجيد** تُكلِّم فيه بالاختلاط، ووصفه الرازي بالجهالة، وهاك البيان:

عبد الوهاب بن عبد المجيد بن الصلت بن عبد الله بن الحكم بن أبي العاص الثقفي البصري، يُكنى بأبي محمد، ولد سنة ثمانٍ ومئة، أو سنة عشر، ومات سنة أربع وتسعين ومائة. جده الحكم ابن أبي العاص، أخو عثمان بن أبي العاص، ولهما صحبة.

أقوال النقاد:

وثقه ابن معين[4]، وابن المديني[5]، وأحمد بن حنبل –مقرونًا

---

(1) ابن ماجه، السنن (2/ 791/ ح2361). بلفظ: "وَأَيُّمَا امْرِئٍ مَاتَ وَعِنْدَهُ مَالُ امْرِئٍ بِعَيْنِهِ اقْتَضَى مِنْهُ شَيْئًا أَوْ لَمْ يَقْتَضِ فَهُوَ أُسْوَةُ للغُرَمَاء".

(2) الدَّاراقطني، السنن (411/5/ رقم 4548)، وقال: "خَالَفَهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنِ الزُّبَيْدِيِّ، وَمُوسَى بْنِ عُقْبَةَ. وَالْيَمَانُ بْنُ عَدِيٍّ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ ضَعِيفَانِ".

(3) البيهقي، السنن الكبرى (79/6/ح11258)، وقال: "فذكره بمعنى حديث إسماعيل في المتن، وخلافه في الإسناد، أخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي، أنبأ أبو الحسن علي بن عمر الحافظ قال: إسماعيل بن عياش مضطرب الحديث، ولا يثبت هذا عن الزهري، وإنما هو مرسل، وخالفه اليمان بن عدي في إسناده، واليمان بن عدي ضعيف".

(4) أحمد، العلل ومعرفة الرجال–رواية عبد الله– (22/3/ رقم4035). قال عبد الله: سألت يحيى عن عبد الوهاب الثقفي، فقال: ثقة، قلت: ليحيى أيما أحب إليك هو أو عبد الأعلى السامي؟ فقال الثقفي أحب إلي من عبد الأعلى.

(5) خليل بن أيبك، الوافي بالوفيات (205/19/ رقم7414).

بغيره[1]، ومثله ابن معين في موضع[2]–، والعجلي[3]، وقال ابن مهدي: أربعة أمرهم في الحديث واحد: جرير بن عبد الحميد[4]، وعبد الوهاب الثقفي، ومعتمر بن سليمان[5]، وعبد الأعلى السامي[6]، كانوا يحدثون من كتب الناس ولا يحفظون ذلك الحفظ[7].

وقال قتيبة: "ما رأيت مثل هؤلاء الفقهاء الأشراف الأربعة، مالك بن أنس، والليث بن سعد، وعباد بن عباد، وعبد الوهاب الثَّقفي"[8]، وقال أبو الفرج الأموي: "كان محدثًا جليلًا، روى عنه وجوه المحدثين، وكبراء الرواة"[9]، وقال وهيب بن خالد: "لما مات عبد المجيد قال أيوب: الزموا هذا الفتى عبد الوهاب الثقفي"[10]، وقال ابن المستوفي: "محدّثُ أهل البصرة، ثقة جليل القدر ينفق على المحدثين بسخاء، كان يعد بمنزلة كبار الفقهاء

---

(1) أحمد، العلل ومعرفة الرجال–رواية عبد الله– (2/ 352/ رقم 2558)، قال عبد الله لأبيه: أيهما أحبُّ إليك عبد الوهاب الخفاف، أو عبد الوهاب الثقفي؟ قال: لا الثقفي أحبُّ إليَّ.
وقال أيضًا في العلل: سمعت أبي يقول عبد الوهاب الثقفي أثبت من عبد الأعلى السامي الثقفي أعرف وأوثق عند أصحابه من عبد الأعلى (1/381/ رقم740).

(2) ابن معين، التاريخ–رواية الدارمي– (54/ رقم62–65). قلت: فالثقفي؟ فقال ثقة، قلت: هو أحب إليك في أيوب أو عبد الوارث؟ فقال: عبد الوارث، قلت: فابن عيينة أحب إليك في أيوب أو عبد الوارث؟ فقال: عبد الوارث، قلت: له ما حال وهيب في أيوب؟ فقال: ثقة، قلت: فهو أحب إليك أم الثقفي؟ فقال ثقة وثقة.

(3) العجلي، الثقات (2/108/رقم1147).

(4) جرير بن عبد الحميد بن قُرْط، الضبي، الكوفي، نزيل الري وقاضيها، ثقة صحيح الكتاب، قيل: كان في آخر عمره يهم من حفظِه، مات سنة ثمان وثمانين، وله إحدى وسبعون سنة. ابن حجر، تقريب التهذيب (139/ رقم916).

(5) معتمر بن سليمان التيمي، أبو محمد البصري، يلقب الطفيل، ثقة من كبار التاسعة مات سنة سبع وثمانين وقد جاوز الثمانين. ابن حجر، تقريب التهذيب (539/ رقم6785).

(6) عبد الأعلى بن عبد الأعلى السامي، بالمهملة،–قلتُ: وجاء في بعض الكتب بالشين–، أبو محمد، كان يغضب إذا قيل له: أبو همام، ثقة من الثامنة، مات سنة تسعٍ وثمانين. ابن حجر، تقريب التهذيب (331/ رقم3734).

(7) المزي، تهذيب الكمال (18/ 503/ رقم 3604).

(8) الترمذي، الجامع (5/8).

(9) مغلطاي، إكمال تهذيب الكمال (8/375/ رقم3408).

(10) أحمد، العلل–رواية المروذي– (145/ رقم13).

كمالك والليث"[1]، وقال الذهبي: "البصري الحافظ أحد الأشراف"[2]، وقال: "الإمام الأنبل، الحافظ الحجة"[3]، وقال في الطبقات: "كان ثقة جليل القدر"[4] وقال ابن حجر: "ثقة"[5]، وقال ابن سعد: "هو ثقة فيه ضعف"[6]، وذكره ابنُ حبان في الثقات[7].

ووصفه بعضُ أهل العلم بالاختلاط، فقال ابن معين: "اختلط بأخرة"[8]، وقال العقيلي: "تغير في آخرِ عمره"[9]، وقال الفلاس: "اختلط حتى كان لا يعقل، وسمعته وهو مختلط، يقول: حدثنا محمد بن عبد الرَّحمن بن ثوبان باختلاط شديد"[10]، وذَكَرَ عقبة بن مُكْرَم: "أن اختلاطه كان قبل موته بثلاث أو أربع سنين"[11].

قلت: ولا يضره هذا الوصف؛ لأنه لم يُحدِّث بشيءٍ في زمن التَّغير، قال أبو داود الطَّيالسي: "تغير فحُجِبَ النَّاسُ عنه"[12]. وقال الذهبي: ما ضرَّه تغيره، فإنه لم يحدِّث زمن التغير بشيءٍ[13] كما أن روايته عن يحيى بن سعيد صحيحة، قال علي بن المديني: "ليس في الدُّنيا كتاب عن يحيى بن سعيد أصح من كتاب عبد الوهاب، وكل كتاب عن يحيى فهو عليه كَلٌّ"[14]، وقال الذَّهبي: "الثقة يهم في الشَّيء بعد الشَّيء، وأما اختلاطه فما ضرَّ حديثه؛ لأنه حُجب فبقي بمنزله حتى مات"[15].

---

(1) ابن المستوفي، تاريخ إربل (272/2/ رقم11).
(2) الذهبي، الكاشف (1/ 674/ رقم 3519).
(3) الذهبي، سير الأعلام (237/9/ رقم67).
(4) الذهبي، طبقات الحفاظ (234/1/ رقم300).
(5) تقريب التهذيب (368/ رقم 4261).
(6) ابن سعد، الطبقات الكبير (9/ 291، رقم 4143).
(7) ابن حبان، الثقات (132/7).
(8) ابن معين، التاريخ –رواية الدُّوري– (4/ 106/ رقم 3387)
(9) العقيلي، الضعفاء الكبير (75/3/ رقم1040).
(10) ابن حجر، تهذيب التهذيب(449/6/ رقم837).
(11) العقيلي، الضعفاء الكبير (75/3/ رقم1040)، العلائي، المختلطين (78/ رقم 32)، سبط ابن العجمي، الاغتباط بمن رمي من الرُّواة بالاختلاط (230/ رقم 76).
(12) الذهبي، سير أعلام النبلاء (237/9/ رقم67).
(13) االمصدر نفسه (237/9/رقم67).
(14) الفسوي، المعرفة والتاريخ (650/1).
(15) الذهبي، تاريخ الإسلام (1163/4/رقم194).

ولا يضره وصف أبو حاتم الرَّازي له بالجهالة، وقد جاوز ابنه النَّجعةَ حين ذكره مرة أخرى بعد سبعةِ أنفس، ظانًا أنه غير الذي وصفه والده بالجهالة، وقد ذكر له شيوخ وتلاميذ، ومن وثقه من أهل العلم[1]. ولو عاد ابن أبي حاتم إلى كُتب النَّسب لعلم أن النَّسب الذي ساقه للمجهول هو نفسه الذي ساقه للمشهور بعينه وقد تبع الرَّازيَّ ابنُ الجوزيِّ[2] في ذلك.

ثانيًا- محمد بن إسماعيل بن أبي فُدَيْك[3]، واسم فديك دينار، الديلي[4] مولاهم المدني، يُكنى أبا إسماعيل، مات في المدينة سنة تسع وتسعين ومائة.

أقوال النقاد:

وثقه ابن معين[5]، وقال مرة: "ليس به بأس"[6]، وكذا قال النَّسائي[7]، ووثقه ابن شاهين[8]، وابن الجزري[9]، وزاد ابن الجزري "مشهور"، وقال أبو داود: "أحمد بن يونس[10] أنبل من ابن أبي فديك"[11]، وفي تهذيب الكمال: "سمع من محمد بن عمرو

---

(1) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (6/ 69/ رقم 361)(396/71/6)،

(2) ابن الجوزي، الضعفاء والمتروكين (2/ 158/ رقم 2210)،

(3) نسبة إلى فُديك، رجلٌ من الصحابة، السمعاني، الأنساب (244/10)، قال العيني: من فدكت القطن إذا نفشته. مغاني الأخيار(3/ 538/ رقم 416).

(4) الديل: بكسر الدال المهملة وسكون الياء آخر الحروف، هذه النسبة إلى بني الديل بن هداد بن زيد بن مناة بن الحجر، من الأزد. السمعاني، الأنساب (401/5).

(5) ابن معين، التاريخ -رواية الدوري- (3/ 157/ رقم671).

(6) أحمد، العلل ومعرفة الرجال -رواية ابن محرز- (1/ 80/ رقم 241).

(7) المزي، تهذيب الكمال (485/24/ رقم 5068).

(8) ابن شاهين، تاريخ أسماء الثِّقات (286/ رقم 1226)،

(9) ابن الجزري، غاية النِّهاية في طبقات القراء (2/ 101/ رقم 2859).

(10) هو أحمد بن عبد الله بن يونس بن عبد الله بن قيس التميمي اليَّربوعي-بفتح الياء المنقوطة بنقطتين من تحتها، وسكون الراء، وضم الباء المنقوطة بنقطة وفي آخرها العين المهملة، نسبة إلى بنى يربوع وهو بطن من تميم-الكوفي، ثقة حافظ، من كبار العاشرة، مات سنة سبع وعشرين، وهو ابن أربع وتسعين سنة. السمعاني، الأنساب (395/12)، ابن حجر، تقريب التهذيب(81/ رقم63).

(11) أبو داود، سؤالات أبي عبيد الآجري له (150/ رقم118).

حديثًا واحدًا، حديث عمر بن عبد العزيز في التفليس"[1]، وقال ابن سعد: "كثير الحديث ليس بحجة"[2]، وذكره ابن حِبَّان في الثِّقات، وقال: "رُبما أخطأ"[3].

وتردد فيه قول الذَّهبي بين الصَّدوق[4] الذي وافقه فيه ابنُ حجر[5] والعيني[6]، وبين الثِّقة التي ذكرها مع ألفاظٍ أخرى، مثل: "مشهور يُحتجُ به في الكتب الستة"[7]، "صاحب حديث لكن لا رحلة له"، "الحافظ الكبير"[8].

الخُلاصة: قلت: ثقة ربما أخطأ، كما قال ابن حِبَّان، ولعل ابن سعد قال فيه: "ليس بحجة" لأجل هذه الأخطاء. والله تعالى أعلم.

ثالثًا- أبو المعتمر بن عمرو بن نافع، ذكره ابن حِبَّان في الثِّقات[9]، وقال الذهبي: "وُثق"[10]، بينما قال أبو داود: "لا يُعرف"، وقال أبو حاتم الرَّازي: "روى عن ابن خَلْدة، وعن عبيد الله، وقيل: عبد الله بن علي بن أبي رافع، روى عنه ابن أبي ذئب"، وذكر له أثرًا عن علي بن أبي طالب[11]، وقال الطَّحاوي: "لا يُعرف ولا يُدرى من هو؟ ولا سمعنا له ذكرًا إلا في هذا الحديث، ومن هذه سبيله، فليس ممن يجوز أن يحتج به في هذا المعنى"[12]، وقال ابن عبد البَّر: "ليس بمعروف بحمل العلم"[13]، وقال الذَّهبي في موضع آخر: "لا يُعرف"[14]، وقال ابن حجر: "مجهول الحال"، وذكر له راوٍ آخر، وهو

---

(1) المزي، تهذيب الكمال (24/ 485/ رقم 5068).
(2) ابن سعد، الطبقات الكبير (615/7/ رقم2287).
(3) ابن حِبَّان، الثِّقات (9/ 42/ رقم 15080)،
(4) الذهبي، الكاشف (2/ 158/ رقم4722).
(5) ابن حجر، تقريب التهذيب (468/ رقم5736).
(6) العيني، مغاني الأخيار (3/ 538/ رقم 416).
(7) الذهبي، ميزان الاعتدال (483/3/ رقم7236).
(8) الذهبي، المغني في الضعفاء (2/ 556/ رقم5301)، وتاريخ الإسلام (1187/4).
(9) ابن حبان، الثقات (7/ 663)
(10) الذهبي، الكاشف (2/ 462/ رقم 6842).
(11) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (9/ 443/ رقم 2238).
(12) الطحاوي، شرح مشكل الآثار (12/ 17 - 21/ ح4605 - 4610).
(13) ابن عبد البر، التَّمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (8/ 416).
(14) الذهبي، ميزان الاعتدال (4/ 575/ رقم 10620).

يزيد بن أبي حبيب[1].

قلتُ: من المعلوم أنَّ من ذكره ابن حِبَّان في ثقاته، وهو مجهولٌ لا ينفعه الذِّكر، قال ابن عبد الهادي: "وقد عُلِمَ أنَّ ابن حِبَّان ذكر في الكتابِ الذي جمعه في الثِّقات عددًا كثيرًا، وخلقًا عظيمًا من المجهولين، الذين لا يَعْرِفُ هو ولا غيرهُ أحوالهم"[2].

خلاصة القول فيه: مجهول الحال. والله تعالى أعلم.

الحكم على الحديث:

الحديث من طريق يَحْيَى بنِ سَعِيدٍ **متفق عليه**، وأما ما كان من طريق عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي فجميع رواته ثقات، وحديث يحيى بن سعيد مُتَابِعٌ له أيضًا، **وعليه فهو صحيح**.

وأما الذي جاء من طريق ابن أبي ذئب فرواته أيضًا ثقات إلا **محمد بن إسماعيل بن أبي فُدَيْك**؛ ثقة ربما أخطأ، **وأبو المعتمر بن عمرو بن نافع**؛ مجهول الحال، ولذلك الحديث ضعيف، وكذلك ذِكْرُ لفظ: "**مات**" في متن الحديث، يُخالف ما صح مما ذكرنا عن الثِّقات (يحيى بن سعيد، والثَّقفي) ممن لم يذكروا هذا.

وكذلك مُخالف للمرسل الذي أخرجه مالك، عَنِ ابن شهاب، عَنْ أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، أَنَّ رسول الله ﷺ، قَالَ: "أَيُّمَا رَجُلٍ بَاعَ مَتَاعًا، فَأَفْلَسَ الَّذِي ابْتَاعَهُ مِنْهُ، وَلَمْ يَقْبِضِ الَّذِي بَاعَهُ مِنْ ثَمَنِهِ شَيْئًا، فَوَجَدَهُ بِعَيْنِهِ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ، وَإِنْ مَاتَ الَّذِي ابْتَاعَهُ فَصَاحِبُ الْمَتَاعِ فِيهِ أُسْوَةُ الْغُرَمَاءِ"[3].

وقد ضعفه جمعٌ من العلماء، منهم: الطَّحاوي، وابن الملقن[4]، وابن التُّرْكُمَانِي وغيرهما، كما سيتبين لنا بعد قليل.

وهذا المرسل كما تبين في التَّخريج قد وصله عبد الرَّزاق الصَّنعاني بسند صحيح، عن مالك، وقد تابعه في ذلك أحمد بن موسى، وأحمد بن أبى طيبة[5]، كما نقل ذلك ابن

---

(1) ابن حجر، تقريب التهذيب (674/ رقم 8372).

(2) ابن عبد الهادي، الصَّارم المُنْكِي في الرّدِّ على السُّبكي (ص103).

(3) مالك، الموطأ (2/ 678/ ح87).

(4) ابن الملقن، البدر المنير (6/ 651).

(5) أحمد بن أبي طَيْبَة، عيسى بن سليمان بن دينار الدارمي، أبو محمد الجُرجاني، صدوقٌ له أفراد، من العاشرة، مات سنة ثلاثين ومائتين. ابن حجر، تقريب التهذيب. قلتُ: وقد وقفت عليه في العلل للدارقطني، والتمهيد لابن عبد البر بالظاء، والأصح الطاء. والله أعلم.

عبد البَّر عن الدَّارقطني، فقال: "وذكر الدَّارقطني أنه قد تابع عبد الرَّزاق على إسناده عن مالك أحمد بن موسى وأحمد بن أبي طيبة، وإنما هو في الموطأ مُرسل"[1].

وقد وصله كذلك بسند جميع رواته ثقات إسماعيل بن عيَّاش، عَنِ الزبيدي الحمصي، عن الزهري، عن أبي بكر بن عبد الرحمن، عَنْ أَبِي هريرة ﷺمرفوعًا، كما عند أبي داود، والدَّارقطني، وابن الجارود، والبيهقي، والطَّحاوي.

ومرة أخرى وصله إسماعيل بن عيَّاش، عن موسى بن عقبة، عن الزهري، عن أبي بكر بن عبد الرحمن، عن أَبِي هريرة ﷺ مرفوعًا، كما عند ابن ماجه، وابن الجارود، والدَّارقطني، والبيهقي، والطَّحاوي.

ولعله يكون قد سمع الحديث مرة من الزُّبيدي، ومرة أخرى من موسى بن عقبة.

كما ووصله أيضًا اليمان بن عدي الذي فيه ضعف، عن الزُّبيدي، عن الزُّهري، عن أبي سلمةَ، عن أبي هريرة رضي الله عنه، كما عند ابن ماجه، والدَّارقطني، والبيهقي، كما هو موضح في التَّخريج أعلاه.

وعليه يكون حديث ابن شهاب المرسل الذي يرويه مالك قد ثبت اتصاله بما ذكرناه وقد صح، وعليه فهو مُقدم على ما رواه ابن أبي ذئب الذي هو ضعيف؛ لأن فيه أبو المعتمر بن عمرو بن نافع، مجهول الحال.

قال الطَّحاوي: "وكنا لا نرى ذلك حجة له علينا في خلافنا إياه الذي ذكرنا؛ لانقطاع هذا الحديث حتى حدثنا حامد بن محمد المروزي أبو أحمد، حدثنا محمد بن إسحاق بن خُزيمة، عن عبد الرَّحمن بن بشر بن الحكم النَّيسابوري –قال: **وكان هذا من علماء نيسابور وثقاتهم**– قال: حدثنا عبد الرَّزاق، أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن أبي بكر بن عبد الرَّحمن، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ فقوي بذلك هذا الحديث في قلوبنا لما اتصل لنا إسناده عن رسول الله ﷺ كما قد ذكرنا، وقد كان بعض النَّاس قبل ذلك احتج علينا في هذا الباب بما حدثنا جعفر بن محمد بن الحسن الفِرْيَابي، حدثنا عبد الله بن عبد الجبار الخبائري، حدثنا إسماعيل بن عيَّاش، عن موسى بن عقبة، عن الزُّهري، عن أبي بكر بن عبد الرَّحمن، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ، قال: "أَيُّمَا رَجُلٍ بَاعَ سِلْعَةً، فَأَدْرَكَ سِلْعَتَهُ بِعَيْنِهَا عِنْدَ رَجُلٍ قَدْ أَفْلَسَ، وَلَمْ يَقْبِضْ مِنْ ثَمَنِهَا شَيْئًا، فَهِيَ لَهُ، وَإِنْ كَانَ قَضَاهُ مِنْ ثَمَنِهَا شَيْئًا، فَمَا بَقِيَ فَهُوَ أُسْوَةُ الْغُرَمَاءِ"، فكنا لا نرى ذلك حجة له علينا لفساد

---

(1) يُنظر: ابن عبد البَّر، التَّمهيد (8/ 407).

رواية إسماعيل بن عيَّاش، عن غير الشَّاميين ثم وجدناه من رواية إسماعيل، عن الشَّاميين الذين لا يُتكلم في رواية إسماعيل عنهم، كما حدثنا جعفر بن محمد بن الحسن، حدثنا عبد الله بن عبد الجبار، حدثنا إسماعيل بن عيَّاش، عن الزُّبيدي، عن الزُّهري، عن أبي بكر بن عبد الرَّحمن، عن أبي هريرة عن النَّبي ﷺ ثم ذكر مثل حديثه الذي قبل هذا، وزاد فيه: "وَأَيُّمَا امْرِؤٌ هَلَكَ وَعِنْدَهُ مَالُ امْرِئٍ بِعَيْنِهِ، اقْتَضَى مِنْهُ شَيْئًا، أَوْ لَمْ يَقْتَضِ، فَهُوَ أُسْوَةُ الْغُرَمَاءِ"، فلم يسع عندنا خلاف هذا الحديث لمن بلغه، ووقف عليه من هذه الوجوه المقبولة خلافه، ورجعنا في هذه المعاني المروية فيه إلى ما كان مالك يقوله فيها، وعذرنا من خالفها في خلافه إياها، إنما كان ذلك منه، لأنها لم تتصل به هذا الاتصال، ولو اتصلت به هذا الاتصال، وقامت عنده كمثل ما قامت عندنا، لما خالفها، ولرجع إليها، وقال بها، كما قد رأيناه فعل في أمثالها.

وأما الشَّافعي، فقد كان يقول: "إذا أفلس بعدما قضى البائع بعض الثَّمن الذي ابتاع به تلك السِّلعة أنه يكون في حصة ما قضاه أسوة الغرماء، ويكون أحق بالباقي منها منهم"، والذي في حديث رسول الله ﷺ يدفع ذلك ويخالفه، ورسول الله ﷺ حجة الله على جميع خلقه، وكان أيضًا مع ذلك يسوي بين حكم إفلاسه وبين حكم موته، فيجعل صاحب السِّلعة فيهما أحق بها من سائر الغرماء، وقد فرق رسول الله ﷺ بينهما، وجعل الحكم فيهما مختلفًا على ما قد ذكرناه في حديث الزُّبيدي عن الزُّهري، وفي حديث عبد الرَّزاق، عن مالك، عن الزُّهري وكان الشَّافعي يحتج فيما ذهب إليه من التَّسوية في ذلك بين الإفلاس والموت بما قد – ذكر ابن أبي ذئب وذكر الحديث – ... وهذا الحديث إنما رجع إلى أبي المعتمر الذي لا يُعرف ولا يُدرى من هو؟ ولا سمعنا له ذكرًا إلا في هذا الحديث، ومن هذه سبيله، فليس ممن يجوز أن يُحتج به في هذا المعنى، مع أنه لو كان ثابتًا لكان حديث الزُّهري، عن أبي بكر، عن أبي هريرة أولى منه؛ لأنه قد روته الأئمة الذين تقوم الحجة برواياتهم، والذين لا يجب أن يعارض ما رووا بمثل ما روى أبو المعتمر الذي لا يُعرف ولا يُدرى من هو، ولو تُدُبِّر حديث أبي المعتمر لوقف على أن لا حجة فيه؛ لأن فيه: "أَيُّمَا رَجُلٍ أَفْلَسَ أَوْ مَاتَ"، فقد يحتمل أن يكون ذلك على الشَّك، فيعود الحديث إلى أن لا يُدرى ما فيه مما ذُكر عن النَّبي ﷺ هل هو في التَّفليس أو في الموت، وما وجدنا أحدًا من أهل العلم أخذ بكل ما في هذا الحديث إلا مالك بن أنس،

فأما من سواه، فقد ذكرنا أقوالهم في هذا الباب، وَنَسْأَلُ اللهَ التَّوْفِيقَ"[1].

قلت: وكان الأولى من الإمام الشَّافعي رحمه الله تعالى عدم الأخذ بحديث ابن أبي ذئب؛ لأنه ضعيف بما ذكرناه من وجود مجهول فيه، ولمعارضته لحديث ابن شهاب الصَّحيح، ولكن يُبرر للإمام الشَّافعي رحمه الله تعالى، ولكل من أخذ به من العلماء بما ذكرناه عن الإمام الطَّحاوي رحمه الله تعالى، ومما يؤيد هذا التَّبرير، ما قاله الشَّافِعِيُّ: "حديث ابن شهابٍ منقطع، ولعله روى أول الحديث وقال برأيه آخِره، والذي أخذتُ به أولى"[2]، يَعْنِي حديث ابن أبي ذئب، عن أبي المعتمر بن عمرو بن رافع، عن ابن خَلْدة الزُّرَقِي.

وقال في موضع آخر: "الذي أخذتُ بِهِ أَولى بي، يعني –حديث ابن خلدة– مِنْ قِبَلِ أن ما أخذت به موصولٌ، يَجْمَعُ فيه النَّبي ﷺ بين الموتِ والإفلاسِ، وحديثُ ابن شهاب منقطعٌ ..."[3].

وقال البيهقي: "وقد رواه إسماعيل بن عيَّاش عن الزُّبيدي، عن الزُّهري موصولًا ولا يصح ... إسماعيل بن عيَّاش مُضطرب الحديث، ولا يثبت هذا عن الزُّهري، وإنما هو مرسل، وخالفه اليمان بن عدي في إسناده، واليمان بن عدي ضعيف"[4].

قلت: بل صح الحديث؛ لأن إسماعيل بن عيَّاش مُتكلم فيه إذا حدث عن غير الشَّاميين، وأما إذا حدث عنهم فحديثه صحيح، وهنا يُحدث عن الزُّبيدي الحمصي الشَّامي فحديثه صحيح، ومخالفة مثل اليمان بن عدي له لا تضر؛ لأنه لين الحديث وإسماعيل ثقة في الشَّاميين، والقول بالمخالفة غير مُسلَّم به، وإن قال ذلك الإمام البيهقي متبعًا في ذلك قول الإمام الدَّارقطني: "خالفه اليمان بن عدي في إسناده"[5]، ويقصد في ذلك روايته عن الزُّهري، عن أبي سلمةَ، بدلاً من الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ.

قال ابن التُّرْكُمَانِي –معقبًا على كلام البيهقي: "بل هو صحيح؛ لأن محمد بن

---

(1) الطحاوي، شرح مشكل الآثار (12/ 17 – 21/ ح4605 – 4610).

(2) البيهقي، السنن الكبرى (2/ 292/ ح2046).

(3) المصدر نفسه (6/ 77/ ح11255). السند الذي ذكره البيهقي، اليمان بن عدي، عن الزبيدي، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

(4) المصدر السابق (6/ 77 – 79/ ح1255 – 1259).

(5) الدَّارقطني، السنن (3/ 30/ ح110).

الوليد الزُّبيدي شامي، وقد قال البيهقي في باب ترك الوضوء من الدَّم: ما روى إسماعيل بن عيَّاش عن الشَّاميين صحيح[1]، وكذا ذكر ابن معين وغيره، كيف وقد تأيد بمرسل مالك المتقدم، وله شواهد، فذكر صاحب التَّمهيد أنه رواه عبد الله بن بركة ومحمد بن علي، وإسحاق بن إبراهيم الصنعانيون، عن عبد الرَّزاق، عن مالك، عن ابن شهاب، عن أبى بكر، عن أبى هريرة، عن النَّبي ﷺ مسندًا[2]، وكذا رواه عِرَاك بن مالك، عن أبى هريرة، ذكره ابن حزم[3]، وقال الدَّارقطني: تابع عبد الرَّزاق على إسناده عن مالك أحمد بن موسى وأحمد بن أبى ظبية[4]، وروى عبد الرَّزاق في مصنفه عن مالك المرسل المذكور[5]"[6].

بل اليمان بن عدي يصلح أن يكون متابعًا لإسماعيل بن عيَّاش، قال الإمام الألباني: "مثلُ اليمان بن عدي لا بأس به في المتابعات، وهو في هذا المتن متابعٌ لإسماعيل بن عيَّاش"[7].

كما أنه يشهد لصحة حديث ابن عيَّاش بدون قصة الموت الطُّرق الأخرى التي ذكرناها في بداية التَّخريج عند البخاري ومسلم.

وقال الدَّارقطني في موضع آخر: "إسماعيل بن عيَّاش مضطرب الحديث، ولا يثبت هذا عن الزُّهري مسندًا، وإنما هو مرسل"[8].

وتعقبه ابن دقيق العيد، بقوله: "الزبيدِيُّ شيخ إِسْمَاعِيل شَامي، وَقد اشْتهر تَصْحِيح حَدِيث إِسْمَاعِيل بن عَيَّاش عَن الشَّاميين إِلَّا إِنَّه شَامي رَوَى عَن الْحِجَازِيِّينَ"[9].

وقال ابن الملقن بعد قول ابن دقيق العيد: "وله متابعات فذكر صاحب "التمهيد" أنه رواه عبد الله بن بركة ومحمد بن علي وإسحاق بن إبراهيم الصَّنعانيون، عن عبد الرزاق،

---

(1) البيهقي، السنن الكبرى (1/ 222/ ح669).
(2) ابن عبد البَّر، التَّمهيد (8/ 406).
(3) ابن حزم، المحلى بالآثار (6/ 485).
(4) يُنظر: ابن عبد البَّر، التَّمهيد (8/ 407).
(5) عبد الرَّزاق، المصنف (8/263/ ح2497)، بمثله.
(6) ابن التُّرْكُمَانِي، الجوهر النَّقي (6/ 47).
(7) الألباني، إرواء الغليل (5/271).
(8) الدَّارقطني، السنن (3/ 29/ ح109).
(9) ابن دقيق العيد، الإلمام بأحاديث الأحكام (2/ 525).

عن مالك، عن ابن شهاب، عن أبي بكر، عن أبي هريرة مرفوعا مسندا. وكذا رواه عراك بن مالك عن أبي هريرة ذكره ابن حزم، وقال الدارقطني: تابع عبد الرزاق على إسناده عن مالك: أحمد بن موسى، وأحمد بن أبي طيبة، وروى عبد الرزاق في "مصنفه" عن مالك المرسل المذكور، ثم قال: ثنا أبو سفيان، عن هشام صاحب الدِّستوائي، حدثني قتادة عن بشير بن نهيك، عن أبي هريرة مرفوعا بمثل حديث الزهري"[1].

قال ابن حجر: "وهو حديث حسن يُحتج بمثله –يعني حديث أبي المعتمر– أخرجه أيضًا أحمد[2]، وأبو داود[3]، وابن ماجه[4]، وصححه الحاكم[5]، وزاد بعضهم في آخره: "إلا أن يَتْرُكَ صَاحِبه وَفَاءً"، ورجحه الشَّافعي على المرسل، وقال: يُحتمل أن يكون آخره من رأي أبي بكر بن عبد الرَّحمن؛ لأن الذين وصلوه عنه لم يذكروا قضية الموت، وكذلك الذين رووا عن أبي هريرة وغيره لم يذكروا ذلك، بل صرح ابن خلدة عن أبي هريرة بالتَّسوية بين الإفلاس والموت، فتعين المصير إليه؛ لأنها زيادة من ثقة.

وجزم ابن العربي المالكي بأن الزِّيادة التي في مرسل مالك من قول الرَّاوي، وجمع الشَّافعي أيضًا بين الحديثين بحمل حديث ابن خلدة على ما إذا مات مفلسًا، وحديث أبي بكر بن عبد الرَّحمن على ما إذا مات مليئًا. والله أعلم"[6].

قلت: وأنَّى له أن يكون حسنًا وفيه أبو المعتمر المتفق على جهالته، ولا أدري ما الذي دفع بالإمام ابن حجر رحمه الله تعالى إلى تحسين هذا الحديث، وقد قال هو بنفسه بأن أبا المعتمر راوي الحديث: "مجهول الحال" كما بينت آنفًا؟!

وأين الثِّقة الذي تُقبل روايته في حديث التَّسوية بين الإفلاس والموت؟! هل هو أبو المعتمر المجهول الحال؟!

وأما جزم ابن العربي المالكي من أن ما زاده مالكٌ من الأُسْوَة في الموت هي من

---

(1) ابن الملقن، البدر المنير (6/ 655).

(2) الإمام أحمد لم يخرجه في مسنده من طريق عمر بن خلدة، وإنما أخرج السند الصحيح المتصل الإسناد المعتمد عندنا في المسألة، يُنظر: (7124)(21/12).

(3) أبو داود، السنن (3/ 286/ ح3523).

(4) ابن ماجه، السنن (2/790/ ح2360).

(5) الحاكم، المستدرك (2/ 58/ 2314)، وقال: "هذا حديثٌ عالٍ صحيحُ الإسناد، ولم يُخرِّجاه بهذا اللفظِ".

(6) ابن حجر، فتح الباري (64/5).

قول الرَّاوي، بقوله: "ولم نَجِد في الصَّحيحِ ولا وُجِدَ فيهِ لِحُكمِ الموتِ ذِكرٌ، وروى الدّارقطني[1] مثل ذلك وصحَّحَهُ، وقال: وما زادَهُ مالك من الأُسْوَةِ في الموت، هو من قول الرَّاوي، وما رُوِيَ من استواء الموت والفلس لم يصحَّ، قد بينا أنَّ قول مالك مبنيٌّ على صِحَّة القول بصحَّة المراسيل من الأسانيد، وقد بينا أنَّه صحَّت؛ لأنَّه ثقة عما نقل"[2].

فأما نقل ابن العربي عن الدَّارقطني في الحكم على الحديث بالذي ذكره فلم أعثر على شيء منه عند ذكره للحديث في السُّنن، ولم يتكلم عليه بذلك، كما أنني بحثت في المطبوع من كتابه العلل فلم أعثر على ذلك فيه، وإنما الذي وجدته في كتبه ما ذكرته قبل قليل عنه. فالله تعالى أعلم.

وكذلك لو أردنا أن نفتح باب القول فيما هو واقع في هذا الحديث بأنه من كلام الرَّاوي لما سلم من ذلك حديث، ولذهبت الأحاديث بذلك الادعاء، قال ابن حزم: "وقال بعضهم: لعله من لفظ الرَّاوي؟ فقلنا: من استجاز خلاف النَّبي ﷺ لم يعجز في كل حديث يأتي أن يقول: لعله من لفظ الرَّاوي، فيبطل الإسلام بذلك"[3].

وأما ما قاله محمد بن يحيى الذُّهلي فيما نقله عنه ابن الجارود: "رَوَاهُ مَالِكٌ، وَصَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ[4]، وَيُونُسُ[5]، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ مُطْلَق، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُمْ أَوْلَى بِالْحَدِيثِ، يَعْنِي عَنْ طَرِيقِ الزُّهْرِيِّ"[6].

قلت: ولِمَ لا تُحمل على أنها زيادة ثقة؟، وخاصةً أن للحديث من الطُّرق ما تُؤيده وتُقويه، وأن عبد الرَّزاق قد وصله عن مالك، وتُوبع على ذلك، كما قال الدَّارقطني آنفًا.

---

(1) الدَّارقطني، السنن (3/ 29/ ح109).

(2) ابن العربي، المسالك في شرح موطأ مالك (160/6).

(3) ابن حزم، المحلى بالآثار (6/ 487).

(4) صالح بن كيسان المدني، أبو محمد، أو أبو الحارث، مؤدب ولد عمر بن عبد العزيز، ثقة ثبت فقيه، من الرابعة، مات بعد سنةِ ثلاثين أو أربعين. ابن حجر، تقريب التهذيب (273/ رقم2884).

(5) أبو داود، السنن (3/ 287/ح3521)، قال: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ يَعْنِي ابْنَ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ مَعْنَى حَدِيثِ مَالِكٍ، زَادَ: "وَإِنْ كَانَ قَدْ قَضَى مِنْ ثَمَنِهَا شَيْئًا فَهُوَ أُسْوَةُ الْغُرَمَاءِ فِيهَا".

(6) ابن الجارود، المنتقى (160/ ح633). ولم أقف على رواية صالح بن كيسان.

قال الشَّيخ الألباني في حديث إسماعيل بن عيَّاش: "فلولا هذه المخالفة لصَّححنا حديثه بسنده، لكن قد جاء ما يشهد لحديثه على التَّفصيل الذى فيه من طرق أخرى كما يأتي، ولذلك فحديثه صحيح لغيره. والله أعلم"[1].

قلت: هو صحيح، كما قال الإمام الطَّحاوي، وابن التُّركُمَاني، ومال إلى تصحيحه ابن الملقن، وابن حجر[2]، والصَّنعاني[3] وغيرهم. والله أعلى وأعلم.

الحديث الثاني: قَالَ الإِمَامُ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: أَخْبَرَنَا مَالِكُ بنُ أَنَسٍ[4]، عَن نَافِعٍ[5] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بنِ عُمَرَ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "الْمُتَبَايِعَانِ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا إِلَّا بَيْعَ الْخِيَارِ[6]"[7].

---

(1) الألباني، إرواء الغليل (5/ 270).

(2) ابن حجر، التلخيص الحبير (3/ 101/ رقم 1236).

(3) الصَّنعاني، فتح الغفار (3/ 1234/ رقم 3755).

(4) سبقت ترجمته، إمام دار الهجرة.

(5) نافع أبو عبد الله المدني، مولى ابن عمر، ثقة ثبت فقيه مشهور، من الثالثة، مات سنة سبع عشرة ومائة، أو بعد ذلك. ابن حجر، تقريب التهذيب (559/ رقم 7086).

(6) قال التِّرمذي: ومعنى قول النبي ﷺ: "إلا بيع الخيار"، أن يخير البائع المشتري بعد إيجاب البيع، فإذا خيره فاختار البيع فليس له خيار بعد ذلك في فسخ البيع، وإن لم يتفرقا، هكذا فسره الشافعي، وغيره، ومما يقوي قول من يقول: الفرقة بالأبدان لا بالكلام، حديث عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ". الجامع (541/3).

(7) الشافعي، الأم (3/ 4).

وقَالَ: أَخْبَرَنَا الثِّقَةُ[1]، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ[2]، عَنْ قَتَادَةَ[3]، عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ[4]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بنِ الْحَارِثِ[5]، عَنْ حَكِيمِ بنِ حِزَامٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ "الْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، فَإِنْ صَدَقَا وَبَيَّنَا وَجَبَتْ الْبَرَكَةُ فِي بَيْعِهِمَا، وَإِنْ كَذَبَا وَكَتَمَا مُحِقَتْ الْبَرَكَةُ مِنْ بَيْعِهِمَا"[6].

---

(1) الثقة: المراد به هنا عفان بن مسلم بن عبد الله الباهلي–بفتحِ الباء المنقوطة بواحدة، وكسر الهاء واللام، نسبة إلى باهلة بن أعصر، وكان العرب يستنكفون من الانتساب إلى باهلة، كأنها ليست فيما بينهم من الأشراف، حتى قال قائلهم: وما ينفع الأصل من هاشم...إذا كانت الأصل من باهلة–، أبو عثمان الصَّفار–بفتحِ الصاد المهملة، وتشديد الفاء، وفي آخرها الراء، يُقال: لمن يبيع الأواني الصَّفْرية: الصَّفار–، البصري، ثقة ثبت، قال ابن المديني: كان إذا شك في حرفٍ من الحديث تركه، وربما وهم، وقال ابن معين: أنكرناه في صَفَر سنة تسع عشرة، ومات بعدها بيسير، من كبار العاشرة. السمعاني، الأنساب (67/2)،(74/8)، ابن حجر، تقريب التهذيب (393/ رقم 4625). وتبين أنّه هو بوجود الحديث عند الإمام أحمد في المسند(24/ 39/ ح15322)، وابن قانع في كتاب معجم الصَّحابة (1/ 165)، بلفظ: "عفان بن مسلم، عن حمَّاد بن سلمة". والله أعلم.

(2) حمَّاد بن سلمة بن دينار البصري، أبو سلمة، ثقة عابد أثبت النَّاسِ في ثابت، تغير حفظه بأخرة، من كبار الثَّامنة، مات سنة سبع وستين. ابن حجر، تقريب التهذيب (178/ رقم 1493).

(3) قتادة بن دِعَامة بن قَتَادة السَّدوسي–بضم الدال المهملة، والواو بين السينين المهملتين، أولاهما مفتوحة، نسبة إلى سدوس بن شيبان–، أبو الخطاب البصري، ثقة ثبت، يُقال: ولِد أكمه، وهو رأس الطبقة الرابعة، مات سنة بضعٍ وعشرة. السمعاني، الأنساب (57/7)،ابن حجر، تقريب التهذيب (453/ رقم 5518).

(4) صالح بن أبي مريم الضُّبعي–بضم الميم المعجمة، وفتح الباء المنقوطة بواحدة، وفي آخره العين المهملة، نسبة إلى ضُبيعة، بن قيس بن ثعلبة بن عُكَابة بن صعب، نزل أكثرهم البصرة، وكانت بها محلة ينسب إليهم يقال لهم: بنو ضبيعة–، مولاهم أبو الخليل البصري، وثقه ابن معين والنَّسائي، وأغرب ابن عبد البَّر، فقال: لا يُحتج به، من السَّادسة. السمعاني، الأنساب(140/8)، ابن حجر، تقريب التهذيب (273/ رقم2887).

(5) عبد الله بن الحارث بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب الهاشمي، أبو محمد المدني، أمير البصرة، له رؤيةٌ، ولأبيه وجده صحبةٌ، قال ابن عبد البَّر: أجمعوا على ثقته، مات سنة تسعٍ وسبعين، ويُقال: سنة أربعٍ وثمانين. ابن حجر، تقريب التهذيب (299/ رقم 3265).

(6) الشافعي، الأم (3/ 4).

وقال: أَخْبَرَنَا الثِّقَةُ يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ[1]، عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ[2]، عَنْ جَمِيلِ بْنِ مُرَّةَ[3]، عَنْ أَبِي الْوَضِيءِ[4]، قَالَ: كُنَّا فِي غَزَاةٍ، فَبَاعَ صَاحِبٌ لَنَا فَرَسًا مِنْ رَجُلٍ، فَلَمَّا أَرَدْنَا الرَّحِيلَ خَاصَمَهُ فِيهِ إِلَى أَبِي بَرْزَةَﷺ[5]، فَقَالَ لَهُ أَبُو بَرْزَةَ رضي الله عنه: سَمِعْت رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "البَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا"[6].

---

(1) يحيى بن حسان التِّنِيسي–بكسر التاء المنقوطة باثنتين من فوق، وكسر النون المشددة، والياء المنقوطة باثنتين من تحتها، والسين غير المعجمة، بلدة من بلاد ديار مصر في وسط البحر، والماء بها محيط، وهي كور من الخليج، سميت بتنيس حام بن نوح–، من البصرة، ثقةٌ من التَّاسعة، مات سنة ثمانين ومائتين، وله أربع وستون. السمعاني، الأنساب (96/3)، ابن حجر، تقريب التهذيب (589/ رقم 7529).

(2) حمَّاد بن زيد بن درهم الأزدي–نسبة إلى أزد شنوءة، بفتحِ الألف وسكون الزاي وكسر الدال المهملة–، الجهضمي،–بفتح الجيم والضاد المنقوطة وسكون الهاء، نسبة إلى الجَهَاضمة، وهي محلة بالبصرة–، أبو إسماعيل البصري، ثقة ثبت فقيه، قيل: إنه كان ضريرًا، ولعله طرأ عليه؛ لأنه صحَّ عنه أنه كان يكتب، من كبار الثامنة، مات سنة تسعٍ وسبعين، وله إحدى وثمانون سنة. السمعاني، الأنساب(391/3)(197/1)، ابن حجر، تقريب التهذيب (178/ رقم 1498).

(3) جميل بن مرة الشيباني–بفتح الشين المعجمة، وسكون الياء المنقوطة باثنتين من تحتها، والباء الموحدة بعدها، وفي آخرها النون، نسبة إلى شيبان، وهي قبيلة معروفة في بكر بن وائل– البصري ثقة من السادسةِ. السمعاني، الأنساب (431/7)، ابن حجر، تقريب التهذيب (142/ رقم 964).

(4) عبَّاد بن نسيب –القيسي– أبو الوَضِيء، مشهورٌ بكنيته، ويُقال: اسمه عبد الله، ثقةٌ من الثالثة. ابن حجر، تقريب التهذيب(291/ رقم3150).

(5) نضلة بن عُبيد، وقيل: ابن عبد الله، وقيل: ابن عائذ، أبو برزة الأسلمي، من بني سلامان بن أسلم، وقال هشام بن محمد الكلبي: هو نضلة بن عبد الله بن الحارث بن حبال بن ربيعة بن دعبل بن أنس بن خزيمة بن مالك، بن سلامان بن أسلم بن أفصى، أسلم قديمًا، شهد فتح مكة، وهو الذي قتل عبد العزى تحت أستار الكعبة يوم الفتح، وغزا مع رسول الله غزوات، منها خيبر، سكن البصرة، وله فيها دار وعقب. ابن قانع، معجم الصحابة (158/3/ رقم1132)، أبو نعيم، معرفةِ الصحابة (2682/5).

(6) الشافعي، الأم (3/ 4).

نقد الحديث:

قال الإمام الشَّافعي رحمه الله تعالى –بعد أن ذَكَر له من يُناظره حديث ابن مسعود ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "إِذَا اخْتَلَفَ الْمُتَبَايِعَانِ فَالْقَوْلُ مَا قَالَ الْبَائِعُ، وَالْمُبْتَاعُ بِالْخِيَارِ"[1]: "هذا الحديث مُنقطع عن ابن مسعود، والأحاديث التي ذكرناها ثابتة متصلة فلو كان هذا يُخالفها لم يجز للعالم بالحديث أن يحتج به على واحد منها؛ لأنه لا يثبت هو بنفسه فكيف يُزال به ما يثبت بنفسه، ويشده أحاديث معه كلها ثابتة؟"[2].

وقال في موضع آخر: "فما علمنا أن رسول الله ﷺ سَنَّ سُنَّة في البيوع أثبت من قوله: "المتبايعان بالخيار ما لم يتفرقا"، فإن ابن عمر، وأبا بَرْزَة، وحَكِيم بن حِزَام، وعبد الله بن عمرو بن العاص[3] يروونه، ولم يعارضهم أحد بحرف يخالفه عن رسول الله ﷺ ... نرى أنَّ ما روي عن النَّبي ﷺ مما لم يُخالفه أحد بروايةٍ عنه أولى أن يثبت"[4].

تخريج الأحاديث:

أولاً: حديث عَبْدِ اللَّهِ بنِ عُمَرَ ﷺ.

أخرجه البخاري[5]، ومسلم[6]؛ من طريق مالك بن أنس.

---

(1) لعلنا ندرس الانقطاع في هذا الحديث في مبحث رد الأحاديث بسبب الانقطاع.

(2) الشَّافعي، الأم (3/ 10).

(3) الحديث أخرجه: أحمد في المسند(329/11/ ح6721)، ، وابن الجارود في المنتقى (158/ ح620) من طريق حمَّاد بن مسعدة. وأبو داود في السنن (3/ 273/ح3456)، والتِّرمذي في الجامع (2/ 542/ ح1247)، والنَّسائي في السنن (251/7/ح4483)، من طريق الليث. والطَّحاوي في شرح معاني الآثار (271/13/ ح5259) من طريق المفضل بن فضالة، ثلاثتهم: (حمَّاد بن مسعدة، والليث، والمفضل بن فضالة) عن ابن عِجْلَان، عَنْ عَمْرِو بنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "البَيِّعَانِ بِالخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا إِلَّا أَنْ تَكُونَ صَفْقَةَ خِيَارٍ وَلَا يَحِلُّ لَهُ أَنْ يُفَارِقَ صَاحِبَهُ خَشْيَةَ أَنْ يَسْتَقِيلَهُ".

وتابع ابنَ عجلان بُكير بنُ عبد الله الأشج، كما هو عند الدَّارقطني في السنن (3/ 474/ ح2998)، ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى(445/5 /ح10449)..

(4) الشافعي، الأم (3/ 6–7).

(5) البخاري، الصحيح (3/ 64/ ح2017). بلفظ: "إِنَّ المُتَبَايِعَيْنِ بِالخِيَارِ فِي بَيْعِهِمَا مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، أَوْ يَكُونُ البَيْعُ خِيَارًا".

(6) مسلم، الصحيح (3/ 1163/ ح1531). بنفس لفظ الشافعي والبخاري.

وأخرجه البخاري[1]، ومسلم[2]؛ من طريق يَحْيَى بنِ سَعِيدٍ[3].
وأخرجه البخاري[4]، ومسلم[5]؛ من طريق أَيُّوب[6].
وأخرجه البخاري[7]، ومسلم[8]؛ من طريق الليث بن سعد[9].
وأخرجه مسلم[10] من طريق الضَّحَّاكِ[11].

---

(1) البخاري، الصحيح (3/ 64/ ح2107) بلفظ: "إِنَّ المُتَبَايِعَيْنِ بِالخِيَارِ فِي بَيْعِهِمَا مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، أَوْ يَكُونُ البَيْعُ خِيَارًا" قَالَ نَافِعٌ: وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا اشْتَرَى شَيْئًا يُعْجِبُهُ فَارَقَ صَاحِبَهُ.

(2) مسلم، الصحيح (3/ 1163/ ح1531)، قال مسلم: "بنحو حديث مالك".

(3) يحيى بن سعيد بن فروخ التميمي–بفتح التاء المنقوطة باثنتين من فوقها، والياء المنقوطة من تحتها بين الميمين المكسورتين، نسبة إلى تميم–، أبو سعيد القطان البصري، ثقة متقن حافظ إمام قدوة، من كبار التاسعة مات سنة ثمان وتسعين ومائة وله ثمان وسبعون. السمعاني، الأنساب (78/3)،ابن حجر، تقريب التهذيب (591/ رقم7557).

(4) البخاري، الصحيح (3/ 64/ ح2109)، بلفظ: "البَيِّعَانِ بِالخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، أَوْ يَقُولُ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ اخْتَرْ"، وَرُبَّمَا قَالَ: "أَوْ يَكُونُ بَيْعَ خِيَارٍ".

(5) مسلم، الصحيح (3/ 1163/ ح1531)، قال مسلم: "بنحو حديث مالك".

(6) أيوب بن أبي تميمة كيسان السَّخْتِيَانِي–بفتح السين المهملة، وسكون الخاء المعجمة بواحدة، وكسر التاء المنقوطة باثنتين من فوقها، وفتح الياء المنقوطة باثنتين من تحتها، وفي آخرها النون، نسبة إلى عمل السختيان وبيعها، وهي الجلود الضأنية، ليست بأدم–، أبو بكر البصري ثقة ثبت حجة من كبار الفقهاء العباد، من الخامسة مات سنة إحدى وثلاثين ومائة وله خمس وستون. السمعاني، الأنساب (53/7)، ابن حجر، تقريب التهذيب (117/ رقم605).

(7) البخاري، صحيح (64/3/ رقم2012). بلفظ: "إِذَا تَبَايَعَ الرَّجُلاَنِ، فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِالخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، وَكَانَا جَمِيعًا، أَوْ يُخَيِّرُ أَحَدُهُمَا الآخَرَ، فَتَبَايَعَا عَلَى ذَلِكَ، فَقَدْ وَجَبَ البَيْعُ، وَإِنْ تَفَرَّقَا بَعْدَ أَنْ يَتَبَايَعَا وَلَمْ يَتْرُكْ وَاحِدٌ مِنْهُمَا البَيْعَ، فَقَدْ وَجَبَ البَيْعُ"

(8) مسلم، الصحيح (3/ 1163/ ح1531)، بلفظ: "إِذَا تَبَايَعَ الرَّجُلَانِ فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، وَكَانَا جَمِيعًا، أَوْ يُخَيِّرُ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ، فَإِنْ خَيَّرَ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ فَتَبَايَعَا عَلَى ذَلِكَ، فَقَدْ وَجَبَ الْبَيْعُ، وَإِنْ تَفَرَّقَا بَعْدَ أَنْ تَبَايَعَا وَلَمْ يَتْرُكْ وَاحِدٌ مِنْهُمَا الْبَيْعَ، فَقَدْ وَجَبَ الْبَيْعُ".

(9) الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفَهْمِي–بفتح الفاء، وسكون الهاء، في آخرها الجيم، نسبة إلى فهم وهم بطن من قيس عيلان–، أبو الحارث المصري، ثقة ثبت فقيه إمام مشهور من السابعة مات في شعبان سنة خمس وسبعين. السمعاني، الأنساب (353/9)، ابن حجر، تقريب التهذيب (464/ رقم5678).

(10) مسلم، الصحيح (3/ 1163/ ح1531)، قال مسلم: "بنحو حديث مالك".

(11) سبقت ترجمته، وكانت خلاصة القول فيه بعد الدراسة: أنه ثقة يُخطئ، وربما وُصِف بكثرةِ الخطأ؛ لكثرة روايتِه.

وأخرجه مسلم[1] من طريق ابْنِ جُرَيْجٍ[2].

وأخرجه مسلم[3] من طريق عبيد الله[4]؛ سبعتهم (مالك بن أنس، ويحيى بن سعيد، وأيوب، والليث، والضَّحَّاكُ، وابنُ جُرَيْجٍ، وعبيد الله) عن نافع مولى ابن عمر.

وأخرجه البخاري[5] من طريق سُفيان الثَّوري[6].

وأخرجه مسلم[7] من طريق إسماعيل بن جعفر[8]؛ كلاهما (سفيان، وإسماعيل) عن عبد الله بن دينار[9][10].

---

(1) مسلم، الصحيح (3/ 1163/ ح1531) بلفظ: "إِذَا تَبَايَعَ الْمُتَبَايِعَانِ بِالْبَيْعِ فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِالْخِيَارِ مِنْ بَيْعِهِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، أَوْ يَكُونُ بَيْعُهُمَا عَنْ خِيَارٍ، فَإِذَا كَانَ بَيْعُهُمَا عَنْ خِيَارٍ، فَقَدْ وَجَبَ"، زَادَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ فِي رِوَايَتِهِ: قَالَ نَافِعٌ: فَكَانَ إِذَا بَايَعَ رَجُلًا، فَأَرَادَ أَنْ لَا يُقِيلَهُ، قَامَ فَمَشَى هُنَيَّةً، ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِ.

(2) سبقت ترجمته، ثقة فقيه فاضل، كان يدلس ويرسل.

(3) مسلم، الصحيح (3/ 1163/ ح1531)، قال مسلم: "بنحو حديث مالك".

(4) عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمري، المدني، أبو عثمان، ثقةٌ ثبتٌ، قدمه أحمد بن صالحٍ على مالكٍ في نافع، وقدمه ابن معين في القاسم عن عائشة، على الزهري عن عروة، عنها، من الخامسة، مات سنةَ بضعٍ وأربعين. ابن حجر، تقريب التهذيب (373/ رقم4323).

(5) البخاري، الصحيح (64/3/ رقم2013). بلفظ: "كُلُّ بَيِّعَيْنِ لاَ بَيْعَ بَيْنَهُمَا حَتَّى يَتَفَرَّقَا، إِلَّا بَيْعَ الخِيَارِ".

(6) سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، أبو عبد الله الكوفي، ثقةٌ حافظ، فقيهٌ عابد، إمامٌ حجة، من رؤوس الطبقة السابعة، وكان ربما دلس، مات سنة إحدى وستين، وله أربع وستون. ابن حجر، تقريب التهذيب(244/ رقم2445).

(7) مسلم، الصحيح (1164/3/ رقم1531). بلفظ: بنفس لفظ البخاري.

(8) إسماعيل بن جعفر بن أبي كثير الأنصاري الزُّرَقِي–بضم الزاى وفتح الراء وفي آخرها القاف، نسبة إلى بنى زريق وهم بطن من الأنصار يقال لهم بنو زريق ابن عبد حارثة–، أبو إسحاق القارئ، ثقة ثبت، من الثامنة، مات سنة ثمانين. السمعاني، الأنساب (268/6)، ابن حجر، تقريب التهذيب (106/ رقم431).

(9) عبد الله بن دينار العدوي مولاهم أبو عبد الرَّحمن المدني، مولى ابن عمر، ثقة من الرَّابعة، مات سنة سبع وعشرين. ابن حجر، تقريب التهذيب (302/ رقم 3299).

(10) قد جاء الحديث من طريق عمرو بن دينار بدلًا من عبد الله بن دينار، عند النَّسائي في السنن (250/7/ ح4477) من طريق سفيان، وابن الجعد في المسند (243/ ح1606) من طريق شعبة، كلاهما عن عمرو بن دينار، عَنْ ابنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : "كُلُّ بَيِّعَيْنِ لَا بَيْعَ بَيْنَهُمَا حَتَّى يَتَفَرَّقَا إِلَّا بَيْعَ الْخِيَارِ".

=

وأخرجه البخاري[1] من طريق ابنِ شِهَابٍ[2]، عَنْ سَالِمِ بنِ عَبْدِ اللَّهِ[3]؛ ثلاثتهم (نافع، وعبد الله بن دينار، وسالم بن عبد الله) عن عبد الله بن عمر ﷺ، عن رسول الله ﷺ.

ثانيًا: حديث حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ ﷺ.

أخرجه البخاري[4]، ومسلم[5]؛ من طريق شُعبة.

وأخرجه مسلم[6] من طريق هَمَّام؛ كلاهما (شُعبة، وهَمَّام) عن قتادة، عن أبي الخليل.

وأخرجه مسلمٌ[7] من طريق همام، عن أبي التَّيَّاح[8]؛ كلاهما (أبو الخليل، وأبو التَّيَّاح) عن عبد الله بن الحارث، عن حَكِيم بن حِزَام ﷺ، عن رسول الله ﷺ.

قال الدَّارقطني: "وهذا وهم، والصَّحيح عن الثوري، وعن شعبة عن عبد الله بن دينار، ونسب الخطأ إلى الرُّواة عنهما، وهما يعلى بن عبيد عن الأول، وابن المقرئ عن الثاني". الدَّارقطني، العلل (168/13/ رقم3053).

(1) البخاري، الصحيح (3/ 65/ ح2116)، بلفظ: بِعْتُ مِنْ أَمِيرِ المُؤْمِنِينَ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ مَالًا بِالوَادِي بِمَالٍ لَهُ بِخَيْبَرَ، فَلَمَّا تَبَايَعْنَا رَجَعْتُ عَلَى عَقِبِي حَتَّى خَرَجْتُ مِنْ بَيْتِهِ خَشْيَةَ أَنْ يُرَادَّنِي البَيْعَ، وَكَانَتِ السُّنَّةُ أَنَّ: "المُتَبَايِعَيْنِ بِالخِيَارِ حَتَّى يَتَفَرَّقَا"، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَلَمَّا وَجَبَ بَيْعِي وَبَيْعُهُ، رَأَيْتُ أَنِّي قَدْ غَبَنْتُهُ، بِأَنِّي سُقْتُهُ إِلَى أَرْضِ ثَمُودَ بِثَلاَثِ لَيَالٍ، وَسَاقَنِي إِلَى المَدِينَةِ بِثَلاَثِ لَيَالٍ.

(2) محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن الحارث بن زهرة بن كلاب، القرشي، الزهري، أبو بكر، الفقيه الحافظ، متفق على جلالته وإتقانه، وهو من رؤوس الطبقة الرابعة، مات سنة خمسٍ وعشرين، وقيل قبل ذلك بسنةٍ أو سنتين. ابن حجر، تقريب التهذيب(506/ رقم 6296).

(3) سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي، أبو عمر أو أبو عبد الله المدني، أحد الفقهاء السبعة، ثبتًا عابدًا، فاضلًا، كان يُشبّه بأبيه في الهديِّ والسمتِ، من كبار الثالثة، مات سنة ستٍ على الصحيح. ابن حجر، تقريب التهذيب(226/ رقم2176).

(4) البخاري، الصحيح (3/ 58/ ح2079)، (3/59/ ح2082)، (3/ 64/ ح2110)، بمثله.

(5) مسلم، الصحيح (3/ 1164/ ح1532)، بلفظه.

(6) المصدر نفسه (3/ 1164/ ح1532)، بمثله.

(7) المصدر السابق (3/ 1164/ ح1532)، بمثله.

(8) يزيد بن حميد الضُّبَعِي، بصري، مشهورٌ بكنيتهِ، ثقةٌ ثبتٌ من الخامسة، مات سنة ثمانٍ وعشرين. ابن حجر، تقريب التهذيب(600/ رقم 7694).

والحديث مُخَرَّج في كتب السُّنن بأسانيد كلها تدور حول من ذكرت عند البخاري ومسلم، وكذا المتن بلفظه أو بمثله أو بنحوه.

ثالثًا: حديث أَبِي بَرْزَةَ رضي الله عنه.

أخرجه الشَّافعي[1]، والطَّيالسي[2]، وابن أبي شيبة[3]، وأحمد[4]، وابن ماجه[5]، وأبو داود[6]، والبَزار[7]، وابن الجارود[8]، وأبي طاهر الْمُخَلِّص[9]، والطَّحاوي[10]، وتمام[11]، والبيهقي في الكبرى[12]؛ جميعهم من طريق حمَّاد بن زيد.

وأخرجه تمَّام[13] من طريق حمَّاد بن سلمة.

---

(1) الشَّافعي، المسند–ترتيب سنجر– (3/ 165/ ح1375). بلفظه.

(2) الطَّيالسي، المسند (2/ 236/ ح964). خَرَجْنَا فِي غَزَاةٍ لَنَا فَنَزَلْنَا مَنْزِلًا فَاشْتَرَى رَجُلٌ عَبْدًا بِفَرَسٍ فَبَقِينَا بَقِيَّةَ يَوْمِنَا وَلَيْلَتَنَا فَلَمَّا كَانَ عِنْدَ الرَّحِيلِ قَامَ الرَّجُلُ إِلَى فَرَسِهِ لِيُسْرِجَهُ فَأَخَذَهُ الرَّجُلُ بِالْبَيْعِ فَاخْتَصَمَا إِلَى أَبِي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ فَقَالَ: أَتَرْضَيَانِ أَنْ أَقْضِيَ بَيْنَكُمَا بِقَضَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : "إِنَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَضَى أَنَّهُ الْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا"، قَالَ حَمَّادٌ: وَهَذَا الَّذِي حَفِظْتُهُ أَنَا، قَالَ حَمَّادٌ: وَقَالَ هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ: أَنَّ أَبَا بَرْزَةَ قَالَ: "وَلَا أُرَاكُمَا تَفَرَّقْتُمَا".

(3) ابن أبي شيبة، المصنف (4/ 504/ ح22566). بلفظه بدون القصة.

(4) أحمد، المسند (33/ 47/ ح19813). بلفظه والقصة باختصار.

(5) ابن ماجه، السنن (2/ 736/ ح2182). بلفظه بدون القصة.

(6) أبو داود، السنن (3/ 273/ ح3457). بلفظ: "غَزَوْنَا غَزْوَةً لَنَا، فَنَزَلْنَا مَنْزِلًا فَبَاعَ صَاحِبٌ لَنَا فَرَسًا بِغُلَامٍ، ثُمَّ أَقَامَا بَقِيَّةَ يَوْمِهِمَا وَلَيْلَتِهِمَا فَلَمَّا أَصْبَحَا مِنَ الْغَدِ حَضَرَ الرَّحِيلُ، فَقَامَ إِلَى فَرَسِهِ يُسْرِجُهُ فَنَدِمَ، فَأَتَى الرَّجُلَ وَأَخَذَهُ بِالْبَيْعِ فَأَبَى الرَّجُلُ أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: بَيْنِي وَبَيْنَكَ أَبُو بَرْزَةَ صَاحِبُ النَّبِيِّ ﷺ فَأَتَيَا أَبَا بَرْزَةَ فِي نَاحِيَةِ الْعَسْكَرِ فَقَالَا لَهُ: هَذِهِ الْقِصَّةَ، فَقَالَ: أَتَرْضَيَانِ أَنْ أَقْضِيَ بَيْنَكُمَا بِقَضَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : "الْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا"، قَالَ هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ: حَدَّثَ جَمِيلٌ أَنَّهُ، قَالَ: مَا أَرَاكُمَا افْتَرَقْتُمَا.

(7) البزار، المسند (9/ 305/ ح3860). بلفظ بدون القصة.

(8) ابن الجارود، المنتقى (157/ ح619). بمثله.

(9) الْمُخَلِّص، المخلصيات (1/ 386/ ح653)، (3/ 179/ ح2272). بلفظه بدون القصة.

(10) الطحاوي، شرح مشكل الآثار (13/ 276/ ح5263). بمثلِ لفظ أبي داود السجستاني.

(11) تمام، الفوائد (1/ 296/ ح743). بلفظه بدون القصة.

(12) البيهقي، السنن الكبرى (5/ 443/ ح10438). بمثلِ لفظ أبي داود السجستاني.

(13) تمام، الفوائد (1/ 296/ ح743). بلفظه بدون القصة.

وأخرجه البَّزار[1]، والرَّوياني[2]، والدَّارقطني[3]؛ أربعتهم من طريق هشام بن حسَّان؛ ثلاثتهم (حمَّاد بن زيد، وحمَّاد بن سلمة، هشام بن حسَّان) عن جَمِيلِ بنِ مُرَّةَ، عن أَبِي بَرْزَةَ رضي الله عنه، عن النَّبي ﷺ.

دراسة رواة الأحاديث:

كلهم ثقات عدول.

الحكم على الحديث:

أولاً: حديث عبد الله بن عمر ﷺ.

متفق عليه، قال ابن عبد البَّر: "وأجمع العلماء على أن هذا الحديث ثابت عن النَّبي ﷺ، وأنه من أثبت ما نقل الآحاد العدول"[4].

وقال ابن الملقن: "هذا الحديث صحيح مسلسل بالفقهاء في سنده، قال ابن المبارك: هو أثبت من هذه –أحاديث ذكرها في هذا الموطن– الأساطين"[5].

ثانيًا: حديث حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ ﷺ.

متفق عليه، وهو شاهد لحديث عبد الله بن عمر ﷺ السَّابق.

ثالثًا: حديث أَبِي بَرْزَةَ ﷺ.

صحيح الإسناد؛ لأن جميع رواته ثقات، وحديث عبد الله بن عمر، وحَكِيم بن حِزَام ﷺ السَّابقين شاهدان له.

قال الإمام التِّرمذي: "وروُي عن ابن المبارك أنه قال: كيف أردُّ هذا؟ والحديث فيه

---

(1) البزار، مسنده (9/ 305/ ح3860). بلفظ بدون القصة.

(2) الروياني، المسند (2/340/ح1319). بلفظه بدون القصة.

(3) الدارقطني، السنن (3/385/ح2809). بلفظ: قَالَ: كُنَّا فِي سَفَرٍ فِي عَسْكَرٍ فَأَتَى رَجُلٌ مَعَهُ فَرَسٌ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنَّا: أَتَبِيعُ هَذَا الْفَرَسَ بِهَذَا الْغُلَامِ؟ ، قَالَ: نَعَمْ ، فَبَاعَهُ ثُمَّ بَاتَ مَعَنَا ، فَلَمَّا أَصْبَحَ قَامَ إِلَى فَرَسِهِ؛ فَقَالَ لَهُ صَاحِبُنَا: مَا لَكَ وَلِلْفَرَسِ؟ أَلَيْسَ قَدْ بِعْتَنِيهَا؟ قَالَ: مَا لِي فِي هَذَا الْبَيْعِ مِنْ حَاجَةٍ ، قَالَ: مَا لَكَ ذَلِكَ ، لَقَدْ بِعْتَنِي، فَقَالَ لَهُمَا الْقَوْمُ: هَذَا أَبُو بَرْزَةَ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَتَيَاهُ ، قَالَ لَهُمَا: أَتَرْضَيَانِ بِقَضَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ ، فَقَالَا: نَعَمْ ، فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا» ، وَإِنِّي لَأَرَاكُمَا افْتَرَقْتُمَا.

(4) ابن عبد البر، التمهيد (14/ 8).

(5) ابن الملقن، البدر المنير (6/ 535).

عن النبي ﷺ صَحِيحٌ، وَقَوَّى هذا المذهب"[1]، وقال الشَّيخ الألباني: "صحيح"[2]. والله تعالى أعلم.

الحديث الثالث: قَالَ الإِمَامُ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: أخبرنا مُسْلِمُ بنُ خَالِدٍ، وعَبْدُ الْمَجِيدِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عن ابْنِ جُرَيْجٍ[3]، قال أخبرني أَبُو الزُّبَيرِ، أنه سمع جَابِرَ بْنَ عَبْدِ الله ﷺ، يقول إِنَّ أَبَا مَذْكُورٍ رَجُلًا مِنْ بَنِي عُذْرَةَ كَانَ لَهُ غُلَامٌ قِبْطِيٌّ فَأَعْتَقَهُ عَنْ دَبْرٍ[4] مِنْهُ، وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَمِعَ بِذَلِكَ الْعَبْدِ فَبَاعَ الْعَبْدَ، وَقَالَ: "**إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فَقِيرًا فَلْيَبْدَأْ بِنَفْسِهِ، فَإِنْ كَانَ لَهُ فَضْلٌ فَلْيَبْدَأْ مَعَ نَفْسِهِ بِمَنْ يَعُولُ، ثُمَّ إِنْ وَجَدَ بَعْدَ ذَلِكَ فَضْلًا فَلْيَتَصَدَّقْ عَلَى غَيْرِهِمْ**"[5].

وقال: أخبرنا يَحْيَى بنُ حَسَّانٍ[6]، عن اللَّيْثِ بنِ سَعْدٍ[7]، وحَمَّادِ بنِ سَلَمَةَ[8]، عن أَبِي الزُّبَيرِ، عن جَابِرِ بنِ عَبْدِ الله ﷺ ، قال: أَعْتَقَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي عُذْرَةَ عَبْدًا لَهُ عَنْ دَبْرٍ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: "**أَلَكَ مَالٌ غَيْرُهُ؟**" فَقَالَ: لَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**مَنْ يَشْتَرِيه مِنِّي؟**" فَاشْتَرَاهُ نُعَيْمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَدَوِيُّ بِثَمَانِمِائَةِ دِرْهَمٍ، فَجَاءَ بِهَا النَّبِيَّ ﷺ فَدَفَعَهَا إِلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: "**ابْدَأْ بِنَفْسِك فَتَصَدَّقَ عَلَيْهَا، فَإِنْ فَضَلَ عَنْ نَفْسِك شَيْءٌ فَلِأَهْلِك، فَإِنْ فَضَلَ شَيْءٌ فَلِذِي قَرَابَتِك، فَإِنْ فَضَلَ عَنْ ذِي قَرَابَتِك شَيْءٌ فَهَكَذَا وَهَكَذَا**"، يُرِيدُ عَنْ يَمِينِك وَشِمَالِك[9].

---

(1) التِّرمذي، الجامع (3/ 541).

(2) الألباني، صحيح الجامع الصغير وزيادته (1/ 558/ ح2893).

(3) سبقت ترجمته.

(4) التدبير: أنْ يعتق الرجلُ عبده أو أمَتَه بعد موتِهِ، كأن يقول: هو حرٌ بعد موتي. ابن فارس، مقاييس اللغة (324/2).

(5) الشافعي، الأم (8/ 16).

(6) سبقت ترجمته، ثقة.

(7) سبقت ترجمته، ثقة.

(8) سبقت ترجمته، ثقة عابد أثبت النَّاسِ في ثابت، تغير حفظه بأخرة.

(9) الشافعي، الأم (8/ 16).

وقال: أخبرنا يَحْيَى بنُ حَسَّانٍ، عن حَمَّادِ بنِ زَيْدٍ[1]، عن عَمْرِو بنِ دِيْنَارٍ[2] عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله ﷺ: أَنَّ رَجُلًا أَعْتَقَ غُلَامًا لَهُ عَنْ دَبْرٍ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**مَنْ يَشْتَرِيه مِنِّي؟**" فَاشْتَرَاهُ نُعَيْمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بِثَمَانِمِائَةِ دِرْهَمٍ، وَأَعْطَاهُ الثَّمَنَ[3].

وقال: أخبرنا سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ[4]، عن عَمْرِو بنِ دِيْنَارٍ، وعن أَبِي الزُّبَيْرِ، سمعا جَابِرَ بنَ عَبْدِ الله ﷺ، يقول: دَبَّرَ رَجُلٌ مِنَّا غُلَامًا لَهُ لَيْسَ لَهُ مَالٌ غَيْرَهُ، فَقَالَ: النَّبِيُّ ﷺ: "**مَنْ يَشْتَرِيه مِنِّي؟**" فَاشْتَرَاهُ نُعَيْمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ النَّحَّامُ. قَالَ عَمْرٌو: وَسَمِعَتْ جَابِرًا يَقُولُ: عَبْدًا قِبْطِيًّا مَاتَ عَامَ أَوَّلٍ فِي إِمَارَةِ ابْنِ الزُّبَيْرِ، وَزَادَ أَبُو الزُّبَيْرِ، يُقَالُ لَهُ: يَعْقُوب[5].

نقد الحديث:

قَالَ الإِمَامُ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى – لمن ناظره، حين أورد عليه حديث أبي جعفر محمد بن علي رضي الله عنه: "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِنَّمَا بَاعَ خِدْمَةَ الْمُدَبَّر"[6]– "قلت له: ما روى هذا أحد عن أبي جعفر فيما علمت يثبت حديثه، ولو رواه من يثبت حديثه ما كان لك فيه حجة من وجوه، قال: وما هي؟ قلت: أنت لا تثبت المنقطع لو لم يُخالفه غيره، فكيف تثبت المنقطع يُخالفه المتصل الثَّابت؟!"[7].

---

(1) سبقت ترجمته. الإمام الثقة.

(2) عمرو بن دينار المكي، أبو محمد الأثرم، الجُمحي مولاهم، ثقة ثبت، من الرَّابعة، مات سنة ستٍ وعشرين ومائة. ابن حجر، تقريب التهذيب (ص421/ رقم 5024).

(3) الشافعي، الأم (8/ 16).

(4) سفيان بن عيينة بن أبي عمران ميمون الهلالي، أبو محمد الكوفي، ثم المكي، ثقة حافظ فقيه، إمامٌ حجة، إلا أنه تغير حفظه بأخرة، وكان ربما دلس لكن عن الثقات، من رؤوس الطَّبقة الثَّامنة، وكان من أثبت النَّاس في عمرو بن دينار، مات في رجب سنة ثمانٍ وتسعين، وله إحدى وتسعون سنة. ابن حجر، تقريب التهذيب (245/ رقم 2451).

(5) الشافعي، الأم (8/ 16).

(6) أخرجه سعيد بن منصور، السنن (154/1/ح443)، والبيهقي، السنن الكبرى (526/10/ ح21554)، من طريق عبد الملك بن أبي سليمان، والدارقطني، السنن (243/5/ح4260) من طريق جابر بن يزيد الجعفي، والبيهقي أيضًا من طريق الحكم؛ ثلاثتهم (عبد الملك، والجعفي، والحكم) عن أبي جعفر، به، وفي سنن الدارقطني، قال أبو بكر: لم أجد فيه حديثًا غير هذا، وأبو جعفر وإن كان من الثقات فإن حديثه مرسل.

(7) الشافعي، الأم (8/ 29).

وقصد الإمام الشَّافعي بالمتصل الثَّابت الحديث الذي ذكره بِطُرقِهِ.

وقال مرةً عَقِبَ ذكره للحديث: "هكذا سمعت منه عامة دهري، ثم وجدت في كتابي: دَبَّر رجلٌ منا غلامًا له فمات، فإما أن يكون خطأ من كتابي، أو خطأ من سفيان، فإن كان من سفيان فابن جُرَيْجٍ أحفظ لحديث أبي الزُّبير من سفيان، ومع ابن جُرَيْجٍ حديث الليث وغيره، وأبو الزُّبير يُحدُّ الحديث تحديدًا، يُخبر فيه حياة الذي دَبَّرَه، وحمَّاد بن زيد مع حمَّاد بن سلمة وغيره أحفظ لحديث عمرو من سفيان وحده.

وقد يُستدل على حفظ الحديث من خطئه بأقل مما وجدت في حديث ابن جُرَيْجٍ والليث، عن أبي الزُّبير، وفي حديث حمَّاد بن زيد، عن عمرو بن دينار وغير حمَّاد يرويه عن عمرو كما رواه حمَّاد بن زيد، وقد أخبرني غير واحد ممن لقي سفيان قديمًا أنه لم يكن يدخل في حديثه مات، وعجب بعضهم حين أخبرته أني وجدت في كتابي مات، فقال: لعل هذا خطأ منه، أو زلة منه حفظتها عنه".

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري[1] من طريق عبد الله بن المبارك[2].

وأخرجه البخاري[3] من طريق يَزِيدِ بنِ زُرَيْعٍ[4].

وأخرجه مسلم[5] من طريق يحيى بن سعيد[6]؛ ثلاثتهم (عبد الله، ويزيد، ويحيى) عن الحسين الْمُكْتِب[7].

---

(1) البخاري، الصحيح (3/ 69/ ح2141). بلفظ: "أَنَّ رَجُلًا أَعْتَقَ غُلاَمًا لَهُ عَنْ دُبُرٍ، فَاحْتَاجَ، فَأَخَذَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: "مَنْ يَشْتَرِيهِ مِنِّي؟" فَاشْتَرَاهُ نُعَيْمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بِكَذَا وَكَذَا فَدَفَعَهُ إِلَيْهِ".

(2) سبقت ترجمته، ثقةٌ ثبتٌ فقيهٌ عالمٌ جوادٌ مُجاهِدٌ، جُمِعت فيه خِصال الخيرِ.

(3) البخاري، صحيح (3/119/ ح2403). بلفظ: "أَعْتَقَ رَجُلٌ غُلاَمًا لَهُ عَنْ دُبُرٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "مَنْ يَشْتَرِيهِ مِنِّي؟"، فَاشْتَرَاهُ نُعَيْمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، فَأَخَذَ ثَمَنَهُ، فَدَفَعَهُ إِلَيْهِ".

(4) يزيد بن زُرَيع، البصري، أبو معاويةَ، ثقةٌ ثبتٌ، من الثَّامنة، مات سنة اثنتين وثمانين. ابن حجر، تقريب التهذيب (601/ رقم 7711).

(5) مسلم، الصحيح (3/ 1290/ ح997)، بمعنى حديث حمَّاد وابن عيينة.

(6) سبقت ترجمته.

(7) حسين بن ذكوان المعلم المكتب العوذي–بفتح العين المهملة وسكون الواو وفي آخرها الذال المعجمة، نسبة إلى بنى عوذ بطن من الأزد– البصري، ثقة ربما وهم من السادسة مات سنة خمس وأربعين. السمعاني، الأنساب (9/86)، ابن حجر، تقريب التهذيب (166/ رقم 1320).

وأخرجه البخاري[1] من طريق إسماعيل بن أبي خالد[2]، عن سلمة بن كُهيل[3].

وأخرجه مسلم[4] من طريق المغيرة الحِزامِي[5]، عن عبد المجيد بن سُهيل[6]؛ ثلاثتهم (الحسين، وسلمة، وعبد المجيد) عن عَطَاءِ بنِ أَبِي رَبَاحٍ[7].

وأخرجه البخاري[8] من طريق قتيبة بن سعيد[9].

---

(1) البخاري، الصحيح (3/ 83/ ح2230) (9/ 73/ ح7186). الأول بلفظ: "بَاعَ النَّبِيُّ ﷺ المُدَبَّرَ". والثَّاني بلفظ: "بَلَغَ النَّبِيَّ ﷺ أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِهِ أَعْتَقَ غُلاَمًا لَهُ عَنْ دُبُرٍ، لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ غَيْرَهُ، فَبَاعَهُ بِثَمَانِ مِائَةِ دِرْهَمٍ، ثُمَّ أَرْسَلَ بِثَمَنِهِ إِلَيْهِ".

(2) إسماعيل بن أبي خالد الأَحْمَسِي–بفتح الألف وسكون الحاء المهملة وفتح الميم وفي آخرها السين المهملة، نسبة الى أحمس، طائفة من بجيلة نزلوا الكوفة–، مولاهم البَجَلِي، ثقةٌ ثبتٌ، من الرَّابعةِ مات سنة ستٍ وأربعين. السمعاني، الأنساب (146/1)، ابن حجر، تقريب التهذيب (107/ رقم 438).

(3) سلمة بن كُهيل الحَضْرَمِي–نسبة إلى حضرموت، بلدة من بلاد اليمن–، أبو يحيى الكوفي، ثقة من الرَّابعةِ. السمعاني، الأنساب (159/4)، ابن حجر، تقريب التهذيب (248/ رقم 2508).

(4) مسلم، الصحيح (3/ 1290/ ح997).

(5) المُغيرة بن عبد الرَّحمن بن عبد الله بن خالد بن حِزَام الحِزامي، المدني، لقبه قُصي، ثقةٌ له غرائب، من السَّابعة، قال أبو داود: كان قد نزل عسقلان. ابن حجر، تقريب التهذيب (543/ رقم 6845).

(6) عبد المجيد بن سُهيل بن عبد الرحمن بن عوف الزُّهري، أبو وهب، وأبو محمد ثقةٌ، من السَّادسة. ابن حجر، تقريب التهذيب (ص361/ رقم 4159).

(7) عطاء بن أبي رباح أسلم القُرشي، مولاهم المكي، ثقة فقيهٌ فاضلٌ، لكنه كثير الإرسال، من الثَّالثة، مات سنة أربع عشرة على المشهور، وقيل إنه تغير بأخرة، ولم يَكْثُر ذلك منه. ابن حجر، تقريب التهذيب (391/ رقم 4591).

(8) البخاري، الصحيح (3/ 83/ ح2231)، بلفظ: "بَاعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ".

(9) قتيبة بن سعيد بن جَمِيل بن طريف الثقفي، أبو رجاء الْبَغْلَانِي–بفتح الباء المنقوطة بواحدة، وسكون الغين المعجمة، وفي آخرها النون، نسبة إلى بلدة بنواحي بلخ–، اسمه يحيى، وقيل: علي، ثقة ثبت، من العاشرة، مات سنة أربعين عن تسعين سنة. السمعاني، الأنساب(257/2)، تقريب التهذيب، ابن حجر (454/ رقم 5522).

وأخرجه مسلم[1] من طريق أبي بكر بن أبي شيبة[2]، وإسحاق بن إبراهيم[3]؛ ثلاثتهم (قتيبة، وابن أبي شيبة، وإسحاق بن إبراهيم) عن سفيان بن عُيينة.

وأخرجه البخاري[4] من طريق شعبة بن الحجاج[5].

وأخرجه البخاري[6]، ومسلم[7]؛ كلاهما من طريق حمَّاد بن زيد.

ثلاثتهم (سفيان بن عيينة، وشعبة بن الحجاج، وحمَّاد بن زيد) عن عمرو بن دينار.

---

(1) مسلم، الصحيح (3/ 1289/ ح997)، بلفظ: "دَبَّرَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ غُلَامًا لَهُ، لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُ، فَبَاعَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ، قَالَ جَابِرٌ: فَاشْتَرَاهُ ابْنُ النَّحَّامِ عَبْدًا قِبْطِيًّا مَاتَ عَامَ أَوَّلَ فِي إِمَارَةِ ابْنِ الزُّبَيْرِ".

(2) أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة إبراهيم بن عثمان الواسطي الأصل، الكوفي، ثقةٌ حافظ، صاحب تصانيف، من العاشرة، مات سنة خمسٍ وثلاثين. ابن حجر، تقريب التهذيب (320/ رقم 3575).

(3) سبقت ترجمته، ثقةٌ حافظ، مجتهد قرين أحمد بن حنبل، ذكر أبو داود أنه تغير قبل موته بيسير.

(4) البخاري، الصحيح (3/ 147/ ح2534)، بلفظ: "أَعْتَقَ رَجُلٌ مِنَّا عَبْدًا لَهُ عَنْ دُبُرٍ، فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ بِهِ، فَبَاعَهُ، قَالَ جَابِرٌ: مَاتَ الغُلاَمُ عَامَ أَوَّلَ".

(5) شعبة بن الحجاج بن الورد العَتَكِي–بفتح العين المهملة والتاء المنقوطة بنقطتين من فوق وكسر الكاف، نسبة إلى العتيك، بطن من الأزد، عتيك بن النضر بن الأزد–، مولاهم أبو بسطام الواسطي، ثم البصري، ثقةٌ حافظ متقن، كان الثوري يقول: هو أمير المؤمنين في الحديث، وهو أول من فتش بالعراق عن الرجال، وذبَّ عن السنةِ وكان عابدًا، من السَّابعة، مات سنة ستين. السمعاني، الأنساب (387/8)، ابن حجر، تقريب التهذيب (266/ رقم 2790).

(6) البخاري، الصحيح (8/ 146/ ح6716)، (9/ 21/ ح6947)، الأول بلفظ: "أَنَّ رَجُلًا مِنَ الأَنْصَارِ دَبَّرَ مَمْلُوكًا لَهُ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُ، فَبَلَغَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: "مَنْ يَشْتَرِيهِ مِنِّي؟" فَاشْتَرَاهُ نُعَيْمُ بْنُ النَّحَّامِ بِثَمَانِ مِائَةِ دِرْهَمٍ فَسَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: عَبْدًا قِبْطِيًّا، مَاتَ عَامَ أَوَّلَ"، والثاني بمثل الأول.

(7) مسلم، الصحيح (3/ 1289/ ح997)، بلفظ: "أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ أَعْتَقَ غُلَامًا لَهُ عَنْ دُبُرٍ، لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: "مَنْ يَشْتَرِيهِ مِنِّي؟" فَاشْتَرَاهُ نُعَيْمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بِثَمَانِ مِائَةِ دِرْهَمٍ، فَدَفَعَهَا إِلَيْهِ، قَالَ عَمْرٌو: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ، يَقُولُ: عَبْدًا قِبْطِيًّا مَاتَ عَامَ أَوَّلَ".

وأخرجه البخاري[1] من طريق ابن أَبِي ذِئْبٍ[2]، عن مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ[3].

وأخرجه مسلم[4] عن قُتيبة بن سعيد، ومحمد بن رمح[5]. كلاهما عن الليث بن سعد.

وأخرجه مسلم[6]، عن يعقوب بن إبراهيم الدَّورقي[7]، عن إسماعيل بن عُلية[8]، عن

---

(1) البخاري، الصحيح (3/ 121/ ح2415)، بلفظ: "أَنَّ رَجُلًا أَعْتَقَ عَبْدًا لَهُ، لَيْسَ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُ، فَرَدَّهُ النَّبِيُّ ﷺ فَابْتَاعَهُ مِنْهُ نُعَيْمُ بْنُ النَّحَّامِ"

(2) سبقت ترجمته.

(3) محمد بن المُنْكَدِر بن عبد الله بن الهُدَيْر التيمي، المدني، ثقة فاضل، من الثَّالثة، مات سنة ثلاثين أو بعدها. ابن حجر، تقريب التهذيب (508/ رقم 6327).

(4) مسلم، الصحيح (2/ 692/ ح997)، (3/ 1289/ ح997)، بلفظ: "أَعْتَقَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي عُذْرَةَ عَبْدًا لَهُ عَنْ دُبُرٍ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ: "أَلَكَ مَالٌ غَيْرُهُ؟" فَقَالَ: لَا، فَقَالَ: "مَنْ يَشْتَرِيهِ مِنِّي؟" فَاشْتَرَاهُ نُعَيْمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْعَدَوِيُّ بِثَمَانِ مِائَةِ دِرْهَمٍ، فَجَاءَ بِهَا رَسُولَ اللهِ ﷺ فَدَفَعَهَا إِلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: "ابْدَأْ بِنَفْسِكَ فَتَصَدَّقْ عَلَيْهَا، فَإِنْ فَضَلَ شَيْءٌ فَلِأَهْلِكَ، فَإِنْ فَضَلَ عَنْ أَهْلِكَ شَيْءٌ فَلِذِي قَرَابَتِكَ، فَإِنْ فَضَلَ عَنْ ذِي قَرَابَتِكَ شَيْءٌ فَهَكَذَا وَهَكَذَا" يَقُولُ: فَبَيْنَ يَدَيْكَ وَعَنْ يَمِينِكَ وَعَنْ شِمَالِكَ".

(5) محمد بن رمح بن المُهاجِر التُّجِيْبِي–بضم التاء المعجمة بنقطتين من فوق، وكسر الجيم، وسكون المنقوطة باثنتين من تحتها، في آخرها باء منقوطة بواحدة، نسبة إلى تُجيب، وهي قبيلة، وهو اسم امرأة، وهذه القبيلة نزلت مصر، ولهم محلة تنسب إليهم– مولاهم البصري، ثقةٌ ثبتٌ، من العاشرة، مات سنة اثنتين وأربعين. السمعاني، الأنساب (24/2)، ابن حجر، تقريب التهذيب (478/ رقم 5881).

(6) مسلم، الصحيح (2/ 693/ ح977)، بلفظ: "أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ– يُقَالُ لَهُ: أَبُو مَذْكُورٍ – أَعْتَقَ غُلَامًا لَهُ عَنْ دُبُرٍ، يُقَالُ لَهُ يَعْقُوبُ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ اللَّيْثِ".

(7) يعقوب بن إبراهيم بن كثير بن زيد بن أفلح العَبْدي، مولاهم أبو يوسف الدَّوْرَقِي–بفتح الدال المهملة، وسكون الواو، وفتح الراء، وفي آخرها القاف، نسبة إلى شيئين، أحدهما: بلدة بفارس، وقي: بخوزستان، وهذا أشبه، يُقال لها: دورق، وصاحِبنا هذا ينسب إليها، والثاني: نسبة إلى لبس القلانس التي يُقال لها: الدّورقية– ثقةٌ، من العاشرة، مات سنة اثنتين وخمسين، وله ستٌ وثمانون سنة، وكان من الحفاظ. السمعاني، الأنساب (352/5)، ابن حجر، تقريب التهذيب (607/ رقم 7812).

(8) إسماعيل بن إبراهيم بن مُقْسِم الأسدي، مولاهم أبو بشرٍ البصري، المعروف بابن عُلية، ثقةٌ حافظ، من التَّامنةِ، مات سنة ثلاثين وتسعين، وهو ابن ثلاث وثمانين. ابن حجر، تقريب التهذيب (105/ رقم 416).

أيوب[1]؛ كلاهما (الليث، وأيوب) عن أبي الزُّبير.

أربعتهم (عطاء بن أبي رباح، وعمرو بن دينار، ومحمد بن المُنْكَدِر، وأبو الزُّبير) عن جابر بن عبد الله الأنصاري ﷺ مرفوعًا.

وأخرجه مسلم[2] من طريق مطر بن طَهْمَان[3]، عن (عطاء بن أبي رباح، وعمرو بن دينار، وأبي الزُّبير) عن جابر بن عبد الله ﷺ مرفوعًا.

دراسة رواة الأحاديث:

رواة الحديث ثقات، عدا ثلاثة، تكلم العلماء فيهم:

أولًا: أبو خالد مسلم بن خالد بن سعيد بن جُرْجَة، وقيل: قَرْقَرَة، وقيل: فَرْفَرَة–بالفاء– الزِّنجي، لَقبٌ لُقِّب به وهو صغير[4]، وهو مولى لآل سفيان بن عبد الأسد المخزومي، ويُقال: إنها مُوالاةٌ ولم تكن عَتَاقة، توفي بمكة سنة ثمانين ومائة.

أقوال النُّقاد:

وثقه ابن معين[5]، وزاد "صالح الحديث"[6]، وابن شاهين[7]، والدَّارقطني، وأردف التَّوثيق بقوله: "إلا أنه سيء الحفظ"[8]، وعلق عليه ابن القطان: فقال: "إن في كلامه تثبيج –أي إيهام– فإنَّ سوء الحفظ يُناقض الثِّقة[9]. وقال إبراهيم الحربي: فقيه مكة[10]

---

(1) سبقت ترجمته.

(2) مسلم، الصحيح (3/ 1290/ ح997).

(3) مطر بن طهمان، الوراق –سُمي بذلك؛ لأنه كان يكتُب المصاحف–، أبو رجاء السلمي، مولاهم الخراساني، سكن البصرة، صدوق كثير الخطأ، وحديثه عن عطاء ضعيف، من السادسة مات سنة خمس وعشرين ويقال سنة تسع. ابن حجر، تقريب التهذيب (534/ رقم6699).

(4) قيل: لُقب بذلك لبياض لونه المُشرب بالحُمرة، وقيل: لمحبته التمر.

(5) ابن معين، التاريخ –رواية الدوري– (60/3/ رقم227)

(6) ابن عدي، الكامل في الضعفاء (7/8/ رقم1797).

(7) ابن شاهين، تاريخ أسماء الثقات (228/ رقم1393)

(8) الدارقطني، السنن (466/3/ رقم 2983).

(9) ابن القطان، بيان الوهم والإيهام (134/3). قلتُ: وقد قال الدارقطني قبل هذه العبارة أيضًا: مسلم بن خالد سيء الحفظ ضعيف.

(10) الذهبي، تاريخ الإسلام (742/4/ رقم275).

وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم: الزنجي إمامٌ في الفقه[1].

وقال ابن معين في موضع: "ليس به بأس"[2]، وذكر له ابن عدي مجموعة أحاديث، قال بعدها: "حسن الحديث، أرجو أنه لا بأس به"[3].

وقال ابن حِبَّان: "كان من فقهاء أهل الحجاز، ومنه تعلم الشافعي الفقه، وإياه كان يجالس قبل أن يلقى مالك بن أنس، وكان مسلم يُخطئ أحيانًا"[4]، وفي موضع آخر، قال: "كان يَهِمُ في الأحايين"[5]، وقال ابن سعد: "كان كثيرَ الحديث، كثيرَ الغلطِ والخطأ في حديثه"[6]، وقال السَّاجي: "صدوق كثير الغلط، صاحب رأي وفقه"[7] وزاد: "كان يرى القدر"[8]، وبالقدر وصفه ابن معين[9]، وقال الذَّهبي: "إمام صدوق يهم"[10]، وقال ابن حجر: "صدوق كثير الأوهام"[11]، ولينه الإمام أحمد، وحرّك يده حين سُئل عنه، وقال: "كذا وكذا"[12]، وقال النَّسائي: "ليس بالقوي في الحديث"[13]، وصرح بضعفه ابن معين في ضعفاء العقيلي[14]، وأبو داود[15]، والنَّسائي في ضعفائه[16]، والعقيلي[17]، وابن شاهين في تاريخ أسماء الضُّعفاء والكذابين، ولم ينسب هل هو الزِّنجي أو غيره، ونسبه

---

(1) المزي، تهذيب الكمال (511/27/ رقم5925).
(2) ابن معين، التاريخ –رواية ابن محرز– (85/1/ رقم 283)
(3) ابن عدي، الكامل في الضعفاء (7/8/ رقم 1797).
(4) ابن حبان، الثقات (448/7/ رقم 10865).
(5) ابن حبان، مشاهير علماء الأمصار (234/ رقم 1177).
(6) ابن سعد، الطبقات الكبير (60/8/ رقم 2470).
(7) مغلطاي، إكمال تهذيب الكمال (172/11/ رقم 4535).
(8) الذهبي، ميزان الاعتدال (102/4/ رقم 8485).
(9) مغلطاي، إكمال تهذيب الكمال (172/11/ رقم 4535).
(10) الذهبي، المغني في الضعفاء (655/2/ رقم 6206).
(11) ابن حجر، تقريب التهذيب (529/ رقم6625).
(12) أحمد، العلل –رواية عبدالله– (478/2/ رقم 3140)، –رواية المروذي– (46/رقم 18).
(13) النسائي، تسمية فقهاء الأمصار (127/ رقم 36).
(14) العقيلي، الضعفاء الكبير (150/4/ رقم1719).
(15) المزي، تهذيب الكمال (511/27/ رقم5925).
(16) النسائي، الضعفاء والمتروكون (97/ رقم 569).
(17) العقيلي، الضعفاء الكبير (150/4/ رقم1719).

المحقق عبد الرَّحيم القشقري، فقال: "لعله الزِّنجي"[1]، وذكره أبو العرب، والبلخي، في جملة الضعفاء[2]، وقال ابن نُمير: "لا يُعبأ بحديثه"[3]. وقال ابن المديني: "ليس بشيء"[4]، وقال أيضًا: ما كتبت عنه، وما كتبت عن رجلٍ كتب عنه[5]، بينما قال كلٌ من البخاري[6] وأبو زرعة[7]: "منكر الحديث"، وقال أبو حاتم الرَّازي: "ليس بذاك القوي، مُنكر الحديث، يُكتب حديثه، ولا يُحتجُ به، تعرِف وتُنكر"[8]، وقال عثمان الدَّارمي: "ليس بذاك"[9]، وقال الإشبيلي: لا يحتج به[10].

الخلاصة: قلت: صدوق حسن الحديث إذا تُوبع وإلا فضعيف؛ وربما جاء ضعفه لعدم اهتمامه بالكتابة، وهذا ما بينه الفسوي، قال: "سمعت مشايخ مكة يقولون: كان له حلقة أيام ابن جريج وكان يطلب ويسمع ولا يكتب، وجعل سماعه سفتجة، فلما احتيج إليه وحدث كان يأخذ سماعه الذي قد غاب عنه"[11]. والله أعلم.

ثانيًا: عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رَوَّاد ميمون، أبو عبد الحميد، المكي، مولى المُهَلب ابن أبي صُفرة، توفي سنة ستٍ ومائتين، نُسِبَ إلى التَّدليس، وذكره العلائي في جامع التَّحصيل، ولا حاجة إلى دراسة تدليسه في هذا المقام، إذ أنه ثبتٌ في الرِّوايةِ عن شيخه ابن جُرَيْج، صدوق في الرِّواية عن غيره.

أقوال النُّقاد:

وثقه ابن معين[12]، وزاد: لا بأس به[13]، وقيد التَّوثيق في موضع بـ "إذا حدث عن

---

(1) ابن شاهين، تاريخ أسماء الضعفاء والكذابين (178/ رقم 652).
(2) مغلطاي، إكمال تهذيب الكمال (172/11/ رقم 4535).
(3) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (183/8/ رقم 800).
(4) البخاري، التاريخ الأوسط (263/2/ رقم 2541)
(5) ابن عدي، الكامل في الضعفاء (7/8/ رقم 1797).
(6) البخاري، التاريخ الكبير (7/ 260/ رقم 1097).
(7) ابن الجوزي، الضعفاء والمتركون (117/3/ رقم 3305).
(8) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (183/8/ رقم 800).
(9) ابن عدي، الكامل في الضعفاء (7/8/ رقم 1797).
(10) مغلطاي، إكمال تهذيب الكمال (172/11/ رقم 4535).
(11) الفسوي، المعرفة والتاريخ (51/3).
(12) ابن معين، التاريخ –رواية الدارمي– (185/ رقم 676)، ورواية الدوري (60/3/ رقم 235).
(13) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (6/ 34/ رقم 340).

ثقة"[1]، وقال في موضع آخر: ثقة كان يروي عن قومٍ ضعفاء[2]، ووثقه أبو داود[3]، والنَّسائي[4]، والخليلي، وزاد: "لكنه أخطأ في الأحاديث"[5]، وذكره ابن خَلفُون في كتابه الثِّقات[6].

وقال أحمد: لا بأس به، وكان فيه غلو في الإرجاء، ويقول: هؤلاء الشكاك[7]، وقال أيضًا: كان مرجئًا، قد كتبت عنه، وكانوا يقولون: أفسد أباه، وكان منافرًا لابن عيينة[8]، وقال النسائي: "ليس به بأس"[9]، وقال الذهبي: صدوق[10]، وزاد ابن حجر: يُخطئ رُمي بالإرجاء، وقال ابن سعد: "كان كثير الحديث، ضعيفًا مرجئًا"[11]، وذكره أبو زُرعة في كتاب الضُّعفاء[12]، وضعفه محمد بن يحيى الذُّهلي[13]، وابن أبي عمر العدني[14]، وقال مغلطاي: وفي تاريخ البخاري في حديثه بعض الاختلاف، ولا أعرف له خمسة أحاديث صحاح[15]. قلتُ: لم أقف على هذا في كتب البخاري، وإنما في التاريخ: كان يرى الإرجاء، وكان الحميدي يتكلم فيه[16]، واكتفى مسلم بالجزء الأول من العبارة[17]، وقال

---

(1) مغلطاي، إكمال تهذيب الكمال (8/ 298).

(2) ابن عدي، الكامل في الضعفاء (7/ 47/ رقم 1500).

(3) المزي، تهذيب الكمال (18/ 271/ رقم 3510). ولم أقف عليه في سؤالات الآجري لأبي داود.

(4) المزي، تهذيب الكمال (18/ 271/ رقم 3510).

(5) الخليلي، الإرشاد في معرفة علماء الحديث (1/ 233).

(6) مغلطاي، إكمال تهذيب الكمال (8/ 298).

(7) ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال (7/ 47)

(8) أحمد، العلل–رواية المروذي–(124/ رقم213). قلتُ: كان الإمام أحمد يُحدِّثُ عن المُرجئة، إذ لم يكن صاحبها داعية لها.

(9) المزي، تهذيب الكمال (18/ 271/ رقم 3510).

(10) الذهبي، ميزان الاعتدال (2/ 648/ رقم 5183).

(11) ابن سعد، الطبقات الكبير (62/8/ رقم 2477).

(12) أبو زرعة، الضعفاء (2/ 325، 637/ رقم 212).

(13) العقيلي، الضعفاء الكبير (3/ 96/ رقم 1068).

(14) مغلطاي، إكمال تهذيب الكمال (8/ 298).

(15) مغلطاي، إكمال تهذيب الكمال (8/ 298).

(16) البخاري، التاريخ الكبير (112/6/ رقم 1875).

(17) مسلم، الكنى والأسماء (648/1/ رقم 2630).

أبو أحمد الحاكم: "ليس بالمتين عندهم"[1]، وقال أبو عبد الله الحاكم: "ممن سكتوا عنه"[2]، وقال أبو حاتم الرَّازي: "ليس بالقوي، يُكتب حديثه كان الحميدي يتكلم فيه"[3]، وقال الدَّارقطني: لا يُحتج به، ويُعتبر به[4]، وقال أبو نُعيم يرى الارجاء، مضطرب الحديث[5].

ووثق أكثر أهل العلم روايته عن ابن جريج، قال ابن معين: "عَرَضَ ابنُ علية كتب ابن جُرَيْج على عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد، فأصلحها له، قال الدوري: فقلتُ ليحيى ما كنتُ أظنّ أنَّ عبد المجيد بن أبي روَّاد هكذا، قال: كان أعلم النَّاس بحديث ابن جُريج، ولكنه لم يكن يبذل نفسه للحديث"[6]، وقال في موضع آخر: "كان والله ما علمتُ رجلًا صدوقًا سِكِّيتًا، إنْ سُئل عن شيء حدَّث، وإلا فهو ساكت، وكان من أعلم الناسِ بابنِ جريج"[7]، وقال أحمد بن حنبل: "كان عالمًا بابن جُريج، ولم يكن يُبالي عمَّن حدَّث، وله عند أهل مكة قدرٌ[8]، وكذا قال الذهبي: كان أعلم الناس بحديثِ ابن جريج[9]، وقال الساجي: كان يرى الإرجاء، ويفتي بقول ابن جريج وعطاء، تكلم فيه الحميدي، أحسبه لقوله بالإرجاء، وروى عن مالك حديثًا منكرًا، ... وروى عبد المجيد عن ابن جريج أحاديث لم يتابع عليها[10]، وقال ابن عدي بعد ذكره لعدد من أحاديثه: "كل هذه الأحاديث غير مَحْفُوظة على أنه ثَبتٌ في حديث ابن جُريج، وله عن ابن جُريج أحاديث غير مَحْفُوظة، وعامةُ ما أُنْكِر عليه الإرجاء"[11].

---

(1) مغلطاي، إكمال تهذيب الكمال (8/ 297/ رقم 3322).
(2) الحاكم، سؤالات مسعود السجزي له (183/ رقم 222).
(3) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (6/ 34/ رقم 340).
(4) البرقاني، سؤالاته للدارقطني (47/ رقم 317).
(5) مغلطاي، إكمال تهذيب الكمال (8/ 298).
(6) ابن معين، التاريخ–رواية الدوري– (3/86/ رقم 361)،
(7) ابن معين، التاريخ–رواية ابن محرز– (1/86/ رقم 295).
(8) أحمد، سؤالات أبي داود له (236/ رقم 237).
(9) الذهبي، تاريخ الإسلام (5/ 113/ رقم 248).
(10) مغلطاي، إكمال تهذيب الكمال (8/298).
(11) ابن عدي، الكامل في الضعفاء (7/ 47/ رقم 1500).

وأفرط كلٌ من يحيى بن سعيد القطان الذي قال فيه: "كذابٌ"[1]، وابن حِبَّان الذي قال: "مُنكر الحديث جدًا، يقلبُ الأخبار، ويروي المناكير عن المشاهير، فاستُحِق الترك"[2].

الخلاصة: قلتُ: صدوقٌ يُخطئ، كان يرى الإرجاء. ولا يُقبل فيه تشدد الإمام الفسوي: "كان مبتدعًا عنيدًا داعيةً"[3]، وتشدد اللالكائي عندما قال: "قدم علينا عبد العزيز بن أبي رواد وهو شاب يومئذ ابن نيف وعشرين سنة، فمكث فينا أربعين أو خمسين سنة لا يعرف بشيء من الإرجاء حتى نشأ ابنه عبد المجيد فأدخله في الإرجاء، فكان أشأم مولود ولد في الإسلام على أبيه"[4]. إذ لو كان كذلك لما كتبَ عنه الإمام أحمد، ولما وثقه ابن معين وغيره، بل ولما كان من المتقنين لحديثِ شيخهِ ابنَ جُريج. والله تعالى أعلم.

ثالثًا: محمد بن مسلم بن تَدْرُس الأسدي مولاهم، أبو الزُّبير المكي، من الرَّابعة، مات سنة ست وعشرين ومائة.

أقوال النُّقاد:

قال عطاء: "كنا نكون عند جابر بن عبد الله فيُحدثنا، فإذا خرجنا من عنده تذاكرنا حديثه، فكان أبو الزبير أحفظنا للحديث". ويقول أبو الزبير: "كان عطاءٌ يقدمني عند جابر أسأل لهم الحديث"[5].

وثقه ابن سعد[6]، وابن المديني، وزاد ثبت[7]، وابن معين[8]، وقال مرة: صالح[9]، وأخرى: "هو أثبت من أبي سفيان"[10]، وفي روايةٍ "أحبُّ إليَّ من

---

(1) الفسوي، المعرفة والتاريخ (52/3).

(2) ابن حبان، المجروحين (2/ 161).

(3) الفسوي، المعرفة والتاريخ (52/3).

(4) اللالكائي، شرح أصول اعتقاد أهل السنة (1076/5).

(5) ابن سعد، الطبقات الكبير (8/ 42/ رقم 2401).

(6) ابن سعد، الطبقات الكبير (8/ 42/ رقم 2401).

(7) ابن المديني، سؤالات ابن أبي شيبة له (87/ رقم80).

(8) ابن معين، التاريخ –رواية الدارمي– (197/ رقم722)،(203/ رقم749). ورواية الدوري (538/2).

(9) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (75/8).

(10) ابن عدي، الكامل في الضعفاء (289/7).

أبي سفيان"[1]، وكذا قال أحمد في موضع[2]، وقال أيضًا: "أبو الزبير كأنه في القلب أكثر-أي من أبي سفيان-"[3]، وصرح في روايةٍ فقال: "أعجب إليَّ في الحديث من أبي سفيان -طلحة بن نافع-"، وقال في موضع آخر: "ليس به بأس"[4]، وفي روايةِ ابنِ هانئ: هو حجَّةٌ أحتجُّ به[5]، وقال يعلى بن عطاء: "كان أكمل النَّاسِ عقلًا، وأحفظهم"[6]، ووثقه العجلي[7]، والنَّسائي[8]، وقال ابن حِبَّان: "كان من الحفاظ"[9]، وقال ابن عدي: "كفى بأبي الزُّبير صدقًا، أن حدَّث عنه مالكٌ، فإنَّ مالكًا لا يروي إلا عن ثقة، ولا أعلم أحدًا من الثِّقات تخلف عن أبي الزُّبير إلا قد كتب عنه، وهو في نفسه ثقةٌ إلا أن يروي عنه بعض الضُّعفاء، فيكون ذلك من جهةِ الضَّعيف، ولا يكون من قِبَلِهِ، وأبو الزُّبير يروي أحاديث صالحة، ولم يتخلف عنه أحدٌ، وهو صدوقٌ وثقةٌ، ولا بأس به"[10]، وقال السَّاجي: "صدوق حجة في الأحكام، قد روى عنه أهل النَّقل، واحتجوا بحديثه"[11]، وقال ابن المستوفي: "من الحفاظ، وكان مُكثرًا صدوقًا، وحدث عنه خلق كثير"[12]، ووثقه ابن عبد البَّر، وزاد: حافظًا[13]، وقال الليث، قال: "قدمت مكة، فجئت أبا الزُّبير، فرفع إليَّ كتابين، وانقلبت بهما، ثم قلت في نفسي: لو عاودته فسألته: أَسَمِعَ هذا كله من جابر؟ فقال: منه ما سمعت، ومنه ما حدَّثَنَاهُ عنه، فقلت له: أَعْلِم لي عَلَى ما سمعت، فَأَعلَم لي على هذا الذي عندي"[14]، قال ابن حزم: "فلا أقبل من حديثه إلا ما فيه: (سمعت جابرًا)،

---

(1) ابن معين، التاريخ-رواية الدوري- (89/3/ رقم374).
(2) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (76/8).
(3) أحمد، العلل ومعرفة الرجال-رواية عبد الله- (2/ 51/ رقم 1520).
(4) المصدر السابق (32/2 رقم 238).
(5) ابن رجب، شرح علل الترمذي (573/2).
(6) ابن عدي، الكامل في الضعفاء (289/7).
(7) العجلي، الثقات (413/ رقم 1502).
(8) المزي، تهذيب الكمال (409/26).
(9) ابن حبان، الثقات (5/ 351/ رقم 5164).
(10) ابن عدي، الكامل في الضعفاء (121/6).
(11) مغلطاي، إكمال تهذيب الكمال (337/10).
(12) ابن المستوفي، تاريخ إربل (2/ 107/ رقم 24).
(13) ابن عبد البر، التمهيد (12/ 143).
(14) العقيلي، الضعفاء الكبير (132/4 رقم 1690).

وأما رواية الليث عنه، فأحتج بها مطلقًا؛ لأنه ما حمل عنه إلا ما سمعه من جابر..."، قال الذَّهبي: "هي دالة على أن الذي عنده إنما هو مناولة، فالله أعلم: أسمع ذلك منه، أم لا"... ولهذه الروايةِ احتجَّ ابنُ حزمٍ بما روى عنهُ الليثُ مطلقًا[1]. ووثقه الذَّهبي[2]، وقال مرة: صدوق[3]، ومشهور[4]. وقال ابن حجر[5] والعيني[6]: صدوق، إلا أنه يُدَلِّس، وقال يعقوب بن شيبة: "ثقةٌ صدوق إلى الضَّعفِ ما هو"[7]. وقال سفيان بن عُيينة: "ما تنازع أبو الزبير وعمرو بن دينار في حديثٍ قطُّ عن جابرٍ، إلا زاد عليه أبو الزُّبير"[8]، وقال في روايةٍ: "كان أبو الزُّبير عندنا بمنزلةِ خبز الشعير، إذا لم نجد عمرو بن دينار ذهبنا إليه"[9]. وقال المروذي: قلت له (يعني لأبي عبد الله) : يحتج بحديث أبي الزبير؟ فقال: أبو الزبير يروى عنه، ويحتج به[10]، وفي روايةِ قال: "سألت أبا عبد الله عنه، فقال: روى عنه قومٌ واحتملوه، روى عنه أيوب وغيرُ واحدٍ، إلا أنَّ شعبةَ لم يُحدث عنه، قلتُ –أي: المروذي–: هو لينُ الحديث؟ فكأنه لينه"[11]، وقال يونسُ بنُ عبدِ الأعلى: "سمعتُ الشَّافعي، واحتجَّ عليهِ رجلٌ بحديثٍ عن أبي الزُّبير، فغَضِب–في سير الأعلام فضعَّفه بدل فغضب– وقال: أبو الزُّبير يحتاج إلى دِعَامة"[12]، قال الشَّيخ نافذ حمَّاد–حفظه الله: "والمرادُ بقول الشَّافعي: أنَّ فيه لينًا، ولذا لا يحتج به إذا انفرد، ويحتاج إلى من يتابعه، ويشهد لحديثه"[13].

---

(1) الذهبي، المغني في الضعفاء (373/2 رقم 5983).
(2) الذهبي، الكاشف (95/3 رقم 5231)، ومن تكلم فيه (472/ رقم 319).
(3) الذهبي، تذكرة الحفاظ (126/1).
(4) الذهبي، المغني في الضعفاء (373/2/ رقم 5983).
(5) ابن حجر، تقريب التهذيب (440/ رقم 6291).
(6) العيني، مغاني الأخيار (3/ 551/ رقم 546).
(7) المزي، تهذيب الكمال (408/26).
(8) الذهبي، تاريخ الإسلام (518/3).
(9) مغلطاي، إكمال تهذيب الكمال (337/10).
(10) أحمد، العلل–رواية المروذي– (204/ رقم 181)
(11) المصدر نفسه (68/ رقم 67)
(12) ابن أبي حاتم، آداب الشافعي ومناقبه (ص221).
(13) نافذ حماد، منهج الإمام الشافعي في الجرح والتعديل (ص87).

وضَعَفَّه أيوب السَّخْتَيَانِي، فكان يقول: "حدثنا أبو الزُّبير، وهو أبو الزُّبير"، فَغَمَزه[1]، وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل: قال أبي: كان أيوب يقول: حدثنا أبو الزبير وأبو الزبير أبو الزبير قلت: لأبي كأنه يضعفه؟ قال: نعم[2]، وقال أبو عَوانة: "كنا عند عمرو بن دينار جلوسًا، ومعنا أيوب، فحدثنا أبو الزُّبير بحديث، فقلنا لأيوب: أتدري ما هذا؟ فقال: هو لا يدري ما حدَّثَ، أدري أنا؟!"[3]، قال ابنُ رجبٍ: وهذا يدلُّ على أنَّ أيوبَ كان يَغْمِزه[4]. وردَّد ابن عيينة عبارة أيوب، فكان يقول: "حدثنا أبو الزُّبير، وهو أبو الزُّبير"، كأنه يضعفه

ثمَّ عقب–أي ابن رجب– فقال: هذا خلاف ما فسّره الترمذي، إنَّه عَنى حفظَهُ وإتقانه[5]. قلتُ: جاء عند الترمذي بسنده لأيوب، قال: حدثنا أبو الزبير، وأبو الزبير أبو الزبير، قال سفيان بيده، يقبضُها. قال الترمذي: إنما يعني بذلك الإتقان والحفظ[6]، وعن سفيان، قال: سمعت أيوب إذا ذكر أبا الزبير، يقول: أبو الزبير، أبو الزبير، أبو الزبير، وقال: يكفهِ فقيهنا. قال محمد: أيْ يُوَثقه[7].

ويبدو من عبارة ابن جريج أنه يُضعفه، قال: "ما كنتُ أُراني أعيش حتى أرى حديث أبي الزُّبير يُروى"[8]، قال مُغلطاي: "فإنهم احتقروه – فيما قيل لفقره – وقد حدث عنه ابن جُريج بعدة أحاديث"[9].

وترك شعبة حديثه، ومزق كتاب هُشيم بن بشير الذي سمعه من أبي الزُّبير"[10]؛ لأنه رآه يَزِنْ ويسترجح في الميزان، قال: لم يكن في الدُّنيا شَيءٌ أحبَّ إليَّ من رجل يَقْدُمُ مِنْ مكة، فأسأله عن أبى الزُّبير، فقدمت مكة فسمعتُ عن أبي الزُّبير، فبينا أنا

---

(1) العقيلي، الضعفاء الكبير (4/ 130/ رقم 1690).
(2) أحمد، العلل–رواية عبد الله– (542/1/ رقم1285).
(3) العقيلي، الضعفاء الكبير (4/ 130/ رقم 1690).
(4) ابن رجب، شرح علل الترمذي (572/2).
(5) المصدر السابق (571/2).
(6) الترمذي، الجامع (253/6).
(7) الفسوي، المعرفة والتاريخ (23/2).
(8) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (75/8)،
(9) مغلطاي، إكمال تهذيب الكمال (338/10).
(10) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (1/ 151/ رقم 65).

جالس عنده ذات يوم، إذ جاءه رجل فسأله عن مسألة فردَّ عليه، فافترى عليه، فقلت له: يا أبا الزُّبير تفتري على رجل مسلم؟ قال: إنه أغضبني، قلت: من يغضبك تفتري عليه؟! لا رويتُ عنك حديثًا أبدًا، وكان يقول: في صدري أربعمائة –حديث– لأبي الزُّبير عن جابر، والله لا أحدث عنك حديثًا أبدًا"، وقال أيضًا: "ما كان أحدٌ أحبُّ إليَّ أنْ ألقه من أبي الزُّبير، حتى لقيته، ثم سكت[1].

وفي علل الترمذي: إن شعبة ترك حديثه، وأعتل بأنه رآه لا يحسن يصلي، وبأنه رآه يزن ويسترجح في الوزن، وبأن رجلاً أغضبه فافترى عليه وهو حاضر[2].

اعترض عليه ابن حِبَّان فقال: "ولم ينصف من قدح فيه؛ لأن من استرجح في الوزن لنفسه لم يستحق التَّرك من أجله"[3].

وقال ابن عبد البَّر: "وكان شعبة يتكلم فيه ولا يُحدِّث عنه ونسبه مرة إلى أنه كان يسيء صلاته ومرة إلى أنه وزن فأرجح، وهو عند أهل العلم مَقْبُول الحديث حافظ متقن لا يُلتفت فيه إلى قول شعبة" وقال: "قول شعبة لا يُحسن يُصلي تحاملٌ وغيبة وقد حدَّث عنه"[4]، وقال ابن رجب: "ولم يذكر شعبة عليه كذبًا ولا سوء حفظٍ"[5].

قلتُ: وجاء عن شعبة أنَّه استحلف أبا الزُّبير بين الرُّكن والمقام، آللهم إنك سمعت هذه الأحاديث من جابر، فقال: آلله إني سمعتها من جابر، يقوله ثلاث مرارٍ يرددها عليه، ثم لم يحمل عنه، وحمل عن جابر الجُعفي[6].

وندم المعتمر أنه لم يسمع منه، فقال: "وقد سأله رجلٌ: لِمَ لَمْ تحمِل عن أبي الزُّبير؟ فقال: خدعني شعبة، فقال لي: لا تحمِل، فإني رأيته يُسِيءُ صلاتَه، ليت أني لم أكن رأيتُ شعبة"[7].

---

(1) الذهبي، تاريخ الإسلام (518/3).
(2) ابن رجب، شرح علل الترمذي (2/ 571).
(3) ابن حبان، الثقات (352/5).
(4) مغلطاي، إكمال تهذيب الكمال(338/10).
(5) ابن رجب، شرح علل الترمذي (571/2).
(6) مغلطاي، إكمال تهذيب الكمال (323/12).
(7) ابن عدي، الكامل في الضعفاء (287/7).

وكذا قال سُويد، وقد سأله رجلٌ: "لِمَ تُمسِك عن أبي الزُّبير؟ فقال: خدعني شعبة، فقال لي: لا تحمل عنه، فإني رأيته يُسيء صلاته، وليتني ما كنتُ رأيت شعبة"[1].

وقال وأبو حاتم الرَّازي، يكتب حديثه ولا يحتج به[2]، وقال أبو زُرعةَ الرَّازي: "روى عنه النَّاس، فقيل له: يُحتج بحديثه، فقال: إنما يُحتج بحديث الثِّقات"[3].

الخلاصة: قلتُ: ثقة، ومن ضعفه لم يأتِ بجرحٍ مفسر يستحقُّ عليه الترك، قال ابن عبد البر: "تكلم فيه جماعة ممن روى عنه، ولم يأت واحدٌ منهم بحجة توجب جرحه، وقد شهدوا له بالحفظ، وهو عندي من ثقات المحدثين"[4].

الحكم على الحديث:

الإسناد الأول: صحيح؛ لأن جميع رواته ثقات، وإن كانوا دون غيرهم من الثِّقات، وقد تُوبع رواته من قِبَل من هم أوثق منهم من رواة الصَّحيحين كما هو موضح في التَّخريج.

والإسناد الثَّاني: صحيح أيضًا؛ لأن جميع رواته ثقات، وهو مُتابعة للأول، وقد تُوبع رواته أيضًا عند الشَّيخان في صحيحيهما كما تُوبع الأول أيضًا، كما هو موضح في التَّخريج.

والإسنادان الثَّالث والرَّابع: كلاهما صحيح أيضًا، بل هما أعلى صحة من السَّابقين؛ لأن رواتهما أوثق، وهما متابعان للسابقين أيضًا، وقد تُوبع رواتهما أيضًا عند الشَّيخان في صحيحيهما كما تُوبع السَّابقان أيضًا، كما هو موضح في التَّخريج.

وخلاصة الحكم على الحديث: متفق عليه، أخرجه الشَّيخان في صحيحيهما بألفاظه كلها بأسانيد عدة. والله تعالى أعلم.

---

(1) ابن عدي، الكامل في الضعفاء (287/7).
(2) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (475/4).
(3) المصدر نفسه (76/8).
(4) مغلطاي، إكمال تهذيب الكمال (337/10).

الحديث الرابع: قَالَ الإمام الشَّافِعِيُّ رحمه الله تعالى: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ[1]، عَنْ عَمْرٍو–ابن دينار–[2]، أَنَّهُ سَمِعَ بَجَالَةَ[3] يَقُولُ: وَلَمْ يَكُنْ عُمَرُ أَخَذَ الْجِزْيَةَ مِنْ الْمَجُوسِ حَتَّى شَهِدَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ عَوْفٍ: "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَهَا مِنْ مَجُوسِ أَهْلِ هَجَرَ[4]"[5].

نقد الحديث:

قال الإمام الشَّافعي رحمه الله تعالى: "وحديث بجالة مُتصل ثابت؛ لأنه أدرك عمر، وكان رجلًا في زمانه كاتبًا لعماله ... وقد رُوي من حديث الحجاز حديثان مُنقطعان بأخذ الجزية من المجوس، أخبرنا مالك، عن جعفر بن محمد، عن أبيه: أن عمر بن الخطاب ذكر له المجوس فقال: ما أدري كيف أصنع في أمرهم، فقال له عبد الرَّحمن بن عوف: أشهد لسمعت رسول الله ﷺ يقول: "سُنُّوا بِهِمْ سُنَّةَ أَهْلِ الْكِتَابِ" ... أخبرنا مالك، عن ابن شهاب أنه بلغه: "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ الْجِزْيَةَ مِنْ مَجُوسِ الْبَحْرَيْنِ"[6].

---

(1) سبقت ترجمته، ثقة.

(2) سبقت ترجمته، ثقة.

(3) بَجَالة بن عَبَدة التميمي، العنبري–بفتح العين المهملة وسكون النون وفتح الباء المنقوطة بواحدة والراء، هذه النسبة إلى بنى العنبر، وتخفف فيقال لهم "بلعنبر" وهم جماعة من بنى تميم ينتسبون إلى العنبر بن عمرو بن تميم بن مرة ابن طابخة بن إلياس بن مضر بن نزار–، البصري، ثقة من الثانية. السمعاني، الأنسب (67/9)، ابن حجر، تقريب التهذيب (120/ رقم635).

(4) بفتح الهاء والجيم، مدينة هجر البحرين معروفة، لا تدخلها الألف واللام، وهو اسمٌ فارسي معرب، أصله: هكر، وقيل: سميت بهجر بنت مِكْنَف من العماليق. يُنظر: أبو عبيد البكري، معجم ما استُعجم من أسماء البلاد والمواضع (1346/4)، الحموي، معجم البلدان (393/5).

(5) الشافعي، الأم (408/5).

(6) المصدر نفسه (408/5).

تخريج الحديث:

أولًا: تخريج حديث بجالة:

أخرجه البخاري[1]، عن علي بن المديني[2]، عن سفيان بن عيينة، عن عمرو، عن بَجَالَة، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كتابًا[3].

ثانيًا: تخريج حديث جعفر بن محمد، عن أبيه.

أخرجه الشَّافعي[4]، والشاشي[5] من طريق مالك[6].

وأخرجه ابن أبي شيبة[7] من طريق سفيان ومالك بن أنس جميعًا.

وأخرجه الشاشي[8] من طريق سفيان.

---

(1) البخاري، صحيح البخاري (96/4/ ح3156-3157). بلفظ: "عن عمرو بن دينار، كُنْتُ جَالِسًا مَعَ جَابِرِ بنِ زَيْدٍ، وَعَمْرِو بنِ أَوْسٍ فَحَدَّثَهُمَا بَجَالَةُ،-سَنَةَ سَبْعِينَ، عَامَ حَجَّ مُصْعَبُ بْنُ الزُّبَيْرِ بِأَهْلِ الْبَصْرَةِ عِنْدَ دَرَجِ زَمْزَمَ-، قَالَ: كُنْتُ كَاتِبًا لِجَزْءِ بنِ مُعَاوِيَةَ، عَمِّ الأَحْنَفِ، فَأَتَانَا كِتَابُ عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ قَبْلَ مَوْتِهِ بِسَنَةٍ، فَرِّقُوا بَيْنَ كُلِّ ذِي مَحْرَمٍ مِنَ المَجُوسِ، وَلَمْ يَكُنْ عُمَرُ أَخَذَ الجِزْيَةَ مِنَ المَجُوسِ، حَتَّى شَهِدَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَهَا مِنْ مَجُوسِ هَجَرَ".

(2) سبقت ترجمته، ثقة.

(3) **قلتُ:** بجالة عن عمر بن الخطابِ كتابًا؛ وقد روى عن ابن عباس حديثًا في هذا سماعًا، لم يأخذ به العلماء، أخرجه أبو داود في السنن (168/3/ ح3044) من طريق قُشير بن عمرو عن بجالة عن ابن عباس، قال: جاء رجل من الأسبذِيِّين من أهل البحرين، وهم مجوس أهل هجر إلى رسول الله ﷺ، فمكث عنده، ثم خرج فسألته ما قضى الله ورسوله فيكم، قال: شر، قلت: مه؟ قال: "الإِسْلَامُ، أَوِ القَتْلُ"، قال: وقال عبد الرحمن بن عوف: "قَبِلَ مِنْهُمُ الْجِزْيَةَ"، قال ابن عباس: "فأخذ الناس، بقول عبد الرحمن بن عوف: وتركوا ما سمعت أنا من الأسبذي".

(4) الشافعي، المسند-ترتيب سنجر- (50/4/ ح1773).

(5) الشاشي، المسند (288/1/ ح257).

(6) مالك، الموطأ-رواية أبي مصعب الزهري- (395/2/ ح742). بلفظ: "أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ذَكَرَ الْمَجُوسَ، فَقَالَ: مَا أَدْرِي كَيْفَ أَصْنَعُ فِي أَمْرِهِمْ؟ فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: سُنُّوا بِهِمْ سُنَّةَ أَهْلِ الْكِتَابِ".

(7) ابن أبي شيبة، المصنف (430/6/ ح32651). بلفظ: أَنَّ عُمَرَ بنَ الْخَطَّابِ، اسْتَشَارَ النَّاسَ فِي الْمَجُوسِ فِي الْجِزْيَةِ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "سُنُّوا بِهِمْ سُنَّةَ أَهْلِ الْكِتَابِ".

(8) الشاشي، المسند (289/1/ ح259).

وأخرجه عبد الرَّزاق[1] من طريق ابن جريج[2].

وأخرجه القاسم بن سلام[3] من طريق يحيى بن سعيد[4].

وأخرجه ابن أبي شيبة[5] من طريق حاتم بن إسماعيل[6].

وأخرجه ابن أبي شيبة[7] من طريق ابن إدريس[8].

وأخرجه ابن زنجويه[9]، وأبو يعلى[10]، والشاشي[11] وابن الأعرابي[12] من طريق أبي عاصم[13]؛ سبعتهم (مالك، وسفيان، وابن جريج، ويحيى بن سعيد، وحاتم بن إسماعيل،

---

(1) عبد الرزاق، المصنف (68/6/ ح10025) (325/10/ ح19253). بلفظ: "أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، خَرَجَ فَمَرَّ عَلَى نَاسٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، فِيهِمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ عَوْفٍ، فَقَالَ: مَا أَدْرِي مَا أَصْنَعُ فِي هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ الَّذِينَ لَيْسُوا مِنَ الْعَرَبِ، وَلَا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ؟ يَعْنِي الْمَجُوسَ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ عَوْفٍ: أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "سُنُّوا بِهِمْ سُنَّةَ أَهْلِ الْكِتَابِ".

(2) سبقت ترجمته، ثقة فقيه فاضل، كان يدلس ويرسل.

(3) القاسم بن سلام، الأموال (40/ح78).

(4) سبقت ترجمته، ابن القطان الثقة المتقن.

(5) ابن أبي شيبة، المصنف (435/2/ ح10765) بلفظ: "قَالَ عُمَرُ وَهُوَ فِي مَجْلِسٍ بَيْنَ الْقَبْرِ وَالْمِنْبَرِ: مَا أَدْرِي كَيْفَ أَصْنَعُ بِالْمَجُوسِ وَلَيْسُوا بِأَهْلِ كِتَابٍ؟ فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ عَوْفٍ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، يَقُولُ: "سُنُّوا بِهِمْ سُنَّةَ أَهْلِ الْكِتَابِ".

(6) سبقت ترجمته، صحيح الكتاب صدوق يهم.

(7) ابن أبي شيبة، المصنف (430/6/ ح32650). بلفظ: سَأَلَ عَنْ جِزْيَةِ الْمَجُوسِ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: سُنُّوا بِهِمْ سُنَّةَ أَهْلِ الْكِتَابِ.

(8) سبقت ترجمته، ثقة فقيه عابد.

(9) ابن زنجويه، الأموال (136/1/ ح122). بلفظ: قَالَ عُمَرُ بنُ الْخَطَّابِ: وَاللَّهِ مَا أَدْرِي كَيْفَ أَصْنَعُ بِالْمَجُوسِ، فَقَامَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ عَوْفٍ قَائِمًا، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "سُنُّوا بِهِمْ سُنَّةَ أَهْلِ الْكِتَابِ".

(10) أبو يعلى الموصلي، المسند (168/2/ ح862).

(11) الشاشي، المسند (289/1/ ح258).

(12) ابن الأعرابي، المعجم (998/3/ ح2128).

(13) سبقت ترجمته، ثقة ثبت.

وابن إدريس، وأبو عاصم) عن جعفر بن محمد بن علي[1]، عن أبيه[2]، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

وأخرجه الْبَزار[3]، والدَّارقطني[4]، والخطيب[5]، من طريق أبي علي الْحَنَفِي[6]، عن مالك بن أنس، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جده[7]، عن عمر بن الخطاب ﷺ.

وأخرجه الطبراني[8] من طريق أبي رجاء-روح بن المسيب- عن الأعمش عن زيد بن وهب عن عمر.

ثالثًا: تخريج حديث ابن شهاب.

أخرجه مالك[9]، ومن طريقه ابن أبي شيبة[10].

---

(1) جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي، أبو عبد الله، المعروف بالصادق، صدوق فقيه إمام، من السادسة، مات سنة ثمان وأربعين. ابن حجر، تقريب التهذيب (141/ رقم950).

(2) هو: محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، أبو جعفر الباقر، ثقة فاضل، من الرابعة، مات سنة بضع عشرة. ابن حجر، تقريب التهذيب (497/ رقم6151).

(3) البزار، المسند (264/3/ ح1056). بلفظ: "قَالَ عُمَرُ: كَيْفَ تَصْنَعُ بِالْمَجُوسِ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "سُنُّوا بِهِمْ سَنَةَ أَهْلِ الْكِتَابِ".

(4) ابن حجر، التلخيص الحبير (353/3)، عزاه إلى كتاب غرائب مالك للدارقطني، والكتاب في عداد المفقود.

(5) ابن الملقن، البدر المنير (617/7). عزاه إلى كتاب من روى عن مالك للخطيب، ولم أقف عليه.

(6) عبيد الله بن عبد المجيد الحنفي، أبو علي البصري، صدوق، لم يثبت أن يحيى بن معين ضعفه، من التاسعة، مات سنة تسع ومائتين. ابن حجر، تقريب التهذيب (373/ رقم4317).

(7) علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي، زين العابدين، ثقة ثبت، عابد فقيه، فاضل مشهور، قال ابن عيينة عن الزهري: ما رأيت قرشيًا أفضل منه، من الثالثة، مات سنة ثلاث وتسعين، وقيل غير ذلك. ابن حجر، تقريب التهذيب (400/ رقم4715).

(8) الطبراني، المعجم الأوسط (375/3/ ح3442). بلفظ: إنَّ عُمَرَ سَأَلَ عَنِ الْمَجُوسِ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: أَشْهَدُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ: "المَجُوسُ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَاحْمِلُوهُمْ عَلَى مَا تَحْمِلُونَ عَلَيْهِ أَهْلَ الْكِتَابِ".

(9) مالك، الموطأ (395/2/ ح41). بلفظ: "عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ "أَخَذَ الْجِزْيَةَ مِنْ مَجُوسِ الْبَحْرَيْنِ"، وَأَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَخَذَهَا مِنْ مَجُوسِ فَارِسَ، وَأَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ أَخَذَهَا مِنَ الْبَرْبَرِ".

(10) ابن أبي شيبة، المصنف (429/6/ ح32647).

وأخرجه ابن زَنْجَوَيْه[1]، من طريق إسماعيل بن أُمَية[2].

وأخرجه ابن زَنْجَوَيه[3]، من طريق ابن أبي ذِئَب[4].

وأخرجه ابن زَنْجَوَيه[5]، من طريق يُونس بن يزيد[6]؛ أربعتهم (مالك، وإسماعيل بن أمية، وابن أبي ذئب، ويُونس بن يزيد) عن ابن شهاب الزُّهري، عن رسول الله ﷺ .

وأخرجه الطَّحاوي[7]، والبيهقي[8]، من طريق يُونس، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المُسَّيب.

وأخرجه ابن أبي شيبة[9]، وابن زَنْجَوَيَه[10]، كلاهما من طريق سفيان–ابن عُيينة– عن خُصَيف[11]، عن عِكْرِمَة؛ كلاهما (سعيد بن المُسَّيب، وعِكْرِمَة) عن رسول الله ﷺ .

---

(1) ابن زنجويه، الأموال (136/1/ ح126). بلفظ: "أَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ الْجِزْيَةَ مِنْ مَجُوسِ هَجَرَ، وَأَخَذَ عُمَرُ الْجِزْيَةَ مِنْ مَجُوسِ السَّوَادِ، وَأَخَذَ عُثْمَانُ الْجِزْيَةَ مِنْ مَجُوسِ الْبَرْبَرِ".

(2) إسماعيل بن أمية بن عمرو بن سعيد بن العاص بن سعيد بن العاص بن أمية الأموي، ثقة ثبت من السادسة، مات سنة أربع وأربعين، وقيل قبلها. ابن حجر، تقريب التهذيب (106/ رقم425).

(3) ابن زنجويه، الأموال (390/1/ ح642). بلفظ: "قَبِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْجِزْيَةَ مِنْ مَجُوسِ الْبَحْرَيْنِ".

(4) سبقت ترجمته، ثقة.

(5) ابن زنجويه، الأموال (390/1/ ح643).

(6) سبقت ترجمته، ثقة.

(7) الطحاوي، شرح مشكل الآثار (266/5/ ح2031). بلفظ: "أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَخَذَ الْجِزْيَةَ مِنْ مَجُوسِ هَجَرَ وَأَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَخَذَهَا مِنْ مَجُوسِ السَّوَادِ وَأَنَّ عُثْمَانَ أَخَذَهَا مِنْ بَرْبَرَ".

(8) البيهقي، السنن الكبرى (320/9/ ح18656). بلفظ: "أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَخَذَ الْجِزْيَةَ مِنْ مَجُوسِ هَجَرَ ، وَأَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَخَذَهَا مِنْ مَجُوسِ السَّوَادِ ، وَأَنَّ عُثْمَانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَخَذَهَا مِنْ مَجُوسِ بَرْبَرَ".

(9) ابن أبي شيبة، المصنف (429/6/ ح32646). بلفظ: "أَخَذَ الْجِزْيَةَ مِنْ مَجُوسِ الْبَحْرَيْنِ".

(10) ابن زنجويه، الأموال (136/ ح125). بلفظ: "قَبِلَ النَّبِيُّ ﷺ الْجِزْيَةَ مِنْ مَجُوسِ الْبَحْرَيْنِ".

(11) خُصَيف بن عبد الرحمن الجزري، أبو عون، صدوق سيء الحفظ، خلط بأخرة ورمي بالإرجاء، من الخامسة، مات سنة سبع وثلاثين، وقيل غير ذلك. ابن حجر، تقريب التهذيب (193/ رقم1718).

وأخرجه التِّرمذي[1]، والطَّبراني[2]، من طريق الحسين بن أبي كَبْشَة البصري[3]، عن عبد الرَّحمن بن مهدي[4]، عن مالكٍ، عن الزُّهري، عن السَّائب بن يزيد مرفوعًا.

دراسة رواة الحديث:

حديث بَجَالَة؛ جميع رواته ثقات، وأمّا حديث جعفر بن محمد رواته أيضًا ثقات، عدا حاتم بن إسماعيل وأبو علي الحنفي فكلاهما في مرتبة الصدوق؛ والإسناد منقطع كما سيأتي بيان ذلك، ولقد تفرد أبو علي الحنفي بذكر جد محمد بن جعفر.

وأمّا حديث ابن شهاب ففيه حسين بن أبي كبشة في مرتبة الصدوق تفرد بذكر السائب بن يزيد.

الحكم على الحديث:

حديث بَجَالَة؛ أخرجه البخاري في صحيحه.

وحديث جعفر بن محمد، عن أبيه؛ إسناده ضعيف؛ لأن فيه انقطاع بين محمد بن علي بن الحسين وبين عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

وذِكْرُ جد جعفر في الإسناد قبل عمر بن الخطاب رضي الله عنه، غير محفوظ؛ تفرد به أبو علي الحنفي دون غيره من الرواة، ولو افترضنا صحة وجوده، فهو أيضًا مُنقطع؛ لأن علي بن الحسين لم يلق عمر بن الخطاب ولا عبد الرَّحمن بن عوف رضي الله عنهما إلا أن يكون الضَّمير في جده يعود على محمد، فجده حسين بن على بن أبي طالب رضي الله عنهما سمع منهما، لكن في سماع محمد من حسين نظر كبير.

قال البزار: "رواه جماعة عن جعفر، عن أبيه، ولم يقولوا عن جده، وجده علي بن الحسين، والحديث مرسل، ولا نعلم أحدًا، قال: عن جعفر، عن أبيه عن جده، إلا أبو علي الحنفي عن مالك"[5].

---

(1) الترمذي، سنن الترمذي (199/3/ ح1588). بلفظ: "أَخَذَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الجِزْيَةَ مِنْ مَجُوسِ البَحْرَيْنِ، وَأَخَذَهَا عُمَرُ مِنْ فَارِسَ، وَأَخَذَهَا عُثْمَانُ مِنَ الفُرْسِ".

(2) الطبراني، المعجم الكبير (149/7/ ح6660). بلفظ: "أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَخَذَ الْجِزْيَةَ مِنْ مَجُوسِ هَجَرَ، وَأَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَخَذَ مِنْ مَجُوسِ فَارِسَ، وَأَخَذَهَا عُثْمَانُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مِنْ بَرْبَرَ".

(3) حسين بن سلمة بن إسماعيل بن يزيد ابن أبي كبشة، الأزدي، الطحان، البصري، صدوق، من التاسعة. ابن حجر، تقريب التهذيب (116/ رقم1323).

(4) سبقت ترجمته، ثقة.

(5) البزار، المسند (264/3/ ح1056).

وقال الجوهري: "هذا حديثٌ مرسل"[1].

وقال أبو جعفر النَّحاس: "الإسناد مُنقطع؛ لأن محمد بن علي لم يُولد في وقت عمر"[2]، وقال أيضًا: "إسناده غير مُتصل فلا تقوم به حجة"[3].

وقال الدَّارقطني: "يرويه جعفر بن محمد، واختلف عنه؛ فرواه مالك من رواية أبي علي عبيد الله بن عبد المجيد الحنفي عنه، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جده علي بن الحسين، وخالفه أصحاب مالك لم يقولوا فيه: عن جده.

وكذلك رواه الثَّوري[4]، وسليمان بن بلال[5]، وعبد الله بن إدريس، وحفص بن غياث[6]، وأنس بن عياض[7]، وأبو عاصم النَّبيل، عن جعفر بن محمد، ولم يسمع أبو عاصم من جعفر بن محمد غيره، وعبد الوهاب الثَّقفي، والقاسم بن معن، وابن جريج، وعلي بن غراب، وغيرهم، عن جعفر، عن أبيه مُرسلًا، عن عبد الرَّحمن بن عوف، لم يذكروا فيه علي بن الحسين. وهو الصَّواب"[8].

وقال الدَّارقطني أيضًا: "لم يقل فيه: عن جده ممن رواه عن مالك غير أبي علي الحنفي، وكان ثقة، وهو في الموطأ عن جعفر بن محمد عن أبيه أن عمر"[9].

وقال الخليلي: "مُرسل؛ لأن محمدًا لم يلق عبد الرَّحمن"[10].

وقال ابن عبد الْبَر: "هذا حديث مُنقطع؛ لأن محمد بن علي لم يلق عمر ولا عبد الرَّحمن بن عوف، رواه أبو علي الحنفي عن مالك، فقال فيه: عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جده، وهو مع هذا أيضًا مُنقطع؛ لأن علي بن حسين لم يلق عمر ولا عبد

---

(1) الجوهري، مسند الموطأ (289/ ح313).

(2) النحاس، الناسخ والمنسوخ (ص367).

(3) المصدر نفسه (ص367).

(4) سبقت ترجمته، ثقةٌ حافظ، فقيهٌ عابد، إمامٌ حجة.

(5) سبقت ترجمته، ثقة.

(6) سبقت ترجمته. ثقة فقيه، تغير حفظه قليل في الآخر.

(7) سبقت ترجمته، ثقة.

(8) الدارقطني، العلل (299/4/ ح578).

(9) الزيلعي، نصب الراية (3/ 449)

(10) الخليلي، الإرشاد (317/1/ ح52).

الرَّحمن بن عوف، ولكن معناه يتصل من وجوه حسان[1]"[2].

وقال ابن عبد الهادي: "مُنقطعٌ؛ لأنَّ محمد بن عليّ لم يلق عمر ولا عبد الرَّحمن بن عوف"[3]، "وقد رواه عبيد الله بن عبد المجيد الحنفيُّ، عن مالك، عن جعفر، عن أبيه، عن جَدِّه، فزاد ذكر جعفر، وهو أيضًا مُنقطعٌ؛ لأنَّ عليَّ بن الحسين لم يلق عمر ولا عبد الرَّحمن"[4].

وقال ابن حجر: "وهو مع ذلك مُنقطع -أي حديث جعفر، عن أبيه، عن جده-؛ لأن علي بن الحسين لم يلق عمر ولا عبد الرَّحمن إلا أن يكون الضَّمير في جده يعود على محمد، فجده حسين سمع منهما، لكن في سماع محمد من حسين نظر كبير"[5].

وقال في موضع آخر: "يُحتمل أن يعود الضَّمير في قوله: عن جده على محمد، فيراد به الحسين بن علي فيكون مُتصلًا، وله شاهد آخر موصول"[6].

---

(1) قال صاحب التنقيح (618/4/ ح3096): "قد روي في هذا من وجه آخر متصل، لكن في إسناده من تجهل حاله". **قلتُ**: وقد روي من وجوه حسان لا جهالة في رواتها، مثل الحديث الذي ذكره الشافعي في متن الحديث. والحديث الذي أخرجه في المسند-ترتيب سنجر- (51/4/ ح1775). من طريق نصر بن عاصم، قال: قال فروة بن نوفل الأشجعي: علام تؤخذ الجزية من المجوس، وليسوا بأهل كتاب، فقام إليه المستورد، فأخذ بلبته، فقال: يا عدو الله، تطعن على أبي بكر وعمر وعلي أمير المؤمنين، يعني: عليا رضي الله عنهم، وقد أخذوا منهم الجزية، فذهب به إلى القصر، فخرج عليهم علي رضي الله عنه، فقال: اتئدا، فجلسا في ظل القصر، فقال علي رضي الله عنه: أنا أعلم الناس بالمجوس، كان لهم علم يعلمونه، وكتاب يدرسونه، وإن ملكهم سكر، فوقع على ابنته أو أخته، فاطلع عليه بعض أهل مملكته، فلما صحا جاءوا يقيمون عليه الحد، فامتنع منهم فدعا أهل مملكته، فقال: تعلمون دينا خيرًا من دين آدم عليه السلام، قد كان آدم ينكح بنيه من بناته فأنا على دين آدم، ما يرغب بكم عن دينه، فتابعوه وقاتلوا الذين خالفوهم، حتى قتلوهم فأصبحوا وقد أسري على كتابهم، فرفع من بين أظهرهم وذهب العلم الذي في صدورهم وهم أهل كتاب، وقد أخذ رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر رضي الله عنهما الجزية".

(2) ابن عبد البر، التمهيد (114/2).

(3) ابن عبد الهادي، تنقيح التحقيق (618/4/ ح3096).

(4) المصدر نفسه (618/4/ ح3096).

(5) ابن حجر، التلخيص الحبير (353/3).

(6) ابن حجر، موافقة الخبر الخبر في تخريج أحاديث المختصر (2/ 180).

وقال: "هذا مُنقطع مع ثقة رجاله، ورواه ابن المنذر والدَّارقطني في الغرائب من طريق أبي علي الحنفي، عن مالك، فزاد فيه عن جده وهو مُنقطع أيضا؛ لأن جده علي بن الحسين لم يلحق عبد الرَّحمن بن عوف ولا عمر، فإن كان الضَّمير في قوله: عن جده يعود على محمد بن علي فيكون متصلًا؛ لأن جده الحسين بن علي سمع من عمر بن الخطاب ومن عبد الرَّحمن بن عوف ..."[1].

وأمَّا حديث ابن شهاب؛ فهو مُرسل، وأما ذكر السَّائب بن يزيد رضي الله عنه بعد ابن شهاب فغير محفوظ تفرد بذلك الحسين بن أبي كبشة، وهو ضعيف، قال التِّرمذي: "سألت محمدًا–أي البخاري– عن هذا–أي الحديث الذي فيه السَّائب– فقال: هو مالك، عن الزُّهري، عن النَّبي ﷺ "[2].

قلتُ: قصد بذلِك أنَّ الصَّواب المرسل، الذي ليس فيه السَّائب بن يزيد.

وقال البيهقي: "وابن شهاب إنَّما أخذ حديثه هذا عن ابن المُسّيب، وابن المُسِّيب حسن المرسل، كيف وقد انضم إليه ما تقدم"[3].

وقال الهيثمي عن الموصول عند الطَّبراني: "رجاله رجال الصَّحيح، غير الحسين بن أبي كَبْشَة، فهو ضعيف"[4].

قلتُ: ويشهد لهذه الأحاديث المنقطعة حديث بَجَالَة المتقدم آنفًا، فهو حديث صحيح، كما أنَّ أحاديث أخذ الجزية من مجوس هَجَر وردت من طُرقٍ أخرى صحيحة، منها ما رواه البخاري من طريق عمرو بن عوف: "أن رسول الله ﷺ بعث أبا عبيدة بن الجراح إلى البحرين يأتي بجزيتها، وكان رسول الله ﷺ هو صالح أهل البحرين، وأَمَّر عليهم العلاء بن الحضرمي، فقدم أبو عبيدة بمال من البحرين، فسمعت الأنصار بقدومه، فوافته صلاة الصُّبح مع رسول الله ﷺ ، فلما انصرف تعرضوا له، فتبسم رسول الله ﷺ حين رآهم، وقال: "أَظُنُّكُمْ سَمِعْتُمْ بِقُدُومِ أَبِي عُبَيْدَةَ، وَأَنَّهُ جَاءَ بِشَيْءٍ"، قالوا: أجل يا رسول الله، قال: "فَأَبْشِرُوا وَأَمِّلُوا مَا يَسُرُّكُمْ، فَوَاللَّهِ مَا الفَقْرَ أَخْشَى عَلَيْكُمْ، وَلَكِنْ أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُبْسَطَ عَلَيْكُمُ الدُّنْيَا، كَمَا بُسِطَتْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَتَنَافَسُوهَا كَمَا تَنَافَسُوهَا، وَتُلْهِيَكُمْ كَمَا

---

(1) ابن حجر، فتح الباري (6/ 261).

(2) الترمذي، الجامع (4/ 147/ ح1588).

(3) البيهقي، السنن الكبرى (9/ 320).

(4) الهيثمي، مجمع الزوائد (13/6).

أَلْهَتْهُمْ"[1]، وقد ترجم النَّسائي لهذا الحديث، بباب: "أخذ الجزية من المجوس"[2]، وذكر ابنُ سعد: "أنَّ رسول الله ﷺ بعث العلاء بن الحضرمي بعد مُنصَرفِه من الجعرانة إلى المُنذر بن ساوى بالبحرين يدعوه إلى الإسلام، أو الجزية، فأسلم المُنذر، وصالح المجوس على الجزية"[3].

وبناءً على هذا كُلِّه فإن السَّند يرتقي إلى الحسن لغيره، والمتن صحيح بالمتابعات والشَّواهد التي بينتها. والله تعالى أعلم.

المطلب الثاني: قَبُول الحديث بالمتابعات أو الشَّواهد

المتابعات والشَّواهد مصطلحاتٌ يتداولها المحدّثون أثناء نظرهم في حالِ الحديث؛ وتُعتبر عند البعض من النَّظائر[4]، إذ يجوز تسمية المتابعة بالشَّاهد، والعكس[5].

والمراد بالمتابعة أن يرويَ راويان أو أكثر في نفس الطَّبقة حديثًا واحدًا بلفظٍ واحدٍ مع إمكانية الاختلافٍ اليسير[6]، وأمّا الشَّاهد: فهو أن يروى الرَّاوي حديثًا بمعنى حديث آخر لا بلفظه، فيكون شاهدًا له ولا يسمى متابعة؛ لأنه ليس بلفظه[7].

وفائدة تتبع الطُّرق وسبرها في الحديث؛ معرفة هل تفرد الرَّاوي بالرِّواية أم لا؟ وهل للحديث أصلٌ يُرجع إليه أم ليس له أصل؟ فإن كان للحديثِ أصلٌ يُرجع إليه سُميت

---

(1) البخاري، الصحيح (90/8/ ح6425).

(2) النسائي، السنن الكبرى (88/8).

(3) يُنظر: ابن سعد، الطبقات الكبير (226/1).

(4) قال البلقيني معلقًا على كلام ابن الصلاح الآتي: "لا يُقال عطف الاستشهاد على المتابعة يقتضي تغايرهما، والحاكم في المدخل سمى المتابعاتِ شواهد؛ لأنَّا نقول المغايرة صادقة بألا تسمى الشواهد متابعات، وأما تسمية المتابعة شاهدًا فهو موجودٌ في قوله: "ويجوز أن يسمى ذلك بالشاهد أيضًا". محاسن الاصطلاح (ص248).

(5) قال ابن حجر في نزهة النظر (ص75): "وقد تطلق المتابعة على الشاهد وبالعكس، والأمر فيه سهل". وعلَّق ملا علي القاري في شرح النخبة (ص355)، فقال: "الخلاف لفظي لا حقيقي إذ المقصود الذي هو التقوية حاصل بكل منهما، سواء سمي متابعًا أو شاهدًا". قلتُ: وهناك من لا يرى الخلاف لفظيًا بل هو على حقيقته، إذ المتابعة تقع لمن هو دون الصحابي سواء كانت تامة أو قاصرة، وأمّا الشاهد يقع على ما وافق من طريق صحابي آخر.

(6) الكافيجي، المختصر في علم الأثر (ص143).

(7) ابن جماعة، المنهل الروي (ص59)، الكافيجي، المختصر في علم الأثر (ص144).

الطُّرق الأخرى متابعات؛ وإلا فشواهد، وإن لم يُرو في بابهِ شيءٌ فهذا التَّفرد المطلق.

كما أنه يُفيد في ترجيح الحديث القوي، وتقويةِ الحديث الضَّعيف الذي يمكنُ لضعفه أن ينجبرَ[1].

قال ابن الصَّلاح: "اعلم أنه قد يدخل في باب المتابعة والاستشهاد رواية من لا يُحتج بحديثه وحده، بل يكون معدودًا في الضُّعفاء، وفي كتابي البخاري ومسلم جماعة من الضُّعفاء ذكراهم في المتابعات والشَّواهد، وليس كل ضعيف يصلح لذلك، ولهذا يقول الدَّارقطني وغيره في الضُّعفاء: "فلان يُعتبر به وفلان لا يُعتبر به"[2].

قال الجعبري: "المتابعة: رواية راوٍ ولو بضعف ما حديثًا عن شيخه، فإن رواه عنه ثقة غيره فمتابعة تامة أو عمن فوقه فناقصة"[3].

ومن الأمثلة التي قَبِلَهَا الإمام الشَّافعي بالمتابعات أو الشَّواهد:

الحديث الأول: قَالَ الإِمَامُ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: أَخْبَرَنَا سَعِيْدٌ، عَنْ ابنِ جُرَيْجٍ[4]، عَنْ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ابنِ عَبَّاسٍ[5]، قال: "**أَنْزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ضَبُعًا صَيْدًا، وَقَضَى فِيهَا كَبْشًا**"[6].

نقد الحديث:

قَالَ الإِمَامُ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: "وهذا الحديث لا يثبتُ مثله لو انفرد، وإنما ذكرناه؛ لأن مسلم بن خالد أخبرنا عن ابن جُريج، عن عبد الله بن عبيد بن عمير، عن ابن أبي عمَّار، قال ابن أبي عمار: "سألت جابر بن عبد الله عن الضَّبع أصيد هي؟

---

(1) قال ابن الصلاح: "ومِن ذلك ضعفٌ لا يَزول بمجيئه مِن وجهٍ آخر؛ لقوّة الضعف، وتقاعُدِ الجابر عن جَبْره ومقاومته، كالضعف الذي ينشأُ مِن كون الراوي متَّهمًا بالكذب، أو كون الحديث شاذًا. وهذه جمْلةٌ يُدْرَك تفاصيلها بالمباشرة". ابن حجر، نزهة النظر (ص87).

(2) ابن الصلاح، معرفة أنواع علوم الحديث (ص84).

(3) الجعبري، رسوم التحديث (ص84).

(4) سبقت ترجمته. وقد صرح العلماء بأنه لم يسمع من عكرمة مولى ابن عباس.

(5) أبو عبد الله، عكرمة مولى ابن عباس، أصله بربري، ثقةٌ ثبت، عالمٌ بالتفسير، لم يثبت تكذيبه عن ابن عمر، ولا تثبت عنه بدعة، من الثالثة، مات سنة أربع ومائة، وقيل: بعد ذلك. ابن حجر، تقريب التهذيب (397، رقم4673).

(6) الشافعي، الأم (3/ 494).

قال: نعم. قلتُ أتؤكل؟ قال: نعم. قلت: سمعته من رسول الله ﷺ قال: نعم"[1].

تخريج الحديث:

أخرجه الشَّافعي[2]، ومن طريقه البيهقي[3]، من طريق ابن جريج عن عكرمة مولى ابن عَباسٍ، مرفوعًا مرسلًا.

وأخرجه عبد الرَّزاق الصَّنعاني[4]، من طريق ابن جريج قال: وَأَخبرني مُحَمَّدُ –يعني ابن تَدْرُسٍ–[5]، أَنَّهُ سَمِعَ عكرمة مولى ابن عَباسٍ، مرفوعًا مرسلًا.

وأخرجه الدَّارقطني[6]، ومن طريقه البيهقي[7]، عن إِبراهِيمِ بنِ أَحْمَدَ بنِ الحسن الْقِرمِيسِينِيُّ [8] [9]، عن الوليد بن حماد الرَّمْلِيُّ[10]، عن محمد ابنِ أَبِي

---

(1) الشافعي، الأم (3/ 494).

(2) الشافعي، المسند –ترتيب سنجر– (2/ 223/ ح884). بلفظه.

(3) البيهقي، السنن الكبرى (5/ 299/ ح9876)، معرفة السنن والآثار (7/ 406/ ح10499). بلفظه، وقال في السنن: "وَقَدْ رُوِي حديث عكرمة موصولًا".

(4) عبد الرزاق الصنعاني، المصنف (4/ 403/ ح8226). بلفظ: "أَنْزَلَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَيْدًا، وَقَضَى فِيهَا كَبْشًا نَجْدِيًّا".

(5) سبقت ترجمته. وكانت الخلاصة فيه: أنَّه ثقة.

(6) الدارقطني، السنن (3/ 272/ ح2541). بلفظ: "الضَّبُعُ صَيْدٌ، وَجَعَلَ فِيهِ كَبْشًا".

(7) البيهقي، السنن الكبرى (5/ 299/ ح9877). بلفظ: "الضَّبُعُ صَيْدٌ، وَجَعَلَ فِيهِ كَبْشًا"، وقال في معرفة السنن والآثار (7/ 406/ ح10502): "وقد روي عن الوليد، عن ابن جريج، عن عمرو بن أبي عمرو، عن عكرمة، عن ابن عباس، موصولا مرفوعا، وليس بالقوي".

(8) بكسر القاف، وسكون الراء، وكسر الميم ثم السين المهملة المكسورة بين الياءين الساكنتين آخر الحروف، وفي آخرها النون. نسبة إلى قرميسين، وهي بلدة بجبالِ العراق، على ثلاثين فرسخ من همدان، عند دينور. السمعاني، الأنساب (110/10).

(9) أبو إسحاق المقرئ، قال الخطيب في تاريخ بغداد (503/6/ رقم2997): "كان ثقة صالحًا، استوطن الموصل، وورد بغداد"، وقال الذهبي في بداية الترجمة له في سير الأعلام (136/16/ رقم94): "المحدِّث الصادق الصالح، الجوَّال الرَّحال". توفي سنة ثمانٍ وخمسين وثلاث مائة. وذكر صاحبُ كتاب الدليل المغني لشيوخ الدارقطني (ص59)، أنَّ المقريزي قال: كان ثقة صالحًا.

(10) الوليد بن حماد بن جابر، أبو العباس، الرَّملي، الزيات. قال الخليلي في الإرشاد(407/1): ضعيف، وترجم له ابن عساكر في تاريخ دمشق (121/63/ رقم7999). وقال الذهبي في السير (78/14/ رقم37): "الحافظ، مؤلف كتاب فضائل بيت المقدس، كان ربانيًا، لا أعلمُ فيه مغمزًا، وله أسوةُ غيرِه في روايةِ الواهيات. كان على رأس الثلاثمائة".

السَّرِيِّ[1]، عن الوليد بن مسلم[2]، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ عَمْرِو بنِ أَبِي عَمْرٍو[3]، عَنِ عكرمة، عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، مرفوعًا متصلاً.

وأخرجه ابن الأعرابي[4]، عن محمد بن عيسى المدائني[5]، عن الحسن بن قتيبة[6]،

---

(1) محمد بن المتوكل بن عبد الرحمن الهاشمي، مولاهم العسقلاني، المعروف بابن أبي السري، صدوق عارف له أوهام كثيرة، من العاشرة مات سنة ثمان وثلاثين. ابن حجر، تقريب التهذيب(504/ رقم6263).

(2) الوليد بن مسلم، القرشي مولاهم، أبو العباس الدمشقي، ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية، من الثامنة مات آخر سنة أربع أو أول سنة خمس وتسعين. ابن حجر، تقريب التهذيب(584/ رقم7456).

(3) عمرو بن أبي عمرو ميسرة مولى المطلب المدني، أبو عثمان، ثقة ربما وهم، من الخامسة، مات بعد الخمسين. ابن حجر، تقريب التهذيب(425/ رقم5083).

(4) ابن الأعرابي، المعجم (1/ 254/ ح472)، بلفظ: "في الضَّبُع شاة".

(5) محمد بن عيسى بن حيان المدائني، أبو عبد الله، ويُعرف بأبي السُكين، تُوفي سنة أربعٍ وسبعين ومائتين، قال البرقاني–تاريخ بغداد (694/3/ رقم1148)–: ثقة، وقال أيضًا: "لا بأس به"، وقال اللالكائي–لسان الميزان (428/7/ رقم7286)–: "صالح ليس يدفع عن السماع، لكن كان الغالب عليه إقراء القرآن". وذكره ابنُ حبان في الثقات (143/9)، وذكر الخطيب في التاريخ عن الدارقطني: أنه قال: "ضعيف"، وكذا قال اللالكائي–لسان الميزان، والحاكم في المستدرك (284/3). وفي سؤالات الحاكم للدراقطني (135/ رقم171)، قال: "متروك الحديث"، ونقل الذهبي عن الحاكم في المغني (622/2/رقم5885)، وفي سؤالات السلمي للدراقطني (276/رقم322)، أنه قال: "لا شيء"، وذكره ابن الجوزي في الضعفاء والمتروكين (89/3/رقم3147)، وقال أبو أحمد الحاكم–لسان الميزان: حدث عن مشايخه بما لا يتابع عليه. **قلتُ:** ضعيفٌ.

(6) الحسن بن قتيبة المدائني، قال ابنُ عدي في الكامل (173/3/رقم12791)، بعد أن ذكر له حديثين: هذه أحاديث غرائب حِسان، وأرجو أنَه لا بأس به، وذكره ابن حبان في الثقات (168/8)، وقال: "كان يُخطئ ويُخالف"، وقال العقيلي في الضعفاء (241/1/رقم287): "كثيرُ الوهمِ"، وقال أبو حاتم في الجرح والتعديل (33/3/رقم138): "ليس بقوي، ضعيف الحديث"، وقال الدارقطني في العلل (347/5): "متروك"، ونقل الخطيب في التاريخ (416/8/رقم3901) عن الأزدي أنه قال: "واهي الحديث"، وقال الذهبي في ميزان الاعتدال (518/1/رقم1933): "هالك". **قلتُ:** هالكٌ واهي الحديث.

عن عمر بن قيس[1]، عن الحكم بن أبان[2]، عن عكرمة، عن ابن عبَّاس رضي الله عنهما، مرفوعًا متصلاً.

وأخرج الشَّافعي موقوفًا[3]، عن سعيد، عَنِ ابن جريج، عَنْ عطاء: أنه سمع ابن عباس رضي الله عنه يقول: "فِي الضَّبُعِ كَبْشٌ".

ومن طريق الشَّافعي هذا أخرجه البيهقي مرفوعًا[4]، عن سعيد، عَنِ ابن جريج، عَنْ عطاء: أنه سمع ابن عباس رضي الله عنه يقول: "أَنْزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ضَبْعًا صَيْدًا، وَقَضَى فِيهِ كَبْشًا".

وللحديث شاهد من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، كما بين الإمام الشَّافعي رحمه الله تعالى في نقده للحديث، وبه قواه.

أخرجه الشَّافعي[5]، عن مسلم[6]، وعبد المجيد[7]، وعبد الله بنِ الحَارِثِ[8].

وأخرجه التِّرمذي[9] من طريق إسماعيل بن إبراهيم[10].

---

(1) عمر بن قيس. هناك اثنان بهذا الاسم أحدهما ثقة، والآخر متروك، ولم أستطع الجزم أيّ واحدٍ هو، لكن يترجح عندي أنه عمر بن قيس المكي، المعروف بسَنْدل، متروك، من السابعة. ابن حجر، تقريب التهذيب (416/ رقم 4959). ورجحت هذا لأنَّ ابن الأعرابي صرح في موضعين من كتابه أنه المكي، (ح1290، ح 1459). والله أعلم.

(2) الحكم بن أبان العدني، أبو عيسى، صدوق عابد، له أوهام، من السادسة، مات سنة أربع وخمسين، وكان مولده سنةَ ثمانين. ابن حجر، تقريب التهذيب (174/رقم1438). **قلتُ:** وبعد دراستي لأقوال العلماء فيه، تبين لي أنه صدوق متماسك، والمقال فيه يسير.

(3) الشافعي، مسند (2/ 223/ ح883).

(4) البيهقي، معرفة السنن والآثار (7/ 405/ ح10498).

(5) الشافعي، مسند (3/ 233/ ح1508) عن مسلم فقط، (3/ 234/ ح1509) عن الثلاثة جميعًا. بلفظه.

(6) مسلم بن خالد الزنجي، سبقت ترجمته، وهو صدوق حسن الحديث إذا تُوبع وإلا فضعيف.

(7) عبد المجيد بن عبد العزيز، سبقت ترجمته، **والخلاصة** فيه أنه صدوق يُخطئ كان يرى الإرجاء.

(8) عبد الله بن الحارث بن عبد الملك المخزومي، أبو محمد المكي، ثقة، من الثامنة. ابن حجر، تقريب التهذيب (299/ رقم3263).

(9) التِّرمذي، الجامع (3/ 198/ ح851) (4/ 252/ ح1791). بلفظ: قُلْتُ لِجَابِرٍ: الضَّبُعُ أَصَيْدٌ هِيَ؟ قَالَ: "نَعَمْ"، قَالَ: قُلْتُ: آكُلُهَا؟ قَالَ: "نَعَمْ"، قَالَ: قُلْتُ: أَقَالَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ: "نَعَمْ".

(10) سبقت ترجمته، ثقةٌ حافظ.

وأخرجه النَّسائي[1]، من طريق سُفْيَانَ؛ خمستهم (مسلم، وعبد المجيد، وعبد الله بنِ الحارث، إسماعيل بن إبراهيم، وسفيان) عَنِ ابنِ جُرَيْجٍ.

وأخرجه ابن ماجه[2] من طريق عبد الله بن رجاء المكي[3]، عن إسماعيل بن أمية[4]. وأخرجه ابن ماجه[5]، من طريق وكيع[6].

وأخرجه أبو داود[7]، عن محمد بن عبد الله الخزاعي[8]؛ كلاهما (وكيع، محمد بن عبد الله الخزاعي) عن جرير بن حازم[9]؛ ثلاثتهم (ابن جريج، وإسماعيل بن أمية، وجرير بن حازم) عَنِ عبد الله بن عبيد بن عمير[10]، عَنِ عبد الرحمن بن أبي عمار[11]، به.

---

(1) النَّسائي، السنن (5/ 191/ ح2836) (7/ 200/ ح4323). بلفظِ: سَأَلْتُ جَابِرَ بنَ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ الضَّبُعِ "فَأَمَرَنِي بِأَكْلِهَا"، قُلْتُ: أَصَيْدٌ هِيَ؟ قَالَ: "نَعَمْ" قُلْتُ: أَسَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ: "نَعَمْ".

(2) ابن ماجه، السنن (2/ 1078/ ح3236). بلفظ: سَأَلْتُ جَابِرَ بنَ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ "الضَّبُعِ أَصَيْدٌ هُوَ، قالَ: "نَعَمْ" قُلْتُ: آكُلُهَا، قَالَ: "نَعَمْ"، قُلْتُ: أَشَيْءٌ سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ: "نَعَمْ".

(3) عبد الله بن رجاء المكي، أبو عمران البصري، نزيل مكة، ثقة تغير حفظه قليلًا، من صغار الثامنة، مات في حدود التسعين. ابن حجر، تقريب التهذيب (302/ رقم 3313).

(4) سبقت ترجمته، ثقة ثبت.

(5) ابن ماجه، السنن (2/ 1030/ ح3085). بلفظ: "جَعَلَ رَسُولُ الله ﷺ فِي الضَّبُعِ يُصِيْبُهُ المُحْرِمُ، كَبْشًا، وَجَعَلَهُ مِنَ الصَّيْدِ".

(6) وكيع بن الجراح بن مليحِ الرَّؤاسي–نسبة إلى رؤاس وهو الحارث بن كلاب–، أبو سفيان الكوفي، ثقة حافظ عابد، من كبار التاسعة، مات في آخر سنة ست وأول سنة سبعٍ وتسعين، وله سبعون سنة. الأنساب، السمعاني (3/ 97)، ابن حجر، تقريب التهذيب (581/ رقم7414).

(7) أبو داود، السنن (3/ 355/ ح3801). بلفظ: عَنْ جَابِرِ بنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : عَنِ الضَّبُعِ، فَقَالَ: "هُوَ صَيْدٌ وَيُجْعَلُ فِيهِ كَبْشٌ إِذَا صَادَهُ الْمُحْرِمُ".

(8) محمد بن عبد الله بن عثمان الخُزَاعي–نسبة إلى خُزَاعة–، البصري، ثقة، من صغار التاسعة، مات سنة ثلاثٍ وعشرين. السمعاني، الأنساب (116/5)، ابن حجر، تقريب التهذيب (489/ رقم6035).

(9) جرير بن حازم بن زيد بن عبد الله الأزدي، أبو النضر البصري، والد وهب، ثقة، لكِنْ في حديثِه عن قَتَادة ضعفٌ، وله أوهام إذا حدث من حفظِه، وهو من السادسة، مات سنة سبعين بعد ما اختلط، لكن لم يُحدث حال اختلاطِه. ابن حجر، تقريب التهذيب (138/ رقم911).

(10) عبد الله بن عبيد بن عُمير، الليثي، الجُنْدعي –نسبة إلى جُنْدَع، وهو بطن من ليث– المكي، ثقة، من الثالثة، استشهد غازيًا سنة ثلاث عشرة. السمعاني، الأنساب (3/ 346)، ابن حجر، تقريب التهذيب (312/ رقم3455).

(11) عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي عمار المكي، حليف بني جُمَح، المُلقب بالقسّ، ثقةٌ عابِد، من الثالثة. ابن حجر، تقريب التهذيب (244/ رقم3921).

دراسة رواة الحديث:

أولًا: سعيد بن سالم بن أبي الهيفاء القَدَّاحُ، أبو عثمان، الخُرَاسَانِي [1]، المكي، مات قبل المائتين.

أقوال النُّقاد:

وثقه ابن معين[2]، وقال مرةً: "ليس به بأس"[3]، وزاد في موضعٍ: "إنما كان يتكلم في رأي أبي حنيفة –أي يقول بقوله–، ولكنه صدوق"[4]، ووثقه ابن المديني، وزاد: "لم يكن بالقوي"[5]، ومحمد السُّكري[6]، وابن وضاح، وزاد: "صالح"[7]، والنَّسائي[8]، وابن القيسراني[9]، وابن السَّمعاني، وزاد "يهم في الحديث"[10]، وقال ابن عدي: "حسن الحديث، وأحاديثه مستقيمة، وهو عندي صدوق لا بأس به، مقبول الحديث"[11]. وقال أبو داود: "صدوق يذهبُ إلى الإرجاء"[12]، وقال أبو حاتم: "محله الصدق"[13]، وقال أبو زرعة:

---

(1) نِّسبة إلى خُراسان، بلدة كبيرة، وأهل العراق يظنون أنَّ من الرَّي إلى مطلعِ الشَّمس خُراسان، وبعضهم يقولون: إذا جاوزت حد سواد العراق، وهو جبل حُلْوان فهو أول حَدِّ خُراسان إلى مطلع الشَّمس، وهو اسم مركب بالعجمية، ومعناه بالعربية موضع طلوع الشَّمس؛ لأن خور بالعجمية الدَّارية اسم الشَّمس، وآسان موضع الشَّيء ومكانه، وقال القاضي أبو بكر محمد بن عبد الباقي الأنصاري: أن خُراسان أصل هذه الكلمة خورآسان يعني كل بالرَّفاهية، والصَّحيح الأول. السَّمعاني، الأنساب(5/ 67).

(2) ابن معين، سؤالات ابن الجنيد له (298/ رقم103).

(3) ابن معين، التاريخ–رواية الدوري– (3/ 82/ رقم 343)

(4) ابن معين، التاريخ–رواية ابن محرز–(1/ 90/ رقم330).

(5) ابن المديني، سؤالات ابن أبي شيبة له (115/ رقم133).

(6) مغلطاي، إكمال تهذيب الكمال (5/ 298/ رقم1952)،

(7) المصدر نفسه (5/ 298/ رقم1952).

(8) ابن حجر، تهذيب التهذيب (4/ 35/ رقم54).

(9) ابن القيسراني، ذخيرة الحفاظ (3/ 1244/ رقم2675).

(10) مغلطاي، إكمال تهذيب الكمال (5/ 298/ رقم1952)،

(11) ابن عدي، الكامل (4/ 452/ رقم823).

(12) المزي، تهذيب الكمال (456/10/ رقم2279).

(13) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (4/ 31/ رقم128).

"إلى الصدقِ ما هو"[1]، وقال ابن حجر: "صدوق يهم، رمي بالإرجاء، كان فقيهًا"[2].

وقال البخاري[3]، ومسلم[4]، والعجلي[5]، ومحمد بن عبد الله المقرئ[6]، وابن حبان[7]، وابن السَّمعاني: "كان يرى الإرجاء"، وكتب عنه المقرئ، وزاد ابن حبان: "كان يهمُ في الأخبار حتى يجِئ بها مقلوبة، حتى خرِج بها عن حدِّ الاحتجاج"، وقال العقيلي: "كان ممن يغلو في الإرجاء، وفي حديثه وهمٌ"[8].

وضعفه السَّاجي، وابن القيسراني[9]، وذكره أبو العرب، وابن الجارود في جملة الضعفاء[10]، وذكر ابن حبان من طريق جعفر بن أبان أن ابن معين قال: "ليس بشيء"[11]، وقال عثمان بن سعيد الدَّارمي: "ليس بذاك في الحديث"[12]، وقال العجلي: "ليس بحجة"[13]، وقال يعقوب الفسوي: "كان له رأي سوءٍ، وكان داعيةً مرغوبٌ عن حديثه وروايتِهِ"[14].

الخلاصة: قلتُ: صدوقٌ يهم، وكان مرجئًا. والله أعلم.

الحكم على الحديث:

إسناد الحديث ضعيف؛ لأنه مرسلٌ، وفيه انقطاع بين عكرمة وابن جُرَيْجٍ؛ ولذلك أعلَّه الإمام الشَّافعي بقوله: "وهذا الحديث لا يثبتُ مثله لو انفرد، وإنما ذكرناه؛ لأنَّ مسلمَ بنَ خالدٍ أخبرنا، عن ابنِ جُريجٍ" ... وذكر له شاهدًا، وقال أحمد بن حنبل معلقًا على

---

(1) أبو زرعة، الضعفاء (3/ 872/ رقم231).
(2) ابن حجر، تقريب التهذيب (236/رقم2315).
(3) البخاري، التاريخ الكبير (3/ 482/ رقم1611).
(4) مسلم، الكنى والأسماء (1/ 549/ رقم2208).
(5) العجلي، الثقات (1/ 399/ رقم592).
(6) العقيلي، الضعفاء الكبير (2/ 108/ رقم579).
(7) ابن حبان، المجروحين (1/ 320).
(8) العقيلي، الضعفاء الكبير (2/ 108/ رقم579).
(9) ابن القيسراني، معرفة التذكرة (108/ رقم166).
(10) مغلطاي، إكمال تهذيب الكمال (5/ 298/ رقم1952).
(11) ابن حبان، المجروحين (1/ 320).
(12) ابن عدي، الكامل (4/ 452/ رقم823).
(13) العجلي، الثقات (1/ 399/ رقم592).
(14) االفسوي، لمعرفة والتاريخ (3/ 54).

ذلك: "وإنما قال هذا لانقطاعه"[1]، وقال ابن المديني: "لم يلق ابن جُرَيْجٍ عكرمة"[2].

وقال البيهقي معلقًا أيضًا على قول الشَّافعي: "وإنما قاله لانقطاعِهِ، ثم أكده بحديث ابنِ أبي عمَّار، عن جابر، وحديث ابن أبي عمَّار جيدٌ تقومُ به الحجة ... وقد رُوي حديثُ عكرمة موصولًا"[3]، وقال في موضع آخر: "وقد روي عن ابن جُرَيْجٍ، عن عمرو بن أبي عمرو، عن عكرمة، عن ابن عبَّاس موصولًا، وليس بالقوي"[4].

وقال ابن حجر: "وقد أُعِلَّ بالإرسال"[5]، وقال في موضع آخر: "هذا مرسل، وفيه ابن جُرَيْجٍ مدلس، وقد عنعنه، وعليه فالحديث ضعيفٌ بهذا الإسناد"[6].

وأما الطَّريق الذي جاء به عبد الرَّزاق الصَّنعاني، عن ابن جُرَيْجٍ أنه قال: وأخبرني محمد بن تدرس أنّه سمع عكرمة مولى ابن عباس، مرفوعًا، فقد سلم من الانقطاع بين ابن جُرَيْجٍ وعكرمة بتصريح ابن جُرَيْجٍ من محمد بن تَدْرُس، وسماع محمد من عكرمة، ولكن يبقى مرسلاً.

وأما ما أخرجه الدَّارقطني، ومن طريقه البيهقي، عن ابنِ أَبِي السَّرِيِّ، عن الوليد، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ عمرو بن أبي عمرو، عَنِ عكرمةَ، عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، مرفوعًا متصلاً.

فهذا ضعيف أيضًا؛ لأن فيه ابن أَبِي السَّرِيِّ وهو ضعيف، وهو الطَّريق الموصول الذي أشار إليه البيهقي، وقال فيه: "وليس بالقوي".

وما أخرجه ابن الأعرابي، عن محمد بن عيسى المدائني، عن الحسن بن قتيبة، عن عمر بن قيس، عن الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن ابن عبَّاس رضي الله عنهما، مرفوعًا متصلاً.

فهذا إسناد واه؛ لأنَّ كلَّ رواتِه يدورون بين التركِ والضعفِ والهلاك، كما جاء في تراجِمهم.

---

(1) البيهقي، معرفة السنن والآثار (7/ 406/ ح10501).

(2) ابن المديني، العلل (44/ رقم26).

(3) البيهقي، السنن الكبرى (5/ 299/ ح9876).

(4) البيهقي، معرفة السنن والآثار (7/ 406).

(5) ابن حجر، التلخيص الحبير (4/ 1673/ رقم3609).

(6) ابن حجر، المطالب العالية (7/ 92/ رقم1284).

وما أخرجه الشَّافعي موقوفًا، عن سعيد، عَنِ ابن جريج، عن عطاء: أَنَّهُ سَمِعَ ابن عباس رضي الله عنهما: "فِي الضَّبُعِ كَبْشٌ".

وكذا من طريق الشَّافعي هذا أخرجه البيهقي مرفوعًا، بنفس السَّند، يَقُولُ: "أَنْزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ضَبْعًا صَيْدًا، وَقَضَى فِيهِ كَبْشًا".

فهذا إسناد موقوف ضعيف؛ لأن فيه سعيد بن سالم القداح أبو عثمان المكي صدوق يهم ورمي بالإرجاء وكان فقيهًا، وعنعنة ابن جريج عن عطاء لم تضر، فقد روى أبو بكر بن أبى خيثمة بسند صحيح عن ابن جريج، قال: "إذا قلت: قال عطاء، فأنا سمعته منه، وإن لم أقل سمعت"[1]، وهذا يفيدنا أن عنعنة ابن جريج عن عطاء في حكم السَّماع.

ويُشكل عليه كذلك رفعه عند البيهقي بنفس السَّند، وكذلك بأسانيد ضعيفة أخرى عند البيهقي وغيره كما هو مُبين أعلاه، وهذا يعني أن فيه اختلاف بين الرَّفع والوقف، وهذه علة أخرى تضعفه.

وأما الشَّاهد له الذي قوى به الشَّافعي هذا الحديث، وهو حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، فإسناده صحيح؛ لأن جميع رواته ثقات، قال التِّرمذي: "سألت محمدًا –البخاري– عن هذا الحديث، فقال: "هو حديثٌ صحيح"[2]، وقال في موضع آخر: "حديثٌ حسنٌ صحيح"[3]، وقال الحاكم النَّيسابوري: "هذا حديث صحيح على شرط الشَّيخين، ولم يخرجاه"[4]، وقال ابن الملقن: "هذا الحديث له طرق، أقواها وأصحها رواية عبد الرَّحمن بن أبي عمَّار، عن جابر بن عبد الله"[5].

وقال أحمد بن حنبل: "حديث ابن أبي عمَّار هذا حديثٌ حسن"[6]، وقال الْجُوزَقَانِي: "هذا حديث حسن"[7]، وقال البيهقي: "وحديث ابن أبي عمَّار جيدٌ تقومُ به الحجة"[8]. وصححه الشَّيخ الألباني[9]. والله تعالى أعلم.

---

(1) ابن أبي خيثمة، التاريخ الكبير (1/ 250/ رقم 858).

(2) الترمذي، العلل الكبير (297/ ح551).

(3) الترمذي، الجامع (3/ 198/ ح851).

(4) الحاكم، المستدرك (1/ 622/ ح1662).

(5) ابن الملقن، البدر المنير (6/ 359).

(6) البيهقي، معرفة السنن والآثار (7/ 406).

(7) الجوزقاني، الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير (2/ 266/ ح607).

(8) البيهقي، معرفة السنن والآثار (7/ 406).

(9) الألباني، إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل (4/ 242/ ح1050).

الحديث الثاني: قَالَ الإِمَامُ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: "وَقَدْ رُوِيَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ مَسَحَ عَلَى ظُهُورِ قَدَمَيْهِ"، "وَرُوِيَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ رَشَّ عَلَى ظُهُورِهِمَا"[1].

وقال رحمه الله تعالى: ثنا سُفْيَانُ[2]، ثنا أَبُو السَّوْدَاءِ عَمْرو–بن عمران– النَّهْدِيُّ[3]، عَنِ ابْنِ عَبْدِ خَيْرٍ[4]، عَنْ أَبِيهِ[5] قَالَ: رَأَيْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ يَمْسَحُ ظُهُورَ قَدَمَيْهِ، وَيَقُولُ: "لَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَسَحَ عَلَى ظُهُورِهِمَا لَظَنَنْتُ أَنَّ بُطُونَهُمَا أَحَقُّ"[6].

نقد الحديث:

قَالَ الإِمَامُ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: "وأحد الحديثين من وجه صالح الإسناد، ولو كان منفردا ثبت، والذي خالفه أكثر وأثبت منه، وأما الحديث الآخر فليس مما يثبت أهل العلم بالحديث لو انفرد".

قال البيهقي موضحًا لقول الشَّافعي: "إنما عنى بالحديث الأول حديث الدَّراوردي وغيره عن زيد، وعني بالحديث الآخر والله أعلم حديث عبد خير، عن علي في المسح على ظهور القدمين"[7].

وقال في موضع آخر: "وإنما أراد بالحديث الأول: ما أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو، في كتاب علي وعبد الله، قال: حدثنا أبو العباس، قال: أخبرنا الرَّبيع، قال: أخبرنا

---

(1) الشافعي، اختلاف الحديث (8/ 633).

(2) ابن عيينة، سبقت ترجمته، وهو ثقة حافظ.

(3) عمرو بن عمران النَّهْدِي– نسبة إلى بنى نهد، وهو نهد بن زيد بن ليث بن سود بن أسلم–، أبو السّوداء الكوفي –بضم الكاف، وآخرها الفاء، نسبة إلى بلدة بالعراق، وهي من أمهات بلاد المسلمين، بُنيت في زمن عمر بن الخطاب، ثقة من السادسة. السمعاني، الأنساب (216/13)(497/11)، ابن حجر، تقريب التهذيب(425/ رقم5084).

(4) المسيب بن عبد خير الخَيْوَاني–نسبة إلى خيوان بن زيد بن مالك بن جشم، واسم خيوان مالك بن زيد بن مالك، ثقة من السادسة. السمعاني، الأنساب(263/5)، ابن حجر، تقريب التهذيب (532/ رقم6676).

(5) عبد خير بن يزيد الهمداني، أبو عمارة، الكوفي، مخضرم، ثقة، من الثانية، لم يصح له صحبة. تقريب التهذيب (335/ رقم3781).

(6) الشافعي، الأم (391/8).

(7) البيهقي، السنن الكبرى (1/ 119/ ح349).

الشَّافعي، حدثنا سفيان بن عيينة.

وأخبرنا علي بن أحمد بن عبدان، قال: أخبرنا أحمد بن عبيد الصفار، قال: حدثنا إبراهيم بن صالح الشِّيرازي، قال: حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثني أبو السَّوداء: عمرو النَّهدي، عن ابن عبد خير، عن أبيه، قال: رأيت علي بن أبي طالب يمسح على ظهور قدميه، ويقول: "لولا أني رأيت رسول ﷺ ، يمسح ظهورهما لظننت أن بطونهما أحق به"، لفظ حديث الحميدي، وهذا حديث تفرد به عبد خير الهمداني عن علي، وعبد خير لم يحتج به صاحبا الصَّحيح، وقد اختلف عليه في متن هذا الحديث: فروي هكذا، وروي عنه أن ذلك كان في المسح على الخفين، أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان، قال: أخبرنا أحمد بن عبيد الصفار، قال: حدثنا عباس بن الفضل الأسفاطي، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا حفص -هو ابن غياث- عن الأعمش، عن أبي إسحاق، عن عبد خير، عن علي، قال: لو كان الدِّين بالرَّأي لكان باطن الخفين أحق بالمسح من ظاهرهما، ولكني رأيت رسول الله ﷺ ، يمسح على ظاهرهما، ويحتمل أن يكون المراد بالأول ما فسر في هذا، وروي من وجه آخر عن عبد خير أن المسح إنما كان في وضوء من لم يحدث ..."[1].

وعليه فالحديث الذي سأقوم بدراسته هو حديث علي رضي الله عنه، الذي أشار إليه الشَّافعي بأن مثله ليس مما يُثبت أهل العلم بالحديث لو انفرد، وهو حديث ابن عبد خير، عن أبيه، عن علي رضي الله عنه.

تخريج الحديث

أخرجه عبد الرَّزاق[2]، والحميدي[3]، وأبو داود معلقًا[4]، والنَّسائي في الكبرى[5]،

---

(1) البيهقي، معرفة السنن والآثار (1/ 289 - 290/ ح670 - 673).

(2) عبد الرزاق، المصنف (1/ 19/ ح57). بلفظ: رَأَيْتُ عَلِيًّا يَتَوَضَّأُ فَجَعَلَ يَغْسِلُ ظَهْرَ قَدَمَيْهِ، وَقَالَ: "لَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَغْسِلُ ظَهْرَ قَدَمَيْهِ لَرَأَيْتُ بَاطِنَ الْقَدَمَيْنِ أَحَقَّ بِالْغَسْلِ مِنْ ظَاهِرِهِمَا".

(3) الحميدي، المسند (1/ 242/ ح918). بمثله، وقَالَ أَبُو بَكْرٍ الحميدي: "إِنْ كَانَ عَلَى الْخُفَّيْنِ فَهُوَ سُنَّةٌ، وَإِنْ كَانَ عَلَى غَيْرِ الْخُفَّيْنِ فَهُوَ مَنْسُوخٌ".

(4) أبو داود، السنن (1/ 42/ ح163). بلفظ: رَأَيْتُ عَلِيًّا تَوَضَّأَ فَغَسَلَ ظَاهِرَ قَدَمَيْهِ، وَقَالَ: "لَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُهُ".

(5) النسائي، السنن الكبرى (1/ 120/ ح119)، بلفظ: تَوَضَّأَ عَلِيٌّ فَغَسَلَ ظُهُورَ قَدَمَيْهِ، وَقَالَ: "لَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَغْسِلُ ظُهُورَ قَدَمَيْهِ لَظَنَنْتُ أَنَّ بُطُونَهُمَا أَحَقُّ".

وعبد الله بن أحمد[1]، والبيهقي[2]، وابن عبد الْبَر[3]. الأخيران من طريق الحميدي؛ خمستهم (عبد الرَّزاق، والحميدي، وأبو داود، والنَّسائي، وعبد الله بن أحمد) من طريق أبي السَّوداء.

وأخرجه أبو بكر البزاز الشَّافعي[4]، والدَّارقطني[5]، كلاهما من طريق الحسن بن أبي الحسن البصري[6]؛ كلاهما (أبو السَّوداء، الحسن بن أبي الحسن البصري) عن ابن عبد خير.

وأخرجه ابن أبي شيبة[7]، من طريق حفص بن غِيَاثٍ[8].

وأخرجه أبو داود معلقًا[9]، وعبد الله بن أحمد[10] موصولاً؛ من طريق وَكِيعٍ[11].

---

(1) أحمد، المسند (2/ 242/ ح918) (2/ 295/ ح1014). بلفظ: رَأَيْتُ عَلِيًّا تَوَضَّأَ فَغَسَلَ ظُهُورَ قَدَمَيْهِ، وَقَالَ: "لَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَغْسِلُ ظُهُورَ قَدَمَيْهِ، لَظَنَنْتُ أَنَّ بُطُونَهُمَا أَحَقُّ بِالْغَسْلِ".

(2) البيهقي، معرفة السنن والآثار (1/ 289/ ح671). بمثله.

(3) ابن عبد البر، التمهيد (11/ 149). بمثله.

(4) أبو بكر الشافعي، الفوائد (1/ 552/ ح711). بلفظ: "لَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ عَلَى الْقَدَمَيْنِ لَرَأَيْتُ أَنَّ بَاطِنَهُمَا أَوْ أَسْفَلَهُمَا أَحَقُّ بِذَلِكَ".

(5) الدارقطني، العلل الواردة في الأحاديث النبوية (4/ 46). بلفظ: "لَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ عَلَى ظَاهِرِ الْقَدَمَيْنِ، لَرَأَيْتُ أَنَّ أَسْفَلَهُمَا أَوْ بَاطِنَهُمَا أَحَقُّ".

(6) الحسن بن أبي الحسن البصري، واسم أبيه يسار الأنصاري، مولاهم، ثقة فقيه فاضل مشهور، وكان يرسل كثيرًا ويدلس، قال البزار: كان يروي عن جماعة لم يسمع منهم، فيتجوز، ويقول: حدثنا وخطبنا، يعني قومه الذين حُدَّثوا وخُطبوا بالبصرة، هو رأس أهل الطبقة الثالثة، مات سنة عشر ومائة، وقد قارب التسعين. ابن حجر، تقريب التهذيب (160/ رقم1227).

(7) ابن أبي شيبة، المصنف (165/1/ ح1895). بلفظ: "لَوْ كَانَ الدِّينُ بِالرَّأْيِ، كَانَ بَاطِنُ الْقَدَمَيْنِ أَوْلَى وَأَحَقَّ بِالْمَسْحِ مِنْ ظَاهِرَهُمَا، وَلَكِنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ مَسَحَ ظَاهِرَهُمَا".

(8) سبقت ترجمته، ثقة فقيه، تغير حفظه قليلاً في الآخر.

(9) أبو داود، السنن (1/ 42/ ح163). بلفظ: "كُنْتُ أَرَى أَنَّ بَاطِنَ الْقَدَمَيْنِ أَحَقُّ بِالْمَسْحِ مِنْ ظَاهِرِهِمَا حَتَّى رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ عَلَى ظَاهِرِهِمَا"، قَالَ وَكِيعٌ: يَعْنِي الْخُفَّيْنِ.

(10) أحمد، المسند (2/ 295/ ح1013). بلفظ: "كُنْتُ أَرَى أَنَّ بَاطِنَ الْقَدَمَيْنِ أَحَقُّ بِالْمَسْحِ مِنْ ظَاهِرِهِمَا، حَتَّى رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ ظَاهِرَهُمَا".

(11) سبقت ترجمته، ثقة حافظ عابد.

وأخرجه أبو داود أيضًا معلقًا[1]، من طريق عِيسَى بنِ يُونُسَ[2]؛ ثلاثتهم (حفص، ووكيع، وعيسى بن يونس) عن الْأَعْمَشِ[3].

وأخرجه الدَّارمي[4]، والبزار[5] كلاهما من طريق يونس بن أبي إسحاق؛ كلاهما (الْأَعْمَشِ، ويونس بن أبي إسحاق) عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ[6].

وأخرجه عبد الله بن أحمد[7]، والطَّحاوي[8] كلاهما من طريق شَرِيكٍ[9]، عن

---

(1) أبو داود، السنن (1/ 42/ ح163). بلفظ: كَمَا رَوَاهُ وَكِيعٌ.

(2) سبقت ترجمته، ثقة مأمون.

(3) سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي–نسبة إلى بني كاهل–، أبو محمد الكوفي الأعمش، ثقة حافظ، عارف بالقراءات، ورع، لكنه يُدلس، من الخامسة، مات سنة سبعٍ وأربعين، أو ثمان، وكان مولِده أول سنة إحدى وستين. السمعاني، الأنساب(336/10)، ابن حجر، تقريب التهذيب(254/ رقم2615).

(4) الدارمي، السنن (1/ 557/ ح742). بلفظ: "رَأَيْتُ عَلِيًّا تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى النَّعْلَيْنِ فَوَسَّعَ، ثُمَّ قَالَ: "لَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَ كَمَا رَأَيْتُمُونِي فَعَلْتُ، لَرَأَيْتُ أَنَّ بَاطِنَ الْقَدَمَيْنِ أَحَقُّ بِالْمَسْحِ مِنْ ظَاهِرِهِمَا"، وقَالَ الدارمي: "هَذَا الْحَدِيثُ مَنْسُوخٌ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾".

(5) البزار، المسند (3/ 42/ ح794). بلفظ: "لَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَعَلَ كَمَا رَأَيْتُمُونِي لَرَأَيْتُ بَاطِنَ الْقَدَمَيْنِ أَحَقُّ بِالْمَسْحِ مِنْ ظَاهِرِهِمَا وَهَذَا الْحَدِيثُ إِنَّمَا حَمَلَهُ أَهْلُ الْعِلْمِ عَلَى أَنَّهُ كَانَ عَلَى طَهَارَةٍ هَذَا لِمَنْ ثَبَتَ الْخَبَرَ، وَلَا يَحْتَمِلُ غَيْرَ ذَلِكَ إِذْ كَانَ الْخَبَرُ عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ عَنْ عَلِيٍّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، غَسَلَ رِجْلَيْهِ".

(6) عمرو بن عبد الله بن عبيد، ويُقال: ابن أبي شعيرة الهمداني، أبو إسحاق السبيعي، ثقة مُكثِر عابد، من الثالثة، اختلط بأخرة، مات سنة تسعٍ وعشرين ومائة، وقيل: قبل ذلِك. ابن حجر، تقريب التهذيب (423/ رقم5065).

(7) أحمد، المسند (2/ 256/ ح943). بلفظ: رَأَيْتُ عَلِيًّا دَعَا بِمَاءٍ لِيَتَوَضَّأَ، فَتَمَسَّحَ بِهِ تَمَسُّحًا، وَمَسَحَ عَلَى ظَهْرِ قَدَمَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: "هَذَا وُضُوءُ مَنْ لَمْ يُحْدِثْ"، ثُمَّ قَالَ: "لَوْلا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَسَحَ عَلَى ظَهْرِ قَدَمَيْهِ رَأَيْتُ أَنَّ بُطُونَهُمَا أَحَقُّ، ثُمَّ شَرِبَ فَضْلَ وَضُوئِهِ وَهُوَ قَائِمٌ"، ثُمَّ قَالَ: "أَيْنَ الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَشْرَبَ قَائِمًا؟".

(8) الطحاوي، شرح معاني الآثار (35/1/ح159). بلفظ: عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ تَوَضَّأَ فَمَسَحَ عَلَى ظَهْرِ الْقَدَمِ وَقَالَ: "لَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَعَلَهُ لَكَانَ بَاطِنُ الْقَدَمِ أَحَقَّ مِنْ ظَاهِرِهِ".

(9) شريك بن عبد الله بن أبي نمر، القرشي، الليثي، يُكنى بأبي عبد الله، تُوفي بعد سنةِ أربعين ومائة، قال ابن حجر في التقريب (266/رقم2788): صدوقٌ يُخطئ. قلتُ: وبعد دراستي لأقوال الأئمة فيه: هو إلى الثقةِ أقرب.

السُّدي[1]؛ ثلاثتهم (ابن عبد خير، أبو إسحاق، السُّدي) عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ.

وأخرجه الطَّحاوي[2] من طريق عبد الملك بن ميسرة[3]، عن النَّزال بن سبرة[4]؛ كلاهما (عبد خير، النَّزال بن ميسرة) عن علي رضي الله عنه.

وأخرجه أبو داود[5]، من طريق الْأَعْمَشِ، بلفظ: "لَوْ كَانَ الدِّينُ بِالرَّأْيِ لَكَانَ أَسْفَلُ الْخُفِّ أَوْلَى بِالْمَسْحِ مِنْ أَعْلَاهُ، وَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ عَلَى ظَاهِرِ خُفَّيْهِ".

وأخرجه أبو داود[6] أيضًا، من طريق الْأَعْمَشِ، بلفظ: "مَا كُنْتُ أَرَى بَاطِنَ الْقَدَمَيْنِ إِلَّا أَحَقَّ بِالْغَسْلِ، حَتَّى رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ عَلَى ظَهْرِ خُفَّيْهِ".

وأخرجه الدَّارقطني[7]، من طريق حفص بن غِيَاثٍ، عن الْأَعْمَشِ، بلفظ: قَالَ عَلِيٌّ: "لَوْ كَانَ دِينُ اللَّهِ بِالرَّأْيِ لَكَانَ بَاطِنُ الْخُفَّيْنِ أَحَقَّ بِالْمَسْحِ مِنْ أَعْلَاهُ، وَلَكِنْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ عَلَيْهِمَا".

---

(1) إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة السُّدّي–سُمي بذلك؛ لجلوسه في مكانٍ يقال له سُدة باب الجامع– أبو محمد الكوفي صدوق يهم ورمي بالتشيع من الرابعة مات سنة سبع وعشرين. ابن حجر، تقريب التهذيب (108/رقم463).

(2) الطحاوي، شرح معاني الآثار (34/1/ ح156)، بلفظ: رَأَيْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللهُ عَنْهُ صَلَّى الظُّهْرَ، ثُمَّ قَعَدَ لِلنَّاسِ فِي الرَّحْبَةِ، ثُمَّ أُتِيَ بِمَاءٍ فَمَسَحَ بِوَجْهِهِ وَيَدَيْهِ وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ وَرِجْلَيْهِ وَشَرِبَ فَضْلَهُ قَائِمًا، ثُمَّ قَالَ: "إِنَّ نَاسًا يَزْعُمُونَ أَنَّ هَذَا يُكْرَهُ، وَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَصْنَعُ مِثْلَ مَا صَنَعْتُ، وَهَذَا وُضُوءُ مَنْ لَمْ يُحْدِثْ". وقال الطحاوي: "وَلَيْسَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ عِنْدَنَا دَلِيلٌ أَنَّ فَرْضَ الرِّجْلَيْنِ هُوَ الْمَسْحُ؛ لِأَنَّ فِيهِ أَنَّهُ قَدْ مَسَحَ وَجْهَهُ ، فَكَانَ ذَلِكَ الْمَسْحُ هُوَ غَسْلٌ، فَقَدْ يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مَسْحُهُ بِرِجْلِهِ أَيْضًا كَذَلِكَ".

(3) عبد الملك بن ميسرة الهلالي–نسبة إلى قبيلة نزلتْ الكوفة–، أبو زيد العامري، الكوفي، الزَرَّاد – نسبة إلى صنعة الدروع والسلاح–، ثقة من الرابعة. السمعاني، الأنساب (276/6)(440/13)، ابن حجر، تقريب التهذيب (365/ رقم4221).

(4) النَّزال بن سبرة الهلالي، الكوفي، ثقة من الثانية، وقيل: إنَّ له صحبة. ابن حجر، تقريب التهذيب(560/ رقم7105).

(5) أبو داود، السنن (1/ 42/ ح162).

(6) أبو داود، السنن (1/ 42/ ح163).

(7) الدارقطني، السنن (1/ 368/ ح769) (368/1/ ح770). بلفظ: قَالَ لِي عَلِيٌّ: "كُنْتُ أَرَى أَنَّ بَاطِنَ الْخُفَّيْنِ أَحَقُّ بِالْمَسْحِ مِنْ ظَاهِرِهِمَا، حَتَّى رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ ظَاهِرَهُمَا". (1/ 378/ ح783)، وفي هذا الموضع بلفظ: "لَوْ كَانَ الدِّينُ بِالرَّأْيِ لَكَانَ أَسْفَلُ الْخُفِّ أَوْلَى بِالْمَسْحِ مِنْ أَعْلَاهُ، لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ عَلَى ظَاهِرِ خُفَّيْهِ".

وأخرجه أبو داود[1]، من طريق الْأَعْمَشِ أيضًا، بلفظ: "لَوْ كَانَ الدِّينُ بِالرَّأْيِ، لَكَانَ بَاطِنُ الْقَدَمَيْنِ أَحَقَّ بِالْمَسْحِ مِنْ ظَاهِرِهِمَا، وَقَدْ مَسَحَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى ظَهْرِ خُفَّيْهِ".

وأخرجه عبد الله بن أحمد[2]، وأبو نُعيم[3]، ومن طريقه البيهقي[4]؛ كلاهما من طريق يُونُسَ بنِ أَبِي إِسْحَاقَ، بلفظ: رَأَيْتُ عَلِيًّا تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى النَّعْلَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: "لَوْلا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَ كَمَا رَأَيْتُمُونِي فَعَلْتُ لَرَأَيْتُ، أَنَّ بَاطِنَ الْقَدَمَيْنِ هُوَ أَحَقُّ بِالْمَسْحِ مِنْ ظَاهِرِهِمَا"؛ كلاهما (الأعمش، يونس ابن أبي إسحاق) عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ.

وأخرجه ابن أبي شيبة[5]، من طريق حفص بن غِيَاثٍ، عن عَبْدِ المَلِكِ بنِ سَلْعٍ[6]، بلفظ: "أَنَّ عَلِيًّا، مَسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ"؛ كلاهما (أَبو إِسْحَاقَ، عَبْدُ الْمَلِكِ بنُ سَلْعٍ) عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وأخرجه ابن أبي شيبة[7]، وعبد الله بن أحمد[8]؛ كلاهما من طريق خالد بن علقمة[9]، وأخرجه عبد الله بن أحمد[10] من طريق الحسن بن عقبة أبو كِبران[11]؛ كلاهما

---

(1) أبو داود، السنن (1/ 42/ ح164).

(2) أحمد، المسند (2/ 414/ ح1264).

(3) أبو نُعيم، حلية الأولياء (8/ 190)، بمثل لفظ عبد الله بن أحمد، وقال أبو نُعيم: "غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي إِسْحَاقَ بِذِكْرِ النَّعْلَيْنِ لَمْ نَكْتُبْهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ يُونُسَ عَنْهُ".

(4) البيهقي، السنن الكبرى (1/ 437/ ح1390)، بمثل لفظ حديث أبي نُعيم.

(5) ابن أبي شيبة، المصنف (1/ 165/ ح1894).

(6) عبد الملك ابن سلع الهمداني صدوق من السادسة. ابن حجر، تقريب التهذيب (363/ رقم4183).

(7) ابن أبي شيبة، مصنف (1/ 16/ ح55).

(8) أحمد، المسند (2/ 257/ ح 945). بلفظ: "أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ ثَلاثًا ثَلاثًا".

(9) خالد بن علقمة، أبو حية، الوادعي، صدوق، من السادسة، كان شعبة يهم في اسمه واسم أبيه، فيقول: مالك بن عُرفطة، ورجع أبو عوانة إليه، ثم رجع عنه. ابن حجر، تقريب التهذيب(189/رقم1659).

(10) أحمد، المسند (2/ 243/ ح919)، (2/ 296/ ح1016). بلفظ: "هَذَا وُضُوءُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا".

(11) وقع في الجرح والتعديل أبو كيران بالياء، ولعله خطأ طباعي، وثقه ابن معين في التاريخ–رواية الدوري–(305/3/ رقم1448)، وأحمد في سؤالات أبي داود له (302/رقم371)، والفسوي في المعرفة (83/3)، وذكره ابن حبان في الثقات (166/6)، وابنُ شاهين في ثقاته (ص197)، وتفرد أبو حاتم بقوله: شيخ يكتب حديثه (29/2/رقم117).

(خالد بن علقمة، وأَبُو كِبْرَانَ) عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ، عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه، قَالَ: "تَوَضَّأَ، فَمَضْمَضَ ثَلَاثًا، وَاسْتَنْشَقَ ثَلَاثًا مِنْ كَفٍّ وَاحِدٍ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي الرَّكْوَةَ فَمَسَحَ رَأْسَهُ، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ"، ثُمَّ قَالَ: "هَذَا وَضُوءُ نَبِيِّكُمْ ﷺ ". واللفظ لابن أبي شيبة.

دراسة رواة الحديث:

رواة الحديث ثقات

الحكم على الحديث:

الحديث صحيحٌ لذاته، وبدون متابعات، فأمَّا إسناده فصحيحٌ، ولا يضره قول البيهقي أنَّ عبد خيرٍ لم يحتج به صاحبا الصحيح[1]؛ لأنَّ صاحبا الصَّحيح لم يحتجا بكلِّ الرُّواةِ الثِّقات، أمثال الشَّافعي رحمه الله تعالى.

قال ابن التُّركماني: "وصاحبا الصَّحيح لم يلتزِما الإخراج عن كلِّ ثقة على ما عُرِف، فلا يلزم من كونهما لم يحتجا بهِ أنْ يكونَ ضعيفًا، وعبد خيرٍ وثقه ابن معين والعجلي، وأخرج له ابن خُزيمة وابن حِبَّان في صحيحيهما، وروى له أصحاب السُّنن الأربعة، فتبين بهذا أنه لم يذكر في الحديث ولا علةً واحدة"[2].

وقال أيضًا: "ذَكَر–البيهقي– هذه العبارة في حق جماعة، وكأنه يريد بذلك تضعيفهم، وقد ذكرنا أنه لا يلزم من كونهما لم يحتجا بشخص أن يكون ضعيفًا، وعبد خير ثقة"[3].

وقال الشَّوكاني: "وأما قول البيهقي لم يحتج به صاحبا الصَّحيح، فليس بقادح بالاتفاق"[4].

وقد قال بالتَّصحيح أئمةٌ، منهم الضِّياء المقدسي[5]، وابنُ حجر في التَّلخيص[6]،

---

(1) البيهقي، السنن الكبرى (1/ 437).

(2) ابن التركماني، الجوهر النقي (72/1).

(3) المصدر نفسه (1/ 292).

(4) الشوكاني، نيل الأوطار (1/ 233).

(5) الضياء المقدسي، الأحاديث المختارة (283/2/ح661). قال إسناده صحيح.

(6) ابن حجر، التلخيص الحبير (422/1/ح717). قال: إسناده صحيح.

وفي البلوغ[1]، والألباني[2].

وأما عن قول البيهقي أيضًا: "أنَّ هذا الحدث تفرد به عبد خير"[3]، فهو مردودٌ حيثُ تابعه عليه النَّزال بن سبرة عن علي بن أبي طالب، كما ذكر الطَّحاوي، وَبَيَّنَّا في التَّخريج، وبعد الدِّراسة لسندِ الطَّحاوي تبين أنه يدور على الصَّدوق وهو شيخه الذي أخذ عنه، والثِّقة وهما باقي الإسناد. والله تعالى أعلم.

الحديث الثالث: قَالَ–الخصم– رَوَيْنَا عَنْ شَرِيكٍ عَنْ مَنْصُورٍ[4]، عَنْ مُجَاهِدٍ[5]، عَنْ أَيْمَنَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ شَبِيهًا بِقَوْلِنَا[6]. قَالَ: فَقَدْ رَوَيْنَا عَنْ شَرِيكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَيْمَنَ بنِ أُمِّ أَيْمَنَ أَخِي أُسَامَةَ لِأُمِّهِ[7].

نقد الحديث:

قَالَ الإمام الشافعي رحمه الله تعالى: "فأما ما ذهب إليه أبو حنيفة من الرِّواية عن النَّبي ﷺ التي تُخالف هذا، فإنها ليست من وجه يثبت مثله لو انفرد"[8].

تخريج الحديث:

وأخرجه البخاري[9] في التَّاريخ الكبير من طريق أبي الوليد[10].

---

(1) ابن حجر، بلوغ المرام (21/ح60). قال: إسناده حسن.

(2) الألباني، صحيح أبي داود (288/1). صحح كلَّ إسنادٍ للحديث على حده، فليُنظر.

(3) البيهقي، معرفة السنن والآثار (289/1/ ح672).

(4) منصور بن المعتمر بن عبد الله السُّلَمي–، أبو عتَّاب، بمثناة ثقيلة ثم موحدة، الكوفي، ثقةٌ ثبت، وكان لا يُدلس، من طبقةِ الأعمش، مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة. ابن حجر، تقريب التهذيب (547/ رقم6908).

(5) مجاهد بن جَبْر، أبو الحجاج المخزومي مولاهم، المكي، ثقةٌ إمام في التفسير وفي العلم، مات سنة إحدى أو اثنتين أو ثلاث أو أربع مائة، وله ثلاث وثمانون سنة. ابن حجر، تقريب التهذيب (520/ رقم6481).

(6) الشافعي، الأم (7/ 322).

(7) المصدر نفسه (7/ 322).

(8) المصدر السابق (8/ 355). هذه الأحاديث في قطع اليد في ربعِ دينار.

(9) البخاري، التاريخ الكبير (25/2).

(10) هشام بن عبد الملك الباهلي مولاهم، أبو الوليد الطيالسي، البصري، ثقة ثبت، من التاسعة، مات سنة سبع وعشرين، وله أربع وتسعون. ابن حجر، تقريب التهذيب (573/ رقم7301).

وتفرد به النَّسائي من بين أصحاب السُّنن، فأخرجه[1] من طريق عليِّ بنِ حُجر[2].

وأخرجه الطَّحاوي[3]، والطَّبراني[4]؛ كلاهما من طريق يحيى بن عبد الحميد الحِمَّاني[5].

وأخرجه ابن شاهين[6]، من طريق خلف بن هشام[7]؛ أربعتهم (عليّ بن حُجر، وأبو الوليد، ويحيى الحِمَّاني، وخلف بن هشام) عن شريك، عن منصور عن عطاء ومجاهد، عن أيمن رفعه.

زاد يحيى بن عبد الحميد الِحمَّاني في السند عن أمِّ أيمن.

وتابع جريرٌ شريكًا في الرِّوايةِ عن منصور إلا أنه أوقف الحديث[8].

---

(1) النسائي، السنن الكبرى (7/ 31/ح7394). "لَا قَطْعَ إِلَّا فِي ثَمَنِ الْمِجَنِّ، وَثَمَنُهُ يَوْمَئِذٍ دِينَارٌ".

(2) علي بن حُجر بن إياس السَّعدي–بفتح السين وسكون العين وفي آخرها الدال، المهملات، نسبة إلى عدة قبائل، وإمامنا هذا نسبة إلى قبيلة سعد من بني عبد شمس بن زياد بن مناة–، المروزي، نزيل بغداد، ثم مرو، ثقة حافظ من صغار التاسعة، مات سنة أربع وأربعين، وقد قارب المائة، أو جازها. السمعاني، الأنساب(82/7)، ابن حجر، تقريب التهذيب (399/ رقم4700).

(3) الطحاوي، شرح معاني الآثار (163/3/ ح4954). بلفظ: "لَا يُقْطَعُ يَدُ السَّارِقِ إِلَّا فِي جَحْفَةٍ".

(4) الطبراني، المعجم الكبير (88/25/ح228) بنفسِ لفظ الطحاوي.

(5) يحيى بن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن بَشْمين– قلتُ: هذا لقب، واسمه ميمون أو عبد الرحمن بن ميمون، الحِمَّاني–بكسر الحاء المهملة وفتح الميم المشددة وفي آخرها نون بعد الألف، نسبة إلى بني حِمَّان، وهي قبيلةٌ نزلت الكوفة، الكوفي، حافظٌ إلا أنهم اتهموه بسرقةِ الحديث، من صغار التاسعة، مات سنة ثمانٍ وعشرين. السمعاني، الأنساب (210/4)، ابن حجر، تقريب التهذيب (593/ رقم7591).

(6) ابن شاهين، ناسخ الحديث ومنسوخه (456/ ح613–614)

(7) خلف بن هشام بن ثعلب، البزار–بفتح الباء المنقوطة بواحدة، والزاي المشددة، وفي آخرها الراء، هذا اسمٌ لمن يُخرج الدهن من البزر، أو يبيعه–، المقرئ البغدادي، ثقة له اختيار في القراءات، من العاشرة مات سنة تسع وعشرين. السمعاني، الأنساب (182/2)، ابن حجر، تقريب التهذيب (194/ رقم1737).

(8) (31/7/ح7395). بلفظ: "لَا تُقْطَعُ يَدُ السَّارِقِ فِي أَقَلَّ مِنْ ثَمَنِ الْمِجَنِّ".

وأخرجه النَّسائي[1]، والطَّحاوي[2]، وابن الأعرابي[3]، والطَّبراني[4]، وأبو نُعيم[5]؛ من طريق سفيان عن منصور، عن مجاهد عند النَّسائي، وأما الباقين فعن مجاهد وعطاء، عن أيمن الحبشي.

وأخرجه النَّسائي من طريق سفيان عن منصور عن مجاهد عن عطاء عن أيمن الحبشي[6].

وأخرجه النَّسائي[7]، وابن شاهين [8]، والحاكم في المستدرك[9] من طريق سفيان.

وأخرجه ابن قانع [10] والطَّبراني[11]، من طريق أبي عَوَانَة[12].

---

(1) النسائي، السنن (30/7/ ح7390) بلفظ: "لَمْ تَكُنْ تُقْطَعُ الْيَدُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، إِلَّا فِي ثَمَنِ الْمِجَنِّ، وَقِيمَتُهُ يَوْمَئِذٍ دِينَارٌ".

(2) الطحاوي، شرح معاني الآثار (163/3/ ح4953) بلفظ: "أَدْنَى مَا يُقْطَعُ فِيهِ السَّارِقُ ثَمَنُ الْمِجَنِّ" . قَالَ: وَكَانَ يُقَوَّمُ يَوْمَئِذٍ دِينَارًا

(3) ابن الأعرابي، المعجم (417/2/ ح813). بلفظ: لَمْ يَقْطَعْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ السَّارِقَ إِلَّا فِي ثَمَنِ الْمِجَنِّ، وَكَانَ ثَمَنُ الْمِجَنِّ يَوْمَئِذٍ دِينَارًا.

(4) الطبراني، المعجم الكبير (289/1/ ح849) بلفظ الطحاوي.

(5) أبو نعيم، معرفة الصحابة (318/1/ ح1009). بنفس لفظ ابن الأعرابي.

(6) النسائي، السنن الكبرى (7/ 29/ح 7389). بلفظ: "لَمْ يَقْطَعِ النَّبِيُّ ﷺ السَّارِقَ إِلَّا فِي ثَمَنِ الْمِجَنِّ قَالَ: وَثَمَنُ الْمِجَنِّ يَوْمَئِذٍ دِينَارٌ".

(7) النسائي، السنن (30/7/ ح7391). بلفظ: "لَمْ تُقْطَعْ يَدُ السَّارِقِ فِي زَمَنِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، إِلَّا فِي ثَمَنِ الْمِجَنِّ، وَالْمِجَنُّ قِيمَتُهُ يَوْمَئِذٍ دِينَارٌ".

(8) ابن شاهين، ناسخ الحديث ومنسوخه (456/ح612). بلفظ: "لَمْ تُقْطَعِ الْيَدُ زَمَنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا فِي مِجَنٍّ وَالْمِجَنُّ يَوْمَئِذٍ قِيمَتُهُ دِينَارٌ".

(9) الحاكم، المستدرك (420/4/ح8143). بنفس لفظ النسائي.

(10) ابن قانع، معجم الصحابة (54/1). "كَانَتِ الْأَيْدِي تُقْطَعُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي ثَمَنِ الْمِجَنِّ".

(11) الطبراني، المعجم الكبير (289/1/ح850). بلفظ: بنفس لفظ ابن قانع

(12) وضَّاح بن عبد الله اليَّشكُري–بفتح الياء باثنتين المنقوطة من تحتها، وسكون الشين المعجمة، وضم الكاف، وفي آخرها الراء، نسبة إلى قبيلةِ يَشْكُر–، الواسطي، البزاز–بفتح الباء المنقوطة بواحدة، والزايين المعجمتين بينهما ألف، تُقال لمن يبيع البز، وهو الثياب–، أبو عوانة، مشهورٌ بكنيتِه، ثقة ثبت من السابعة، مات سنة خمس أو ستٍ وسبعين. السمعاني، الأنساب (411/12)،(186/2) ابن حجر، تقريب التهذيب(580/ رقم7407).

وأخرجه النَّسائي[1]، وابن شاهين[2]، وأبو نُعيم[3]، من طريق الحسن بن صالح بن حيٍّ[4].

وأخرجه النَّسائي[5] من طريق علي بن صالح بن حي[6]؛ أربعتهم (سفيان، وأبو عَوَانَة، وعلي بن صالح، والحسن بن حيّ) عن منصور، عن الحكم بن عُتيبة[7].

الحكم عن مجاهد وعطاء بالإفراد مرة وبالجمع أخرى، عن أيمن.

وفي روايةِ ابن شاهين التي من طريق الحسن بن صالح قال منصور: عن الحكم وعطاء.

دراسة رواة الحديث:

أولًا: ، شريك بن عبد الله النَّخعي[8]، الكوفي، القاضي بواسط، ثم الكوفة.

اختلفت أقوال النُّقاد فيه، وهي كثيرة بين معدِّل بإطلاق، ومجرحٍ بإطلاق، ومعدّلٍ ومجرّح في نفسِ العبارة. وسأذكرُ أهمها فيما يخدمُ التَّرجمة.

---

(1) النسائي، السنن (31/7/ح7393). بلفظ: "تُقْطَعُ يَدُ السَّارِقِ فِي ثَمَنِ الْمِجَنِّ، وَكَانَ ثَمَنُ الْمِجَنِّ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، دِينَارًا أَوْ عَشْرَةَ دَرَاهِمَ".

(2) ابن شاهين، ناسخ الحديث (615/456).

(3) أبو نعيم، معرفة الصحابة (318/1/ح1010). بنفس لفظ النسائي.

(4) الحسن بن صالح بن صالح بن حَيّ –وهو حَيَّان– بن شُفَي، الهمداني، الثوري، ثقةٌ فقيه عابد رُمي بالتشيع، من السابعة، مات سنة تسعٍ وستين، وكان مولده سنة مائة. ابن حجر، تقريب التهذيب(161/ رقم1250).

(5) النسائي، السنن (30/7/ح7392). بلفظ: "لَمْ تُقْطَعِ الْيَدُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، إِلَّا فِي ثَمَنِ الْمِجَنِّ وَثَمَنُهُ يَوْمَئِذٍ دِينَارٌ".

(6) علي بن صالح بن صالح بن حي الهمداني، أبو محمد الكوفي، أخو حسن بن صالح–وهما توأمان–، ثقةٌ عابد، من السابعة، مات سنة إحدى وخمسين، وقيل: بعدها. ابن حجر، تقريب التهذيب(402/ رقم4748).

(7) الحكم بن عُتيبة، أبو محمد الكِنْدي–بكسر الكاف وسكون النون وفي آخرها الدال المهملة، نسبة إلى كِنْدة، وهي قبيلةٌ مشهورة من اليمن، تفرقت في البلاد–، الكوفي، ثقة ثبتٌ فقيه، إلا أنه رُبما دلس، من الخامسة، مات سنةَ ثلاث عشرة، أو بعدها، وله نيف وستون. السمعاني، الأنساب (487/10)، ابن حجر، تقريب التهذيب (175/ رقم1453).

(8) بفتح النون والخاء المعجمة بعدها العين المهملة، نسبة إلى قبيلة من العرب نزلت الكوفة، ومنها انتشر ذكرهم، السمعاني، الأنساب (60/12).

أقوال النُّقاد:

وثقه ابن معين[1]، وزاد في موضع آخر: "من يَسألُ عنه"[2]، وقال: "لم يكن عند يحيى–القطان– بشيء، وهو ثقة ثقة"[3]، وقال: "نخعي من أنفسهم"[4]، وقال له عثمان بن سعيد الدَّارمي: شريك أحب إليك في أبي إسحاق أو إسرائيل فقال؟ شريك أحب إليّ وهو أقدم، قلت: فشريك أحب إليك في منصور أو أبو الأحوص؟ فقال: شريك أعلم به"[5]، وقال ابن معين: "ثقة إلاَّ أنه كان لا يتقن، ويغلط ويذهب بنفسه على سفيان وشعبة"[6]، وقال أيضًا: "صدوقٌ ثقةٌ، إلاَّ أنَّه إذا خالف فغَيْرُه أحبُّ إلينا منه"[7]، وشبيهًا بهذا قال أحمد بن حنبل في موضع[8]. وقال أحمد بن حنبل: "شريك عن أبي إسحاق ثبتٌ، قال له إنسانٌ–أي لشريك–: ما أكثر حديثك عن أبي إسحاق! فقال: وددت أني كتبت نفسه وكان يتلهف عليه"[9]، وقال: "زهير وإسرائيل وزكريا في حديثهم عن أبي إسحاق لين، سمعوا منه بآخره. وشريك كان أثبت في أبي إسحاق منهم، سمع قديمًا"[10]، وقال: شريك حسن الرواية عن أبي إسحاق[11]، وقال: "لا أعلم أحدًا أروى عن عثمان بن أبي زرعة من شريك"[12]. وقال في موطنٍ آخر: "ما أعلم به بأسًا"[13]. وقال أبو داود لأحمد: "إسرائيل أحب إليك أو شريك؟ قال: إسرائيل إذا حدّث من كتابه لا يغادر، ويحفظ من كتابه إلا أنه لا ركن إلى حديثه، وشريك في حديثه اختلاف يروي عن مغيرة أحاديث عُبَيدة"[14].

---

(1) ابن معين، التاريخ–رواية الدوري– (352/3/ رقم1699).
(2) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (367/4).
(3) العجلي، تاريخ أسماء الثقات (113/ رقم552).
(4) ابن عدي، الكامل (10/5).
(5) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (367/4).
(6) ابن عدي، الكامل (12/5).
(7) المصدر نفسه (12/5).
(8) المزي، تهذيب الكمال (469/12).
(9) أحمد، العلل–رواية عبد الله– (251/1/ رقم348).
(10) أحمد، المسائل–رواية صالح– (457/2/ رقم1158).
(11) أحمد، العلل –رواية المروذي– (41/ رقم23).
(12) أحمد، سؤالات أبي داود له (305/ رقم391).
(13) أحمد، العلل –رواية عبد الله– (484/2/ رقم3193).
(14) أحمد، سؤالات أبي داود له (311/ رقم405).

وعن معاوية بن صالح قال: "سألت أحمد بن حنبل عن شريك، فقال: كان عاقلًا صدوقًا محدثًا عندي، وكان شديدًا على أهل الريب والبدع، قديم السماع من أبي إسحاق قَبْلَ زهير وقبل إسرائيل، فقلت له: إسرائيل أثبت منه؟ قال: نعم، قلت: يحتج به؟ قال: لا تسألني عن رأيي في هذا، قلت: إسرائيل يحتج به؟ قال: أي لعمري يحتج بحديثه، قلت له: كيف كان مذهبه في علي وعثمان؟ قال: لا أدري"[1].

وقال ابن سعد: "ثقةٌ مأمون كثير الحديث، يغلط كثيرًا"[2]، وقال ابن المبارك: "شريك أعلم بحديث الكوفيين من سفيان الثوري"[3]، وقال العجلي: "ثقة، حسن الحديث، كان أروى الناس عنه إسحاق الأزرق"[4]، وقال يعقوب بن شيبة: "صدوق ثقة، سيء الحفظِ جدًا"[5]، وقال إبراهيم الحربي: "ثقة"[6]، وقال الدارقطني: "شريك وحفص بن غياث زيادتهما ثقة؛ لأنهما ثقتان"[7]، وذكره ابن شاهين في ثقاته[8].

وقال ابن أبي حاتم: "سألت أبي عن شريك وأبي الأحوص أيهما أحب إليك؟ قال: شريك أحب إليّ، شريك صدوق، وهو أحب إلي من أبي الأحوص وقد كان له أغاليط"[9]، وقال لأبي زرعة: "شريك يحتج بحديثه، قال: كان كثير الحديث صاحب وهم، يغلط أحيانًا، فقال له فضل الصائغ: إن شريكًا حدّث بواسط بأحاديث بواطيل فقال أبو زرعة: لا تقل: بواطيل"[10]، وقال ابنُ عدي: "لشريك حديث كثير من المقطوع والمسند وأصناف، وإنما ذكرت من حديثه وأخباره طرفًا، وفي بعض ما لم أتكلم على حديثه مما أمليت بعض الإنكار، والغالب على حديثه الصحة والاستواء، والذي يقع في حديثه من النكارة إنما أتي فيه من سوء حفظه لا أنه يتعمد في الحديث شيئًا مما يستحق أن ينسب

---

(1) العقيلي، الضعفاء الكبير (193/2).
(2) ابن سعد، الطبقات الكبير (499/8).
(3) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (366/4).
(4) العجلي، الثقات (453/1/ رقم727).
(5) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد (286/9).
(6) مغلطاي، إكمال تهذيب الكمال (247/6).
(7) الدارقطني، العلل (225/2).
(8) ابن شاهين، الثقات (113/ رقم552).
(9) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (366/4).
(10) المصدر نفسه (366/4).

فيه إلى شيء من الضعف"[1].

ولما ذكره ابن خلفون في الثقات، قال: "كان صدوقًا إلا أنه مائلٌ عن القصد غالي المذهب سيء الحفظ، كثير الوهم، مضطرب الحديث"[2].

وقال الذهبي: "صدوق"[3]، وقال: "أحد الأئمة الأعلام، حسن الحديث إمامًا فقيهًا ومحدثًا مكثرًا ليس هو في الإتقان كحماد بن زيد، استشهد به البخاري وخرج له مسلم متابعة، وحديثه من أقسام الحسن"[4]، وقال: "العلامة، الحافظ، القاضي، أحد الأعلام، على لين ما في حديثه، توقف بعض الأئمة عن الاحتجاج بمفاريده"[5].

وقال ابن حجر: "صدوق يخطئ كثيرًا، تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة وكان عادلًا فاضلًا عابدًا شديدًا على أهل البدع"[6]، وقال: "من الأثبات، ولما وَلي القضاء تغير حفظه، كان يتبرأ من التدليس، ونسبه عبد الحق في الأحكام إلى التدليس وسبقه إلى وصفه بذلك الدارقطني"[7]، وقال أيضًا: "شريك القاضي، في حفظه ضعف"[8]. وقال الهيثمي: "ثقة، وفيه خلاف"[9].

وجرّحه جمعٌ من الأئمة، قال المروذي: قلت لأحمد بن حنبل: يحيى القطان أيش كان يقول في شريك؟ قال: كان لا يرضاه وما ذكر عنه الأشياء على المذاكرة حديثين[10]. وقدم شريك الكوفة، فقيل ليحي القطان ائته، فقال: "لو كان بين يدي ما سألته عن شيء، وضعف حديثه جدًا"[11]، وقيل له: "خلط شريك بآخرة"، فقال: "ما زال

---

(1) ابن عدي، الكامل في الضعفاء (35/5).

(2) مغلطاي، إكمال تهذيب الكمال (253/6). نسب ابنُ حجر هذا القول في تهذيب التهذيب إلى الأزدي.

(3) الذهبي، المغني في الضعفاء (425/1/ رقم2764).

(4) الذهبي، تذكرة الحفاظ (170/1/ رقم218).

(5) الذهبي، سير الأعلام (200/8/ رقم37).

(6) ابن حجر، تقريب التهذيب (266/ رقم2787).

(7) ابن حجر، طبقات المدلسين (33/ رقم56).

(8) ابن حجر، فتح الباري (132/2).

(9) الهيثمي، مجمع الزوائد (55/9).

(10) أحمد، العلل–رواية المروذي– (92/ رقم209).

(11) ابن عدي، الكامل (11/5).

مخلطًا"[1]. وقال في موضعٍ آخر: "رأيتُ تخليطًا في أصول شريك"[2].

وعن عمرو بن عليٍّ، قال: "كان يحيى لا يحدث عن شريك، وكان عبد الرحمن بن مهدي يحدث عنه"[3].

وقال ابن المبارك: "ليس حديثه بشيء"[4]، وقال أحمد بن حنبل: "حسن بن صالح أثبت إليّ في الحديث من شريك"[5]، وقال له عبد الله: "أيما أحب إليك شريك عن أبي إسحاق عن البهي، أو زائدة عن السدي عن البهي؟ قال: زائدة عن السدي عن البهي أحب إلي، كان زائدة إذا حدث بالحديث يتقنه، وكان شريك لا يبالي كيف حدث"[6].

وقال الجوزجاني: "سيء الحفظ مضطرب الحديث مائل"[7]. وعن إبراهيم بن سعيد الجوهري قال: أخطأ في أربع مئة حديث[8]. وقال الترمذي: "كثير الغلط"[9]، وقال صالح جزرة: "صدوق، لما ولي القضاء اضطرب حفظه"[10].

وقال أبو أحمد الحاكم: "ليس بالمتين"[11]. وقال النسائي[12] والدارقطني[13]: "ليس بالقوي فيما ينفرد به"، وقال ابن حزم: "شريكٌ مطرح، مشهور بتدليس المنكرات إلى الثقات، وقد أسقط حديثه الإمامان: عبد الله بن المبارك ويحيى بن سعيد القطان"[14]. وذكره العقيلي[15]، وابن الجوزي[16] في الضعفاء.

---

(1) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (366/4).

(2) ابن عدي، الكامل (10/5).

(3) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (366/4).

(4) ابن عدي، الكامل (11/5).

(5) أحمد، العلل–رواية عبد الله– (379/1/ رقم731).

(6) المصدر نفسه (363/2/ رقم2611).

(7) الجوزجاني، أحوال الرجال (150/ رقم134).

(8) ابن عدي، الكامل (11/5).

(9) الترمذي، الجامع (100/1).

(10) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد (286/9).

(11) ابن حجر، تهذيب التهذيب (162/3).

(12) المصدر نفسه (162/3).

(13) الذهبي، ميزان الاعتدال (271/2).

(14) ابن حزم، المحلى (48/4).

(15) العقيلي، الضعفاء الكبير (193/2/ رقم718).

(16) ابن الجوزي، الضعفاء والمتروكون (39/2/ رقم1623).

ونسبهُ قومٌ من أهلِ العلمِ إلى الضعف والتدليس؛ فقال عبد الحق الإشبيلي: "لا يحتج بحديثه، ويُدلس"[1]، وقال ابن القطان الفاسي: "شريك ممن ساء حفظه"[2]، "مشهورٌ بالتدليس"[3]، وقال ابن العراقي: "مدلس، وليس تدليسه بالكثير"[4].

قلتُ: تدليس شريكٍ لا يضير؛ فقد أورده ابن حجر في الطبقة الثانية من المدلسين[5]. والله أعلم.

ونسبه آخرون إلى الاختلاط؛ ولقد أقرَّ شريك باختلاط نفسه، قال أبو عبيد الله وزير المهدي لشريك القاضي: "أردت أن أسمع منك أحاديث، فقال: قد اختلطت عليَّ أحاديثي، وما أدري كيف هي؟ فألح عليه أبو عبيد الله، فقال: حدثنا بما تحفظ، ودع ما لا تحفظ، فقال: أخاف أن تُجرح أحاديثي ويُضرب بها وجهي"[6]، وقال يحيى القطان: "أتيته بالكوفة وأملى عليّ إملاء فإذا هو لا يدري"[7]، وقال ابن حجر: "قال العجلي بعد أن ذكر أنه ثقة: كان صحيح القضاء، من سمع منه قديمًا فسماعه صحيح، ومن سمع منه بعدما ولي القضاء ففي سماعه بعض الاختلاط"[8]، وقال صالح جزرة: "لما ولي القضاء اضطرب حفظه"[9]، وقال ابن حبان: "كان في آخر أمره يخطئ فيما يروي، تغير عليه حفظه، فسماع المتقدمين الذين سمعوا منه بواسط ليس فيه تخليط، مثل يزيد بن هارون وإسحاق الأزرق، وسماع المتأخرين عنه بالكوفة فيه أوهام كثيرة"[10]، وقال ابن حجر: "تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة"[11]، وذكره ابن الكيال في المختلطين[12]،

---

(1) الإشبيلي، الأحكام الوسطى (167/4).
(2) ابن القطان، بيان الوهم والإيهام (206/2).
(3) المصدر نفسه (122/3) (103/4).
(4) ابن العراقي، المدلسين (58/ رقم28).
(5) ابن حجر، طبقات المدلسين (33/ رقم56).
(6) الخطيب، تاريخ بغداد (384/10).
(7) ابن عدي، الكامل (11/5).
(8) ابن حجر، تهذيب التهذيب (162/3).
(9) المصدر نفسه (162/3).
(10) ابن حبان، الثقات (444/6).
(11) ابن حجر، تقريب التهذيب (266/ رقم2787).
(12) ابن الكيال، الكواكب النيرات (250/ رقم32).

وذكره سبط ابن العجمي في المختلطين، ثم ذكر قول ابن حبان السابق فيه، وعقب عليه، فقال: "وهذا قد تغير حفظه، فيحتمل أن لا يذكر مع هؤلاء، وقد قال الذهبي في ميزانه[1] في ترجمته، قال عبد الجبار بن محمد: قلت ليحيى بن سعيد زعموا أن شريكًا إنما خلط بآخرة، قال ما زال مخلطًا، انتهى. فيحتمل أن لا يريد يحيى بن سعيد بهذه العبارة الاختلاط المعروف، والظاهر أنه لم يرده لقوله ما زال مخلطا والله أعلم"[2].

وقال ابن رجب: "فرق آخرون بين ما حدث به في آخر عمره بعد ولايته القضاء، فضعفوه، لاشتغاله بالقضاء عن حفظ الحديث، وبين ما حدّث به قبل ذلك فصححوه"[3].

قلتُ: وشريك بن عبد الله النخعي احتجّ بروايته الجماعة عدا البخاري، وقد روى له خارج الصحيح، ولكن لا يسلم حفظه من الاضطراب، وأمّا عن اختلاطه فقد حصل له بعد توليه القضاء، واجتناب يحيى القطان لحديثه لم يوافقه عليه ابن معين الذي قال فيه: ثقة ثقة، وأغلب الأئمة على التعديل المشوبُ بالتجريح، مما يجعل حديثه في مرتبة الحسن. والله أعلم.

وكُتبُ شريك صحيحةٌ؛ قال يعقوب بن شيبة وغيره: "كتبه صحاح، وحفظه فيه اضطراب"، وقال محمد بن عمار الموصلي الحافظ: "شريك كتبه صحاح، فمن سمع منه من كتبه فهو صحيح، ولم يسمع من شريك من كتابه إلا إسحاق الأزرق"[4]. وخالف في ذلك يحيى بن سعيد القطان؛ إذ قال "رأيتُ تخليطًا في أصول شريك"[5].

قلتُ: قال الباحث إبراهيم الكرد في رسالته شريك النَّخعي: يدرأ التَّعارض بين أقوال النُّقاد وابن القطان بأن يُحمل الخطأ الذي في أصول شريك على وجود علةٍ في الحديث لكنها من غيرِ جهة شريك، قال: وهذا أمرٌ ملاحظٌ في الرِّسالة، وإلا فإنَّ رواية إسحاق الأزرق الذي روى كتب شريك قد خلت من الخطأ، كما هو في الدِّراسة التَّطبيقية للرسالة"[6].

---

(1) الذهبي، ميزان الاعتدال (270/2).

(2) سبط ابن العجمي، الكواكب النيرات (170/ رقم52).

(3) ابن رجب، شرح علل الترمذي (760/2).

(4) ابن رجب، شرح علل الترمذي (760/2).

(5) ابن عدي، الكامل (10/5).

(6) إبراهيم الكرد، مرويات شريك النخعي في الكتب الستة (ص28).

وأمّا رواية شريك عن منصور أحد رواةِ السند، فقد صححها ابن معين، إذ قال له عثمان بن سعيد الدارمي: شريك أحب إليك في أبي إسحاق أو إسرائيل فقال؟ شريك أحب إليّ وهو أقدم، قلت: فشريك أحب إليك في منصور أو أبو الأحوص؟ فقال: شريك أعلم به"[1].

ولقد كان أرجح من معمر في الرواية، قال عباد: "قدِم علينا معمر وشريك واسط، فكان شريك أرجح عندنا من معمر"[2].

قلتُ: وبعد البحث في أقوال العلماء في شريك النَّخعي أرى أنّه صدوق، حديثه في مرتبة الحسن؛ إلا أنّ عنده علّة الاختلاط حيث تغير حفظه بعد توليه الكوفة، فمن سمع منه قبل القضاء فسماعه صحيح، ومن سمع منه بعد القضاء فسماعه فيه اختلاط، وأمّا عن كتبه فصحيحة ما لم يُخالف، كما أنّه ثبتٌ في منصور بن المعتمر. والله أعلم.

ولقد رتَّبت فاطمة آل رشود رسالةً علمية حول شريك، **بعنوان:** شريك بن عبدالله النَّخعي بين الاختلاط وسوء الحفظ، وأثر ذلك على مروياته في الكتب التِّسعة، توصلت فيها بعد الدراسة إلى أنَّ شريك لم يصبه اختلاط، وأنَّ مراد العلماء من إطلاق هذا المصطلح عليه سوء الحفظ؛ وذلك لأنَّه بقي واليًا على القضاء إلى وفاتِه تقريبًا، ولو كان مختلطًا لعُزِل، إذ القضاء يحتاج إلى فكر ثاقب، وقلبٍ واعٍ، وسرعة استحضار، وقوةِ إجابة، وهذا كله كان لديه. ولعل سوء الحفظ أتاه بسبب بعده عن المعاهدة والمذاكرة للعلم، وإلا فهو أيضًا كان يزاحم طلاب العلم في طلب الحديث بعد توليه القضاء.

ثانيًا: أيمن راوي الحديث، اختلف العلماء فيه هل هو أيمن ابن أمِّ أيمن الصَّحابي، أم غيره؟ وهل هما واحدٌ أم اثنان؟ فيكون حديث الصَّحابي مسند، وحديث الآخر مرسل.

أقوال النُّقاد:

ذكر ابنُ إسحاق[3]، وابنُ سعد[4]، والطَّبراني[5] والنَّووي[6] أنه ممن استشهد يوم

---

(1) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (367/4).

(2) الخطيب، تاريخ بغداد (384/10).

(3) أبو نُعيم، معجم الصحابة (318/1).

(4) ابن سعد، الطبقات الكبير (368/5/ رقم1000)

(5) الطبراني، المعجم الكبير (288/1)

(6) النووي، تهذيب الأسماء واللغات (130/1).

حُنين، وقال ابن عبد البر[1]: "هو ممن بقي مع رسول الله ﷺ يومها، ولم ينهزم"، وزاد النَّووي عن ابن إسحاق: "أنه كان على مَطهرة رسول الله ﷺ "، وتمم السَّخاوي العبارة بقوله: "ويُعاطيه حاجته"[2].

قال ابنُ سعد: "هو أيمن بن زيد بن عمرو بن بلال بن أبي الجَرباء بن قيس"، زاد أبو نُعيم: "ابن مالك بن غَنم بن عوف"[3]، "من بني الحارث بن الخزرج"[4].

وأمه أم أيمن حاضنة رسول الله ﷺ ومولاته، وأخوه لأمه أسامة بن زيد[5]، وبنحوه قال أبو نَعيم، وزاد: "يُعرفُ بالحبشي".

وقال البغوي: "هو أيمن بن أمِّ أيمن بن عُبيد"[6]، وكذا قال ابن دريد[7] وابن عبد البر[8]، وابن ماكولا[9].

وقال النَّووي: "صحابيٌ جليلٌ مشهور، روى عنه عطاء ومجاهد حديث: "لا قطع إلا ..."، وهو مرسلٌ ولم يدركاه"[10].

قال الفاسي: "أوردت كلام النَّووي لمخالفته لأبي عمر–ابن عبد البر–"[11].

قلتُ: ولا أعرف أين الخلاف بينهما، إذ إنَّ ابن عبد البر اقتصر في ترجمته للرَّاوي، بينما توسع النَّووي في سياق النَّسب، إلا إذا أراد والله أعلم أن ابن عبد البر ذكر أنّه لم ينهزم –أي يستشهد– يوم حُنين، بينما ذكر النَّووي استشهاده في تلك المعركة.

---

(1) ابن عبد البر، الاستيعاب (128/1/رقم131).

(2) السخاوي، التحفة اللطيفة (203/1/رقم581). لم ينسب القولَ لابن إسحاق.

(3) أبو نعيم، معرفة الصحابة (318/1).

(4) ابن سعد، الطبقات الكبير (368/5/ رقم1000). الجرباءُ: بالجيم أيضًا عند ابن حجر في الإصابة (333/1/ رقم395)، بينما عند أبي نعيم في معرفة الصحابة (318/1) بالحاء بدل الجيم.

(5) ابن سعد، الطبقات الكبير (368/5/ رقم1000)

(6) البغوي، معجم الصحابة (95/1/ رقم20).

(7) ابن دريد، الاشتقاق (ص460).

(8) ابن عبد البر، الاستيعاب (128/1/رقم131).

(9) ابن ماكولا، الإكمال في رفع الارتياب (241/3).

(10) النووي، تهذيب الأسماء (130/1).

(11) الفاسي، العقد الثمين (341/3).

وجزم البغوي في معجمه أنه هو راوي حديث المِجن عن رسول الله ﷺ ، فقال: "ولا أعلم روى أيمن عن النَّبي ﷺ غير هذا"[1].

وقال ابن عساكر: "أيمن بن عبيد عن النَّبي ﷺ حديث القطع في السَّرقة، هو أيمن بن أم أيمن، وقيل: هو أيمن الحبشي والد عبد الواحد"[2].

ولم يفرق بينهما البخاري[3]، وابن أبي حاتم[4]، ونحا ابن حِبَّان نحوًا من قولِهما، ثم خلط في التَّرجمةِ، فقال: "وهو الذي يُقال له: أيمن بن أم أيمن، نُسِبَ إلى أمه، وكان أخًا لأسامة بن زيد، ومن زعم أنَّ له صحبة فقد وهم"[5].

وفرق ابن حجر بينهما في الإصابة، ففي نهاية التَّرجمة بالتَّفريق بين أيمن ابن أمِّ أيمن هذا، وأيمن صاحب حديث المِجن الذي أورده في ترجمة أيمن غير منسوب[6] مستدلًا برأي ابن أبي خيثمة في التَّاريخ الكبير، حيث ذكر ترجمة الصَّحابي في موضع[7]، وذكر ترجمة أيمن الحبشي في موضع آخر[8]، وذكر ابن حجر ضمن التَّرجمة الثَّانية قول الشَّافعي الذي قاله لخصمه محمد بن الحسن في كتاب الأم: "من زعم أنه أيمن ابن أم أيمن أخو أسامة بن زيد لأمه فقد وهم[9]، لأنَّ ذاك قُتل يوم حنين".

وقال النَّسائي: "ليس له صحبة"[10]. وقال الدَّارقطني: "أيمن هذا هو الذي يروي عن النَّبي ﷺ أن ثمن المجن دينار، وهو من التَّابعين، ولم يدرك زمان النَّبي ﷺ ، ولا الخلفاء بعده"[11]، وقال البرقاني: "سمعتُ الدَّارقطني يقول: عطاء عن أيمن ليس

---

(1) البغوي، معجم الصحابة (99/1).
(2) ابن حجر، تهذيب التهذيب (394/1/ رقم727).
(3) البخاري، التاريخ الكبير (25/2/ رقم1573).
(4) ابن أبي حاتم، المراسيل (15/ح43).
(5) ابن حبان، الثقات (47/4).
(6) ابن حجر، الإصابة (397/1/ رقم581).
(7) ابن أبي خيثمة، التاريخ الكبير (80/1/ رقم178).
(8) المصدر نفسه (79/1/ رقم176).
(9) ابن حجر، الإصابة (322/7).
(10) المزي تهذيب الكمال (451/2/ رقم601).
(11) النسائي، السنن (262/4/ح3434).

بصحابي هو والد عبد الواحد، عن النَّبي ﷺ مرسل"[1]، وقال في موضع آخر من نفسِ الكتاب[2]: "أيمن بن عُبيد أخو أسامة بن زيد لأمه قُتل في عهد النَّبي ﷺ ".

وفرق أيضًا بينهما المزي في تهذيب الكمال، فذكر في ترجمةٍ أيمن الحبشي المكي، والد عبد الواحد[3]، ثم أردف تلك التَّرجمة بترجمة أيمن مولى الزُّبير، قال: "وقيل: مولى ابن الزُّبير، وقيل: مولى ابن عمر"، ثم قال: "روى عن النَّبي ﷺ أنه لم يقطع السَّارق إلا في ثمن المجن".

قلتُ: بقولِ المزي هذا يصبح لدينا ثلاثةٌ: أيمن الحبشي المخزومي، وأيمن مولى آل الزُّبير، وأيمن ابن أم أيمن الذي استشهد في حُنين. والله أعلم[4].

وتبعه على ذلك الخزرجي فقال: قيل: هو المخزومي –أي الحبشي– وهو الأشبه، وقيل: مولى ابن الزُّبير، وقيل: هو أيمن بن أم أيمن، وهو خطأ[5]، وكذا قال ابن حجر[6].

الخلاصة: قلتُ: راوي حديثَ المِجن، غير الصَّحابي الذي قُتل في عهد رسول الله ﷺ ، وسيتبين لنا هذا من خلال ذكر أقوال العلماء في الحكم على الحديث، فليُنظر، ولا أدري كيف جزمت فاطمة آل رشود في رسالتها شريك بن عبد الله النَّخعي بين الاختلاط وسوء الحفظ أنه أيمن بن نابل، دون أنْ تتعرض لاختلافات الأئمة في ذلك، كما أني لم أقف بعد البحث والاطلاع على قولٍ واحدٍ من الأئمة، يُقول فيه: لعل المقصود هو ابن نابل. والله أعلم.

الحكم على الحديث:

الحديث ضعيف؛ للانقطاع، إما بين أيمن ورسول الله ﷺ ، إن كان أيمن من الأتباع، أو بين أيمن والرُّواة عنه، إن كان من الصَّحابة، وهاك أقوال العلماء:

قال الشَّافعي للخصم بعد ذكره للأحاديث: "أَوَتَعرف أيمن؟! أما أيمن الذي روى عنه عطاء فرجل حَدَثٌ، لعله أصغر من عطاء، روى عنه عطاء حديثًا عن تُبيع ابن امرأة

---

(1) الدارقطني، سؤالات البرقاني (17/رقم40).
(2) المصدر نفسه (17/ رقم35).
(3) المزي، تهذيب الكمال (451/2/ رقم600).
(4) المصدر نفسه (رقم601).
(5) الخزرجي، خلاصةِ تذهيب تهذيب الكمال (ص42).
(6) ابن حجر، تقريب التهذيب (117/ رقم599).

كعب، عن كعب، فهذا منقطع والحديث المنقطع لا يكون حجة"[1].

وقال أيضًا: "لا علم لك بأصحابنا، أيمن أخو أسامة قتل مع رسول الله ﷺ يوم حنين قبل مولد مجاهد ولم يبق بعد النَّبي ﷺ فيحدث عنه"[2].

وقال البيهقي: "لا ينبغي أنْ يُحتج بروايةِ أيمن الحبشي، فروايتُه عن النَّبي ﷺ منقطعة، ولا برواية القاسم بن عبد الرَّحمن، عن ابن مسعود، أنه قال: "لا تقطع اليد في أقل من عشرة دراهم"؛ لانقطاعها"[3].

قلتُ: وفي زيادة أم أيمن في الحديث نظر، فالرُّواة عن شريك اختلفوا في ذلك، قال البيهقي: "وأما روايته عن أيمن ابن أم أيمن، عن أم أيمن، فإنها خطأ، وإنما قاله شريك بن عبد الله القاضي وخلط في إسناده، وشريك ممن لا يُحتج به فيما يخالفه فيه أهل الحفظ والثقة؛ لما ظهر من سوء حفظه"[4].

وقال ابن أبي حاتم: "سألت أبي عن حديث رواه الحسن بن صالح عن منصور، عن الحكم، عن عطاء ومجاهد، عن أيمن وكان فقيهًا، قال: "يقطع السَّارق في ثمن المجن"، وكان ثمن المجن على عهد رسول الله ﷺ دينارًا، قال أبي: هو مرسل، وأرى أنه والد عبد الواحد بن أيمن، وليست له صحبة"[5].

وقال في العلل: "قلت لأبي: وقد روى هذا الحديث يحيى الحِمَّاني، عن شريك، عن منصور، عن عطاء، عن أيمن بن أم أيمن، عن أم أيمن؛ قالت: قال رسول الله: "لا يقطع السَّارق إلا في حجفة[6]"، قومت الحجفة يومئذ على عهد رسول الله دينارًا؟ فقال أبي: هذا خطأ من وجهين:

أحدهما: أن أصحاب شريك لم يقولوا: عن أم أيمن؛ إنما قالوا: عن أيمن بن أم أيمن، عن النَّبي ﷺ .

---

(1) الشافعي، الأم (320/7).

(2) المصدر نفسه (320/7).

(3) البيهقي، معرفةِ السنن والآثار (382/12).

(4) المصدر نفسه (12/ 389).

(5) ابن أبي حاتم، المراسيل (15/ح43).

(6) حجف: الحَجَفُ: ضَرْبٌ من التِّرَسة، مُقوَّرَةٌ من جُلُود الإبِل، الواحدة حَجَفة. الخليل الفراهيدي، العين (85/3).

والوجه الآخر: أن الثِّقات يروون عن منصور، عن الحكم، عن مجاهد وعطاء، عن أيمن، قوله. وأيمن بن أم أيمن لم يدرك النَّبي ﷺ "[1].

وقال البيهقي: "والذي يُستدل به على انقطاع حديث أيمن ما أخبرنا أبو محمد بن يوسف، أخبرنا أبو سعيد بن الأعرابي، حدثنا سعدان بن نصر، حدثنا إسحاق بن يوسف الأزرق، عن عبد الملك، عن عطاء، عن أيمن مولى ابن الزُّبير، عن تبيع، عن كعب، قال: "مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ صَلَّى الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ، ثُمَّ صَلَّى بَعْدَهَا أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ ، فَأَتَمَّ رُكُوعَهُنَّ وَسُجُودَهُنَّ يَعْلَمُ مَا يَقْتَرِئُ فِيهِنَّ فَإِنَّ لَهُ أَوْ قَالَ: كُنَّ لَهُ بِمَنْزِلَةِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ". كذا قال: "مولى ابن الزبير"، وقد قيل: مولى ابن أبي عمرة: يروي عن عائشة، وليس له عن من فوقها رواية".

وقال الحاكم: "سمعت أبا العباس، يقول: سمعت الرَّبيع، يقول: سمعت الشَّافعي، يقول: أيمن هذا هو ابن امرأة كعب وليس بابن أم أيمن ولم يدرك النَّبي ﷺ "، قال الحاكم: "والدَّليل على صحة قول الإمام الشَّافعي رضي الله عنه[2]، ما حدثنا أبو بكر بن إسحاق، أنبأ إسماعيل بن قتيبة، ثنا يحيى بن يحيى، أنبأ جرير، عن منصور، عن عطاء، ومجاهد، عن أيمن–قال: وكان أيمن رجلا يذكر منه خير– قال: "تقطع يد السَّارق في أقل من ثمن المجن، وكان ثمن المجن يومئذ دينارا"، فأيمن ابن أم أيمن الصَّحابي أخو أسامة لأمه أَجَلُّ وأنبل أن يُنسب إلى الجهالة، فيقال كان رجل يُذكر منه خير، إنما يُقال مثل هذه اللفظ لمجهول لا يُعرف بالصُّحبة على أن جريرًا قد أوقفه على أيمن هذا ولم يُسنده"[3].

وقال ابنُ حجر في إتحاف المهرة: "فظهر أنَّ راوي المجن هو أيمن الحبشي، وهو تابعي ثقة، روى عن عائشة وجابر وغيرهما، وخرج له البخاري في الصَّحيح، وحديثه عن النَّبي ﷺ مرسل"[4].

---

(1) ابن أبي حاتم، العلل (4/ 215).

(2) الحاكم، المستدرك (4/ 420).

(3) المصدر نفسه (4/ 420).

(4) ابن حجر، إتحاف المهرة (19/ 377).

وقال عن الرِّواية التي ذكرها الطَّحاوي، والتي أعلها الإمام أحمد بشريك: "وأما رواية الطَّحاوي فنسب البيهقي الوهم فيها إلى شريك وقد تبين من رواية الطَّبراني أن الوهم ممن دونه"[1].

وقال الزَّيلعي: والحاصل أنَّ الحديث معلول بأيمن، فإن كان صحابيًا فعطاء ومجاهد لم يدركاه، وبالتَّالي فهو منقطع، وإن كان تابعيًا فالحديث مرسل[2].

قلتُ: وقد سبق ذكر قول الدَّارقطني في ترجمة أيمن ابن أم أيمن أنه تابعي لم يدرك زمان النَّبي ﷺ ، ولا الخلفاء بعده.

لكنه يتقوى بغيره من الأحاديث المرفوعة والموقوفة، فمن ذلك: ما ورد عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: "قَطَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَ رَجُلٍ فِي مِجَنٍّ قِيمَتُهُ دِينَارٌ، أَوْ عَشَرَةُ دَرَاهِمَ"[3].

ورواه النَّسائي في سننه، عن يحيى بن موسى البلخي، عن ابن نُمير، بإسناده إلى ابن عباس[4]، وذكره الحاكم في المستدرك بلفظ النَّسائي، وقال: "حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، وشاهده حديث أيمن"[5].

---

(1) ابن حجر، الدراية في تخريج أحاديث الهداية (2/ 108).

(2) يُنظر: الزيلعي، نصب الراية (358/3).

(3) أبو داود، السنن (4/ 136/ح 4357).

(4) النسائي، السنن (82/8/ح 4951).

(5) الحاكم، المستدرك (420/4/ح8142).

المطلب الثالث: قَبُول الحديث بإطلاق لفظ من الألفاظ الدَّالة على قَبُول إسناده

لقد كان الإمام الشَّافعي يكتفي في بعض الأحيان عند الحكم على الحديث بإطلاق لفظ من الألفاظ الدَّالة على قَبُول إسناده، ومن أمثلة ذلك:

الحديث الأول: قال الشَّافعي رحمه الله تعالى: أَخْبَرَنَا ابنُ عُيَيْنَةَ[1]،عَنْ مُطَرِّفٍ[2]، عَنْ الشَّعْبِيِّ[3]، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ[4]، قَالَ: سَأَلْت عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقُلْت: هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْءٌ سِوَى الْقُرْآنِ؟ فَقَالَ لَا وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ وَبَرَأَ النَّسَمَةَ إلَّا أَنْ يُؤْتِيَ اللَّهُ عَبْدًا فَهْمًا فِي الْقُرْآنِ وَمَا فِي الصَّحِيفَةِ، قُلْت: وَمَا فِي الصَّحِيفَةِ؟ قَالَ: "الْعَقْلُ وَفِكَاكُ الْأَسِيرِ، وَأَنْ لَا يُقْتَلَ مُؤْمِنٌ بِكَافِرٍ"[5].

نقد الحديث:

قال الإمام الشَّافعي رحمه الله تعالى لمن كان يناظره: "في المسألة حديثٌ من أحسن إسنادكم"[6].

تخريج الحديث:

أخرجه الشَّافعي[7]، والبخاري[8] من طريق سفيان[9].

---

(1) سبقت ترجمته، ثقة حافظ فقيه، إمامٌ حجة، إلا أنه تغير حفظه بأخرة، وكان ربما دلس لكن عن الثقات.

(2) مُطَرِّف بن طريف الكوفي، أبو بكر أو أبو عبد الرحمن، ثقة فاضل، من صغار السادسة، مات سنة إحدى وأربعين، أو بعد ذلك. ابن حجر، تقريب التهذيب (534/ رقم6705).

(3) عامر بن شراحيل الشعبي، أبو عمرو، ثقة مشهور، فقيه فاضل، من الثالثة، قال مكحول: ما رأيت أفقه منه، مات بعد المائة، وله نحو من ثمانين. ابن حجر، تقريب التهذيب (287/ رقم3092).

(4) وهب بن عبد الله السُّوائي–نسبة إلى بني سواءة بن عامر بن صعصعة–، ويقال: اسم أبيه وهب أيضًا، أبو جحيفة مشهور بكنيته، ويقال له: وهب الخير، صحابي معروف، صحب عليًا، مات سنة أربع وسبعين. ابن قانع، معجم الصحابة (179/3/ رقم1154)، أبو نعيم، معجم الصحابة (2722/5).

(5) الشافعي، الأم (9/ 135).

(6) الشافعي، الأم (340/7).

(7) الشافعي، المسند –ترتيب سنجر– (299/3/ ح1625).

(8) البخاري، الصحيح (33/1/ ح111)، (11/9/ ح6903)، (12/9/ ح6915)؛ الأول بنحوه، والثاني والثالث بمثله.

(9) هو: ابن عيينة.

وأخرجه البخاري[1] من طريق زُهير[2]؛ كلاهما (سفيان بن عُيينة، وزهير بن معاوية بن حُديج) عن مُطَرِّفٍ به.

دراسة رواة الحديث:

رواته ثقات.

الحكم على الحديث:

أخرجه البخاري في الصَّحيح. والله تعالى أعلم.

الحديث الثاني: قال الإمام الشَّافعي رحمه الله تعالى: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[3]، عَنْ يَحْيَى بنِ سَعِيدٍ[4]، عَنْ مُحَمَّدِ بنِ يَحْيَى بنِ حَبَّانَ، عَنْ عَمِّهِ وَاسِعِ بنِ حَبَّانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: إِنَّ نَاسًا يَقُولُونَ: إِذَا قَعَدْتَ عَلَى حَاجَتِكَ، فَلَا تَسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ، وَلَا بَيْتَ الْمَقْدِسِ، قَالَ ابنُ عُمَرَ: "لَقَدِ ارْتَقَيْتُ عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ لَنَا فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَلَى لَبِنَتَيْنِ[5] مُسْتَقْبِلًا بَيْتَ الْمَقْدِسِ لِحَاجَتِهِ"[6].

نقد الحديث:

قال الإمام الشَّافعي رحمه الله تعالى: "وحديث ابن عمر عن النَّبي ﷺ مسندٌ حسن الإسناد"[7].

تخريج الحديث:

أخرجه الشَّافعي[8]، والبخاري[9]؛ كلاهما من طريق مالك بن أنس.

---

(1) البخاري، الصحيح (4/ 69/ ح30047). بمثله.

(2) زهير بن معاوية بن حديج، أبو خيثمة، الجعفي، الكوفي، نزيل الجزيرة، ثقة ثبت إلا أن سماعه عن أبي إسحاق بأخرة، من السابعة، مات سنة اثنتين أو ثلاث أو أربع وسبعين، وكان مولده سنة مائة. ابن حجر، تقريب التهذيب (218/ رقم2015).

(3) سبقت ترجمته، إمام دار الهجرة.

(4) سبقت ترجمته، ابن القطان الثقة المتقن.

(5) وَاللَّبن: هو الَّذِي يُبْنى بِهِ، والْوَاحِدَة لبنة. الأزدي، جمهرة اللغة (379/1).

(6) الشافعي، اختلاف الحديث (9/ 220).

(7) الشافعي، اختلاف الحديث (9/ 220).

(8) الشافعي، المسند–ترتيب سنجر– (165/1/ ح36). بلفظه.

(9) البخاري، الصحيح (41/1/ ح145). بلفظه.

وأخرجه البخاري[1] أيضًا من طريق يزيد بن هارون[2].

وأخرجه مسلم[3] من طريق سليمان بن بلال؛ ثلاثتهم (مالك بن أنس، ويزيد بن هارون، وسليمان بن بلال) عن يحيى بن سعيد القطَّان.

وأخرجه البخاري[4] من طريق أنس بن عِيَاضٍ[5].

وأخرجه مسلم[6] من طريق محمد بن بِشرٍ الْعَبْدِيّ[7]؛ كلاهما (أنس بن عِيَاضٍ، ومحمد بن بِشْرٍ) عن عبيد الله بن عمر؛ كلاهما (يحيى بن سعيد، عبيد الله بن عمر) عن محمد بن يحيى بن حَبَّان، به.

دراسة رواة الحديث:

جميع رواته ثقات.

الحكم على الحديث:

متفق عليه، وهذا يبين أن مراد الإمام الشَّافعي من قوله: "مسندٌ حسنُ الإسناد""، ليس المعنى الاصطلاحي للحسن عند المتأخرين، ولعله أراد به المعنى اللغوي، وهو الجمال؛ لأن جميع رواته ثقات معروفون. والله تعالى أعلم.

---

(1) البخاري، الصحيح (42/1/ ح149). بمثله.

(2) يزيد بن هارون بن زاذان السُّلمي مولاهم، أبو خالد الواسطي، ثقة متقن عابد، من التاسعة، مات سنة ست ومائتين، وقد قارب التسعين. ابن حجر، تقريب التهذيب (606/ رقم7789).

(3) مسلم، الصحيح (1/ 224/ ح266). بمثله.

(4) البخاري، الصحيح (41/1/ ح148)، (4/ 82/ ح3102). بمعناه.

(5) أنس بن عياض بن ضمرة، أبو عبد الرحمن الليثي، وقيل: أبو ضمرة المدني، ثقة، من الثامنة، مات سنة مائتين، وله ست وتسعون سنة. ابن حجر، تقريب التهذيب (115/ رقم564).

(6) مسلم، الصحيح (225/1/ ح266). بمعناه.

(7) محمد بن بشر العبدي–بفتح العين، وسكون الباء المنقوطة بواحدة، وفي آخرها الدال المهملة، نسبة إلى عبد القيس في ربيعة بن نزار، والمنتسب إليها مخيرٌ بين أن يقول: عبدي، أو عبقسي–، أبو عبد الله الكوفي، ثقة حافظ، من التاسعة، مات سنة ثلاث ومائتين. السمعاني، الأنساب (355/8)، ابن حجر، تقريب التهذيب (469/ رقم5756).

الحديث الثالث: قال الإمام الشَّافعي رحمه الله تعالى: "**وَرُوِيَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ رَشَّ عَلَى ظُهُورِهِمَا**"[1].

نقد الحديث:

قال الإمام الشَّافعي رحمه الله تعالى: "وأحد الحديثين من وجه صالح الإسناد، ولو كان منفردًا ثبت، والذي خالفه أكثر وأثبت منه ... فإن قال قائل: فما جعل هذه الأحاديث – يعني أحاديث غسل القدمين– أولى من حديث مسح ظهور القدمين ورشهما؟ قيل: أما أحد الحديثين فليس مما يُثبت أهل العلم بالحديث لو انفرد، وأما الحديث الآخر فحسن الإسناد، ولو كان منفردًا ثبت، والذي يُخالفه أكثر وأثبت منه"[2].

قَالَ الإمام البيهقي: "قال الشَّافعي: وقد روي أن رسول الله ﷺ مسح على ظهور قدميه"، وروي أن رسول الله ﷺ رش ظهورهما. أما أحد الحديثين فليس مما يثبت أهل العلم بالحديث لو انفرد، وأما الحديث الآخر فحسن الإسناد لو كان منفردا ثبت، والذي خالفه أكثر وأثبت منه"[3].

وعلق الإمام البيهقي على ذلك، فقال: "وإنما أراد بالحديث الأول –يعني الذي قال فيه الشَّافعي: فليس مما يثبت أهل العلم بالحديث لو انفرد– ... وأراد الشَّافعي بالحديث الثاني –يعني الذي قال فيه الشَّافعي: صالح الإسناد ... فحسن الإسناد–: ما أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد، حدثنا عبيد بن شريك، حدثنا أبو الجماهر، حدثنا عبد العزيز بن محمد –يعني الدَّرَاوَرْدِيِّ–، عن زيد بن أسلم[4]،عن عطاء بن يسار[5]، عن ابن عباس، أَنَّهُ قَالَ: "تَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ فَاسْتَنْشَقَ وَمَضْمَضَ مَرَّةً وَاحِدَةً، ثُمَّ أَدْخَلَهَا فَصَبَّ عَلَى وَجْهِهِ مَرَّةً، وَعَلَى يَدِهِ مَرَّةً وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ

---

(1) الشافعي، اختلاف الحديث (8/ 633).

(2) المصدر نفسه (8/ 633).

(3) البيهقي، معرفة السنن والآثار (1/ 288/ ح667، 668، 669).

(4) زيد بن أسلم العدوي، مولى عمر، أبو عبد الله وأبو أسامة المدني، ثقة عالم، وكان يرسل، من الثالثة، مات سنة ست وثلاثين. ابن حجر، تقريب التهذيب(222/ رقم2117).

(5) عطاء بن يسار الهلالي، أبو محمد المدني، مولى ميمونة، ثقة فاضل، صاحب مواعظ وعبادة، من صغار الثانية، مات سنة أربع وتسعين وقيل بعد ذلك. ابن حجر، تقريب التهذيب (392/رقم4605).

وَأُذُنَيْهِ مَرَّةً، ثُمَّ أَخَذَ بِمِلْءِ كَفَّيْهِ مَاءً فَرَشَّ عَلَى قَدَمَيْهِ، وَهُوَ مُنْتَعِلٌ"[1].

ونقل الإمام البيهقي في موضع آخر عن الإمام الشَّافعي، أنه قال: "وأحد الحديثين من وجه صالح الإسناد، ولو كان منفردا ثبت، والذي خالفه أكثر وأثبت منه، وأما الحديث الآخر فليس مما يثبت أهل العلم بالحديث لو انفرد"[2].

علق الإمام البيهقي على ذلك، فقال: "إِنَّمَا عنى بالحديث الأول–يعني الذي قال فيه الشَّافعي: صالح الإسناد ... فحسن الإسناد– حديث الدَّراوردي وغيره عن زيد، وعني بالحديث الآخر –يعني الذي قال فيه الشَّافعي: فليس مما يثبت أهل العلم بالحديث لو انفرد– والله أعلم حديث عبد خير، عن علي في المسح على ظهور القدمين"[3].

وعليه فالحديث الذي سأقوم بدراسته هو الحديث الثَّانِي –يعني الذي قال فيه الشَّافعي: "صالح الإسناد ... وأمّا الحديثُ الآخر فحسنُ الإسناد ولو كان منفردًا ثبت، والذي يخالفه أكثر وأثبت منه، وهو حديث الدَّراوردي المذكور أعلاه.

تخريج الحديث:

أخرجه القاسم بن سلام[4]، من طريق ابن أبي مريم[5]، ونُعيم بن حمَّاد[6].

وأخرجه البيهقي[7]، من طريق إبراهيم بن حمزة[8]؛ ثلاثتهم (ابن أبي مريم، ونُعيم بن

---

(1) البيهقي، معرفة السنن والآثار (1/289–291/ ح670، 678).

(2) البيهقي، السنن الكبرى (1/119).

(3) المصدر نفسه (1/119).

(4) القاسم بن سلام، الطهور (184/ ح105)، بلفظ: "تَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ، فَاسْتَنْشَقَ وَمَضْمَضَ مَرَّةً مَرَّةً"، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: "وَجَدْنَا هَذِهِ الْآثَارَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُثْبَتَةً".

(5) سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم بن أبي مريم الجمحي بالولاء، أبو محمد المصري، ثقة ثبت فقيه، من كبار العاشرة، مات سنة أربع وعشرين، وله ثمانون سنة. ابن حجر، تقريب التهذيب (234/ رقم2286).

(6) نعيم بن حماد بن معاوية بن الحارث الخزاعي أبو عبد الله المروزي، نزيل مصر، صدوق يخطئ كثيرًا، فقيه عارف بالفرائض، من العاشرة، مات سنة ثمان وعشرين على الصحيح، وقد تتبع ابن عدي ما أخطأ فيه وقال باقي حديثه مستقيم. ابن حجر، تقريب التهذيب (564/ رقم7166).

(7) البيهقي، السنن الكبرى (1/118/ح342)، قال البيهقي: "فَهَكَذَا رَوَاهُ هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِيُّ، وَقَدْ خَالَفَهُمَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَجْلَانَ، وَوَرْقَاءُ بْنُ عُمَرَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ".

(8) إبراهيم بن حمزة بن محمد بن حمزة بن مصعب بن عبد الله بن الزبير الزبيري، المدني، أبو إسحاق، صدوق، من العاشرة، مات سنة ثلاثين. ابن حجر، تقريب التهذيب (89/ رقم168).

حمَّاد، وإبراهيم بن حمزة) من طريق عبد العزيز بن محمد الدَّراوردي، بمثله.

وأخرجه الشَّافعي[1].

وأخرجه القاسم بن سلام[2]، من طريق ابن أبي مريم، ونُعيم بن حمَّاد.

وأخرجه النَّسائي في الكبرى[3]، عن الهيثم بن أيوب[4].

وأخرجه الدَّارمي[5]، وابن حِبَّان[6]، والحاكم[7]؛ ثلاثتهم من طريق أبي الوليد هشام بن عبد الملك[8].

وأخرجه البزار[9]، وابن خُزيمة[10]، كلاهما من طريق نصر بن علي[11]؛ جميعهم (الشَّافعي، وابن أبي مريم، ونُعيم بن حمَّاد، والهيثم بن أيوب، وأبو الوليد هشام بن عبد

---

(1) الشافعي، المسند –ترتيب سنجر– (1/ 170/ ح47)، بلفظ: "تَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِي الإِنَاءِ، فَاسْتَنْشَقَ وَمَضْمَضَ مَرَّةً وَاحِدَةً، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ، وَصَبَّ عَلَى وَجْهِهِ مَرَّةً وَاحِدَةً وَصَبَّ عَلَى يَدَيْهِ مَرَّةً وَاحِدَةً، وَمَسَحَ رَأْسَهُ وَأُذُنَيْهِ مَرَّةً وَاحِدَةً".

(2) القاسم بن سلام، الطهور (ص: 339/ ح294)، بلفظ: "تَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ، فَاسْتَنْشَقَ وَمَضْمَضَ مَرَّةً مَرَّةً".

(3) النسائي، السنن الكبرى (1/ 108/ ح93). بلفظ: "تَوَضَّأَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ فَاسْتَنْشَقَ وَمَضْمَضَ مَرَّةً وَاحِدَةً"، وفي (1/ 108/ ح92)، بلفظ: "رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ تَوَضَّأَ فَغَسَلَ يَدَيْهِ، ثُمَّ تَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ مِنْ غَرْفَةٍ وَاحِدَةٍ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ وَغَسَلَ يَدَيْهِ مَرَّةً، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ وَأُذُنَيْهِ مَرَّةً"، قَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ: وَأَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ ابْنَ عَجْلَانَ يَقُولُ فِي ذَلِكَ: "وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ".

(4) الهيثم بن أيوب السُّلمي، أبو عمران الطالقاني، ثقة، من العاشرة، مات سنة ثمان وثلاثين. ابن حجر، تقريب التهذيب (577/ رقم7358).

(5) الدارمي، السنن (546/1/ح724)، بلفظ: "أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً، وجَمَعَ بَيْنَ الْمَضْمَضَةِ وَالِاسْتِنْشَاقِ".

(6) ابن حبان، صحيح (357/3/ح1076)، بلفظ: "أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً، وَجَمَعَ بَيْنَ الْمَضْمَضَةِ وَالِاسْتِنْشَاقِ".

(7) الحاكم، المستدرك (1/ 251/ ح534)، بلفظ: "أَنَّ النَّبي ﷺ، توضأ مرة مرة، وجمع بين المضمضة والاستنشاق".

(8) سبقت ترجمته، ثقة ثبت.

(9) البزار، المسند (11/ 422/ ح5276)، بلفظ: "أنَّه توضأ مرة مرة".

(10) ابن خزيمة، الصحيح (88/1/ح171)، بلفظ: "رأيت رسول الله ﷺ توضأ مرة مرة".

(11) نصر بن علي بن نصر بن علي الجهضمي الحفيد، ثقة ثبت، طلب للقضاء فامتنع، من العاشرة، مات سنة خمسين أو بعدها. ابن حجر، تقريب التهذيب (561/ رقم7120).

الملك، ونصر بن علي) عن عبد العزيز بن محمد الدراوردي، بدون ذكر: "**فَرَشَّ عَلَى قَدَمَيْهِ، وَهُوَ مُنْتَعِلٌ**".

وأخرجه التِّرمذي[1] من طريق سفيان الثَّوري.

وأخرجه أبو دواد[2]، من طريق محمد بن بشر[3].

وأخرجه الحاكم[4]، والبيهقي[5]، كلاهما من طريق خلاد بن يحيى السُّلمي[6]؛ كلاهما (محمد بن بشر، وخلاد بن يحيى) عن هشام بن سعد[7]، بلفظ: أَتُحِبُّونَ أَنْ أُرِيَكُمْ كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ؟ "فَدَعَا بِإِنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ فَاغْتَرَفَ غَرْفَةً بِيَدِهِ الْيُمْنَى فَتَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ، ثُمَّ أَخَذَ أُخْرَى فَجَمَعَ بِهَا يَدَيْهِ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ، ثُمَّ أَخَذَ أُخْرَى فَغَسَلَ بِهَا يَدَهُ الْيُمْنَى، ثُمَّ أَخَذَ أُخْرَى فَغَسَلَ بِهَا يَدَهُ الْيُسْرَى، ثُمَّ قَبَضَ قَبْضَةً مِنَ الْمَاءِ، ثُمَّ نَفَضَ يَدَهُ، ثُمَّ مَسَحَ بِهَا رَأْسَهُ وَأُذُنَيْهِ، ثُمَّ قَبَضَ قَبْضَةً أُخْرَى مِنَ الْمَاءِ فَرَشَّ عَلَى رِجْلِهِ الْيُمْنَى، وَفِيهَا النَّعْلُ، ثُمَّ مَسَحَهَا بِيَدَيْهِ يَدٍ فَوْقَ الْقَدَمِ وَيَدٍ تَحْتَ النَّعْلِ، ثُمَّ صَنَعَ بِالْيُسْرَى مِثْلَ ذَلِكَ". واللفظ لأبي داود.

---

(1) الترمذي، الجامع (60/1/ ح42). بلفظ: "أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً".

(2) أبو داود، السنن (34/1/ ح137).

(3) سبقت ترجمته، ثقة حافظ.

(4) الحاكم، المستدرك (247/1/ح521)، بلفظ: أتحبون أن أريكم كيف كان رسول الله ﷺ يتوضأ، "فدعا بإناء فيه ماء فأغرف غرفة فمضمض واستنشق، ثم أخذ أخرى فجمع بها يديه، فغسل وجهه، ثم أخذ أخرى فغسل يده اليمنى، ثم أخذ غرفة أخرى فغسل يده اليسرى، ثم قبض قبضة من الماء فنفض يده، فمسح بها رأسه وأذنيه، ثم أغرف غرفة أخرى فرش على رجله اليمنى وفيها النعل، واليسرى مثل ذلك، ومسح بأسفل النعلين"، ثم قال: "هكذا وضوء رسول الله ﷺ". وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه بهذا اللفظ، إنما اتفقا على حديث زيد بن أسلم، عن عطاء، عن ابن عباس، أن النبي ﷺ توضأ مرة مرة، وهو مجمل، وحديث هشام بن سعد هذا مفسر".

(5) البيهقي، السنن الكبرى (117/1/ ح341)، بلفظ: "أَتُحِبُّونَ أَنْ أُحَدِّثَكُمْ كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، قَالَ: ثُمَّ اغْتَرَفَ غَرْفَةً أُخْرَى فَرَشَّ عَلَى رِجْلِهِ وَفِيهَا النَّعْلُ، وَالْيُسْرَى مِثْلَ ذَلِكَ، وَمَسَحَ بِأَسْفَلِ النَّعْلَيْنِ".

(6) خلاد بن يحيى بن صفوان السُّلمي، أبو محمد الكوفي، نزيل مكة، صدوق رمي بالإرجاء، من كبار شيوخ البخاري، من التاسعة، مات سنة ثلاث عشرة، وقيل سنة سبع عشرة. ابن حجر، تقريب التهذيب (196/ رقم1766).

(7) ستأتي ترجمته.

ثلاثتهم (عبد العزيز بن محمد، وسفيان الثوي، وهشام بن سعد) عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباسٍ رضي الله عنهما.

وأخرجه ابن عدي، والبيهقي[1] من طريقه من طريق رواد بن الجراح[2] عن سفيان عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس بلفظ: "أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً وَمَسَحَ عَلَى نَعْلَيْهِ". بهذه الزِّيادة.

وتابع زيدُ بنُ الحباب[3] روادَ بنَ الجراح في الروايةِ عن سفيان، فأخرجه البيهقي[4] من طريقه فذكر بإسناده "أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ " مَسَحَ عَلَى النَّعْلَيْنِ".

دراسة رواة الحديث:

ثقات، عدا الدَّراودي مُتكلمٌ فيه.

عبد العزيز بن محمد بن عُبيد بن أبي عبيد، أبو محمد، مولى البَرْك بن وَبَرَة، الدَّراوردي[5]، وُلِد في المدينة، ونشأ بها، وسمع فيها العلم والأحاديث، وتُوفي فيها سنة سبعٍ، وقيل ست، وقيل خمس وثمانين ومائة.

أقوال النُّقاد:

قال معن بن عيسى: يصلح أن يكون أميرَ المؤمنين[6]، ووثقه مالكٌ[7]، وابن

---

(1) البيهقي، السنن الكبرى (428/1/ ح1358).

(2) روّاد بن الجراح، أبو عصام العسقلاني، أصله من خراسان، صدوق اختلط بأخرة فتُرِك، وفي حديثه عن الثوري ضعف شديد، من التاسعة. ابن حجر، تقريب التهذيب (211/ رقم1958).

(3) زيد بن الحُبَاب أبو الحسين العُكْلي–بضم العين المهملة وسكون الكاف وكسر اللام، هذه النسبة إلى عُكْل، وهو بطن من تيم–، أصله من خراسان، وكان بالكوفة ورحل في الحديث فأكثر منه، وهو صدوق يخطئ في حديث الثوري، من التاسعة مات سنة ثلاثين ومائتين. السمعاني، الأنساب (31/9)، ابن حجر، تقريب التهذيب (222/ رقم2124).

(4) البيهقي، السنن الكبرى (428/1/ ح1359).

(5) بفتح الدال المهملة والراء والواو، وسكون الراء الأخرى، وكسر الدال الأخرى، نسبة إلى درابجرد مدينة بفارس، فاستثقلوا أن يقولوا دارابجردي، فقالوا: دراوردي، وقيل: إنه من اندرابة، وقال أحمد بن صالح: كان الدراورديّ من أهل أصبهان، نزل المدينة، وكان يقول للرجل إذا أراد أن يدخل اندراون فلقبه أهل المدينة الدراورديّ. السمعاني، الأنساب (327/5).

(6) الذهبي، سير أعلام النبلاء (366/8).

(7) ابن أبي خيثمة، التاريخ الكبير (356/2/ رقم3360).

سعد[1]، وابن معين[2]، وابن المديني[3]،وابن بُكير[4]، والنسائي[5]، وأحمد بن صالح المصري[6]، والعجلي[7]، والذهبي[8]، وزاد مالكٌ: "كان صاحب حديث، وليس بصاحب فتوى"، وزاد ابن سعد: "كثير الحديث يغلط"[9]، وزاد ابن المديني: "ثبت" وزاد ابن معين: "حجة"[10]، وزاد النسائي[11] وابن معين[12]: "لا بأسَ به"، وقال ابن معين: "ما روى من كتابه فهو أثبت من حفظه"[13]، وقال: "حفظه ليس بشيء كتابه أصح"[14]، وسُئل عنه مقارنة مع عبد العزيز بن أبي حازم، فقال: "الدَّراوردى ثم ابن أبي حازم"[15]، وقال أيضًا: "الدَّراوردي أثبت من فُليح وابن أبي الزِّناد وأبي أويس، الدَّراودي ثم ابن أبي حازم"[16]، وزاد النَّسائي: "صالح"[17]، ونقل المزي أن النَّسائي قال: "حديثه عن عبيد الله بن عمر منكر"[18]، وقال مرةً: "ليس بذاك"[19]، وقال: "ليس بالقوي"[20].

---

(1) القاضي عياض، ترتيب المدارك وتقريب المسالك (3/ 13). ولم أجدها في أصلِ كتابِه.
(2) ابن معين، التاريخ–رواية الدارمي– (124/ رقم389)
(3) ابن المديني، سؤالات ابن أبي شيبة له (127/ رقم160).
(4) المصدر نفسه (3/ 13).
(5) القاضي عياض، ترتيب المدارك وتقريب المسالك (3/ 13).
(6) المصدر السابق (3/ 13).
(7) العجلي، الثقات (97/2/ رقم1114).
(8) الذهبي، ذيل ديوان الضعفاء (43/ رقم231)
(9) ابن سعد، الطبقات الكبير (602/7/ رقم2269).
(10) المزي، تهذيب الكمال (187/18/ رقم3470).
(11) القاضي عياض، ترتيب المدارك وتقريب المسالك (3/ 13).
(12) ابن معين، التاريخ–رواية الدارمي– (174/ رقم629).
(13) ابن معين، من كلامه في الرجال–رواية طهمان– (93/ رقم289).
(14) المصدر نفسه (113/ رقم362).
(15) ابن معين، التاريخ–رواية الدوري– (231/3/ رقم1080).
(16) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (395/5).
(17) القاضي عياض، ترتيب المدارك وتقريب المسالك (3/ 13).
(18) المزي، تهذيب الكمال (194/18).
(19) القاضي عياض، ترتيب المدارك وتقريب المسالك (3/ 13).
(20) المزي، تهذيب الكمال (194/18).

وقال السَّاجي: "كان من أهلِ الصِّدقِ والأمانة، إلا أنه كثير الوهم"[1]، وقيل لأحمد بن حنبل: "عبد العزيز بن أبي حازم؟ قال: أرجو أنه لا بأس به، فقيل لأحمد: هو أحب إليك أو الدَّراوردي؟ فقال: لا بل هو أحب إليّ، ولكن الدَّراوردي أعرف منه"[2]، وقال: "كان معروفًا بالطَّلب، وإذا حدث من كتابه فهو صحيح، وإذا حدث من كتب الناس وَهَمَ، كان يقرأ من كتبهم فيخطئ، وربما قلب حديث عبد الله العمرى يرويه عن عبيد الله بن عمر"[3]، وقال في موضع: "كتابه أصح من حفظه، عامة أحاديثه عن عبيد الله بن عبد الله العمري مقلوبة"[4]، وزاد في موضع: "ما حدث عن عبيد الله بن عمر فهو عن عبد الله بن عمر"[5]، وسأله المروذي فقال: "ما أدري ما أقول لك، فيه، أحاديثه كأنه يُنكر بعضها"[6]، وقال: "إذا حدّث من حفظِه جاء ببواطيل"[7].

وقال أبو زرعة: "ابن أبي حازم أفقه من الدَّراوردي، والدَّراوردي أوسع حديثًا[8]، وقال: "سيء الحفظ فربما حدّث من حفظه الشيء فيخطئ"[9]، وسُئل عنه أبو حاتم الرَّازي مقارنة مع يوسف بن المَاجْشُون، فقال: "عبد العزيز محدث، ويوسف شيخ"[10]، وقال في موضع: "لا يُحتجُّ به"[11]، وذكره العقيلي في الضُّعفاء[12]، وقال ابن حِبَّان: "من فقهاء المدينة"[13] "كان يخطئ"[14]، وعده ابن حبيب في طبقاته من خير فقهاء المدينة بعد مالك[15].

---

(1) ابن حجر، تهذيب التهذيب (355/6)
(2) أحمد، سؤالات أبي داود له (221/ رقم197).
(3) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (395/5).
(4) أحمد، سؤالات أبي داود له (221/ رقم198).
(5) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (395/5/ رقم1833).
(6) أحمد، العلل–رواية المروذي– (91/ رقم205).
(7) الذهبي، المغني في الضعفاء (399/2).
(8) أبو زرعة، الضعفاء (903/3/ رقم433).
(9) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (5/ 395).
(10) المصدر نفسه (395/5).
(11) الذهبي، سير أعلام النبلاء (366/8).
(12) العقيلي، الضعفاء الكبير (20/3/ رقم977).
(13) ابن حبان، مشاهير علماء الأمصار (225/ رقم1120).
(14) ابن حبان، الثقات (116/7).
(15) القاضي عياض، ترتيب المدارك وتقريب المسالك (3/ 13). قال الشافعي رأيت المغيرة وابن أبي حازم والدراوردي يذهبون مذهب مالك، وخالفَ في ذلك العيني، وقال: كان يذهبُ مذهب أبي حنيفة.

وقال الذَّهبي: "حديثه في دواوين الإسلام، غير أنَّ البخاري روى له مقرونًا بشيخٍ آخر، وبكل حال حديثه وحديث ابن أبي حازم لا ينحط عن مرتبةِ الحسن"[1]، وقال: "صدوق من علماء المدينة غيره أقوى منه"[2]، وقال ابنُ حجر: "صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطئ"[3].

قلتُ: صدوق، حسن الحديث، وكتابه أصح من حفظه.

ويبدو أنه لم يكن يتقن العربية، فعن المغيرة بن عبد الرَّحمن قال: "جاء الدَّراوردي وكان رديء اللسان، يلحن لحنًا قبيحًا، فقال أبي: ويحك يا دراوردي! أنت كنت إلى صلاح لسانك قبل النَّظر في هذا الشَّأن أحوج منك إلى غير ذلك"[4].

وممن تابعه على قوله هشام بن سعد، أبو عبد الله، وقيل: أبو عبَّاد، وقيل: أبو سعيد، المخزومي، مولى آل أبي لهب بن عبد المطلب، كان متشيعًا لآل أبي طالب، مات بالمدينةِ في أول خلافةِ المهدي، سنة ستين ومائة، وقيل: سنة تسعٍ وخمسين.

أقوال النُّقاد:

قال أبو داود: "هشام بن سعد أثبت الناس في زيد بن أسلم"[5]، وقال الساجي: "صدوق، كان يحيى-القطان- لا يحدّث عنه، وأما ابن مهدي فحدّث عنه"[6]، وقال أبو زرعة: "محله الصدق، وهو أحسن إليَّ من ابن إسحاق"[7]، وقال العجلي: "جائز الحديث، وهو حسن الحديث"[8]، وقال الدَّارقطني: "ليس به بأس، يُجتنب من حديثه ما خالف الحفاظ"[9].

---

(1) الذهبي، سير أعلام النبلاء (366/8).

(2) الذهبي، ميزان الاعتدال (633/2/ رقم5125).

(3) ابن حجر، تقريب التهذيب (358/ رقم 4119)

(4) ابن أبي خيثمة، التاريخ الكبير (356/2/ رقم3358).

(5) المزي، تهذيب الكمال (204/30/ رقم6577)

(6) مغلطاي، إكمال تهذيب الكمال (12/ 143).

(7) أبو زرعة، الضعفاء (947/3/ رقم736).

(8) العجلي، الثقات (457/ رقم1734).

(9) ابن كثير، التكميل في الجرح والتعديل (1/ 471). هذا من زيادات ابن كثير على تهذيب الكمال.

وقال الذَّهبي: "صدوق مشهور"[1]، وقال: "حسن الحديث"[2]، وبدأ ترجمته في السِّير، فقال: "الإمام المحدث الصَّادق"[3]، وقال ابن حجر: "صدوق له أوهام، رمي بالتَّشيع"[4].

وقال ابنُ المديني[5]، وابن معين[6]: "صالح"، وزاد الأول: "لم يكن بالقوي"، وزاد الثاني: "ليس بمتروك الحديث"، وقال ابن معين في موضع: "ليس هو بذاك القوي"[7]، وقال: "فيه ضعف، وداود بن قيس أحبُّ إليَّ منه"[8]، وقال أحمد بن حنبل: "كان كذا وكذا، وكان يحيى لا يروي عنه"[9]، وقال: "لم يكن بالحافظ"[10]، وذُكِرَ له مرة فلم يرضه، وقال: "ليس بمحكم الحديث"[11]، وقال أبو حاتم: "يُكتب حديثه ولا يحتج به، هو ومحمد بن إسحاق عندي واحد"[12].

وقال ابن سعد: "كان كثير الحديث يُستضعف"[13]، وقال النَّسائي[14]، وابن القيسراني[15]: "ضعيف"، وقال النَّسائي في موضع آخر: "ليس بالقوي"[16]، وترجم له العقيلي في الضُّعفاء[17]، وقال مُغُلْطَاي: "ذكره أبو العرب، وابن الجارود، والمنتجالي،

---

(1) الذهبي، المغني (710/2/ رقم6748).
(2) الذهبي، الكاشف (336/2/ رقم5964).
(3) الذهبي، سير الأعلام (41/7/ رقم1127).
(4) ابن حجر، تقريب التهذيب (572/ رقم7294).
(5) ابن المديني، سؤالات ابن أبي شيبه له (102/ رقم109).
(6) ابن أبي خيثمة، التاريخ الكبير(335/2/ رقم3225).
(7) ابن معين، التاريخ–رواية ابن محرز– (70/1).
(8) ابن معين، التاريخ–رواية الدوري–(195/3/ ح893).
(9) أحمد، العلل–رواية عبد الله–(507/2/ رقم3343)، سؤالات أبي داود (ص220/ رقم194).
(10) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (61/9/ رقم241).
(11) المصدر نفسه (61/9/ رقم241).
(12) المصدر السابق (61/9/ رقم241).
(13) ابن سعد، الطبقات الكبير(7/ 576/ رقم2195).
(14) النسائي، الضعفاء والمتروكون (ص104/ رقم611).
(15) ابن القيسراني، معرفة التذكرة في الأحاديث الموضوعة (93/ رقم68).
(16) المزي، تهذيب الكمال (204/30/ رقم6577)
(17) العقيلي، الضعفاء الكبير (341/4/ رقم1947).

وابن السَّكن، والفسوي، وأبو بشر الدُّولابي، والبلخي في جملة الضُّعفاء"[1].

وذكر له ابن عدي أحاديث قال عقبها: "ولهشام غير ما ذكرت، ومع ضعفه يكتب حديثه"[2]، وقال الخليلي: "قالوا: واهي الحديث"[3] وتَكَلَّف ابن حِبَّان في شأنِه، فقال: "كان ممن يقلب الأسانيد، وهو لا يفهم، ويسند الموقوفات من حيث لا يعلم، فلما كثر مخالفته الأثبات فيما يروي عن الثقات بطل الاحتجاج به، وإن اعتبر بما وافق الثقات من حديثه فلا ضير"[4].

قلتُ: ثبتٌ في زيد بن أسلم، صدوق في غيره، احتجَّ به مسلم في الصَّحيح[5]، وقال المزي: "استشهد به البخاري في الصَّحيح"[6]. والله أعلم.

الحكم على الحديث:

حسن لذاته يرتقي إلى الصَّحيح لغيره بالمتابعات، وقد تُوبع كما بينت في دراسة الرُّواة، قال التِّرمذي: "حديث ابن عباس أحسن شيء في هذا الباب وأصح، وروى رشدين بن سعد، وغيره هذا الحديث، عن الضَّحاك بن شَرَحْبِيل، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عمر بن الخطاب، "أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً"، وليس هذا بشيء، والصَّحيح ما روى ابن عجلان، وهشام بن سعد، وسفيان الثَّوري، وعبد العزيز بن محمد، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس، عن النَّبي ﷺ "[7].

وقال الحاكم عن حديث هشام بن سعد: "هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه بهذا اللفظ، إنما اتفقا على حديث زيد بن أسلم، عن عطاء، عن ابن عباس: "أنَّ النَّبي ﷺ توضأ مرة مرة"، وهو مُجمل، وحديث هشام بن سعد مُفسِّر"[8].

وقال البيهقي: "اتفقت الرِّوايات على أنه غسلهما، وحديث الدَّراوردي يحتمل أن يكون موافقًا بأن يكون غسلهما في النَّعل، وهشام بن سعد ليس بالحافظ جدًا، فلا يقبل منه ما

---

(1) مغلطاي، إكمال تهذيب الكمال (12/ 143).
(2) ابن عدي، الكامل (409/8/ رقم2025).
(3) الخليلي، الإرشاد (344/1).
(4) ابن حبان، المجروحين (89/3).
(5) الحاكم، المستدرك (1/ 222) (4/ 203).
(6) المزي، تهذيب الكمال (30/ 209).
(7) الترمذي، الجامع (1/ 61).
(8) الحاكم، المستدرك (247/1).

يخالف فيه الثقات الأثبات، كيف وهم عدد وهو واحد[1]؟.

وقد روى هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، قال: قال ابن عباس: "أَتُحِبُّونَ أَنْ أُحَدِّثَكُمْ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ؟ " قَالَ: فَدَعَا بِإِنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ، ثُمَّ ذَكَرَ وُضُوءَهُ، وَقَالَ فِيهِ: ثُمَّ قَبَضَ قَبْضَةً مِنْ مَاءٍ فَرَشَّ عَلَى رِجْلِهِ الْيُمْنَى وَفِيهَا النَّعْلُ، ثُمَّ مَسَحَ بِيَدِهِ مِنْ فَوْقِ الْقَدَمِ وَمِنْ تَحْتِ الْقَدَمِ، ثُمَّ فَعَلَ بِالْيُسْرَى مِثْلَ ذَلِكَ". هذا أصح حديث روي عن النَّبي ﷺ في هذا إلى ما يوافق رواية الجماعة.

وروى سفيان الثوري، وهشام بن سعد، كلاهما عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، قال: قال لي ابن عباس: "أَلَا أُرِيكَ وُضُوءَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ فَتَوَضَّأَ مَرَّةً، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ وَعَلَيْهِ نَعْلُهُ". فهذا يدل على أنه غسل رجليه في النعلين، والله أعلم"[2].

قال ابن حجر: "وأما ما وقع عند أبي داود والحاكم فرش على رجله اليمنى وفيها النعل ثم مسحها بيديه يد فوق القدم ويد تحت النعل فالمراد بالمسح تسييل الماء حتى يستوعب العضو وقد صح أنه ﷺ كان يتوضأ في النعل ... وأما قوله تحت النعل فإن لم يحمل على التجوز عن القدم وإلا فهي رواية شاذة وراويها هشام بن سعد لا يحتج بما تفرد به فكيف إذا خالف"[3].

قلتُ: وأمّا حديث سفيان الثوري من طريق روّاد بن الجراح عنه، فقد قال البيهقي: "هكذا رواه رواد بن الجراح وهو ينفرد عن الثوري بمناكير هذا أحدها، والثقات رووه عن الثوري دون هذه اللفظة، وروي عن زيد بن الحباب عن الثوري هكذا وليس بمحفوظ ... والصَّحيح رواية الجماعة ورواه عبد العزيز الدَّراوردي وهشام بن سعد عن زيد بن أسلم فحكيا في الحديث رش على الرجل وفيها النعل وذلك يحتمل أن يكون غسلها في النعل، فقد رواه سليمان بن بلال ومحمد بن عجلان وورقاء بن عمر ومحمد بن جعفر بن أبي كثير عن زيد بن أسلم فحكوا في الحديث غسله رجليه والحديث حديث واحد والعدد الكثير أولى بالحفظ من عدد اليسير مع فضل حفظ من حفظ فيه الغسل بعد الرش على من لم يحفظه"[4].

---

(1) قلتُ: قد وافقه الدراودي، كما بينا.

(2) البيهقي، السنن الكبرى (1/ 119).

(3) ابن حجر، فتح الباري (1/ 241).

(4) البيهقي، السنن الكبرى (428/1).

وقد اعترض عليه مُغُلْطَاي، فقال: "في كلامه نظر من وجوه:

الوجه الأول: أنَّ ما قاله من حديث زيد بن الحباب ليس صحيحًا لأمرين: الأول: كونه ثقة وما قاله ابن معين من أنّ أحاديثه عن الثوري مقلوبة اعتذر عن ذلك أبو أحمد بن عدي بقوله: "زيد من أثبات مشايخ الكوفة ممن لا يشك في صدقه، والذي قاله ابن معين إنما له عن الثوري أحاديث تستغرب بذلك الإسناد يرفع بعضها ولا يرفع ذلك غيره، والباقي عن الثوري وغيره مستقيمة كلّها، ثم ذكر له أحاديث لم يذكر هذا[1] منها فنُلَخّص مما قاله أبو أحمد أنّه ثقة تفرّد به، وتفرّد الثقة مقبول عند الجمهور.

الوجه الثاني: قوله ليس محفوظ يشعر أنه لم يأت به غيره، وقد سبق مجيئه من حديث رواد ... وذكره ابن خزيمة في صحيحه من حديث سفيان عن ابن عجلان عن زيد بن أسلم عن عطاء عن ابن أسلم[2] وقال بعده: والدليل على أنّ النبي ﷺ مسح على النعلين كان في وضوء تطوع لا في وضوء واجب عليه ثم ذكر حديث سفيان عن الثوري عن عبد خير عن علي، وفيه: هكذا وضوء النبي ﷺ للطاهر ما لم يُحْدِث[3]، وخرجه أحمد بن عبيد الصفار في مسنده بزيادة هكذا فِعْل رسول الله ﷺ ما لم يحدث، ولما ذكره أبو داود في كتاب التفرد[4] قال: الذي تفرد هذا الحديث مسح باطن الأذنين مع الوجه وظاهرهما مع الرأس. قال: وحديث عبد خير عن علي ليس بالبين. انتهى.

الوجه الثالث: قوله فأما المسح على الرجلين فهو محمول على غسلهما؛ لأنّ المسح سنة لمن تغطت رجلاه بالخفين فلا يعد بها موضوعها والأصل وجوب غسل الرجلين إلا ما خصّته سنة ثابتة أو إجماع لا يختلف فيه، وليس على النعلين ولا على الجوربين واحد منهما. انتهى.

وعليه فيه اعتراضات: الأول: مقتضى صناعة الحديث النظر في الإسناد بصحة أو غيره، وأمّا التأويلات وغيرها فمن نظر الفقيه. الثاني: قوله: وليس عليهما سنة ثابتة، وقد أسلفنا أحاديث صحيحة وحسنة في هذا الباب وغيره ولله الحمد والمنة"[5].

---

(1) ابن عدي، الكامل في الضعفاء (167/4).

(2) لم أقف على هذا السند في صحيح ابن خزيمة، والموجود في الكتاب هو العنوان الذي ذكره، وحديث السدي. والله أعلم.

(3) ابن خزيمة، الصحيح (100/1).

(4) هذا من كتب أبي داود التي تعتبرُ في عِدادِ المفقود. والله أعلم.

(5) مغلطاي، شرح سنن أبي داود (ص668).

وقال الإمام الألباني: إسناده حسن...لكن ذكر مسح النعلين من فوقهما ومن تحتهما شاذ في الرواية، وقد أخرجه ابن حبان في صحيحه بدون المسح على النعلين، وصححه ابن خزيمة، وابن منده، وروى الترمذي منه مسح الرأس والأذنين وصححه أيضًا، ورواه البخاري في صحيحه دون مسح الأذنين[1].

وقال أيضًا عن إسناد ابن أبي شيبة من طريق هشام بن سعد، إسناده حسن، رجاله كلهم ثقات، رجال الشيخين غير هشامِ بن سعد، فقد أخرج له مسلم في الشواهد كما قال الحاكم[2]، وقال الآجُرِّي[3]: هشام بن سعد أثبت الناس في زيد بن أسلم، لكن قد تكلموا فيه من قِبلِ حِفظِهِ، ولذلك فهو حجة إذا لم يُخَالف. وقال عنه العجلي: حسن الحديث، وقال الحافظُ في التقريب، صدوق له أوهام وهذا إسناد حسن، رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين؛ غير هشام بن سعد،...وهو ثقة؛ لا سيما في روايته عن زيد بن أسلم. فقد قال الآجري عن المؤلف: هشام بن سعد أثبت الناس في زيد بن أسلم، لكن قد تكلموا فيه من قبل حفظه؛ ولذلك فهو حجة إذا لم يخالف، وهو كما قال العجلي: حسن الحديث، وقال الحافظ في التقريب: إنه صدوق له أوهام[4].

وقد توسع ابن القيم في تهذيب السُّنن[5] في ذكر مسالك العلماء في هذا الحديث وحديث عبد خير الذي في مطلب التَّصحيح بالمتابعات. والله تعالى أعلم.

الحديث الرابع: قال الإمام الشافعي رحمه الله تعالى: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ "لَا تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا، وَلَا عَلَى خَالَتِهَا"[6].

وقال رحمه الله: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "لَا يُجْمَعُ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا وَبَيْنَ الْمَرْأَةِ وَخَالَتِهَا"[7].

---

(1) أبو داود، السنن (223/1).

(2) لم أقف على هذا القول في كتاب المستدرك للحاكم.

(3) الصحيح أنّ هذا قول أبي داود نقله عنه الآجري.

(4) أبو داود، السنن (234/1).

(5) ابن القيم، تهذيب السنن (210/1).

(6) الشافعي، الأم (444/4).

(7) المصدر نفسه (6/10). وفي موطأ مالك بتحقيق الأعظمي (762/3/ ح1947). بلفظ: "لاَ يُجْمَعُ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا، وَلاَ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَخَالَتِهَا".

نقد الحديث:

قال الإمام الشَّافعي رحمه الله تعالى: "فأخذنا نحن وأنت به، ولم يروه أحد عن النَّبي ﷺ تثبت روايته غيره"[1].

وقال رحمه الله: "وبهذا نأخذ وهو قول من لقيت من المفتين، لا اختلاف بينهم فيما علمته ولا يروى من وجه يثبته أهل الحديث عن النَّبي ﷺ إلا عن أبي هريرة وقد روي من وجه لا يثبته أهل الحديث من وجه آخر"[2].

قال البيهقي: "والذي ذُكِر من أنه يروى من غير جهة أبي هريرة رضي الله عنه، فكما قال: فإنه يروى عن علي، وعبد الله بن مسعود، وعبد الله بن عمر، وعبد الله بن عباس، وعبد الله بن عمرو بن العاص، وأبي سعيد الخدري، وأنس بن مالك رضي الله تعالى عنهم أجمعين، ومن النِّساء عن عائشة رضي الله عنها، كلهم عن النَّبي ﷺ ، إلا أن جميع هذه الرِّوايات ليست من شرط صاحبي الصَّحيح البخاري، ومسلم، وإنما اتفقا، ومن قبلهما، ومن بعدهما من أئمة الحديث على إثبات حديث أبي هريرة في هذا الباب فقط، كما قال الشَّافعي رحمه الله"[3].

تخريج الحديث:

أولاً: تخريج حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

أخرجه البخاري[4]، ومسلم[5] من طريق يونس[6].

وأخرجه مسلم[7] من طريق عبد الرَّحمن بن عبد العزيز[8]؛ كلاهما (ابن عبد العزيز،

---

(1) الشافعي، الأم (444/4).

(2) المصدر نفسه (6/10).

(3) البيهقي، السنن الكبرى (269/7).

(4) البخاري، الصحيح (12/7/ ح5110). بلفظ: "نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُنْكَحَ المَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا، وَالمَرْأَةُ وَخَالَتُهَا"

(5) مسلم، الصحيح (1028/2/ ح36). بلفظ: "نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يَجْمَعَ الرَّجُلُ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا، وَبَيْنَ الْمَرْأَةِ وَخَالَتِهَا".

(6) سبقت ترجمته، وهو ثقة إلا أن في روايته عن الزهري وهمًا قليلًا، وفي غير الزهري خطأ.

(7) مسلم، الصحيح (1028/2/ ح35). بلفظ: "لَا تُنْكَحُ الْعَمَّةُ عَلَى بِنْتِ الْأَخِ، وَلَا ابْنَةُ الْأُخْتِ عَلَى الْخَالَةِ".

(8) عبد الرحمن بن عبد العزيز بن عبد الله بن عثمان بن حنيف الأنصاري، الأوسي، أبو محمد المدني، الأُمامي–بضم الهمزة، نسبة إلى أبي أمامة بن سهل بن حُنيف الأنصاري–، صدوق يخطئ، من الثامنة، مات سنة اثنتين وستين، وهو ابن بضع وسبعين. ابن الأثير الجزري، اللباب (84/1)، ابن حجر، تقريب التهذيب (345/ رقم3933).

ويونس) عن الزُّهري عن قبيصة بن ذؤيب[1].

وأخرجه البخاري[2]، ومسلم[3]، من طريق مالك عن أبي الزناد[4] عن الأعرج[5].

وأخرجه مسلم[6] من طريق الليث[7] عن يزيد بن أبي حبيب[8] عن عِراكِ بن مالك[9].

وأخرجه مسلم[10] من طريق يحيى بن أبي كثير[11].

---

(1) قبيصة بن ذؤيب بن حلحلة، الخزاعي، أبو سعيد أو أبو إسحاق المدني، نزيل دمشق، من أولاد الصحابة، وله رؤية، مات سنة بضع وثمانين. ابن حجر، تقريب التهذيب (453/ رقم5512).

(2) البخاري، الصحيح (12/7/ ح5109). بلفظ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "لاَ يُجْمَعُ بَيْنَ المَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا، وَلاَ بَيْنَ المَرْأَةِ وَخَالَتِهَا".

(3) مسلم، الصحيح (1028/2/ ح33). بمثلِه.

(4) عبد الله بن ذكوان القرشي، أبو عبد الرحمن المدني، المعروف بأبي الزناد، ثقة فقيه، من الخامسة مات سنة ثلاثين وقيل بعدها. ابن حجر، تقريب التهذيب (302/ رقم3302).

(5) عبد الرحمن بن هرمز، الأعرج، أبو داود المدني، مولى ربيعة ابن الحارث، ثقة ثبت عالم، من الثالثة، مات سنة سبع عشرة. ابن حجر، تقريب التهذيب (352/ رقم4033).

(6) مسلم، الصحيح (1028/2/ح34). بلفظ: "أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَنْ أَرْبَعِ نِسْوَةٍ، أَنْ يُجْمَعَ بَيْنَهُنَّ: الْمَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا، وَالْمَرْأَةِ وَخَالَتِهَا".

(7) سبقت ترجمته، وهو ابن سعد.

(8) يزيد بن أبي حبيب المصري، أبو رجاء، واسم أبيه سويد، واختلف في ولائه، ثقة فقيه وكان يرسل، من الخامسة، مات سنة ثمان وعشرين، وقد قارب الثمانين. ابن حجر، تقريب التهذيب (600/ رقم7701).

(9) عراك بن مالك الغفاري، الكناني –بكسر الكاف وفتح النون وكسر النون الثانية، والكناني ثلاثة، الأول منسوبٌ إلى كِنانةِ قريش، وصاحبُنا هذا يُنسبُ إليهم، والثاني منسوبٌ إلى كِنانةِ كلب، والثالث رجالٌ يُنسبون إلى أجدادهم وليسوا من القبائل–، المدني، ثقة فاضل، من الثالثة، مات في خلافة يزيد بن عبد الملك بعد المائة. يُنظر: ابن القيسراني، الأنساب المتفقة (ص131)، ابن حجر، تقريب التهذيب (388/ رقم4549).

(10) مسلم، الصحيح (1029/2/ ح37) (1029/2/ ح1408). بلفظ: "لَا تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا، وَلَا عَلَى خَالَتِهَا".

(11) يحيى بن أبي كثير القاسم الطائي –بفتح الطاء المهملة وفي آخرها الياء المنقوطة باثنتين من تحتها، نسبة إلى طيِّئ، واسمه جلهمة بن أدد بن زيد ...– مولاهم أبو نصر اليمامي –بفتح الياء المعجمة بنقطتين من تحتها، والميمين بينهما الألف، نسبة إلى اليمامة، وهي بلدة من بلاد العوالي مشهورة–، ثقة ثبت لكنه يدلس ويرسل، من الخامسة، مات سنة اثنتين وثلاثين، وقيل: قبل ذلك. السمعاني، الأنساب (21/9) (522/13)، ابن حجر، تقريب التهذيب (596/ رقم7632).

وأخرجه مسلم[1] من طريق عمرو بن دينار[2]؛ كلاهما (ابن أبي كثير، وعمرو) عن أبي سلمة[3].

وأخرجه مسلم[4] من طريق محمد بن سيرين[5]؛ أربعتهم (قبيصة، والأعرج، وعِراك، وأبو سلمة، وابن سيرين) عن أبي هريرة.

ثانيًا: حديث جابر بن عبدالله وغيره من الصَّحابة رضي الله عنهم.

أخرجه البخاري[6] من طريق عبد الله بن المبارك[7] عن عاصم الأحول[8] عن الشعبي[9]، عن جابر.

---

(1) مسلم، الصحيح (1030/2/ ح40). بلفظ: "نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يُجْمَعَ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا، وَبَيْنَ الْمَرْأَةِ وَخَالَتِهَا"

(2) سبقت ترجمته، ثقة ثبت.

(3) أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري، المدني، قيل اسمه عبد الله، وقيل إسماعيل، ثقة مكثر، من الثالثه، مات سنة أربع وتسعين، أو أربع ومائة، وكان مولده سنة بضع وعشرين. ابن حجر، تقريب التهذيب (645/ رقم8142).

(4) مسلم، الصحيح (1029/2/ح38) (1030/2/ح39). بلفظ: "لَا يَخْطُبُ الرَّجُلُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ، وَلَا يَسُومُ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ، وَلَا تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا وَلَا عَلَى خَالَتِهَا، وَلَا تَسْأَلُ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ أُخْتِهَا لِتَكْتَفِئَ صَحْفَتَهَا وَلْتَنْكِحْ، فَإِنَّمَا لَهَا مَا كَتَبَ اللهُ لَهَا".

(5) محمد بن سيرين الأنصاري، أبو بكر ابن أبي عمرة البصري، ثقة ثبت، عابد كبير القدر، كان لا يرى الرواية بالمعنى، من الثالثة، مات سنة عشر ومائة. ابن حجر، تقريب التهذيب (483/ رقم5947).

(6) البخاري، الصحيح (12/7/ح5108). بلفظ: قال: "نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُنْكَحَ المَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا أَوْ خَالَتِهَا".

(7) سبقت ترجمته، ثقة ثبت، فقيه عالم، جواد مجاهد، جمعت فيه خصال الخير.

(8) عاصم بن سليمان الأحول، أبو عبد الرحمن البصري، ثقة، من الرابعة، لم يتكلم فيه إلا القطان، فكأنه بسبب دخوله في الولاية مات بعد سنة أربعين. ابن حجر، تقريب التهذيب (285/ رقم3060).

(9) عامر بن شراحيل الشعبي، أبو عمرو، ثقة مشهور، فقيه فاضل، من الثالثة، قال مكحول: ما رأيت أفقه منه، مات بعد المائة، وله نحو من ثمانين. ابن حجر، تقريب التهذيب (287/ رقم3092).

وقال: داود[1]، وابن عون[2] عن الشعبي، عن أبي هريرة[3]. يقصد بذلك أنهما خالفا عاصم في الروايةِ عن جابر بن عبد الله، ورواياه عن أبي هريرة.

قلتُ: ورواية داود–أي: ابن أبي هند–، أخرجها الترمذي[4]، وأبو داود[5] والنسائي[6] من طريقه عن عامر الشعبي عن أبي هريرة.

ورواية ابن عون أخرجها النسائي[7] والبيهقي[8] من طريقه عن الشعبي عن أبي هريرة.

وتابع المغيرةُ[9]، عاصمًا في الرواية عن جابرٍ فأخرج ابن عدي[10] من طريق حماد بن شُعيب[11] عن المغيرة وعاصم عن الشعبي عن جابر.

قلتُ: تابع سُليمٌ مولى الشعبي[12] داودَ بنَ أبي هند، وابن عون في الروايةِ عن

---

(1) داود بن أبي هند القشيري مولاهم، أبو بكر أو أبو محمد البصري، ثقة متقن، كان يهم بأخرة، من الخامسة، مات سنة أربعين وقيل قبلها. ابن حجر، تقريب التهذيب (200/ رقم1817).

(2) سبقت ترجمته، هو: عبد الله بن عون ثقة ثبت فاضل، من أقران أيوب في العلمِ والعمل.

(3) البخاري، الصحيح (12/7/ ح5108).

(4) الترمذي، الجامع (420/3/ ح1126). بلفظ: "إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ تُنْكَحَ المَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا، أَوِ العَمَّةُ عَلَى ابْنَةِ أَخِيهَا، أَوِ المَرْأَةُ عَلَى خَالَتِهَا، أَوِ الخَالَةُ عَلَى بِنْتِ أُخْتِهَا، وَلَا تُنْكَحُ الصُّغْرَى عَلَى الكُبْرَى، وَلَا الكُبْرَى عَلَى الصُّغْرَى". وليس في رواية النسائي: "وَلَا تُنْكَحُ الصُّغْرَى عَلَى الكُبْرَى، وَلَا الكُبْرَى عَلَى الصُّغْرَى".

(5) أبو داود، السنن (409/3/ ح2065).

(6) النسائي، السنن (98/6/ح3296).

(7) النسائي، السنن الكبرى (190/5/ح5407). بلفظ: "نَهَى رسول الله ﷺ أَنْ يَتَزَوَّجَ الرَّجُلُ، يَعْنِي الْمَرْأَةَ عَلَى ابْنَةِ أَخِيهَا أَوِ ابْنَةِ أُخْتِهَا". وقال النسائي: وَقَّفَهُ ابن عون.

(8) البيهقي، السنن الكبرى (269/7/ح13949). بمثلِه.

(9) المغيرة بن مقسم بكسر الميم، الضبي مولاهم، أبو هشام الكوفي، الأعمى، ثقة متقن إلا أنه كان يدلس ولا سيما عن إبراهيم، من السادسة، مات سنة ست وثلاثين على الصحيح. ابن حجر، تقريب التهذيب (543/ رقم 6851).

(10) ابن عدي، الكامل (16/3). بلفظ: "نَهَى رَسُول اللَّهِ ﷺ أَنْ تُنْكَحَ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا أَوْ عَلَى خَالَتِهَا".

(11) ستأتي ترجمته في الحكم على الرواة إذ إنَّ ابن حجر لم يذكره في كتابه التقريب.

(12) ستأتي ترجمته في الحكم على الرواة إذ إنَّ ابن حجر لم يذكره في كتابه التقريب.

الشعبي عن أبي هريرة[1].

قال الدارقطني: والصحيح عن داود بن أبي هند، عن الشعبي، عن أبي هريرة، وعن عاصم الأحول، عن الشعبي، عن جابر[2].

قلتُ: وخالف في ذلك جابر الجُعفي[3] فرواه عن الشعبي عن أبي سعيد الخدري[4].

وأخرج النسائي[5] من طريق ابن جريج[6] عن أبي الزبير[7] عن جابر.

وأخرجه أحمد[8]، والترمذي[9] وابن حبان[10] من طريق أبي حَريز–عبد الله بن الحسين–[11] عن عكرمة[12] عن ابن عباس.

وأخرجه أبو داود[13]، من طريق خُصيف[14] عن عكرمة عن ابنِ عباس.

---

(1) الدارقطني، العلل (115/11).

(2) المصدر السابق (118/11).

(3) جابر بن يزيد بن الحارث الجعفي، أبو عبد الله الكوفي، ضعيف رافضي، من الخامسة، مات سنة سبع وعشرين ومائة، وقيل سنة اثنتين وثلاثين. ابن حجر، تقريب التهذيب (137/ رقم8778).

(4) البزار، المسند (81/17).

(5) النسائي، السنن (98/6/ح3299). بلفظ: قال: "نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُنْكَحَ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا، أَوْ عَلَى خَالَتِهَا".

(6) سبقت ترجمته.

(7) سبقت ترجمته.

(8) أحمد، المسند (473/3/ح3530). بلفظ: "إن نبي الله ﷺ نَهى أن تُنكح المرأة على عمتها أو على خَالتها".

(9) الترمذي، الجامع (423/2/ح1125).

(10) ابن حبان، التقاسيم والأنواع (426/9/ح4116). بلفظ: "نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُزَوَّجَ الْمَرْأَةُ عَلَى الْعَمَّةِ، وَالْخَالَةِ، قَالَ: إِنَّكُنَّ إِذَا فَعَلْتُنَّ ذَلِكَ قَطَعْتُنَّ أَرْحَامَكُنَّ".

(11) عبد الله بن حسين الأزدي، أبو حريز بفتح المهملة وكسر الراء وآخره زاي البصري، قاضي سجستان، صدوق يخطئ، من السادسة. ابن حجر، تقريب التهذيب (300/ رقم 3276).

(12) سبقت ترجمته، ثقة ثبت عالم بالتفسير، لم يثبت تكذيبه عن ابن عمر، ولا تثبت عنه بدعة.

(13) أبو داود، السنن (411/3/ح2067). بلفظ: عن النبي ﷺ: "أنه كَرِهَ أن يجمع بين العمّةِ والخالَةِ، وبين الخالتين والعمَّتينِ"

(14) سبقت ترجمته، صدوق سيء الحفظ خلط بأخرة، ورمي بالإرجاء.

وأخرجه الترمذي[1] والنسائي[2]، وابن ماجه[3] من طريق محمد بن إسحاق [4] عن يعقوب بن عُتبة[5]عن سُليمان بن يسار[6] عن أبي سعيد الخُدري.

وأخرجه الطحاوي[7] من طريق ابن لهيعة[8] عن سليمان بن موسى[9]، عن مكحول[10]، عن ابن محيريز[11]، عن أبي سعيد الخدري.

---

(1) الترمذي، العلل الكبير (163/ح278). بلفظ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يُجْمَعَ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا وَبَيْنَ الْمَرْأَةِ وَخَالَتِهَا.

(2) النسائي، السنن الكبرى (189/5/ح5403). بلفظ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ "يَنْهَى أَنْ يُجْمَعَ" وَقَالَ مُحَمَّدٌ–أي ابن إسحاق–: أَنْ يَجْمَعَ الرَّجُلُ بَيْنَ الْمَرْأَةِ، وَعَمَّتِهَا، وَبَيْنَ الْمَرْأَةِ وَخَالَتِهَا "

(3) ابن ماجه، السنن (114/2/ح1930). بلفظ: "سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنْ نِكَاحَيْنِ: أَنْ يَجْمَعَ الرَّجُلُ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا، وَبَيْنَ الْمَرْأَةِ وَخَالَتِهَا"

(4) ستأتي ترجمته بالتفصيل، والخلاصة فيه: إمام في المغازي والسير، حسن الحديث ما لم يُخالف غيره، رُمي بالقدر.

(5) يعقوب بن عتبة بن المغيرة بن الأخنس الثقفي، ثقة، من السادسة، مات سنة ثمان وعشرين. ابن حجر، تقريب التهذيب (608/ رقم 7825).

(6) سبقت ترجمته، وهو أحد الفقهاء السبعة.

(7) الطحاوي، شرح مشكل الآثار (211/15/ح5962) بلفظ: "إِنَّهُ نَهَى أَنْ تُنْكَحَ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا أَوْ عَلَى خَالَتِهَا".

(8) عبد الله بن لهيعة بن عقبة الحضرمي، أبو عبد الرحمن المصري، القاضي، صدوق، خلط بعد احتراق كتبه، ورواية ابن المبارك وابن وهب عنه أعدل من غيرهما، وله في مسلم بعض شيء مقرون، من السابعة، مات سنة أربع وسبعين، وقد ناف على الثمانين. ابن حجر، تقريب التهذيب (319/ رقم3563).

(9) سليمان بن موسى الأموي، مولاهم الدمشقي، الأشدق، صدوق فقيه في حديثه بعض لين، وخولط قبل موته بقليل، من الخامسة. ابن حجر، تقريب التهذيب (255/ رقم2616).

(10) مكحول الشامي، أبو عبد الله، ثقة فقيه كثير الإرسال مشهور، من الخامسة، مات سنة بضع عشرة ومائة. ابن حجر، تقريب التهذيب (545/ رقم6875).

(11) عبد الله بن محيريز بن جنادة بن وهب الجُمحي، المكي، كان يتيمًا في حجر أبي محذورة بمكة، ثم نزل بيت المقدس، ثقة عابد، من الثالثة، مات سنة تسع وتسعين وقيل قبلها. ابن حجر، تقريب التهذيب (322/ رقم3604).

وأخرجه ابن ماجه[1] عن جبارة بن المُغلِّس[2] عن أبي بكر النهشلي[3] عن أبي بكر بن أبي موسى[4]، عن أبيه–أبو موسى الأشعري–.

وأخرجه أحمد[5] من طريق عبد الله بن هُبيرة السبئي[6] عن عبد الله بن زُرَير الغافقي[7] عن علي رضي الله عنه.

وأخرجه أحمد[8] والطحاوي[9] من طريق عمرو بن شعيب[10] عن أبيه عن جدِّه.

---

(1) ابن ماجه، السنن (115/3/ح1931). بلفظ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : "لَا تُنْكَحُ الْمَرْأَةِ عَلَى عَمَّتِهَا وَلَا عَلَى خَالَتِهَا"

(2) جبارة بن المغلس الحِمَّاني، أبو محمد الكوفي، ضعيف، من العاشرة، مات سنة إحدى وأربعين. ابن حجر، تقريب التهذيب (137/ رقم890).

(3) أبو بكر النهشلي، الكوفي، قيل اسمه عبد الله ابن قطاف أو ابن أبي قطاف، وقيل وهب، وقيل معاوية، صدوق رمي بالإرجاء، من السابعة، مات سنة ست وستين. ابن حجر، تقريب التهذيب (625/ رقم8001).

(4) أبو بكر ابن أبي موسى الأشعري، اسمه عمرو أو عامر، ثقة، من الثالثة، مات سنة ست ومائة، وكان أسن من أخيه أبي بردة. ابن حجر، تقريب التهذيب (624/ رقم7790).

(5) أحمد، المسند (412/1/ ح577). بلفظ: "لا تُنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها".

(6) عبد الله بن هبيرة بن أسعد السَّبئي الحضرمي، أبو هبيرة، المصري، ثقة، من الثالثة، مات سنة ست وعشرين، وله خمس وثمانون. ابن حجر، تقريب التهذيب (327/ رقم3678).

(7) عبد الله بن زُرَير الغافقي، المصري، ثقة رمي بالتشيع، من الثانية، مات سنة ثمانين أو بعدها. ابن حجر، تقريب التهذيب (303/ رقم3322).

(8) أحمد، المسند (302/6/ح6770)،(384/11/ح6770). بلفظ: "لا تنْكَحُ المرأةُ على عَمَّتها ولا على خالتها".

(9) الطحاوي، شرح مشكل الآثار (211/15/ح5961). بلفظ: "أَنَّهُ نَهَى أَنْ تُنْكَحَ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا، أَوْ عَلَى خَالَتِهَا". قال أبو جعفر: ولا نعلمه روي عن عبد الله بن عمرو إلا من هذه الجهة.

(10) عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص، صدوق، من الخامسة، مات سنة ثماني عشرة ومائة. ابن حجر، تقريب التهذيب (423/ رقم5050). وإسناده من أحسن الأسانيد.

وأخرجه الترمذي[1] من طريق جعفر بن برقان[2] عن الزهري عن سالم[3] عن أبيه– عبد الله بن عمر–.

وأخرجه أبو يعلى الموصلي[4] من طريق موسى بن عبيدة[5] عن عبد الله بن دينار[6] عن ابن عمر.

وأخرجه الطبراني[7] من طريق موسى بن عقبة[8] عن نافع[9] عن ابن عمر.

وأخرجه ابن أبي شيبة[10] من طريق أبي حصين[11] عن يحيى[12] عن مسروق عن

---

(1) الترمذي، العلل الكبير (162/ح276). بلفظ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ نِكَاحَيْنِ، أَنْ تُزَوَّجَ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا أَوْ عَلَى خَالَتِهَا".

(2) جعفر بن بُرْقان، الكلابي، أبو عبد الله الرقي–بفتح الراء وفي آخرها القاف المشددة، نسبة إلى الرقة وهي بلدة على طرف الفرات مشهورة، وسُميت بالرّقة؛ لأنّها على شطِّ الفرات، وكلُّ أرضٍ تكون على الشط تسمى الرّقة، صدوق، يهم في حديث الزهري، من السابعة، مات سنة خمسين وقيل بعدها. السمعاني، الأنساب (156/6)، ابن حجر، تقريب التهذيب (140/ رقم932).

(3) سبقت ترجمته، أحد الفقهاء السبعة، وكان ثبتًا عابدًا فاضلًا، كان يشبه بأبيه في الهدي والسمت.

(4) أبو يعلى، المعجم (207/ ح248). بلفظ: "نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُنْكَحَ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا، أَوْ عَلَى خَالَتِهَا".

(5) موسى بن عُبَيدة بن نَشِيط الرَّبذي –نسبة إلى الربذة، وهي من قرى المدينة على طريق الحجاز، فيها قبر أبي ذر الغفاري–، أبو عبد العزيز المدني، ضعيف ولا سيما في عبد الله بن دينار، وكان عابدًا من صغار السادسة، مات سنة ثلاث وخمسين. السمعاني، الأنساب (72/6). ابن حجر، تقريب التهذيب (552/ رقم6989).

(6) سبقت ترجمته.

(7) الطبراني، المعجم الأوسط (296/1/ ح982). بلفظ: "نَهَى أَنْ تُنْكَحَ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا وَعَلَى خَالَتِهَا وَعَنْ لِبْسَتَيْنِ: عَنِ الصَّمَّاءِ، وَعَنْ أَنْ يَحْتَبِيَ الرَّجُلُ فِي ثَوْبٍ لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْهُ شَيْءٌ، وَعَنْ صَوْمِ يَوْمِ الْأَضْحَى وَيَوْمِ الْفِطْرِ، وَعَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَبَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ".

(8) سبقت ترجمته، ثقة فقيه إمام في المغازي.

(9) سبقت ترجمته، الثقة الثبت الفقيه مولى عبد الله بن عمر.

(10) ابن أبي شيبة، المصنف (526/3/ ح16762). بلفظ: "لَا تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا، وَلَا عَلَى خَالَتِهَا".

(11) عثمان بن عاصم بن حصين الأسدي، الكوفي، أبو حَصِين، ثقة ثبت سني، وربما دلس، من الرابعة، مات سنة سبع وعشرين، ويقال بعدها، وكان يقول: إن عاصم ابن بهدلة أكبر منه بسنة واحدة. ابن حجر، تقريب التهذيب (384/ رقم4484).

(12) يحيى ابن وثاب بتشديد المثلثة الأسدي مولاهم الكوفي المقرئ ثقة عابد من الرابعة مات سنة ثلاث ومائة. ابن حجر، تقريب التهذيب (598/ رقم7664).

عبد الله بن مسعود.

وأخرجه البزار[1] من طريق عمرو بن الحارث[2] عن زينب امرأة عبد الله[3]، عن ابن مسعود.

وأخرجه أبو يعلى[4] من طريق مالك بن محمد بن عبد الرحمن[5] عن عمرة بنت عبد الرحمن[6] عن عائشة.

وأخرجه البزار[7] من طريق محمد بن بلال[8] عن همام[9] عن قتادة[10]، عن

---

(1) البزار، المسند (289/4/ح1462). بلفظ: "لَا تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا، وَلَا عَلَى خَالَتِهَا، وَلَا تَسْأَلُ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ أُخْتِهَا لِتَكْتَفِئَ مَا فِي صَحْفَتَهَا".

(2) عمرو بن الحارث، الثقفي، ابن أخي زينب الثقفية، ثقة، من الثانية، وهو غير الخزاعي، على المرجح. ابن حجر، تقريب التهذيب (419/ رقم5003).

(3) زينب بنت معاوية أو ابنة عبد الله بن معاوية، ويقال: زينب بنت أبي معاوية، الثقفية، زوج ابن مسعود، صحابية، ولها رواية عن زوجها. ابن حجر، تقريب التهذيب (748/ رقم8598).

(4) أبو يعلى، المسند (197/8/ ح4757). بلفظ: "وَجَدْتُ فِي قَائِمِ سَيْفِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كِتَابًا: "إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عُتُوًّا مَنْ ضَرَبَ غَيْرَ ضَارِبِهِ، وَرَجُلٌ قَتَلَ غَيْرَ قَاتِلِهِ، وَرَجُلٌ تَوَلَّى غَيْرَ أَهْلِ نِعْمَتِهِ، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ كَفَرَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا، وَفِي الْأَجْرِ الْمُؤْمِنُونَ تَكَافَأُ دِمَاؤُهُمْ وَيَسْعَى بِذِمَّتِهِمْ أَدْنَاهُمْ. لَا يُقْتَلُ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ وَلَا ذُو عَهْدٍ فِي عَهْدِهِ، وَلَا يَتَوَارَثُ أَهْلُ مِلَّتَيْنِ، وَلَا تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا وَلَا عَلَى خَالَتِهَا، وَلَا صَلَاةَ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، وَلَا تُسَافِرُ امْرَأَةٌ ثَلَاثَ لَيَالٍ مَعَ غَيْرِ ذِي مَحْرَمٍ".

(5) ستأتي ترجمته في دراسة رواة الحديث.

(6) عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة الأنصارية، المدنية، أكثرت عن عائشة، ثقة، من الثالثة، ماتت قبل المائة، ويقال بعدها. ابن حجر، تقريب التهذيب (750/ رقم8643).

(7) أحمد، المسند (418/10/ح4567). بلفظ: "نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ تُنْكَحَ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا وَعَلَى خَالَتِهَا".

(8) محمد بن بلال الكندي، أبو عبد الله البصري، التمار، صدوق يغرب، من التاسعة. ابن حجر، تقريب التهذيب (470/ رقم5766).

(9) همام بن يحيى بن دينار العَوْذي–بفتح العين المهملة، وسكون الواو، وفي آخرها الذال المعجمة، نسبة إلى بني عوذ، وهو بطن من الأزد–، أبو عبد الله أو أبو بكر البصري، ثقة ربما وهم، من السابعة، مات سنة أربع أو خمس وستين. السمعاني، الأنساب(86/9)، ابن حجر، تقريب التهذيب (574/ رقم7319).

(10) سبقت ترجمته، وهو ابن دعامة السدوسي، الثقة الثبت.

الحسن[1] عن سمرة بن جندب.

قلتُ: وهناك رواية لم يُشَر إليها عن عتاب بن أسيد[2]، أخرجها الطبراني[3] من طريق موسى بن عُبيدة[4]، عن أيوب بن خالد عن عتّاب بن أسيد عن النبي ﷺ . **دراسة رواة الحديث:**

رواة سند الإمام الشَّافعي ثقات، لكني سأذكرُ هنا الرُّواة الذين لم يذكرهم ابن حجر في تقريبه، وقمتُ بدراستِهم:

أولًا: حمَّاد بن شعيب، أبو شعيب الحِمَّاني، الكوفي.

أقوال النُّقاد:

قال ابن معين[5]، وابن شاهين[6]: "ليس بشيء"، وزاد ابن معين "لا يكتب حديثه"[7]، وقال في موضعٍ[8]، وأبو زرعة[9]، ومسلم[10]، والنسائي[11]، والذهبي[12]: "ضعيف"، وقال أبو حاتم: "ليس بالقوي"[13].

وذكر له ابن عدي أحاديث قال عقِبها: "لحماد بن شعيب غير ما ذكرت من الحديث وأحاديثه يرويها عن القتات–أي: أبي يحيى، وهو ضعيف أيضًا–وأكثرها مما لا يتابع

---

(1) سبقت ترجمته، وهو الحسن البصري، الثقة الفقيه الفاضل.

(2) عتاب بن أَسِيد أبي العِيص بن أمية الأموي، أبو عبد الرحمن أو أبو محمد المكي، له صحبة، وكان أمير مكة في عهد النبي ﷺ ، ومات يوم مات أبو بكر الصديق فيما ذكر الواقدي، لكن ذكر الطبري أنه كان عاملًا على مكة لعمر سنة إحدى وعشرين. ابن حجر، تقريب التهذيب (380/ رقم4418).

(3) المعجم الكبير (162/17/ح426). بلفظ: "لَا تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ عَلَى خَالَتِهَا وَلَا عَمَّتِهَا".

(4) سبقت ترجمته.

(5) ابن معين، التاريخ–رواية ابن محرز– (58/1)، وكذا رواية الدوري (281/3/رقم1352).

(6) ابن شاهين، تاريخ أسماء الضعفاء (73/ رقم127)،

(7) ابن عدي، الكامل (15/3).

(8) ابن معين، التاريخ –رواية الدوري– (333/3/ رقم1604).

(9) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (142/3).

(10) مسلم، الكنى والأسماء (426/1/ رقم1605)،

(11) النسائي، الضعفاء (31/ رقم135)،

(12) الذهبي، المقتنى في سرد الكنى (306/1/ رقم3046)

(13) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (142/3/ رقم625)

عليه، وهو ممن يكتب حديثه مع ضعفه"[1].

وقال البخاري: "فيه نظر"[2]، وسُئل عنه أحمد-، فقال: "لا أدري كيف هو؟"[3]، وسُئل عنه أبو داود فقال: "تركوا حديثه"[4]، وقال الجوزجاني: "واهي الحديث"[5]، وقال ابن حبان: "يقلب الأخبار ويرويها على غير جهتها"[6]، وذكر ابن حجر أقوال بعض أهل العلم فيه في تعجيل المنفعة[7]، وقال في لسان الميزان[8]: أخرج له الحاكم مع هذا-أي رغم تضعيف العلماء له- في مستدركه.

خلاصة القول فيه: قلتُ: ضعيف.

ثانيًا: سليم مولى الشَّعبي.

أقوال النُّقاد:

قال ابن معين[9]، والفلاس[10] وعبد الله بن رجاء[11] "ضعيف"، وقال ابن معين في موضع[12] وابن شاهين[13]: "ليس بشيء"، وقال الساجي[14]، والنسائي[15] "ليس بثقة"، وقال ابن المثنى[16]: "ما سمعتُ يحيى ولا عبد الرحمن حدّثا عن سُليم مولى الشعبي بشيء قط"، وقال ابن عدي بعد أن ذكر له أحاديث: "ولسليم غير ما ذكرت من الحديث

---

(1) ابن عدي، الكامل (18/3).
(2) البخاري، التاريخ الكبير (25/3/ رقم101).
(3) ابن ابي حاتم، الجرح والتعديل (142/3).
(4) أبو داود، سؤالات الآجري له (139/ رقم94).
(5) الجوزجاني، أحوال الرجال (ص112)
(6) ابن حبان، المجروحين (251/1).
(7) ابن حجر، تعجيل المنفعة (464/1/ رقم227).
(8) ابن حجر، لسان الميزان (348/2/ رقم1413).
(9) ابن معين، التاريخ-رواية الدوري- (368/3/ رقم1790)،
(10) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل(213/4).
(11) ابن حجر، لسان الميزان (112/2).
(12) ابن معين، التاريخ-رواية الدوري- (448/3/ رقم2204)،
(13) ابن شاهين، تاريخ أسماء الضعفاء (101/ رقم257).
(14) ابن حجر، لسان الميزان (112/2).
(15) النسائي، الضعفاء (48/ رقم245)
(16) ابن عدي، الكامل (333/4).

قليل، ومقدار ما يرويه ليس له متن منكر، وإنما عيب عليه الأسانيد"[1]، وذكره ابن حبان في الثقات[2].

خلاصة القول فيه: قلتُ: ضعيف.

ثالثًا: مالك ابن أبي الرَّجال، وهو مالك بن محمد بن عبد الرَّحمن بن حارثة بن النُّعمان الأنصاري، اشتهر بكنيةِ أبيه.

قال أبو حاتم: "هو أحسن حالًا من أخويه حارثة[3]، وعبد الرَّحمن[4]"[5]، وقال الدَّارقطني: "صالح، يروي عن أنسٍ مُرسلًا"[6]، ووصفه العلائي[7]، والعراقي[8] بالإرسال، وقال ابن حجر: "فيه نظر"[9].

خلاصة القول فيه: قلتُ: صالح يُرسِل.

الحكم على الحديث:

حديث أبي هريرة **متفق عليه،** وحديث جابر بن عبد الله **أخرجه البخاري في الصَّحيح،** وطرق الصَّحابة الآخرين صحيحةٌ بالمتابعات والشَّواهد؛ لِذا فإنَّ قول الشَّافعي: "لا يُروى من وجه يثبته أهل الحديث عن النَّبي ﷺ إلا عن أبي هريرة وقد رُوي من وجه لا يثبته أهل الحديث من وجه آخر"، فيه نظر؛ لأنَّه ثبتَ عن غيرِ أبي هريرة مثل جابر بن عبد الله الذي أخرج البخاري روايته في صحيحه، والطرق الأخرى وإن لم تكن في رتبة حديث أبي هريرة إلا أنها صحيحة بالمتابعات والشَّواهد. والله تعالى أعلم.

---

(1) ابن عدي، الكامل (334/4).

(2) ابن حبان، الثقات (414/6).

(3) حارثة بن أبي الرجال، الأنصاري، ثم النجاري، المدني، ضعيف من السادسة، مات سنة ثمان وأربعين. ابن حجر تقريب التهذيب (149/ رقم1062).

(4) عبد الرحمن بن أبي الرجال محمد بن عبد الرحمن بن عبد الله بن حارثة بن النعمان الأنصاري، المدني نزيل الثغور، صدوق ربما أخطأ. ابن حجر، تقريب التهذيب (340/ رقم3858).

(5) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (216/8/ رقم962).

(6) الدارقطني، سؤالات البرقاني له (66/ رقم498)

(7) العلائي، جامع التحصيل (272/ رقم732).

(8) ابن العراقي، تحفة التحصيل (ص293).

(9) ابن حجر، تعجيل المنفعة (234/2).

قال التِّرمذي: "حديث ابن عباس[1]، وأبي هريرة حديث حسن صحيح، والعمل على هذا عند عامة أهل العلم لا نعلم بينهم اختلافًا أنه لا يحل للرجل أن يجمع بين المرأة وعمتها، أو خالتها، فإن نكح امرأة على عمتها أو خالتها، أو العمة على بنت أخيها، فنكاح الأخرى منهما مفسوخ، وبه يقول عامة أهل العلم. أدرك الشعبي أبا هريرة وروى عنه، وسألت محمدًا عن هذا، فقال: صحيح، وروى الشعبي، عن رجل، عن أبي هريرة"[2].

وقال ابنُ عبد البر: "قد كان بعض أهل الحديث يزعم أنَّ الحديث لم يروه أحد غير أبي هريرة، وقد رواه علي بن أبي طالب، وابن عباس، وابن عمر، وعبد الله بن عمرو بن العاص وجابر كما رواه أبو هريرة[3]... إلى أن قال: فإجماع العلماء على القول بظاهر هذا الحديث يُغني عن قول كلِّ قائل..."[4].

وقال أيضًا: "طرق حديث أبي هريرة متواترة عنه، وزعم قوم أنه تفرد به وليس كذلك، ثم ساق له طرقًا عن غيره[5].

وفي الباب عن ابن عباس رواه أحمد وأبو داود والتِّرمذي وابن حِبَّان. وعن أبي سعيد رواه ابن ماجه بسند ضعيف، وعن علي رواه البزار وعن ابن عمر رواه ابن حِبَّان، وفيه أيضًا عن سعد بن أبي وقاص، وزينب امرأة ابن مسعود، وأبي أُمَامة، وعائشة، وأبي موسى، وسمرة بن جندب"[6]. وعلَّق على قول الشَّافعي، فقال: "قد ذكرنا أن البخاري أخرجه عن جابر"[7].

الحكم على الطُّرقِ الأخرى:

رواية ابن أبي هند وابن عَون صحيحةٌ، قال ابن عبد البر مُعَلِّقًا على حديث داود ابن أبي هند: "وأظن قائل ذلك القول لم يصحح حديث الشعبي عن أبي هريرة، والحديثان

---

(1) سيأتي تخريجه.
(2) الترمذي، الجامع (420/3).
(3) ابن عبد البر، التمهيد (276/18).
(4) المصدر نفسه (276/18).
(5) ابن حجر، التلخيص الحبير (345/3). ولم أقف عليه في التمهيد.
(6) ابن حجر، التلخيص الحبير (345/3).
(7) المصدر نفسه (345/3).

جميعًا صحيحان"[1].

وقال ابن حجر: "هذا الاختلاف لم يقدح عند البخاري؛ لأن الشَّعبي أشهر بجابر منه بأبي هريرة وللحديث طرق أخرى عن جابر بشرط الصحيح"[2].

وأمّا حديث حمَّاد بن شعيب عن المغيرةِ، فقد قال ابن عدي: "وهذا الحديث لا يرويه عن مغيرة غير حمَّاد بن شعيب وعن حماد غير عبيد بن يحيى[3]، وهو في حديث عاصم الأحول مشهور"[4].

وأمّا حديث سليمان بن يسار عن أبي سعيد الخدري، فقد **قال التِّرمذي:** "سألت محمدًا عن هذا الحديث، فقال: روى هذا الحديث بكير بن الأشج، عن سليمان بن يسار، عن عبد الملك بن يسار[5]، وهو أخوه عن أبي هريرة ، ورواه زيد بن أسلم[6]، عن أبي سعيد، مرسلًا"[7].

قلتُ: والرِّواية التي أشار إليها البخاري رحمه الله أخرجها الطَّبراني من طريق أيوب بن موسى[8]، عن بكير بن عبد الله بن الأشج، عن سليمان بن يسار، عن عبد الملك بن يسار[9]، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: "لَا تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا، وَلَا عَلَى خَالَتِهَا"[10].

قال الطَّبراني: "لم يرو هذا الحديث عن أيوب بن موسى إلا الليث[11]، ولم يدخل

---

(1) ابن عبد البر، التمهيد (276/18).

(2) ابن حجر، فتح الباري (161/9).

(3) عُبيد بن يحيى الأسدي، أبو سليم الكوفي، نزيل الرقة، ثقة مقرئ، من العاشرة، كان على رأس المائتين. ابن حجر، تقريب التهذيب (378/ رقم 4402).

(4) ابن عدي، الكامل (16/3).

(5) عبد الملك بن يسار الهلالي، المدني، مولى ميمونة، ثقة من الثالثة مات سنة عشر ومائة. ابن حجر، تقريب التهذيب (366/ رقم4228).

(6) سبقت ترجمته، ثقة عالم، وكان يرسل.

(7) الترمذي، العلل الكبير (163/ ح279).

(8) أيوب بن موسى بن عمرو بن سعيد بن العاص، أبو موسى المكي، الأموي، ثقة، من السادسة، مات سنة اثنتين وثلاثين. ابن حجر، تقريب التهذيب (119/ رقم625).

(9) سبقت ترجمته، ثقة.

(10) الطبراني، المعجم الأوسط (281/8/ ح8641).

(11) سبقت ترجمته، وهو أبو الحارث الفهمي.

بين سليمان بن يسار وأبي هريرة: عبد الملك بن يسار إلا أيوب بن موسى، ورواه جماعة، عن بُكير، عن سليمان، عن أبي هريرة"[1]

قلتُ: وروايةُ بكير بن عبد الله الأشج أخرجها الطبراني من طريقه عن سليمان بن يسار عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ : "لَا تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا وَلَا عَلَى خَالَتِهَا"[2].

وأخرجه الطَّبراني أيضًا من طريق يحيى بن أبي كثير عن بُكير بن عبد الله الأشج[3]، عن سُليمان بن يسار عن عبد الملك بن مروان[4] عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ : "لَا تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا، وَلَا عَلَى خَالَتِهَا"[5].

قال الطَّبراني: "لم يرو هذا الحديث عن يحيى بن أبي كثير إلا مبارك بن سعد اليمامي[6]، ولم يدخل بين سليمان بن يسار، وأبي هريرة، عبد الملك بن مروان إلا يحيى بن أبي كثير"[7].

وأمّا حديث عليِّ بن أبي طالب، فقد قال البزار: "وهذا الحديث لا نعلمه يُروى عن علي رضي الله عنه إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد"[8].

وأمّا حديث الزُّهري، عن سالم، عن أبيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، قال التِّرمذي: "سألت محمدًا عن هذا الحديث، فقال: هو غلط، إنما هو عن الزهري، عن قبيصة بن ذؤيب، عن أبي هريرة"[9].

---

(1) الطبراني، المعجم الأوسط (281/8).

(2) المصدر السابق (293/3/ ح3195).

(3) بكير بن عبد الله بن الأشج مولى بني مخزوم، أبو عبد الله أو أبو يوسف المدني، نزيل مصر، ثقة، من الخامسة، مات سنة عشرين وقيل بعدها. ابن حجر، تقريب التهذيب (128/ رقم760).

(4) عبد الملك ابن مروان بن الحكم ابن أبي العاص، الأموي، أبو الوليد المدني، ثم الدمشقي، كان طالب علم قبل الخلافة، ثم اشتغل بها فتغير حاله، ملك ثلاث عشرة سنة استقلالًا، وقبلها منازعًا لابن الزبير تسع سنين، من الرابعة ومات سنة ست وثمانين في شوال، وقد جاوز الستين. ابن حجر، تقريب التهذيب (365/ رقم4213).

(5) الطبراني، المعجم الأوسط (336/4/ح4362).

(6) مبارك بن سعيد–عند ابن حجر بالياء– اليمامي، نزيل البصرة، مقبول، من الثامنة. ابن حجر، تقريب التهذيب (518/ رقم6462).

(7) الطبراني، المعجم الأوسط (336/4).

(8) البزار، المسند (104/3).

(9) الترمذي، العلل الكبير (162/ح277).

وأمّا حديث زينب عن ابن مسعود، قال البزار: "لا نعلمه يروى عن عبد الله عن النَّبي ﷺ إلا بهذا الإسناد"[1].

وأمّا حديث الحسن عن سمرة، قال البزار: "وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن سمرة إلا من هذا الوجه، ولا نعلم رواه عن همام إلا محمد بن بلال ويعلى بن عباد الكلابي[2]، ومحمد بن بلال أثبت من يعلى بن عباد"[3]. والله تعالى أعلم.

المطلب الرابع: قَبُول الحديث عند مقارنته بآخر، بلفظ يُفيد القَبُول له والرُّجحان

من الألفاظ التي استعملها الإمام الشَّافعي في قَبُول الأحاديث، تفضيلُ إسنادٍ على إسناد، بقوله: حديثه شبيه بحديث فلان، وفلان أثبت منه، والأولى أنْ يُقال به إذا خالفه، وحديث فلان أنَّ النَّبي ﷺ قدِّم له هذا أثبتُ ممن حدّث بغيره، فهذا علمُ الجهابذةِ، وحُذاق النُّقاد من الحفاظ، الذين يستطيعون تمييز الصَّحيح من السَّقيم، والمِعوج من المستقيم، والزِّيادة من النُّقصان، ومعرفة طبقات الرُّواة، ودرجات الملازمة للشيخ، ومقدار الضبط والإتقان، كالإمام الشافعي رحمه الله الذي هو على درايةٍ بطرقِ الحديث، وألفاظ المتن، وفقه المعاني، فلا يلتبسُ عليه الأمر، ولا يدخل عنده هذا في ذاك، قال ابن رجب: "حذاق النُّقاد من الحفاظ لكثرة ممارستهم للحديث، ومعرفتهم بالرِّجال وأحاديث كل واحد منهم، لهم فهم خاص يفهمون به أن هذا الحديث يشبه حديث فلان ولا يشبه حديث فلان فيعللون الأحاديث بذلك. وهذا مما لا يعبر عنه بعبارة تحصره وإنما يرجع فيه أهله إلى مجرد الفهم، والمعرفة، التي خصوا بها عن سائر أهل العلم"[4]، ومن الأمثلةِ على ذلك:

---

(1) البزار، المسند (289/4).

(2) يعلى بن عباد بن يعلى، من أهل البصرة، قال ابن حبان في الثقات (291/9): يُخطئ، وقال الخطيب في التاريخ (516/16/ رقم7629): قال الدارقطني: بغدادي ضعيف.

(3) البزار، المسند (418/10).

(4) ابن رجب، شرح علل الترمذي (163/1).

الحديث الأول: قال الإمام الشَّافعي رحمه الله: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَجِيدِ بنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ[1]، عَنِ ابنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ[2]، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بنَ أَيْمَنَ يَسْأَلُ ابْنَ عُمَرَ، وَأَبُو الزُّبَيْرِ يَسْمَعُ: كَيْفَ تَرَى فِي رَجُلٍ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ حَائِضًا؟ فَقَالَ: طَلَّقَ عَبْدُ اللَّهِ بنُ عُمَرَ امْرَأَتَهُ[3] وَهِيَ حَائِضٌ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلَ عُمَرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : "مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْهَا"، فَرَدَّهَا عَلَيَّ وَلَمْ يَرَهَا شَيْئًا، فَقَالَ: "إِذَا طَهُرَتْ فَلْيُطَلِّقْ أَوْ لِيُمْسِكْ"[4].

نقد الحديث:

قال الشَّافعي رحمه الله تعالى: "وفي حديث أبي الزُّبير شبيه به-أي: بما روى نافع عن ابن عمر عن النَّبي ﷺ في الأمر بالرَّجعة- ونافع أثبت عن ابن عمر من أبي الزُّبير، والأثبت من الحديثين أَولَى أن يُقال به إذا خالفه، وقد وافق نافع غيره من أهل التَّثبيت في الحديث، فقيل له: أحسبت تطليقة ابن عمر على عهد النَّبي ﷺ تطليقة؟ قال: فمه، وإن عجز، يعني أنها حُسبت ..."[5].

قلتُ: وحديث نافع الذي أراده الشَّافعي هو ما أورده في كتابه اختلاف الحديث، قال: أخبرنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر أنه طلق امرأته وهي حائض في عهد رسول الله، فسأل عمرُ رضي الله عنه رسول الله ﷺ عن ذلك، فقال رسول الله: "مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْهَا، ثُمَّ لِيُمْسِكْهَا حَتَّى تَطْهُرَ ثُمَّ تَحِيضَ ثُمَّ تَطْهُرَ، ثُمَّ إِنْ شَاءَ أَمْسَكَ، وَإِنْ شَاءَ طَلَّقَ قَبْلَ أَنْ

---

(1) سبقت ترجمته. صدوق يخطئ، كان يرى الإرجاء.

(2) سبقت ترجمته. ثقة، ومن ضعفه لم يأتِ بجرحٍ مفسر يستحقُّ عليه الترك.

(3) قال ابنُ الملقن: اسم هذه المُطلقة آمنة بنتُ غِفار، قاله: ابنُ باطيش. قلتُ: وذكر ابن سعد في الطبقات الكبير أنّها بنتُ عفان، قال من طريق ابن لهيعة، حدثنا عبد الرحمن الأعرج، قال: المرأة التي طلق عبد الله بن عمر وهي حائض على عهد رسول الله ﷺ آمنة بنت عفان. (256/10). قال ابن حجر في التلخيص: ووقع فيه تصحيف، ورويناه في حديثِ قتيبة جمع العَيَّار بهذا السند الذي فيه ابن لهيعة، أنَّها آمنة بنت عمار، قال: وفي مسند أحمد من حديثِ نافع، "أنَّ عمر قال: يا رسول الله إن عبد الله طلق امرأته النّوار وهي حائض...". البدر المنير (71/8). قلتُ: ولم أقف على الحديث في المُسند. وقال ابن حجر في التلخيص: يُحتمل أن يكون هذا لقبها وذاك اسمها.

(4) الشافعي، المسند-ترتيب سنجر-(96/3/ح1242).

(5) اختلاف الحديث (260/10).

يَمَسَّ، فَتِلْكَ الْعِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ أَنْ يُطَلَّقَ لَهَا النِّسَاءُ"[1].

تخريج الحديث:

أولًا: تخريج الحديث من طريق أبي الزُّبير بزيادة: "فردها عليَّ، ولم يرها شيئًا"، أو بزيادة: "فَرَدَّهَا عليَّ"، بدون: "ولم يرها شيئًا".

أخرجه الشَّافعي[2] من طريق عبد المجيد بن عبد العزيز[3].

وأخرجه عبد الرَّزاق الصَّنعاني[4]؛ كلاهما (عبد المجيد بن عبد العزيز، وعبد الرَّزاق) عن ابن جُريج[5]، عن أبي الزُّبير[6]، عن عبد الرَّحمن بن أيمن، عن ابن عمر رضي الله عنهما. بزيادة: "فردَّها عليَّ ولم يرها شيئًا". وأخرجه مسلم[7]،

---

(1) اختلاف الحديث (260/10).

(2) الشافعي، المسند-ترتيب سنجر- (96/3/ ح1242). بلفظ: كَيْفَ تَرَى فِي رَجُلٍ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ حَائِضًا؟ فَقَالَ: طَلَّقَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلَ عُمَرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : "مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْهَا"، فَرَدَّهَا عَلَيَّ وَلَمْ يَرَهَا شَيْئًا فَقَالَ: "إِذَا طَهُرَتْ فَلْيُطَلِّقْ أَوْ لِيُمْسِكْ".

(3) سبقت ترجمته، وهو صدوقٌ يخطئ كان يرى الإرجاء.

(4) عبد الرزاق، المصنف (309/6/ ح10960). بلفظ: عن أبي الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ ابنَ عُمَرَ، وَسَأَلَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ أَيْمَنَ مَوْلَى عُرْوَةَ، كَيْفَ تَرَى فِي رَجُلٍ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ حَائِضًا؟ فَقَالَ: طَلَّقَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَسَأَلَ عُمَرُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : "فَلْيُرَاجِعْهَا"، فَرَدَّهَا وَلَمْ يَرَهَا شَيْئًا، فَقَالَ: "إِذَا طَهُرَتْ فَلْيُطَلِّقْ، أَوْ لِيُمْسِكْ"، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: وَقَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ فِي قُبُلِ عِدَّتِهِنَّ﴾.

(5) سبقت ترجمته، ثقة فاضل، كان يرسل ويدلس.

(6) سبقت ترجمته، وقد قلتُ: ثقة، ومن ضعفه لم يأتِ بجرحٍ مفسر يستحقُّ عليه الترك.

(7) مسلم، الصحيح (1098/2/ ح1471). بلفظ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَيْمَنَ، مَوْلَى عَزَّةَ، يَسْأَلُ ابْنَ عُمَرَ، وَأَبُو الزُّبَيْرِ يَسْمَعُ ذَلِكَ، كَيْفَ تَرَى فِي رَجُلٍ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ حَائِضًا؟ فَقَالَ: طَلَّقَ ابْنُ عُمَرَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَسَأَلَ عُمَرُ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ: إِنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : "لِيُرَاجِعْهَا"، فَرَدَّهَا، وَقَالَ: "إِذَا طَهُرَتْ فَلْيُطَلِّقْ، أَوْ لِيُمْسِكْ"، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: وَقَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ : ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ فِي قُبُلِ عِدَّتِهِنَّ﴾.

وابن الجارود[1]؛ كلاهما من طريق حجاج بن محمد[2]، عن ابن جُريج، عن أبي الزُّبير، عن عبد الرَّحمن بن أيمن، عن ابن عمر رضي الله عنهما. بزيادة: "فردَّها عليَّ".

وتابع سعيدُ بنُ جبير[3]، عبدَ الرَّحمن بن أيمن، فأخرجه سعيد بن منصور[4]، وابن حِبَّان[5]؛ كلاهما من طريقه، عن ابن عمر رضي الله عنهما، بلفظ: "عَنِ ابنِ عُمَرَ: أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ فَرَدَّ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى طَلَّقَهَا وَهِيَ طَاهِرٌ".

وأخرجه سعيد بن منصور[6]، عن حُديج بن معاوية[7]، عن أبي إسحاق[8]، عن عبد

---

(1) ابن الجارود، المنتقى (182/ ح733). بلفظ: قَالَ ابنُ جُرَيْجٍ: أَنبأني أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بنَ أَيْمَنَ، مَوْلَى عَزَّةَ، يَسْأَلُ ابنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَأَبُو الزُّبَيْرِ يَسْمَعُ، فَقَالَ: كَيْفَ تَرَى فِي رَجُلٍ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ حَائِضًا؟ فَقَالَ: طَلَّقَ عَبْدُ اللَّهِ امْرَأَتَهُ حَائِضًا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَسَأَلَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالَ: إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بنَ عُمَرَ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : "لِيُرْجِعْهَا"، فَرَدَّهَا عَلَيَّ، وَقَالَ: "إِذَا طَهُرَتْ فَلْيُطَلِّقْ أَوْ يُمْسِكْ" قَالَ ابنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: وَقَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ : ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ عِدَّتِهِنَّ﴾.

(2) حجاج بن محمد المصيصي –بكسر الميم والياء المنقوطة باثنتين من تحتها بين الصادين المهملتين الأولى مشددة، نسبة إلى بلدة كبيرة على ساحل بحر الشام يقال لها المصيصة، استولى الإفرنج عليها وهي في أيديهم إلى الساعة–، الأعور، أبو محمد، ترمذي الأصل، نزل بغداد ثم المصيصة، ثقة ثبت لكنه اختلط في آخر عمره لما قدم بغداد قبل موته، من التاسعة، مات ببغداد، سنة ست ومائتين. السمعاني، الأنساب (297/12)، ابن حجر، تقريب التهذيب (153/ رقم1135).

(3) سعيد بن جبير الأسدي مولاهم، الكوفي، ثقة ثبت فقيه، من الثالثة، وروايته عن عائشة وأبي موسى ونحوهما مرسلة، قتل بين يدي الحجاج سنة خمس وتسعين ولم يكمل الخمسين. ابن حجر، تقريب التهذيب (234/ رقم2278).

(4) سعيد بن منصور، السنن (402/1/ ح1546). بلفظ: "عَنِ ابنِ عُمَرَ: أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ فَرَدَّ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى طَلَّقَهَا وَهِيَ طَاهِرٌ".

(5) ابن حبان، التقاسيم والأنواع (4264/81/10). بلفظ: "عَنِ ابنِ عُمَرَ: أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ فَرَدَّ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى طَلَّقَهَا وَهِيَ طَاهِرٌ".

(6) سعيد بن منصور، السنن (403/1/ ح1552). بلفظ: عَنِ ابنِ عُمَرَ، أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَانْطَلَقَ عُمَرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ "لَيْسَ ذَلِكَ بِشَيْءٍ".

(7) حديج بن معاوية بن حديج، صدوق يخطئ، من السابعة، مات سنة بضع وسبعين. ابن حجر، تقريب التهذيب (154/ رقم1152).

(8) سبقت ترجمته، ثقة عابد.

الله بن مالك[1]، عن ابن عمر رضي الله عنهما. قال في نهايته: "ليس ذلِكَ بشيء".

وأخرجه الشَّافعي[2] من طريق مالك، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما. بزيادة: "فردّها عليَّ ولم يرها شيئًا".

وذكر ابن حزم من طريق عبد الوهاب بن عبد المجيد الثَّقفي[3]، عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، أنّه قال في الرَّجل يطلق امرأته وهي حائض: "لا يُعتدُّ بذلِك"[4].

ثانيًا: تخريج الحديث دون أن ينص فيه على أنها حسبت طلقة أم لا.

أخرجه الشَّافعي[5]، من طريق مسلم[6]، وسعيد بن سالم[7]، عن ابن جُريج، عن أبي الزُّبير، عن عبد الرَّحمن بن أيمن مولى عزة.

---

(1) عبد الله بن مالك بن الحارث، الهمداني، أو الأسدي الكوفي، مقبول من الثالثة. ابن حجر، تقريب التهذيب (319/ رقم3565).

(2) الشافعي، المسند –ترتيب سنجر– (96/3/ ح1243). بلفظ: عَنِ ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلَ عُمَرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : "مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْهَا"، فَرَدَّهَا عَلَيَّ وَلَمْ يَرَهَا شَيْئًا، فَقَالَ: "إِذَا هِيَ طَهُرَتْ فَلْيُطَلِّقْ أَوْ لِيُمْسِكْ".

(3) سبقت ترجمته، وفي الحكم عليه تفصيل.

(4) ابن حزم، المحلى بالآثار (375/9).

(5) الشافعي، المسند (33/2/ ح106) (95/3/ ح1239)، بلفظ: "كيفَ ترى في رجلٍ طَلَّقَ امرأتهُ حائضاً؟ فقال: ابنُ عُمَرَ: طَلَّقَ عبدُ اللَّه بنَ عُمَرَ امرأتهُ حائضاً، فقال النبيُّ ﷺ: "مرْهُ فليراجعْها فإذا طَهُرتْ فَلْيُطلِّقُ أو يُمْسِكُ" قال: ابْنُ عُمَرَ وقال اللَّهُ عزّ وجلّ: ﴿يأيُّها الَّذينَ آمَنُوا إذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ﴾ من قبلِ عِدَّتهِنَّ أو لقبل عِدَّتهِنَّ".

(6) سبقت ترجمته، وهو مسلم بن خالد الزنجي، وكانت الخلاصة فيه: صدوق حسن الحديث إذا تُوبع وإلا فضعيف.

(7) سبقت ترجمته، وهو سعيد بن سالم القدّاح. وكانت الخلاصة فيه: صدوقٌ يهم، وكان مرجئًا.

وأخرجه الشَّافعي[1]، وأحمد[2]، ومسلم[3] من طريق مالك.

وأخرجه أحمد[4]، ومسلم[5]، من طريق أيوب السِّختياني.

وأخرجه مسلم[6]، من طريق الليث بن سعد.

وأخرجه أحمد[7]، من طريق عبيد الله[8].

---

(1) الشافعي، المسند –ترتيب سنجر– (96/3/ ح1244). بلفظ: عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلَ عُمَرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : "مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْهَا ثُمَّ لِيُمْسِكْهَا حَتَّى تَطْهُرَ ثُمَّ تَحِيضَ ثُمَّ تَطْهُرَ ثُمَّ إِنْ شَاءَ أَمْسَكَ وَإِنْ شَاءَ طَلَّقَ قَبْلَ أَنْ يَمَسَّ فَتِلْكَ الْعِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُطَلَّقَ لَهَا النِّسَاءُ".

(2) أحمد، المسند (221/9/ ح5299) (348/9/ ح5489). بلفظ: عَنِ ابنِ عُمَرَ، أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَسَأَلَ عُمَرُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: "مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْهَا، ثُمَّ يُمْسِكْهَا حَتَّى تَطْهُرَ، ثُمَّ تَحِيضَ ثُمَّ تَطْهُرَ، ثُمَّ إِنْ شَاءَ طَلَّقَهَا، وَإِنْ شَاءَ أَمْسَكَهَا، فَتِلْكَ الْعِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ أَنْ يُطَلَّقَ لَهَا النِّسَاءُ".

(3) مسلم، الصحيح (1093/2/ ح1471). بلفظ: عَنِ ابنِ عُمَرَ، أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ، وَهِيَ حَائِضٌ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَسَأَلَ عُمَرُ بنُ الْخَطَّابِ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ : "مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْهَا، ثُمَّ لِيَتْرُكْهَا حَتَّى تَطْهُرَ، ثُمَّ تَحِيضَ، ثُمَّ تَطْهُرَ، ثُمَّ إِنْ شَاءَ أَمْسَكَ بَعْدُ، وَإِنْ شَاءَ طَلَّقَ قَبْلَ أَنْ يَمَسَّ، فَتِلْكَ الْعِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُطَلَّقَ لَهَا النِّسَاءُ".

(4) أحمد، المسند (90/8/ ح4500) (231/9/ ح5321). بلفظ: أَنَّ ابنَ عُمَرَ، طَلَّقَ امْرَأَتَهُ تَطْلِيقَةً، وَهِيَ حَائِضٌ، فَسَأَلَ عُمَرُ النَّبِيَّ ﷺ ؟ فَأَمَرَهُ أَنْ يَرْجِعَهَا، ثُمَّ يُمْهِلَهَا حَتَّى تَحِيضَ حَيْضَةً أُخْرَى، ثُمَّ يُمْهِلَهَا حَتَّى تَطْهُرَ، ثُمَّ يُطَلِّقَهَا قَبْلَ أَنْ يَمَسَّهَا، قَالَ: "وَتِلْكَ الْعِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُطَلَّقَ لَهَا النِّسَاءُ".

(5) مسلم، الصحيح (1094/2/ ح1471). بلفظ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ، طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَسَأَلَ عُمَرُ النَّبِيَّ ﷺ ، "فَأَمَرَهُ أَنْ يَرْجِعَهَا، ثُمَّ يُمْهِلَهَا حَتَّى تَحِيضَ حَيْضَةً أُخْرَى، ثُمَّ يُمْهِلَهَا حَتَّى تَطْهُرَ، ثُمَّ يُطَلِّقَهَا قَبْلَ أَنْ يَمَسَّهَا، فَتِلْكَ الْعِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللهُ أَنْ يُطَلَّقَ لَهَا النِّسَاءُ".

(6) مسلم، الصحيح (1093/2/ ح1471). بلفظ: عَنْ عَبْدِ اللهِ، أَنَّهُ "طَلَّقَ امْرَأَةً لَهُ وَهِيَ حَائِضٌ تَطْلِيقَةً وَاحِدَةً، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يُرَاجِعَهَا، ثُمَّ يُمْسِكَهَا حَتَّى تَطْهُرَ، ثُمَّ تَحِيضَ عِنْدَهُ حَيْضَةً أُخْرَى، ثُمَّ يُمْهِلَهَا حَتَّى تَطْهُرَ مِنْ حَيْضَتِهَا، فَإِنْ أَرَادَ أَنْ يُطَلِّقَهَا فَلْيُطَلِّقْهَا حِينَ تَطْهُرُ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُجَامِعَهَا، فَتِلْكَ الْعِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللهُ أَنْ يُطَلَّقَ لَهَا النِّسَاءُ".

(7) أحمد، المسند (61/10/ ح5792). بلفظ: عَنِ ابنِ عُمَرَ قَالَ: طَلَّقْتُ امْرَأَتِي عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَهِيَ حَائِضٌ، فَذَكَرَ ذَلِكَ عُمَرُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: "مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْهَا حَتَّى تَطْهُرَ، ثُمَّ تَحِيضَ أُخْرَى، فَإِذَا طَهُرَتْ يُطَلِّقُهَا إِنْ شَاءَ قَبْلَ أَنْ يُجَامِعَهَا، أَوْ يُمْسِكَهَا، فَإِنَّهَا الْعِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ أَنْ تُطَلَّقَ لَهَا النِّسَاءُ".

(8) سبقت ترجمته، ثقة ثبت، قدمه أحمد بن صالح على مالك في نافع، وقدمه ابن معين في القاسم عن عائشة على الزهري عن عروة عنها.

وأخرجه ابن الجعد[1] من طريق محمد بن إسحاق[2].

وأخرجه البزار[3] من طريق فُليح بن سليمان[4].

وأخرجه النَّسائي[5] من طريق موسى بن عقبة[6]؛ سبعتهم (مالك، أيوب، الليث، عبيد الله، محمد بن إسحاق، فُليح بن سليمان، موسى بن عقبة) عن نافع.

وأخرجه عبد الرَّزاق[7]، ومسلم من طريقه[8]، عن ابن جُريج، عن ابن طاوس[9]،

---

(1) ابن الجعد، المسند (409/ ح2795). بلفظ: عَنِ ابنِ عُمَرَ، أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهِيَ حَائِضٌ، فَذَكَرَ ذَلِكَ عُمَرُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : "مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْهَا، ثُمَّ لِيُمْسِكْهَا حَتَّى تَطْهُرَ، ثُمَّ تَحِيضَ حَيْضَةً أُخْرَى، فَإِنْ شَاءَ أَمْسَكَ، وَإِنْ شَاءَ طَلَّقَ".

(2) سبقت ترجمته، وهو إمام المغازي، صدوق يدلس، رمي بالتشيع.

(3) البزار، المسند (124/12/ ح5666). عَن ابنِ عُمَر أَنَّهُ قَالَ: طَلَّقْتُ امْرَأَة وَهِيَ حَائِضٌ فَسَأَلْتُ النَّبِيّ ﷺ فَأَمَرَنِي أَنْ أَرْتَجِعَهَا، ثُمَّ أَمْسِكَهَا حَتَّى تَطْهُرَ، ثُمَّ تَحِيضَ، ثُمَّ تَطْهُرَ، ثُمَّ أُفَارِقَهَا إِنْ بَدَا لِي.

(4) فليح بن سليمان بن أبي المغيرة الخزاعي، أو الأسلمى، أبو يحيى المدني، ويقال: فليح لقب، واسمه عبد الملك، صدوق كثير الخطأ، من السابعة، مات سنة ثمان وستين ومائة. ابن حجر، تقريب التهذيب (448/ رقم5430).

(5) النسائي، السنن (213/6/ ح3557). بلفظ: إِنَّ ابنَ عُمَرَ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَذَكَرَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ: "مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْهَا حَتَّى تَحِيضَ حَيْضَةً أُخْرَى، فَإِذَا طَهُرَتْ فَإِنْ شَاءَ طَلَّقَهَا، وَإِنْ شَاءَ أَمْسَكَهَا، فَإِنَّهُ الطَّلَاقُ الَّذِي أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهِ" قَالَ تَعَالَى: ﴿فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ﴾ [الطلاق: 1]

(6) سبقت ترجمته، ثقة فقيه.

(7) عبد الرزاق، المصنف (309/6/ ح10961). بلفظ: عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ ابنَ عُمَرَ يُسْأَلُ عَنْ رَجُلٍ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ حَائِضًا، فَقَالَ: أَتَعْرِفُ عَبْدَ اللَّهِ بنَ عُمَرَ؟ قَالَ: نَعَمْ قَالَ: "فَإِنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ حَائِضًا، فَذَهَبَ عُمَرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، فَأَمَرَهُ أَنْ يُرَاجِعَهَا"، قَالَ: "لَمْ أَسْمَعْهُ يَزِيدُ عَلَى ذَلِكَ".

(8) مسلم، الصحيح (1097/2/ ح1471). بلفظ: عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ ابنَ عُمَرَ، يُسْأَلُ عَنْ رَجُلٍ، طَلَّقَ امْرَأَتَهُ حَائِضًا، فَقَالَ: أَتَعْرِفُ عَبْدَ اللهِ بنَ عُمَرَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: "فَإِنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ حَائِضًا، فَذَهَبَ عُمَرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَأَخْبَرَهُ الْخَبَرَ، فَأَمَرَهُ أَنْ يُرَاجِعَهَا" قَالَ: لَمْ أَسْمَعْهُ يَزِيدُ عَلَى ذَلِكَ لِأَبِيهِ.

(9) عبد الله بن طاوس بن كيسان اليماني–بفتح الياء آخر الحروف، والميم، بعدهما الألف، وفي آخرها النون، هذه النسبة إلى اليمن، والنسبة إليها يمنى ويماني–، أبو محمد، ثقة، فاضل عابد، من السادسة، مات سنة اثنتين وثلاثين. السمعاني، الأنساب (426/12)، ابن حجر، تقريب التهذيب (308/ رقم3397).

عن أبيه طاوس[1].

وأخرجه مسلم[2] من طريق سليمان بن بلال[3]، عن عبد الله بن دينار.

وأخرجه أحمد[4]، ومسلم[5]؛ من طريق محمد بن عبد الرَّحمن مولى آل طلحة[6]، عن سالم بن عبد الله بن عمر؛ خمستهم (عبد الرَّحمن بن أيمن مولى عزة، نافع، طاوس، عبد الله بن دينار، سالم بن عبد الله) عن ابن عمر رضي الله عنهما.

---

(1) طاوس بن كيسان اليماني، أبو عبد الرحمن الحميري –بكسر الحاء المهملة وسكون الميم وفتح الياء المنقوطة بنقطتين من تحتها وكسر الراء المهملة، هذه النسبة إلى حمير وهي من أصول القبائل، نزلت أقصى اليمن–، مولاهم، الفارسي، يقال: اسمه ذكوان، وطاوس لقب، ثقة فقيه فاضل، من الثالثة، مات سنة ست ومائة، وقيل بعد ذلك. السمعاني، الأنساب (234/4)، ابن حجر، تقريب التهذيب (281/ رقم3009).

(2) مسلم، الصحيح (1095/2/ ح1471). بلفظ: عَنِ ابنِ عُمَرَ، أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَسَأَلَ عُمَرُ عَنْ ذَلِكَ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ "مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْهَا حَتَّى تَطْهُرَ، ثُمَّ تَحِيضَ حَيْضَةً أُخْرَى، ثُمَّ تَطْهُرَ، ثُمَّ يُطَلِّقُ بَعْدُ، أَوْ يُمْسِكُ".

(3) سليمان بن بلال التيمي مولاهم، أبو محمد، وأبو أيوب المدني، ثقة، من الثامنة، مات سنة سبع وسبعين. ابن حجر، تقريب التهذيب (250/ رقم2539).

(4) أحمد، المسند (408/8/ ح4789) (186/9/ ح5228). بلفظ: عَنِ ابنِ عُمَرَ، أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَسَأَلَ عُمَرُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: "مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْهَا، ثُمَّ لِيُطَلِّقْهَا طَاهِرًا أَوْ حَامِلًا".

(5) مسلم، الصحيح (1095/2/ ح1471). بلفظ: عَنِ ابنِ عُمَرَ، أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَذَكَرَ ذَلِكَ عُمَرُ لِلنَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ: "مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْهَا، ثُمَّ لِيُطَلِّقْهَا طَاهِرًا، أَوْ حَامِلًا".

(6) سبقت ترجمته، كوفي ثقة.

ثالثًا: تخريج الحديث وفيه إشارة أو إثبات للطَّلقة من كلام ابن عمر رضي الله عنهما.

أخرجه أحمد[1]، والبخاري[2]، ومسلم[3]؛ ثلاثتهم من طريق قتادة.

وأخرجه مسلم[4] من طريق محمد بن سيرين؛ كلاهما (قتادة، ومحمد بن سيرين) عن يونس بن جبير.

وأخرجه أحمد[5]، والبخاري[6]، ومسلم[7] من طريق شعبة.

---

(1) أحمد، المسند (67/9/ ح5025). بلفظ: عَنْ يُونُسَ بْنِ جُبَيْرٍ، أَنَّهُ سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ عَنْ رَجُلٍ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَقَالَ: أَتَعْرِفُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ؟ فَإِنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ حَائِضًا، فَانْطَلَقَ عُمَرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ بِذَلِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : "مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْهَا، ثُمَّ إِنْ بَدَا لَهُ طَلَاقُهَا طَلَّقَهَا فِي قُبُلِ عِدَّتِهَا" فَقُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ: أَيُحْسَبُ طَلَاقُهُ ذَلِكَ طَلَاقًا؟ قَالَ: "نَعَمْ، أَرَأَيْتَ إِنْ عَجَزَ وَاسْتَحْمَقَ؟"

(2) البخاري، الصحيح (41/7) (42/7/ ح5258). بلفظ: عَنْ أَبِي غَلَّابٍ يُونُسَ بنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: قُلْتُ لِابنِ عُمَرَ: رَجُلٌ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ؟ فَقَالَ: "تَعْرِفُ ابْنَ عُمَرَ إِنَّ ابنَ عُمَرَ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَأَتَى عُمَرُ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ،" فَأَمَرَهُ أَنْ يُرَاجِعَهَا، فَإِذَا طَهُرَتْ فَأَرَادَ أَنْ يُطَلِّقَهَا فَلْيُطَلِّقْهَا "، قُلْتُ: فَهَلْ عَدَّ ذَلِكَ طَلَاقًا؟ قَالَ: "أَرَأَيْتَ إِنْ عَجَزَ وَاسْتَحْمَقَ؟".

(3) مسلم، الصحيح (1097/2/ ح1471). بلفظ: عن ابنَ عُمَرَ، قال: طَلَّقْتُ امْرَأَتِي وَهِيَ حَائِضٌ، فَأَتَى عُمَرُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : "لِيُرَاجِعْهَا، فَإِذَا طَهُرَتْ فَإِنْ شَاءَ فَلْيُطَلِّقْهَا"، قَالَ: فَقُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ: أَفَاحْتَسَبْتَ بِهَا؟ قَالَ: "مَا يَمْنَعُهُ، أَرَأَيْتَ إِنْ عَجَزَ، وَاسْتَحْمَقَ".

(4) مسلم، الصحيح (1096/2/ ح1471). بلفظ: عَنْ يُونُسَ بنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: قُلْتُ لِابنِ عُمَرَ: رَجُلٌ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَقَالَ: أَتَعْرِفُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ، فَإِنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَأَتَى عُمَرُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَسَأَلَهُ: "فَأَمَرَهُ أَنْ يَرْجِعَهَا، ثُمَّ تَسْتَقْبِلَ عِدَّتَهَا». قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: إِذَا طَلَّقَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، أَتَعْتَدُّ بِتِلْكَ التَّطْلِيقَةِ؟ فَقَالَ: "فَمَهْ، أَوَ إِنْ عَجَزَ وَاسْتَحْمَقَ؟".

(5) أحمد، المسند (204/9/ ح5268) (348/9/ ح5489). بلفظ: عن أَنَسِ بنِ سِيرِينَ قال سَمِعْتُ ابنَ عُمَرَ يَقُولُ: إِنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَسَأَلَ عُمَرُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: "مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْهَا، فَإِذَا طَهُرَتْ فَلْيُطَلِّقْهَا" قَالَ: ابن سيرين في الموضع الثاني: قُلْتُ لِابنِ عُمَرَ: أَحَسِبَ بِتِلْكَ التَّطْلِيقَةَ قَالَ: "فَمَهْ".

(6) البخاري، الصحيح (41/7/ ح5252). بلفظ: عَنْ أَنَسِ بنِ سِيرِينَ، قَالَ: سَمِعْتُ ابنَ عُمَرَ، قَالَ: طَلَّقَ ابنُ عُمَرَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَذَكَرَ عُمَرُ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: "لِيُرَاجِعْهَا" قُلْتُ: تُحْتَسَبُ؟ قَالَ: فَمَهْ؟

(7) مسلم، الصحيح (1097/2/ ح1471). بلفظ: عن ابنِ عُمَرَ، قَالَ: طَلَّقْتُ امْرَأَتِي وَهِيَ حَائِضٌ، فَأَتَى عُمَرُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ: "مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْهَا، ثُمَّ إِذَا طَهُرَتْ، فَلْيُطَلِّقْهَا" قُلْتُ لِابنِ عُمَرَ: أَفَاحْتَسَبْتَ بِتِلْكَ التَّطْلِيقَةِ؟ قَالَ: "فَمَهْ".

وأخرجه أحمد[1]، ومسلم[2] من طريق عبد الملك بن أبي سليمان؛ كلاهما (شعبة، وابن أبي سليمان) عن أنس بن سيرين.

وأخرجه مسلم[3] من طريق عبيد الله[4]، وأخرجه الدَّارقطني[5] من طريق أبي عاصم[6]، عن ابن جُريج؛ كلاهما (عبيد الله، ابن جُريج) عن نافع.

وأخرجه مسلم[7] من طريق الزُّهري، عن سالم بن عبد الله بن عمر.

---

(1) أحمد، المسند (272/10/ ح6119). بلفظ: عَنْ أَنَسِ بنِ سِيرِينَ، عَنْ ابنِ عُمَرَ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ امْرَأَتِهِ الَّتِي طَلَّقَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: طَلَّقْتُهَا وَهِيَ حَائِضٌ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعُمَرَ فَذَكَرَهُ عُمَرُ لِلنَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : "مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْهَا إِذَا طَهُرَتْ طَلَّقَهَا فِي طُهْرِهَا لِلسُّنَّةِ" قَالَ: فَفَعَلْتُ قَالَ أَنَسٌ: فَسَأَلْتُهُ: هَلِ اعْتَدَدْتَ بِالَّتِي طَلَّقْتَهَا وَهِيَ حَائِضٌ؟ قَالَ: "وَمَا لِي لَا أَعْتَدُّ بِهَا، إِنْ كُنْتُ عَجَزْتُ وَاسْتَحْمَقْتُ".

(2) مسلم، الصحيح (1097/2/ ح1471). بلفظ: عَنْ أَنَسِ بنِ سِيرِينَ، قَالَ: سَأَلْتُ ابنَ عُمَرَ عَنِ امْرَأَتِهِ الَّتِي طَلَّقَ، فَقَالَ: طَلَّقْتُهَا وَهِيَ حَائِضٌ، فَذُكِرَ ذَلِكَ لِعُمَرَ، فَذَكَرَهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ: «مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْهَا، فَإِذَا طَهُرَتْ فَلْيُطَلِّقْهَا لِطُهْرِهَا"، قَالَ: "فَرَاجَعْتُهَا، ثُمَّ طَلَّقْتُهَا لِطُهْرِهَا"، قُلْتُ: فَاعْتَدَدْتَ بِتِلْكَ التَّطْلِيقَةِ الَّتِي طَلَّقْتَ وَهِيَ حَائِضٌ؟ قَالَ: "مَا لِيَ لَا أَعْتَدُّ بِهَا، وَإِنْ كُنْتُ عَجَزْتُ وَاسْتَحْمَقْتُ".

(3) مسلم، الصحيح (1094/2/ ح1471). بلفظ: عَنِ ابنِ عُمَرَ، قَالَ: طَلَّقْتُ امْرَأَتِي عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهِيَ حَائِضٌ، فَذَكَرَ ذَلِكَ عُمَرُ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ: "مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْهَا، ثُمَّ لِيَدَعْهَا حَتَّى تَطْهُرَ، ثُمَّ تَحِيضَ حَيْضَةً أُخْرَى، فَإِذَا طَهُرَتْ فَلْيُطَلِّقْهَا قَبْلَ أَنْ يُجَامِعَهَا، أَوْ يُمْسِكْهَا، فَإِنَّهَا الْعِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللهُ أَنْ يُطَلَّقَ لَهَا النِّسَاءُ". قَالَ عُبَيْدُ اللهِ: قُلْتُ لِنَافِعٍ: مَا صَنَعَتِ التَّطْلِيقَةُ؟ قَالَ: "وَاحِدَةٌ اعْتَدَّ بِهَا".

(4) سبقت ترجمته، ثقة ثبت، قدمه أحمد بن صالح على مالك في نافع، وقدمه ابن معين في القاسم عن عائشة على الزهري عن عروة عنها.

(5) الدارقطني، السنن (5/ 19). بلفظ: إن رسول الله ﷺ قال: "هي واحدة".

(6) الضحاك بن مخلد بن الضحاك بن مسلم الشيباني، أبو عاصم النبيل، البصري، ثقة ثبت، من التاسعة، مات سنة اثنتي عشرة أو بعدها. ابن حجر، تقريب التهذيب (280/ رقم2977).

(7) مسلم، الصحيح (1095/2/ ح1471). بلفظ: إِنَّ عَبْدَ اللهِ بنَ عُمَرَ، قَالَ: طَلَّقْتُ امْرَأَتِي وَهِيَ حَائِضٌ، فَذَكَرَ ذَلِكَ عُمَرُ لِلنَّبِيِّ ﷺ ، فَتَغَيَّظَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، ثُمَّ قَالَ: "مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْهَا حَتَّى تَحِيضَ حَيْضَةً أُخْرَى مُسْتَقْبَلَةً سِوَى حَيْضَتِهَا الَّتِي طَلَّقَهَا فِيهَا، فَإِنْ بَدَا لَهُ أَنْ يُطَلِّقَهَا، فَلْيُطَلِّقْهَا طَاهِرًا مِنْ حَيْضَتِهَا قَبْلَ أَنْ يَمَسَّهَا، فَذَلِكَ الطَّلَاقُ لِلْعِدَّةِ كَمَا أَمَرَ اللهُ"، وَكَانَ عَبْدُ اللهِ طَلَّقَهَا تَطْلِيقَةً وَاحِدَةً، فَحُسِبَتْ مِنْ طَلَاقِهَا، وَرَاجَعَهَا عَبْدُ اللهِ كَمَا أَمَرَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ .

وأخرجه الطَّبراني[1] من طريق عمرو بن عطية[2]، عن أبيه[3]؛ خمستهم (يونس، أنس بن سيرين، نافع، سالم، عطية) عن ابن عمر رضي الله عنهما.

دراسة رواة الحديث:

رواة السَّند عند الإمام الشَّافعي سبقت ترجمتهم بالتَّفصيل عدا عبد الرَّحمن بن أيمن، وعلى الاختصار أقول الخلاصة فيهم:

عبد المجيد بن عبد العزيز صدوقٌ يُخطئ كان يرى الإرجاء.

وابن جُريج ثقةٌ فقيهٌ فاضل كان يرسل ويدلس.

وأبو الزُّبير: ثقة.

وأمّا عبد الله بن أيمن فقد اتفقت كلُّ الرِّوايات أنَّ اسمه عبد الرَّحمن بن أيمن مولى أيمن القرشي المخزومي، المكي، ولعل الخطأ من محقق كتاب المسند للشَّافعي إذ هو الوحيد الذي تفرد بذكر اسمه عبد الله بن أيمن.

قال البخاري: "أثنى عليه ابن عيينة خيرًا"[4]، وقال الذَّهبي: "صدوق"[5]، وقال ابن حجر: "لا بأس به، له ذِكرٌ بلا رواية"[6].

---

(1) الطبراني، المعجم الكبير (166/13/ ح13860). بلفظ: عن ابن عمر قال: طلَّقتُ امرأتي وهي حائضٌ، فأتى عمرُ رسولَ الله ﷺ فحدَّثه، فقال رسولُ الله ﷺ: "مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْهَا، ثُمَّ لْيُطَلِّقْهَا بَعْدُ إِنْ شَاءَ". قال: فراجَعَها، وحَسَبَها واحدةً.

(2) عمرو بن عطية العوفي، قال آدم بن موسى سمعتُ البخاري-الضعفاء الكبير (290/3/ رقم1291)- قال: عمرو بن عطية "في حديثه نظر"، وقال أبو زرعة- الجرح والتعديل (6/ 250/ رقم1385)-: "ليس بقوى"، وقال الدارقطني-الضعفاء والمتروكون (2/ 165/ رقم385)-: عمرو بن عطية "ضعيف".

الخلاصة: قلتُ: ضعيف.

(3) عطية بن سعد بن جُنَادَة العوفي، الجَدلي، الكوفي، أبو الحسن، صدوق يخطئ كثيرًا، وكان شيعيًا مدلسًا، من الثالثة، مات سنة إحدى عشرة. ابن حجر، تقريب التهذيب (393/ رقم4616).

(4) البخاري، التاريخ الكبير (255/5/ رقم824).

(5) الذهبي، صدوق (621/1/ رقم3144).

(6) ابن حجر، تقريب التهذيب (336/ رقم3806).

وذكره ابن سعد[1]، وابن أبي حاتم[2]، وابن حِبَّان في الثقات[3]، وابن منجويه[4]، والمزي[5]، والفاسي[6]، والعيني[7].

خلاصة القول فيه: لا بأس به.

الحكم على الحديث:

أولًا: حديثُ أبي الزبير صحيح لغيره من سند الشافعي، ولقد توبع عبد الرحمن بن أيمن من قِبَلِ سعيد بن جبير وعبد الله بن مالك بن الحارث، ونافع مولى ابن عمر.

قال الشَّوكاني: "أبو الزُّبير غير مدفوع بالحفظ والعدالة، وإنما يُخشى من تدليسه، فإذا قال: سمعت أو حدثني زال ذلك عنه، وقد صرح هنا بالسَّماع ... وقد روى زيادة أبي الزُّبير الحميدي في الجمع بين الصَّحيحين[8]، وقد التزم ألا يذكر فيه إلا ما كان صحيحًا على شرطهما، وقال ابن عبد البر في التَّمهيد[9]: تابع أبا الزُّبير على ذلك أربعة: عبد الله بن عمر، ومحمد بن عبد العزيز بن أبي رواد، ويحيى بن سليم، وإبراهيم بن أبي حسنة، ولا شك أن رواية عدم الاعتداد بتلك الطلقة أرجح من رواية الاعتداد المتقدمة، فإذا صرنا إلى التَّرجيح بناءً على تعذر الجمع فرواية عدم الاعتداد أرجح"[10].

وقال الألباني: "وأبو الزبير ثقة حجة، وإنما يخشى منه العنعنة؛ لأنه كان مدلسًا، وهنا قد صرح بالسماع، فأمنا شبهة تدليسه، وصح بذلك حديثه والحمد لله"[11].

بينما ذهب أبو داود إلى تضعيف روايةِ أبي الزبير، فقال: "روى هذا الحديث عن ابن عمر يونس بن جبير، وأنس بن سيرين، وسعيد بن جبير، وزيد بن أسلم، وأبو الزبير،

---

(1) ابن سعد، الطبقات الكبير (43/8).

(2) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (210/5/ رقم994).

(3) ابن حبان، الثقات (84/5).

(4) ابن منجويه، رجال صحيح مسلم (404/1/ رقم900).

(5) المزي، تهذيب الكمال (539/16/ رقم6761).

(6) الفاسي، العقد الثمين (14/5/ رقم1715).

(7) العيني، مغاني الأخيار (174/2/ رقم1457).

(8) الحميدي، الجمع بين الصحيحين (180/2/ح1282).

(9) لم أقف على كلام ابن عبد البر في التمهيد.

(10) الشوكاني، نيل الأوطار(267/6).

(11) الألباني، إرواء الغليل (129/7).

ومنصور، عن أبي وائل، معناهم كلهم، أن النبي ﷺ ، أمره أن يراجعها حتى تطهر، ثم إن شاء طلق، وإن شاء أمسك، وكذلك رواه محمد بن عبد الرحمن، عن سالم، عن ابن عمر، وأما رواية الزهري، عن سالم، ونافع، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ ، أمره أن يراجعها حتى تطهر، ثم تحيض، ثم تطهر، ثم إن شاء طلق، وإن شاء أمسك، وروي عن عطاء الخراساني، عن الحسن، عن ابن عمر نحو رواية نافع، والزهري، والأحاديث كلها على خلاف ما قال: أبو الزبير"[1].

وقال الدراقطني عقِب ذكره لطرق الحديث: "وكذلك قال صالح بن كيسان، وموسى بن عقبة، وإسماعيل بن أمية، وليث بن سعد، وابن أبي ذئب، وابن جريج، وجابر، وإسماعيل بن إبراهيم بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر أنه طلق امرأته تطليقة واحدة. وكذلك قال الزهري، عن سالم، عن أبيه، ويونس بن جبير، والشعبي، والحسن"[2].

وقال الخطابي: "قال أهل الحديث لم يرو أبو الزُّبير حديثًا أنكر من هذا، وقد يُحتمل أن يكون معناه ولم يره شيئًا باتًا يحرم معه المراجعة، ولا تحل له إلا بعد زوج أو لم يره شيئًا جائزًا في السُّنَّة، ماضيًا في حُكم الاختيار، وإن كان لازمًا على سبيل الكراهة"[3].

وقال ابنُ عبد الْبَر "قوله: "ولم يرها شيئًا" مُنكر، لم يقله غير أبي الزُّبير، وقد رواه عنه جماعة جُلَّة، فلم يقل واحد منهم ذلك، وأبو الزُّبير ليس بحجة فيما خالفه فيه مثله، فكيف بخلاف بمن هو أثبت منه؟! ولو صح فمعناه عندي والله أعلم ولم يرها شيئًا مُستقيمًا؛ لأنه لم يكن طلاقه لها على سُنَّة الله وسُنَّة رسوله"[4].

أقول: والصَّحيح أنَّ أبا الزبير لم ينفرد بذلك بل تابعه سعيد بن جبير، ونافع مولى ابن عمر عن ابن عمر، وهذا حديثٌ غاية في الصِّحة، وهو شاهدٌ قويٌّ لحديث أبي الزُّبير، تردُّ قولَ من قال تفرد بذلِك أبو الزبير. والله أعلم.

ولقد ردَّ ابن القيم على هؤلاء كلهم، فقال: "أما قول أبي داود الأحاديث كلها على خلافه، فليس بأيديكم سوى تقليد أبي داود، وأنتم لا ترضون ذلك، وتزعمون أن الحجة من جانبكم، فدعوا التقليد، وأخبرونا أين في الأحاديث الصحيحة ما يخالف حديث أبي

---

(1) أبو داود، السنن (2/ 256).
(2) الدارقطني، السنن (5/ 19)
(3) الخطابي، معالم السنن (235/3).
(4) ابن عبد البر، التمهيد (66/15).

الزبير؟ فهل فيها حديث واحد أن رسول الله ﷺ احتسب عليه تلك الطلقة، وأمره أن يعتد بها، فإن كان ذلك، فنعم والله هذا خلاف صريح لحديث أبي الزبير، ولا تجدون إلى ذلك سبيلًا، وغاية ما بأيديكم "مره فليراجعها"، والرجعة تستلزم وقوع الطلاق"[1].

وقول ابن عمر وقد سئل أتعتد بتلك التطليقة؟ فقال: "أرأيت إن عجز واستحمق"، وقول نافع أو من دونه: " فحسبت من طلاقها" ، وليس وراء ذلك حرف واحد يدل على وقوعها، والاعتداد بها، ولا ريب في صحة هذه الألفاظ، ولا مطعن فيها، وإنما الشأن كل الشأن في معارضتها، لقوله: "فردها علي ولم يرها شيئًا"، وتقديمها عليه، ومعارضتها لتلك الأدلة المتقدمة التي سقناها، وعند الموازنة يظهر التفاوت، وعدم المقاومة[2].

ومن الأدلة على تصحيح حديث أبي الزبير بأن الطلاق لم يقع ما قال ابن حزم: "أنَّ الطلاق في الحيضِ أو في طهرٍ جامعها فيه بدعةٌ نهى عنها رسول الله ﷺ مخالفةٌ لأمره، فإذا كان لا شك في هذا عند المخالفين فكيف يستجيزون الحكم بتجويز البدعة التي يقرّون أنها بدعةٌ وضلالة [3].

قال ابن القيم: ولقد استدل المانعون على عدم وقوع الطلاق المحرم بأدلة منها: أنه لا يزال النكاح المتيقن إلا بيقين مثله من كتاب، أو سنة، أو إجماع متيقن. فإذا وجِد واحدٌ من هذه الثلاثة، رفعنا حكم النكاح به، لا سبيل إلى رفعه بغير ذلك.

ومنها: أنَّ الأدلة المتكاثرة تقولُ بعدم وقوعه؛ لأنَّ هذا الطلاق لم يُشرعه الله عز وجل ولم يأذن به، فكيف يُقال بنفوذه؟!

ومنها: أنه يقع من الطلاق المحرم ما ملكه الله تعالى للمُطلِّق، وهذا لا يقع لأن الله لم يملكه إياه.

ومنها: أنَّ المطلق لو وكل وكيلًا أن يطلق امرأته طلاقًا جائزًا، فطلق طلاقًا محرمًا لم يقع؛ لأنه غير مأذون له فيه، فكيف كان إذن المخلوق معتبرًا في صحة إيقاع الطلاق دون إذن الشارع، ومن المعلوم أن المكلف إنما يتصرف بالإذن، فما لم يأذن به الله ورسوله لا يكون محلًا للتصرف البتة.

---

(1) ابن القيم، زاد المعاد (207/5).

(2) المصدر نفسه (207/5).

(3) ابن حزم، المحلى (378/9).

ومنها: أنَّ الشارع قد حجر على الزوج أن يطلق في حال الحيض أو بعد الوطء في الطهر، فلو صح طلاقه لم يكن لحجر الشارع معنى، وكان حجر القاضي على من منعه التصرف أقوى من حجر الشارع حيث يبطل التصرف بحجره.

ومنها: أنه طلاق محرم منهي عنه، فالنهي يقتضي فساد المنهي عنه، فلو صححناه لكان لا فرق بين المنهي عنه والمأذون فيه من جهة الصحة والفساد.

ومنها: أنَّ الشارع إنما نهى عنه وحرمه، لأنه يبغضه، ولا يحب وقوعه، بل وقوعه مكروه إليه، فحرمه لئلا يقع ما يبغضه ويكرهه، وفي تصحيحه وتنفيذه ضد هذا المقصود.

ومنها: أنه إذا كان النكاح المنهي عنه لا يصح لأجل النهي، فما الفرق بينه وبين الطلاق، وكيف أبطلتم ما نهى الله عنه من النكاح، وصححتم ما حرمه ونهى عنه من الطلاق، والنهي يقتضي البطلان في الموضعين؟

ومنها: أنه يكفي من هذا حكم رسول الله ﷺ العام الذي لا تخصيص فيه برد ما خالف أمره وإبطاله وإلغائه، كما في الصحيح عنه ﷺ ، من حديث عائشة رضي الله عنها "مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ"[1] وفي رواية: "مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ"[2] وهذا صريح في أن هذا الطلاق المحرم الذي ليس عليه أمره ﷺ مردود باطل، فكيف يقال: إنه صحيح لازم نافذ؟ فأين هذا من الحكم برده؟!

ومنها: أنه طلاق لم يشرعه الله أبدًا، وكان مردودًا باطلًا كطلاق الأجنبية، ولا ينفعكم الفرق بأن الأجنبية ليست محلًا للطلاق بخلاف الزوجة، فإن هذه الزوجة ليست محلًا للطلاق المحرم، ولا هو مما ملكه الشارع إياه.

ومنها: أنَّ الله سبحانه إنما أمر بالتسريح بإحسان، ولا أشر من التسريح الذي حرمه الله ورسوله، وموجب عقد النكاح أحد أمرين: إما إمساك بمعروف، أو تسريح بإحسان، والتسريح المحرم أمر ثالث غيرهما، فلا عبرة به البتة.

ومنها: قوله ﷻ: ﴿**يَاأَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ**﴾[الطلاق: 1]، وصح عن النبي ﷺ المبين عن الله مراده من كلامه، أن الطلاق المشروع المأذون فيه هو الطلاق في زمن الطهر الذي لم يجامع فيه، أو بعد استبانة الحمل، وما عداهما فليس بطلاق للعدة في حق المدخول بها، فلا يكون طلاقًا، فكيف تحرم المرأة به؟

---

(1) مسلم، الصحيح (1343/3/ رقم18).

(2) المصدر نفسه (1343/3/ رقم18).

ومنها: قوله تعالى: ﴿**الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ**﴾ [البقرة: 229]، ومعلوم أنه إنما أراد الطلاق المأذون فيه، وهو الطلاق للعدة، فدل على أن ما عداه ليس من الطلاق، فإنه حصر الطلاق المشروع المأذون فيه الذي يملك به الرجعة في مرتين، فلا يكون ما عداه طلاقًا، قالوا: ولهذا كان الصحابة رضي الله عنهم يقولون: إنهم لا طاقة لهم بالفتوى في الطلاق المحرم، كما روى ابن وهب، عن جرير بن حازم، عن الأعمش أن ابن مسعود رضي الله عنه قال "من طلق كما أمره الله، فقد بين الله له، ومن خالف، فإنا لا نطيق خلافه"، ولو وقع طلاق المخالف لم يكن الإفتاء به غير مطاق لهم، ولم يكن للتفريق معنى إذ كان النوعان واقعين نافذين.

وقال ابن مسعود رضي الله عنه أيضًا: "من أتى الأمر على وجهه فقد بين الله له، وإلا فوالله ما لنا طاقة بكل ما تحدثون".

وقال بعض الصحابة وقد سئل عن الطلاق الثلاث مجموعة: "من طلق كما أمر، فقد بين له، ومن لبس تركناه وتلبيسه".

وأمّا معنى المراجعة في قوله "مره فليُراجعها" فقد وقعت في كلام الله ورسوله على معانٍ، أحدها: ابتداء النكاح، كقوله تعالى: ﴿**فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَتَرَاجَعَا إِنْ ظَنَّا أَنْ يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ**﴾ [البقرة: 230]، ولا خلاف بين أحد من أهل العلم بالقرآن أن المطلق هاهنا هو الزوج الثاني، وأن التراجع بينها وبين الزوج الأول، وذلك نكاح مبتدأ.

والثاني: الرد الحسي إلى الحالة التي كان عليها أولًا: كقوله لأبي النعمان بن بشير لما نحل ابنه غلامًا خصه به دون ولده: "رده"[1]، فهذا رد ما لم تصح فيه الهبة الجائزة التي سماها رسول الله ﷺ جورًا وأخبر أنها لا تصلح، وأنها خلاف العدل.

ومن هذا قوله لمن فرق بين جارية وولدها في البيع، فنهاه عن ذلك، ورد البيع، وليس هذا الرد مستلزمًا لصحة البيع، فإنه بيع باطل، بل هو رد شيئين إلى حالة اجتماعهما كما كانا، وهكذا الأمر بمراجعة ابن عمر امرأته ارتجاع ورد إلى حالة الاجتماع كما كانا قبل الطلاق، وليس في ذلك ما يقتضي وقوع الطلاق في الحيض

---

(1) البخاري، الصحيح (3/157/ ح2586). والحديث بتمامه من طريق ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن ومحمد بن النعمان بن بشير أنهما حدثاه عن النعمان بن بشير أن أباه أتى به إلى رسول الله ﷺ فقال: إني نحلت ابني هذا غلامًا، فقال: "أَكُلَّ وَلَدِكَ نَحَلْتَ مِثْلَهُ"، قَالَ: لاَ، قَالَ: "فَارْجِعْهُ".

البتة[1].

وأمّا قوله: "أرأيت إن عجز واستحمق" فقال ابن حزم: فلا بيان في هذا اللفظ بأن تلك الطلقة عدت له طلقة، والشرائع لا تؤخذ بلفظ لا بيان فيه، بل قد يحتمل أن يكون أراد الزجر عن السؤال عن هذا، والإخبار بأنه عجز واستحمق في ذلك، والأظهر فيما هذه صفته أن لا يعتد به، وأنه سقطة من فعل فاعله، لأنه ليس في دين الله تعالى حكم نافذ يستحمق الحاكم به ويعجز، بل كل حكم في الدين فالمنفذ له مستغفل كيس. والحمد لله رب العالمين[2].

وقال ابن القيم: "يا سبحان الله أين البيان في هذا اللفظ بأن تلك الطلقة حسبها عليه رسول الله ﷺ ، والأحكام لا تؤخذ بمثل هذا، ولو كان رسول الله ﷺ قد حسبها عليه واعتد عليه بها لم يعدل عن الجواب بفعله وشرعه إلى "أرأيت"، وكان ابن عمر أكره ما إليه " أرأيت"، فكيف يعدل للسائل عن صريح السنة إلى لفظة "أرأيت" الدالة على نوع من الرأي سببه عجز المطلق وحمقه عن إيقاع الطلاق على الوجه الذي أذن الله له فيه، والأظهر فيما هذه صفته أنه لا يعتد به، وأنه ساقط من فعل فاعله، لأنه ليس في دين الله تعالى حكم نافذ سببه العجز والحمق عن امتثال الأمر، إلا أن يكون فعلًا لا يمكن رده بخلاف العقود المحرمة التي من عقدها على الوجه المحرم، فقد عجز واستحمق، وحينئذ فيقال: هذا أدل على الرد منه على الصحة واللزوم، فإنه عقد عاجز أحمق على خلاف أمر الله ورسوله، فيكون مردودًا باطلًا، فهذا الرأي والقياس أدل على بطلان طلاق من عجز واستحمق منه على صحته واعتباره.

وأما قوله: "فحسبت من طلاقها" ففعل مبني لما لم يسم فاعله، فإذا سمي فاعله، ظهر، وتبين هل في حسبانه حجة أو لا؟ وليس في حسبان الفاعل المجهول دليل البتة، وسواء كان القائل "فحسبت" ابن عمر أو نافع أو من دونه، وليس فيه بيان أن رسول الله ﷺ هو الذي حسبها حتى تلزم الحجة به، وتحرم مخالفته، وقد تبين أن سائر الأحاديث لا تخالف حديث أبي الزبير، وأنه صريح في أن رسول الله ﷺ لم يرها شيئًا، وسائر الأحاديث مجملة لا بيان فيها[3].

---

(1) ابن القيم، زاد المعاد (208/5).

(2) ابن حزم، المحلى بالآثار (9/ 380).

(3) ابن القيم، زاد المعاد (209/5).

وأما قوله: "ما يمنعني أن أعتد بها" وقوله "وحسبت لها التطليقة التي طلقتها" فلم يقل فيه: إن رسول الله ﷺ حسبها تطليقة، ولا أنه عليه الصلاة والسلام هو الذي قال له: أعتد بها طلقة، إنما هو إخبار عن نفسه ولا حجة في فعله ولا فعل أحد دون رسول الله ﷺ [1].

ثانيًا: الحديث دون النص على أن التطليقة حُسبت؛ صحيحٌ لغيره ولقد توبع فيه عبد الرحمن أيضًا من قِبل نافع وطاوس وعبد الله بن دينار وسالم بن عبد الله.

ثالثًا: الحديث الذي فيه إشارةٌ أو إثباتٌ لوقوع الطلقة صحيح أيضًا؛ إذ جاء في الأثر عند الشافعي عن مسلم بن خالد عن ابن جريج: "أنهم أرسلوا إلى نافع يسألونه: هل حسبت تطليقة ابن عمر على عهد النبي ﷺ ؟ قال: نعم"[2].

وقال مسلم: "جوّد الليث في قوله "تطليقة واحدة"[3]، وجاء عند الإمام البخاري معلقًا قال: قال أبو معمر، عن عبد الوارث، عن أيوب، عن سعيد، بن جبير، عن ابن عمر، قال: "حُسِبَتْ عَلَيَّ بِتَطْلِيقَةٍ"[4].

ولقد وصله أبو نُعيم[5] من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث عن أبيه مثله.

وتابعَ أبو بشرٍ أيوبَ في الرواية على ذلِك، فأخرجه النسائي من طريق أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عمر أنه طلق امرأته وهي حائض "فَرَدَّهَا عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى طَلَّقَهَا، وَهِيَ طَاهِرٌ"[6]. وقد قال الألباني عن هذه الطريق صحيحةٌ على شرط الشيخين[7].

وفي روايةٍ أخرى أنَّ يونس بن جبير سأل ابن عمر، "كم طلقت امرأتك؟ فقال: واحدة"[8].

---

(1) ابن حزم، المحلى بالآثار (9/ 380).

(2) الشافعي، المسند –ترتيب سنجر– (3/96/ ح1245).

(3) ابن الجزري، جامع الأصول (7/600).

(4) البخاري، الصحيح (7/41/ ح5253).

(5) لم أقف على مستخرج أبي نعيم على صحيح البخاري؛ لِذا يُنظر: الألباني، إرواء الغليل (7/128).

(6) النسائي، السنن الكبرى (5/251/ ح5561).

(7) الألباني، إرواء الغليل (7/128).

(8) أبو داود، السنن (2/255/ ح2183).

وفي موضعٍ آخر قال يونس، قلتُ لابن عمر: "أعتدت بطلاقك امرأتك؟ قال: وما لي لا أعتد بها، وإن كنتُ أسأتُ واستحمقتُ!!، قال: وطلقها وهي حائض[1].

وعن ابن سيرين، قال: مكثت عشرين سنة يحدثني من لا أتهم أن ابن عمر طلق امرأته ثلاثًا، وهي حائض، فأمر أن يراجعها، فجعلت لا أتهمهم، ولا أعرف الحديث، حتى لقيت أبا غلاب يُونس بن جُبير الباهلي، وكان ذا ثبت، فحدثني أنه سأل ابن عمر، فحدثه: "أنه طلق امرأته تطليقة وهي حائض، فأمر أن يرجعها"، قال: قلت: أَفَحُسِبَت عليه؟ قال: "فمه، أو إن عجز، واستحمق"[2].

وفي المستخرج قال سالم بن عبد الله عقِبَ الحديث: "كان عبد الله طلقها تطليقة فحُسِبَ من طلاقِها وراجعها عبد الله كما أمره رسول الله ﷺ "[3].

وجاء الحديث عند الطيالسي[4]، والدارقطني[5] من طرقٍ عن ابن أبي ذئب عن نافع عن ابن عمر أنه طلق امرأته في عهد رسول الله ﷺ وهي حائض، فذكر عمر ذلك لرسول الله ﷺ ، قال ابن أبي ذئب في حديثه: "هي واحدة فتلك العدة التي أمر الله أن تطلق لها النساء".

وفي روايةِ موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر أنّه طلق امرأته في عهد رسول الله صلى الله تطليقة واحدة...[6]. وتابع جابرٌ موسى بنَ عقبة في الرواية[7].

وفي روايةٍ أيضًا عن ابن جريج عن نافع عن ابن عمر أنَّ رسول الله ﷺ قال: "هي واحدة"[8].

وقال الشعبي: طلق ابن عمر امرأته واحدة وهي حائض فانطلق عمر إلى رسول الله ﷺ فأخبره، فأمره "أن يراجعها ثم يستقبل الطلاق في عدتها وتحتسب بهذه التطليقة التي

---

(1) أبو عوانة، المستخرج (149/3).

(2) الصحيح (1095/2/ح1471).

(3) أبو عوانة، المستخرج (146/3/ ح4511).

(4) الطيالسي، المسند (68/1/ ح68). بلفظ: عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، "أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ فَأَتَى عُمَرُ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ فَجَعَلَهَا وَاحِدَةً".

(5) الدارقطني، السنن (18/5/ ح3912).

(6) المصدر نفسه (18/5/ ح3913).

(7) المصدر السابق (19/5/ ح3914).

(8) المصدر السابق (19/5/ 1915).

طلق أول مرة"[1].

ولقد كان مذهب ابن عمر في ذلك الإفتاء بالاعتداد بالطلقة[2].

ولقد سبق التفصيل في بيان حكم المسألة، كما ويعارض هذا ما أخرجه ابن حزم طريق محمد بن عبد السلام الخُشني عن ابن بشار، عن عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي، عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أنّه قال في الرجل يطلق امرأته وهي حائض: "لا يُعتدُّ بذلِك"[3].

قال ابن حجر معلقًا على الرواية: "إسناده صحيح، لكن يُحمل قوله: "لا يُعتد بذلك" على معنى: أنَّه خالف السُّنَّة، لا على معنى أنّ الطَّلْقَة لا تُحسب جمعًا بين الرِّوايات القويِّة. والله أعلم"[4].

ووافقه أيضًا عبد الله بن مالك، فقد روى سعيد بن منصور من طريقه، عن ابن عمر، أنَّه طلق امرأته وهي حائض، فانطلق عمر إلى رسول الله ﷺ ، فقال: "إن عبد الله طلق امرأته وهي حائض"، فقال رسول الله ﷺ : "**لَيْسَ ذَلِكَ بِشَيْءٍ**"[5].

قال ابنُ حجر: "وهذه متابعات لأبي الزُّبير إلا أنها قابلة للتأويل، وهو أولى من إلغاء الصَّريح في قول ابن عمر إنها حسبت عليه بتطليقة، وهذا الجمع الذي ذكره ابن عبد البر وغيره يتعين، وهو أولى من تغليط بعض الثِّقات ..."[6].

وأما حديث ابن أبي ذئب الذي في آخره وهي واحدة فهذه لفظة أتى بها ابن أبي ذئب وحده؛ ولا نقطع أنها من كلام رسول الله ﷺ ؛ وممكن أن تكون من قول من دونه عليه الصلاة والسلام والشرائع لا تؤخذ بالظنون.

ثم لو صح يقينًا أنها من كلام رسول الله ﷺ لكان معناه: وهي واحدة أخطأ فيها ابن عمر، أو وهي قضية واحدة لازمة لكل مطلق.

والظاهر أنه من قول من دون النبي ﷺ مخبرًا أن ابن عمر كان طلقها طلقة واحدة"[7].

---

(1) الدارقطني، السنن (22/5/ ح3918).

(2) ابن القيم، زاد المعاد (210/5).

(3) ابن حزم، المحلى بالآثار (375/9).

(4) ابن حجر، التلخيص الحبير (437/3).

(5) سعيد بن منصور، السنن (403/1/ح1552).

(6) ابن حجر، الفتح (354/9). قد توسع ابن حجر في ذكر الأوجه الجامعة بين الحديثين، فليُنظر.

(7) ابن حزم، المحلى بالآثار (9/ 380).

الحديث الثالث: قال الإمام الشافعي رحمه الله: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "مَنْ أَعْتَقَ شِرْكًا لَهُ فِي عَبْدٍ فَكَانَ لَهُ مَالٌ يَبْلُغُ ثَمَنَ الْعَبْدِ قُوِّمَ عَلَيْهِ قِيمَةَ الْعَدْلِ فَأُعْطِيَ شُرَكَاؤُهُ حِصَصَهُمْ وَعَتَقَ عَلَيْهِ الْعَبْدُ وَإِلَّا فَقَدْ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ"[1].

نقد الحديث:

قال الإمام الشَّافعي رحمه الله: "فأخذنا نحن وأنتم بهذا الحديث، وأبطلنا به الاستسعاء، وشَرَكْنَا الرِّقَ والحُرِّيَّةَ في العبد إذا كان المُعتِّق للعبد مفلسًا، وخَالَفَنَا فيه بعض الناس، وَوَهَّنَه بأن قال: رواه سالم عن ابن عمر، فلم يقل فيه "وَإِلَّا فَقَدْ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ"، ورواه أيوب عن نافع عن ابن عمر، وقال أيوب وربما قال نافع "وَإِلَّا فَقَدْ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ"، وربما لم يقل، وأكثر ظني أنه شيءٌ كان يقوله نافع برأيه.

وَوَهَّنَه بأن قال: حديث رواه ابن عمر وحده، وقد روي عن أبي هريرة عن النبي ﷺ خلافه، وعن غير أبي هريرة عن النبي ﷺ فيه الاستسعاء، وَوَهَّنَه بأن قال: لم يرو عن أبي بكر ولا عمر ولا عثمان ولا علي ما يوافقه بل روينا عن عمر خلافه"[2].

وقال الشَّافعي رحمه الله تعالى: "فكانت حجتنا عليه أن سالمًا وإن لم يروه فنافع ثقة، وليس في قول أيوب ربما قاله وربما لم يقله إذا قاله عنه غيرُه حجة، وما روي عن أبي هريرة عن النبي ﷺ مُخْتَلَفٌ فيه، فالحفاظ يرونه لا يخالف حديثنا، وغيرهم يرونه يخالف حديثنا، ولو خالفه كان حديثنا أثبت منه، **والحديث الذي ذكره يخالف حديثنا لا يثبت**، ولا يرويه الحفاظ يخالف حديثنا، وإذا كانت لنا الحجة بهذا على من خالفنا فهكذا ينبغي لنا أن نلزم أنفسنا في الحديث كله، وأن نستغني بخبر الصادقين عن رسول الله ﷺ وإن لم يأت عن أحد من خلفائه ما يوافقه"[3].

---

(1) الشافعي، الأم (532/8).

(2) المصدر نفسه (533/8).

(3) المصدر السابق (533/8).

تخريج الحديث:

أخرجه الشَّافعي[1]، والبخاري[2]، ومسلم[3]؛ ثلاثتهم من طريق مالك[4].

وأخرجه البخاري[5]، ومسلم[6] من طريق عبيد الله بن عمر[7].

وأخرجه مسلم[8] من طريق الليث بن سعد، وجرير بن حازم[9][10]، وأيوب، ويحيى بن سعيد، وإسماعيل بن أمية، وأسامة، وابن أبي ذئب. قال: كلُّ هؤلاء عن نافع عن ابن عمر بمعنى حديث مالكٍ عن نافع.

وقال في موضعٍ آخر جمع فيه هؤلاء الرواة: "وليس في حديثهم "وإن لم يكن له مالٌ فقد عتق منه ما عتق" إلا في حديثِ أيوب ويحيى بن سعيد فإنّهما ذكرا هذا الحرف في هذا الحديثِ، وقالا: لا ندري أهو شيءٌ في الحديثِ، أو قاله نافعٌ من قبلِه"[11].

وأخرجه البخاري[12] من طريق جويرية[13].

---

(1) الشافعي، المسند–ترتيب سنجر– (3/9/ ح1070). بمثل لفظ مالك في الموطأ.

(2) البخاري، الصحيح (3/144/ ح2522). بمثل لفظ مالك.

(3) مسلم، الصحيح (2/1139/ ح1501). بمثل لفظ مالك.

(4) مالك، الموطأ (5/1121/ ح2855). بلفظ: "مَنْ أَعْتَقَ شِرْكاً لَهُ فِي عَبْدٍ، فَكَانَ لَهُ مَالٌ يَبْلُغُ ثَمَنَ الْعَبْدِ، قُوِّمَ عَلَيْهِ قِيمَةَ الْعَدْلِ. فَأُعْطِيَ (1) شُرَكَاؤُهُ حِصَصَهُمْ. وَعَتَقَ عَلَيْهِ الْعَبْدُ. وَإِلاَّ فَقَدْ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ".

(5) البخاري، الصحيح (3/144/ ح2523). بلفظ: "مَنْ أَعْتَقَ شِرْكًا لَهُ فِي مَمْلُوكٍ، فَعَلَيْهِ عِتْقُهُ كُلُّهُ إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ يَبْلُغُ ثَمَنَهُ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ يُقَوَّمُ عَلَيْهِ قِيمَةَ عَدْلٍ، فَأُعْتِقَ مِنْهُ مَا أَعْتَقَ".

(6) مسلم، الصحيح (2/1139/ ح1501) (3/1286).

(7) سبقت ترجمته، ثقة ثبت في نافع.

(8) مسلم، الصحيح (2/1139/ ح1501).

(9) المصدر نفسه (3/1286). ذكره في هذا الموضع بالسند والمتن.

(10) سبقت ترجمته، ثقة، لكن في حديثه عن قتادة ضعف، وله أوهام إذا حدث من حفظِه، وهو من السادسة. مات سنة سبعين بعدما اختلط، لكن لم يُحدّث في حالة اختلاطه.

(11) مسلم، الصحيح (3/1286).

(12) البخاري، الصحيح (3/141/ ح2503). بلفظ: "مَنْ أَعْتَقَ شِرْكًا لَهُ فِي مَمْلُوكٍ، وَجَبَ عَلَيْهِ أَنْ يُعْتِقَ كُلَّهُ، إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ قَدْرَ ثَمَنِهِ، يُقَامُ قِيمَةَ عَدْلٍ، وَيُعْطَى شُرَكَاؤُهُ حِصَّتَهُمْ، وَيُخَلَّى سَبِيلُ المُعْتَقِ".

(13) جويرية بن أسماء، بن عُبيد الضبعي، البصري، صدوق من السابعة، مات سنة ثلاث وسبعين. ابن حجر، تقريب التهذيب (143/ رقم988).

وأخرجه النسائي[1] من طريق سليمان بن موسى[2]؛ جميعهم (مالك، وعبيد الله بن عمر، والليث بن سعد، وجرير بن حازم، وأيوب في روايةٍ، ويحيى بن سعيد، وإسماعيل بن أمية، وأسامة، وابن أبي ذئب، وجويرية، وسليمان بن موسى) عن نافع عن ابن عمر، بمعنى وإلا فقد أعتق منه ما عتق.

وأخرجه عبد الرزاق[3]، ومن طريقه مسلم[4]، عن معمر عن الزهري.

وأخرجه البخاري[5]، ومسلم[6]؛ كلاهما من طريق سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار[7].

وأخرجه النسائي[8] من طريق حبيب بن أبي ثابت[9]؛ ثلاثتهم (الزهري، وعمرو بن دينار، وحبيب بن أبي ثابت) عن سالم[10]؛ كلاهما (نافع، وسالم) عن ابن عمر.

وخالفَ في ذلِكَ أيوبٌ في روايةٍ؛ فأخرجه البخاري[11] من طريق أيوب. "قال في

---

(1) النسائي، السنن الكبرى (5/31/ ح4942). بلفظ: "مَنْ أَعْتَقَ عَبْدًا وَلَهُ فِيهِ شُرَكَاءُ، وَلَهُ وَفَاءٌ فَهُوَ حُرٌّ ويَضْمَنُ نَصِيبَ شُرَكَائِهِ بِقِيمَةٍ لِمَا أَسَاءَ مِنْ مُشَارَكَتِهِمْ وَلَيْسَ عَلَى الْعَبْدِ شَيْءٌ".

(2) سليمان بن موسى الأموي مولاهم، الدمشقي، الأشدق، صدوق فقيه في حديثه بعض لين، وخولط قبل موته بقليل، من الخامسة. ابن حجر، تقريب التهذيب (255/ رقم2616).

(3) عبد الرزاق، المصنف (9/150/ ح16712). بلفظ: قَالَ: "مَنْ أَعْتَقَ شِرْكًا لَهُ فِي عَبْدٍ أُقِيمَ مَا بَقِي مِنْهُ فِي مَالِهِ، إِذَا كَانَ لَهُ مَا يَبْلُغُ ثَمَنَ الْعَبْدِ لَا يُدْرَى" قَوْلُهُ: "إِذَا كَانَ لَهُ مَا بَلَغَ ثَمَنَ الْعَبْدِ" أَفِي حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ أَمْ شَيْءٌ قَالَهُ الزُّهْرِيُّ.

(4) مسلم، الصحيح (3/1287).

(5) البخاري، الصحيح (3/144/ ح2521). بلفظ: "مَنْ أَعْتَقَ عَبْدًا بَيْنَ اثْنَيْنِ، فَإِنْ كَانَ مُوسِرًا قُوِّمَ عَلَيْهِ ثُمَّ يُعْتَقُ".

(6) مسلم، الصحيح (3/1287/ ح1501). بلفظ: "مَنْ أَعْتَقَ عَبْدًا بَيْنَهُ وَبَيْنَ آخَرَ، قُوِّمَ عَلَيْهِ فِي مَالِهِ قِيمَةَ عَدْلٍ، لَا وَكْسَ، وَلَا شَطَطَ، ثُمَّ عَتَقَ عَلَيْهِ فِي مَالِهِ إِنْ كَانَ مُوسِرًا".

(7) سبقت ترجمته، ثقة ثبت.

(8) النسائي، السنن الكبرى (5/24/ ح4917). بلفظ: "مَنْ أَعْتَقَ شِقْصًا لَهُ فِي عَبْدٍ ضَمِنَ لِأَصْحَابِهِ أَنْصِبَاءَهُمْ".

(9) سبقت ترجمته، ثقة فقيه جليل وكان كثير الإرسال والتدليس.

(10) قلتُ: روايةُ سالم وإن لم يكن فيها لفظ "قد أعتق منه ما أعتق" إلا إنّها تحمل هذا المعنى؛ فإنَّ معنى الاستسعاء الذي جاء في حديث أبي هريرة غيرُ ورادٍ عليها. والله أعلم.

(11) البخاري، الصحيح (3/139/ ح2491) (3/145/ ح2524). لفظ: "مَنْ أَعْتَقَ شِقْصًا لَهُ مِنْ عَبْدٍ، أَوْ شِرْكًا، أَوْ قَالَ: نَصِيبًا، وَكَانَ لَهُ مَا يَبْلُغُ ثَمَنَهُ بِقِيمَةِ العَدْلِ فَهُوَ عَتِيقٌ، وَإِلَّا فَقَدْ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ"، قَالَ–أي أيوب–: لاَ أَدْرِي قَوْلُهُ: عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ، قَوْلٌ مِنْ نَافِعٍ أَوْ فِي الحَدِيثِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

نهايته لا أدري ...".

وأمّا حديث أبي هريرة الذي أشار إليه الخصم؛ أخرجه البخاري[1] من طريق عبدالله بن المبارك.

وأخرجه البخاري[2] من طريق يزيد بن زُريع[3].

وأخرجه مسلم[4] من طريق إسماعيل بن عُلية.

وأخرجه مسلم[5] من طريق عيسى بن يونس[6]؛ أربعتهم (عبدالله بن المبارك، ويزيد بن زريع، وإسماعيل ابن علية، وعيسى بن يونس) عن سعيد بن أبي عروبة[7].

وأخرجه البخاري[8]، ومسلم[9] من طريق جرير بن حازم؛ كلاهما (سعيد بن أبي عروبة، وجرير بن حازم) عن قتادة.

وتابعهما[10] حجاج بن حجاج الباهلي[11]، وأبان بن يزيد العطار[12]، وموسى بن

---

(1) البخاري، الصحيح (139/3/ ح2492). بلفظ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "مَنْ أَعْتَقَ شَقِيصًا مِنْ مَمْلُوكِهِ، فَعَلَيْهِ خَلاَصُهُ فِي مَالِهِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ، قُوِّمَ المَمْلُوكُ قِيمَةَ عَدْلٍ، ثُمَّ اسْتُسْعِيَ غَيْرَ مَشْقُوقٍ عَلَيْه".

(2) البخاري، الصحيح (145/3/ ح2527). بنحوِه.

(3) يزيد بن زُريع، أبو معاوية البصري، ثقة ثبت من الثامنة، مات سنة اثنتين وثمانين. ابن حجر، تقريب التهذيب (601/ رقم7713).

(4) مسلم، الصحيح (1140/2/ ح1503). بنحوِه.

(5) المصدر نفسه (1141/2/ ح1503). بنحوه، وزاد: إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ قُوِّمَ عَلَيْهِ الْعَبْدُ قِيمَةَ عَدْلٍ، ثُمَّ يُسْتَسْعَى فِي نَصِيبِ الَّذِي لَمْ يُعْتِقْ غَيْرَ مَشْقُوقٍ عَلَيْهِ.

(6) سبقت ترجمته، ثقة مأمون.

(7) سعيد بن أبي عروبة مهران اليشكري، مولاهم أبو النضر البصري، ثقة حافظ، له تصانيف، كثير التدليس، واختلط، وكان من أثبت الناس في قتادة، من السادسة، مات سنة ست، –وقيل سبع–، وخمسين. ابن حجر، تقريب التهذيب (239/ رقم2365).

(8) البخاري، الصحيح (141/3/ ح2504) (145/3/ ح2526). بلفظ: "مَنْ أَعْتَقَ شِقْصًا لَهُ فِي عَبْدٍ، أُعْتِقَ كُلُّهُ، إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ، وَإِلَّا يُسْتَسْعَ غَيْرَ مَشْقُوقٍ عَلَيْهِ". الثاني مختصرًا، ولفظه: "مَنْ أَعْتَقَ شَقِيصًا مِنْ عَبْدٍ".

(9) مسلم، الصحيح (1141/2/ ح1503).

(10) ذكر ذلك البخاري في الصحيح (145/3).

(11) ثقة، كما قال ابن حجر في التقريب (152/ رقم1123).

(12) أبان بن يزيد العطار البصري، أبو يزيد، ثقة، له أفراد، من السابعة، مات في حدود الستين. ابن حجر، تقريب التهذيب (87/ رقم136).

خلف[1]، عن قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك[2] عن أبي هريرة.

جميعهم ذكر الاستسعاء في الحديث، عدا شعبة؛ فأخرجه مسلم من طريق شعبة عن قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، قال: "فِي الْمَمْلُوكِ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ فَيُعْتِقُ أَحَدُهُمَا، قَالَ: "يَضْمَنُ""[3].

دراسة رواة الحديث:

جميع رواة الحديثين ثقات.

الحكم على الحديث:

الحديثان متفقٌ عليهما في الصحيحين؛ وهاك بيانُ أقوال العلماء في الحكم عليهما على وجه التَّفصيل:

قال عبد الرحمن بين مهدي: "وقد رواه عبيد الله بن عمر، ولم يكن في آل عمر أثبت منه، ولا أحفظ، ولا أوثق، ولا أشدَّ تَقَدُّمَةً في علم الحديث في زمانه، فكان يقال: إنه واحد دهره في الحفظ، ثم تلاه في روايته مالك بن أنس، ولم يكن دونه في الحفظ، بل هو عندنا في الحفظ والإتقان مثله، أو أجمع منه في كثير من الأحوال، ورواه أيضا يحيى بن سعيد الأنصاري، وهو من أثبت أهل المدينة وأصحهم رواية، رووه جميعًا، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ أنه قال: "من أعتق نصيبًا أو شقصًا في عبدٍ كلَّف عتق ما بقي إن كان له مال ، فإن لم يكن له مال فإنه يعتق من العبد ما أعتق".

قال البيهقي رحمه الله معلقًا على ذلِك: "وأمر السعاية إن ثبت في حديث بشير بن نهيك، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ ، ففيه ما دل على أن ذلك على الاختيار من جهة العبد، فإنه قال: غير مشقوق عليه، وفي الإجبار عليه وهو يأباه مشقة عظيمة عليه، وإذا كان ذلك باختياره لم يكن بينه وبين سائر الأخبار مخالفة، وبالله التوفيق"[4].

---

(1) موسى بن خلف العمّي، أبو خلف البصري، صدوق عابد له أوهام، من السابعة. ابن حجر، تقريب التهذيب (550/ رقم6958).

(2) بشير بن نَهِيك السدوسي، ويقال: السلولي، أبو الشعثاء البصري، ثقة من الثالثة. ابن حجر، تقريب التهذيب (152/ رقم726).

(3) مسلم، الصحيح (1140/2/ ح1502).

(4) البيهقي، السنن الكبرى (10/ 479).

وقال مسلم: "وروى هَذَا الْخَبَر غير وَاحِد هَذِه الرِّوَايَة عَن نَافِع فِي استسعاء العَبْد فأُعْتِق، وَالدَّلِيل على خطئه اتِّفَاق الْحفاظ من أَصْحَاب نَافِع على ذكرهم فِي الحَدِيث الْمَعْنى الَّذِي هُوَ ضد السّعَايَة، وَخلاف الْحفاظ المتقنين لحفظهم يبين ضعف الحَدِيث من غَيره"[1].

قلتُ: واختلاف الرواة عن نافع في قوله: "وَإِلَّا فَقَدْ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ"، الحافظُ فيه مقدّمٌ على من لم يحفظ، ولقد قال الذي ناظر الإمام الشافعي له: نناظرك في قولنا وقولك، فقلتُ –أي الشافعي–: أَوَ لِلْمُنَاظَرَةِ موضعٌ مع ثبوت سنة رسول الله ﷺ بِطَرْحِ الاستسعاء في حديثي نافع وعمران[2]، قال: إنا نقول: إن أيوب ربما قال: فقال نافع: فقد عتق منه ما عتق، وربما لم يقله، وأكثر ظني أنه شيء كان يقوله نافع برأيه، فقلت له: لا أحسب عالمًا بالحديث وروايته يشك في أنَّ مالكًا أحفظ لحديث نافع من أيوب؛ لأنه كان ألزم له من أيوب، ولمالك فضل حفظ لحديث أصحابه خاصة، ولو استويا في الحفظ فشك أحدهما في شيء لم يشك فيه صاحبه، لم يكن في هذا موضع لأن يُغَلَّط به الذي لم يشك، إنما يغلط الرجل بخلاف من هو أحفظ منه، أو يأتي بشيء في الحديث يشركه فيه من لم يحفظ منه ما حفظ، وهم عدد، وهو منفرد، وقد وافق مالكًا في زيادته: وإلا فقد عتق منه ما عتق غيره، وزاد فيه بعضهم: ورق منه ما رق"[3].

وقال ابنُ عبد البر: "وقد روى هذه اللفظات وهذه الكلمات أعني قوله: "وَإِلَّا فَقَدْ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ"، مالك بن أنس وعبيد الله بن عمر، وهو معنى ما جاء به يحيى بن سعيد عن نافع في هذا الحديث، ومن شك فليس بشاهد، ومن حفظ ولم يشك فهو الشاهد الذي يجب العمل بما جاء به، وقد كان يحيى بن سعيد يقول: مالك أثبت عندي في نافع من أيوب وغيره وقد تابع عبيد الله بن عمر مالكًا على هذه الزيادة"[4].

---

(1) مسلم، التمييز (ص190/ ح61).

(2) أخرجه مسلم في الصحيح من طريق أيوب عن أبي قِلابة، عن أبي المهلب، عن عمران بن حصين، "أَنَّ رَجُلًا أَعْتَقَ سِتَّةَ مَمْلُوكِينَ لَهُ عِنْدَ مَوْتِهِ، لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ غَيْرَهُمْ، فَدَعَا بِهِمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَجَزَّأَهُمْ أَثْلَاثًا، ثُمَّ أَقْرَعَ بَيْنَهُمْ، فَأَعْتَقَ اثْنَيْنِ، وَأَرَقَّ أَرْبَعَةً، وَقَالَ لَهُ قَوْلًا شَدِيدًا"(3/1288/ح1668).

(3) الشافعي، الأم (10/302). جزء اختلاف الحديث.

(4) ابن عبد البر، التمهيد (14/269).

وقد جود مالك رحمه الله حديثه هذا عن نافع وأتقنه، وبان فيه فضل حفظه وفهمه، وتابعه على كثير من معانيه عبيد الله بن عمر"[1].

وبهذا تثبت زيادة مالك على غيرِه.

وأما ما يتعلق بحديث أبي هريرة من السعاية، قال الخطابي: "استسعي غير مشقوق عليه" لا يُثبته أكثر أهل النقل مسنداً عن النبي ﷺ، ويزعمون: أنه من فُتْيا قتادة"[2].

قلتُ: ضَعَّفَ بعض أهلِ العلم السِّعاية في حديثِ أبي هريرة؛ لاعتبارهم أنَّ شعبة أثبت في قتادة من أبي عروبة، قال ابن عبد البر: "اتفق شعبة وهشام وهمام على ترك ذكر السعاية في هذا الحديث، والقول قولهم في قتادة عند جميع أهل العلم بالحديث إذا خالفهم في قتادة غيرهم، وأصحاب قتادة الذين هم حجة فيه، هؤلاء الثلاثة: شعبة وهشام الدستوائي وسعيد بن أبي عروبة، فإن اتفقوا لم يُعَرِّجْ على من خالفهم في قتادة، وإن اختلفوا نُظِر، فإن اتفق منهم اثنان وانفرد واحد فالقول قول الاثنين، لا سيما إن كان أحدهما شعبة، وليس أحد بالجملة في قتادة مثل شعبة؛ لأنه كان يوقفه على الإسناد والسماع، وهذا الذي ذكرت لك قول جماعة أهل العلم بالحديث، وقد اتفق شعبة وهشام في هذا الحديث على سقوط ذكر الاستسعاء فيه، وتابعهما همام، وفي هذا تقوية لحديث ابن عمر، وهو حديث مدني صحيح لا يقاس به غيره، وهو أولى ما قيل به في هذا الباب"[3].

وقال عبد الرحمن بن مهدي: "أحاديث همام عن قتادة أصح من حديث غيره؛ لأنه كتبها إملاء"[4].

قلتُ: ولعلَّ قول الشافعي: "وما روي عن أبي هريرة عن النبي ﷺ مُخْتَلَفٌ فيه"؛ لما سبق ذكره، والراجح عندي والله أعلم أنَّ السِّعايةَ في الحديث صحيحةٌ؛ لصحة رواية ابن أبي عروبة ومن تابعة في ذكرِها، قال ابن عبد البر: "تابعَ سعيدَ بنَ أبي عروبة على ذلك –أي على ذكر السعاية– أبان العطار وجرير بن حازم وموسى بن خلف رووه عن قتادة بإسناد مثله.

---

(1) ابن عبد البر، الاستذكار (311/7).

(2) ابن الأثير، جامع الأصول (8/ 70).

(3) ابن عبد البر، التمهيد (277/14).

(4) الزيلعي، نصب الراية (3/ 282).

والرواة عن سعيد لم يختلفوا عليه في شيء، وممن رواه عنه، يزيد بن زريع وعبدة بن سليمان وعلي بن مسهر ومحمد بن بكر ويحيى بن سعيد القطان ومحمد بن أبي عدي"[1].

وقال الطحاوي: "إنَّ الذي في الحديثين –من عدمِ ذكرِ السعاية– ليس بخلافِ ما جاء عن ابن أبي عروبة عن قتادة، ولكنَّه على التقصير من شعبة وهشام عن حفظِ ما قد حفظه سعيد، ومَنْ ذكرناه معه عن قتادة، ولما حفظوه عنه في الحديث، ومن حفظ شيئًا كان أولى ممن قصَّر عنه، وسعيدٌ أولى الناس بقتادة، وأحفظهم لحديثه، والذي لا يعدله فيه أحد سواه قبل اختلاطِهِ، وحديثه الذي أُخِذ عنه قبل اختلاطه، هو ما يحدث به عنه يزيد بن زريع، وأمثاله ممن يحدث عنه، فهم الحجة في ذلك"[2].

وقال ابن حزم: "هذا خبر في غاية الصحة، فلا يجوز الخروج عن الزيادة التي فيه ... وابن أبي عروبة ثقة، فكيف وقد وافقه عليه جرير، وأبان، وهما ثقتان"[3].

وقال ابن التُّركماني: "تابع ابن أبى عروبة على روايته عن قتادة ابن أبى صبيح ... وقد تقدم أنَّ الحجاج، وأبان، وابن خلف، وجرير بن حازم، رووه عن قتادة كذلك، وإذا سكت شعبة وهشام عن الاستسعاء لم يكن ذلك حجة على ابن أبى عروبة؛ لأنه ثقة، وقد زاد عليهما شيئًا فالقول قوله، كيف وقد وافقه على ذلك جماعة؟!"[4].

وتوسع الزَّيلعي في ذكر أقوال العلماء في تفضيل رواية شعبة وهشام وهمام على روايةِ سعيد، ثم قال: "وفي قول هؤلاء الأئمة نظر، فإن سعيد بن أبي عروبة من الأثبات في قتادة، وليس هو بدون همام، وقد تابعه جماعة على ذكر الاستسعاء"[5].

قلتُ: وكفى بالحديث صحةً إخراج صاحبي الصَّحيح له، وحسبك هذا فإنّه أعلى درجات الصحة، والجمع بينهما أولى من إهمالِ أحدهما. والله أعلم.

يُستفاد من هذا الحديث أنَّ الشَّافعي يتحرى الصِّحة في أدلته، ويُقدِّمُ حديث أهل المدينة على غيرِهِ من الأحاديث.

---

(1) يُنظر: ابن عبد البر، الاستذكار (312/7).
(2) يُنظر: الطحاوي، شرح مشكل الآثار (13/ 435).
(3) ابن حزم، المحلى بالآثار (185/8).
(4) ابن التركماني، الجوهر النقي (282/10).
(5) يُنظر: الزيلعي، نصب الراية (283/3).

وأنّه يعمل بالحديث الذي يُفتي به راويه؛ فعن ابن عمر رضي الله عنهما: "أنه كان يفتي في العبد أو الأمة يكون بين شركاء، فيعتق أحدهم نصيبه منه، يقول: قد وجب عليه عتقه كله إذا كان للذي أعتق من المال ما يبلغ يقوم من ماله قيمة العدل، ويدفع إلى الشركاء أنصباؤهم، ويخلي سبيل المعتق"[1]. والله تعالى أعلم.

المطلب الخامس: قَبُول الحديث لنقل أهل المغازي له، وإجماع العامة عليه، وإن لم يصح سنده

كان الشافعي رحمه الله تعالى يقبلُ الحديث إن اجتمع أهل المغازي على نقله وروايته، والناسُ–أي العلماء وليس العوام– على قبوله.

قال ابن حجر: من جملةِ صفات القبول التي لم يتعرض لها شيخنا أن يتفق العلماء على العمل بمدلول حديث، فإنه يُقبل حتى يجب العمل به، ولقد صرح بذلك جماعة من الأصول منهم الإمام الشافعي رحمه الله[2].

وفي هذا إشارة من الإمام الشافعي رحمه الله إلى تقويةِ الحديث الضعيف بتلقي العلماء، وقد أشار إلى ذلك عند كلامه على شروط قبول المرسل، "وكذلك إن وجد عوام من أهل العلم يفتون بمثل معنى ما روي عن النبي ﷺ "[3].

قال الشيخ ماهر الفحل: "وربما التمس الترمذي ذلك من كلام الشافعي فأخذ يقول في كثير من الأحاديث الضعيفة الإسناد من حيث الصناعة الحديثية: "وعليه العمل عند أهل العلم" مشيرًا في ذلك والله أعلم الى تقوية الحديث عند أهل العلم؛ لأن عملهم بمقتضاه يدل على اشتهار أصله عندهم، وقد يلتمس هذا من صنيع البخاري رحمه الله فقد قال في كتاب الوصايا: "ويذكر أن النبي ﷺ قضى بالدين قبل الوصية"[4][5]، وقد علق على ذلك الحافظ ابن حجر قائلًا : "وكأن البخاري اعتمد عليه لاعتضاده بالاتفاق

---

(1) البخاري، الصحيح (3/ 145).
(2) ابن حجر، النكت على ابن الصلاح (494/1).
(3) الشافعي، الرسالة (ص461).
(4) البخاري، الصحيح (5/4).
(5) الفحل، الجامع في العلل (151/1).

على مقتضاه، والا فلم تجر عادته أن يورد الضعيف في مقام الاحتجاج"[1].

وقال ابن الوزير: "وقد احتجّ العلماء على صحة الأحاديث بتلقي الأمة لها بالقبول"[2]. ومن أمثلة ذلك.

قال الإمام الشافعي رحمه الله تعالى: إنَّ سُفْيَانَ بنَ عُيَيْنَةَ[3] أَخْبَرَنَا عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ[4] عَنْ مُجَاهِدٍ[5] أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "لَا وَصِيَّةُ لِوَارِثٍ"[6].

نقد الحديث:

أورد الإمام الشَّافعي الحديث في أكثر من موضعٍ في كتابِه، فقال: "وما وصفت من أن الوصية للوارث منسوخة بآي المواريث وأن لا وصية لوارث مما لا أعرف فيه عن أحد ممن لقيت خلافًا"[7].

وقال رحمه الله: "ليس بمتصل عن النَّبي ﷺ من جهةِ الحجازيين، وغيرُه يثبته بهذا الوجه، ووجدنا غيره قد يصل فيه حديثًا عن النَّبي ﷺ بمثلِ هذا المعنى، ثم لم نعلم أهل العلم في البلدان اختلفوا في أن الوصية للوالدين منسوخة بآي المواريث"[8].

وقال رحمه الله: "ورأيت متظاهرًا عند عامة من لقيت من أهل العلم بالمغازي أن رسول الله ﷺ قال في خطبته عام الفتح لا وصية لوارث، ولم أر بين النَّاس في ذلك اختلافا..."[9].

وفي نفس الوقت جعله رحمه الله في رتبة الأحاديث المتواترة، فقال: "ووجدنا أهل

---

(1) ابن حجر، فتح الباري (377/5).

(2) ابن الوزير، العواصم والقواصم (1/ 397).

(3) سبقت ترجمته كثيرًا.

(4) سليمان بن أبي مسلم المكي، الأحول، خال ابن أبي نجيح، قيل اسم أبيه عبد الله، ثقة ثقة قاله أحمد من الخامسة. ابن حجر، تقريب التهذيب (254/ رقم2608).

(5) سبقت ترجمته، ثقة إمام في التفسير وفي العلم.

(6) الشافعي، الأم (210/5).

(7) المصدر نفسه (210/5).

(8) المصدر السابق (242/5).

(9) المصدر السابق (234/5).

الفتيا، ومن حفظنا عنه من أهل العلم بالمغازي، من قريش وغيرهم لا يختلفون في أن النَّبيَّ قال عام الفتح: "لا وصية لوارث، ولا يقتل مؤمن بكافر"، ويأثرونه عمَّن حفظوا عنه ممن لقوا من أهل العلم بالمغازي، فكان هذا نقل عامة عن عامة، وكان أقوى في بعض الأمر من نقل واحد عن واحد، وكذلك وجدنا أهل العلم عليه مجتمعين، وروى بعض الشَّاميين حديثًا ليس مما يثبته أهل الحديث فيه أن بعض رجاله مجهولون، فروِيناه عن النَّبي منقطعًا، وإنما قبلناه بما وصفت من نقل أهل المغازي وإجماع العامة عليه، وإن كنا قد ذكرنا الحديث فيه، واعتمدنا على حديث أهل المغازي عامًا، وإجماع الناس..."[1].

قال البيهقي: "واستدل الشَّافعي على نسخ الوصية للوارثين بما فيه من قول العامة، ثم بما روي مرسلًا وموصولًا عن النبي ﷺ "[2].

تخريج الحديث:

أخرجه الشافعي[3]، وسعيد بن منصور[4] من طريق ابن عيينة عن سليمان الأحول عن مجاهد مرفوعًا.

وأخرجه الطبراني[5] من طريق حفص بن غياث[6] عن ليث[7] عن مجاهد عن عمرو بن خارجة[8].

---

(1) الشافعي، الرسالة (ص60).

(2) البيهقي، السنن الصغير (368/2).

(3) الشافعي، المسند –ترتيب سنجر– (151/3/ ح1353). بلفظ: "لا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ".

(4) سعيد بن منصور، السنن (149/1/ ح425). بلفظ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ مُنَادِيًا فَنَادَى: "لَا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ، وَلَا يَجُوزُ لِامْرَأَةٍ عَطِيَّةٌ إِلَّا بِإِذْنِ زَوْجِهَا، وَالْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ".

(5) الطبراني، المعجم الكبير (35/17/ ح69). بلفظ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : "لَا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ".

(6) سبقت ترجمته، ثقة فقيه، تغير حفظه قليلاً في الآخر.

(7) الليث بن أبي سليم بن زُنَيم، واسم أبيه أيمن، وقيل: أنس، وقيل: غير ذلك، صدوق اختلط جدًا ولم يتميز حديثه فترك، من السادسة مات سنة ثمان وأربعين. ابن حجر، تقريب التهذيب (464/ رقم5685).

(8) عمرو بن خارجة بن المُنتفق، الأشعري، وقيل: الأنصاري، الأسَدي، حليف أبي سفيان، من ساكني الشام، صحابي مشهور، وقيل: اسمه خارجة بن عمرو، والأول أصح.
يُنظر: ابن قانع، معرفة الصحابة (218/2/ رقم724)، أبي نعيم، معرفة الصحابة (2008/4/ رقم2061)، ابن الأثير، أسد الغابة (208/4/ رقم3915)،

وأخرجه الطيالسي[1]، وعبد الرزاق[2]، وابن أبي شيبة[3]، وأحمد[4]، وابن ماجه[5] وأبو داود[6]، والترمذي[7]، والدارقطني[8]، والبيهقي[9]، من طرقٍ عن إسماعيل بن عياش[10] عن شُرحبيل بن مسلم الخولاني[11].

---

(1) الطيالسي، المسند (450/2/ ح1223). بلفظ: شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: "إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَعْطَى كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ فَلَا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ، الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ حِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ، مَنِ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ أَوِ انْتَمَى إِلَى غَيْرِ مَوَالِيهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ التَّابِعَةُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، أَلَا لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ أَنَّ تُعْطِيَ مِنْ مَالِ زَوْجِهَا شَيْئًا إِلَّا بِإِذْنِهِ"، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَا الطَّعَامَ؟ قَالَ: "ذَاكَ أَفْضَلُ أَمْوَالِنَا".

(2) عبد الرزاق، المصنف (148/4/ ح7277) (48/9/ ح16308). بلفظ: قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى نَاقَتِهِ فَقَالَ: "إِنَّ الصَّدَقَةَ لَا تَحِلُّ لِي وَلَا لِأَهْلِ بَيْتِي، وَأَخَذَ وَبَرَةً مِنْ كَاهِلِ نَاقَتِهِ" فَقَالَ: "لَا وَاللَّهِ وَلَا مَا يُسَاوِي هَذَا وَلَا مَا يَزِنُ هَذَا، لَعَنَ اللَّهُ مَنِ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ أَوْ تَوَلَّى إِلَى غَيْرِ مَوَالِيهِ، الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ، وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ، إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَعْطَى كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ فَلَا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ".

(3) ابن أبي شيبة، المصنف (208/6/ ح30716). بلفظ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي خُطْبَتِهِ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ يَقُولُ: "إِنَّ اللَّهَ أَعْطَى كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ فَلَا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ".

(4) أحمد، المسند (628/36/ ح22294).

(5) ابن ماجه، السنن (905/2/ح2713). بلفظ: "إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَعْطَى كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ، فَلَا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ".

(6) أبو داود، السنن (492/4/ ح2870)، (417/5/ ح3565) **الأول بلفظ:** "إن الله قَدْ أعطى كل ذي حقٍّ حقهُ، فلا وصيةَ لِوَارِثٍ"، **والثاني بلفظ:** "إنَّ الله عز وجل قد أعطى كلَّ ذي حق حقهُ، فلا وصيةَ لِوارثٍ، لا تُنفِقِ المرأةُ شيئاً مِن بيتها إلاَّ بإذن زوجها" قيل: يا رسولَ الله ولا الطعامَ؟ قال: "ذَلكَ أفضَلُ أموالنا" ثم قال: "العاريَّةُ مؤدَّاةٌ"، والمِنْحَةُ مردُودةٌ، والدَّينُ مَقْضِي، والزَّعِيم غارمٌ".

(7) الترمذي، الجامع (504/3/ ح2120). بلفظ: "إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَدْ أَعْطَى لِكُلِّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ، فَلاَ وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ، الوَلَدُ لِلْفِرَاشِ، وَلِلْعَاهِرِ الحَجَرُ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللهِ، وَمَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ أَوْ انْتَمَى إِلَى غَيْرِ مَوَالِيهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ التَّابِعَةُ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ، لاَ تُنْفِقُ امْرَأَةٌ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا إِلاَّ بِإِذْنِ زَوْجِهَا، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ وَلاَ الطَّعَامَ؟ قَالَ: ذَلِكَ أَفْضَلُ أَمْوَالِنَا ثُمَّ قَالَ: العَارِيَةُ مُؤَدَّاةٌ، وَالمِنْحَةُ مَرْدُودَةٌ، وَالدَّيْنُ مَقْضِيٌّ، وَالزَّعِيمُ غَارِمٌ".

(8) الدارقطني، السنن (454/3/ ح2960).

(9) البيهقي، السنن الكبرى (349/6/ ح12202) (399/6/ ح12405) (432/6/ ح12537). بلفظ: "إِنَّ اللهَ قَدْ أَعْطَى كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ، فَلَا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ".

(10) سبقت ترجمته بالتفصيل، وهو مقبول الرواية عن أهل بلده، ضعيفٌ في غيرهم.

(11) شرحبيل بن مسلم بن حامد الخولاني، الشامي، صدوق فيه لين، من الثالثة. ابن حجر، تقريب التهذيب (265/ رقم2771).

وأخرجه الطبراني[1] من طريق إسماعيل بن عياش عن محمد بن زياد[2]؛ كلاهما (شرحبيل بن مسلم، ومحمد بن زياد) عن أبي أمامة الباهلي[3].

وأخرجه عبد الرزاق[4]، وأحمد[5] من طريق الليث بن أبي سُليم عن شهر بن حوشب[6] قال: أخبرني من سمع رسول الله ﷺ .

وأخرجه ابن أبي شيبة[7] وأحمد[8]، اوبن ماجه[9]، من طريق سعيد بن أبي عروبة[10].

---

(1) الطبراني، المعجم الكبير (114/8/ ح7531).

(2) محمد بن زياد الأَلْهاني –بفتح الألف وسكون اللام وفتح الهاء وفي آخرها النون، هذه النسبة الى ألهان بن مالك–، أبو سفيان الحمصي، ثقة، من الرابعة. السمعاني، الأنساب (342/1)، ابن حجر، تقريب التهذيب (479/ رقم5889).

(3) سبقت ترجمته، واسمه صدي بن عجلان.

(4) عبد الرزاق، المصنف (47/9/ ح16307).

(5) أحمد، المسند (210/29/ ح17663). بلفظ: "أَلَا إِنَّ الصَّدَقَةَ لَا تَحِلُّ لِي، وَلَا لِأَهْلِ بَيْتِي، وَأَخَذَ وَبَرَةً مِنْ كَاهِلِ نَاقَتِهِ فَقَالَ: "وَلَا مَا يُسَاوِي هَذِهِ، أَوْ مَا يَزِنُ هَذِهِ، لَعَنَ اللهُ مَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، أَوْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ، وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ. إِنَّ اللهَ قَدْ أَعْطَى كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ، وَلَا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ".

(6) شهر بن حوشب الأشعري، الشامي، مولى أسماء بنت يزيد بن السكن، صدوق كثير الإرسال والأوهام، من الثالثة، مات سنة اثنتي عشرة. ابن حجر، تقريب التهذيب (269/ رقم2830).

(7) ابن أبي شيبة، المصنف (208/6/ ح30717). بلفظ: "لَا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ".

(8) أحمد، المسند (212/29/ ح17664) (214/29/ ح17665). بلفظ: قال: قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِمِنًى وَهُوَ عَلَى رَاحِلَتِهِ، وَهِيَ تَقْصَعُ بِجِرَّتِهَا، وَلُعَابُهَا يَسِيلُ بَيْنَ كَتِفَيَّ، فَقَالَ: "إِنَّ اللهَ قَسَمَ لِكُلِّ إِنْسَانٍ نَصِيبَهُ مِنَ الْمِيرَاثِ، فَلَا تَجُوزُ لِوَارِثٍ وَصِيَّةٌ الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ، وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ أَلَا وَمَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، أَوْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ، رَغْبَةً عَنْهُمْ. فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ، وَالْمَلَائِكَةِ، وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ".

(9) ابن ماجه، السنن (16/4/ح2712). بلفظ: "أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَهُمْ وَهُوَ عَلَى رَاحِلَتِهِ، وَإِنَّ رَاحِلَتَهُ لَتَقْصَعُ بِجِرَّتِهَا، وَإِنَّ لُغَامَهَا لَيَسِيلُ بَيْنَ كَتِفَيَّ، قَالَ: "إِنَّ اللَّهَ قَسَمَ لِكُلِّ وَارِثٍ نَصِيبَهُ مِنَ الْمِيرَاثِ، فَلَا تَجُوزُ لِوَارِثٍ وَصِيَّةٌ. الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ، وَمَنِ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، أَوْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ– أَوْ قَالَ: عَدْلٌ وَلَا صَرْفٌ–".

(10) سبقت ترجمته، ثقة حافظ، له تصانيف، كثير التدليس، واختلط، وكان من أثبت الناس في قتادة.

وأخرجه أحمد[1]، والترمذي[2]، والنسائي[3]، وأبو يعلى[4]، والطبراني[5] من طريق أبي عوانة[6]. وأخرجه أحمد[7]، والبغوي[8] من طريق حماد[9]. وأخرجه النسائي[10] من طريق شعبة[11].

وأخرجه الدارمي[12]، والدارقطني[13] من طريق قتادة[14]؛ خمستهم (سعيد بن أبي

---

(1) أحمد، المسند (214/29/ ح17665). بلفظ: قَالَ: كُنْتُ آخِذًا بِزِمَامِ نَاقَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهِيَ تَقْصَعُ بِجِرَّتِهَا وَلُعَابُهَا يَسِيلُ بَيْنَ كَتِفَيَّ، فَقَالَ: "إِنَّ اللهَ قَدْ أَعْطَى كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ، وَلَيْسَ لِوَارِثٍ وَصِيَّةٌ الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ، وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ، وَمَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، أَوْ انْتَمَى إِلَى غَيْرِ مَوَالِيهِ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ، وَالْمَلَائِكَةِ، وَالنَّاسِ، أَجْمَعِينَ".

(2) الترمذي، الجامع (505/3/ ح2121). بلفظ: "أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ عَلَى نَاقَتِهِ وَأَنَا تَحْتَ جِرَانِهَا وَهِيَ تَقْصَعُ بِجِرَّتِهَا، وَإِنَّ لُعَابَهَا يَسِيلُ بَيْنَ كَتِفَيَّ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ أَعْطَى كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ، وَلاَ وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ، وَالوَلَدُ لِلْفِرَاشِ، وَلِلْعَاهِرِ الحَجَرُ، وَمَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ أَوْ انْتَمَى إِلَى غَيْرِ مَوَالِيهِ رَغْبَةً عَنْهُمْ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ، لاَ يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلاَ عَدْلاً".

(3) النسائي، السنن (247/6/ ح3641–3642) الأول بلفظ: "إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَعْطَى كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ، وَلَا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ"، والثاني بلفظ: "أَنَّ ابْنَ خَارِجَةَ، شَهِدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ النَّاسَ عَلَى رَاحِلَتِهِ، وَإِنَّهَا لَتَقْصَعُ بِجَرَّتِهَا، وَإِنَّ لُعَابَهَا لَيَسِيلُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي خُطْبَتِهِ: "إِنَّ اللَّهَ قَدْ قَسَّمَ لِكُلِّ إِنْسَانٍ قِسْمَهُ مِنَ الْمِيرَاثِ، فَلَا تَجُوزُ لِوَارِثٍ وَصِيَّةٌ".

(4) أبو يعلى، المسند (78/3/ ح1508).

(5) الطبراني، المعجم الكبير (33/17/ ح61).

(6) سبقت ترجمته، ثقة ثبت.

(7) أحمد، المسند (623/29/ ح18083).

(8) البغوي، شرح السنة (288/5/ ح1460).

(9) سبقت ترجمته، ثقة عابد أثبت النَّاسِ في ثابت، تغير حفظه بأخرة.

(10) النسائي، السنن (247/6/ ح3642). بلفظ: ذَكَرَ أَنَّ ابنَ خَارِجَةَ: شَهِدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ النَّاسَ عَلَى رَاحِلَتِهِ، وَإِنَّهَا لَتَقْصَعُ بِجَرَّتِهَا، وَإِنَّ لُعَابَهَا لَيَسِيلُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي خُطْبَتِهِ: "إِنَّ اللَّهَ قَدْ قَسَّمَ لِكُلِّ إِنْسَانٍ قِسْمَهُ مِنَ الْمِيرَاثِ، فَلَا تَجُوزُ لِوَارِثٍ وَصِيَّةٌ".

(11) سبقت ترجمته، ثقةٌ حافظ متقن، كان الثوري يقول: هو أمير المؤمنين في الحديث، وهو أول من فتش بالعراق عن الرجال، وذبَّ عن السنةِ وكان عابدًا.

(12) الدارمي، السنن (2063/4/ح3303). بلفظ: "أَلَا إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَعْطَى كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ، فَلَا يَجُوزُ وَصِيَّةٌ لِوَارِثٍ".

(13) الدارقطني، السنن (268/5/ ح4299).

(14) سبقت ترجمته، وهو ابن دعامة السدوسي، الثقة الثبت.

عروبة، وأبو عوانة، وحماد، وشعبة، وقتادة) عن شهر بن حوشب عن عبد الرحمن بن غَنم[1] عن عمرو بن خارجة.

وأخرجه الطيالسي[2] وأحمد[3] بإثر من طريق همام بن يحيى العوذي[4].

وأخرجه سعيد بن منصور[5]، من طريق طلحة أبي محمد مولى باهلة[6].

وأخرجه ابن أبي عاصم[7] من طريق محمد بن عبيد الله[8]؛ ثلاثتهم (همام، وطلحة، ومحمد بن عبيد الله) عن قتادة.

وأخرجه عبد الرزاق[9] من طريق مطر الوراق[10]؛ كلاهما (قتادة، ومطر) عن شهر بن حوشب عن عمرو بن خارجة. بإسقاط عبد الرحمن بن غنم.

وأخرجه النسائي[11] من طريق إسماعيل بن أبي خالد[12] عن قتادة عن عمرو بن خارجة.

---

(1) عبد الرحمن بن غَنْم الأشعري، مختلف في صحبته، وذكره العجلي في كبار ثقات التابعين، مات سنة ثمان وسبعين. ابن حجر، تقريب التهذيب (348/ رقم3978).

(2) الطيالسي، المسند (543/2/ ح1313). بلفظ: إِنِّي لَتَحْتَ جِرَانِ نَاقَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَإِنَّهَا لَتَقْصَعُ بِجِرَّةٍ وَإِنَّ لُعَابَهَا لَيَسِيلُ بَيْنَ كَتِفَيَّ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: "إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَعْطَى كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ وَلَا تَجُوزُ لِوَارِثٍ وَصِيَّةٌ، الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ، وَمَنِ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ أَوِ انْتَمَى إِلَى غَيْرِ مَوَالِيهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ".

(3) أحمد، المسند (214/29).

(4) سبقت ترجمته، ثقة ربما وهم.

(5) سعيد بن منصور، السنن (150/1/ ح428).

قلتُ: والرواية التي أخرجها الطبراني في المعجم الأوسط (8/8/ ح7791) من طريق طلحة عن قتادة عن شهر عن عبد الرحمن بن غنم عن عمرو بن خارجة. فيها ابن غنم.

(6) لم أقف له على ترجمة.

(7) ابن أبي عاصم، الآحاد والمثاني (89/2/ ح788).

(8) لم أقف له على ترجمة.

(9) عبد الرزاق، المصنف (47/9/ ح16306). بلفظ: قَالَ: كُنْتُ تَحْتَ جِرَانِ نَاقَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَإِنَّهَا لَتَقْصَعُ بِجِرَّتِهَا وَإِنَّ لُعَابَهَا لَيَسِيلُ عَلَى كَتِفَيْ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ وَهُوَ يَخْطُبُ بِمِنًى يَقُولُ: "إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَعْطَى كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ وَإِنَّهُ لَيْسَ لِوَارِثٍ وَصِيَّةٌ، الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ، وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ، مَنِ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ أَوِ انْتَمَى إِلَى غَيْرِ مَنْ أَنْعَمَ اللَّهُ بِهِ عَلَيْهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ".

(10) سبقت ترجمته، صدوق كثير الخطأ، وحديثه عن عطاء ضعيف.

(11) النسائي، السنن (247/6/ح3643). بلفظ: "إِنَّ اللَّهَ عَزَّ اسْمُهُ قَدْ أَعْطَى كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ، وَلَا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ".

(12) إسماعيل بن أبي خالد الأحمسي مولاهم، البجلي، ثقة ثبت، من الرابعة، مات سنة ست وأربعين. ابن حجر، تقريب التهذيب (107/ رقم438).

وأخرجه الطبراني[1] من طريق حفص بن غياث. وأخرجه الدارقطني[2]، والبيهقي[3] من طريق زياد بن عبد الله[4]؛ كلاهما (حفص بن غياث، وزياد بن عبد الله) عن إسماعيل بن مسلم[5] عن الحسن البصري[6] عن عمرو بن خارجه.

وأخرجه الطبراني[7] من طريق عامر بن مدرك[8] عن السري بن إسماعيل[9] عن عامر[10] عن عمرو بن خارجه. وأخرجه ابن ماجه[11]، والطبراني[12] من طريق

---

(1) الطبراني، المعجم الكبير (35/17/ ح70).

(2) الدارقطني، السنن (267/5/ ح4296).

(3) البيهقي، السنن الكبرى (433/6/ ح12540).

(4) زياد بن عبد الله بن الطفيل العامري، البكائي، أبو محمد الكوفي، صدوق، ثبت في المغازي، وفي حديثه عن غير ابن إسحاق لين، ولم يثبت أن وكيعًا كذبه، وله في البخاري موضع واحد متابعة، من الثامنة، مات سنة ثلاث وثمانين. ابن حجر، تقريب التهذيب (220/ رقم2085).

(5) إسماعيل بن مسلم المخزومي، مولاهم المكي، صدوق، من السادسة. ابن حجر، تقريب التهذيب (110/ رقم486).

(6) سبقت ترجمته، ثقة فقيه فاضل مشهور، وكان يرسل كثيرًا ويدلس.

(7) الطبراني، المعجم الكبير (35/17/ ح71). بلفظ: قَالَ: وَقَفَ فِينَا رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمَ الفَتْحِ حَتَّى اجْتَمَعَ إِلَيْهِ مَنْ بَعُدَ فَنَادَى بِصَوْتٍ أَسْمَعَهُمْ فَقَالَ: "أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللهَ قَدْ أَحْسَنَ إِلَيْكُمْ وَرَدَّ إِلَى كُلِّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ، أَلَا إِنَّهَا لَا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ بَعْدَ مَوْقِفِي هَذَا، الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ، وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ، مَنِ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ أَوْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ فَعَلَيْهُ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ"، ثُمَّ انْصَرَفَ وَانْصَرَفَ النَّاسُ.

(8) عامر بن مدرك بن أبي الصفيراء، لين الحديث. ابن حجر، تقريب التهذيب (288/ رقم3108).

(9) السري بن إسماعيل الهمداني، الكوفي، ولي القضاء، متروك الحديث، من السادسة. ابن حجر، تقريب التهذيب (230/ رقم2221).

(10) سبقت ترجمته، ثقة مشهور فقيه فاضل.

(11) ابن ماجه، السنن (2714/18/4). بلفظ: "إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَعْطَى كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ، فَلَا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ".

(12) الطبراني، مسند الشاميين (360/1/ ح621). بلفظ: قَالَ: إِنِّي لَتَحْتُ نَاقَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَسِيلُ عَلَيَّ لُعَابُهَا فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ "إِنَّ اللَّهَ جَعَلَ لِكُلِّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ أَلَا لَا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ، الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ، وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ، أَلَا لَا يَتَوَلَّنَّ رَجُلٌ غَيْرَ مَوَالِيهِ ، وَلَا يَدَّعِينَ إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ، مُتَتَابِعَةً إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، أَلَا لَا تُنْفِقَنَّ امْرَأَةٌ مِنْ بَيْتِهَا إِلَّا بِإِذْنِ زَوْجِهَا". فَقَالَ رَجُلٌ: إِلَّا الطَّعَامَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ: "وَهَلْ أَفْضَلُ أَمْوَالِنَا إِلَّا الطَّعَامُ أَلَا إِنَّ الْعَارِيَةَ مُؤَدَّاةٌ ، وَالْمَنِيحَةُ مَرْدُودَةٌ وَالدَّيْنُ مَقْضِيٌّ وَالزَّعِيمُ غَارِمٌ".

محمد بن شعيب بن شابور[1].

وأخرجه الدارقطني[2]، والبيهقي[3] من طريق عمر بن عبد الواحد[4]؛ كلاهما (محمد بن شعيب، وعمر بن عبد الواحد) عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر[5] عن سعيد بن أبي سعيد[6].

---

(1) محمد بن شعيب بن شابور الأموي مولاهم، الدمشقي، نزيل بيروت، صدوق صحيح الكتاب، من كبار التاسعة، مات سنة مائتين وله أربع وثمانون. ابن حجر، تقريب التهذيب (483/ رقم5958).

(2) الدارقطني، السنن (122/5/ ح4066).

(3) البيهقي، السنن الكبرى (433/6/ ح12541).

(4) عمر بن عبد الواحد بن قيس السلمي، الدمشقي، ثقة، من التاسعة، مات سنة مائتين، وقيل: بعدها. ابن حجر، تقريب التهذيب (415/ رقم4943).

(5) عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الأزدي، أبو عتبة الشامي، الداراني، ثقة، من السابعة، مات سنة بضع وخمسين. ابن حجر، تقريب التهذيب (353/ رقم4041).

(6) اختلف أهل العلم هل هو سعيد بن أبي سعيد المقبري، أم آخر غيره، فقال ابن عساكر في تاريخ دمشق (279/21): "فرق أبو بكر الخطيب في المتفق والمفترق بين المقبري وبين سعيد بن أبي سعيد الذي حدّث ببيروت، ووهِم في ذلِك". **قلتُ:** وسبب ذلِك أنَّ ابن عساكر روى الحديث فجاء فيه "حدثني سعيد بن أبي سعيد المقبري، ونحن ببيروت عن أنس...". وبناءً على هذا يكون الحديث عند ابن عساكر صحيح؛ إذ إنَّ سعيد بن أبي سعيد المقبري إمام في الحديث ثقة.

بينما قد جاء عند ابن الجوزي في التحقيق (238/2): "سعيد بن أبي سعيد الساحلي، مجهول"، وقال ابن عبد الهادي في تنقيح التحقيق (252/4): "حديث أنس هذا ذكره ابن عساكر، وشيخنا المزي في الأطراف في ترجمة سعيد المقبري، وهو خطأ، وإنما هو الساحلي، ولا يحتج به، هكذا رواه الوليد بن مَزْيَد البيروتي عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن سعيد بن أبي سعيد، شيخ بالساحل، قال: حدثني رجل من أهل المدينة، قال: إني لتحت ناقة رسول الله ﷺ، فذكر الحديث".

وقال ابن حجر في تهذيب التهذيب (39/4): ذكر الحافظ سعد الدين الحارثي أن ابن عساكر لم يصب في توهيم الخطيب وصدق الحارثي قد جاء في كثير من الروايات عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن سعيد بن أبي سعيد الساحلي عن أنس والرواية التي وقعت لابن عساكر وفيها عن ابن جابر عن سعيد بن أبي سعيد المقبري كأنها وهم من أحد الرواة وهو سليمان بن أحمد الواسطي فإنه ضعيف جدًا والمقبري لم يقل أحدٌ أنه يدعى الساحلي، وهذا الساحلي غير معروف تفرد عنه بن جابر، وقد روى ابن ماجه في الجهاد عن عيسى بن يونس الرملي عن محمد بن شعيب بن شابور عن سعيد بن خالد بن أبي طويل الصيداوي ويقال البيروتي عن أنس حديثًا فيحتمل أن يكون سعيد بن أبي سعيد الساحلي هو سعيد بن خالد هذا وقد أخرج له ابن ماجة حديثين من رواية ابن شعيب عن ابن جابر عنه فيحتمل أن يكون بن جابر سقط في حديث سعيد بن خالد". وأخرج البيهقي الحديث معلقًا في السنن الكبرى للبيهقي (433/6): فقال: ورواه الوليد بن مزيد البيروتي عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، عن سعيد بن أبي سعيد شيخ بالساحل قال: حدثني رجل من أهل المدينة...".

وأخرجه تمام[1] من طريق أبي حارثة كعب بن خريم[2] عن سليمان بن سالم الحراني[3] عن الزهري؛ كلاهما (سعيد بن أبي سعيد، والزهري) عن أنس بن مالك.

ولقد جاء الحديث من طرقٍ أخرى كلُّها فيها مقال؛ منها ما يُروى عن ابن عباس فأخرجه أبو داود[4]، والدارقطني[5]، والبيهقي[6]، من طريق حجاج[7] عن ابن جريج[8] عن عطاء الخراساني[9] عن ابن عباس.

وأخرجه الطبراني[10]، والدارقطني[11]، والبيهقي[12] من طريق يونس بن راشد[13] عن عطاء الخراساني عن عكرمة عن ابن عباس.

---

(1) تمام، الفوائد (36/1/ ح66). بلفظ: "إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَعْطَى كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ، أَلَا لَا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ، وَالْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ، وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ".

(2) كعب بن خريم بن جندب، أبو حارثة الدمشقي، ذكر الذهبي في التاريخ (431/5/ رقم338) أن دحيمًا قال عنه: "شيخٌ صالح"، وقال أبو حاتم في الجرح والتعديل (163/7/ رقم920): "صدوق"، وترجم له ابن عساكر في تاريخ دمشق (132/50/ رقم5813)، وقال ابن منظرو في مختصر التاريخ (21/ 174): "كان شيخًا صادقًا صدوقًا".

الخلاصة: قلتُ: صدوق.

(3) سليمان بن أبي داود سالم الحراني، قال أبو حاتم في الجرح والتعديل (116/4/ رقم501): "ضعيف الحديث جدًا"، وقال الذهبي في ميزان الاعتدال (208/2/ رقم3466): "ضعيف بمرة".

الخلاصة: قلتُ: واهٍ.

(4) أبو داود، المراسيل (256/ ح349)

(5) الدارقطني، السنن (171/5/ ح4150).

(6) البيهقي، السنن الكبرى (172/5/ ح4155). بلفظ: قال رسول الله ﷺ: "لَا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ الْوَرَثَةُ".

(7) سبقت ترجمته، هو ابن محمد المصيصي، ثقة ثبت لكنه اختلط في آخر عمره لما قدم بغداد قبل موته.

(8) سبقت ترجمته، ثقة فقيه فاضل، كان يدلس ويرسل.

(9) عطاء بن أبي مسلم، أبو عثمان الخراساني، واسم أبيه ميسرة، وقيل عبد الله صدوق يهم كثيرًا ويرسل ويدلس، من الخامسة، مات سنة خمس وثلاثين، لم يصح أن البخاري أخرج له. ابن حجر، تقريب التهذيب (392/ رقم4600).

(10) الطبراني، مسند الشاميين (325/3/ ح2410).

(11) الدراقطني، السنن (172/5/ ح4155).

(12) البيهقي، السنن (431/6/ ح12535).

(13) يونس بن راشد الحراني –بلدة من الجزيرة خرج منها جماعةٌ من العلماء، وحرّان بطن من همدان، وقيل: هي قبيلةٌ من حِمير–، أبو إسحاق القاضي، صدوق رمي بالإرجاء، من الثامنة. السمعاني، الأنساب (107/4)،، ابن حجر، تقريب التهذيب (613/ رقم7904).

وأخرجه ابن حبان[1] من طريق إسماعيل بن محمد بن يوسف[2] عن زكريا بن نافع الأرسوفي[3].

وأخرجه الدارقطني من طريق عبد الله بن ربيعة[4]؛ كلاهما (زكريا بن نافع، وعبد الله بن ربيعة) عن محمد بن مسلم الطائفي عن ابن طاووس[5] عن أبيه[6] عن ابن عباس.

---

(1) ابن حبان، المجروحين (130/1).

(2) إسماعيل بن محمد بن يوسف بن يعقوب بن جعفر بن عطاء بن أبي عبيد الثقفي، قال أبو حاتم في الجرح والتعديل (196/2): "نظرتُ في حديثه فلم أجد حديثه حديث أهل الصدق"، وقال ابن حبان في المجروحين (130/1): "ممن يقلب الأسانيد ويسرق الحديث لا يجوز الاحتجاج به"، وذكر الذهبي في تاريخه (298/6) أنَّ ابن طاهر قال عنه: "كذاب"، وقال في ميزان الاعتدال (247/1/ رقم935): قال ابن الجوزي: كذاب، وساق له إسناد مظلم.

قلتُ: والصواب أنَّ ابن الجوزي نقل ذلك عن ابن طاهر، وليس القول منسوبٌ إليه، والذي ساق الإسناد ابن حبان، وليس ابن الجوزي، وسندها ليس بالمظلم كما قال، قال ابن حبان في المجروحين (131/1): "وروى عن المعلى بن الوليد القعقاعي ثنا أبو إسحاق الفزاري عن مخلد بن الحسين عن هشام بن حسان عن بن سيرين عن أبي هريرة ..." قال ابن حجر معلقًا على سنده في لسان الميزان (433/1): "رجاله معروفون بالثقة وليس فيه من ينظر في حاله إلا المعلى وقد ذكره ابن حبان في الثقات، فوصفه بأنه سند مظلم مردود". وغريبٌ أن يكونَ الشيخ الحويني حفظه الله أثبت في كتابه نثل النبال (343/4) أنَّ ابن الجوزي قال عنه كذاب.

وقال الدارقطني في سؤالات السلمي له (129/ رقم67): "ضعيفٌ جداً"، وترجمه في كتابه الضعفاء والمتروكين (256/1/ رقم86)، وأبو نعيم في ضعفائه (60/ رقم14)، وقال: "روى عن حبيب كاتب مالك وعمر بن أبي سلمة التنيسي والقاسم بن سلام بالموضوعات".

الخلاصة: قلتُ: متروك.

(3) زكريا بن نافع الأرسوفي، وقيل: اليرسوفي، ترجم له ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (595/3/ رقم2688) ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا عن أحد من النقاد، وذكره ابن حبان في الثقات (252/8)، وقال: "يُغرب"، وقال العراقي في ذيل ميزان الاعتدال (108/ رقم393): "روى الخطيب في أسماء من روى عن مالك من طريق الأزدي عن عباس بن فضل الأرسوفي عن إسماعيل بن عباد الأرسوفي عن زكريا بن نافع عن مالك عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: "شَاهد الزُّور لَا تَزُول قدماه حَتَّى يتبوأ مَقْعَده من النَّار"، قال الخطيب: منكر عن مالك وفي إسناده غير واحد من المجهولين. قلتُ: وكتاب الخطيب هذا لم أقف عليه.

الخلاصة: قلتُ: مجهول الحال. والله أعلم.

(4) سبقت ترجمته، وكانت الخلاصة فيه: متروك.

(5) سبقت ترجمته، ثقة فاضل عابد.

(6) سبقت ترجمته، ثقة فقيه فاضل.

ومنها ما رواه جابر بن عبد الله؛ فأخرجه الدارقطني[1] من طريق إسحاق بن إبراهيم الهروي[2] عن سفيان، عن عمرو[3] عن جابر بن عبد الله.

ومنها ما رواه علي بن أبي طالب؛ فأخرجه الدارقطني[4] من طريق يحيى بن أبي أُنيسة الجَزَري[5]، عن أبي إسحاق الهمداني[6]، عن عاصم بن ضمرة[7] عن عليٍّ بن أبي طالب.

ومنها ما رواه عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده؛ فأخرجه ابن عدي[8] من طريق حبيب بن أبي قريبة المعلِّم[9] عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده.

وأخرجه الدارقطني[10] من طريق سهل بن عمار عن الحسين بن الوليد عن حماد بن سلمة، عن حبيب بن الشهيد، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده.

---

(1) الدارقطني، السنن (4151/171/5).

(2) إسحاق بن إبراهيم الهروي، أبو موسى، قال ابن معين–الجرح والتعديل (211/2)–: "ثقة"، وقال عبد الله بن أحمد في العلل (601/2/ رقم3854): سألتُ أبي عنه، فعرفه وذكره بخير، وقال أبو داود –تاريخ بغداد (352/7)–: سُئل عنه أحمد بن حنبل، فقال: الطوال؟ ذاك لي صديق، وأعرفه قديمًا يكتب. وأثنى عليه خيرًا. وقال أبو زرعة –تاريخ بغداد (352/7)– "البغداديون يقولون هو رجلٌ صالح، وذلك أنه كان يحدثنا بأحاديث كبار عن المعافى بن عمران، وابن عيينة، وكان تاجرا"، وقال عبد الله بن علي بن المديني –لسان الميزان (345/1/ رقم1071)–: "سمعت أبي يقول أبو موسى الهروي روى عن سفيان عن عمرو عن جابر لا وصية لوارث كأنه عن عمرو مرسلًا وغمزه"، وذكره ابن حبان في الثقات (116/8).

الخلاصة: قلتُ: ثقة.

(3) سبقت ترجمته، ابن دينار، ثقة ثبت.

(4) الدارقطني، السنن (172/5/ ح4152).

(5) سبقت ترجمته، ضعيف.

(6) سبقت ترجمته، عمرو بن عبد الله، ، ثقة مُكثِر عابد، اختلط بأخرة.

(7) سبقت ترجمته، صدوق.

(8) ابن عدي، الكامل (322/3).

(9) قال ابن عدي عقب الحديث: "حبيب له أحاديث صالحة وأرجو أنّه مستقيم الرواية".

قلتُ: وحبيب هذا وثقه ابن معين وأبو زرعة–الجرح والتعديل (101/3)–، وأحمد بن حنبل في العلل روايةِ عبد الله (298/2/ رقم2323)، وابن حبان (183/6)، وقال الذهبي في الكاشف (310/1/ رقم924)، وابن حجر في التقريب (152/ رقم1115): "صدوق"، ولينه النسائي– تهذيب الكمال (413/5)–: فقال: "ليس بالقوي" وقال عمرو بن عليٍّ–الجرح والتعديل (101/3)– كان يحيى–القطان– لا يحدِّث عن حبيب المعلم، وكان عبد الرحمن يُحدّث عنه.

الخلاصة: قلتُ: صدوق.

(10) الدارقطني، السنن (5/ 172/ ح4154)

ومنها ما رواه جعفر بن محمد عن أبيه؛ فأخرجه الدارقطني[1]، والبيهقي[2]، من طريق نوح بن دراج[3] عن أبان بن تغلب[4] عن جعفر بن محمد[5] عن أبيه[6]، عن رسول الله.

ومنها ما رواه زيد بن أرقم والبراء بن عازب؛ فأخرجه ابن الأعرابي[7] والطبراني[8] وابن عدي[9] من طريق موسى بن عثمان الحضرمي[10] عن أبي إسحاق الهمداني، عن البراء بن عازب وزيد بن أرقم.

ومنها ما رواه خارجة بن عمرو؛ والصحيح أنَّ هذا مقلوب عن عمرو بن خارجه، نبه على ذلك ابن حجر[11]، ومن الجدير بالذكر بيانه أنَّ الطبراني حين ترجم لعمرو بن خارجه قال: ويقال خارجة بن عمرو، والصواب عمرو بن خارجة حليف أبي سفيان بن حرب بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف[12].

ومنها ما رواه ابن عمر؛ قال الزيلعي: "إنّ الحديث يروى عن ابن عمر، وعزاه للبزار

---

(1) الدارقطني، السنن (268/5/ ح4298).

(2) البيهقي، السنن الكبرى (141/6/ ح11459).

(3) نوح بن دراج النخعي مولاهم، أبو محمد الكوفي، القاضي، متروك، وقد كذبه ابن معين، من الثامنة، مات سنة اثنتين وثمانين، لم ينسبه ابن ماجة في روايته. ابن حجر، تقريب التهذيب (567/ رقم7205).

(4) سبقت ترجمته، ثقة تُكلّمَ فيه للتشيع.

(5) سبقت ترجمته، صدوق فقيه إمام.

(6) سبقت ترجمته، هو محمد بن علي، أبو جعفر الباقر، ثقة فاضل.

(7) ابن الأعرابي، المعجم (803/2/ ح1643).

(8) والطبراني، المعجم الكبير (191/5/ح5057).

(9) ابن عدي، الكامل (67/8).

(10) موسى بن عثمان الحضرمي، وقيل: الكِندي، قال ابن معين –في الجرح والتعديل (153/8/ رقم688)–: "ليس بشيء"، وقال أبو حاتم –نفس الكتاب–: "متروك الحديث"، وقال ابن عدي في الكامل (68/8/ رقم1832): "حديثه ليس بالمحفوظ، وهو من الغاليين في التشيع"، وذكره ابن الجوزي في الضعفاء والمتروكين (147/3/ رقم3462).

الخلاصة: قلتُ: متروك الحديث، ليس بشيء.

(11) ابن حجر، الدراية في تخريجِ أحاديث الهداية (290/2/ح1057).

(12) الطبراني، المعجم الكبير (32/17).

في المسند"[1]، وبعد البحث في المسند وغيره لم أقف عليه من طريق ابن عمر وإنما المتن الذي أورده البزار هو من طريق علي بن أبي طالب رضي الله عنه. والله أعلم.

دراسة رواة الحديث:

رواة سند الإمام الشافعي ثقات؛ إلا أنَّ السند مرسلٌ.

وأمّا الطرق الأخرى ففي رواتها من هو غير مقبول الحديث مثل الليث بن أبي سليم الذي اختلط جدًا ولم يتميز حديثه فتُرك.

وطلحة مولى باهلة، ومحمد بن عبيد الله كلاهما مجهول، إذ لم أقف لهما على ترجمة.

وعامر بن مدرك لين الحديث، والسري بن إسماعيل، وإسماعيل بن محمد بن يوسف، وعبد الله بن ربيعة، ونوح بن دراج، وموسى بن عثمان أربعتهم قال فيهم النقاد متروكي الحديث.

وسليمان بن سالم الحراني واه الحديث.

وزكريا بن نافع الأرسوفي مجهول الحال؛ وما سوى هؤلاء فهم في دائرة المقبول. والله أعلم.

الحكم على الحديث:

الحديث من طريق الشافعي مرسل صحيح، تقوى بالمتابعات والشاهد، ولقد صحح المرسل ابن حجر، فقال: "مرسلٌ صحيح الإسناد"[2]، وتبِعه على ذلك الألباني، فقال: "وإسناده صحيح مرسل"[3]، ولقد صحَّ الحديثُ موصولًا من طرق أخرى، صار بها صحيحًا بمجموعِ طُرقِه. والله أعلم.

ثم إن كان الإمام الشافعي رحمه الله يقصد بحديث الشاميين **حديث إسماعيل بن عياش**، وأنَّ فيه مجاهيل، أو ليس مما يثبته أهل الحديث فالأمر على خلافِ ذلك، إذ إن رواية إسماعيل بن عياش عن الشاميين مقبولة عند أهل العلم، وقد سبق تفصيل ذلك في ترجمته. ولم أقف على مجهولٍ في إسناده. والله أعلم.

قال الترمذي: "حديث حسن، وقد روي عن أبي أمامة عن النبي ﷺ من غير هذا

---

(1) الزيلعي، نصب الراية (403/4).

(2) ابن حجر، موافقة الخبر الخبر في تخريج أحاديث المختصر (313/2).

(3) الألباني، إرواء الغليل (95/6).

الوجه، ورواية إسماعيل بن عياش عن أهل العراق وأهل الحجاز ليس بذلك فيما تفرد به؛ لأنه روى عنهم مناكير، وروايته عن أهل الشام أصح، هكذا قال محمد بن إسماعيل: سمعت أحمد بن الحسن يقول: قال أحمد بن حنبل: إسماعيل بن عياش أصلح بدنًا من بقية، ولبقية أحاديث مناكير عن الثقات ..."[1].

وقال ابن الملقن: "وهو من رواية إسماعيل بن عياش عن الشاميين وهو صحيح إذ ذاك على رأي أحمد والبخاري وغيرهما"[2]. وقال أيضًا: "روى البيهقي من طريق أبي داود حديث أبي أمامة السالف، ثم ذكر عن أحمد بن حنبل أنَّ ما روى إسماعيل عن الشاميين صحيح. قال: وكذا قال البخاري وجماعة من الحفاظ، وهذا الحديث إنما رواه إسماعيل عن شامي"، قلتُ-أي ابن الملقن-: ظهر بهذا أن هذا هو الحديث الذي عناه الشافعي بقوله: "وروى بعض الشاميين حديثًا..." إلى آخره، وقد صرح البيهقي بذلك في كتاب "المعرفة" وليس في رجاله مجهول، وابن عياش معروف، ورواه عن شامي، روايته صحيحة عنهم كما سلف؛ ولهذا حسنه الترمذي كما قدمناه عنه"، ثم قال: "قال البيهقي: وقد روي من وجه آخر من حديث الشاميين. ثم روى حديث عمرو بن خارجة من وجهين صحيحين كما تقدم عن الترمذي ومن وافقه، وضعيف، ثم قال: والاعتماد على ما ذكره الشافعي عن أهل المغازي مع إجماع العامة على القول به[3].

وقال ابن حجر عن رواية ابن عياش: "حسن الإسناد"[4]. وقال في موضع: "إسناده قوي"[5].

وقال أيضًا: "في إسناده إسماعيل بن عياش وقد قوى حديثه عن الشاميين جماعة من الأئمة منهم أحمد والبخاري وهذا من روايته عن شرحبيل بن مسلم وهو شامي ثقة وصرح في روايته بالتحديث عند الترمذي..."[6].

وأمّا حديث عمرو بن خارجة فقد صححه أيضًا الترمذي، فقال: "هذا حديثٌ حسنٌ صحيح"[7]. وقال الألباني: "ولعلَّ تصحيحه من أجل شواهده الكثيرة، وإلا فإنَّ شهر بن

---

(1) الترمذي، الجامع (504/3).

(2) ابن الملقن، تحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج (2/ 328).

(3) ابن الملقن، البدر المنير (267/7).

(4) ابن حجر، التلخيص الحبير (3/ 198).

(5) ابن حجر، الدراية في تخريج أحاديث الهداية (2/ 290).

(6) ابن حجر، فتح الباري (372/5).

(7) الترمذي، الجامع (504/3).

حوشب ضعيفٌ لسوء حفظه[1].

قلتُ: وأمَّا الرواية المرسلة عند النسائي التي ذكرناها في التخريج فهي ضعيفة؛ لانقطاعها بسقوط شهر بن حوشب، وعبد الرحمن بن غنْم منها.

وأمَّا حديث أنس بن مالك، فالراجح عندي والله أعلم أنّه ضعيف؛ لأنَّ سعيد بن أبي سعيد مجهول، وليس هو سعيد بن أبي سعيد المقبري كما قال ابن عساكر في الأطراف[2]، وأيده على ذلك ابن الملقن، فقال: "هذا إسناد كل رجاله ثقات، والظاهر أن سعيد بن أبي سعيد هو المقبري المجمع على ثقته، وبه صرح ابن عساكر في أطرافه وكذا المزي،... قال: قال البيهقي: قد روي من أوجه ضعيفة[3]، فكأنه يشير إلى ضعف الطريق المذكور-يقصد الحديث من طريق سعيد-، ولعله يرى أن سعيد بن أبي سعيد الشامي لا المقبري، وقد ذكر ابن عساكر في تاريخه في ترجمة المقبري أنه قدم الشام مرابطًا، وحدث ببيروت، وسمع منه بها عبد الرحمن بن يزيد بن جابر[4].

وفرق الخطيب في كتابه "المتفق والمفترق[5]" بين المقبري المدني وبين الذي حدث ببيروت وليس بجيد، فعلى ما قاله ابن عساكر علة الحديث جهالة الرجل من أهل المدينة، وبه صرح الدارقطني في علله[6] والظاهر أنه من تقصير بعض الرواة، وإنما هو أنس.

---

(1) الألباني، إرواء الغليل (88/6).

(2) سبق تفصيل ذلك في حاشية الحديث في الأعلى، فلتُنظر.

(3) ونص البيهقي في السنن الكبرى (433/6): أنّه قال: "روي هذا الحديث من أوجه أخر كلها غير قوية، والاعتماد على الحديث الأول، وهو رواية ابن أبي نجيح عن عطاء عن ابن عباس، وعلى ما ذكره الشافعي من نقل أهل المغازي مع إجماع العامة على القول به، والله أعلم".

(4) ابن الملقن، البدر المنير (265/7).

(5) الشامي في المتفق والمفترق (57/1045/2)، والمدني في نفس الكتاب (1042/2/رقم568).

(6) ونصُّ الرواية في العلل (85/12/ح2453) "سئل الدارقطني عن حديث سعيد ابن أبي سعيد البيروتي، عن أنس، قال رسول الله ﷺ: الولد للفراش، وللعاهر الحجر. فقال: يرويه عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، واختلف عنه؛ فرواه عمر بن عبد الواحد، عن ابن جابر، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أنس.

وخالفه الوليد بن مزيد، فرواه عن ابن جابر، قال: حدثني سعيد بن أبي سعيد، شيخ بالساحل، قال: حدثني رجل من أهل المدينة، عن رسول الله ﷺ، وفيه: لا وصية لوارث، ومن تولى غير مواليه ... الحديث، وفيه: لا تنفق المرأة من بيت زوجها إلا بإذنه...، وفيه طول.

وقال ابن المبارك: عن ابن جابر، عن سعيد بن أبي سعيد، قال: حدثني من شهد خطبة النبي ﷺ.

وقال الوليد بن مسلم: عن ابن جابر، عن جدته، عن بعض أصحاب النبي ﷺ.

وقول ابن المبارك والوليد بن مزيد هو الصواب".

وذكر الخطيب في هذا الكتاب أن الشامي يروي عن أنس، وخالف ابن الجوزي فذكر في تحقيقه ما أسلفناه عن البيهقي، ثم قال: الساحلي مجهول. وقد علمت ما فيه"[1].

وقال البوصيري: "هذا إسناد صحيح رجاله ثقات ومحمد بن شعيب وثقه دحيم وأبو داود، وباقي الإسناد على شرط البخاري"[2].

وقال ابن التركماني: "هذا سندٌ جيد"[3]، قال الإمام الألباني: هذا منهم بناءً على أنَّ سعيد ابن أبي سعيد هو المقبري[4].

قلت: والذي رجح عندي ضعف الحديث، وأن الراوي هو سعيد بن أبي سعيد الشيخ المجهول، أنّه لم يرد في ترجمة سعيد بن أبي سعيد المقبري أنَّ أحدًا وصفه بالساحلي، وليس من المعقول أن يخفى هذا على النقاد وأصحاب التراجم، كما أنَّ عمرَ بنَ عبد الواحد الدمشقي الذي تابع محمدَ بن شعيب بن شابور لم يصف ابن أبي سعيد بالمقبري، ولقد أخرج المُتابعة أبو داود[5] الدارقطني[6]، والبيهقي[7]، وابن حجر[8]، ولقد قال ابن حجر عقِب الحديث: "ورجاله رجال الصحيح إلا سعيد بن أبي سعيد، فاختلف فيه فقيل هو المقبري، فلو ثبت هذا لكان الحديث على شرط الصحيح، لكن الأكثر على أنه شيخ مجهول من أهل بيروت، وقد وقع في بعض طرقه عن ابن جابر حدثني شيخ بالساحل يقال له سعيد بن أبي سعيد، والمقبري لا يقال فيه مثل هذا لشهرته." [9].

وأمّا الطرق الأخرى فلم تسلم من المَقال؛ فحديث ابن عباس من طريق ابن جريج ضعيف؛ وظاهر الإسناد يوهمُ لغير الباحث أنَّ عطاء هو ابن أبي رباح؛ لأنَّ ابن جريج مشهورٌ بالروايةِ عنه، والصحيح أنه عطاءٌ الخراساني؛ قال أبو داود: "عطاء الخراساني لم

---

(1) ابن الملقن، البدر المنير (7/ 265). تُنظر حاشية الحديث في الأعلى؛ لقد حققتُ فيها الأقوال.

(2) البوصيري، مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه (3/ 144).

(3) الألباني، إرواء الغليل (89/6).

(4) ابن التركماني، الجوهر النقي (265/6).

(5) أبو داود، السنن (330/4/ح5115).

(6) الدارقطني، السنن (122/5/ح4066).

(7) البيهقي، السنن الكبرى (433/6/ح12541).

(8) ابن حجر، موافقة الخبر الخبر في تخريج أحاديث المختصر (314/2).

(9) المصدر السابق (314/2).

يدرك ابن عباس ولم يره"[1]، قلتُ: وعلى هذا يكون الحديث معلولًا بالانقطاع. ولا أدري كيف حسّنه ابن حجر[2] رغم الانقطاع بين الخُراساني وابن عباس.

وقال البيهقي عقِبَ الطريق الموصولة من جهة يونس بن راشد: "وعطاء الخُراساني غير قوي"[3]، وتعقبه الذهبي، فقال: "بل هذا حديثٌ صالح الإسناد، وعطاء صدوق"[4]، وقال ابن حجر: "رجاله لا بأس به"[5].

قلتُ: وإن كان الذهبي قوى السند بوصفه صالح، وكان يونس بن راشد صدوق كما قال ابن حجر في التقريب[6]، فإنه لا يرتقي في درجته إلى ابن جريج، إذ بالسندين يكون عندنا اختلاف على عطاء بالوصل والإرسال. والله أعلم. ولقد قال الألباني عن الحديث المرفوع: "منكر"[7].

وأما عن الطريق التي ذكرها ابن حبان فإنَّ فيها إسماعيل بن محمد بن يوسف، الذي قال فيه ابن حبان: "ممن يقلب الأسانيد، ويسرق الحديث، لا يجوز الاحتجاج به"[8]. وكانت الخلاصة في ترجمته أنه متروك الحديث.

وأمّا طريق الدارقطني فقال عنها أبو الطيب: "في إسناده عبد الله بن ربيعة؛ فهو إن كان ابن يزيد الدمشقي فمجهول، وإن كان غيره فلا أعرفه"[9].

قلتُ: وبهذا تكون الطرق إلى محمد بن مسلم الطائفي كلها ضعيفة، لا يقوّي بعضها بعضًا، كما أنَّ محمد بن مسلم ضعفه جمعٌ من أهل العلم.

وأمَّا حديث جابر بن عبد الله فقال الدارقطني: "الصواب المرسل"[10]؛ قلتُ: ولقد

---

(1) أبو داود، المراسيل (256/ ح349).
(2) ابن حجر، التلخيص الحبير (199/3).
(3) البيهقي، السنن الكبرى (431/6).
(4) الذهبي، المهذب في اختصار السنن الكبير (2423/5/ح10069).
(5) ابن حجر، الدراية في تخريج أحاديث الهداية (290/2).
(6) ابن حجر، تقريب التهذيب (613/رقم7904).
(7) الألباني، الإرواء (96/6).
(8) ابن حبان، المجروحين (130/1).
(9) أبو الطيب، التعليق المغني على سنن الدارقطني (153/4).
(10) الدارقطني، السنن (171/5)

جاء الحديثُ موقوفًا من نفس الطريق عند الخطيب البغدادي[1].

وأمّا حديث علي بن أبي طالب ففي سنده يحيى بن أبي أنيسة الذي اتفق العلماء على تضعيفه، بل قال بعضهم بأنه متروك الحديث، ورتبته عند ابن حجر في التقريب "ضعيف".

وأمَّا حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده الذي ذكره ابن عدي فقد قال فيه الشيخ ماهر الفحل: "إنَّ الحديث ظاهره حسن، غيرَ أنّه حديثٌ فرد، تفرد به ابن عدي صعودًا إلى الصحابي، وفي إعراض المتقدمين عن تخريج هذا الحديث بهذا السند دليلٌ على نكارتِه، سيّما وأنَّ كتاب الكامل أصلٌ في الأحاديث المنكرة والباطلة التي يُستدل بها ابن عدي على ضعف الرواة المذكورين في كتابه، ثم إنَّ إسناد عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده من الأسانيد التي جمعها أصحاب السنن، وأكثروا من رواية الأحاديث به، فكيف يفوتهم تدوين الحديث بهذا السند مع ما علمته من حرصهم على جمع أحاديث عمرو؟ فهذه الأمور مجتمعة تجعلُ الحديث في مصافِّ الأحاديث الضعاف"[2].

وأمّا طريق الدارقطني ففي إسناده سهل بن عمار الموصوف بالكذب، قال البخاري: "منكر الحديث، لا يكتب حديثه"[3]، وقال ابن الجوزي: "ذكر أبو عبد الله الحاكم عن أشياخه أنه كان كذابًا"، قلتُ: وبعد الاطلاع في كتب الحاكم لم أجد له سوى ترجمة في تاريخ نيسابور[4] دون الحكم عليه، ولقد ذكر حديثًا من طريقه قال عقِبَه: "صحيح الإسناد ولم يُخرّجاه"[5]، فلا أدري كيف يدعُ الحاكم الحكم عليه مع علمه بأنَّ اشياخه اتهموه بالكذب. والله أعلم.

وقال الذهبي: "ليس بحجة"، وقال: قال محمد بن صالح بن هانئ: "كانوا يمنعون السماع عنه"، وقال: قالت فاطمة بنت إبراهيم السعدية "سمعت أبي يقول: إن سهل بن عمار يتقرب إليَّ بالكذب، يقول: كنت معك عند يزيد بن هارون، ووالله ما سمع معي منه"[6]، وقال ابن حجر: "سهل بن عمار ساقط"[7]. قلتُ: وبهذا يكون الإسناد من هذا

---

(1) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد (352/7).

(2) ماهر الفحل، الجامع في العلل (425/3).

(3) البخاري، التاريخ الأوسط (336/2/ رقم2802)

(4) الحاكم، تاريخ نيسابور (23/ رقم308).

(5) الحاكم، المستدرك (238/3/ ح4953).

(6) الذهبي، تاريخ الإسلام (340/6).

(7) ابن حجر، الدراية في تخريج أحاديث الهداية (290/2).

الطريق واهٍ. والله أعلم.

وأمّا حديث جعفر بن محمد عن أبيه، فقد قال البيهقي عقِبَ الحديث: "منقطعٌ راويه ضعيف، لا يحتجُّ بمثلِه"[1]. قلتُ: في السند نوح بن دراج المتروك الذي كذبه ابن معين؛ وبهذا لا يُلتفت إلى الطريق التي جاءت موصولة عند أبي الشيخ الأصبهاني[2] من جهة نوح بن دراج إلى جابر بن عبد الله. والله أعلم.

وأمّا حديث زيد بن أرقم والبراء بن عازب فقد قال الترمذي: "سألت محمدًا–أي البخاري– عن حديث البراء، وزيد بن أرقم، عن النبي ﷺ قال: "الولد للفراش" قال: إنما روى هذا الحديث عن أبي إسحاق موسى بن عثمان الحضرمي وهو ذاهب الحديث"[3].

الخلاصة: الحديث صحيح بالمتابعات والشواهد؛ وإن كانت الطرق كلها لا تخلو من كلام العلماء عليها، والمتن تلقاه العلماء بالقبول لشهرتِه عندهم. والله أعلم.

قال الخطب البغدادي: "وقفنا على صحة قول رسول الله ﷺ : لا وصية لوارث، وقوله في البحر: هو الطهور ماؤه الحل ميتته، وقوله: إذا اختلف المتبايعان في الثمن والسلعة قائمة تحالفا وترادا البيع، وقوله: الدية على العاقلة، وإن كانت هذه الأحاديث لا تثبت من جهة الإسناد، لكن لما تلقتها الكافة عن الكافة غنوا بصحتها عندهم عن طلب الإسناد لها"[4].

وقال ابن عبد البر: "روي عن النبي ﷺ من أخبار الآحاد أحاديث حسان في أنه لا وصية لوارث من حديث عمرو بن خارجة، وأبي أمامة الباهلي، وخزيمة بن ثابت، ونقله أهل السير في خطبته بالوداع ﷺ وهذا أشهر من أن يحتاج فيه إلى إسناد"[5].

وقال ابن حجر: " ولا يخلو إسناد كل منها عن مقال لكن مجموعها يقتضي أن للحديث أصلًا بل جنح الشافعي في الأم إلى أن هذا المتن متواتر..."[6].

ويُستفاد من هذا الحديث أنَّ الإمام الشافعي رحمه الله يقويِّ الحديث الضعيف إذ كان له أصل يتلقاه العلماء بالقبول، ويدلُّ على ذلك قوله في الرسالة: "وكذلك إن وجد

---

(1) البيهقي، السنن الكبرى (141/6).

(2) أبو الشيخ الأصفهاني، طبقات المحدثين (353/7)

(3) الترمذي، العلل الكبير (168/ ح295).

(4) الفقيه والمتفقه (1/ 472).

(5) ابن عبد البر، التمهيد (439/24).

(6) ابن حجر، فتح الباري (372/5).

عوام من أهل العلم يفتون بمثل معنى ما روي عن النبي"[1]، وهذه صفةٌ من صفات القبول للحديث عند أهل العلم، ولقد سار عليها الترمذي في الجامع، إذ إنه يقول بعد بعض الأحاديث: وعليه العمل عند أهل العلم، وقال ابن الوزير: "وقد احتج العلماء على صحةِ أحاديثَ بتلقي الأُمَّةِ لها بالقبول"[2].

وقال ابن حجر: "من جملة صفات القبول التي لم يتعرض لها شيخنا–يعني العراقي– أن يتفق العلماء على العمل بمدلول حديث، فإنه يقبل ويجب العمل به. قال: وقد صرح بذلك جماعة من أئمة الأصول ومثل لذلك بمثالين: أحدهما: حديث "لا وصية لوارث". وثانيهما: حديث "الماء إذا تغير لونه أو طعمه أو ريحه". يصير نجسًا لم يثبت إسناداهما إلا أن العلماء لم يختلفوا في قبولهما"[3].

وقال: "في حديث: "لا وصية لوارث": "لا يثبته أهل العلم بالحديث، ولكن العامة تلقته بالقبول وعملوا به حتى جعلوه ناسخًا لآية الوصية للوارث"[4]. والله تعالى أعلم.

والحاصل: قال الفحل: ينبغي التفريق بين الحكم بصحة الحديث وبين قبوله والعلم به، وذلك أنَّ التصحيح على مقتضى الصناعة الحديثية شيءٌ وقبول الحديث شيءٌ آخر، فهذا حديث مقبول يُعمل به ولا يُسمى صحيحًا، ولقد قال ابن حجر في ذلك[5]: "لأن اتفاقهم على تلقي خبر غير ما في الصحيحين بالقبول ولو كان سنده ضعيفًا يوجب العمل بمدلوله" وقد أشار رحمه الله الى العمل ولم يتكلم عن الصحة الاصطلاحية، ومن دقق النظر في كلام الشافعي السابق ذكره يجده ينحو نحو هذا الاتجاه[6].

المطلب السادس: تعليق قَبُول الحديث بإثبات اللقاء بين الرُّواة

من شروط قبول الحديث عند الإمام الشافعي ثبوت اللقاء لاتصال السند المعنعن؛ قال رحمه الله: "ولم نعرف بالتدليس ببلدنا، فيمن مضى ولا من أدركنا من

---

(1) ابن حجر، فتح الباري (ص463).
(2) ابن الوزير، العواصم والقواصم (2/ 297).
(3) ابن حجر، النكت على كتاب ابن الصلاح (78/1).
(4) المصدر نفسه (495/1).
(5) ابن حجر، مقدمة صحيح مسلم (2/1).
(6) ماهر الفحل، أثر علل الحديث في اختلاف الفقهاء (ص43).

أصحابنا، إلا حديثًا فإن منهم من قبله عن من لو تركه عليه كان خيرًا له، وكان قول الرجل: "سمعت فلانا يقول سمعت فلانا"، وقوله: "حدثني فلان عن فلان" سواء عندهم، لا يحدث واحد منهم عن من لقي إلا ما سمع منه ممن عناه بهذه الطريق، قبلنا منه، "حدثني فلان عن فلان"[1].

قال ابن رجب معلقًا: "وظاهر هذا أنه لا يقبل العنعنة إلا عمن عرف منه أنه لا يدلس، ولا يحدث إلا عمن لقيه بما سمع منه، وهذا قريب من قول من قال: إنه لا يقبل العنعنة إلا عمن ثبت أنه لقيه وفيه زيادة أخرى عليه وهي أنه اشترط أنه يعرف أنه لا يدلس عمن لقيه أيضًا، ولا يحدث إلا بما سمع، وقد فسره أبو بكر الصيرفي في شرح الرسالة باشتراط ثبوت السماع لقبول العنعنة، وأنه إذا علم السماع فهو على السماع حتى يعلم التدليس، وإذا لم يعلم سمع أو لم يسمع وقف فإذا صح السماع فهو عليه حتى يعلم غيره، قال: وهذا الذي قاله صحيح"[2].

ولقد وافق ابن حجر الشافعي في اشتراط اللقاء في السند المعنعن، فقال: "وهذا المذهب هو مقتضى كلام الشافعي"[3]، ثم ذكر كلام الشافعي، وقال: "فذكر أنه إنما قبل العنعنة لما ثبت عنده أن المعنعن غير مدلس، وإنما يقول عن فيما سمع، فأشبه ما ذهب إليه البخاري من أنه إذا ثبت اللقي ولو مرة حملت عنعنة غير المدلس على السماع مع احتمال أن لا يكون سمع بعض ذلك أيضًا"[4].

وقال السخاوي: " وممن صرح باشتراط ثبوت اللقاء علي بن المديني، والبخاري، وجعلاه شرطًا في أصل الصحة، وإن زعم بعضهم أن البخاري إنما التزم ذلك في جامعه فقط، وكذا عزا اللقاء للمحققين النووي، بل هو مقتضى كلام الشافعي، كما قاله شيخنا، واقتضاه ما في شرح الرسالة لأبي بكر الصيرفي"[5].

قال الشيخ خالد الدريس بعد أن أورد نصوص الإمام الشافعي في ذلك – النصوص ستاتي ضمن الأمثلة الآتية–: "وفي هذا النصوص ما يؤيد أن الشافعي رحمه

---

(1) الشافعي، الرسالة (ص378).

(2) ابن رجب، شرح علل الترمذي (586/2).

(3) ابن حجر، النكت على ابن الصلاح (98/1).

(4) المصدر نفسه (98/1).

(5) السخاوي، فتح المغيث (205/1).

الله من القائلين باشتراط ثبوت اللقاء لاتصال السند المعنعن"[1].

ومن أمثلة ذلك:

الحديث الأول: قال الإمام الشَّافعي رحمه الله تعالى: أَخْبَرَنَا مَالِكُ بنُ أَنَسٍ، عَنْ ضَمْرَةَ بنِ سَعِيدٍ الْمَازِنِيِّ[2]، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بنِ عَبْدِ اللَّهِ[3]: "أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ سَأَلَ أَبَا وَاقِدٍ اللَّيْثِيَّ[4]: مَا كَانَ يَقْرَأُ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْأَضْحَى وَالْفِطْرِ؟ فَقَالَ: "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ بِـ{ق وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ} [ق: 1]، وَ{اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَانْشَقَّ الْقَمَرُ} [القمر: 1]"[5].

نقد الحديث:

قال الإمام الشَّافعي رحمه الله تعالى: "هذا ثابت إن كان عبيد الله لقي أبا واقد الليثي"[6].

قال البيهقي: "وإنما قال هذا؛ لأن عبيد الله لم يدرك أيام عمر ومسألة أبي واقد، وبهذه العلة لم يخرجه البخاري في الصَّحيح فيما أظن، وأخرجه مسلم؛ لأن فليح بن سليمان رواه عن ضمرة، عن عبيد الله، عن أبي واقد قال: سألني عمر فصار الحديث بذلك موصولًا"[7]، "وهذا يدلك على حسن نظر الشَّافعي ومعرفته بصحيح الأخبار وسقيمها"[8].

---

(1) خالد الدريس، موقف الإمامين البخاري ومسلم من اشتراط اللقيا والسماع (ص271).

(2) ضمرة بن سعيد ابن أبي حنة، الأنصاري، المدني، ثقة، من الرابعة. ابن حجر، تقريب التهذيب (280/ رقم2989).

(3) سبقت ترجمته، ثقة فقيه ثبت. ملحوظة: قال الشيخ رفعت فوزي في تحقيقه للكتاب، جاء في بعض النسخ ضمرة بن سعيد عن أبيه، وزيادة أبيه خطأ، فهي ليست في النسخة الأخرى، ولا في الموطأ مصدر الإمام الشافعي، ولا في مسلم، ولا في غيرها. والله أعلم.

(4) قيل: اسمه الحارث بن مالك، وقيل: الحارث بن عوف، وقيل: عوف بن الحارث بن أسيد بن جابر بن عوثرة بن عبد مناف بن شجع بن عامر بن ليث. بقي في المدينة مدةً من الزمن، ثم خرج إلى مكة فجاور بها سنة حتى مات. **يُنظر:** البغوي، معجم الصحابة (43/2)، ابن قانع، معجم الصحابة (172/1).

(5) الشافعي، الأم (509/2)، والمسند (1/ 158/ ح461).

(6) البيهقي، السنن الكبرى (413/3).

(7) البيهقي، معرفة السنن والآثار (77/5/ ح 6895)، وينظر: السنن الكبرى (413/3).

(8) البيهقي، معرفة السنن والآثار (77/5/ ح 6896).

تخريج الحديث:

أخرجه مالك[1]، ومن طريقه أخرجه مسلم[2]، وأبو داود[3]، والتِّرمذي[4]، والنَّسائي[5].

وأخرجه ابن ماجه[6]، والتِّرمذي[7]، والنَّسائي[8]، من طريق سفيان بن عيينة، بنحوه؛ كلاهما (مالك، وابن عيينة) عن ضَمْرَة به.

وأخرجه مسلم[9]، والنَّسائي[10]، من طريق فُليح[11]، عن ضَمرة بن سعيد، عن عبيد

---

(1) مالك، موطأ مالك (1/ 180/ ح8).

(2) مسلم، الصحيح (607/2/ ح891).

(3) أبو داود، سنن أبي داود (1/ 300/ ح1154).

(4) الترمذي، الجامع (2/ 415/ ح534).

(5) النسائي، السنن الكبرى (10/ 280/ ح11486).

(6) ابن ماجه، سنن ابن ماجه (1/ 408/ ح1282).

(7) الترمذي، الجامع (415/2/ ح535).

(8) النسائي، السنن الكبرى (303/2/ح1786).

(9) مسلم، الصحيح (607/2/ح891).

(10) النسائي، السنن الكبرى (10/ 281/ ح11487).

(11) فُليح بن سليمان ابن أبي المغيرة بن حُنين، مولى آل زيد بن الخطاب بن نفيل العدوي –على الصحيح من قولِ أهل العلم– كان يُسمى عبد الملك، فغلب عليه اللقب، مات سنة ثمانٍ وستين.

أقوال النُّقاد:

ترجم له ابن سعد (594/7/ رقم2247)، وخليفة بن خياط (481/ رقم2491)، في الطبقات، والبخاري في التاريخ الكبير (133/7/ رقم601)، ومسلم في الكنى والأسماء (902/2/ رقم3660)، ولم يذكروا فيه جرحًا ولا تعديلًا.

وقال ابن المديني –تهذيب التهذيب (280/5)–، وابن معين في التاريخ رواية ابن محرز (ص69/ رقم156): "ضعيف"، وزاد في موضع –تهذيب الكمال (320/23)–: "ما أقربه من أبي أُويس"، بينما زاد البرقي –تهذيب التهذيب (280/5)–: "يكتبون حديثه ويشتهونه"، وقال الدُّوري في التاريخ (171/3/ رقم776): "سمعت يحيى ذكره، فلم يُقوِّ أمره"، وقال في موضع من رواية الدُّوري عنه (257/3/ رقم1212): "لا يُحتجُّ بحديثه"، وكذا قال أبو داود –تاريخ الإسلام (479/4)–: "لا يُحتجُّ به"، وقال الرَّملي، عن أبي داود –تهذيب التهذيب (280/5)–: "ليس بشيء"، ونقل ابن أبي خيثمة في التاريخ الكبير (350/2/ رقم3314) عن ابن معين، أنه قال: "فليحٌ صالح، وليس حديثه بذاك الجائز"، وفي التَّرجمة التي تليها: "صالح، وليس حديثه بشيء"، وقال –التاريخ رواية الدوري (408/3/ رقم1988)–: "سمعتُ أبا كامل –مظفر بن مدرك، من =

=

طبقة عفان بن مسلم الصفار- يقول: "ليس بشيء"، والعبارة التي نقلها ابن أبي خيثمة في التاريخ الكبير (350/2/ رقم3313) عن ابن معين، قال: "سمعتُ أبا كامل مظفّرًا يقول: فليحٌ كُلّنا نتهمه؛ لأنَّه يتناول أصحاب الزهري"، قال أبو داود -تهذيب الكمال (320/23)-: "وهذا خطأ عسى يتناول رجال مالك"، وقال عبد الله بن أحمد -تاريخ الإسلام (479/4)-: "سمعت ابن معين يقول: "كان يقال: ثلاثة يُتقى حديثهم: محمد بن طلحة بن مصرف، وأيوب بن عتبة، وفليح بن سليمان، سمعت هذا من أبي كامل مظفر بن مدرك، وكنت آخذ عنه هذا الشَّأن"، وقال السَّاجي: "أصعب ما رُمي به، ما ذُكِر عن ابن معين عن أبي كامل، كنا نتهمه؛ لأنه كان يتناول الصَّحابة"، كذا نقل عنه الذَّهبي في السير (47/7)، وابن القطان في بيان الوهم والإيهام (37/4). قلتُ: والصحيح، أنه لم يتناول الصحابة بشيءٍ، فقد قال ابن حجر في تهذيب التهذيب: "وهذا من التصحيف الشنيع الذي وقع له، والصواب ما تقدم، ثم رأيتُه مثل ما نقل ابن القطان في رجال البخاري للباجي "التعديل والتجريح" (1054/3/ رقم1234)، فالوهم منه". والله أعلم.

قلتُ: والراجح عن ابن معين أنَّه يُضعفه، فلذلِك لا يُلتفت إلى ما قاله ابن شاهين في كتابه ذكر من اختلف العلماء ونقاد الحديث فيه (35/80): أنَّ ابن معين قال فيه: "ثقة"، وأورد قول أبي كامل قبله، ثم قال: "وهذا الخلاف يوجب التوقف فيه، وهو إلى الثقة أقرب وحديثه جيد قليل المنكر، والقول فيه قول يحيى عن نفسه بتوثيقه والله أعلم"، وممن ضعفه أيضًا النَّسائي في الضعفاء (87/ رقم486)، وابن أبي حاتم عن أبيه في الجرح والتعديل (85/7/ رقم479): قالا: "ليس بالقوي"، وقال أبو أحمد الحاكم -تهذيب التهذيب (280/5)-: "ليس بالمتين عندهم".

وذكره ابن حِبَّان في الثقات (324/7)، وقال في مشاهير العلماء (225/ رقم1117): "من متقني أهل المدينةِ وحفاظهم"، وقال ابن عدي في الكامل (144/7/ رقم1575): "ولفليح أحاديث صالحة يرويها، يروي عن نافع، عن ابن عمر نسخة، ويروي عن هلال بن علي عن عبد الرحمن بن أبي عمرة، عن أبي هريرة أحاديث، ويروي عن سائر الشيوخ من أهل المدينة مثل أبي النَّضر وغيره أحاديث مستقيمة وغرائب، وقد اعتمده البخاري في صحيحه، وروى عنه الكثير، وقد روى عنه زيد بن أبي أُنَيسة، وهو عندي لا بأس به"، وقال الدارقطني -تاريخ الإسلام (479/4)-: "لا بأس به"، وفي السير (47/7): "يختلفون في فليح"، وقال زكريا الساجي -السير (47/7)-: "يهم وإن كان من أهلِ الصدق"، وقال الخليلي في الإرشاد (193/1/ رقم18): "أخرج أحاديثه البخاري في الصحيح، وأكثر عنه، وتكلم فيه غير البخاري من الحفاظ"، قلتُ: علّق ابن حجر على ذلك في الفتح (435/1)، فقال: "لم يعتمد عليه البخاري اعتماده على مالك وابن عيينة وأضرابهما، وإنما أخرج له أحاديث أكثرها في المناقب، وبعضها في الرقاق"، وقال ابن القطان في بيان الوهم والإيهام (37/4): "فليح بن سليمان وإن كان البخاري أخرج له، فهو ممن عيب عليه الإخراج عنه، وأراه كان حسن الرأي فيه، فإنه قد تجنب الداروردي، فلم يخرج عنه إلا مقرونًا بغيره وهو أثبت عندهم من فليح"، وذكره الذهبي في تاريخ والإسلام (479/4/ رقم324)، فبدأ ترجمته: "كان

=

الله بن عبد الله بن عتبة، عن أبي واقد الليثي، قال: سألني عمر بن الخطاب عمَّا قرأ به رسول الله ﷺ في يوم العيد؟ فقلت: "بِاقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ، وَق وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ"، واللفظ لمسلم.

دراسة رواة الحديث:

رواة السَّند ثقات إلا أنَّه قيل: عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه مرسل؛ لأنه لا سماع له من عمر رضي الله عنه، وعليه فإسناده غير متصل، قال أبو زُرعة الرَّازي: "عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عمر مرسل"[1]، وقال ابن خُزيمة: "لم يُسند هذا الخبر أحدٌ أعلمه غير فُليح بن سليمان"[2].

قلت: نعم قد وصله الإمام مسلم من طريق فُليح بن سليمان كما هو موضح في التَّخريج، وفُليح يصلح لمثل ذلك، وإن كان لم يسلم من غوائل الجرح.

وإن قيل: إنه لا يصلح، ويُحمل وصله على قَبِيل المُخالفة لمن هو أوثق منه، وهما: مالك بن أنس وسفيان بن عيينة، اللذان لم يُوصلاه، فهذا غير مُسَلَّمٍ به؛ لأن الحديث غير مُنقطع من طريقهما، وإن بدا للنَّاظر في الوهلة الأولى أنه مُنقطع؛ بسبب ما قيل من: أنَّ عبيد الله عن عمر رضي الله عنه مرسل.

قلت: الحكاية واقعة لعمر مع أبي واقد رضي الله عنهما، ومما لا خلاف فيه أن عبيد الله بن عتبة قد سمع أبا واقد رضي الله عنه والتقى به وبغيره من الصَّحابة رضوان الله عليهم، فروايته لهذه الحكاية عنه بهذه الصُّورة لا تفيد الانقطاع بل تفيد الاتصال عند جمهور المحدثين الذين يحملون من هذه حاله من الرُّواة ممن هم ثقات غير مدلسين ولهم سماع أو لقاء بالذي يروون عنه على الاتصال، والإمام مسلم منهم.

بل يحملون من حاله دون ذلك فيكتفوا بإمكانية اللقاء، فكيف إذا ثبت اللقاء بلا

= من كبار علماء العصر"، وقال في وسط الترجمة: "وغيره أوثق منه، مع احتجاج الشيخين به"، وفي المغني (109/2/ رقم4969)، "احتجَّا به في الصحيحين"، وقال في طبقات الحفاظ (209/164/1): "كان صادقًا عالمًا صاحب حديث وما هو بالمتين، وحديثه في رتبة الحسن"، وقال ابن حجر في التقريب (448/ رقم 5443): "صدوق كثير الخطأ".

خلاصة القول فيه: حسن الحديث إن لم يُخالف من هو أوثق منه، والشيخان تخيرا من حديثه، كما هي عادتهما في التخريج للرواة المتكلم فيهم، فلا يكون حديث الراوي المتكلم فيه في "الصحيحين" كقوته خارج "الصحيحين"، حتى وإن كانت الترجمة على شرطهما.

(1) ابن أبي حاتم، المراسيل (120/ رقم430).

(2) ابن خزيمة، صحيح ابن خزيمة (346/2).

خلاف، فيُحمل على الاتصال عند من شرطه أشَّد من شرط مسلم، ممن يشترطون ثبوت اللقاء، كما يُنسب هذا الرأي إلى الإمام البخاري، وعليه فيكون هذا السَّند متصلاً على كلا الشَّرطين؛ فلذا روى الإمام مسلم هذا الحديث في صحيحه، وحمله على الاتصال، وأكد على اتصاله برواية فُليح –الذي لم يسلم من غوائل الجرح– الواضحة الاتصال، وكذلك على ما قررته لا اختلاف في إسناده بين الرُّواة كما ادعي البعض، بل رواية فُليح مُتابعة لرواية مالك وابن عيينة.

ورواية الإمام مسلم لهذا الحديث في صحيحه إنَّما يدل على مدى عبقريته وبراعته في معرفة ما اتصل من الأحاديث وما لم يتصل منها، ومعرفة علل الحديث.

قال ابن القيم: "أبو واقد الليثي اسمه الحارث بن عوف على المشهور، والحديث غير متصل في ظاهِره؛ لأنَّ عبيد الله لا سماع له من عمر، وقد ذكره مسلم بغير هذا، فبيّن فيه الاتصال، فإنّه أخرجه من روايةِ فُليح بن سليمان، عن ضَمْرَة بن سعيد، عن عبيد الله عن أبي واقد الليثي، قال: سألني عمر"[1].

وقال ابن عبد الْبَر: "وقد زعم بعض أهل العلم بالحديث أن هذا الحديث مُنقطع؛ لأن عبيد الله لم يلق عمر، وقال غيره: هو متصل مسند، ولقاء عبيد الله لأبي واقد الليثي غير مدفوع، وقد سمع عبيد الله من جماعة من الصَّحابة، ولم يذكر أبو داود في باب ما يُقرأ به في العيدين إلا هذا الحديث، وهذا يدل على أنه عنده مُتصل صحيح"[2].

وقال النَّووي: "قوله: "عن عبيد الله: أن عمر بن الخطاب سأل أبا واقد رضي الله عنه"، وفي الرِّواية الأخرى عن عبيد الله، عن أبي واقد، قال: سألني عمر بن الخطاب، هكذا هو في جميع النُّسخ، فالرِّواية الأولى لأم سلمة؛ لأن عبيد الله لم يُدرك عمر، ولكن الحديث صحيح بلا شك، مُتصل من الرِّواية الثَّانية، فإنه أدرك أبا واقد بلا شك، وسمعه بلا خلاف، فلا عَتْبَ على مسلم حينئذ في روايته، فإنه صحيح متصل، والله أعلم"[3].

وقال ابن الملقن: "هذا الحديث صحيح، رواه مسلم، منفردًا به من حديث عبيد الله بن عبد الله: "أن عمر بن الخطاب سأل أبا واقد الليثي: ... الحديث، – ثم ذكر كلام الشَّافعي والبيهقي– قلت (يعني ابن الملقن): عبيد الله سمع أبا واقد بلا خلاف، فالحديث

---

(1) ابن القيم، تهذيب السنن (440/2).

(2) ابن عبد البر، التمهيد (16/ 328).

(3) النووي، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (181/6).

ثابت، وقد حسنه التِّرمذي[1]، وصححه الحافظ جمال الدِّين المزي في "أطرافه"[2] في مسند أبي واقد، وسماع عبيد الله من أبي واقد كاف في اتصال الحديث، ودع لا يدرك أيام عمر؛ لأن الجمهور على أن الشَّخص إذا لم يكن مدلسًا وروى عن شخص لقيه أو أمكن لقاؤه له على هذا الخلاف المعروف فحديثه متصل كيفما كان اللفظ، ولا نُسلم أن البخاري تركه لهذه العلة كما ادعاه البيهقي[3]؛ لأن هذه علةٌ مفقودة في رواية فُليح، نعم العلة عنده في ترك ضَمْرَة بن سعيد، فإنه لم يُخرج له شيئًا"[4].

الحكم على الحديث:

أخرجه مسلم وأصحاب السُّنن، وقال التِّرمذي عقب إيراده للحديث: "هذا حديث حسن صحيح"[5]، والله تعالى أعلم.

---

(1) الترمذي، الجامع (415/2)، قلت: والذي في المطبوع، قال: "هذا حديث حسن صحيح"، ولعل السبب في الاختلاف اختلاف النسخ، والله أعلم.

(2) المزي، تحفة الأشراف (11/ 110/ ح15513)، قلت: والذي فيه أنه نقل قول التِّرمذي: "حسن صحيح"، والله أعلم.

(3) يقصد كلامه الذي ذكرناه أعلاه.

(4) ابن الملقن، البدر المنير (82/5-83).

(5) الترمذي، الجامع (415/2).

المبحث الثَّاني:
منهج الإمام الشَّافعي في قَبُول الأحاديث من جهة المتن

سأبين في هذا المبحث منهج الإمام الشَّافعي رحمه الله تعالى في قَبُول الأحاديث من جهة المتن، ويشتمل على تسعة مطالب:

المطلب الأول: قَبُول الحديث بإطلاق الصِّحة عليه.

اشترط العلماء في قبول الحديث الصحيح شروطًا؛ ولقد كان الإمام الشافعي رحمه الله أول من ذكر هذه الشروط، فقال: "ولا تقوم الحجة بخبر الخاصة حتى يجمع أمورًا، منها: أن يكون من حدث به ثقة في دينه، معروفًا بالصدق في حديثه، عاقلًا لما يحدث به، عالمًا بما يحيل معاني الحديث من اللفظ، وأن يكون ممن يؤدي الحديث بحروفه كما سمع، لا يحدث به على المعنى؛ لأنه إذا حدث على المعنى وهو غير عالم بما يحيل به معناه، لم يدر لعله يحيل الحلال إلى الحرام، وإذا أداه بحروفه فلم يبق وجه يخاف فيه إحالته الحديث، حافظًا إن حدث به من حفظه، حافظًا لكتابه إن حدث من كتابه. إذا شرك أهل الحفظ في حديث وافق حديثهم، بريًا من أن يكون مدلسًا، يحدث عن من لقي ما لم يسمع منه، ويحدث عن النبي ما يحدث الثقات خلافه عن النبي، ويكون هكذا من فوقه ممن حدثه، حتى ينتهى بالحديث موصولًا إلى النبي أو إلى من انتهي به إليه دونه؛ لأن كل واحد منهم مثبت لمن حدثه، ومثبت على من حدث عنه، فلا يستغنى في كل واحد منهم عما وصفت"[1].

وقال أبو بكر الحميدي: "إن قال قائل: ما الحديث الذي يثبت عن رسول الله ﷺ ويلزمنا الحجة به؟

قلت: هو أن يكون الحديث ثابتًا عن رسول الله ﷺ ، متصلًا غير مقطوع، معروف الرجال، أو يكون حديثًا متصلًا حدثنيه ثقة معروف عن رجل جهلته وعرفه الذي حدثني عنه، فيكون ثابتًا يعرفه من حدثنيه عنه حتى يصل إلى النبي ﷺ ، وإن لم يقل كل واحد ممن حدثه: سمعت، أو حدثنا، حتى ينتهي ذلك إلى النبي ﷺ ، وإن أمكن أن يكون بين المحدث والمحدث عنه واحد أو أكثر؛ لأن ذلك عندي على السماع لإدراك المحدث من حدث عنه حتى ينتهي ذلك إلى النبي ﷺ ، ولازم صحيح يلزمنا قبوله ممن

---

(1) الشافعي، الرسالة (ص369).

حمله إلينا، إذا كان صادقًا مدركًا لمن روى ذلك عنه ..."[1].

وقال الذهلي: "لا يجوز الاحتجاج إلا بالحديث الموصل غير المنقطع، الذي ليس فيه رجل مجهول، ولا رجل مجروح"[2].

قال الذهبي: "وزاد أهل الحديث سلامته من الشذوذ والعلة، وفيه نظر على مقتضى نظر الفقهاء، فإنَّ كثيرًا من العلل يأبونها"[3].

وبهذا يكون الحديث المجمع على صحته: المتصل، السالم من الشذوذ والعلة، وأن يكون رواته ذوي ضبطٍ وعدالةٍ، مع عدمِ تدليس، وعلى هذه الأصول اعتمد المتأخرون في تحديد مفهوم الحديث الصحيح.

ومن الأمثلة التي حكم عليها الإمام الشافعي رحمه الله بالصحة:

---

(1) الخطيب البغدادي، الكفاية (ص24).

(2) الخطيب البغدادي، الكفاية (ص24).

(3) الذهبي، الموقظة (ص24).

الحديث الأول: قال الإمام الشَّافعي رحمه الله تعالى: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[1]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ مَوْلَى الْأَسْوَدِ بْنِ سُفْيَانَ[2]، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ[3]، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ[4] أَنَّ أَبَا عَمْرِو بْنَ حَفْصٍ[5] طَلَّقَهَا أَلْبَتَّةَ[6]، وَهُوَ غَائِبٌ بِالشَّامِ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا وَكِيلَهُ بِشَعِيرٍ، فَسَخِطَتْهُ[7]، فَقَالَ: وَاَللَّهُ مَا لَك عَلَيْنَا مِنْ شَيْءٍ، فَجَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ لَهَا: "**لَيْسَ لَك عَلَيْهِ نَفَقَةٌ، وَأَمَرَهَا أَنْ تَعْتَدَّ فِي بَيْتِ أُمِّ شَرِيكٍ**[8]"، ثُمَّ قَالَ:

---

(1) سبقت ترجمته، إمام دار الهجرة.

(2) عبد الله بن يزيد المخزومي، المدني، المقرئ، الأعور، مولى الأسود بن سفيان، من شيوخ مالك، ثقة، من السادسة، مات سنة ثمانٍ وأربعين. ابن حجر، تقريب التهذيب (330/ رقم3713).

(3) أبو سلمة بن عبد الرَّحمن بن عوف الزُّهري، المدني، قيل: اسمه عبد الله، وقيل: إسماعيل، ثقة مُكثرٌ، من الثالثة، مات سنة أربع وتسعين، أو أربع ومائة، وكان مولده سنة بضعٍ وعشرين. ابن حجر، تقريب التهذيب (645/ رقم8142).

(4) فاطمة بنت قيس، أخت الضحاك بن قيس بن خالد الأكبر بن وهب بن ثعلبة بن عمرو بن شيبان بن محارب بن فهر، من المُهاجِراتِ الأول، ذات عقلٌ وجمال. يُنظر: ابن سعد، الطبقات الكبير (259/10/ رقم5053)، ابن الأثير، أسد الغابة (224/7/ رقم7193).

(5) أبو عمرو بن حفص بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم القرشي، المخزومي، قيل: اسمه عبد الحميد، وقيل: اسمه أحمد، وقيل: بل اسمه كنيته. يُنظر: ابن عبد البر، الاستيعاب (1719/4/ رقم3104).

(6) البَتُّ: القطع المُستَأصِلُ، يقال: بَتَتُّ الحَبلَ فانْبَتَّ أي قطعتُه، وتقول: أعطيتُه هذه القُطَيعة بَتًّا بَتْلًا، والبَتَّةُ اشتِقاقُها من القَطع، غير أنه مستعمل في كل أمرٍ لا رجعةَ فيه ولا التِواء. الفراهيدي، العين (109/8).

(7) سخط: السُّخْط والسِّخَطُ: نقيض الرضا، والفِعْلُ: سخط يسخط. وتسخطه: لم يرض به. الفراهيدي، العين (193/4).

(8) أم شريك: غزيّة، وقيل في اسمها: غُزيلة بنت جابر بن حكيم من بني معيص بن عامر بن لؤي، وقيل: هي دوسيةٌ من الأزد، ابن سعد، الطبقات الكبير (149/10/ رقم4978)، ابن عبد البر، الاستعاب (1942/4)، ابن حجر، الإصابة ف معرفة الصحابة (417/8/ رقم12103).

"**تِلْكَ امْرَأَةٌ يَغْشَاهَا**[1] **أَصْحَابِي فَاعْتَدِّي عِنْدَ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ**[2] **فَإِنَّهُ رَجُلٌ أَعْمَى تَضَعِينَ ثِيَابَكِ**[3]**، فَإِذَا حَلَلْت فَآذِنِينِي**[4]"، قَالَتْ: فَلَمَّا حَلَلْتُ ذَكَرْت لَهُ أَنَّ مُعَاوِيَةَ[5] وَأَبَا جَهْمٍ[6]

---

(1) الغاشية: الذين يغشونك يرجون فضلك. الفراهيدي، العين (429/4)، قال ابن فارس: الغين والشين والحرف المعتل أصلٌ صحيح يدلُّ على تغطية شيء بشيء، يُقال: غشَّيت الشيءَ أغشِّيه. والغِشاء الغطاء، والغاشية: القيامة؛ لأنّها تغشى الخلق بإفزاعِها، ويقال: رماه الله بغاشية، وهو داء يأخذ كأنه يغشاه. والغشيان: غشيان الرجل المرأة. مقاييس اللغة (425/4).

(2) أهل المدينةِ يقولون: اسمه عبد الله، وأهل العراق يقولون: اسمه عمرو، واجتمعوا على نسبه فقالوا: ابن قيس بن زائدة بن الأصم بن رواحة بن حجر بن عبد بن معيص بن عامر بن لؤي. مؤذن رسول الله ﷺ مع بلال رضي الله عنهما، كان رسول الله ﷺ يستخلفه على المدينة يصلي بالنّاس في عامة غزواتِه. يُنظر: ابن سعد، الطبقات الكبير (191/4/ رقم447)، البغوي، معجم الصحابة (6/4)، ابن قانع، معجم الصحابة (204/2/ رقم705).

(3) أي ثياب التبرز، دون لباس الزينة؛ إذ لا يجوز للمعتدة أن تلبس لِباسًا فيه زينة، مع ملازمة المسكن وعدم الخروج منه حتى تنقضي العدة.

قال الباجي: يقتضي هذا أنه يشق على المرأة القعود على حالة يباح للناس النظر إليها معها، وأنه لا يجوز لها الخروج عنها مع نظر الناس إليها، والمكفوف الأعمى لا ينظر إليها فلا حرج في ترك ستر شعرها وغير ذلك مما لا يباح للرجل أن ينظر إليه من غير ذي محرمه، ويقتضي ذلك أنه ليس على النساء حرج في النظر إلى الرجل على غالب أحواله التي يكون عليها جالسًا ومتصرفًا بين الناس؛ لأنه إنما راعى ﷺ إزالة الحرج عنها في التستر لكونه أعمى وكانت هي بصيرة فلم ينكر نظرها إليه. **يُنظر:** الباجي، المنتقي شرح الموطأ (105/4). البيضاوي، تحفة الأبرار (411/2)، المظهري، المفاتيح شرح المصابيح (124/4).

(4) يُريد إذا انقضت العدة فأعلميني، وهذا فيه التعريضُ بالخطبة في العدّة. يُنظر: الباجي، المنتقى شرح الموطأ (106/4)، البيضاوي، تحفة الأبرار (411/2)،

(5) أبو عبد الرحمن، معاوية بن أبي سفيان صخر بن حرب بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف بن قصي، سكن دمشق وتوفي بها. البغوي، معجم الصحابة (363/5)، ابن قانع، معجم الصحابة (72/3/ رقم1026).

(6) أبو جهم بن حذيفة بن غانم بن عبد الله بن عُبيد بن عُويج بن عدي بن كعب. أبو نعيم، معرفة الصحابة (2851/5/ رقم3145)، ابن عبد البر، الاستيعاب (1623/4/ رقم2899).

خَطَبَانِي، فَقَالَ: "أَمَّا أَبُو جَهْمٍ فَلَا يَضَعُ عَصَاهُ عَنْ عَاتِقِهِ[1]، وَأَمَّا مُعَاوِيَةُ فَصُعْلُوكٌ[2] لَا مَالَ لَهُ، انْكِحِي أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ[3]"، قَالَتْ: فَكَرِهْته، ثُمَّ قَالَ: "**انْكِحِي أُسَامَةَ**"، فَنَكَحْته، فَجَعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا فَاغْتَبَطْت بِهِ[4][5].

نقد الحديث:

قال الإمام الشَّافعي رحمه الله: "أمّا حديثنا فصحيحٌ على وجهه"[6].

تخريج الحديث:

أخرجه مسلم[7] من طريق مالك به بلفظه.

دراسة رواة الحديث:

جميع رواته ثقات.

الحكم على الحديث:

أخرجه مسلم في الصحيح. والله تعالى أعلم.

---

(1) قال الخطابي: يتأول هذا اللفظ على وجهين: أحدهما: التأديب والضرب لها، والآخر: أن يكون معناه الأسفار والظعن عن وطنه، يقال رفع الرجل عصاه إذا سار، ووضع عصاه إذا نزل وأقام. الخطابي، معالم السنن (195/3).

(2) صعلك: الصُّعلوك، وفعله التَّصَعلُك، ويجمع الصعاليك، هم قوم لا مال لهم ولا اعتماد. الفراهيدي، العين (303/2).

(3) أسامة بن زيد بن حارثة بن شُرَحبيل بن كعب بن عبد الله بن يزيد بن امرئ القيس بن النعمان بن عامر بن امرئ القيس بن زيد بن اللات بن ثور بن وبرة مولى النبي ﷺ. ابن قانع، معجم الصحابة (9/1/ رقم6).

(4) غبط: العين والباء والطاء أصلٌ صحيح له ثلاثة وجوه، منها: دوام الشيء ولزومه ومن هذا النوع حسن الحال ودوام المسرّةِ والخير. ابن فارس، مقاييس اللغة (410/4).

(5) الشافعي، الأم (117/5).

(6) المصدر نفسه (117/5).

(7) مسلم، الصحيح (1114/2/ ح1480).

الحديث الثاني: قال الإمام الشَّافعي رحمه الله: وَرُوِيَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رضي الله عنه أَمَرَ رَجُلًا فِي زَمَانِ النَّبِيِّ ﷺ أَصَابَ حَدًّا بِالِاسْتِتَارِ وَأَنَّ عُمَرَ أَمَرَهُ بِهِ[1].

نقد الحديث:

قال الإمام الشَّافعي رحمه الله: "وَهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ"[2].

تخريج الحديث:

ذكر البيهقي الحديث الذي أشار إليه الشافعي في سننه الكبرى، فأخرجه بسنده من طريق مَالِكٍ[3]، عَنْ يَحْيَى بنِ سَعِيدٍ[4]، عَنْ سَعِيدِ بنِ الْمُسَيِّبِ[5]، أَنَّهُ قَالَ: "إِنَّ رَجُلًا مِنْ أَسْلَمَ جَاءَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، فَقَالَ: إِنَّ الْأَخِرَ زَنَى، فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ: هَلْ ذَكَرْتَ هَذَا لِأَحَدٍ غَيْرِي؟ فَقَالَ: لَا، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَتُبْ إِلَى اللهِ وَاسْتَتِرْ بِسِتْرِ اللهِ، فَإِنَّ اللهَ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ، فَلَمْ تُقِرَّهُ نَفْسُهُ حَتَّى أَتَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فَقَالَ لَهُ كَمَا قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ كَمَا قَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، فَلَمْ تُقِرَّهُ نَفْسُهُ حَتَّى أَتَى رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ الْأَخِرَ زَنَى، قَالَ سَعِيدٌ: فَأَعْرَضَ عَنْهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِرَارًا، كُلُّ ذَلِكَ يَعْرِضُ عَنْهُ، حَتَّى إِذَا أَكْثَرَ عَلَيْهِ بَعَثَ إِلَى أَهْلِهِ فَقَالَ: "أَيَشْتَكِي بِهِ جِنَّةً؟" فَقَالُوا: وَاللهِ إِنَّهُ لَصَحِيحٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : "أَبِكْرٌ أَمْ ثَيِّبٌ؟" فَقَالُوا: بَلْ ثَيِّبٌ، فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَرُجِمَ"[6].

وأخرجه مالك في الموطأ[7]، ومن طريقه النسائي[8].

---

(1) الشافعي، الأم (349/7).

(2) المصدر نفسه (349/7).

(3) سبقت ترجمته، إمام دار الهجرة.

(4) سبقت ترجمته، الإمام الثقة.

(5) سعيد بن المسيب بن حزن بن أبي وهب بن عمرو بن عائذ بن عمران بن مخزوم القرشي، أحد العلماء الأثبات، الفقهاء الكبار، من كبار الثانية، اتفقوا على أنَّ مرسلاتِه أصحُّ المراسيل، وقال ابنُ المديني: لا أعلم في التابعين أوسع علمًا منه، مات بعد التسعين، وقد ناهز الثمانين. ابن حجر، تقريب التهذيب (241/ رقم2396).

(6) البيهقي، السنن الكبرى (397/8/ح16999).

(7) مالك، الموطأ (1196/5/ح3036). إلا أنه قال (ثَلَاثَ مَرَّاتٍ) بدلًا من (مِرَارًا).

(8) النسائي، السنن الكبرى (423/6/ح7141). (ثَلَاثَ مِرَارٍ).

وأخرجه عبد الرزاق[1] من طريق ابن عيينة.

وأخرجه ابن أبي شيبة[2]، من طريق يزيد بن هارون[3]؛ ثلاثتهم (مالك، وابن عيينة، ويزيد بن هارون) عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب.

دراسة رواة الحديث:

لم يذكر الإمام الشافعي رحمه الله سندًا للمتن الذي أشار إليه، إلا أنّه أطلّق الصحة على الحديث، وهذا يقتضي الصحة للسند والمتن معًا، ووطريق مالك المروي فيه الحديث جميع رواته ثقات.

الحكم على الحديث:

مرسل صحيح الإسناد إلى سعيد بن المسيب، قال ابن عبد البر: "هذا الحديث مرسل عند جماعةِ الرواةِ عن مالك، وقد تابعه على إرساله طائفة من أصحاب يحيى بن سعيد"[4].

قلتُ: معلومٌ أنَّ مراسيل سعيد بن المسيب من أصح المراسيل عند العلماء، ويقبلها الإمام الشافعي رحمه الله بشروط نتكلم عنها في مبحث المراسيل.

وللحديث طرق موصولة في الصحيحين وغيرهما تقوي هذا المرسل، إلا إنّها خاليةٌ من ذكر أبي بكر وعمر رضي الله عنهما.

وقصة ماعز في الزنا ورجمه قد عدها الحافظ السيوطي متواترة فذكرها في كتابه الأزهار المتناثرة في الأحاديث المتواترة، وعزاها إلى الشيخين، فأخرجاه عن جابر بن عبد الله وابن عباس. ومسلمٌ عن بريدة، وجابر بن سمرة، وأبي سعيد الخدري، وأبو داود، عن

---

(1) عبد الرزاق، المصنف (322/7/ح13342). بلفظ: "أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَسْلَمَ أَتَى عُمَرَ، فَقَالَ: إِنَّ الْأَخَرَ زَنَى قَالَ: فَتُبْ إِلَى اللَّهِ، وَاسْتَتِرْ بِسِتْرِ اللَّهِ، فَإِنَّ اللَّهَ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ، عَنْ عِبَادِهِ، وَإِنَّ النَّاسَ يُعَذِّرُونَ وَلَا يُعَيِّرُونَ، فَلَمْ تَدَعْهُ نَفْسُهُ ". حَتَّى أَتَى أَبَا بَكْرٍ، فَقَالَ لَهُ مِثْلَ قَوْلِ عُمَرَ فَلَمْ تَدَعْهُ نَفْسُهُ. حَتَّى أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، فَأَتَاهُ مِنَ الشِّقِّ الْآخَرِ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، فَأَتَاهُ مِنَ الشِّقِّ الْآخَرِ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَأَرْسَلَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى أَهْلِهِ فَسَأَلَهُمْ عَنْهُ: "أَبِهِ جُنُونٌ، أَبِهِ رِيحٌ؟" فَقَالُوا: لَا. فَأَمَرَ بِهِ فَرُجِمَ. قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: فَأَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ قَالَ: قَامَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ اجْتَنِبُوا هَذِهِ الْقَاذُورَةَ الَّتِي نَهَاكُمُ اللَّهُ عَنْهَا، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا، فَلْيَسْتَتِرْ".

(2) ابن أبي شيبة، المصنف (539/5/ ح28778). ذكره البيهقي بلفظ المصنف، إلا أنَّ ابن أبي شيبة صرح بأنه ماعز.

(3) سبقت ترجمته، ثقة متقن عابد.

(4) ابن عبد البر، التمهيد (23/ 118).

اللجلاج، ونعيم بن هزال، وأبي هريرة، والنسائي عن رجل من الصحابة، ومن مرسل بن المسيب، وأحمد عن أبي بكر الصديق وأبي ذر، وابن أبي شيبة في المصنف عن نصر والد عثمان، وأبي برزة الأسلمي، ومن مرسل عطاء بن يسار، والشعبي، وأبي مرة في سننه عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف[1]. والله تعالى أعلم.

الحديث الثالث: قال الإمام الشَّافعي رحمه الله تعالى: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابنِ شِهَابٍ[2]، عَنْ الْأَعْرَجِ[3]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "لَا يَمْنَعُ أَحَدُكُمْ جَارَهُ أَنْ يَغْرِزَ خَشَبَةً فِي جِدَارِهِ" قَالَ: ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: مَالِي أَرَاكُمْ عَنْهَا مُعْرِضِينَ؟ وَاَللَّهِ لَأَرْمِيَنَّ بِهَا بَيْنَ أَكْتَافِكُمْ[4].

نقد الحديث:

قال الإمام الشَّافعي رحمه الله: "فرويتم في هذا الكتاب عن النبي ﷺ حديثًا صحيحًا ثابتًا"[5].

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري[6]، ومسلم[7] من طريق مالك به إلا أن البخاري جمع كلمة (خَشَبَهُ).

وأخرجه البخاري[8] من طريق عكرمة[9]، قال: ألا أخبركم بأشياء قصار حدثنا بها أبو هريرة؟ "نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الشُّرْبِ مِنْ فَمِ القِرْبَةِ أَوِ السِّقَاءِ، وَأَنْ يَمْنَعَ جَارَهُ أَنْ يَغْرِزَ خَشَبَهُ فِي دَارِهِ".

دراسة رواة الحديث:

رواته ثقات.

---

(1) السيوطي، الأزهار المتناثرة (ص32).

(2) سبقت ترجمته. الإمام الفقيه الحافظ المتفق على جلالته وإتقانه.

(3) سبقت ترجمته، ثقة ثبت عالم، من الثالثة.

(4) الشافعي، الأم (639/8).

(5) المصدر نفسه (639/8).

(6) البخاري، الصحيح (132/3/ح2463).

(7) مسلم، الصحيح (1230/3/ح1609).

(8) البخاري، الصحيح (112/7/ح5627).

(9) سبقت ترجمته، ثقةٌ ثبت، عالمٌ بالتفسير، لم يثبت تكذيبه عن ابن عمر، ولا تثبت عنه بدعة.

الحكم عليه:

متفق عليه. والله تعالى أعلم.

المطلب الثاني: قَبُول الحديث بإطلاق لفظ ثابت

لفظ ثابت من الألفاظ المرادفة للفظ الحديث الصحيح عند عامة العلماء، ولقد صحح الشافعي بهذا اللفظ مجموعة من الأحاديث؛ ومن الأمثلة التي قال فيها الشافعي ثابت.

الحديث الأول: قال الإمام الشَّافعي رحمه الله: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ –ابن عيينة–عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بنِ عُمَرَ بنِ حَفْصٍ الْعُمَرِيِّ، عَنْ نَافِعٍ[1] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بنِ عُمَرَ: "أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ مَلَكَ مِائَةَ سَهْمٍ مِنْ خَيْبَرَ اشْتَرَاهَا فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَصَبْت مَالًا لَمْ أُصِبْ مِثْلَهُ قَطُّ، وَقَدْ أَرَدْت أَنْ أَتَقَرَّبَ بِهِ إلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَقَالَ: "حَبِّسْ الْأَصْلَ، وَسَبِّلْ الثَّمَرَةَ".

وقال رحمه الله: وَأَخْبَرَنِي عُمَرُ بنُ حَبِيبٍ الْقَاضِي، عَن عَبْدِ اللَّهِ بنِ عَوْنٍ[2]، عَنْ نَافِعٍ، عَن ابنِ عُمَرَ: "أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَصَبْت مَالًا مِنْ خَيْبَرَ لَمْ أُصِبْ مَالًا قَطُّ أَعْجَبَ إلَيَّ أَوْ أَعْظَمَ عِنْدِي مِنْهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : "إنْ شِئْت حَبَسْت أَصْلَهُ وَسَبَّلْت ثَمَرَهُ" فَتَصَدَّقَ بِهِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ثُمَّ حَكَى صَدَقَتَهُ بِهِ[3].

نقد الحديث:

قال الإمام الشَّافعي رحمه الله: "هذا عندنا، وعندك–أي عند الخصم– ثابتٌ"[4].

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري[5] من طريق صخر بن جويرية[6]، عن نافعٍ به.

---

(1) سبقت ترجمته، مولى ابن عمر.

(2) سبقت ترجمته، أبو عون البصري، الإمام الثقة.

(3) الشافعي، الأم (5/107–108).

(4) المصدر نفسه (5/108).

(5) البخاري، الصحيح (4/10/ ح2764). بلفظ: أَنَّ عُمَرَ تَصَدَّقَ بِمَالٍ لَهُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَكَانَ يُقَالُ لَهُ ثَمْغٌ وَكَانَ نَخْلًا، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي اسْتَفَدْتُ مَالًا وَهُوَ عِنْدِي نَفِيسٌ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَتَصَدَّقَ بِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : "تَصَدَّقْ بِأَصْلِهِ، لاَ يُبَاعُ وَلاَ يُوهَبُ وَلاَ يُورَثُ، وَلَكِنْ يُنْفَقُ ثَمَرُهُ"، فَتَصَدَّقَ بِهِ عُمَرُ، فَصَدَقَتُهُ تِلْكَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَفِي الرِّقَابِ وَالمَسَاكِينِ وَالضَّيْفِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَلِذِي القُرْبَى، وَلاَ جُنَاحَ عَلَى مَنْ وَلِيَهُ أَنْ يَأْكُلَ مِنْهُ بِالْمَعْرُوفِ، أَوْ يُوكِلَ صَدِيقَهُ غَيْرَ مُتَمَوِّلٍ بِهِ.

(6) صخر بن جويرية، أبو نافع، مولى بني تميم، أو بني هلال، قال أحمد: ثقة ثقة، وقال القطان: ذهب كتابه ثم وجده، فتكلم فيه لذلك، من السابعة. ابن حجر، تقريب التهذيب (274/ رقم2904).

وأخرجه البخاري[1] من طريق محمد بن عبد الله الأنصاري[2]. وأخرجه البخاري[3] من طريق يزيد بن زريع[4]. وأخرجه البخاري[5]من طريق أبي عاصم[6]. وأخرجه مسلم[7] من طريق سُليم بن أخضر[8]. وأخرجه مسلم[9] من طريق ابن أبي زائدة[10]،

---

(1) البخاري، الصحيح (198/3/ ح2737). بلفظ: أَنْ عُمَرَ بنَ الخَطَّابِ أَصَابَ أَرْضًا بِخَيْبَرَ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ يَسْتَأْمِرُهُ فِيهَا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَصَبْتُ أَرْضًا بِخَيْبَرَ لَمْ أُصِبْ مَالًا قَطُّ أَنْفَسَ عِنْدِي مِنْهُ، فَمَا تَأْمُرُ بِهِ؟ قَالَ: "إِنْ شِئْتَ حَبَسْتَ أَصْلَهَا، وَتَصَدَّقْتَ بِهَا" قَالَ: فَتَصَدَّقَ بِهَا عُمَرُ، أَنَّهُ لاَ يُبَاعُ وَلاَ يُوهَبُ وَلاَ يُورَثُ، وَتَصَدَّقَ بِهَا فِي الفُقَرَاءِ، وَفِي القُرْبَى وَفِي الرِّقَابِ، وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَابْنِ السَّبِيلِ، وَالضَّيْفِ لاَ جُنَاحَ عَلَى مَنْ وَلِيَهَا أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا بِالْمَعْرُوفِ، وَيُطْعِمَ غَيْرَ مُتَمَوِّلٍ قَالَ: فَحَدَّثْتُ بِهِ ابْنَ سِيرِينَ، فَقَالَ: غَيْرَ مُتَأَثِّلٍ مَالًا.

(2) محمد بن عبد الله بن حفص بن هشام بن زيد بن أنس بن مالك، الأنصاري، البصري، صدوق، من الحادية عشرة. ابن حجر، تقريب التهذيب (487/ رقم6011).

(3) البخاري، الصحيح (12/4/ ح2772). بلفظ: أَصَابَ عُمَرُ بِخَيْبَرَ أَرْضًا، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالَ: أَصَبْتُ أَرْضًا لَمْ أُصِبْ مَالًا قَطُّ أَنْفَسَ مِنْهُ، فَكَيْفَ تَأْمُرُنِي بِهِ؟ قَالَ: "إِنْ شِئْتَ حَبَّسْتَ أَصْلَهَا وَتَصَدَّقْتَ بِهَا"، فَتَصَدَّقَ عُمَرُ أَنَّهُ لاَ يُبَاعُ أَصْلُهَا وَلاَ يُوهَبُ وَلاَ يُورَثُ فِي الفُقَرَاءِ، وَالقُرْبَى وَالرِّقَابِ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالضَّيْفِ وَابْنِ السَّبِيلِ، لاَ جُنَاحَ عَلَى مَنْ وَلِيَهَا أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا بِالْمَعْرُوفِ، أَوْ يُطْعِمَ صَدِيقًا غَيْرَ مُتَمَوِّلٍ فِيهِ.

(4) سبقت ترجمته، ثقة ثبت.

(5) البخاري، الصحيح (12/4/ ح2773). بلفظ: أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَجَدَ مَالًا بِخَيْبَرَ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ ، فَأَخْبَرَهُ قَالَ: "إِنْ شِئْتَ تَصَدَّقْتَ بِهَا"، فَتَصَدَّقَ بِهَا فِي الفُقَرَاءِ وَالمَسَاكِينِ وَذِي القُرْبَى وَالضَّيْفِ.

(6) سبقت ترجمته، ثقة ثبت.

(7) مسلم، الصحيح (1255/3/ح1632). بنفس لفظ البخاري (ح2737).

(8) سُلَيم بن أخضر البصري، ثقة ضابط، من الثامنة، مات سنة ثمانين. ابن حجر، تقريب التهذيب (249/ رقم2523).

(9) مسلم، الصحيح (1256/3/ح1632). قال: غير أن حديث ابن أبي زائدة، وأزهر انتهى عند قوله: أو يطعم صديقًا غير متمول فيه، ولم يذكر ما بعده، وحديث ابن أبي عدي فيه ما ذكر سليم قوله: فحدثت بهذا الحديث محمدًا إلى آخره.

(10) يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، أبو سعيد الكوفي، ثقة متقن، من كبار التاسعة، مات سنة ثلاث أو أربع وثمانين ومائة، وله ثلاث وستون سنة. ابن حجر، تقريب التهذيب (590/ رقم7548).

وأزهر السَّمان[1]، وابن أبي عدي[2].

وأخرجه مسلم[3] من طريق سفيان؛ سبعتهم (محمد الأنصاري، وابن زريع، وأبو عاصم، ابن أبي زائدة، وأزهر السَّمان، وابن أبي عدي، وسفيان) عن ابن عون به.

دراسة رواة الحديث:

رواته ثقات، عدا عبد الله بن عمر العُمري، وعمر بن حبيب العدوي فإنهما متكلمٌ فيهما.

أولًا: عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب، أبو عبد الرَّحمن العُمري، توفي في المدينة سنة إحدى، أو اثنتين وسبعين ومائة، في أول خلافة هارون الرَّشيد.

أقوال النُّقاد:

قال ابن سعد: "روى عن نافع روايةً كثيرة، وبقي حتى لقيه النَّاس والأحداث، وكان كثير الحديث يُستضعف"[4]، وقال ابنُ معين[5]، وابن المديني[6]: "ضعيف"، وقال ابن معين في موضع: "صالح"[7]، وقال: "ليس به بأس يُكتب حديثه"[8]، وقال أحمد: "صالح لا بأس به، قد رُوي عنه ولكنه ليس مثل أخيه عبيد الله"[9]، وقال في موضع: "كان رجلًا صالحًا، يزيدُ في الأسانيد ويخالف"[10]، وقال ابن أبي حاتم: "رأيتُ أحمد بن حنبل يُحسِنُ الثناء عليه"[11]، وقال ابن هانئ عنه أنّه قال: "هو أحبُّ إليَّ من عبد الله بن نافع"[12]،

---

(1) أزهر بن سعد السمان، أبو بكر الباهلي، بصري، ثقة، من التاسعة، مات سنة ثلاث ومائتين، وهو ابن أربع وتسعين. ابن حجر، تقريب التهذيب (97/ رقم307).

(2) محمد بن إبراهيم بن أبي عدي، وقد ينسب لجده، أبو عمرو البصري، ثقة، من التاسعة، مات سنة أربع وتسعين ومائة، على الصحيح. ابن حجر، تقريب التهذيب (465/ رقم5697).

(3) مسلم، الصحيح (1256/3/ ح1633).

(4) ابن سعد، الطبقات الكبير (532/7).

(5) أحمد، العلل –رواية عبد الله– (605/2/ رقم3877).

(6) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد (194/11).

(7) ابن معين، التاريخ –رواية الدوري– (150/ رقم523).

(8) ابن عدي، الكامل (233/5).

(9) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (109/5).

(10) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد (194/11).

(11) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (109/5).

(12) ابن رجب، شرح علل الترمذي (667/2).

وقال المروذي: "ذكر أحمدُ عبدَ الله العمري فلم يرضه وقال: لين الحديث"[1]، وسأله ولده عنه، فقال: "كذا وكذا، وكأنّه –قلتُ: أي وكأنه ضعفه–"[2]، وعن حمدان بن علي الوراق قال: سألتُ أحمد عن العمري، كيف حديثه؟ "فضعّفه"[3]، وترجمه البخاري في التاريخ الكبير[4]، وقال فيما ذكره الترمذي عنه: "ذاهب الحديث لا أروي عنه شيئًا"[5]، وقال في التاريخ الصغير: "كان يحيى بن سعيد يُضعفه"[6]، وقال عمرو بن علي: "كان يحيى لا يُحدّث عنه، وكان عبد الرحمن –أي ابن مهدي– يحدث عنه"[7]، وقال محمد بن عمار الموصلي: "لم يتركه أحد إلا يحيي، وزعموا أنه كان أكبر من عبد الله إلا أنه كان ضريرًا، وزعموا أنه أخذ كتب عبيد الله فرواها"[8]، وقال أبو حاتم: "هو أحبُّ إليَّ من عبد الله بن نافع، يُكتبُ حديثه ولا يُحتجُّ به"[9]، وقال النسائي[10] وأبو أحمد الحاكم[11]: "ليس بالقوي" وزاد الحاكم: "عندهم"، وقال ابن عدي: "ولعبد الله حديثٌ صالح، وأروى من رأيت عنه ابن وهب ووكيع وغيرهما من ثقات المسلمين، وَهو لا بأس به في رواياته، وإنَّما قالوا به لا يلحق أخاه عُبَيد الله وإلا فهو في نفسه صدوق لا بأس به"[12]، وقال ابن شاهين: "ضعيف"[13]، وقال عبد المؤمن بن خلف النسفي: سألتُ أبا علي صالح بن محمد البغدادي–جزرة– عنه فقال: "يُلَين مختلط الحديث"[14]. وقال ابن حبان: "كان ممن غلب عليه الصلاح والعبادة حتى غفل عن ضبط الأخبار وجودة الحفظ للآثار فرفع المناكير

---

(1) أحمد، العلل–رواية المروذي– (67/ رقم117).
(2) أحمد، العلل –رواية عبد الله– (507/2/ رقم3339).
(3) ابن المنذر، الأوسط (158/11/).
(4) البخاري، التاريخ الكبير (125/5/ رقم368).
(5) الترمذي، العلل الكبير (ص389).
(6) البخاري، التاريخ الصغير (79/ رقم192).
(7) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (109/5).
(8) ابن شاهين، تاريخ أسماء الضعفاء والكذابين (119/ رقم335).
(9) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (109/5).
(10) النسائي، الضعفاء والمتروكون (61/ رقم325).
(11) مغلطاي، إكمال تهذيب الكمال (75/8).
(12) ابن عدي، الكامل (237/5).
(13) ابن شاهين، تاريخ أسماء الضعفاء والكذابين (119/ رقم335).
(14) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد (194/11).

في روايته فلما فحش خطؤه استحق الترك"[1].

ولقد مال نقادٌ إلى رفعه عن درجة الضَّعيف؛ فسُئل ابن مهدي عنه، فقال: "لا بأس به"[2]، وقال العجلي مثله[3]، وقال يعقوب بن شيبة: "ثقة صدوق، في حديثه اضطراب"[4]، وقال: "وهو رجلٌ صالح مذكور بالصلاح والعلم، وفي حديثه بعض الضعف والاضطراب ويزيد في الأسانيد كثيرًا"[5]، وقال يعقوب بن سفيان عن أحمد بن يونس: "لو رأيت هيئته لعرفت أنه ثقة"[6] وقال الخليلي: "ثقة غير أنَّ الحفاظ لم يرضوا حفظه، ولم يُخرَّج لذلك في الصَّحيحين"[7]، وقال أبو عمر بن دحية[8]: "وقد تكلم قوم في العمري، وكلامهم فيه غير مقبول، وحديثه عند أهل النَّقد من أئمة النَّقل غير معلول، فإنه إنما تكلم فيه من قبل حفظه، وليس ذلك بجرح قادح، ولا بطعن واضح، وهو من علماء المسلمين، وخيار عباد الله الصَّالحين"[9].

وقال ابن القطان: "ومن عجب أن يكون عبد الله بن عمر العمري وهو رجل صالح قد وثقه قوم وأثنوا عليه، وضعفه آخرون من أجل حفظه، لا من أجل صدقه وأمانته"[10].

وقال ابن خلفون: "كان رجلًا صالحًا فاضلًا خيرًا، وهو وعندي في الطبقة الرابعة من المحدثين"[11].

---

(1) ابن حبان، المجروحين (7/2).

(2) مغلطاي، إكمال تهذيب الكمال (76/8).

(3) المصدر نفسه (75/8).

(4) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد (194/11).

(5) مغلطاي، إكمال تهذيب الكمال (76/8). والحديث عند يعقوب بن شيبة في المسند.

(6) يعقوب بن سفيان، المعرفة والتاريخ (379/3).

(7) الخليلي، الإرشاد (193/1/ رقم17).

(8) بعد البحث لم أستطع الوقوف عليه.

(9) مغلطاي، إكمال تهذيب الكمال (76/8). نسبه إلى كتابه الانتصار لما صحَّ في البسملة من الآثار.

(10) ابن القطان، بيان الوهم والإيهام (94/3).

(11) مغلطاي، إكمال تهذيب الكمال (76/8).

وقال الذَّهبي فيه: "صدوق حسن الحديث"[1]، وقال: "كان عالمًا عاملًا خيرًا حسن الحديث ... وحديثه يتردد فيه النَّاقد، أما إن تابعه شيخ في روايته، فذلك حسن قوي"[2]، وقال: "صدوق في حفظه شيء"[3]، وذكره في كتابه من تُكلم فيه وهو موثق[4]، وقال ابن حجر: "ضعيفٌ عابد"[5].

الخلاصة: قلتُ: يُكتب حديثه على وجه الاعتبار، ولا يُحتج به عند التَّفرد.

ثانيًا: عمر بن حبيب بن محمد بن مجالد العدوي، من بني عدي بن عبد مناة، قاضي البصرة، مات سنة سبعٍ ومائتين.

قال ابن معين[6]، ويعقوب بن سفيان[7]، والنَّسائي[8]: "ضعيف"، وزاد ابن معين: "كان يكذب"، وزاد يعقوب: "لا يكتب حديثه"، وقال ابن معين في موضع آخر[9]، والعجلي[10]: "ليس حديثه بشيء"، وزاد ابن معين: "ما يسوى فلسًا"، وقال البخاري: "يتكلمون فيه"[11]، وقال أبو حاتم: "ليس بقوي"[12]، وقال الأثرم عن أحمد: "قدم علينا بغداد، فلم أكتب عنه ولا حرف، وكان مستخفًا بحديثه"[13]، وقال ابن حِبَّان: "كان ممن ينفرد بالمقلوبات عن الأثبات حتى إذا سمعها المبتدئ في هذه الصِّناعة شهد أنها معمولة لا يجوز الاحتجاج به"[14]، وقال ابن حجر: "ضعيف"[15].

---

(1) الذهبي، المغني في الضعفاء (348/1/ رقم3281).
(2) الذهبي، سير أعلام النبلاء (37/7).
(3) الذهبي، ميزان الاعتدال (465/2).
(4) الذهبي، من تُكلم فيه وهو موثق (112/ رقم190).
(5) ابن حجر، تقريب التهذيب (314/ رقم3489).
(6) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (105/6).
(7) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد (27/13).
(8) ابن عدي، الكامل (70/6).
(9) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد (27/13).
(10) المصدر نفسه (27/13).
(11) البخاري، التاريخ الكبير (148/6).
(12) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (105/6).
(13) الدارقطني، تعليقاته على المجروحين لابن حبان (117/ رقم215).
(14) ابن حبان، المجروحين (89/2).
(15) ابن حجر، تقريب التهذيب (410/ رقم4874).

وقال السَّاجي: "يهم عَن الثِّقات، وكان قاضيًا، تركوه لموضع الرأي، كان صدوقًا، ولم يكن من فرسان الحديث"[1]، وقال البزار: "كان رجلًا مشهورًا، ولم يكن بالحافظ" وزاد ابن حجر عنه: "واحتمل حديثه"[2]، وقال ابن قانع: "بصري صالح"[3]، وقال ابن عدي: "هو حسن الحديث، ومع ذلك يُكتب حديثه مع ضعفه"[4]، وقال الدارقطني: "كان سيء الحفظ"[5] وقال ابن خلفون: "كان رجلًا صالحًا عدلًا في أحكامه قوالًا بالحق"[6]. وقال الصَّفدي: "صدوق صحيح النَّقل"[7]،

وقال عمر بن شبة[8]: "كان عمر بن حبيب في ولائه محمودًا صلبًا سائسًا هابه الناس هيبة لم يهابوها قاضيًا، وكان من قيامه في أمر الضياع ورد شهادات من شهد حتى صرف الله به عن الناس في ضياعهم بلاء عظيمًا"[9].

الخلاصة: قلتُ: ضعيف؛ ولعل ضعفه بسبب ولايته القضاء. والله أعلم.

الحكم على الحديث:

متفق عليه، إلا أنَّ سندي الإمام الشَّافعي فيهما ضعف، لضعف عبد الله العُمري، وعمر بن حبيب العدوي. والله تعالى أعلم.

---

(1) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد (27/13).

(2) البزار، المسند (197/14) (83/17).

(3) مغلطاي، إكمال تهذيب الكمال (10/ 34).

(4) ابن عدي، الكامل (70/6).

(5) الدارقطني، العلل (261/3).

(6) مغلطاي، إكمال تهذيب الكمال (10/ 34).

(7) خليل بن أيبك، الوافي بالوفيات (276/22).

(8) عمر بن شبة بن عبيدة، أبو زيد النميري، النحوي البصري. ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (116/6).

(9) ابن حجر، تهذيب التهذيب (7/ 432).

الحديث الثاني: قال الإمام الشَّافعي رحمه الله تعالى: أَخْبَرَنَا إبْرَاهِيمُ بنُ مُحَمَّدٍ[1]، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بنُ عُمَرَ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ[2]، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابنِ عُمَرَ: "أَنَّ رَجُلًا مَرَّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَبُولُ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ الرَّجُلُ فَرَدَّ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَلَمَّا جَاوَزَهُ نَادَاهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: "إنَّمَا حَمَلَنِي عَلَى الرَّدِّ عَلَيْك خَشْيَةَ أَنْ تَذْهَبَ فَتَقُولَ: إنِّي سَلَّمْت عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ، فَإِذَا رَأَيْتنِي عَلَى هَذِهِ الْحَالِ فَلَا تُسَلِّمْ عَلَيَّ، فَإِنَّك إنْ تَفْعَلْ فعلت لَا أَرُدُّ عَلَيْك"[3].

الحديث الثالث: وقال: أَخْبَرَنَا إبْرَاهِيمُ بنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي الْحُوَيْرِثِ[4]، عَنْ الْأَعْرَجِ[5]، عَنْ ابنِ الصِّمَّةِ[6]، قَالَ: "مَرَرْت عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَبُولُ، فَسَلَّمْت عَلَيْهِ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ حَتَّى قَامَ إلَى جِدَارٍ فَحَتَّهُ بِعَصَا كَانَتْ مَعَهُ ثُمَّ مَسَحَ يَدَيْهِ عَلَى الْجِدَارِ، فَمَسَحَ وَجْهَهُ وَذِرَاعَيْهِ ثُمَّ رَدَّ عَلَيَّ"[7].

نقد الحديث:

قال الإمام الشَّافعي رحمه الله تعالى: "الحديثان الأولان ثابتان، وبهما نأخذ"[8].

---

(1) ستأتي ترجمته بالتفصيل (ص490). وخلاصة القول فيه: متروك.

(2) أبو بكر بن عمر بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر القرشي، العدوي، المدني، ثقة، من كبار السابعة، وروايته عن جد أبيه منقطعة. ابن حجر، تقريب التهذيب (624/ رقم7984).

(3) الشافعي، الأم (108/2).

(4) عبد الرحمن بن معاوية بن الحويرث، الأنصاري، الزُّرقي، أبو الحويرث المدني، مشهور بكنيته، صدوق سيء الحفظ، رمي بالإرجاء، من السادسة، مات سنة ثلاثين وقيل بعدها. ابن حجر، تقريب التهذيب (350/ رقم4011).

(5) سبقت ترجمته، ثقة ثبت عالم.

(6) أبو جُهَيْم بن الحارث بن الصِّمة بن عمرو الأنصاري، قيل: اسمه عبد الله، وقد ينسب لجده، وقيل: هو عبد الله بن جهيم بن الحارث بن الصمة، وقيل: اسمه الحارث بن الصمة، وقيل: هو آخر غيره، صحابي معروف، وهو بن أخت أبي بن كعب، بقي إلى خلافة معاوية. يُنظر: ابن قانع، معجم الصحابة (130/3/ رقم1104)، أبو نعيم، معرفة الصحابة (770/2)، ابن حجر، الإصابة في تمييز الصحابة (673/1).

(7) الشافعي، الأم (108/2).

(8) المصدر نفسه (108/2).

تخريج الحديث:

أولاً: تخريج حديث أبي بكر بن عمر.

أخرجه الشَّافعي[1] من طريق إبراهيم بن محمد.

وأخرجه ابن الجارود[2]، والسِّرّاج[3] من طريق سعيد بن سلمة[4]؛ كلاهما (إبراهيم بن محمد وسعيد بن سلمة) عن أبي بكر بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر.

وأخرجه ابن ماجه[5] من طريق هاشم بن البريد[6]، عن عبد الله بن محمد بن عقيل[7]، عن جابر بن عبد الله.

قال البيهقي بعد إيراده لرواية الشَّافعي: "والصَّحيح أنّه عن الضَّحاك بن عثمان[8]، عن نافع، عن ابن عمر: "أَنَّ رَجُلًا مَرَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَبُولُ، فَسَلَّمَ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ"[9].

قلتُ: ورواية الضَّحاك أخرجها مسلم من طريق سفيان، عن الضَّحاك، عن نافع، عن ابن عمر، بلفظ: "أَنَّ رَجُلًا مَرَّ وَرَسُولُ اللهِ ﷺ يَبُولُ، فَسَلَّمَ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ"[10]

ثانيًا: تخريج حديث ابن الصَّمة.

أخرجه الشَّافعي[11] من طريق إبراهيم بن محمد.

---

(1) الشافعي، المسند –ترتيب سنجر– (44/1/ ح133).

(2) ابن الجارود، المنتقى (22/ ح37). بلفظ: أَنَّ رَجُلًا مَرَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُهْرِيقُ الْمَاءَ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ الرَّجُلُ فَرَدَّ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ: "إِذَا رَأَيْتَنِي هَكَذَا فَلَا تُسَلِّمْ عَلَيَّ فَإِنَّكَ إِنْ تَفْعَلْ لَا أَرُدُّ عَلَيْكَ السَّلَامَ".

(3) السراج، المسند (41/ ح21). بمثل لفظ ابن الجارود.

(4) سعيد بن سلمة بن أبي الحسام العدوي مولاهم، أبو عمرو المدني، صدوق صحيح الكتاب يخطئ من حفظه، من السابعة. ابن حجر، تقريب التهذيب (236/ رقم2326).

(5) ابن ماجه، السنن (126/1/ ح352).

(6) هاشم بن البريد، أبو علي الكوفي، ثقة إلا أنه رمي بالتشيع. من السادسة. ابن حجر، تقريب التهذيب (570/ رقم7252).

(7) لقد ترجمته بالتفصيل، وستأتي الترجمة في موضعها، والخلاصة فيه: ضعيف الحديث، فيه مقالٌ من قِبَلِ حفظه، لذا لا يُقبل منه التفرد.

(8) سبقت ترجمته، صدوق يهم.

(9) يُنظر: البيهقي، معرفة السنن والآثار (327/1/ ح789).

(10) مسلم، الصحيح (281/1/ ح115).

(11) الشافعي، المسند–ترتيب سنجر– (44/1/ ح132).

وأخرجه البخاري[1]، ومسلم[2] من طريق جعفر بن ربيعة[3]، عن الأعرج، قال: سمعت عميرًا مولى ابن عباس[4]، عن ابن الصَّمة.

وللحديث شاهد: أخرجه ابن أبي شيبة[5]، وأحمد[6] من طريق حمَّاد بن سلمة[7]، عن حميد[8]، عن الحسن[9]، عن المهاجر[10].

وأخرجه أحمد[11]، وأبو داود[12]، والنَّسائي[13]، وابن ماجه[14]، من طريق قتادة، عن

---

(1) البخاري، الصحيح (75/1/ ح337). بلفظ: عن عُمير مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَقُولُ: أَقْبَلْتُ أَنَا وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَسَارٍ، مَوْلَى مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ، حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى أَبِي جُهَيْمِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الصِّمَّةِ الْأَنْصَارِيِّ، فَقَالَ أَبُو جُهَيْمٍ: "أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، مِنْ نَحْوِ بِئْرِ جَمَلٍ فَلَقِيَهُ رَجُلٌ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَرُدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، حَتَّى أَقْبَلَ عَلَى الْجِدَارِ فَمَسَحَ بِوَجْهِهِ وَيَدَيْهِ، ثُمَّ رَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ".

(2) مسلم، الصحيح (281/1/ ح114).

(3) جعفر بن ربيعة بن شرحبيل بن حسنة الكندي، أبو شرحبيل المصري، ثقة، من الخامسة، مات سنة ست وثلاثين ومائة. ابن حجر، تقريب التهذيب (140/ رقم938).

(4) عمير بن عبد الله الهلالي، أبو عبد الله المدني، مولى أم الفضل، ويقال له: مولى ابن عباس، ثقة، من الثالثة، مات سنة أربع ومائة. ابن حجر، تقريب التهذيب (431/ رقم5185).

(5) ابن أبي شيبة، المسند (186/2/ ح671). بلفظ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ "يَبُولُ- أَوْ قَدْ بَالَ -، فَمَرَرْتُ بِهِ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ حَتَّى تَوَضَّأَ وَرَدَّ عَلَيَّ".

(6) أحمد، المسند (362/34/ ح20762).

(7) سبقت ترجمته، ثقة عابد أثبت النَّاسِ في ثابت، تغير حفظه بأخرة.

(8) حميد بن أبي حميد الطويل، أبو عبيدة البصري، اختلف في اسم أبيه على نحو عشرة أقوال، ثقة مدلس، وعابه زائدة لدخوله في شيء من أمر الأمراء، من الخامسة، مات سنة اثنتين ويقال ثلاث وأربعين، وهو قائم يصلي وله خمس وسبعون. ابن حجر، تقريب التهذيب (181/ رقم1544).

(9) سبقت ترجمته، ثقة فقيه فاضل مشهور، وكان يرسل كثيرًا ويدلس.

(10) مهاجر بن قُنْفذ بن عمير بن جُدعان بن عمرو بن كعب، التيمي صحابي، أسلم يوم الفتح، ولاه عثمان شرطته، مات بالبصرة. يُنظر: ابن قانع، معجم الصحابة (59/3/ رقم1008)، أبو نعيم، معجم الصحابة (2576/5)، ابن حجر، الإصابة في تمييز الصحابة (181/6/ رقم8274).

(11) أحمد، المسند (381/31/ ح19034) (20760/361/34) (20761/361/34). بلفظ: أَنَّهُ سَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ حَتَّى تَوَضَّأَ فَرَدَّ عَلَيْهِ وَقَالَ: "إِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَرُدَّ عَلَيْكَ إِلَّا أَنِّي كَرِهْتُ أَنْ أَذْكُرَ اللَّهَ إِلَّا عَلَى طَهَارَةٍ".

(12) أبو داود، السنن (51/1/ ح17).

(13) النسائي، السنن (37/1/ ح38).

(14) ابن ماجه، السنن (126/1/ ح350).

الحسن، عن الحُضين أبي ساسان، عن المهاجر.

دراسة رواة الحديث:

رواة الحديث في دائرة القبول عدا شيخ الإمام الشافعي إبراهيم بن محمد فهو متروك.

الحكم على الحديث:

الحديث الأول: صحيح من رواية الضَّحاك، عن نافع، عن ابن عمر؛ فقد أخرجه مسلم كما سبق في التَّخريج.

وأما الحديث من رواية الشَّافعي فإنَّ إسناده ضعيف؛ لأنّ إبراهيم بن محمد متروك؛ وأما إسناد ابن الجارود والسرّاج من طريق سعيد بن سلمة فإنَّه حسن.

قال عبد الحق الإشبيلي: "وأبو بكر فيما أعلم هو ابن عمر بن عبد الرَّحمن بن عبد الله بن عمر، روى عنه مالك وغيره، وهو لا بأس به، ولكن حديث مسلم أصح؛ لأنه من حديث الضَّحاك بن عثمان، عن نافع، عن ابن عمر، والضَّحاك أوثق من أبي بكر، ولعل ذلك كان في موطنين"[1].

الحديث الثاني: صحيحٌ متفق عليه من جهة البخاري ومسلم؛ إلا أنَّ الإسناد الذي ذكره الإمام الشَّافعي فيه إبراهيم بن محمد المتروك، وفيه انقطاعٌ بين الأعرج وابن الصَّمة؛ إذ إنَّ الأعرج سمعه من عميرٍ مولى ابن عباس ولم يسمعه من ابن الصِّمة، قال البيهقي: "ووقع في إسناده اختصار من جهة إبراهيم بن محمد، أو أبي الحويرث؛ لأن الأعرج، وهو عبد الرَّحمن بن هُرمز لم يسمعه من ابن الصَّمة، وإنما سمعه من عمير مولى ابن عباس، عن ابن الصَّمة"[2].

والحديث الشَّاهد الذي عند أحمد صحيح إلا أن الإسناد الأول عند ابن أبي شيبة، وأحمد منقطع؛ لأنّ الحسن رواه عن حُضين أبي ساسان، عن المهاجر، كما جاء في رواياتٍ الأخرى عند أحمد –الطريق الثانية المذكورة في التخريج– وأبو داود، والنَّسائي، وابن ماجه. والله تعالى أعلم.

---

(1) الإشبيلي، الأحكام الوسطى (1/ 131).

(2) البيهقي، معرفة السنن والآثار (2/ 7).

المطلب الثالث: قبول الحديث بقوله شبه ثابت

الحديث الأول: قال الإمام الشَّافعي رحمه الله تعالى: أَخْبَرَنَا ابنُ عُيَيْنَةَ عَنْ هِشَامِ بنِ عُرْوَةَ عَنْ يَحْيَى بنِ عَبَّادِ بنِ عَبْدِ اللَّهِ بنِ الزُّبَيْرِ[1]: "أَنَّ الزُّبَيْرَ بنَ الْعَوَّامِ كَانَ يَضْرِبُ فِي الْمَغْنَمِ بِأَرْبَعَةِ أَسْهُمٍ سَهْمًا لَهُ وَسَهْمَيْنِ لِفَرَسِهِ وَسَهْمًا فِي ذِي الْقُرْبَى"[2].

نقد الحديث:

قال الإمام الشَّافعي رحمه الله تعالى: "وليس فيما قلت من أن لا يسهم إلا لفرس واحد، ولا خلافه خبر يثبت مثله والله تعالى أعلم، وفيه أحاديث منقطعة أشبهها أن يكون ثابتًا ... وكان سفيان بن عيينة يهاب أن يذكر يحيى بن عباد والحفاظ يروونه عن يحيى بن عباد"[3].

تخريج الحديث:

أخرجه الشَّافعي[4] عن ابن عيينة.

وأخرجه النَّسائي[5]، والطَّحاوي[6]، والدَّارقطني[7]، والبيهقي[8] من طريق سعيد بن عبد الرَّحمن الجُمحي[9].

---

(1) يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير بن العوام المدني، ثقة، من الخامسة، مات بعد المائة، وله ست وثلاثون سنة. ابن حجر، تقريب التهذيب (592/ رقم7575).

(2) الشافعي، الأم (318/5).

(3) المصدر نفسه (318/5).

(4) الشافعي، المسند–ترتيب سنجر– (125/2/ ح410).

(5) النسائي، السنن الكبرى (324/4/ ح4418). أبلفظ: "ضَرَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَامَ خَيْبَرَ، لِلزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ بِأَرْبَعَةِ أَسْهُمٍ، سَهْمٍ لِلزُّبَيْرِ، وَسَهْمٍ لِذِي الْقُرْبَى، لِصَفِيَّةَ بِنْتِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، أُمِّ الزُّبَيْرِ، وَسَهْمَيْنِ لِلْفَرَسِ"

(6) الطحاوي، شرح معاني الآثار (283/3/ ح5381). بلفظ: "ضَرَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَامَ خَيْبَرَ، لِلزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ بِأَرْبَعَةِ أَسْهُمٍ، سَهْمٍ لِلزُّبَيْرِ، وَسَهْمٍ لِذِي الْقُرْبَى، لِصَفِيَّةَ بِنْتِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، أُمِّ الزُّبَيْرِ، وَسَهْمَيْنِ لِلْفَرَسِ".

(7) الدارقطني، المسند (195/5/ ح4189). بلفظ: "ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَامَ خَيْبَرَ لِلزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ بِأَرْبَعَةِ أَسْهُمٍ: سَهْمًا لَهُ، وَسَهْمًا لِذِي الْقُرْبَى لِصَفِيَّةَ بِنْتِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَسَهْمَيْنِ لِفَرَسِهِ".

(8) البيهقي، السنن الكبرى (90/9/ ح17965).

(9) سبقت ترجمته، صدوق له أوهام، وأفرط ابن حبان في تضعيفه.

وأخرجه الدَّارقطني[1] من طريق محاضر[2]؛ ثلاثتهم (ابن عيينة، وسعيد، ومحاضر) عن هشام، عن يحيى، عن عبد الله بن الزُّبير.

وأخرجه الدَّارقطني من طريق محمد بن بشر، عن هشام بن عروة، عن يحيى بن عباد: "أن رسول الله ....."، مُرسل.

وأخرجه أحمد[3] من طريق فُليح بن محمد[4]، عن المنذر بن الزُّبير[5]، عن أبيه.

وأخرجه الطَّحاوي[6] من طريق سعيد بن عبد الرَّحمن المخزومي[7]، عن سفيان، عن هشام، عن أبيه.

---

(1) الدارقطني، السنن (195/5/ ح4190). بلفظ: "أَسْهَمَ لِلزُّبَيْرِ أَرْبَعَةَ أَسْهُمٍ: سَهْمًا لِأُمِّهِ فِي الْقُرْبَى، وَسَهْمًا لَهُ، وَسَهْمَيْنِ لِفَرَسِهِ".

(2) محاضر بن المورع، الكوفي، صدوق له أوهام، من التاسعة، مات سنة ست ومائتين. ابن حجر، تقريب التهذيب (521/ رقم6493).

(3) أحمد، المسند (40/3/ ح1425). بلفظ: "إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَعْطَى الزُّبَيْرَ سَهْمًا، وَأُمَّهُ سَهْمًا، وَفَرَسَهُ سَهْمَيْنِ".

(4) ترجمه البخاري في التاريخ الكبير (133/7/ رقم603)، فقال: "فليح بن محمد بن المنذر بن الزبير بن العوام القرشي المدني، عن أبيه مرسل، روى عنه ابن المبارك". وترجمه أيضًا ابن أبي حاتم في كتابه الجرح والتعديل (85/7/ رقم481). وابن حبان في الثقات، عدا كلمة "مرسل" (11/9)، وذكره الحُسيني في كتابه الإكمال في ذكر من له رواية في مسند الإمام أحمد (344/ رقم708). وقال: "وثقه ابن حبان". وقال ابن حجر في تعجيل المنفعة (118/2/ رقم861): لا يكاد يُعرف.
الخلاصة: قلتُ: سكت عنه النُّقاد.

(5) المنذر بن الزبير بن العوام بن خويلد بن أسد بن عبد العزى بن قصي. أمه أسماء بنت أبي بكر الصديق. ذكره ابن سعد، الطبقات الكبير (181/7/ رقم1555)، وابن حبان في الثقات (420/5)، وترجم له الذهبي في تاريخ الإسلام (725/2/ رقم113)، والحسيني في الإكمال (419/ رقم877). وقال الزركلي في الأعلام (293/7): من "وجوه قريش وشجعانهم في صدر الدولة الأموية".

(6) الطحاوي، شرح معاني الآثار (284/3/ ح5383). بلفظ: "كَانَ الزُّبَيْرُ يُضْرَبُ لَهُ فِي الْغَنَمِ بِأَرْبَعَةِ أَسْهُمٍ، سَهْمَيْنِ لِفَرَسِهِ، وَسَهْمًا لِذِي الْقُرْبَى".

(7) سعيد بن عبد الرحمن بن حسان، ويقال لجده أبو سعيد، أبو عبيد الله المخزومي، ثقة، من صغار العاشرة، مات سنة تسع وأربعين. ابن حجر، تقريب التهذيب (238/ رقم2348).

وأخرجه الدَّارقطني[1] من طريق إسحاق بن إدريس[2]، عن إسماعيل بن عيَّاش[3]، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبد الله بن الزُّبير، عن الزُّبير.

وخالفه الهيثم بن خارجة[4]؛ فأخرجه الدَّراقطني[5] من طريقه عن إسماعيل بن عيَّاش، عن هشام بن عروة، عن عباد بن عبد الله بن الزُّبير، عن الزُّبير[6].

---

(1) الدارقطني، السنن (193/5/ ح4187). بلفظ: "أَعْطَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ أَرْبَعَةَ أَسْهُمٍ سَهْمَيْنِ لِفَرَسِي وَسَهْمًا لِي ، وَسَهْمًا لِأُمِّي مِنْ ذَوِي الْقُرْبَى".

(2) إسحاق بن إدريس الأسواري البصري، وقيل: الأهوازي؛ ولعل السين تصحفت إلى الهاء، والله أعلم يُنظر: ابن حجر، لسان الميزان (352/1/ رقم1087).

قال يحيى بن معين في التاريخ –رواية الدوري– (250/4/ رقم4213): "ليس بشيء يضع الأحاديث"، وقال في موضع آخر من نفس الكتاب (335/4/ رقم4677): "كذاب"، وقال أبو حاتم في الجرح والتعديل (213/2/ رقم729): "تركه ابن المديني"، وقال البخاري في التاريخ الأوسط (318/2/ رقم2749): "سكتوا عنه"، وقال في التاريخ الكبير (382/1/ رقم1220): "تركه الناس"، وقال أبو داود في سؤالات الآجري له (238/ رقم297): كان يطلب المشايخ، وفي موضعٍ آخر من الكتاب (366/ رقم600) أنه سُئل عنه، فقال: "ليس بشيء"، وقال النسائي في الضعفاء والمتروكين (18/ رقم46): "بصري متروك الحديث"، وقال أبو حاتم في الجرح والتعديل: "ضعيف"، وقال أبو زرعة من نفس الكتاب، ومحمد بن المثنى –الكامل في الضعفاء(542/1)–: "واهي الحديث"، وزاد أبو زرعة: "ضعيف الحديث روى عن سويد بن إبراهيم وأبي معاوية أحاديث منكرة"، وذكره ابن حبان في المجروحين (135/1)، وقال: "كان يسرق الحديث، وكان يحيى بن معين يرميه بالكذب"، وقال ابن عدي في الكامل: "رواياته إلى الضعفِ أقرب"، وقال الدارقطني في الضعفاء والمتروكين (257/1/ رقم89): "منكر الحديث"، وقال في العلل (230/4/ ح528): "كان ضعيفًا" وذكره سبط ابن العجمي في كتابه الكشف الحثيث (63/ رقم117).

الخلاصة: قلت: تالفٌ متروك.

(3) سبقت ترجمته، وكانت الخلاصة فيه: ثقة في روايته عن أهل بلده.

(4) هيثم بن خارجة المروذي، أبو أحمد أو أبو يحيى، نزيل بغداد، صدوق، من كبار العاشرة، مات سنة سبع وعشرين في آخر يوم منها. ابن حجر، تقريب التهذيب (577/ رقم7364).

(5) الدارقطني، السنن (194/5/ ح4188). بلفظ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ "أَعْطَاهُ أَرْبَعَةَ أَسْهُمٍ، سَهْمَيْنِ لِفَرَسِهِ، وَسَهْمًا لَهُ، وَسَهْمًا لِأُمِّهِ، سَهْمَ ذِي الْقُرْبَى".

(6) عباد بن عبد الله بن الزبير بن العوام، كان قاضي مكة زمن أبيه وخليفته إذا حج، ثقة، من الثالثة. ابن حجر، تقريب التهذيب (290/ رقم3135).

دراسة رواة الحديث:

رواة سند الإمام الشَّافعي ثقات.

الحكم على الحديث:

الحديث صحيح؛ فأما ما أخرجه النَّسائي، والطَّحاوي، والدَّراقطني، والبيهقي من طريق يحيى بن عباد، عن جده، فسنده صحيح"[1].

وأمّا ما ذكره أحمد في المسند من طريق فُليح، فإسناده حسن بالمتابعات والشَّواهد[2]، قال ابن عبد الهادي: "فليحٌ والمنذر ليسا بمشهورين"[3].

ولقد سُئل الدَّراقطني عن الحديثِ، فقال: "هو حديث رواه إسحاق بن إدريس الأسواري، وكان ضعيفًا، عن إسماعيل بن عيَّاش، عن هشام، عن أبيه، عن ابن الزُّبير، عن الزُّبير، وخالفه الهيثم بن خارجة، فرواه عن إسماعيل، عن هشام بن عروة، عن عبَّاد بن عبد الله بن الزُّبير مرسلًا، وأصحاب إسماعيل الحفاظ عنه يروونه، عن هشام، عن يحيى بن عبَّاد بن عبد الله بن الزُّبير مرسلًا، وهو الصَّحيح"[4].

قلتُ: ورواية إسماعيل بن عيَّاش عن غير الشَّاميين ضعيفةٌ، وهذه منها. والله تعالى أعلم.

المطلب الرابع: قَبُول الحديث بإطلاق الْحُسن عليه

كان الإمام الشَّافعي يُطلق لفظ الحسن على إسناد الحديث للدلالة على قبول الحديث، قال ابن حجر: منهم من يريد بإطلاق ذلك –أي لفظ الحسن– المعنى الاصطلاحي، ومنهم من لا يريده، فأما ما وجد في ذلك في عبارة الشافعي ومن قبله بل وفي عبارة أحمد بن حنبل فلم يتبين لي منهم إرادة المعنى الاصطلاحي، بل ظاهر عبارتهم خلاف ذلك، فإن حكم الشافعي على حديث ابن عمر رضي الله تعالى عنهما في استقبال بيت المقدس حال قضاء الحاجة بكونه حسنًا خلاف الاصطلاح، بل هو صحيح متفق على

---

(1) يُنظر: الألباني، إرواء الغليل (62/5).

(2) يُنظر: المصدر نفسه (62/5).

(3) ابن عبد الهادي، تنقيح التحقيق (597/4/ ح3027).

(4) الدارقطني، العلل (230/4/ ح528).

صحته[1]، وكذا قال الشافعي رضي الله عنه في حديث منصور عن إبراهيم عن علقمة عن ابن مسعود رضي الله عنه في السهو" فظاهر هذا أنه لم يقصد المعنى الاصطلاحي، لأن الحسن لا يكون أصح من الصحيح[2].

وابن حجر في تأصيله لهذا المعنى عند الشافعي خالف شيخه العراقي؛ إذ إنه يُفهُم من قوله–أي العراقي– أنَّ الشافعي يُريد به المعنى الاصطلاحي الذي ذكره ابن الصلاح[3]. وسيظهر لنا من خلال الأمثلة ما مراد الشافعي بذلك.

الحديث الأول: قال الإمام الشَّافعي رحمه الله تعالى: عن أبي بَكْرَةَ أنَّه ذَكَرَ لِلنَّبِيِّ أَنَّهُ رَكَعَ دُونَ الصَّفِّ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ: "زَادَكَ اللَّهُ حِرْصًا، وَلَا تَعُدْ"[4].

نقد الحديث:

قال الإمام الشَّافعي رحمه الله تعالى: "يُروى بإسنادٍ حسن"[5].

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري[6] من طريق همام[7]، عن الأعلم[8]، عن الحسن[9]، عن أبي بكرة[10].

---

(1) لقد سبق التفصيل في حكم الحديث عند الشافعي في مطلب قبول الحديث بإطلاق لفظ من الألفاظ الدالة على قبول إسناده.

(2) ابن حجر، النكت على ابن الصلاح (426/1).

(3) يُنظر: العراقي، التقييد والإيضاح (ص52).

(4) الشافعي، الأم –جزء اختلاف الحديث– (636/8).

(5) الشافعي، الأم –جزء اختلاف الحديث– (636/8).

(6) البخاري، الصحيح (156/1/ ح783). بلفظ: "إِنَّهُ انْتَهَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ رَاكِعٌ، فَرَكَعَ قَبْلَ أَنْ يَصِلَ إِلَى الصَّفِّ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: "زَادَكَ اللَّهُ حِرْصًا وَلاَ تَعُدْ".

(7) سبقت ترجمته، ثقة ربما وهم.

(8) زياد بن حسان بن قرة الباهلي، المعروف بالأعلم، ثقة ثقة، قاله أحمد، من الخامسة. ابن حجرن تقريب التهذيب (2051/ رقم2066).

(9) سبقت ترجمته، هو: البصري، الإمام الثقة.

(10) نفيع بن الحارث بن كَلْدَة بن عمرو الثقفي، أبو بكرة، صحابي مشهورٌ بكنيته، أسلم في الطائف ثم نزل بالبصرة. ابن قانع، معجم الصحابة (142/3/ رقم1117).

دراسة رواة الحديث:

رواته ثقات.

الحكم على الحديث:

أخرجه البخاري في صحيحه. والله تعالى أعلم.

وسبق بيان أنّ الإمام الشَّافعي استخدم لفظ الحسن في حديثين آخرين غيرهما، سبق تخريجهما وبيان الحكم عليهما في مطلب قَبُول الحديث بإطلاق لفظ من الألفاظ الدَّالة على قَبُول إسناده، ولم أقف للإمام الشَّافعي على غير هذه الأحاديث التي حكم عليها أو على إسنادها بالحسن، وتبين لي أنه يطلق هذا المصطلح على الحديث الصَّحيح، ولا يريد فيه الحسن بمصطلح المتأخرين. والله أعلم.

المطلب الخامس: قَبُول الحديث بقوله وبهذا نأخذ

كان يشير الإمام الشَّافعي رحمه الله على قَبُوله للحديث، بقوله: "بهذا نأخذ"، ومن أمثلة ذلك:

الحديث الأول: قَالَ الإمام الشَّافِعِيّ رحمه الله: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابنِ عُمَرَ: "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَرَضَ زَكَاةَ الْفِطْرِ مِنْ رَمَضَانَ عَلَى النَّاسِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ عَلَى كُلِّ حُرٍّ وَعَبْدٍ ذَكَرٍ وَأُنْثَى مِنَ الْمُسْلِمِينَ"[1].

نقد الحديث:

قَالَ الإمام الشَّافِعِيُّ رحمه الله: "وبهذا كله نأخذ، وفي حديث نافع دلالة على أن رسول الله ﷺ لم يفرضها إلا على المسلمين، وذلك موافقة لكتاب الله عز وجل، فإنه جعل الزَّكاة للمسلمين طهورًا، والطَّهور لا يكون إلا للمسلمين[2].

(1) الشافعي، الأم (160/3).

(2) المصدر نفسه (162/3).

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري[1] من طريق عمر بن نافع[2].

وأخرجه البخاري[3] أيضًا، ومسلم[4]، كلاهما من طريق مالك.

وأخرجه مسلم[5] أيضًا، من طريق الضَّحاك[6]؛ ثلاثتهم (عمر بن نافع، ومالك، والضَّحاك) عن نافع مولى ابن عمر، عن ابن عمر رضي الله عنه.

دراسة رواة الحديث:

رواتُه ثقات.

الحكم على الحديث:

الحديث متفقٌ عليه. والله تعالى أعلم.

المطلب السادس: قبول الحديث بقوله اجتمعت لنا متفقة

يقصدُ الإمام الشافعي بهذا الحكم اجتماع الأحاديث من حيث اللفظ والمعنى لا من حيث الإسناد والله أعلم، ومن الأمثلة التي حكم عليها الشافعي بأنها وقعت له متفقة.

---

(1) البخاري، الصحيح (130/3/ ح1503). بلفظ: "فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَكَاةَ الفِطْرِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ عَلَى العَبْدِ وَالحُرِّ، وَالذَّكَرِ وَالأُنْثَى، وَالصَّغِيرِ وَالكَبِيرِ مِنَ المُسْلِمِينَ، وَأَمَرَ بِهَا أَنْ تُؤَدَّى قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ إِلَى الصَّلاَةِ".

(2) عمر بن نافع العدوي–بفتح العين والدال المهملتين، نسبة إلى خمسةِ رجال، منهم عدي بن كعب بن لؤي... جد أمير المؤمنين عمر بن الخطاب، ورهطه وأولاده من بعده ومواليه ينتسبون إليه. وصاحبنا هذا مولى لهم، مولى ابن عمر، ثقة من السادسة، مات في خلافةِ المنصور. السمعاني، الأنساب(410/8)، ابن حجر، تقريب التهذيب (417/ رقم4964).

(3) البخاري، الصحيح (130/2/ ح1504). بمثلِ لفظ الشافعي، إلا أنه زاد "من رمضان" بعد زكاة الفطر.

(4) مسلم، الصحيح (677/2/ ح984). بمثل لفظ البخاري السابق.

(5) المصدر نفسه (678/2/ ح984). بمثله.

(6) سبقت ترجمته، وكانت خلاصة القول فيه بعد الدراسة: أنه ثقة يُخطئ، وربما وُصِف بكثرةِ الخطأ؛ لكثرة روايتِه.

الحديث الأول: قال الإمام الشَّافعي رحمه الله: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: "قَالَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ أَبِي حُبَيْشٍ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِنِّي لَا أَطْهُرُ أَفَأَدَعُ الصَّلَاةَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّمَا ذَلِكَ عِرْقٌ وَلَيْسَ بِالْحَيْضَةِ فَإِذَا أَقْبَلَتْ الْحَيْضَةُ فَدَعِي الصَّلَاةَ فَإِذَا ذَهَبَ قَدْرُهَا فَاغْسِلِي الدَّمَ عَنْكِ وَصَلِّي"[1].

الحديث الثاني: قَالَ الإمام الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بنُ مُحَمَّدٍ-أي ابن أبي يحيى- قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بنُ مُحَمَّدِ بنِ عَقِيلٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بنِ مُحَمَّدِ بنِ طَلْحَةَ[2]، عَنْ عَمِّهِ عِمْرَانَ بنِ طَلْحَةَ[3]، عَنْ أُمِّهِ حَمْنَةَ بِنْتِ جَحْشٍ، قَالَتْ: كُنْت أُسْتَحَاضُ حَيْضَةً كَثِيرَةً شَدِيدَةً فَجِئْت إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَسْتَفْتِيهِ فَوَجَدْتُهُ فِي بَيْتِ أُخْتِي زَيْنَبَ فَقُلْت يَا رَسُولَ اللَّهِ إنَّ لِي إلَيْك حَاجَةً وَإِنَّهُ لَحَدِيثٌ مَا مِنْهُ بُدٌّ وَإِنِّي لَأَسْتَحْيِي مِنْهُ قَالَ: فَمَا هُوَ يَا هَنْتَاهُ[4] قَالَتْ: إِنِّي امْرَأَةٌ أُسْتَحَاضُ[5] حَيْضَةً كَثِيرَةً شَدِيدَةً، فَمَا تَرَى فِيهَا؟ فَقَدْ مَنَعْتنِي الصَّلَاةَ وَالصَّوْمَ، فَقَالَ

---

(1) الشافعي، الأم (132/2).

(2) إبراهيم بن محمد بن طلحة التيمي، أبو إسحاق المدني، ثقة، من الثالثة، مات سنة عشر ومائة وله أربع وسبعون. ابن حجر، تقريب التهذيب (93/ رقم234).

(3) عمران بن طلحة بن عبيد الله، التيمي، المدني، له رؤية، ذكره العجلي في ثقات التابعين. ابن حجر، تقريب التهذيب (429/ رقم5157).

(4) قال القاضي عياض: هنتاه بفتح الهاء وسكون النون، بمعنى يا هذه أو يا شيء، كناية عن كل ما يكنى عنه، قال الخليل: إذا أدخلوا التاء في هُنْ فتحوا النون، فقالوا: هنة، فإذا أدخلت التاء وأدرجت في الكلام سكنت النون، فقلت: هذه هنت جاءت، فإذا دعوت امرأة فكنيت عن اسمها قلت: يا هنة، فإذا وصلتها بالألف والهاء وقفت عندها في النداء، فقلت: يا هنتاه، ولا يقال هذا إلا في النداء.

وذكر أبو عبد الله الأزدي أن معناه يعود إلى البله وقلة المعرفة بمكايد الناس وفسادهم، فيقال امرأة هنتاه: أي بلهاء. يُنظر: ابن أبي نصر الأزدي، تفسير غريب ما في صحيحي البخاري ومسلم (ص532)، القاضي عياض، مشارق الأنوار (271/2).

(5) الاستحاضة: هو أن استمرار خروج الدم عند المرأة بعد أيام حيضتها المعتاد، يُقال: استحيضت، فهي مستحاضة، وهو استفعال من الحيض. وحاضت. ابن منظور، لسان العرب (143/7).

النَّبِيُّ ﷺ : "فَإِنِّي أَنْعَتُ لَكِ الْكُرْسُفَ[1] فَإِنَّهُ يُذْهِبُ الدَّمَ"، قَالَتْ: هُوَ أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: "فَتَلَجَّمِي"، قَالَتْ: هُوَ أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: "فَاتَّخِذِي ثَوْبًا"، قَالَتْ: هُوَ أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ إِنَّمَا أَثُجُّ ثَجًّا، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : "سَآمُرُكِ بِأَمْرَيْنِ، أَيُّهُمَا فَعَلْت أَجْزَأَكِ عَنْ الْآخَرِ، فَإِنْ قَوِيَت عَلَيْهِمَا فَأَنْتِ أَعْلَمُ"، قَالَ لَهَا: "إِنَّمَا هِيَ رَكْضَةٌ مِنْ رَكَضَاتِ الشَّيْطَانِ فَتَحَيَّضِي سِتَّةَ أَيَّامٍ، أَوْ سَبْعَةَ أَيَّامٍ فِي عِلْمِ اللَّهِ تَعَالَى ثُمَّ اغْتَسِلِي حَتَّى إذَا رَأَيْت أَنَّك قَدْ طَهُرْت واستنقيت فَصَلِّي أَرْبَعًا وَعِشْرِينَ لَيْلَةً وَأَيَّامَهَا، أَوْ ثَلَاثًا وَعِشْرِينَ وَأَيَّامَهَا وَصُومِي فَإِنَّهُ يُجْزِئُكِ، وَهَكَذَا افْعَلِي فِي كُلِّ شَهْرٍ كَمَا تَحِيضُ النِّسَاءُ وَيَطْهُرْنَ لِمِيقَاتِ حَيْضِهِنَّ وَطُهْرِهِنَّ"، وَمِنْ غَيْرِ هَذَا الْكِتَابِ: "وَإِنْ قَوِيت عَلَى أَنْ تُؤَخِّرِي الظُّهْرَ وَتُعَجِّلِي الْعَصْرَ وَتَغْتَسِلِي حَتَّى تَطْهُرِي، ثُمَّ تُصَلِّي الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ، ثُمَّ تُؤَخِّرِينَ الْمَغْرِبَ وَتُعَجِّلِينَ الْعِشَاءَ، ثُمَّ تَغْتَسِلِينَ وَتَجْمَعِينَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ وَتَغْتَسِلِينَ مَعَ الْفَجْرِ"[2].

الحديث الثالث: قَالَ الأمام الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ[3]، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ : "أَنَّ امْرَأَةً كَانَتْ تُهْرَاقُ[4] الدِّمَاءَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

---

(1) الكرسف: القطن تحتشى به المرأة ما لم يكثر سيلان الدم، فإذا غلب الدم استثفرت، وهو أن تشد خرقه عريضه طويله على وسطها، ثم تشد بما يفضل من أحد طرفيها بين رجليها إلى الجانب الأخر فذلك التلجم تفعله المرأة إذا كانت تثج الدم ثجا، أي: تسيله، يقال: ثججت الماء أثجه ثجًا فثج الماء ثجوجًا إذا: سيلته فسال، والاستثفار مأخوذ من الثَّفر، ومن الثَّفْر ساكن الفاء: الذي هو جهاز المرأة، وأصله للسباع فاستعير في المرأة وغيرها، وأما الثفر بتحريك الفاء: فهو ثفر الدابة الذي يكون تحت ذنب الدابة. الأزهري، الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي (ص48).

(2) الشافعي، الأم (132/2).

(3) سليمان بن يسار الهلالي، المدني، مولى ميمونة، وقيل أم سلمة، ثقة فاضل، أحد الفقهاء السبعة، من كبار الثالثة، مات بعد المائة وقيل قبلها. ابن حجر، تقريب التهذيب (255/ رقم269).

(4) أراقه وهراقه، الهاء فيها بدلٌ عن الهمزة، ويُقال: أراق الماء يريقه، ويقال أيضًا: أهرقت الماء أهرقه إهراقًا، فيجمع بين البدل والمبدل. يُنظر: ابن سيده، المحكم والمحيط الأعظم (500/6)، ابن الأثير، النهاية (260/5).

فَاسْتَفْتَتْ لَهَا أُمُّ سَلَمَةَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : "لِتَنْظُرَ عَدَدَ اللَّيَالِي وَالْأَيَّامِ الَّتِي كَانَتْ تَحِيضُهُنَّ مِنْ الشَّهْرِ قَبْلَ أَنْ يُصِيبَهَا الَّذِي أَصَابَهَا، فَلْتَتْرُكْ الصَّلَاةَ قَدْرَ ذَلِكَ مِنْ الشَّهْرِ، فَإِذَا فَعَلَتْ ذَلِكَ فَلْتَغْتَسِلْ وَلْتَسْتَثْفِرْ، ثُمَّ تُصَلِّي"[1].

نقد الحديث:

قال الإمام الشَّافعي رحمه الله تعالى: "فبهذه الأحاديث الثَّلاثة نأخذ، وهي عندنا متفقة فيما اجتمعت فيه، وفي بعضها زيادة على بعض، ومعنى غير معنى صاحبه وحديث"[2].

تخريج الحديث:

أولاً: تخريج الحديث الأول:

أخرجه الشَّافعي[3] والبخاري[4] من طريق مالك.

وأخرجه البخاري[5]، ومسلم[6] من طريق أبي معاوية[7].

وأخرجه البخاري[8] من طريق أبي أسامة.

---

(1) الشافعي، الأم (133/2).

(2) المصدر نفسه (133/2).

(3) الشافعي، المسند –ترتيب سنجر– (305/1/ ح109).

(4) البخاري، الصحيح (68/1/ح306).

(5) البخاري، الصحيح (55/1/ ح228). بلفظ: عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: جَاءَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ أَبِي حُبَيْشٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي امْرَأَةٌ أُسْتَحَاضُ فَلاَ أَطْهُرُ أَفَأَدَعُ الصَّلاَةَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : "لاَ، إِنَّمَا ذَلِكِ عِرْقٌ، وَلَيْسَ بِحَيْضٍ، فَإِذَا أَقْبَلَتْ حَيْضَتُكِ فَدَعِي الصَّلاَةَ، وَإِذَا أَدْبَرَتْ فَاغْسِلِي عَنْكِ الدَّمَ ثُمَّ صَلِّي" قَالَ: وَقَالَ أَبِي: "ثُمَّ تَوَضَّئِي لِكُلِّ صَلاَةٍ، حَتَّى يَجِيءَ ذَلِكَ الوَقْتُ".

(6) مسلم، الصحيح (262/1/ ح333).

(7) سبقت ترجمته، محمد بن خازم، ثقة.

(8) البخاري، الصحيح (72/1/ ح325). بلفظ: عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ أَبِي حُبَيْشٍ، سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ قَالَتْ: إِنِّي أُسْتَحَاضُ فَلاَ أَطْهُرُ، أَفَأَدَعُ الصَّلاَةَ، فَقَالَ: "لاَ إِنَّ ذَلِكِ عِرْقٌ، وَلَكِنْ دَعِي الصَّلاَةَ قَدْرَ الأَيَّامِ الَّتِي كُنْتِ تَحِيضِينَ فِيهَا، ثُمَّ اغْتَسِلِي وَصَلِّي".

وأخرجه مسلم[1] من طريق وكيع؛ أربعتهم (مالك، وأبو معاوية، وأبو أسامة، ووكيع) عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة.

وأخرجه مسلم[2] من طريق جرير، ونمير، وحماد بن زيد، قال: كلهم عن هشام بن عروة، بمثل حديث وكيع، وإسناده. وفي حديث قتيبة، عن جرير جاءت فاطمة بنت أبي حبيش بن عبد المطلب بن أسد وهي امرأة منا، قال: وفي حديث حماد بن زيد زيادة حرف تركنا ذكره

قلتُ: والحرف الذي تركه في حديث حمَّاد، هو قولها: "وتوضئي" بعد قوله اغسلي عنك الدم، أسقطها مسلم؛ لانفراد حماد بها، هذا ما عقب به البيهقي، متممًا قوله: وهذا لأن هذه الزيادة غير محفوظة، إنما المحفوظ ما رواه أبو معاوية، وغيره، عن هشام بن عروة في هذا الحديث، وفي آخره قال: قال هشام: قال أبي: ثم توضأ لكل صلاة حتى يجيء ذلك الوقت[3].

ثانيًا: تخريج الحديث الثاني:

أخرجه الشَّافعي[4] من طريق إبراهيم بن محمد.

وأخرجه أحمد[5]، والتِّرمذي[6].

---

(1) مسلم، الصحيح (262/1/ ح333).

(2) مسلم، الصحيح (262/1/ ح333).

(3) البيهقي، السنن الكبرى (187/1/ ح556).

(4) الشافعي، المسند –ترتيب سنجر– (205/1/ ح110)

(5) أحمد، المسند (467/45/ ح27474).

(6) الترمذي، الجامع (221/1/ح128). بلفظ: عَنْ حَمْنَةَ بِنْتِ جَحْشٍ قَالَتْ: كُنْتُ أُسْتَحَاضُ حَيْضَةً كَثِيرَةً شَدِيدَةً، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَسْتَفْتِيهِ وَأُخْبِرُهُ، فَوَجَدْتُهُ فِي بَيْتِ أُخْتِي زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أُسْتَحَاضُ حَيْضَةً كَثِيرَةً شَدِيدَةً، فَمَا تَأْمُرُنِي فِيهَا، فَقَدْ مَنَعَتْنِي الصِّيَامَ وَالصَّلَاةَ؟ قَالَ: "أَنْعَتُ لَكِ الكُرْسُفَ، فَإِنَّهُ يُذْهِبُ الدَّمَ" قَالَتْ: هُوَ أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: "فَتَلَجَّمِي" قَالَتْ: هُوَ أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: "فَاتَّخِذِي ثَوْبًا" قَالَتْ: هُوَ أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ، إِنَّمَا أَثُجُّ ثَجًّا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : "سَآمُرُكِ بِأَمْرَيْنِ: أَيَّهُمَا صَنَعْتِ أَجْزَأَ عَنْكِ، فَإِنْ قَوِيتِ عَلَيْهِمَا فَأَنْتِ أَعْلَمُ، فَقَالَ: "إِنَّمَا هِيَ رَكْضَةٌ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَتَحَيَّضِي سِتَّةَ أَيَّامٍ أَوْ سَبْعَةَ أَيَّامٍ فِي عِلْمِ اللَّهِ، ثُمَّ اغْتَسِلِي، فَإِذَا رَأَيْتِ أَنَّكِ قَدْ طَهُرْتِ وَاسْتَنْقَأْتِ فَصَلِّي أَرْبَعًا وَعِشْرِينَ لَيْلَةً، أَوْ ثَلَاثًا وَعِشْرِينَ لَيْلَةً وَأَيَّامَهَا، وَصُومِي وَصَلِّي، فَإِنَّ ذَلِكِ يُجْزِئُكِ، وَكَذَلِكِ فَافْعَلِي، كَمَا تَحِيضُ النِّسَاءُ وَكَمَا يَطْهُرْنَ، لِمِيقَاتِ حَيْضِهِنَّ وَطُهْرِهِنَّ، فَإِنْ قَوِيتِ عَلَى أَنْ تُؤَخِّرِي الظُّهْرَ وَتُعَجِّلِي العَصْرَ، ثُمَّ تَغْتَسِلِينَ حِينَ تَطْهُرِينَ، وَتُصَلِّينَ الظُّهْرَ وَالعَصْرَ جَمِيعًا، ثُمَّ تُؤَخِّرِينَ المَغْرِبَ، وَتُعَجِّلِينَ العِشَاءَ، ثُمَّ تَغْتَسِلِينَ، وَتَجْمَعِينَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ، فَافْعَلِي، وَتَغْتَسِلِينَ مَعَ الصُّبْحِ وَتُصَلِّينَ، وَكَذَلِكِ فَافْعَلِي، وَصُومِي إِنْ قَوِيتِ عَلَى ذَلِكَ" فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : "وَهُوَ أَعْجَبُ الأَمْرَيْنِ إِلَيَّ".

وأخرجه وأبو داود[1] من طريق زهير بن محمد[2].

وأخرجه ابن ماجه[3] من طريق ابن جريج[4].

وأخرجه أحمد[5]، والدَّارقطني[6] من طريق شريك[7].

وأخرجه البيهقي[8]، والدَّارقطني[9] من طريق عبيد الله بن عمرو الرّقي[10].

وذكره الدَّارقطني[11] من طريق عمرو بن ثابت[12]؛ ستتهم (إبراهيم بن محمد، وزهير، وابن جريج، والرّقي، وشريك، وعمرو). عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن إبراهيم بن طلحة، عن عمه عمران، عن حمنة.

---

(1) أبو داود، السنن (76/1/ح287). بنحوه.

(2) زهير بن محمد التميمي، أبو المنذر الخراساني، سكن الشام ثم الحجاز، رواية أهل الشام عنه غير مستقيمة فضعف بسببها، قال البخاري عن أحمد: كأن زهيرًا الذي يروي عنه الشاميون آخر، وقال أبو حاتم حدث بالشام من حفظه فكثر غلطه، من السابعة مات سنة اثنتين وستين. ابن حجر، تقريب التهذيب (217/ رقم2049).

(3) ابن ماجه، السنن (203/1/ح622). بلفظ: عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ بِنْتِ جَحْشٍ، قَالَتْ: كُنْتُ أُسْتَحَاضُ حَيْضَةً كَثِيرَةً طَوِيلَةً، قَالَتْ: فَجِئْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ أَسْتَفْتِيهِ وَأُخْبِرُهُ، قَالَتْ: فَوَجَدْتُهُ عِنْدَ أُخْتِي زَيْنَبَ، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي إِلَيْكَ حَاجَةً، قَالَ: "وَمَا هِيَ؟ أَيْ هَنْتَاهُ" قُلْتُ: إِنِّي أُسْتَحَاضُ حَيْضَةً طَوِيلَةً كَبِيرَةً، وَقَدْ مَنَعَتْنِي الصَّلَاةَ وَالصَّوْمَ، فَمَا تَأْمُرُنِي فِيهَا؟ قَالَ: "أَنْعَتُ لَكِ الْكُرْسُفَ، فَإِنَّهُ يُذْهِبُ الدَّمَ" قُلْتُ: هُوَ أَكْثَرُ فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ شَرِيكٍ.

(4) سبقت ترجمته، ثقة فقيه فاضل.

(5) أحمد، المسند (121/45/ ح27144).

(6) الدارقطني، السنن (398/1/ ح835).

(7) سبقت ترجمته، وكانت الخلاصة فيه أنه صدوق، حديثه في مرتبة الحسن؛ إلا أنّ عنده علّة الاختلاط حيث تغير حفظه بعد توليه الكوفة، فمن سمع منه قبل القضاء فسماعه صحيح، ومن سمع منه بعد القضاء فسماعه فيه اختلاط، وأمّا عن كتبه فصحيحة ما لم يُخالف، كما أنّه ثبتٌ في منصور بن المعتمر

(8) البيهقي، السنن الكبرى (500/1/ ح1603).

(9) الدارقطني، السنن (398/1/ ح837).

(10) سبقت ترجمته، ثقة فقيه ربما وهم.

(11) الدارقطني السنن (398/1/ ح834).

(12) عمرو بن أبي المقدام ثابت الكوفي، مولى بكر ابن وائل، ضعيف رمي بالرفض، من الثامنة، مات سنة اثنتين وسبعين. ابن حجر، تقريب التهذيب (419/ رقم4995).

ثالثًا: تخريج الحديث الثالث:

أخرجه الشَّافعي[1]، وأحمد[2]، وأبو داود[3]، والنَّسائي[4] من طريق مالك.

وأخرجه الطَّبراني[5] من طريق الحجاج[6].

وأخرجه الطَّبراني[7] من طريق ابن أبي حازم[8] عن موسى بن عقبة[9].

وأخرجه أحمد[10] من طريق عبيد الله بن عمر[11]؛ أربعتهم (مالك، والحجاج، موسى بن عقبة، وعبيد الله) عن نافع، عن سليمان، عن أم سلمة.

وتابع أيوبُ نافع في الرِّاوية؛ أخرجه أحمد[12]، وأبو داود[13] من طريق أيوب، عن سليمان، عن أم سلمة.

واختُلِف في الرِّواية على عبيد الله.

فأخرجه الطَّحاوي[14] من طريق عبد الله بن نُمير[15].

---

(1) الشافعي، المسند –ترتيب سنجر– (46/1/ ح139).

(2) أحمد، المسند (307/44/ ح36716).

(3) أبو داود، السنن (71/1/ ح274).

(4) النسائي، السنن (119/1/ ح208).

(5) الطبراني، المعجم الكبير (270/23/ ح577).

(6) حجاج بن أرطاة بن ثور بن هبيرة النخعي، أبو أرطاة الكوفي، القاضي، أحد الفقهاء، صدوق كثير الخطأ والتدليس، من السابعة، مات سنة خمس وأربعين. ابن حجر، تقريب التهذيب (152/ رقم1119).

(7) الطبراني، المعجم الكبير (385/23/ ح920).

(8) عبد العزيز بن أبي حازم سلمة ابن دينار المدني، صدوق فقيه، من الثامنة، مات سنة أربع وثمانين، وقيل: قبل ذلك. ابن حجر، تقريب التهذيب (356/ رقم4088).

(9) سبقت ترجمته، ، ثقةٌ فقيه، إمامٌ في المغازي.

(10) أحمد، المسند (307/44/ ح26510).

(11) سبقت ترجمته، ثقةٌ ثبتٌ، قدمه أحمد بن صالحٍ على مالكٍ في نافع، وقدمه ابن معين في القاسم عن عائشة، على الزهري عن عروة، عنها.

(12) أحمد، المسند (322/44/ ح26740).

(13) أبو داود، السنن (72/1/ ح278).

(14) الطحاوي، شرح مشكل الآثار (148/7/ ح1722).

(15) عبد الله بن نُمَير الهمداني، أبو هشام الكوفي، ثقة صاحب حديث، من أهل السنة، من كبار التاسعة، مات سنة تسع وتسعين، وله أربع وثمانون. ابن حجر، تقريب التهذيب (327/ رقم3668).

وأخرجه ابن ماجه[1]، والنَّسائي[2] من طريق أبي أسامة[3].

وأخرجه الطَّبراني[4] من طريق عبدة بن سليمان[5].

وأخرجه الطَّبراني[6] من طريق معتمر بن سليمان[7]؛ أربعتهم (عبد الله بن نُمير، وأبو أسامة، وعبدة، ومعتمر) عن عبيد الله، عن نافع، عن سليمان، عن أم سلمة. بمثل الإسناد السَّابق.

وخالفهم أنس بن عياض[8]، أخرجه أبو داود[9]، والبيهقي[10] من طريقه –أي طريق أنس– عن عبيد الله، عن نافع، عن سليمان، عن رجل من الأنصار: "أنَّ امرأةً كانت تُهراق الدم".

وخالف إبراهيمُ بنُ طهمان[11] ابنَ أبي حازم في الرِّوايةِ عن موسى بن عقبة؛ أخرجه الطَّبراني[12]، والبيهقي[13] من طريق إبراهيم بن طهمان، عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن سليمان بن يسار، عن مرجانة[14]، عن أم سلمة.

---

(1) ابن ماجه، السنن (204/1/ ح623).

(2) النسائي، السنن (182/1/ ح354).

(3) سبقت ترجمته، ثقة ثبت ربما دلس.

(4) الطبراني، المعجم الكبير (271/23/ ح578).

(5) عبدة بن سليمان البصري، نزيل مصر، صدوق، من الثانية عشرة، مات سنة ثلاث وسبعين. ابن حجر، تقريب التهذيب (369/ رقم4271).

(6) الطبراني، المعجم الكبير (385/23/ ح917).

(7) سبقت ترجمته، ، ثقة.

(8) سبقت ترجمته، ثقة.

(9) أبو داود، السنن (71/1/ ح276).

(10) البيهقي، السنن الكبرى (493/1/ ح1578).

(11) إبراهيم بن طهمان الخراساني، أبو سعيد، سكن نيسابور ثم مكة، ثقة يغرب وتكلم فيه للإرجاء، ويقال: رجع عنه، من السابعة، مات سنة ثمان وستين. ابن حجر، تقريب التهذيب (90/ رقم189).

(12) الطبراني، المعجم الكبير (293/23/ ح649).

(13) البيهقي، السنن الكبرى (494/1/ ح1582).

(14) سعيد بن مرجانة، وهو ابن عبد الله على الصحيح، ومرجانة أمه، أبو عثمان الحجازي، وزعم الذهلي أنه ابن يسار، ثقة فاضل، مات قبل المائة بثلاث سنين، من الثالثة. ابن حجر، تقريب التهذيب (240/ رقم2388).

وأخرجه أبو داود[1] من طريق قتيبة بن سعيد[2]، ويزيد بن عبد الله بن موهب[3].

وأخرجه البيهقي[4] من طريق يحيى بن بكير[5].

وأخرجه الدَّارمي[6] من طريق أحمد بن عبد الله بن يونس[7]؛ أربعتهم (قتيبة، ويزيد، ويحيى، وأحمد) عن الليث، عن نافع، عن سليمان، عن رجلٍ، عن أم سلمة.

وخالفهم عبد الله بن صالح؛ أخرجه الطَّحاوي[8] من طريقه، عن الليث، عن ابن شهاب، عن سليمان، عن رجلٍ، عن أم سلمة.

وتابع الليثَ في روايتِه عن نافع، عن سليمان، عن رجلٍ، عن أم سلمة (عبيد الله بن عمر –كما في طريق أنس بن عياض السابق ذكره في الأعلى– وصخر بن جويرية، ويحيى بن سعيد، وإسماعيل بن إبراهيم بن عقبة، وجويرية بن أسماء).

أخرجه أبو داود[9]، والدَّارقطني[10]، والبيهقي[11] من طريق صخر بن جويرية[12].

وأخرجه الطَّحاوي[13] من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري.

---

(1) أبو داود، السنن (71/1/ ح275).

(2) سبقت ترجمته، ثقة ثبت.

(3) يزيد بن خالد ابن يزيد بن عبد الله بن مَوْهَب، الرملي، أبو خالد، ثقه عابد، من العاشرة، مات سنة اثنتين وثلاثين أو بعدها. ابن حجر، تقريب التهذيب (600/ رقم7708).

(4) البيهقي، السنن (493/1/ ح1577).

(5) يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي مولاهم، المصري، وقد ينسب إلى جده، ثقة في الليث، وتكلموا في سماعه من مالك، من كبار العاشرة، مات سنة إحدى وثلاثين وله سبع وسبعون، ابن حجر، تقريب التهذيب (592/ رقم7580).

(6) الدارمي، السنن (602/1/ ح807).

(7) سبقت ترجمته، ثقة حافظ.

(8) الطحاوي، شرح معاني الآثار (150/7/ح2725).

(9) أبو داود، السنن (72/1/ ح277).

(10) الدارقطني، السنن (404/1/ ح844).

(11) البيهقي، السنن الكبرى (494/1/ ح1580).

(12) سبقت ترجمته، ثقة ثقة، وقال القطان: ذهب كتابه ثم وجده فتكلم فيه لذلك.

(13) الطحاوي، شرح معاني الآثار (150/7/ح2726).

وأخرجه البيهقي[1] من طريق إسماعيل بن إبراهيم[2].

وأخرجه أبو يعلى[3]، والبيهقي[4] من طريق جويرية بن أسماء[5]؛ كلهم عن نافع، عن سليمان، عن رجلٍ، عن أم سلمة.

دراسة رواة الأحاديث:

رواته ثقات عدا إبراهيم بن محمد؛ فإنّه متروك، وعبد الله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب بن عبد الله بن هاشم الهاشمي، أبو محمد، المدني، مات بعد الأربعين ومائة. تكلم فيه العلماء.

أقوال النُّقاد:

قال ابن عيينة: "كان ابن عقيل في حفظه شيء فكرهت أن ألقه"[6]، وقال: "لا يحمد حفظ ابن عقيل"[7]، وقال: "رأيته يحدّث نفسه؛ فحملته على أنّه تغير"[8]، وضعفه ابن معين[9]، وابن المديني[10]، والنَّسائي[11]، ومعاوية بن صالح[12]؛ وقال ابن معين أيضًا: "ابن عقيل وعاصم بن عبيد الله متشابهان في ضعف الحديث"، وقال: "ضعيف الحديث[13]، في كلِّ أمره"[14]، وقيل له: أيهما أحب إليك خالد بن ذكوان أو عبد الله بن محمد بن عقيل؟ فقال: عبد الله هالكٌ دامر، لو كان هذا مثله–أي خالد– كان قد هلك،

---

(1) البيهقي، السنن الكبرى (494/1/ ح1579).

(2) إسماعيل بن إبراهيم بن عقبة الأسدي مولاهم، أبو إسحاق المدني، ثقة تكلم فيه بلا حجة، من السابعة، مات في خلافة المهدي. ابن حجر، تقريب التهذيب (105/ رقم414).

(3) أبو يعلى، المسند (318/12/ ح6894).

(4) البيهقي، السنن الكبرى (494/1/ ح1581).

(5) سبقت ترجمته، صدوق.

(6) العقيلي، الضعفاء الكبير (299/2).

(7) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (154/5).

(8) المزي، تهذيب الكمال (81/16).

(9) المصدر نفسه (82/16).

(10) ابن المديني، سؤالات ابن شيبة له (88/ رقم81).

(11) المزي، تهذيب الكمال (82/16).

(12) ابن عدي، الكامل في الضعفاء (206/5).

(13) ابن معين، التاريخ–رواية ابن محرز– (72/1/ رقم182).

(14) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (154/5).

ولكن لا بأس به، وعبد الله بن محمد بن عقيل من بابه أصحاب الحديث الرقاقة[1]، وسُئل عنه أخرى، فقال:" ليس بذاك"[2]، وقيل له أيضًا: "أيهما أحب إليك محمد بن عقيل، أو عاصم بن عبيد الله؟ فقال: ما أحبُّ واحدًا منهما في الحديث"[3]، وقيل له: "إن ابن عيينة كان يقول: أربعة من قريش، يمسك عن حديثهم. قال: من هم؟ قلت: فلان، وعلي بن زيد، ويزيد بن أبي زياد، وابن عقيل وهو الرابع. فقال: نعم. قلت: فأيهم أعجب إليك؟ قال: فلان، ثم علي بن زيد، ثم يزيد بن أبي زياد، ثم ابن عقيل[4]، وسُئل عن حديث سهيل والعلاء، وابن عقيل وعاصم بن عبيد الله، فقال: "عاصم، وابن عقيل أضعف الأربعة، والعلاء وسهيل حديثهم قريب من السواء وحديثهم ليس بالحجج أو قريب من هذا"[5]، وقال في موضع: "ابن عقيل لا يحتج بحديثه[6]، وقال الآخرون: "ضعيف"، وذكره أبو القاسم البلخي في كتاب الضعفاء.

ولم يرو له مالكٌ في كتابه؛ قال ابن المديني: "لم يُدخل مالك في كتبه ابن عقيل ولا ابن أبي فروة"[7]، وقال: "ذكرنا عند يحيى بن سعيد ضعف عاصم بن عبيد الله، فقال: "هو عندي نحو ابن عقيل"[8]، وقال الساجي: "كان من أهل الصدق، ولم يكن بمتقن في الحديث لم يحدث عنه مالك ولا يحيى بن سعيد"[9]، وقال بشر بن عمر: "كان مالك لا يروي عن عبد الله بن محمد بن عقيل، وكان يحيى بن سعيد لا يروي عنه"[10]، تعقب يعقوب بن سفيان ذلك فقال: "وهذان ممن ينتقي الرجال"[11]، وقال: "عقيل صدوق، وفي

---

(1) ابن معين، التاريخ–رواية ابن محرز– (113/1/ رقم544).

(2) ابن أبي خيثمة، التاريخ الكبير (124/2/ رقم2026).

(3) ابن ابي حاتم، الجرح والتعديل (154/5).

(4) العقيلي، الضعفاء الكبير (298/2)

(5) ابن عدي، الكامل في الضعفاء (205/5).

(6) ابن معين، التاريخ –رواية الدوري– (257/3/ رقم1212).

(7) ابن عدي، الكامل في الضعفاء (206/5).

(8) المزي، تهذيب الكمال (82/16).

(9) مغلطاي، إكمال تهذيب الكمال (178/8/ رقم3182). **قلتُ**: وثبت عن عمرو بن علي أنه قال: "كان يحيى وعبد الرحمن يُحدِّثان عنه والناس يختلفون فيه". ابن عدي، الضعفاء الكبير (298/2).

(10) العقيلي، الضعفاء الكبير (298/2).

(11) المزي، تهذيب الكمال (81/16).

حديثه ضعف شديد جدًا"[1]، قال ابن سعد: "كان منكر الحديث لا يحتجون بحديثه، وكان كثير العلم"[2]، وقال أحمد: "منكر الحديث"[3].

وقال أبو حاتم الرازي: "لين الحديث، ليس بالقوي، ولا ممن يحتج بحديثه، يكتب حديثه، وهو أحب إليَّ من تمام بن نجيح"[4]، وقال أبو زرعة: "ابن عقيل يختلف عنه في الأسانيد" [5]، وقال الجوزجاني: "تُوقِّف عنه، عامة ما يُروى عنه غريب[6]، وقال أبو بكر بن خزيمة: لا أحتج به لسوء حفظه[7]، وقال ابن حبان: كان عبد الله من سادات المسلمين، من فقهاء أهل البيت وقرائهم، إلا أنه كان ردئ الحفظ، كان يحدث على التوهم فيجيء بالخبر على غير سننه فلما كثر ذلك في أخباره وجب مجانبتها والاحتجاج بضدها[8].

وقال الدَّارقطني: "ليس بالقوي"[9]، وقال ابن شاهين: "ليس بذاك"[10]، وقال البيهقي: "لم يكن بالحافظ وأهل العلم بالحديث مختلفون في جواز الاحتجاج برواياته"[11]، وقال الخطيب: "كان سيئ الحفظ"[12].

وقال العجلي: "ثقة جائز الحديث"[13]، وقال التِّرمذي: "صدوق، وقد تكلم فيه بعض أهل العلم من قِبَل حفظه، وسمعت محمد بن إسماعيل، يقول: كان أحمد بن حنبل،

---

(1) المزي، تهذيب الكمال (81/16). لم أقف عليه في المعرفة والتاريخ.

(2) الطبقات الكبير (481/7/ رقم1965)، ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (153/5/ رقم706).

(3) ابن عساكر، تاريخ دمشق (32/ 265).

(4) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (154/5).

(5) المصدر نفسه (154/5).

(6) الجوزجاني، أحوال الرجال (235/ رقم234).

(7) ابن عساكر، تاريخ دمشق (32/ 266).

(8) ابن حبان، الثقات (3/2).

(9) الدارقطني، السنن (142/1/ح272)، والعلل له (129/1). قلت: أما قول الدارقطني في السنن فالراجح أنه أراد به القاسم، ولم يرد به عبد الله، خاصة وأنه أضعف من جده، فقد روى الحديث من طريق القاسم بن محمَّد بن عبد الله بن عقيل عن جده، عن جابر... والله أعلم.

(10) ابن شاهين، تاريخ أسماء الضعفاء (118/ رقم328).

(11) البيهقي، السنن الكبرى (1/ 361).

(12) المزي، تهذيب الكمال (82/16).

(13) العجلي، الثقات (57/2/ رقم963).

وإسحاق بن إبراهيم، والحميدي، يحتجون بحديث عبد الله بن محمد بن عقيل، قال محمد: "وهو مقارب الحديث"[1]، وقال ابن عدي: "ولعبد الله بن محمد بن عقيل غير ما أمليت أحاديث وروايات، وقد روى عنه جماعة من المعروفين الثقات، وهو خير من ابن سمعان ويكتب حديثه"[2]، وقال أو أحمد الحاكم: "كان أحمد وإسحاق يحتجان بحديثه ولكن ليس بالمتين المعتمد عندهم"[3]، وزاد تلميذه أبو عبد الله الحاكم: "وهو من أشراف قريش وأكثرهم رواية، غير أنهما لم يحتجا به"[4]، وقال في موضع: "ولم يحتجا–أي الشيخين– بابن عقيل وهو مستقيم الحديث مقدم في الشَّرف"[5]، وقال: "هو عند المتقدمين من أئمتنا ثقة مأمون"[6]، وقال: "عمَّر، فساء حفظه فحدث على التَّخمين"[7]، وقال ابن عبد البر: "هو أوثق من كل من تكلم فيه"[8]، وقال أبو عبد الله بن عبد الرحمن بن الحكم: "كان خيِّرًا فاضلًا، وإن كانوا يقولون فيه شيءٌ ففي حفظه"[9]، وقال ابن خلفون: "كان رجلًا صالحًا موصوفًا بالعبادة والفضل والصِّدق"[10].

وقال الذَّهبي: "فيه لين"[11]، وقال في موضع آخر: "لا يرتقي خبره إلى درجة الصِّحة والاحتجاج"[12]، وقال أيضًا: "حديثه في مرتبة الحسن"[13]، وقال ابن حجر: "صدوق في حديثه لين"[14].

---

(1) الترمذي، الجامع (54/1).
(2) ابن عدي، الكامل (209/5).
(3) ابن عساكر، تاريخ دمشق (32/ رقم258).
(4) الحاكم، المستدرك (279/1).
(5) المصدر نفسه (253/1).
(6) المصدر السابق (143/1).
(7) الحاكم، سؤالات السجزي له (104/ رقم78).
(8) ابن حجر، تهذيب التهذيب (6/ 15).
(9) العقيلي، الضعفاء الكبير (299/2).
(10) مغلطاي، إكمال تهذيب الكمال (8/ 181).
(11) الذهبي، ديوان الضعفاء(226/ رقم2277).
(12) الذهبي، سير أعلام النبلاء (204/6).
(13) الذهبي، ميزان الاعتدال (485/2).
(14) ابن حجر، تقريب التهذيب (321/ رقم3592).

الخلاصة: قلتُ: ضعيف الحديث، فيه مقالٌ من قِبَل حفظه؛ لذا لا يُقبل منه التَّفرد؛ وليت شعري كيف قال ابن عبد البر: "هو أوثق من كلٍّ من تكلم فيه"!.

الحكم على الحديث:

الحديث الأول: متفق على صحته.

الحديث الثاني: إسناده ضعيف؛ لضعف إبراهيم بن محمد شيخ الشَّافعي، وعبد الله بن محمد بن عقيل؛ إلا أنه يرتقي إلى الحسن لغيرهِ بالطُّرق الأخرى.

ولقد صححه البخاري، فقال: "حديث حمنة بنت جحش في المستحاضة حديث حسن إلا أن إبراهيم بن محمد بن طلحة قديم لا أدري سمع منه عبد الله بن محمد بن عقيل أم لا"، وكان أحمد بن حنبل يقول: "هو حديث صحيح"[1]، ونقل النَّووي أنه قال: "حديثٌ حس صحيح"[2].

وقال ابن رجب: "نقل حرب عن أحمد أنه قال: نذهب إليه، ما أحسنه من حديث"[3]، واحتج به إسحاق وأبو عبيد، وأخذا به"[4].

وقال إسحاق بن راهويه: "قد روى هذا الحديث ابن جريج، وشريك، وعبيد الله بن عمر الرقي، وجرير بن حازم، والنُّعمان بن راشد، كلهم، عن عبد الله بن محمد بن عقيل بهذا الإسناد، وليس في جميع من رواه أثبت عندي في هذا الحديث من زهير بن محمد"[5].

وقال التِّرمذي: "هذا حديث حسن صحيح، رواه عبيد الله بن عمرو الرَّقي، وابن جريج، وشريك، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن إبراهيم بن محمد بن طلحة، عن عمه عمران، عن أمه حمنة، إلا أن ابن جريج يقول: عمر بن طلحة، والصحيح عمران بن طلحة"[6]، وصححه النَّووي[7]، وقال الألباني: "وهذا إسناد حسن رجاله ثقات، غير ابن

---

(1) الترمذي، العلل الكبير (58/ ح74).

(2) النووي، المجموع (377/2).

(3) ابن رجب، فتح الباري (64/2). قلتُ: والذي وقفتُ عليه في مسائل حرب (250/ ح972)، أنه قال: سألت أحمد بن حنبل قلت: امرأة أول ما حاضت استمر بها الدم؟ قال: تصلي ثلاثًا، أو أربعًا وعشرين، وتجلس ستًّا، أو سبعًا–يذهب إلى حديث حمنة بنت جحش: حديث عبد الله بن محمد بن عقيل–.

(4) ابن رجب، فتح الباري (64/2).

(5) أحمد وإسحاق، مسائل حرب لهما (522/ ح975).

(6) الترمذي، الجامع (221/1).

(7) النووي، المجموع (377/2).

عقيل تكلم فيه بعضهم من قبل حفظه، وهو في نفسه صدوق، فحديثه في مرتبة الحسن، وكان أحمد وابن راهويه يحتجان به كما قال الذَّهبي..."[1].

وذهب جمعٌ من العلماء إلى تضعيف الحديث، منهم: أبو حاتم الرَّازي؛ قال ابن أبي حاتم: "وسألت أبي عن حديث رواه ابن عقيل، عن إبراهيم بن محمد، عن عمران بن طلحة، عن أمه حمنة بنت جحش؛ في الحيض؟ فوهنه، ولم يقو إسناده"[2].

وابن المنذر؛ حيث قال: "وأما حديث ابن عقيل عن إبراهيم بن محمد بن طلحة في قصة حمنة فليس يجوز الاحتجاج به من وجوه، وكان مالك بن أنس لا يروي عن ابن عقيل...وفي متن الحديث كلام مستنكر زعمت أن النبي ﷺ جعل الاختيار إليها فقال لها: "تحيض في علم الله ستًا أو سبعًا"، قالوا: وليس يخلو اليوم السابع من أن تكون حائضًا أو طاهرًا، فإن كانت حائضًا فيه واختارت أن تكون طاهرًا فقد ألزمت نفسها الصلاة في يوم هي فيه حائض، وصلت وصامت وهي حائض، وإن كانت طاهرًا اختارت أن تكون حائضًا فقد أسقطت عن نفسها فرض الله عليها في الصلاة والصوم، وحرمت نفسها على زوجها في ذلك اليوم، وهي في حكم الطاهر، وهذا غير جائز، وغير جائز أن تخير مرة بين أن تلزم نفسها الفرض في حال، وتسقط الفرض عن نفسها إن شاءت في تلك الحال"[3].

وقال ابن رجب: "وضعفه والدارقطني[4] وابن منْده[5]، ونقل الاتفاق على تضعيفه من جهة عبد الله بن محمد بن عقيل؛ فإنه تفرد بروايته والمعروف عن الإمام أحمد أنه ضعفه ولم يأخذ به، وقال: "ليس بشيء"، وقال مرة: "ليس عندي بذلك"، وحديث فاطمة أصح منه وأقوى إسنادًا[6]. وقال مرة: "في نفسي منه شيء"[7].

---

(1) الألباني، إرواء الغليل (203/1).

(2) ابن أبي حاتم، العلل (584/1/ ح123).

(3) ابن المنذر، الأوسط (222/2/ ح812).

(4) سبق ذكر الطريق الذي ضعفه الدارقطني في العلل.

(5) ذكر ابن القيم: قول ابن منده "لا يصح هذا الحديث عندهم". تهذيب السنن (316/1)، وفي التلخيص الحبير، لا يصح بوجه من الوجوه؛ لأنهم على أجمعوا على ترك حديث ابن عقيل (288/1).

(6) أحمد، المسائل –رواية ابن هانئ– (33/1/ ح64).

(7) ابن رجب، فتح الباري (64/2).

قلتُ: أمّا عن تضعيف الدَّارقطني للحديث فغير صحيح؛ وإنّما ضعف الطَّريق المخالفة للرِّوايات السَّابق ذكرها في التَّخريخ من طريق أبي أيوب الإفريقي عبد الله بن علي، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن جابر، حيث قال: "ووهم فيه" وخالفه عبيد الله بن عمرو، وشريك، وابن جريج، وعمرو بن ثابت، وزهير بن محمد، وإبراهيم بن أبي يحيى، رووه عن ابن عقيل، عن إبراهيم بن محمد بن طلحة، عن عمه عمران بن طلحة، عن أمه حمنة بنت جحش، وهو الصحيح[1].

وأمّا نقل ابن منده الاتفاق على تضعيفه فغير صحيح، إذ إننا قد ترجمنا لعبد الله بن محمد بن عقيل ووجدنا من خالف هذا الاتفاق فوثقه وحسن رتبة حديثه؛ بل لقد قال ابن عبد البر: هو أوثق من كلٍّ من تكلم فيه، فم أين الاتفاق على تضعيفه كما أنَّ ابا بكرٍ الخلال ذكر أن الإمام أحمد رجع إلى القول بحديث حمنة والأخذ به. والله أعلم"[2]، وقد قال ابن القيم: "ودعوى ابن منده الإجماع على ترك حديثه؛ غلط ظاهر فيه"[3].

وممن ضعفه أيضًا الحاكم؛ بقوله: "قد اتفق الشَّيخان على إخراج حديث الاستحاضة من حديث الزُّهري وهشام بن عروة، عن عائشة: أن فاطمة بنت أبي جحش سألت النَّبي ﷺ وليس فيه هذه الألفاظ التي في حديث حمنة بنت جحش، ورواية عبد الله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب، وهو من أشراف قريش وأكثرهم رواية غير أنهما لم يحتجا به"[4].

وقال الخطابي: "قد ترك بعض العلماء الاحتجاج بهذا الحديث؛ لأن رواية عبد الله بن محمد بن عقيل ليس بذاك"[5].

قال النَّووي: "هذا الذي قاله هذا القائل لا يقبل؛ فإن أئمة الحديث صححوه كما سبق، وهذا الرَّاوي وإن كان مختلفًا في توثيقه وجرحه، فقد صحح الحفاظ حديثه هذا، وهم أهل هذا الفن، وقد علم من قاعدتهم في حد الحديث الصَّحيح والحسن أنه إذا كان في الرَّاوي بعض الضَّعف أجيز حديثه بشواهد له أو متابعة، وهذا من ذلك"[6].

---

(1) الدارقطني، العلل (15/ 363/ ح4067).
(2) ابن رجب، فتح الباري (64/2).
(3) ابن القيم، تهذيب السنن (316/1).
(4) الحاكم، المستدرك (1/ 279).
(5) النووي، المجموع (377/2).
(6) المصدر نفسه (377/2).

وأعله ابن حزم، فقال: "إن ابن جُريج لم يسمعه من عبد الله بن محمد بن عقيل، كذلك حدثناه حمام، عن عباس بن أصبغ، عن ابن أيمن، عن عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه –وذكر هذا الحديث– فقال: قال ابن جُريج: حدثت عن ابن عقيل، ولم يسمعه، قال أحمد: وقد رواه ابن جُريج عن النُّعمان بن راشد، قال أحمد: والنُّعمان يُعرف فيه الضَّعف، وقد رواه أيضًا شَرِيك وزهير بن محمد وكلاهما ضعيف، وعن عمرو بن ثابت وهو ضعيف، وأيضا فعمر بن طلحة غير مَخْلُوق، لا يُعرف لطلحة ابن اسمه عمر"[1].

قال ابن القيم –رادًا على ما ذكره ابن حزم–: "إن النُّعمان بن راشد ثقة، أخرج له مسلم في صحيحه، وأبو داود، والتِّرمذي، والنَّسائي، وابن ماجه، واستشهد به البخاري، وقال: في حديثه وهم كثير، وهو صدوق، وقال ابن أبي حاتم: أدخله البخاري في الضُّعفاء، فسمعتُ أبي يقول: يحول اسمه منه؛ وبهذا فقد عادت علة هذا الحديث إلى النُّعمان بن راشد، وابن عقيل، وابن عقيل قد تقدم عن التِّرمذي أن الحميدي وإسحاق والإمام أحمد كانوا يحتجون بحديثه"[2].

وقال رحمه الله: "تَعَلُّق أبي محمد بن حزم في ردِّه، بأن قال: رواته شريك، وزهير بن محمد، وكلاهما ضعيف عن عمرو بن ثابت، وهو ضعيف، قال: وعمر بن طلحة غير مخلوق، لا يعرف لطلحة ابن اسمه عمر، قال: والحارث بن أبي أسامة قد ترك حديثه، فسقط الخبر جملة؛ تعلق باطل، أما شريك فقد وثقه جمعٌ من الأئمة، وأما زهير بن محمد فاحتج به الشَّيخان، وباقي السِّتة ... وأما عمرو بن ثابت فلم ينفرد به عن ابن عقيل، فقد تقدم من رواه عن ابن عقيل، وأنهم جماعة، فلا يضر متابعة عمرو بن ثابت لهم، وأما قوله: "عمر بن طلحة غير مخلوق"، فقد ذكرنا أن هذا وهم ممن سماه عمر، وإنما هو عمران بن طلحة"[3].

وتابعه الألباني، فقال: "ولقد غفل ابن حزم عن الرِّواية الصَّحيحة؛ فأعل الحديث بالرِّواية المرجوحة؛ قال: "فعمر بن طلحة غير مخلوق، لا يعرف لطلحة ابن اسمه عمر"! وأعله بأن الذين رووه عن ابن عقيل؛ كلهم ضعيف؛ حاشا عبيد الله بن عمرو الرَّقي؛ فإن الذي رواه عنه ضعيف؛ وهو الحارث ابن أبي أسامة! وهذا نقد خاطئ؛ فإن هؤلاء الذين

---

(1) ابن حزم، المحلى بالآثار (407/1).

(2) ابن القيم، تهذيب السنن (316/1).

(3) ابن حزم، تهذيب السنن (316/1).

رووه عن ابن عقيل؛ أكثرهم ثقات غير متهمين؛ وإنما ضُعِّفوا من قبل حفظهم، فمثل هؤلاء إذا اجتمعوا على رواية حديث؛ دل ذلك على صحته؛ لأنه يبعد جدّاً أن يكون كل منهم أخطأه حفظه موافقاً زميله في ذلك؛ لا سيما وإن فيهم زهير بن محمد؛ وقد احتج به الشَّيخان، وصرح البخاري أنه صحيح الحديث فيما رواه أهل البصرة عنه. وهذا الحديث من هذا القبيل؛ فإنه من رواية عبد الملك بن عمرو أبي عامر العقدي، وهو بصري؛ فيكون –على قول البخاري– صحيحاً، كما قال ابن القيم في "التهذيب"، وقد صرح بصحة الحديث في رواية التِّرمذي، فتضعيف رواية زهير مطلقاً خطأ واضح لا يجوز أن يُغْتَر به! وقد أطال ابن القيم رحمه الله في الرَّد على ابن حزم وغيره ممن ضعفوا الحديث، وأجاب عن كل ما أعلوه به"[1].

الحديث الثالث: صحيح؛ قال النَّووي: "هذا حديث صحيح، رواه مالك، والشَّافعي، وأحمد، وأبو داود، والنَّسائي بأسانيد صحيحة على شرط البخاري ومسلم"[2]، وقال ابن الملقن: "هذا الحديث على شرط الصَّحيح"[3]، وصححه الألباني[4].

ولقد أعله بالانقطاع البيهقي، فقال: "هذا حديث مشهور أودعه مالك بن أنس الموطأ، وأخرجه أبو داود في كتاب السُّنن إلا أن سليمان بن يسار لم يسمعه من أم سلمة"[5]، إنما سمعه من رجل آخر عن أم سلمة"[6].

وقال ابن القطان: "مشكوك في اتصاله"[7].

وقال المنذري: "لم يسمعه سليمان منها، ورواه موسى بن عقبة، عن نافع، عن سليمان، عن مرجانة، عن أم سلمة"[8].

قلتُ: هذا الإسناد بهذه الصُّورة تفرد به موسى بن عقبة، ولم يُتابعه عليه أحد؛ قال ابن القيسراني: "الحديث غريب من حديث نافع، عن سليمان بن يسار، عن سعيد بن

---

(1) الألباني، صحيح أبي داود (69/2).
(2) النووي، المجموع (415/2)، خلاصة الأحكام (238/1/ ح634).
(3) ابن الملقن، البدر المنير (121/3).
(4) الألباني، صحيح أبي داود (31/2).
(5) البيهقي، السنن الكبرى (1/ 493).
(6) البيهقي، معرفة السنن والآثار (2/ 153)
(7) ابن القطان، بيان الوهم والإيهام (670/5).
(8) ابن الملقن، البدر المنير (3/ 122).

مرجانة، تفرد به موسى بن عقبة عنه بهذا الإسناد، ولم يروه عنه غير إبراهيم بن طهمان"[1].

وقال ابن دقيق العيد: "اختلف في إسناد هذا الحديث، فرواه مالك، عن نافع، عن سليمان بن يسار، عن أمِّ سلمة رضي الله عنها، ليس بين سليمان بن يسار وأم سلمة أحد، وكذلك رواه أسد بن موسى، عن الليث، عن نافع، عن سليمان بن يسار، عن أم سلمة، ورواه كذلك أسد أيضًا، عن أبي خالد الأحمر سليمان بن حيان، عن الحجاج بن أرطاة، عن نافع، عن سليمان بن يسار، عن أم سلمة، وكذلك قال أيوب، عن سليمان بن يسار، عن أم سلمة، وقيل: بإدخال رجل بين سليمان وأم سلمة رضي الله عنها، فروي عن الليث، عن نافع، عن سليمان بن يسار، أنّ رجلًا أخبره، عن أم سلمة رضي الله عنها، أن امرأة كانت تهراق الدَّم، وكذلك رواه صخر بن جويرية، عن نافع ... قال: ورأيتُه في مسند السَّراج ليس بين سليمان وأم سلمة أحد، فرواه عن إسحاق بن إبراهيم، قال: قلتُ لأبي قرة موسى بن طارق: أذَكَر موسى بن عقبة، عن نافع، عن سليمان بن يسار، عن أم سلمة: أن امرأة استُحيضت على عهد رسول الله ﷺ ، فقرأت عليه الحديث، وفيه: "فإذا خلّفت ذلك وحضرت الصَّلاة فلتغتسل وتصلي"، فأقرَّ به، وقال: "نعم".

واختلف على عبيد الله بن عمر، فقيل عنه كما قال مالك، قاله ابن نمير، وأبو أسامة عنه ... وخالف أنس بن عياض، فقال: عن عبيد الله، عن نافع، عن سليمان بن يسار، عن رجلٍ من الأنصار ... قال: ومقتضى عادتهم –أي العلماء– في مثلِ هذا، أن يُحكم بالزَّائد، وذلك يقتضي أن سليمان لم يسمعه من أمِّ سلمة، وإنما سمعه من رجلٍ عنها، والرَّجل مجهول، فيكون ذلك علةٌ في الحديث"[2].

وأجاب الرَّافعي عن قول البيهقي، وابن دقيق العيد بعد أن ساق الأسانيد، فقال: "يجوز أن يكون قد سمعه منها وسمعه من رجل عنها"[3].

وتبعه ابنُ الملقن، فقال: "وهو جمع حسن، وبه يتفق الاختلاف المذكور، وقد جزم صاحب الكمال بأن سليمان سمع منها، وتبعه المزي والذَّهبي"[4].

---

(1) ابن القيسراني، أطراف الغرائب (409/2/ ح5944).

(2) ابن دقيق، الإمام (297/3).

(3) الرافعي، شرح مسند الشافعي (78/4).

(4) ابن الملقن، البدر المنير (3/ 123).

وذكر ابن التُّركماني أسانيد الحديث التي فيها الرَّجل، والأسانيد السَّاقط منها، ثم تعرض لسند أنس بن عياض، فقال: "وأبو أسامة أجلّ من أنس بن عياض، وقد تابعه ابن نمير، فروايتهما مرجحة بالحفظ والكثرة ..."[1].

وقال الألباني: "قول البيهقي: "إن سليمان بن يسار لم يسمعه من أم سلمة، غير قوي؛ وإن كان احتج على ذلك برواية الليث وغيره عن نافع ... مثل رواية أنس بن عياض عن عبيد الله ... فترجيح ما اختُلِفَ فيه على مالم يُخْتَلَفْ فيه؛ مما لا يخفى ضعفه؛ لاسيما وأن سليمان بن يسار ثقة جليل، أحد الفقهاء السَّبعة، ولم يعرف بتدليس، وقد أدرك أم سلمة حتمًا؛ فحديثه عنها محمول على الاتصال، فإن كان لا بد من التَّرجيح؛ فرواية أيوب أصح من رواية نافع؛ وإلا فالرِّوايتان ثابتتان، ويكون ابن يسار سمعه منها مباشرة، ومرة بالواسطة"[2].

وقال في الحديث الذي يليه: "هذا إسناد صحيح؛ لولا الرَّجل الذي لم يُسمَ، لكن قد رواه سليمان عن أم سلمة؛ دون هذه الواسطة، كما في الرِّواية الأولى؛ وقد ذكرنا عندها أنها أرجح من هذه"[3].

قلتُ: وأما ما جاء عند الطَّحاوي[4] من طريق عبد الله بن صالح، عن الليث، عن الزُّهري، عن سليمان بن يسار، أن رجلًا من الأنصار أخبره، عن أم سلمة ... فذكر الحديث عن الزُّهري بدلًا من نافع، فغير صحيح؛ لأن عبد الله كثير الغلط. والله تعالى أعلم.

نتيجة مستفادة: أفادت الأحاديث أنَّ الشافعي رحمه الله إن وجد حديثًا متفق على صحته، وأُخَر فيها معاني جديدة، مُتكَلَمٌ فيها، فإنه يقويها ببعضِها، ما لم يشتدّ ضعفها. والله تعالى أعلم.

المطلب السابع: قبول الحديث بقوله: وبهذا نقول

كان يشير الإمام الشَّافعي إلى قَبُوله الحديث، بقوله: "بهذا نقول"، ومن أمثلة ذلك

---

(1) ابن التركماني، الجوهر النقي (334/1).
(2) الألباني، صحيح أبي داود (32/2/ ح265).
(3) المصدر نفسه (33/2/ ح266).
(4) الطحاوي، شرح مشكل الآثار (150/7/ ح2726).

الحديث الأول: قال الإمام الشَّافعي رحمه الله تعالى: أَخْبَرَنَا مُسْلِمٌ[1]، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ[2] – قَالَ الرَّبِيعُ– "أَظُنُّهُ عَنْ عَطَاءٍ[3]، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ[4]، عَنْ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ[5]، قَالَ: غَزَوْت مَعَ النَّبِيِّ ﷺ غَزْوَةً[6]، قَالَ: وَكَانَ يَعْلَى يَقُولُ: وَكَانَتْ تِلْكَ الْغَزْوَةُ أَوْثَقَ عَمَلٍ فِي نَفْسِي، قَالَ عَطَاءٌ: قَالَ صَفْوَانُ: "قَالَ يَعْلَى كَانَ لِي أَجِيرٌ فَقَاتَلَ إنْسَانًا فَعَضَّ أَحَدُهُمَا يَدَ الْآخَرِ فَانْتَزَعَ الْمَعْضُوضُ يَدَهُ مِنْ فِيِّ الْعَاضِّ فَذَهَبَتْ –يَعْنِي إحْدَى ثَنِيَّتَيْهِ– فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَهْدَرَ[7] ثَنِيَّتَهُ"، قَالَ عَطَاءٌ، وَحَسِبْت أَنَّهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : "أَيَدَعُ يَدَهُ فِي فِيكَ فَتَقْضِمُهَا[8] كَأَنَّهَا فِي فِي فَحْلٍ يَقْضِمُهَا؟"[9].

---

(1) سبقت ترجمته، وهو ابن خالد الزنجي، وقد قلتُ فيه: هو إلى الضعفِ أقرب.

(2) سبقت ترجمته، وهو عبد الملك بن عبد العزيز، ثقة.

(3) سبقت ترجمته، وهو ابن أبي رباح، ثقة.

(4) صفوان بن يعلى بن أمية التميمي، المكي، ثقة، من الثالثة. ابن حجر، تقريب التهذيب (277/ رقم2945).

(5) يعلى بن أمية ويقال: ابن مُنية وهي أمه، وأبوه أمية ابن أبي عبيد بن همام بن الحارث بن بكر بن زيد بن مالك بن زيد مناة بن تميم، حليف بني نوفل بن عبد مناف، صحابي مشهور. يُنظر: ابن قانع، معجم الصحابة (219/3/ رقم1198).

(6) المقصود بها غزوة تبوك، قد جاء في الطرق الأخرى ذكرها، قال: "غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ جَيْشَ العُسْرَةِ،...". وفي متنٍ آخر: "غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَزْوَةَ تَبُوكَ،...".
وقعت تلك الغزوة في التاسعِ للهجرة، وهي آخر غزوة غزاها رسول الله ﷺ، وبين تبوك والمدينة تسعون فرسخًا، قال الحموي في معجم البلدان (14/2): هي موضع بين وادي القرى والشام.
وجاء في الموسوعة العالمية العربية (85/6) أن تبوك إحدى مناطق المملكة العربية السعودية الثلاث عشر التي حددها نظام المناطق السعودي، وهي تُشكّل البوابة البرية للبلاد على الطريق الاستراتيجي الذي يربط بين المدينة المنور والأردن ولبنان وسوريا، كما أنّها تضم واحدة من أكبر القواعد العسكرية في البلاد، يحدها من الغرب البحر الأحمر، ومن الشمال الأردن، ومن الشرق منطقتا الجوف وحائل، ومن الجنوب منطقة المدينة المنورة.

(7) هدر: الهاء والدال والراء يدل على سقوط شيءٍ وإسقاطه، ... وهدر السلطان دم فلان هدًرا: أباحه. وبنو فلان هدرة، أي ساقطون. ابن فارس، مقاييس اللغة (39/6). **قال ابن حجر**: أهدره: أي: لم يجعل له ديةً ولا قصاصًا. فتح الباري (444/4).

(8) قضم: القضم الأكل بأطراف الأسنان، والخضم بالفمِ كلّه، قال أبو عبيد القاسم: الخضمُ أشد في المضغ وأبلغ من القضم، وهو بأقصى الأضراس، والقضم بأدناها. يُنظر: أبو عبيد القاسم بن سلام (187/4)، ابن فارس، مقاييس اللغة (99/5).

(9) الشافعي، الأم (73/7).

نقد الحديث:

قال الإمام الشَّافعي رحمه الله تعالى –بعد إيراده لهذا الحديث مع أثرٍ لأبي بكر الصِّديق رضي الله عنه في هذا الباب: "وبهذا كُلّه نقول"[1].

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري[2]، ومسلم[3] من طرق عن ابن جُريج، عن عطاء، عن صفوان بن يعلى، عن يعلى بن أمية رضي الله عنه.

دراسة رواة الحديث:

رواة سند الشَّافعي ثقات، عدا مسلم بن خالد الزِّنجي شيخ الشَّافي، فهو متكلمٌ فيه بين أهل العلم، وقد سبق التَّفصيل في ترجمته، ولكن لا يضر ذلك بالحديث فإنه تُوبع من جماعة ثقات عند الشَّيخان.

الحكم على الحديث:

متفق عليه. والله تعالى أعلم.

---

(1) المصدر نفسه (73/7).

(2) البخاري، الصحيح (89/3/ح2265) (53/4) (3/6/ح4417) (8/9/ح6893). الأول بلفظ: قَالَ: "غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ جَيْشَ العُسْرَةِ، فَكَانَ مِنْ أَوْثَقِ أَعْمَالِي فِي نَفْسِي، فَكَانَ لِي أَجِيرٌ، فَقَاتَلَ إِنْسَانًا، فَعَضَّ أَحَدُهُمَا إِصْبَعَ صَاحِبِهِ، فَانْتَزَعَ إِصْبَعَهُ، فَأَنْدَرَ ثَنِيَّتَهُ، فَسَقَطَتْ، فَانْطَلَقَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَهْدَرَ ثَنِيَّتَهُ، وَقَالَ: "أَفَيَدَعُ إِصْبَعَهُ فِي فِيكَ تَقْضَمُهَا– قَالَ: أَحْسِبُهُ قَالَ–: كَمَا يَقْضَمُ الفَحْلُ". والثاني والثالث لفظهما بنحوه، والثالث مختصرًا.

(3) مسلم، الصحيح (1301/3/ح1674). بنحوِ متنِ الإمام الشافعي عدا الجملة الأخيرة "قَالَ عَطَاءٌ وَحَسِبْت أَنَّهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ "أَيَدَعُ يَدَهُ فِي فِيكَ فَتَقْضِمُهَا كَأَنَّهَا فِي فِي فَحْلٍ يَقْضِمُهَا؟".

الحديث الثاني: قال الإمام الشَّافعي رحمه الله: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ[1]، عَنْ الزُّهْرِيِّ[2] وَمَالِكٍ[3]، عَنْ ابنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي إدْرِيسَ[4]، عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ[5]: "أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنْ السِّبَاعِ"[6].

الحديث الثالث: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ إسْمَاعِيلَ بنِ أَبِي حَكِيمٍ[7]، عَنْ عَبِيْدَةَ بنِ سُفْيَانَ الْحَضْرَمِيِّ[8]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "أَكْلُ كُلِّ ذِي نَابٍ[9] مِنْ السِّبَاعِ[10] حَرَام"[11].

---

(1) سبقت ترجمته، ثقة.

(2) سبقت ترجمته، ثقة.

(3) سبقت ترجمته، إمام دار الهجرة.

(4) عائذ الله بن عبد الله، أبو إدريس الخولاني، ولد في حياة النبي ﷺ يوم حنين، وسمع من كبار الصحابة، ومات سنة ثمانين، قال سعيد بن عبد العزيز: كان عالم الشام بعد أبي الدرداء. ابن حجر، تقريب التهذيب (289/ رقم3115).

(5) أبو ثعلبة الخُشني، اختلِف في اسمه، فقيل: جرثوم، وقيل: جرهم بن ناشِب، وقيل: جرهم بن ناشم، وقيل: الأشر بن جرهم، وقيل: جرثوم بن ناشر بن وبرة، وقيل: جرثومة بن الأشق، بن ناسم بن الخشن بن وائل بن النمر بن وبرة بن ثعلبة من اليمن، وقيل: غير ذلك...، صحابيٌ مشهور بكنيتِه، أكثر من اسمه. يُنظر: البغوي، معجم الصحابة (564/1)، ابن قانع، معجم الصحابة (160/1).

(6) الشافعي، الأم (641/2).

(7) إسماعيل ابن أبي حكيم القرشي مولاهم المدني، ثقة، من السادسة، مات سنة ثلاثين. ابن حجر، تقريب التهذيب (107/ رقم435).

(8) عبيدة بن سفيان بن الحارث بن الحضرمي، المدني، ثقة، من الثالثة. ابن حجر، تقريب التهذيب (379/ رقم4411).

(9) الأنياب: ما بعد الرباعيات؛ لأن أول الأضراس في مقدم الفم الثنايا، ثم الرباعيات، ثم الأنياب، واحدها ناب. ابن أبي نصر الحميدي، تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم (ص368).

(10) قال ابنُ قتيبة في غريب الحديث (236/1): السبع: كلُّ صائدٍ أو عاقرٍ أو آكلِ لحمٍ، ولا تُسمى سبعًا حتى تكون كذلِك، مثل الأسد، والذئب والكلب، والنمر، والفهد. وقال ابن الأثير في النهاية (337/2): هو ما يفترس الحيوان ويأكله قسرًا وقهرًا.

(11) الشافعي، الأم (642/2).

نقد الحديث:

قال الإمام الشَّافعي رحمه الله: "وبهذا نقول"[1].

تخريج الحديث:

أولًا: تخريج الحديث الأول:

أخرجه البخاري[2]، ومسلم[3] من طريق مالك.

وأخرجه البخاري[4]، ومسلم[5] من طريق سفيان

وأخرجه مسلم[6] من طريق يونس[7].

وأخرجه مسلم[8]. من طريق عمرو بن الحارث[9].

وأخرجه مسلم[10] من طريق ابن أبي ذئب[11]، ومعمر[12]، ويوسف بن الماجشون[13]، وصالح[14]؛ كلهم (مالك، وسفيان، ويونس وعمرو، وابن أبي ذئب، ومعمر، وابن الماجشون، وصالح) عن الزُّهري.

---

(1) المصدر نفسه (642/2).

(2) البخاري، الصحيح (96/7/ح5530). بلفظ: "نَهَى عَنْ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ".

(3) مسلم، الصحيح (1534/3).

(4) البخاري، الصحيح (140/7/ ح5780).

(5) مسلم، الصحيح (1533/3/ ح12).

(6) المصدر نفسه (13/1533/3). قال الزهري عقِبه: "ولم أسمع ذلك من علمائنا بالحجاز حتى حدثني أبو إدريس، وكان من فقهاء أهل الشام".

(7) سبقت ترجمته، وهو ابن يزيد الأيلي، ثقة.

(8) مسلم، الصحيح (14/1533/3).

(9) عمرو بن الحارث بن يعقوب الأنصاري مولاهم، المصري، أبو أيوب، ثقة فقيه حافظ، من السابعة، مات قديمًا قبل الخمسين ومائة. ابن حجر، تقريب التهذيب (419/ رقم5004).

(10) مسلم، الصحيح (1533/3/ ح12).

(11) سبقت ترجمته، ثقة فقيه فاضل.

(12) سبقت ترجمته، وهو ابن راشد الأزدي، ثقة.

(13) يوسف بن يعقوب ابن أبي سلمة الماجشون، أبو سلمة المدني، ثقة، من الثامنة، مات سنة خمس وثمانين، وقيل: قبل ذلك. ابن حجر، تقريب التهذيب (612/ رقم7895).

(14) سبقت ترجمته، ثقة ثبت فقيه.

وهذه الأسانيد أشار البخاري[1] إلى بعضها إشارة، فقال بعد حديث مالك: وتابعه يونسُ ومعمرٌ وابنُ عيينة والماجشون، وزاد في موضع وابن إسحاق[2]؛ كلهم عن الزُّهري.

ثانيًا: تخريج الحديث الثاني:

أخرجه مسلم[3] من طريق عبد الرَّحمن بن مهدي[4]، وابن وهب[5]؛ كلاهما (ابن مهدي، وابن وهب) عن مالك، عن إسماعيل بن أبي حكيم، عن عبيدة بن سفيان، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

دراسة رواة الحديث:

رواته ثقات.

الحكم على الحديث:

الحديثان صحيحان؛ الأول متفق عليه، والثاني أخرجه مسلم في الصَّحيح. والله تعالى أعلم.

المطلب الثامن: قَبُول الحديث بقوله معروف

المعروف في اصطلاح المحدثين: قال ابن حجر: إن وقعت المخالفة مع الضعف فالراجح يُقال له معروف، والمرجوح يُقال له: منكر"[6]. أي أنَّ المخالفة وقعت من راوٍ ضعيف إما بسبب سوء الحفظ أو الجهالة أو غير ذلك لراوٍ آخر ضعيف إلا أنّه أعلى درجة منه في القبول.

ومن الأمثلة التي أطلق الشافعي رحمه الله عليها لفظ المعروف.

---

(1) البخاري، الصحيح (96/7).

(2) عبد الرحمن بن إسحاق بن عبد الله بن الحارث بن كنانة المدني، نزيل البصرة، ويقال له عباد، صدوق رمي بالقدر، من السادسة. ابن حجر، تقريب التهذيب (336/ رقم3800).

(3) مسلم، الصحيح (1534/3/ح15). بلفظ: "كُلُّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ فَأَكْلُهُ حَرَامٌ".

(4) سبقت ترجمته، ثقة.

(5) سبقت ترجمته، وهو عبد الله بن وهب القرشي، ثقة.

(6) ابن حجر، نزهة النظر (ص86).

الحديث الأول: قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بنِ أَبِي بَكْر[1]، عَنْ عُرْوَةَ عَنْ مَرْوَانَ[2]، عَنْ بُسْرَةَ بِنْتِ صَفْوَانَ[3]، أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ": إذَا مَسَّ أَحَدُكُمْ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ"[4].

نقد الحديث:

قال الإمام الشَّافعي في شأنِ خصمِه: "خالفنا بعضُ النَّاس فقال: لا يتوضأ من مسِّ الذَّكر، واحتج بحديث رواه عن النَّبي ﷺ يوافق قوله، فكانت حجتنا عليه أن حديثه مجهول لا يثبت مثله[5]، وحديثنا معروف"[6].

تخريج الحديث:

أخرجه الشَّافعي[7]، وأبو داود[8]، والنَّسائي[9]، وابن حِبَّان[10]، والدَّارقطني[11]، جميعهم من طريق مالك.

وأخرجه الطَّيالسي[12] من طريق شعبة.

---

(1) سبقتْ ترجمتُه. وهو ثقةٌ من الخامسة، ماتَ سنةَ خمس وثلاثين، وهو ابنُ سبعينَ سنة.

(2) مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية، أبو عبد الملك الأموي، المدني، ولي الخلافة في آخرِ سنة أربعٍ وستين، ومات سنةَ خمسٍ في رمضان، وله ثلاث أو إحدى وستون سنة، لا تثبت له صحبة من الثانية، قال عروة بن الزبير: مروان لا يتهم في الحديث. ابن حجر، تقريب التهذيب (252/ رقم6567).

(3) بسرة بنت صفوان بن أمية وقيل: صفوان بن نوفل بن أسد بن عبد العزى بن قصي، وهي من المبايعات، روى عنها عبد الله بن عمرو بن العاص، ومروان بن الحكم، وسعيد بن المسيب، وعروة بن الزبير، وأم كلثوم بنت عقبة، وهي خالة مروان بن الحكم، وجدة عبد الملك بن مروان، تعد في الحجازيين. أبو نعيم، معرفةِ الصحابة (3271/6).

(4) الشافعي، الأم (517/8).

(5) يقصد به الشافعي حديث قيس بن طلق، وقد تكلم العلماء في أسانيده، بين مصححٍ ومضعف.

(6) الشافعي، الأم (517/8).

(7) الشافعي، المسند –ترتيب سنجر– (177/1/ ح57).

(8) أبو داود، السنن (46/1/ ح181). بلفظ (فَذَكَرْنَا) بدل (فَتَذَاكَرْنَا).

(9) النسائي، السنن الكبرى (137/1/ ح159).

(10) ابن حبان، التقاسيم والأنواع (396/3/ ح1112).

(11) الدارقطني، العلل (338/15).

(12) الطيالسي، المسند (231/3/ ح1762). وفي سنده عبد الله أو محمد بن أبي بكر.

وأخرجه ابن أبي شيبة[1]، وابن راهويه[2]، وأحمد[3] من طريق ابن عُلية[4].

وأخرجه أحمد[5]، والنَّسائي[6] من طريق شعيب بن أبي حمزة[7].

وأخرجه ابن أبي عاصم[8] من طريق إسحاق بن راشد[9].

وأخرجه الطَّحاوي[10] من طريق الليث؛ ثلاثتهم (شعيب، وإسحاق بن راشد، والليث) عن الزُّهري.

وأخرجه أحمد[11]، وابن الجارود[12] من طريق سفيان؛ خمستهم (مالك، وشعبة، وابن عُلية، وسفيان، والزُّهري) عن عبد الله بن أبي بكر، عن عروة، عن مروان، عن بسرة.

ولقد رواه جمعٌ من الرُّواة عن الزُّهري بإسقاط عبد الله بن أبي بكر من الإسناد؛

---

(1) ابن أبي شيبة، المصف (150/1/ ح1725).

(2) ابن راهويه، المسند (68/5).

(3) أحمد، المسند (265/45/ ح27293).

(4) سبقت ترجمته، ثقة.

(5) أحمد، المسند (274/45/ ح27296). بلفظ: عن عُرْوَةَ بنِ الزُّبَيْرِ يَقُولُ: ذَكَرَ مَرْوَانُ فِي إِمَارَتِهِ عَلَى الْمَدِينَةِ أَنَّهُ يُتَوَضَّأُ مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ إِذَا أَفْضَى إِلَيْهِ الرَّجُلُ بِيَدِهِ فَأَنْكَرْتُ ذَلِكَ عَلَيْهِ فَقُلْتُ: لَا وُضُوءَ عَلَى مَنْ مَسَّهُ، فَقَالَ مَرْوَانُ: أَخْبَرَتْنِي بُسْرَةُ بِنْتُ صَفْوَانَ: أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ مَا يُتَوَضَّأُ مِنْهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : "وَيُتَوَضَّأُ مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ"، قَالَ عُرْوَةُ: فَلَمْ أَزَلْ أُمَارِي مَرْوَانَ حَتَّى دَعَا رَجُلًا مِنْ حَرَسِهِ فَأَرْسَلَهُ إِلَى بُسْرَةَ يَسْأَلُهَا عَمَّا حَدَّثَتْ مِنْ ذَلِكَ، فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ بُسْرَةُ بِمِثْلِ الَّذِي حَدَّثَنِي عَنْهَا مَرْوَانُ.

(6) النسائي، السنن (100/1/ ح164).

(7) شعيب بن أبي حمزة الأموي مولاهم، واسم أبيه دينار، أبو بشر الحمصي، ثقة عابد، قال ابن معين: من أثبت الناس في الزهري، من السابعة، مات سنة اثنتين وستين أو بعدها. ابن حجر، تقريب التهذيب (267/ رقم2798).

(8) ابن أبي عاصم، الآحاد والمثاني (37/6/ ح3221).

(9) سبقت ترجمته، ثقة، في حديثه عن الزهري بعض الوهم.

(10) الطحاوي، شرح معاني الآثار (72/1/ ح430).

(11) أحمد، المسند (265/45/ ح27293).

(12) ابن الجارود، المنتقى (17/ ح16).

فأخرجه عبد الرَّزاق[1]، والنَّسائي[2]، والطَّحاوي[3] من طريق مَعْمَر[4].

وأخرجه ابن حِبَّان[5]، والبيهقي[6] من طريق الوليد بن مسلم[7]، عن عبد الرَّحمن بن نمر اليحصبي[8].

وأخرجه النَّسائي[9] من طريق الليث؛ ثلاثتهم (معمر، وعبد الرَّحمن بن نمر، والليث) عن الزُّهري، عن عروة بن الزُّبير، قال: تذاكر أبي هو ومروان، عن بسرة. ولقد أسقط الوليد مروان من الإسناد.

---

(1) عبد الرزاق، المصنف (113/1/ ح411).

(2) النسائي، السنن (216/1/ ح445).

(3) الطحاوي، شرح مشكل الآثار (71/1/ ح428).

(4) معمر بن راشد الأزدي مولاهم، أبو عروة البصري، نزيل اليمن، ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئًا، وكذا فيما حدث به بالبصرة، من كبار السابعة، مات سنة أربع وخمسين وهو ابن ثمان وخمسين سنة. ابن حجر، تقريب التهذيب (451/ رقم6809).

(5) ابن حبان، التقاسيم والأنواع (400/3/ ح1117). بلفظ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ: "إِذَا مَسَّ أَحَدُكُمْ فَرْجَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ. وَالْمَرْأَةُ مثل ذلك".

قلتُ: الزيادة التي في الحديث "والمرأة مثل ذلك" تفرد بها عبد الرحمن بن نمر دون غيره من الرواة، قال ابن عدي: "وهذا الحديث بهذه الزيادة في متنه: "والمرأة مثل ذلك" لا يرويه عن الزهري غير ابن نمر هذا". الكامل في ضعفاء الرجال (447/4).

وقال البيهقي: "وكذلك رواه هارون بن زياد الحنائي، عن الوليد بن مسلم، ورواه أبو موسى الأنصاري، عن الوليد بن مسلم، على الصحة في الإسناد والمتن جميعًا"... ظاهر هذا يدل على أن قوله: قال: "والمرأة مثل ذلك" من قول الزهري، ومما يدل عليه أن سائر الرواة رووه عن الزهري، دون هذه الزيادة. السنن الكبرى (209/1).

(6) البيهقي، السنن الكبرى (209/1/ ح634).

(7) سبقت ترجمته، ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية.

(8) عبد الرحمن بن نَمِر، اليحصبي–بفتح الياء المنقوطة باثنتين من تحتها، وسكون الحاء المهملة، وكسر الصاد المهملة، وقيل: بضم الصاد، وهو الأشهر، وكسر الباء المنقوطة بواحدة، نسبة إلى يحصب، وهي قبيلة من حمير، أكثرهم نزلوا حمص، وقيل: يحصب قرية من قرى حمص، والأول أشبه–، أبو عمرو الدمشقي، ثقة لم يرو عنه غير الوليد، من الثامنة. السمعاني، الأنساب (483/13)، ابن حجر، تقريب التهذيب (352/ رقم4030).

(9) النسائي، السنن (216/1/ ح446).

ولقد خالف الليث في روايةٍ أخرى فأثبت عبد الله بن أبي بكر؛ فأخرجه الطَّحاوي[1] من طريق الليث، عن الزُّهري، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عروة، عن مروان، عن بسرة.

وأخرجه عبد الرَّزاق[2]، والبيهقي[3] من طريق ابن جُريج، عن الزُّهري، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عروة، عن بسرة، وعن زيد بن خالد الجهني.

وأخرجه الدَّرامي[4] من طريق الأوزاعي[5]، عن الزُّهري، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عروة، عن بسرة. ولم يذكر في السند مروان.

وتابع محمد بن إسحاق مالكًا في الرِّواية عن عبد الله بن أبي بكر إلا أنّه اختُلِف عليه فيه؛ فأخرجه الدَّارمي[6] من طريق أحمد بن خالد الوهبي[7].

وأخرجه الطَّبراني[8] من طريق عبد الأعلى[9]؛ كلاهما (الوهبي، وعبد الأعلى) عن محمد بن إسحاق، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عروة، عن مروان، عن بسرة.

وأخرجه الطَّحاوي[10]، والبيهقي[11] من طريق إبراهيم بن سعد[12].

وأخرجه الطَّحاوي[13] من طريق عبد الأعلى؛ كلاهما (إبراهيم بن سعد، وعبد الأعلى)

---

(1) الطحاوي، شرح معاني الآثار (72/1/ ح430).

(2) عبد الرزاق، المصنف (113/1/ ح412). بلفظ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِذَا مَسَّ أَحَدُكُمْ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ".

(3) البيهقي، السنن الكبرى (390/1/ ح1027).

(4) الدارمي، السنن (564/1/ ح751).

(5) سبقت ترجمته، ثقة جليل.

(6) الدارمي، السنن (564/1/ ح752).

(7) أحمد بن خالد بن موسى الوهبي –بفتح الواو والهاء الساكنة، وفي آخرها الباء الموحدة، نسبة إلى وهب بن عبد الله بن وهب المصري–، الكندي، أبو سعيد، صدوق، من التاسعة، مات سنة أربع عشرة. السمعاني، الأنساب (369/13)، ابن حجر، تقريب التهذيب (79/ رقم30).

(8) الطبراني، المعجم الكبير (198/24/ ح502).

(9) سبقت ترجمته، ابن عبد الأعلى السامي، ثقة.

(10) الطحاوي، شرح معاني الآثار (73/1/ ح441).

(11) البيهقي، معرفة السنن والآثار (391/1/ ح1031).

(12) سبقت ترجمته، ثقة حجة تُكُلِّم فيه بلا قادح.

(13) الطحاوي، شرح معاني الآثار (73/1/ ح442).

عن محمد بن إسحاق، عن الزُّهري، عن عروة بن الزُّبير، عن زيد بن خالد.

ولقد تابع هشامُ بن عروة عبد الله بن أبي بكر في الرِّواية عن عروة؛ فأخرجه ابن راهويه[1]، وابن ماجه[2] من طريق عبد الله بن إدريس[3].

وأخرجه ابن الجارود[4]، وابن خزيمة[5] من طريق أبي أسامة[6].

وأخرجه الطَّحاوي[7] من طريق علي بن مسهر[8].

وأخرجه الطَّحاوي[9] من طريق ابن أبي الزِّناد[10].

وأخرجه ابن حِبَّان[11]، والدَّارقطني[12] من طريق سفيان.

وأخرجه الدَّارقطني[13]، والحاكم[14]، والبيهقي[15] من طريق شعيب بن إسحاق[16].

---

(1) ابن راهويه، المسند (68/5/ ح2174).

(2) ابن ماجه، السنن (161/1/ ح479).

(3) سبقت ترجمته، ثقة فقيه عابد.

(4) ابن الجارود، المنتقى (17/ ح17).

(5) ابن خزيمة، الصحيح (22/1/ ح33).

(6) سبقت ترجمته، حماد بن أسامة، مشهور بكنيتِه، ثقة ثبت ربما دلس، وكان بأخرة يحدث من كتب غيره.

(7) الطحاوي، شرح معاني الآثار (72/1/ ح435).

(8) علي بن مُسْهِر القرشي، الكوفي، قاضي الموصل، ثقة له غرائب بعد أن أضر، من الثامنة، مات سنة تسع وثمانين. ابن حجر، تقريب التهذيب (405/ رقم4800).

(9) الطحاوي، شرح معاني الآثار (73/1/ ح437).

(10) عبد الرحمن بن أبي الزناد عبد الله بن ذكوان المدني، مولى قريش، صدوق تغير حفظه لما قدم بغداد، وكان فقيهًا، من السابعة، ولي خراج المدينة، مات سنة أربع وسبعين، وله أربع وسبعون سنة. ابن حجر، تقريب التهذيب (340/ رقم3861).

(11) ابن حبان، التقاسيم والأنواع (400/3/ ح1116).

(12) الدارقطني، السنن (265/1/ ح528).

(13) الدارقطني، السنن (265/1/ ح527). بلفظ: "إِذَا مَسَّ أَحَدُكُمْ ذَكَرَهُ فَلَا يُصَلِّيَنَّ حَتَّى يَتَوَضَّأَ".

(14) الحاكم، المستدرك (231/1/ ح473).

(15) البيهقي، السنن الصغير (26/1/ ح33).

(16) شعيب بن إسحاق بن عبد الرحمن الأموي، مولاهم البصري، ثم الدمشقي، ثقة رمي بالإرجاء، وسماعه من ابن أبي عروبة بأخرة، من كبار التاسعة، مات سنة تسع وثمانين. ابن حجر، تقريب التهذيب (266/ رقم2793).

وأخرجه الدَّارقطني[1] من طريق يزيد بن سنان[2].

وأخرجه الدَّارقطني[3] من طريق إسماعيل بن عيَّاش[4].

وأخرجه الدَّارقطني[5] من طريق ابن جريج[6].

وأخرجه الحاكم[7] من طريق المنذر بن عبد الله الحزامي[8].

وأخرجه الحاكم[9]، والبيهقي[10] من طريق عنبسة بن عبد الواحد[11].

وأخرجه البيهقي[12] من طريق أنس بن عياض[13]؛ جميعهم (عبد الله بن إدريس، وأبو أسامة، علي بن مُسْهِر، وابن أبي الزِّناد، وسفيان، شعيب بن إسحاق، يزيد بن سِنان، إسماعيل بن عيَّاش، ابن جُرَيج، المنذر بن عبد الحزامي، عنبسة بن عبد الواحد، أنس بن عياض) عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن مروان، عن بسرة.

وساق حمَّاد بن زيد القصة على خلافٍ بسيط مما ساقه الجمهور من أصحاب هشام بن عروة عن هشام؛ إذ أخرج الحاكم من طريق حمَّاد بن زيد، عن هشام بن عروة، عن

---

(1) الدارقطني، السنن (1/267/ ح529).

(2) يزيد بن سنان بن يزيد القزاز –بفتح القاف وتشديد الزاي الأولى وفي آخرها زاي أخرى، نسبة إلى بيع القز وعمله–، البصري، أبو خالد، نزيل مصر، ثقة، من الحادية عشرة، مات سنة أربع وستين، وله بضع وثمانون. السمعاني، الأنساب (10/407)، ابن حجر، تقريب التهذيب (601/ رقم7726).

(3) الدارقطني، السنن (1/268/ ح533).

(4) سبقت ترجمته، وكانت الخلاصة فيه: ثقة في روايته عن أهل بلده.

(5) الدارقطني، السنن (1/270/ ح539). بلفظ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "إِذَا مَسَّ أَحَدُكُمْ ذَكَرَهُ أَوْ أُنْثَيَيْهِ فَلَا يُصَلِّي حَتَّى يَتَوَضَّأَ".

(6) سبقت ترجمته، ثقة فقيه فاضل، كان يدلس ويرسل.

(7) الحاكم، المستدرك (1/231/ ح475).

(8) منذر بن عبد الله بن المنذر بن المغيرة بن عبد الله بن خالد بن حزام، الأسدي الحزامي، مقبول، من الثامنة مات سنة إحدى وثمانين. ابن حجر، تقريب التهذيب (546/ رقم6888).

(9) الحاكم، المستدرك (1/232/ ح476).

(10) البيهقي، السنن الكبرى (1/205/ ح622).

(11) عنبسة بن عبد الواحد بن أمية بن عبد الله بن سعيد بن العاص الأموي، أبو خالد الكوفي، الأعور، ثقة عابد، من الثامنة. ابن حجر، تقريب التهذيب (433/ رقم5207).

(12) البيهقي، السنن الكبرى (1/205/ ح620).

(13) سبقت ترجمته، ثقة متقن عابد.

عروة، أنّه كان عند مروان بن الحكم فسُئل عن مسِّ الذَّكر، فلم ير به بأسًا، فقال عروة: إنَّ بسرة حدثتني ... فبعث مروان حرسيًّا إلى بسرة فرجع الرَّسول، فقال: نعم. وهذه الرِّواية تُبين أنَّ هشام سمع الحديث من بسرة مباشرة.

ورواه جمعٌ آخر من أصحاب هشام بن عروة عنه بإسقاط مروان بن الحكم من الإسناد؛ فأخرجه أحمد[1]، والتِّرمذي[2]، والنَّسائي[3] من طريق يحيى بن سعيد.

وأخرجه الطَّحاوي[4]، والدَّارقطي[5] من طريق سعيد بن عبد الرَّحمن الجُمحي[6].

وأخرجه ابن حِبَّان[7] من طريق علي بن المبارك الهُنائي[8].

وأخرجه الطَّبراني[9]، والدَّارقطني[10] من طريق عبد الحميد بن جعفر[11].

---

(1) أحمد، المسند (270/45/ ح27295).

(2) الترمذي، الجامع (126/1/ ح82). بلفظ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلَا يُصَلِّ حَتَّى يَتَوَضَّأَ".

(3) النسائي، السنن (216/1/ ح447).

(4) الطحاوي، شرح معاني الآثار (73/1/ ح436). بلفظ: "إِذَا مَسَّ أَحَدُكُمْ ذَكَرَهُ ، فَلَا يُصَلِّيَنَّ حَتَّى يَتَوَضَّأَ".

(5) الدارقطني، السنن (204/1/ ح618).

(6) سعيد بن عبد الرحمن الجمحي–بضم الجيم وفتح الميم وفي آخرها الحاء المهملة هذه النسبة إلى بنى جمح– من ولد عامر بن حذيم، أبو عبد الله المدني، قاضي بغداد، صدوق له أوهام، وأفرط ابن حبان في تضعيفه، من الثامنة، مات سنة ست وسبعين، وله اثنتان وسبعون. السمعاني، الأنساب (326/3)، ابن حجر، تقريب التهذيب (238/ رقم2350).

(7) ابن حبان، التقاسيم والأنواع (399/3/ ح115). بلفظ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : "مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ فَلْيُعِدِ الْوُضُوءَ".

(8) علي بن المبارك الهُنَائي– بضم الهاء وفتح النون، هذه النسبة إلى هناءة ابن مالك بن فهم–، ثقة، كان له عن يحيى بن أبي كثير كتابان أحدهما: سماع، والآخر: إرسال، فحديث الكوفيين عنه فيه شيء، من كبار السابعة. السمعاني، الأنساب (429/13)، ابن حجر، تقريب التهذيب (404/ رقم4787).

(9) الطبراني، المعجم الأوسط (124/2/ ح1457). بلفظ: "مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ، أَوْ رُفْغَهُ، أَوْ أُنْثَيَيْهِ فَلْيَتَوَضَّأْ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ".

(10) الدارقطني، السنن (269/1/ ح536).

(11) عبد الحميد بن جعفر بن عبد الله بن الحكم بن رافع الأنصاري، صدوق رمي بالقدر وربما وهم، من السادسة، مات سنة ثلاث وخمسين. ابن حجر، تقريب التهذيب (333/ رقم3756).

وأخرجه الدَّارقطني[1] من طريق سفيان.

وأخرجه الدَّارقطني[2] من طريق أيوب[3]؛ ستتهم (يحيى بن سعيد، وسعيد بن عبد الرحمن الجُمحي، وعلي بن المبارك، وعبد الحميد بن جعفر، وسفيان، وأيوب) عن هشام بن عروة، عن أبيه عروة بن الزُّبير، عن بسرة بنت صفوان.

قلتُ: وممن روى الحديث عن هشام، عن أبيه، عن بسرة غير الذين ذكرنا في التَّخريج قيس بن سعد المكي[4]، وعبد العزيز بن أبي حازم[5]، وهشام بن حسان[6]، وعبد الله بن محمد أبو علقمة[7]، وعاصم بن هلال البارقي[8]، وأبان بن يزيد العطار[9]، ومحمد بن عبد الرَّحمن الطُّفاوي[10]، وعبد العزيز بن محمد الدَّراوردي[11]، وغيرهم كثير.

---

(1) الدارقطني، السنن (267/1/ ح530).

(2) الدارقطني، السنن (270/1/ ح537). بلفظ: "مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ". قَالَ: وَكَانَ عُرْوَةُ يَقُولُ: إِذَا مَسَّ رَفْغَيْهِ أَوْ أُنْثَيَيْهِ أَوْ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ.

(3) سبقت ترجمته، ثقة ثبت حجة من كبار الفقهاء العباد.

(4) سبقت ترجمته، ثقة.

(5) سبقت ترجمته، صدوق فقيه.

(6) هشام بن حسان الأزدي القردُوسي–بضم القاف وسكون الراء وضم الدال المهملتين والسين المهملة في آخرها، نسبة إلى درب القراديس بالبصرة، وباب الفراديس بالفاء بدمشق، والقراديس بطن من الأزد نزلوا محلة بالبصرة فنسبت المحلة إليهم. وقردوس بطن من دوس، وهو قردوس بن الحارث بن مالك بن فهم بن غانم بن دوس– وصاحبنا ينتمي إلى قردوس بطنٌ من الأزد–، أبو عبد الله البصري، ثقة، من أثبت الناس في ابن سيرين، وفي روايته عن الحسن وعطاء مقال؛ قيل لأنه كان يرسل عنهما، من السادسة، مات سنة سبع أو ثمان وأربعين. السمعاني، الأنساب (368/10)، ابن حجر، تقريب التهذيب (572/ رقم7289).

(7) عبد الله بن محمد بن عبد الله بن أبي فروة الأموي مولاهم، أبو علقمة الفروي، المدني، صدوق، من الثامنة، عمره مائة سنة، مات سنة تسعين ومائة. ابن حجر، تقريب التهذيب (321/ رقم3587).

(8) عاصم بن هلال البارقي–بفتح الباء المعجمة بنقطة واحدة وكسر الراء المهملة وفي آخرها قاف، نسبة الى بارق وهو جبل ينزله الأزد ببلاد اليمن–، أبو النضر البصري، إمام مسجد أيوب، فيه لين، من السابعة. السمعاني، الأنساب (29/2)، ابن حجر، تقريب التهذيب (286/ رقم3081).

(9) سبقت ترجمته، ثقة له أفراد.

(10) محمد بن عبد الرحمن الطُّفاوي–بضم الطاء المهملة وفتح الفاء وفي آخرها واو بعد الألف، نسبة إلى طفاوة–، أبو المنذر البصري، صدوق يهم، من الثامنة. السمعاني، الأنساب (77/9)، ابن حجر، تقريب التهذيب (493/ رقم6087).

(11) سبقت ترجمته، وكانت الخلاصة فيه: صدوق حسن الحديث.

وخالفهم جماعةٌ من الذين سبق ذكرهم وغيرهم، فرووه عن هشام، عن أبيه، عن مروان، عن بسرة؛ منهم سفيان بن سعيد الثَّوري، وهشام بن حسان، وحمَّاد بن سلمة، ومالك بن أنس، وسلام بن أبي مطيع[1]، وعمر بن عليٍّ المُقدَّمي[2]، وعبد الله بن إدريس، وعلي بن مسهر، وأبو أسامة.

دراسة رواة الحديث:

رواةُ سندِ الإمام الشَّافعي رحمه الله ثقات.

الحكم على الحديث:

الحديث صحيح؛ ولقد اختلف فيه العلماء بين مصححٍ ومُضعف؛ قال البخاري: "أصح شيء في هذا الباب حديثُ بسرة"، وقال التِّرمذي: "هذا حديث حسن صحيح"[3].

وقال ابنُ خزيمة: "وبقول الشَّافعي أقول؛ لأن عروة قد سمع خبر بسرة منها لا كما توهم بعض علمائنا أن الخبر واه لطعنه في مروان"[4].

قلتُ: ومما يدلُّ على سماع عروة من بسرة؛ أنّه قال في آخر الحديث: سألتُ بسرة عن ذلك فصدّقته، قال البيهقي: "وتصديق عروة إياها، ورجوعه إلى روايتها ما يكشِفُ عن ثقتِها، وثقة من حمل الحديث عنها، مع ما روِّينا من سؤاله بسرة عن الحديث وتصديقِها من حدثه عنها"[5].

وقال الطُّوسي: "هذا الحديث صحيح"[6].

وقال ابن عبد البر: "والحديث الصَّحيح الإسناد في هذا، عن عروة، عن مروان، عن بسرة"[7].

---

(1) سلام بن أبي مطيع، أبو سعيد الخزاعي مولاهم، البصري، ثقة صاحب سنة، في روايته عن قتادة ضعف، من السابعة، مات سنة أربع وستين، وقيل: بعدها. ابن حجر، تقريب التهذيب (261/ رقم2711).

(2) عمر بن علي بن عطاء بن مُقَدَّم، بصري أصله واسطي، ثقة وكان يدلس شديدًا، من الثامنة، مات سنة تسعين، وقيل بعدها. ابن حجر، تقريب التهذيب (416/ رقم4952).

(3) الترمذي، الجامع (126/1/ ح82).

(4) ابن خزيمة، الصحيح (1/ 23/ ح34).

(5) البيهقي، معرفة السنن والآثار (386/1).

(6) الطوسي، مختصر الأحكام (276/1).

(7) ابن عبد البر، التمهيد (17/ 185).

وقال ابنُ عبد الهادي: "هذا إسناد لا مطعن فيه"[1].

وبالتَّتبعِ نَجِدُ أنَّ للحديث ثلاثة طرق:

الأولى: عروة عن مروان عن بسرة.

الثانية: تذاكر مروان وعروة الحديث، وإرسال مروان الشُّرطي إلى بسرة، فأصبحت الرِّواية عروة عن الشُّرطي، عن بسرة.

الثالثة: عدم اقتناع عروة بكلامِ مروان والشُّرطي وأخذه الحديث مباشرة عن بسرة[2].

ولقد أجادَ ابنُ حِبَّان في بيان صحة الحديث، فقال: "عائذ بالله أن نحتج بخبر رواه مروان بن الحكم وذووه في شيء من كتبنا؛ لأنا لا نستحل الاحتجاج بغير الصَّحيح من سائر الأخبار، وإن وافق ذلك مذهبنا، ولا نعتمد من المذاهب إلا على المنتزع من الآثار، وإن خالف ذلك قول أئمتنا.

وأما خبر بسرة الذي ذكرناه، فإن عروة بن الزُّبير سمعه من مروان بن الحكم، عن بسرة، فلم يقنعه ذلك حتى بعث مروان شرطيًا له إلى بسرة فسألها، ثم آتاهم، فأخبرهم بمثل ما قالت بسرة، فسمعه عروة ثانيًا عن الشُّرطي، عن بسرة، ثم لم يقنعه ذلك حتى ذهب إلى بسرة فسمع منها، فالخبر عن عروة، عن بسرة، متصل ليس بمنقطع، وصار مروان والشُّرطي كأنهما عاريتان يسقطان من الإسناد"[3].

وقال ابن حزم: "مروان ما نعلم له جُرْحَة قبل خروجه على أمير المؤمنين عبد الله بن الزُّبير رضي الله عنهما، ولم يلقه عروة قط إلا قبل خروجه على أخيه لا بعد خروجه هذا ما لا شك فيه، وبسرة مشهورة من صواحب رسول الله ﷺ المبايعات المهاجرات هي بسرة بنت صفوان بن نوفل بن أسد بن عبد العزى بنت أخي ورقة بن نوفل وأبوها ابن عم خديجة أم المؤمنين"[4].

وقال البيهقي: "مروان قد احتج به البخاري في الصَّحيح"[5].

ولقد توسع الدَّراقطني في العلل بذكر طرق الحديث، حتى قال في النِّهايةِ: "وظن

---

(1) ابن عبد الهادي، تنقيح التحقيق(260/1/ ح291).

(2) يُنظر: ابن خزيمة، الصحيح (1/ 23/ ح34).

(3) ابن حبان، التقاسيم والأنواع (3/ 397).

(4) ابن حزم، المحلى (221/1).

(5) البيهقي، الخلافيات (233/2).

كثير من النَّاس من المُمْعِنِي النَّظر في الاختلاف، أنَّ هذا الخبر غير ثابت؛ لاختلافهم فيه ... فحكم قوم من أهل العلم بضعف الحديث لطعنهم على مروان، فلما نظرنا في ذلك وبحثنا عنه وجدنا جماعة من الثِّقات الحفاظ ... رووا هذا الحديث عن هشام، عن أبيه، عن مروان، عن بسرة، ذكروا في روايتهم في آخر الحديث، أن عروة قال: ثم لقيت بسرة بعد فسألتها عن الحديث، فحدثتني به عن رسول الله ﷺ، كما حدثني مروان عنها ..."[1].

وقال أبو عبد الله الحاكم: "نظرنا فوجدنا جماعة من الثِّقات الحفاظ رووا هذا عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن مروان، عن بسرة، ثم ذكروا في رواياتهم أن عروة، قال: ثم لقيت بعد ذلك بسرة فحدثتني بالحديث عن رسول الله ﷺ كما حدثني مروان عنها، فدلنا ذلك على صحة الحديث وثبوته على شرط الشَّيخين، وزال عنه الخلاف والشُّبهة، وثبت سماع عروة من بسرة..."[2].

قلتُ: وبتصحيح الأئمة الكبار لهذا الحديث يضُعفُ قولَ من ضعفه؛ خاصة وإن كان فيه تعارض كالوارد عن يحيى بن معين أنه قال: "ثلاثة أحاديث لا تصح، حديث مس الذَّكر، ولا نكاح إلا بولي، وكل مسكر حرام"[3]؛ وذلِكَ لأنَّ مضر بن محمد[4] قال: "سألتُ يحيى بن معين عن مس الذَّكر، أيُّ شيءٍ أصح فيه من الحديث؟ قال يحيى بن معين: لولا حديث مالك، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عروة، عن مروان، عن بسرة، فإنه يقول فيه: "سمعت، قال: سمعت"، لقلتُ: لا يصح فيه شيء..."[5].

---

(1) الدارقطني، العلل (316/15).

(2) الحاكم، المستدرك (1/ 229/ح472). من أراد التوسع يَنْظُر الأحاديث التي ذكرها الحاكم في ثبوت سماعِ عروة من بسرة بعد هذا.

(3) ابن الجوزي، التحقيق في مسائل الخلاف (181/1). لم أقف عليه في كتب ابن معين، وقال ابن عبد الهادي في التنقيح: ما حُكي عنه لا يثبت.

(4) مضر بن محمد بن خالد بن الوليد بن مضر الأسدي، أبو محمد، القاضي البغدادي، ولي قضاء واسط، كان راويًا لحروف القراءات، قال الدراقطني: ثقة، مات سنة سبع وسبعين ومائتين. يُنظر: الدارقطني، المؤتلف والمختلف (2045/4)، الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد (361/15/ رقم7174).

(5) العراقي، الإمام (303/2).

وعن رجاء بن مرجى الحافظ[1]، قال: "اجتمعنا في مسجد الخيف أنا وأحمد بن حنبل وعلي بن المديني ويحيى بن معين فتناظروا في مس الذَّكر، فقال يحيى بن معين: يتوضأ منه، وقال علي بن المديني: بقول الكوفيين وتقلد قولهم، واحتج يحيى بن معين بحديث بسرة بنت صفوان، واحتج علي بن المديني بحديث قيس بن طلق، عن أبيه.

وقال ليحيى بن معين: كيف تتقلد إسناد بسرة، ومروان إنما أرسل شرطيًا حتى رد جوابها إليه، فقال يحيى: ثم لم يُقْنِع ذلك عروة حتى أتى بسرة فسألها وشافهته بالحديث، ثم قال يحيى: ولقد أكثر النَّاس في قيس بن طلق وأنه لا يحتج بحديثه، فقال أحمد بن حنبل رضي الله عنه: كلا الأمرين على ما قلتما، فقال يحيى: مالك، عن نافع، عن ابن عمر أنه توضأ من مس الذَّكر ..."[2].

وأمّا عن قول السَّرخسي: "ما بال رسول الله ﷺ لم يقل هذا بين يدي كبار الصَّحابة حتى لم ينقله أحد منهم، وإنما قاله بين يدي بسرة، وقد كان رسول الله ﷺ أشد حياء من العذراء في خدرها"[3].

فإننا نقول: "إنَّ بسرة لم تتفرد بالحديث، فقد شاركَها فيه جمعٌ من الصَّحابةِ، منهم عبد الله بن عمر، وأبو هريرة، وزيد بن خالدٍ الجُهني، وسعد بن أبي وقاص، وجابر بن عبد الله، وعائشة، وأم حبيبة ... وغيرِهم"[4].

وأمَّا عن قول إبراهيم الحربي: "حديث بُسرة يرويه شرطيٌّ عن شرطيٍّ عن امرأة"[5]؛ فإنّه ساقط؛ لأنَ ما حُكي عن الحربيِّ بعيدٌ، وقوله عن امرأة يدلُ على وهنٍ، وليس في الصّحابيات مغمز[6].

وأمّا عن قول من قال: إنَّ بسرة مجهولةٌ غير مشهورةٍ، واختلاف الرُّواة في نسبها يدلُّ على ذلك؛ إذ إن بعضهم يقول: هي كنانية، وبعضهم يقول: هي أسدية[7]؛ فالصَّحيح أنّها

---

(1) رجاء بن مرجى الغفاري، المروزي، نزيل سمرقند، حافظ ثقة، من الحادية عشرة، مات سنة تسع وأربعين. ابن حجر، تقريب التهذيب (208/ رقم1928).

(2) الحاكم، المستدرك (234/1). وفي القصة طول، وهذا يدلُّ على أنَّ ابن معين يقول بالوضوء من مسِّ الفرج.

(3) السرخسي، المبسوط (1/ 66).

(4) الحاكم، المستدرك (232/1).

(5) ابن عبد الهادي، تنقيح التحقيق (264/1).

(6) يُنظر: ابن الجوزي، التحقيق في مسائل الخلاف (182/1).

(7) الحازمي، الاعتبار في الناسخ والمنسوخ (ص42).

مشهورةٌ، فقد قال مالك بن أنس: "أتدرون من بسرة بنت صفوان؟ هي جدة عبد الملك بن مروان أم أمه فاعرفوها"[1].

وعن مصعب بن عبد الله الزُّبيري[2]، قال: "بسرة بنت صفوان بن نوفل بن أسد من المبايعات، وورقة بن نوفل عمها، وليس لصفوان بن نوفل عقب إلا من قبل بسرة، وهي زوجة معاوية بن مغيرة بن أبي العاص ..." [3].

وقال الشَّافعي: "قد روينا قولنا، عن غير بسرة، عن النَّبي ﷺ، والذي يعيب علينا الرِّواية عن بسرة، يروي عن عائشة بنت عجرد[4]، وأم خداش[5]، وعدة من النِّساء ليس بمعروفات في العامة، ويحتج بروايتين. ويضعف بسرة مع سابقتها، وقديم هجرتها، وصحبتها النبي ﷺ، وقد حدثت بهذا في دار المهاجرين، والأنصار، وهم متوافرون، فلم يدفعه منهم أحد، بل علمنا بعضهم صار إليه عن روايتها، منهم عروة بن الزبير، وقد دفع وأنكر الوضوء من مس الذكر قبل أن يسمع الخبر، فلما علم أن بسرة روته قال به وترك قوله، وسمعها ابن عمر، تحدث به فلم يزل يتوضأ من مس الذكر حتى مات، وهذه طريق أهل الفقه والعلم"[6].

وقال الحاكم: "وقد روي هذا الحديث عن جماعة من الصَّحابة والتَّابعين، عن بسرة منهم عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما، وعبد الله بن عمرو بن العاص وسعيد بن المسيب، وعمرة بنت عبد الرَّحمن الأنصارية، وعبد الله بن أبي مليكة، ومروان بن الحكم، وسليمان بن موسى، وقد روينا عن بسرة بنت صفوان، عن النَّبي ﷺ خمسة

---

(1) الحاكم، المستدرك (232/1).

(2) مصعب بن عبد الله بن مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير بن العوام الأسدي، أبو عبد الله الزبيري، المدني، نزيل بغداد، صدوق عالم بالنسب، من العاشرة، مات سنة ست وثلاثين. ابن حجر، تقريب التهذيب (533/ رقم6693).

(3) الحاكم، المستدرك (232/1).

(4) قال الدارقطني في السنن (207/1/ رقم411): "لا تقوم بها حجة"، وذكرها ابن الأثير في أسد الغابة (193/6/ رقم7090)، وقال: "من التابعين، ذكرها كثيرٌ من العلماء فيهم" وقال الذهبي في ميزان الاعتدال (364/2/ رقم4106): "لا تكاد تُعرف، ويُقال: لها صحبة، ولم يثبت ذلك، بل أرسلت فأوهمت أنها صحابية". وقال حاتم العوني في ذيل لسان الميزان (ص217): قال ابن معين: "لها صحبة، وشذ". قلتُ: ولم أقف عليه في الكتب المعتمدة.

(5) ذُكِرَ في ترجمتها أنها تروي عن علي، ولم يزد أحد على ذلك. يُنظر: ابن سعد، الطبقات الكبير (449/10/ رقم5511)، ابن حبان، الثقات (593/5).

(6) البيهقي، معرفة السنن (394/1).

أحاديث غير هذا الحديث، وقد ثبت بما ذكرنا اشتهار بسرة بنت صفوان، وارتفع عنها اسم الجهالة بهذه الرِّوايات"[1].

وقال الحازمي: "الصَّحيحُ أن يُقال: لا ينكر اشتهار بسرة بنت صفوان بصحبة النَّبي ﷺ ومتانة حديثها إلا من جهل مذاهب التَّحديث، ولم يُحِط علمه بأحوال الرُّواة"[2].

وأمَّا عن قول ربيعة الرَّأي: "هذا الحديث لم يسمعه الزُّهري من عروة، إنما دلس به"[3].

يُرد عليه بأنَّ الرِّوايات الأخرى فيها واسطة بين الزُّهري وعروة، وهو عبد الله ابن أبي بكر، ولعل السَّقط جاء من أحدِ الرُّواة، حيث قال الدَّارقطني: "ورواه قتيبة بن سعيد، عن الليث بن سعد، عن الزُّهري، عن عروة، وأسقط من الإسناد: عبد الله بن أبي بكر ... ثمَّ أورد الأسانيد التي فيها ابن أبي بكر بين الزُّهري وعروة، ... إلى أن قال: ورواه ابن أخي الزُّهري، عن الزُّهري، قال: أخبرني عروة، عن بسرة. ووهم في قوله؛ لأن الزُّهري إنما سمعه من عبد الله بن أبي بكر، عن عروة"[4].

وأمَّا عن قولِ الطَّحاوي: "إنَّ عبد الله بن أبي بكر ليس حديثه عن عروة كحديث الزُّهري عن عروة، ولا عبد الله عندهم في حديثهِ بالمتقن، ونقله عن ابن عيينة يقول: "كنا إذا رأينا الرجل يكتب الحديث عند واحد من نفر سماهم، منهم عبد الله بن أبي بكر، سخرنا منه، لأنهم لم يكونوا يعرفون الحديث" وأنتم فقد تضعفون ما هو مثل هذا بأقل من كلام مثل ابن عيينة"[5].

وقال البيهقي: "هذا حديثٌ رواه مالك في الموطأ عن عبد الله بن أبي بكر عن عروة، ورواه الزُّهري عن عبد الله بن أبي بكر حين فاته ذلك عن عروة، كما روى عنه عن عروة عن عائشة عن النَّبي ﷺ حديث: "مَنِ ابْتُلِيَ مِنْ هَذِهِ الْبَنَاتِ بِشَيْءٍ فَأَحْسَنَ إِلَيْهِنَّ، كُنَّ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ"[6]، كذلك روى عن حديث بسرة حين فاته ذلك عن عروة، ثم رواه مرة عن أبي بكر بن محمد عن عروة إذا كان الأوزاعي حفظه عنه عن أبي بكر، والحديث كان عندهما جميعًا، فرواه عنهما، وهما من أهل الفقه والصِّدق في الرِّوايةِ عند

---

(1) الحاكم، المستدرك (1/ 233).

(2) الحازمي، الاعتبار في الناسخ والمنسوخ (ص42).

(3) الطحاوي، شرح معاني الآثار (1/ 72).

(4) الدارقطني، العلل (321/15).

(5) الطحاوي، شرح معاني الآثار (1/ 72).

(6) مسلم، الصحيح (2027/4/ ح147).

كافة أهل الحديث، وروِّينا عن الزُّهري أنه قال: ما أعلم بالمدينةِ مثل عبد الله بن أبي بكر، ولكن إنما منعه أن يرتفع ذِكْرُه مكان أبيه أنه حييٌ ... ولم يخطر ببالي أن يكونَ إنسانٌ يدَّعي معرفة الآثار والرِّواية ثم يطعنُ في أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم وابنه عبد الله"[1].

أقول: وهذا يدلُّ على أنَّ جرح الطَّحاوي لعبد الله بن أبي بكر جرح مبهم غير مفسر، غير مقبول، خاصة وإن كان موثقٌ من قِبَلِ جمعٍ من علماء الجرح والتَّعديل؛ قال ابنُ سعدٍ: "كان ثقةً كثيرَ الحديثِ عالِمًا"[2]، وقال ابنُ معين، وأبو حاتم الرَّازي[3]، والعجلي[4]: "ثقة"، وقال أحمد: "حديثه شِفاء"[5]، وقال مالك –أحد الرُّواة عنه: "كان كثير الأحاديث، رجلُ صدق"[6]، وذكره ابنُ حِبَّان في ثقاتِه[7]، وقال في المشاهير: "من سادات النَّاس وفقهائهم"[8].

وأمَّا عن قول الطَّحاوي: "إنَّ هشام بن عروة لم يسمع هذا من أبيه، وإنما أخذه من أبي بكر فدلس به"[9].

فقد قال البيهقي: "وأيش يكون إذا كان يرويه عن أبي بكر، وأبو بكر ثقة حجة عند كافة أهل العلم بالحديث، وإنما يضعف الحديث بأن يدخل الثِّقة بينه وبين من فوقه مجهولًا أو ضعيفًا، فإذا أدخل ثقة معروفًا قامت به الحجة، وقد روى هشام، عن أخيه عثمان بن عروة، عن أبيه، حديث الطِّيب، وروى عن يحيى بن سعيد، عن عروة، حديث الآبق، ومثل ذلك في الرِّواية كثير ولم يَرُدَّ به أحد من أهل العلم شيئًا من ذلك، على أنه يحتمل أن يكون أخذه عنه أولًا، ثم سمعه من أبيه، فحدث به عن أبيه"[10].

---

(1) البيهقي، معرفة السنن والآثار (1/397-399).
(2) ابن سعد، الطبقات الكبير (7/491/ رقم1991).
(3) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (5/17/ رقم77).
(4) العجلي، الثقات (2/22/ رقم861).
(5) أحمد، العلل –رواية عبد الله– (3/261/رقم5155).
(6) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (5/17/ رقم77).
(7) ابن حبان، الثقات (5/16).
(8) ابن حبان، مشاهير علماء الأمصار (113/ رقم468)
(9) الطحاوي، شرح معاني الآثار (1/73).
(10) البيهقي، معرفة السنن والآثار (1/399).

وأمّا عن قول من قال: أنَّ عروةَ حين سأله مروان بن الحكم عن مسِّ الفرج، أجابه من رأيه أن لا وضوء فيه، فلما قال له مروان الحديث عن بسرة عن رسول الله ﷺ ما قال، قال له عروة: ما سمعُ به، وهذا بعد موت زيد بن خالد بكم ما شاء الله، فكيف يجوز أن يُنكر عروة على بسرة ما قد حدّثه إيّاه زيد بن خالد[1].

قال البيهقي: "وأما ما قال من تقدم موت زيد بن خالد الجهني، فهذا منه توهم ولا ينبغي لأهل العلم أن يطعنوا في الأخبار بالتَّوهم، فقد بقي زيد بن خالد إلى سنة ثمان وسبعين من الهجرة، ومات مروان بن الحكم سنة خمس وستين"[2]. والله تعالى أعلم.

الحديث الثاني: قَالَ الإمام الشَّافِعِيُّ رحمه الله تعالى: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بنِ سَعِيدٍ[3] عَنْ عَمْرِ بنِ كَثِيرِ بْنِ أَفْلَحَ[4] عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ[5] عَنْ أَبِي قَتَادَةَ[6] قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ خَيْبَرَ فَلَمَّا الْتَقَيْنَا كَانَتْ لِلْمُسْلِمِينَ جَوْلَةٌ فَرَأَيْت رَجُلًا مِنْ الْمُشْرِكِينَ قَدْ عَلَا رَجُلًا مِنْ الْمُسْلِمِينَ قَالَ فَاسْتَدَرْت لَهُ حَتَّى أَتَيْته مِنْ وَرَائِهِ قَالَ: فَضَرَبْته عَلَى حَبْلِ عَاتِقِهِ[7] ضَرْبَةً وَأَقْبَلَ عَلَيَّ فَضَمَّنِي ضَمَّةً وَجَدْت مِنْهَا رِيحَ الْمَوْتِ، ثُمَّ أَدْرَكَهُ الْمَوْتُ فَأَرْسَلَنِي فَلَحِقْت عُمَرَ بنَ الْخَطَّابِ فَقُلْت لَهُ: مَا بَالُ النَّاسِ؟ فَقَالَ: أَمَرَ اللَّهُ، ثُمَّ إنَّ

---

(1) يُنظر: الطحاوي، شرح معاني الآثار (73/1).

(2) البيهقي، معرفة السنن والآثار (405/1).

(3) سبقت ترجمته، الأنصاري، الإمام الثقة.

(4) عمر بن كثير بن أفلح المدني، مولى أبي أيوب، ثقة من الرابعة. ابن حجر، تقريب التهذيب (406/ رقم4960).

(5) نافع بن عباس، أبو محمد الأقرع المدني، مولى أبي قتادة، قيل له ذلك للزومِه، وكان مولى عقيلةَ الغفارية، ثقةٌ من الثالثة. ابن حجر، تقريب التهذيب (558/ رقم7071).

(6) الحارث بن ربعي، وقيل: الحارث بن النعمان، وقيل: النعمان بن ربعي، بن سَلَمة بن بَلْذَمَةَ–عند أبي نعيم بالدال– بن خُنَاس بن سِنان بن عُبيد بن عَدي بن غَنْم بن كعب بن سلمة بن سعد بن عدي بن شاذِرة بن زيد بن جُشم بن الخزرج. البغوي، معجم الصحابة (33/2)، ابن قانع، معجم الصحابة (169/1/رقم182).

(7) العصبة الممتدة من العنق إلى المنكب يقال: ضربه على حبل عاتقه. ابن قتيبة، الجراثيم (202/1).

النَّاسَ رَجَعُوا فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا لَهُ عَلَيْهِ بَيِّنَةٌ فَلَهُ سَلَبُهُ[1] فَقُمْت فَقُلْت مَنْ يَشْهَدُ لِي؟، ثُمَّ جَلَسْت، ثُمَّ قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا لَهُ عَلَيْهِ بَيِّنَةٌ فَلَهُ سَلَبُهُ فَقُمْت فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا لَك يَا أَبَا قَتَادَةَ؟ فَقَصَصْت عَلَيْهِ الْقِصَّةَ فَقَالَ: رَجُلٌ مِنْ الْقَوْمِ صَدَقَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَسَلَبُ ذَلِكَ الْقَتِيلِ عِنْدِي فَأَرْضِهِ مِنْهُ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ لَاهَا اللَّهِ إذًا[2] لَا يَعْمِدُ إلَى أَسَدٍ مِنْ أُسْدِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يُقَاتِلُ عَنْ اللَّهِ وَعَنْ رَسُولِهِ فَيُعْطِيك سَلَبَهُ فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَدَقَ فَأَعْطِهِ إيَّاهُ فَأَعْطَانِيهِ فَبِعْت الدِّرْعَ وَابْتَعْت بِهِ مَخْرَفًا[3] فِي بَنِي سَلِمَةَ فَإِنَّهُ لَأَوَّلُ مَالٍ تَأَثَّلْته[4] فِي الْإِسْلَامِ"[5].

نقد الحديث:

قال الإمام الشَّافعي رحمه الله: "هذا حديثٌ ثابتٌ معروفٌ عندنا"[6]

وقال أيضًا: "هذا حديثٌ ثابتٌ صحيحٌ لا مخالف له علمتُه عن رسول الله ﷺ "[7].

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري[8]، ومسلم[9]، من طريق مالك به.

---

(1) سَلَبُهُ: السين واللام والباء أصل واحد، وهو أخذ الشيء بخفة واختطاف. يقال سلبته ثوبه سلبًا. والسَّلَبُ: المَسلُوب. ابن فارس، مقاييس اللغة (92/3).

(2) قال أبو حاتم: يقال في القسم لاها الله ذا، والعرب تقول لا هاء الله إذا، بالهمز، والقياس ترك الهمز، والمعنى: لا والله هذا ما أقسم به، وأدخل اسم الله بين ها وذا، وقال الخليل ها بتفخيم الألف تنبيه وبإمالتها حرف هجاء. أبو علي القالي، البارع في اللغة (ص173)، القاضي عياض، مشارق الأنوار (264/2).

(3) المخرف بِفَتْح الْمِيم: الْجَمَاعَة من النّخل يخْتَرف ثَمَرهَا. ابن دُريد، جمهرة العرب (588/1).

(4) أي: اقتنيته واتخذته عقده تغل على، ويبقى لي أصلها، وأُثْله كل شيء أصله. الأزهري، الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي (ص188).

(5) الشافعي، الأم (306/5).

(6) المصدر نفسه (306/5).

(7) المصدر السابق (206/9).

(8) البخاري، الصحيح (92/4/ ح3142) (154/5/ ح4321).

(9) مسلم، الصحيح (1370/3/ح1751).

دراسة رواة الحديث:

رواته ثقات.

الحكم عليه:

متفق عليه.

الحديث الثالث: قال الإمام الشَّافعي رحمه الله تعالى: إنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "مَنْ أَصَابَ مِنْكُمْ مِنْ هَذِهِ الْقَاذُورَاتِ شَيْئًا فَلْيَسْتَتِرْ بِسِتْرِ اللَّهِ، فَإِنَّهُ مَنْ يُبْدِ لَنَا صَفْحَتَهُ نُقِمْ عَلَيْهِ كِتَابَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ"(1).

وقال: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ(2): "أَنَّ رَجُلًا اعْتَرَفَ عَلَى نَفْسِهِ بِالزِّنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَدَعَا لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَوْطٍ، فَأُتِيَ بِسَوْطٍ مَكْسُورٍ(3)، قَالَ: "فَوْقَ هَذَا"، فَأُتِيَ بِسَوْطٍ جَدِيدٍ لَمْ تُقْطَعْ ثَمَرَتُهُ(4)، فَقَالَ: "بَيْنَ هَذَيْنِ"، فَأُتِيَ بِسَوْطٍ قَدْ رُكِّبَ بِهِ(5) وَلَانَ، فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجُلِدَ ثُمَّ، قَالَ: "أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ آنَ لَكُمْ أَنْ تَنْتَهُوا عَنْ مَحَارِمِ اللَّهِ، فَمَنْ أَصَابَ مِنْكُمْ مِنْ هَذِهِ الْقَاذُورَاتِ شَيْئًا فَلْيَسْتَتِرْ بِسِتْرِ اللَّهِ، فَإِنَّهُ مَنْ يَبْدُ لَنَا صَفْحَتُهُ نُقِمْ عَلَيْهِ كِتَابَ اللَّهِ"(6).

نقد الحديث:

قال الإمام الشَّافعي رحمه الله تعالى: "هذا حديثٌ منقطع ليس مما يثبتُ به، هو نفسه حجة، ولقد رأيت أهل العلم عندنا من يعرفه ويقول به، فنحن نقول به"(7).

---

(1) الشافعي، الأم (349/7).

(2) سبقت ترجمته، ثقة عالم، كان يرسل.

(3) أي: ضعيفًا لينًا. ابن قرقول، مطالع الأنوار (387/3).

(4) أي: إنه لم يُمتهن ولم يلن، والثمرة هنا معناها الطرف، قال الجوهري: وثمرة السياط عُقَدُ أطرافِها. وتقول العرب: ثمرة السوط وذباب السيف. يُنظر: الجوهري، الصحاح وتاج اللغة (606/2)، ابن عبد البر، التمهيد (323/5).

(5) قد رُكّب: أي: ذهبت عُقدة طرفه، وصار لينًا مع بقاء صلابته بعدم كسره. الزرقاني، شرحه على الموطأ (235/4).

(6) الشافعي، الأم (367/7).

(7) المصدر نفسه (367/7).

وقال في موضع آخر: "وقد روي عن رسول الله ﷺ حديثٌ معروف عندنا، وهو غير متصل الإسناد فيما أعرف"[1].

قَالَ ابن الصَّلاح: كان الشَّافعي يقول: "إسناده ضعيف ومتنه حجة، بأمر من خارج"[2].

تخريج الحديث:

أخرجه مالك في الموطأ[3] ومن طريقه البيهقي[4] عن زيد بن أسلم بمثله.

وأخرجه ابن أبي شيبة من طريق محمد بن عجلان[5] عن زيد بن أسلم أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُتِيَ بِرَجُلٍ قَدْ أَصَابَ حَدًّا، فَأُتِيَ بِسَوْطٍ جَدِيدٍ شَدِيدٍ، فَقَالَ: "دُونَ هَذَا" فَأُتِيَ بِسَوْطٍ مُنْكَسِرٍ مُنْتَشِرٍ، فَقَالَ: "فَوْقَ هَذَا" فَأُتِيَ بِسَوْطٍ قَدْ رُكِبَ يَعْنِي: قَدْ لُيِّنَ، فَقَالَ: "هَذَا"[6].

وأخرجه الطحاوي[7]، والحاكم[8] والبيهقي[9] موصولًا من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ بعد أن رجم الأسلمي قال: "اجْتَنِبُوا هَذِهِ الْقَاذُورَةَ الَّتِي نَهَى الله عَنْهَا، فَمَنْ أَلَمَّ فَلْيَسْتَتِرْ بِسِتْرِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ".

دراسة رواة الحديث:

ثقات.

الحكم على الحديث:

الموصول إسناده حسن، وهو يقوي المرسل؛ قال العراقي: "المرسل منقطع، ويقويه الموصول، فإسناده حسن"[10].

ذكره الدارقطني في العلل، وذكر اختلاف الرواة عن يحيى بن سعيد بين الوصل

---

(1) الشافعي، الأم (349/7).

(2) ابن الملقن، البدر المنير (8/ 617).

(3) مالك، الموطأ (222/ ح698).

(4) البيهقي، السنن الكبرى (572/8/ ح17600).

(5) سبقت ترجمته، صدوق إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة.

(6) ابن أبي شيبة، المصنف (530/5/ ح28685).

(7) الطحاوي، شرح مشكل الآثار (86/1/ ح91) (87/1/ ح92).

(8) الحاكم، المستدرك (272/4/ ح7615).

(9) البيهقي، السنن الكبرى (572/8/ ح17601).

(10) العراقي، تخريج أحاديث الإحياء (1030).

والإرسال، إلى أن قال: "روي عن عبد الله بن دينار مرسلًا عن النبي ﷺ ، وهو أشبهها بالصواب"[1].

وقال ابن عبد البر: "لم يختلف عن مالك في إرسال هذا الحديث ولا أعلمه يستند بهذا اللفظ من وجه من الوجوه"[2].

وتعقبه ابن حجر فقال: "رواه الحاكم مسندًا، وذكر الحديث الذي ذكرته سابقًا في التخريج ... وقال: ورويناه في جزء هلال الحفار، عن الحسين بن يحيى القطان، عن حفص بن عمرو الربالي، عن عبد الوهاب الثقفي، عن يحيى بن سعيد الأنصاري به إلى قوله: "فليستتر بستر الله". وصححه ابن السكن[3].

قلتُ: وقد ذكره الحاكم بطريق موصولة وقال: "حديثٌ صحيح على شرطِ الشيخين ولم يخرجاه"[4].

وقال الإمام الجويني: "هذا حديثٌ متفق على صحته"[5].

اعترض عليه ابن الصلاح فقال: "وقول إمام الحرمين في نهايته أنه حديث متفق على صحته يتعجب منه العارف بالحديث، وله رحمنا الله وإياه أشباه كذلك كثيرة أوقعه فيها اطراحه صناعة الحديث التي يفتقر إليها كل فقيه وعالم، والله أعلم"[6].

واعترض ابن الملقن على ابن الصلاح، فقال: "لم يرد الإمام بقوله: متفق على صحته مما اصطلح عليه مَنْ اصطلح على إطلاق هذه العبارة على ما في الصحيحين، بل مراده إن سنده صحيح، وقد أسلفت عن الحاكم أنه قال فيه: إنه صحيح على شرط الشيخين. وذكره ابن السكن في سننه الصحاح إلى قوله "بستر الله"[7].

وبعد أحاديث عدة تعرض ابن حجر للحديث، الذي من طريق مالك عن زيد بن

---

(1) الدارقطني، العلل (386/12/ ح2811).
(2) ابن عبد البر، الاستذكار (7/ 497).
(3) ابن حجر، التلخيص الحبير (106/4/ ح2039).
(4) الحاكم، المستدرك (425/4) (272/4).
(5) الجويني، نهاية المطلب في دراية المذهب (280/17).
(6) ابن الصلاح، شرح مشكل الوسيط (44/4).
(7) ابن الملقن، البدر المنير (619/8).

أسلم فقال: "وهذا مرسل، وله شاهد عند عبد الرزاق عن معمر، عن يحيى بن أبي كثير نحوه[1]، وآخر عند ابن وهب من طريق كريب مولى ابن عباس بمعناه، فهذه المراسيل الثلاثة، يشد بعضها بعضًا[2].

وعلق الألباني فقال: "كذا قال وفيه نظر؛ لاحتمال رجوع هذه المراسيل إلى شيخ تابعي واحد ويكون مجهولًا، وقد حققت القول في صحة ورود مثل هذا الاحتمال في رسالتنا "نصب المجانيق لنسف قصة الغرانيق"[3].

قلتُ: وقد عرجتُ على كتاب الغرانيق فكان من تعليق الإمام الألباني بعد أن ذكر عبارة لابن حجر كالتي سبقت، أن قال: "فيه إشارة إلى أنه ليس هناك إسناد صحيح موصول يعتمد عليه، وإلا لعرَّج عليه وجعله أصلًا، وجعل الطرق المرسلة شاهدة ومقوِّية له"[4]. والله تعالى أعلم.

المطلب التاسع: قَبُول الحديث بقوله: "أشبه أن يكون محفوظًا، أو محفوظ

المحفوظ: هو أنْ يُخالف الراوي بأرجح منه؛ لمزيد ضبط، أو كثرة عدد، أو غير ذلك من وجوه الترجيحات، فالراجح يُقال له: محفوظ، ويُقابله المرجوح، ويُقال له: شاذ[5].

قال عبد الله الجُديع: قولهم: "حديثٌ محفوظ"، و"إسناد محفوظ محفوظ"، ويُقابله "الشاذ"، وهذا لا يعني صحة الحديث أو حسنه، وإنما هو حكمٌ للراجح، وقد يكون الراجح ضعيفًا لذاته، كأن يختلف في إسناد وصلاً وإرسالًا، فتكون الرواية المرسلة في المحفوظة، والمرسل ضعيف"[6]. قلتُ: وهذا يعني أنَّ المُراد بالمحفوظ الحديث الراجح.

---

(1) ولفظه عند عبد الرزاق في المصنف (369/7/ ح13515) عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، أَنَّ رَجُلًا، جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا فَأَقِمْهُ عَلَيَّ فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَوْطٍ، جَدِيدٍ عَلَيْهِ ثَمَرَتُهُ، فَقَالَ: "لَا، سَوْطٌ دُونَ هَذَا". فَأُتِيَ بِسَوْطٍ مَكْسُورِ الْعَجُزِ، فَقَالَ: "لَا، سَوْطٌ فَوْقَ هَذَا". فَأُتِيَ بِسَوْطٍ بَيْنَ السَّوْطَيْنِ، فَأَمَرَ بِهِ فَجُلِدَ، ثُمَّ صَعِدَ الْمِنْبَرَ، وَالْغَضَبُ يُعْرَفُ فِي وَجْهِهِ فَقَالَ: "أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا، وَمَا بَطَنَ فَمَنْ أَصَابَ مِنْهَا شَيْئًا فَلْيَسْتَتِرْ بِسِتْرِ اللَّهِ، فَإِنَّهُ مَنْ يَرْفَعْ إِلَيْنَا مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا نُقِمْهُ".

(2) ابن حجر، التلخيص الحبير (145/4).

(3) الألباني، إرواء الغليل (364/7).

(4) الألباني، نصب المجانيق (ص14).

(5) ابن حجر، نزهة النظر (ص84).

(6) عبد الله الجُديع، تحرير علوم الحديث (901/2).

The Islamic University–Gaza
Deanship of Research and Postgraduate
Faculty of Religion Basics
Master of the Hadith and its Sciences

الجـامعـــــــة الإســـلاميــة – غـزة
عمادة البحث العلمي والدِّراسـات العليا
كـليـــــــــة أصـــــول الدِّيـــن
ماجستير في الحديث الشَّريف وعلومه

مَنْهَجُ الإِمَامِ الشَّافِعِي فِي نَقْدِ الأَحَادِيثِ
"دِرَاسَةٌ تَطْبِيقِيَةٌ"

Imam Shafi'i Approach in the Criticism of the Conversations "Applied Study"

إِعدَادُ البَاحِثَة

ناريمان بنت حسن بن علي أبو حليمة

إِشرَافُ

الدُكتُور/ محمد بن ماهر بن محمد المظلوم

(المجلد الثاني)

بحث مقدم لاستِكمَال مُتَطلباتِ الحُصولِ عَلى دَرَجَةِ الْمَاجِستِيرِ
فِي الحديث الشَّريف وعلومه بِكُلِيةِ أُصُول الدِّين فِي الْجَامِعَةِ الإِسلامِيةِ بِغَزة

محرم/ 1439هـ - سبتمبر/ 2017م

ومن الأمثلة التي قال فيها الشافعي محفوظ.

الحديث الأول: قَالَ الشَّافِعِيُّ رحمه الله: أَخْبَرَنَا مَالِكُ بنُ أَنَسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بنِ أَبِي بَكْرٍ[1]، عَنْ أَبِيهِ[2]، عَنْ عَمْرَةَ[3]، أَنَّهَا سَمِعَتْ عَائِشَةَ، وَذُكِرَ لَهَا أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بنَ عُمَرَ يَقُولُ: إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ الْحَيِّ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: أَمَا إِنَّهُ لَمْ يَكْذِبْ، وَلَكِنَّهُ أَخْطَأَ أَوْ نَسِيَ، إِنَّمَا مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى يَهُودِيَّةٍ، وَهِيَ يَبْكِي عَلَيْهَا أَهْلُهَا، فَقَالَ: "**إِنَّهُمْ لَيَبْكُونَ عَلَيْهَا، وَإِنَّهَا لَتُعَذَّبُ فِي قَبْرِهَا**"[4].

وفي روايةٍ أخرى: قَالَ الْشَّافِعِيُّ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَجِيدِ[5]، عَنِ ابنِ جُرَيْجٍ[6] قَالَ: أَخْبَرَنِي ابنُ أَبِي مُلَيْكَةَ[7] قَالَ: تُوُفِّيَتِ ابنَةٌ لِعُثْمَانَ بِمَكَّةَ، فَجِئْنَا نَشْهَدُهَا، وَحَضَرَهَا ابنُ عَبَّاسٍ وَابنُ عُمَرَ، فَقَالَ: إِنِّي لَجَالِسٌ بَيْنَهُمَا، جَلَسْتُ إِلَى أَحَدِهِمَا ثُمَّ جَاءَ الْآخَرُ فَجَلَسَ إِلَيَّ، فَقَالَ ابنُ عُمَرَ لِعَمْرِو بنِ عُثْمَانَ: أَلَا تَنْهَى عَنِ الْبُكَاءِ؛ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: "**إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ**"، فَقَالَ ابنُ عَبَّاسٍ: قَدْ كَانَ عُمَرُ يَقُولُ بَعْضَ ذَلِكَ، ثُمَّ حَدَّثَ ابنُ عَبَّاسٍ فَقَالَ: صَدَرْتُ مَعَ عُمَرَ بنِ الْخَطَّابِ مِنْ مَكَّةَ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ إِذَا بِرَكْبٍ تَحْتَ ظِلِّ شَجَرَةٍ، قَالَ: اذْهَبْ فَانْظُرْ مَنْ هَؤُلَاءِ الرَّكْبُ، فَذَهَبْتُ، فَإِذَا صُهَيْبٌ، قَالَ: ادْعُهُ، فَرَجَعْتُ إِلَى صُهَيْبٍ فَقُلْتُ: ارْتَحِلْ فَالْحَقْ بِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، فَلَمَّا أُصِيبَ عُمَرُ سَمِعْتُ صُهَيْبًا يَبْكِي،

---

(1) عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري، المدني، القاضي، ثقة، من الخامسة، مات سنة خمسٍ وثلاثين، وهو ابن سبعين سنة. ابن حجر، تقريب التهذيب (297/ رقم3239).

(2) سبقت ترجمته، ثقة عابد.

(3) سبقت ترجمتها، ثقة.

(4) الشافعي، اختلاف الحديث (10/ 216).

(5) كانت الخلاصة فيه بعد الدراسةِ: أنه صدوقٌ يُخطئ، كان يرى الإرجاء، ثَبْتٌ في الرواية عن شيخه ابن جريج.

(6) سبقت ترجمته، عبد الملك بن عبد العزيز، الثقة الفقيه الفاضل.

(7) عبد الله بن عبيد الله بن عبد الله بن أبي مُليكة بالتصغير واسمه: زهير التيمي، المدني، ابن عبد الله بن جُدْعان، أدرك ثلاثين من الصحابةِ، ثقةٌ فقيه، من الثالثة مات سنة سبع عشرة. ابن حجر، تقريب التهذيب (312/ رقم3454).

وَيَقُولُ: وَا أُخَيَّاهُ، وَا صَاحِبَاهُ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا صُهَيْبُ تَبْكِي عَلَيَّ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : "**إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ**". قَالَ: فَلَمَّا مَاتَ عُمَرُ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَائِشَةَ، فَقَالَتْ: يَرْحَمُ اللَّهُ عُمَرَ، لَا وَاللَّهِ مَا حَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ: إِنَّ اللَّهَ يُعَذِّبُ الْمُؤْمِنَ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ، وَلَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: "**إِنَّ اللَّهَ يَزِيدُ الْكَافِرَ عَذَابًا بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ**"، وَقَالَتْ عَائِشَةُ: حَسْبُكُمُ الْقُرْآنُ، ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ [الأنعام: 164] [1].

نقد الحديث:

قَالَ الإمام الشَّافِعِيُّ رحمه الله: "وما روت عائشة عن رسول الله ﷺ أشبه أن يكون محفوظًا عنه ﷺ بدلالة الكتاب ثم السُّنة، فإن قيل: فأين دلالة الكتاب؟ قيل في قوله عز وجل: ﴿**وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى**﴾ [الأنعام: 164]، ﴿**وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى**﴾ [سورة الزلزلة: 8]، وَقَوْلِهِ: ﴿**فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ**﴾ [سورة الزلزلة: 8]، وَقَوْلِهِ: ﴿**لِتُجْزَى كُلُّ نَفْسٍ بِمَا تَسْعَى**﴾ [طه: 15].

تخريج الحديث:

أولًا: رواية عائشة رضي الله عنها.

أخرجها البخاري[2]، ومسلم[3]، من طريق مالك.

وأخرجه البخاري[4] من طريق أبي أسامة[5].

---

(1) الشافعي، اختلاف الحديث (10/ 217).

(2) البخاري، الصحيح (2/80/ ح1289). بنفس المتن الذي عند الشافعي.

(3) مسلم، الصحيح (2/643/ ح932).

(4) البخاري، الصحيح (5/77/ ح3978). بلفظ: ذُكِرَ عِنْدَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ ابنَ عُمَرَ رَفَعَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ : "إِنَّ المَيِّتَ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ" فَقَالَتْ: وَهَلَ؟ إِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : "إِنَّهُ لَيُعَذَّبُ بِخَطِيئَتِهِ وَذَنْبِهِ، وَإِنَّ أَهْلَهُ لَيَبْكُونَ عَلَيْهِ الآنَ"، قَالَتْ: وَذَاكَ مِثْلُ قَوْلِهِ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ عَلَى القَلِيبِ وَفِيهِ قَتْلَى بَدْرٍ مِنَ المُشْرِكِينَ، فَقَالَ لَهُمْ مَا قَالَ: "إِنَّهُمْ لَيَسْمَعُونَ مَا أَقُولُ" إِنَّمَا قَالَ: "إِنَّهُمُ الآنَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّ مَا كُنْتُ أَقُولُ لَهُمْ حَقٌّ"، ثُمَّ قَرَأَتْ ﴿إِنَّكَ لاَ تُسْمِعُ المَوْتَى﴾ [النمل: 80]، ﴿وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَنْ فِي القُبُورِ﴾ [فاطر: 22] يَقُولُ حِينَ تَبَوَّءُوا مَقَاعِدَهُمْ مِنَ النَّارِ.

قلتُ: وقد أخرج مسلمٌ هذا الحديث من طريق أبي أسامة، دون ذكر متن الحديث الذي هو موضوعنا.

(5) حماد بن أسامة القرشي، مولاهم، الكوفي، أبو اسامة، مشهور بكنيته، ثقة ثبت ربما دلس، وكان بأخرة يحدث من كتب غيره، من كبار التاسعة، مات سنة إحدى ومائتين، وهو ابن ثمانين. ابن حجر، تقريب التهذيب (177/ رقم1487).

وأخرجه مسلم[1]، من طرق حمَّاد بن زيد[2]؛ كلاهما (حماد بن أسامة، وحمَّاد بن زيد) عن هشامٍ، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها.

ثانيًا: رواية ابن أبي مُليكة:

أخرجه البخاري[3]، ومسلم[4] من طريق ابن جريج.

وأخرجه مسلم[5] من طريق أيوب[6]؛ كلاهما (ابن جريج، وأيوب) عن ابن أبي مليكة.

وأخرجه البخاري[7]، ومسلم[8]، من طريق أبي إسحاق الشَّيباني[9].

---

(1) مسلم، الصحيح (642/2/ ح931). بلفظ: ذُكِرَ عِنْدَ عَائِشَةَ قَوْلُ ابْنِ عُمَرَ: الْمَيِّتُ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ، فَقَالَتْ: رَحِمَ اللهُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، سَمِعَ شَيْئًا فَلَمْ يَحْفَظْهُ، إِنَّمَا مَرَّتْ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ جَنَازَةُ يَهُودِيٍّ، وَهُمْ يَبْكُونَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: "أَنْتُمْ تَبْكُونَ، وَإِنَّهُ لَيُعَذَّبُ"

(2) سبقت ترجمته، ثقة ثبت فقيه، قيل: إنَّه كان ضريرًا، ولعله طرأ عليه؛ لأنه صحَّ أنَّه كان يكتب.

(3) البخاري، الصحيح (79/2/ ح1286). رواية البخاري "تَحْتَ ظِلِّ سَمُرَةٍ".

(4) مسلم، الصحيح (641/2/ ح928). ألفاظها أقرب إلى رواية أيوب التي ستأتي.

(5) المصدر نفسه (640/2/ ح928). باختلاف يسير في ألفاظ الحديث، حيث قال: كُنْتُ جَالِسًا إِلَى جَنْبِ ابنِ عُمَرَ، وَنَحْنُ نَنْتَظِرُ جَنَازَةَ أُمِّ أَبَانَ بِنْتِ عُثْمَانَ، وَعِنْدَهُ عَمْرُو بنُ عُثْمَانَ، فَجَاءَ ابنُ عَبَّاسٍ يَقُودُهُ قَائِدٌ، فَأُرَاهُ أَخْبَرَهُ بِمَكَانِ ابنِ عُمَرَ، فَجَاءَ حَتَّى جَلَسَ إِلَى جَنْبِي، فَكُنْتُ بَيْنَهُمَا، فَإِذَا صَوْتٌ مِنَ الدَّارِ، فَقَالَ ابنُ عُمَرَ كَأَنَّهُ يَعْرِضُ عَلَى عَمْرٍو أَنْ يَقُومَ، فَيَنْهَاهُمْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: "إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ"، قَالَ: فَأَرْسَلَهَا عَبْدُ اللهِ مُرْسَلَةً، فَقَالَ ابنُ عَبَّاسٍ: كُنَّا مَعَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ بنِ الْخَطَّابِ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ إِذَا هُوَ بِرَجُلٍ نَازِلٍ فِي ظِلِّ شَجَرَةٍ، فَقَالَ لِي: اذْهَبْ فَاعْلَمْ لِي مَنْ ذَاكَ الرَّجُلُ، فَذَهَبْتُ، فَإِذَا هُوَ صُهَيْبٌ، فَرَجَعْتُ إِلَيْهِ، فَقُلْتُ: إِنَّكَ أَمَرْتَنِي أَنْ أَعْلَمَ لَكَ مَنْ ذَاكَ، وَإِنَّهُ صُهَيْبٌ، قَالَ: مُرْهُ فَلْيَلْحَقْ بِنَا، فَقُلْتُ: إِنَّ مَعَهُ أَهْلَهُ، قَالَ: وَإِنْ كَانَ مَعَهُ أَهْلُهُ – وَرُبَّمَا قَالَ أَيُّوبُ: مُرْهُ فَلْيَلْحَقْ بِنَا – فَلَمَّا قَدِمْنَا لَمْ يَلْبَثْ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ أُصِيبَ، فَجَاءَ صُهَيْبٌ يَقُولُ: وَاأَخَاهْ وَاصَاحِبَاهْ فَقَالَ عُمَرُ: أَلَمْ تَعْلَمْ، أَوَ لَمْ تَسْمَعْ– قَالَ أَيُّوبُ: أَوْ قَالَ: أَوَ لَمْ تَعْلَمْ أَوَ لَمْ تَسْمَعْ– أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: "إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبَعْضِ بُكَاءِ أَهْلِهِ".

(6) سبقت ترجمته، ثقة ثبت حجة من كبار الفقهاء العباد.

(7) البخاري، الصحيح (80/2/ ح1290). قَالَ: لَمَّا أُصِيبَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جَعَلَ صُهَيْبٌ يَقُولُ: وَاأَخَاهُ، فَقَالَ عُمَرُ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "إِنَّ المَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ الحَيِّ"

(8) مسلم، الصحيح (369/2/ ح927). بمثْله.

(9) سليمان بن أبي سليمان، أبو إسحاق الشيباني، ثقة، من الخامسة، مات في حدودِ الأربعين. ابن حجر، تقريب التهذيب (252/ رقم2568).

وأخرجه مسلم [1]، من طريق عبد الملكِ بن عُمير[2]؛ كلاهما (الشَّيباني، وابن عمير) عن أبي بُردة[3]، عن أبيه[4].

وأخرجه البخاري[5] من طريق سعيد بن الحارث الأنصاري[6]. وأخرجه مسلم[7] من

---

(1) مسلم، الصحيح (369/2/ ح927). بلفظ: قَالَ: لَمَّا أُصِيبَ عُمَرُ أَقْبَلَ صُهَيْبٌ مِنْ مَنْزِلِهِ، حَتَّى دَخَلَ عَلَى عُمَرَ، فَقَامَ بِحِيَالِهِ يَبْكِي، فَقَالَ عُمَرُ: عَلَامَ تَبْكِي؟ أَعَلَيَّ تَبْكِي؟ قَالَ: إِي وَاللهِ لَعَلَيْكَ أَبْكِي يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَ: وَاللهِ لَقَدْ عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، قَالَ: "مَنْ يُبْكَى عَلَيْهِ يُعَذَّبُ"، قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِمُوسَى بنِ طَلْحَةَ، فَقَالَ: كَانَتْ عَائِشَةُ تَقُولُ: إِنَّمَا كَانَ أُولَئِكَ الْيَهُودَ.

(2) عبد الملك بن عُمير بن سُويد اللَّخمي–بفتح اللام المشددة، وسكون الخاء المعجمة، نسبة إلى لَخم، وهي قبيلة من اليمن نزلت الشام–، حليف بني عدي، الكوفي، ويُقال له: الفَرَسي، نسبة إلى فرس له سابق، كان يُقال له: القِبْطي، وربما قيل ذلك لعبد الملك، ثقة فصيح، عالم، تغير حفظه، وربما دلس، من الرابعة، مات سنة ست وثلاثين، وله مائة وثلاث سنين. السمعاني، الأنساب (11/18) ابن حجر، تقريب التهذيب (364/ رقم4200).

(3) أبو بردة بن أبي موسى الأشعري–نسبة إلى أشعر، وهي قبيلة مشهورة من اليمن، واسم الأشعر: نبت بن أدد، سُمي بذلك؛ لأنَّ أمه ولدته أشعر، أي الشعر على كلِّ شيءٍ منه–، قيل: اسمه عامر، وقيل: الحارث، ثقة، من الثالثة، مات سنة أربع ومائة، وقيل: غير ذلك، جاز الثمانين. السمعاني، الأنساب (273/1)، ابن حجر، تقريب التهذيب (621/ رقم7952).

(4) أبو موسى عبد الله بن قيس بن الجَمَاهِر بن الأشعر بن أدد الأشعري، حليف سعيد بن العاص، سكن الكوفة، وابتنى بها دارًا إلى حاجب المسجد، توفي سنة ثنتين، أو أربع وأربعين، وهو ابنُ نيفٍ وستين سنة. البغوي، معجم الصحابة (41/4).

(5) البخاري، الصحيح (84/2/ ح1304). بلفظ: اشْتَكَى سَعْدُ بنُ عُبَادَةَ شَكْوَى لَهُ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُهُ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ عَوْفٍ، وَسَعْدِ بنِ أَبِي وَقَّاصٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ فَوَجَدَهُ فِي غَاشِيَةِ أَهْلِهِ، فَقَالَ: "قَدْ قَضَى" قَالُوا: لاَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَبَكَى النَّبِيُّ ﷺ ، فَلَمَّا رَأَى القَوْمُ بُكَاءَ النَّبِيِّ ﷺ بَكَوْا، فَقَالَ: "أَلاَ تَسْمَعُونَ إِنَّ اللَّهَ لاَ يُعَذِّبُ بِدَمْعِ العَيْنِ، وَلاَ بِحُزْنِ القَلْبِ، وَلَكِنْ يُعَذِّبُ بِهَذَا–وَأَشَارَ إِلَى لِسَانِهِ– أَوْ يَرْحَمُ، وَإِنَّ المَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ" وَكَانَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: "يَضْرِبُ فِيهِ بِالعَصَا، وَيَرْمِي بِالحِجَارَةِ، وَيَحْثِي بِالتُّرَابِ"

(6) سعيد بن الحارث بن أبي سعيد بن المُعلَّى، الأنصاري، المدني، ثقة، من الثالثة. ابن حجر، تقريب التهذيب (234/ رقم2280).

(7) مسلم، الصحيح (638/2/ ح927). بلفظ: أَنَّ حَفْصَةَ بَكَتْ عَلَى عُمَرَ، فَقَالَ: مَهْلًا يَا بُنَيَّةُ أَلَمْ تَعْلَمِي أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، قَالَ: "إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ"

طريق محمد بن بشر العبدي[1]، عن عبيد الله بن عمر[2]، عن نافعٍ.

وأخرجه مسلم[3] من طريق علي بن مُسهِر[4]، عن الأعمش[5]، عن أبي صالح[6].

وأخرجه مسلم[7]، من طريق عمر بن محمد[8]، عن سالم[9]؛ أربعتهم (سعيد بن الحارث، ونافع، وأبو صالح، وسالم) عن ابن عمر.

وأخرجه البخاري[10]، ومسلم[11]، من طريق سعيد بن المسيب، عن ابنِ عمر، عن عمر رضي الله عنه.

---

(1) محمد بن بشر العبدي–بفتح العين، وسكون الباء المنقوطة بواحدة، وفي آخرها الدال المهملة، نسبة إلى عبد القيس في ربيعة بن نزار، والمنتسب إليها مخيرٌ بين أن يقول: عبدي، أو عبقسي–، أبو عبد الله الكوفي، ثقة حافظ، من التاسعة، مات سنة ثلاث ومائتين. السمعاني، الأنساب(355/8)، حجر، تقريب التهذيب(469/ رقم5756).

(2) عبيد الله بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب، العمري–بضم العين المهملة، وفتح الميم، وكسر الراء، نسبة إلى عمر بن الخطاب–، المدني، أبو عثمان، ثقة ثبت، قدمه أحمد بن صالح على مالك في نافع، وقدمه ابنُ معين في القاسم عن عائشة، على الزهري عن عروة، عنها، من الخامسة، مات سنة بضعٍ وأربعين. السمعاني، الأنساب (57/9)، ابن حجر، تقريب التهذيب (373/ رقم4324).

(3) مسلم، الصحيح (639/2/ ح927). بلفظ: قَالَ: لَمَّا طُعِنَ عُمَرُ أُغْمِيَ عَلَيْهِ، فَصِيحَ عَلَيْهِ، فَلَمَّا أَفَاقَ، قَالَ: أَمَا عَلِمْتُمْ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، قَالَ: "إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ الْحَيِّ".

(4) سبقت ترجمته، ثقة له غرائب بعد أنْ أضر.

(5) سبقت ترجمته، الثقة الحافظ، العارف بالقراءات.

(6) ذكوان أبو صالح السَّمان، الزيات، المدني، ثقة ثبت، وكان يجلب الزيت إلى الكوفة، من الثالثة، مات سنة إحدى ومائة. ابن حجر، تقريب التهذيب (203/ رقم1841).

(7) مسلم، الصحيح (642/2/ ح930). بلفظ: عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، قَالَ: "إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ الْحَيِّ".

(8) عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب المدني، نزيل عسقلان، ثقة من السادسة، مات قبل سنة خمسين ومائة. ابن حجر، تقريب التهذيب (417/ رقم4965).

(9) سبقت ترجمته، أحد الفقهاء السبعة، وكان ثبتًا عادلًا فاضلًا، كان يُشبَّه بأبيه في الهدى والسَّمت.

(10) البخاري، الصحيح (80/2/ ح1292). بلفظ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "المَيِّتُ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ".

(11) مسلم، الصحيح (639/2/ ح927). بمثلِه.

دراسة رواة الحديث:

رواة الحديثين ثقات.

الحكم على الحديث:

الحديثان متفق عليهما في الصَّحيحين.

قلتُ: وترجيح الإمام الشَّافعي لحديث عائشة رضي الله عنها على حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه لما استشعرته من معارضة القرآن، وَقد جَمَعَ جَمْعٌ من العلماء بين الحديثين على وجه عِدة وهو الرَّاجح، وحمله آخرون على ظاهره.

ولقد توسع الإمام ابنُ حجر في الفتح[1]، بذكر الوجوه الثَّلاثة، ولا أرى داعيًا للتَّوسعِ في ذكرها هنا، فمن أراد زيادةَ بيانٍ فليُراجعه. والله تعالى أعلم.

الحديث الثاني: قَالَ الإمام الشَّافِعِيُّ رحمه الله: وَمَحْفُوظٌ أَنَّهُ شَهِدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْقِتَالَ الْعَبِيدُ وَالصِّبْيَانُ وأحذاهم[2] مِنْ الْغَنِيمَةِ[3].

نقد الحديث:

قال الإمام الشَّافعي رحمه الله: "مَحْفُوظٌ"[4]، **قلتُ:** ولم يَذْكُر الشَّافعي رحمه الله للحديث سندًا من جهته، رغم أنّه ذكر ذلك للحديث الذي قبله، فقال: "أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بنُ مُحَمَّد[5]، عَنْ جَعْفَرِ بنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ[6]، عَنْ يَزِيدَ بنِ هُرْمُزَ أَنَّ

---

(1) ابن حجر، الفتح (155/3).

(2) الحِذْوَةُ، والحِذْيَةُ، والحَذِيَّةُ، والحُذْيَا، أربع لغات. كلها تعني: العَطِيَّة، والخامسةُ الحُذَيَّا: تعني: هديّة البشارة.

وعن الأصمعي قال: يُقال: أَحْذَاهُ يُحْذِيهِ إِحْذَاءً وَحِذْيَةً وَحُذْوَةً وَحَذْوًا: إِذَا أَعْطَاهُ، يُقَالُ: أَعْطَيْتُهُ حِذْيَةً مِنْ لَحْمٍ، وَفِلْذَةً وَحُذْوَةً، كُلُّهُ مَا قُطِعَ طُولًا، وَمَا كَانَ مُجْتَمِعًا: فَبِضْعَةٌ وَهَبْرَةٌ وَفِدْرَةٌ وَوَذْرَةٌ.

قلتُ: والمرادُ بها العطية التي تكونُ أقل من سهمِ المقاتلين، وهي التي تُسمى بالرضخ. يُنظر: الخليل بن أحمد، العين (285/3)، الحربي، غريب الحديث (1189/3)، كُراعِ النمل-علي بن الحسن-، المنتخب من كلام العرب (ص538).

(3) الشافعي، الأم (376/5).

(4) المصدر نفسه (376/5).

(5) سبقت ترجمته، وكانت الخلاصة فيه: صدوق، حسن الحديث.

(6) سبقت ترجمته، ثقة.

نَجْدَةَ[1] كَتَبَ إِلَى ابنِ عَبَّاسٍ يَسْأَلُ: هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْزُو بِالنِّسَاءِ؟ وَهَلْ كَانَ يَضْرِبُ لَهُنَّ بِسَهْمٍ؟ فَقَالَ: "قَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْزُو بِالنِّسَاءِ فَيُدَاوِينَ الْجَرْحَى، وَلَمْ يَكُنْ يَضْرِبُ لَهُنَّ بِسَهْمٍ، وَلَكِنْ يَحْذِينَ مِنْ الْغَنِيمَةِ"[2].

قال الإمام البيهقي: "وذكر الشَّافعي رحمه الله حديث حفص بن غياث[3]، عن محمد بن زيد بن المهاجر[4]، عن عمير مولى آبِي اللحم[5] قال: شَهِدْتُ خَيْبَرَ وَأَنَا مَمْلُوكٌ فَأَعْطَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ خُرْثِيِّ[6] الْمَتَاعِ"[7].

تخريج الحديث:

بينا سابقًا أنَّ الإمام الشَّافعي رحمه الله ذكر بسنده الحديث الذي يختص بشهود النِّساء، وهنا نذكرُ ما يؤيدُ قوله: بأنه محفوظٌ شهود العبيد والصِّبيان القتالَ.

أولاً: دليلُ شهود العبيد القتالَ.

أخرج مسلم من طريق سعيدٍ المَقْبُرِي[8]، عن يزيد بن هرمز، قال: كَتَبَ نَجْدَةُ بنُ عَامِرٍ

---

(1) نجدة بن عامر، الحنفي الحروري، أحد رؤساء الخوارج، صاحبُ اليمامة، مال عليه أصحابُ ابن الزبير فقتلوه بالجُمَّار، وقيل: اختلف عليه أصحابه فقتلوه في سنةِ تسعٍ وستين، قال ابُن كثير في التكميل: مذكورٌ في كتب الضعفاء. يُنظر: الاشتقاق، ابن دُريد (ص347)، الذهبي، تاريخ الإسلام (727/2/ رقم115)، التكميل (335/1/ رقم552).

(2) الشافعي، الأم (376/5).

(3) سبقت ترجمته. ثقة فقيه، تغير حفظه قليل في الآخر.

(4) محمد بن زيد بن المهاجر بن قُنْفُذ التيمي، المدني، ثقة، من الخامسة. ابن حجر، تقريب التهذيب (479/ رقم5894).

(5) عُمير مولى آبي اللحم، من غِفار، ويُقال: مولى ابن آبي اللحم، واسمه الحويرث بن عبد، وقيل له آبي اللحم؛ لأنه أبى أن يأكل ما ذُبح على النصب في الجاهلية. حجازيٌ له صحبة. ابن سعد، الطبقات الكبير (11/5/ رقم762)، البخاري، التاريخ الكبير (530/6/ رقم3221)، البغوي، معجم الصحابة (208/1/ رقم57)، ابن حبان، الثقات (299/3).

(6) خَرَثَ: الخاء والراء والثاء كلمة واحدة، وهو أسقاط الشيء. يقال لأسقاط أثاث البيت خرثي. ويُقال: عاد كل أثاث البيت خرثيًا. ابن فارس، مقاييس اللغة (175/2).

(7) البيهقي، معرفة السنن والآثار (174/13/ ح17819).

(8) سعيد بن أبي سعيد كيسان المقبري –بفتح الميم وسكون القاف وضم الباء، وفي آخرها راء، نسبة إلى مقبرة كان يسكنُ بالقرب منها–، أبو سعد المدني، ثقة، من الثالثة، تغير قبل موته بأربع سنين، وروايته عن عائشة وأم سلمة مرسلة، مات في حدود العشرين، وقيل: قبلها وقيل بعدها. السمعاني، الأنساب (386/12)، ابن حجر، تقريب التهذيب (236/ رقم2321).

الْحَرُورِيُّ إِلَى ابنِ عَبَّاسٍ يَسْأَلُهُ، عَنِ الْعَبْدِ وَالْمَرْأَةِ يَحْضُرَانِ الْمَغْنَمَ، هَلْ يُقْسَمُ لَهُمَا؟ وَعَنْ قَتْلِ الْوِلْدَانِ؟ وَعَنِ الْيَتِيمِ مَتَى يَنْقَطِعُ عَنْهُ الْيُتْمُ؟ وَعَنْ ذَوِي الْقُرْبَى مَنْ هُمْ؟ فَقَالَ لِيَزِيدَ: اكْتُبْ إِلَيْهِ، فَلَوْلَا أَنْ يَقَعَ فِي أُحْمُوقَةٍ مَا كَتَبْتُ إِلَيْهِ، اكْتُبْ: "إِنَّكَ كَتَبْتَ تَسْأَلُنِي عَنِ الْمَرْأَةِ وَالْعَبْدِ يَحْضُرَانِ الْمَغْنَمَ، هَلْ يُقْسَمُ لَهُمَا شَيْءٌ؟ وَإِنَّهُ لَيْسَ لَهُمَا شَيْءٌ إِلَّا أَنْ يُحْذَيَا، وَكَتَبْتَ تَسْأَلُنِي عَنْ قَتْلِ الْوِلْدَانِ، وَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَمْ يَقْتُلْهُمْ، وَأَنْتَ فَلَا تَقْتُلْهُمْ إِلَّا أَنْ تَعْلَمَ مِنْهُمْ مَا عَلِمَ صَاحِبُ مُوسَى مِنَ الْغُلَامِ الَّذِي قَتَلَهُ، وَكَتَبْتَ تَسْأَلُنِي عَنِ الْيَتِيمِ مَتَى يَنْقَطِعُ عَنْهُ اسْمُ الْيُتْمِ؟ وَإِنَّهُ لَا يَنْقَطِعُ عَنْهُ اسْمُ الْيُتْمِ حَتَّى يَبْلُغَ وَيُؤْنَسَ مِنْهُ رُشْدٌ، وَكَتَبْتَ تَسْأَلُنِي عَنْ ذَوِي الْقُرْبَى مَنْ هُمْ؟ وَإِنَّا زَعَمْنَا أَنَّا هُمْ، فَأَبَى ذَلِكَ عَلَيْنَا قَوْمُنَا"[1].

وأخرجَه من طريق قيس بن سعد[2]، عن يزيد بن هرمز بلفظ مقاربٍ، فقال: "... وَسَأَلْتَ عَنِ الْمَرْأَةِ وَالْعَبْدِ هَلْ كَانَ لَهُمَا سَهْمٌ مَعْلُومٌ إِذَا حَضَرُوا الْبَأْسَ؟ فَإِنَّهُمْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ سَهْمٌ مَعْلُومٌ، إِلَّا أَنْ يُحْذَيَا مِنْ غَنَائِمِ الْقَوْمِ"[3].

ثانيًا: دليلُ شهودِ الصِّبيان والعبيد القتالَ.

أخرجه الدَّارمي[4]، وابن ماجه[5]، من طريق حفص بن غياث.

وأخرجه أحمد في المسند[6].

وأخرجه التِّرمذي[7]، والنَّسائي[8]؛ أربعتهم من طريق بشر بن المفضل. كلاهما (حفص

---

(1) مسلم، الصحيح (3/ 1445/ ح139). قال البيهقي في معرفةِ السنن: وذكر الشافعي في القديم في رواية أبي عبد الرحمن عنه، حديث المقبري، عن يزيد بن هرمز في النساء والعبيد. (173/13/ ح17817). قلتُ: لم أقف عليه باللفظ الذي ذكره البيهقي، والمذكور في المسند، بنحو المذكور عند مسلم.

(2) قيس بن سعد المكي، ثقة، من السادسة، مات سنة بضع عشرة. ابن حجر، تقريب التهذيب (457/ رقم5577).

(3) مسلم، الصحيح (3/ 1446/ ح140).

(4) الدارمي، السنن (1608/3/ ح2518). بزياة "وأعطاني سيفًا"

(5) ابن ماجه، السنن (952/2/ ح2855). بلفظ: "غَزَوْتُ مَعَ مَوْلَايَ، يَوْمَ خَيْبَرَ، وَأَنَا مَمْلُوكٌ، فَلَمْ يَقْسِمْ لِي مِنَ الْغَنِيمَةِ، وَأُعْطِيتُ، مِنْ خُرْثِيِّ الْمَتَاعِ سَيْفًا، وَكُنْتُ أَجُرُّهُ إِذَا تَقَلَّدْتُهُ".

(6) أحمد، المسند (270/36/ ح21940).

(7) الترمذي، الجامع (127/4/ ح1557). والزيادة: "وَعَرَضْتُ عَلَيْهِ رُقْيَةً كُنْتُ أَرْقِي بِهَا المَجَانِينَ، فَأَمَرَنِي بِطَرْحِ بَعْضِهَا، وَحَبْسِ بَعْضِهَا"

(8) النسائي، السنن الكبرى (72/7/ ح7493).

بن غياث، وبشر بن المفضل) عن محمد بن زيد، عن عمير مولى آبي اللحم. قال: "شهدت خيبر مع سادتي، فكلموا فيَّ رسول الله ﷺ "فَأَمَرَنِي فَقُلِّدْتُ سَيْفًا، فَإِذَا أَنَا أَجُرُّهُ[1]، فَأُخْبِرَ أَنِّي مَمْلُوكٌ فَأَمَرَ لِي بِشَيْءٍ مِنْ خُرْثِيِّ الْمَتَاعِ". واللفظُ لأحمد.

دراسة رواة الحديث:

جميع رواة الحديثين ثقات، إلا أنَّ ابن حزم أعلَّ الحديث الثَّاني بمحمد بن زيد بن مهاجر بن قُنفذ بأنَّه غير مشهور.

قلتُ: وهذا مردودٌ؛ لأنه ثقة مشهور وليس كما قال، قال ابن الملقن: "روى عنه جماعة، ووثقه أحمد، ويحيى، وابن معين، وأبو زُرعة، واحتج به مسلم"[2].

وفي حديثنا روى عنه حفص بن غياث، وهو ثقة تغير حفظه قليلًا في الآخر، وتابعه بشر بن المفضل بن لاحق الرَّقاشي[3] البصري، ثقة ثبتٌ عابد[4].

الحكم على الحديث:

حديث شهود العبيد القتالَ صحيح، أخرجه الإمام مسلم في صحيحه.

وحديث شهودِ الصِّبيان والعبيد القتالَ، صحيحٌ أيضًا، قال التِّرمذي: "وهذا حديث حسن صحيح، والعمل على هذا عند بعض أهل العلم، لا يُسهم للمملوك، ولكن يُرضخ له بشيء، وهو قول الثَّوري، والشَّافعي، وأحمد، وإسحاق"[5]، وصححه الحاكم[6].

قلتُ: وبهذا يظهر من قولِ الشَّافعي محفوظ، أنَّ الحديث صحيحٌ. والله تعالى أعلم.

الحديث الثالث: قال الإمام الشَّافعي رحمه الله: "وَحَفِظْنَا أَنَّ قَيْصَرَ أَكْرَمَ كِتَابَ النَّبِيِّ ﷺ، وَوَضَعَهُ فِي مِسْكٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "يَثْبُتُ مُلْكُهُ"[7].

---

(1) قال ابنُ حزم: هذه صفة من لم يبلغ. المحلى بالآثار (390/5).

(2) ابن الملقن، تحفة المحتاج (2/ 337).

(3) بفتح الراء والقاف المخففة وفي آخرها شين معجمة، نسبة إلى امرأةٍ اسمها رقاش، كثر أولادها حتى صاروا قبيلة، وهي من قيس بن عيلان. السمعاني، الأنساب (146/6).

(4) ابن حجر، تقريب التهذيب (124/ رقم703).

(5) الترمذي، الجامع (127/4/ ح1557).

(6) الحاكم، المستدرك على الصحيحين (475/1/ ح1224).

(7) الشافعي، الأم (397/5).

نقد الحديث:

قال الإمام الشَّافعي رحمه الله: "وَحَفِظْنَا ..." [1].

تخريج الحديث:

حديثُ كتابة رسول الله ﷺ إلى قيصر الرُّوم متفقٌ عليه، وأما إكرام قيصر الرُّوم لكتابِ رسول الله ﷺ، فهذا لم أقف عليه في غيرِ كتابِ الأموال لأبي عبيد، وكلّ من ذكره عزاه إليه، فقال: حدثنا معاذ[2]، عن ابن عون[3]، عن عمير بن إسحاق[4]، قَالَ: كَتَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى كِسْرَى وَقَيْصَرَ، فَأَمَّا كِسْرَى فَلَمَّا قَرَأَ الْكِتَابَ مَزَّقَهُ، وَأَمَّا قَيْصَرُ فَلَمَّا قَرَأَ الْكِتَابَ طَوَاهُ ثُمَّ وَضَعَهُ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: "**أَمَّا هَؤُلَاءِ -يَعْنِي: كِسْرَى- فَيُمَزَّقُونَ، وَأَمَّا هَؤُلَاءِ فَسَتَكُونُ لَهُمْ بَقِيَّةٌ**"[5].

وأخرجه البيهقي من طريق يُونسِ بنِ بُكير[6] -الذي تابع معاذَ بنَ معاذ في الرِّوايةِ- عن ابن عون[7]، به.

دراسة رواة الحديث:

معاذ بنَ معاذ، وابن عون كلاهما ثقة، وأما **عُمير بن إسحاق مولى بني هاشم**، فهو تابعي، سمع أبا هريرة، وعمرو بن العاص، والحسن بن علي رضي الله عنهم[8].

قال فيه الذَّهبي: "لينه ابنُ معين، وقواه غيره"[9]، وقال في كتابِه من تُكلم فيه وهو

---

(1) الشافعي، الأم (397/5).

(2) معاذ بن معاذ بن نصر بن حسان العنبري، أبو المثنى، البصري القاضي، ثقةٌ متقن، من كبارِ التاسعةِ، مات سنة ستٍ وتسعين ومائة. ابن حجر، تقريب التهذيب(536/ رقم6740).

(3) عبد الله بن عون بن أرطبان، أبو عونٍ البصري، ثقة ثبت فاضل، من أقران أيوب في العلم والعمل والسن، مات سنة خمسين على الصحيح. ابن حجر، تقريب التهذيب(317/ رقم3519).

(4) ستأتي ترجمته.

(5) أبو عبيد، الأموال (64/1/ ح59) بتحقيق: سيد بن رجب.

(6) يونس بن بكير بن واصل الشيباني، أبو بكر الجمال، الكوفي الصدوق، يخطئ من التاسعة، مات سنة تسع وتسعين ومائة. ابن حجر، تقريب التهذيب (613/ رقم7900).

(7) البيهقي، السنن الكبرى (301/9/ ح18608).

(8) البخاري، التاريخ الكبير (534/6/ رقم3233).

(9) الذهبي، الكاشف (96/2/ رقم4279).

موثق: "فيه جهالة"[1]، وقال ابنُ حجر: "مقبول"[2].

قلتُ: وذكر الذَّهبي أنَّ ابن معين لينه، مستفاد من سؤال الدُّوري لابن معين، حيث قال: "سمعت يحيى يقول: كان عمير بن إسحاق لا يساوي شيئًا، ولكن يُكتب حديثه، قال أبو الفضل الدُّوري: يعني يحيى بقوله: إنه ليس بشيء، أي إنه لا يُعرف، ولكن ابن عَون روى عنه، فقلت ليحيى: ولا يُكتب حديثه؟ قال: بلى"[3]، ولكن ابن معين وثقه في موضع آخر، قال الدَّارمي: "قلت: فعمير بن إسحاق كيف حديثه، فقال –يعني ابن معين: ثقة"[4]، وقال النَّسائي: "ليس به بأس"[5].

وقال خليفة بن خياط: "لا أعلمُ أحدًا روى عنه إلا ابنَ عون"[6]، وقد قال ابنُ المديني: "لم يرو عنه إلا ابنُ عون، وحسبُك بابن عون، وقال: قد جاء عنه ابن عون بأحاديث لها شأن"[7]، وسُئل مالك بن أنس عنه، فقال: "لا أعرفه، وقال: حدّث عنه رجلٌ وحسبكم به، يعني ابن عون"[8]، وقال ابنُ عدي: "وهو ممن يكتب حديثه وله من الحديث شيء يسير"[9]، وذكره ابنُ حيان في الثِّقات[10].

الخلاصة: قلت: قَبِل العلماء حديثه مع قلتها لرواية ابن عَون عنه، وكفاه ذلك –أي توثيقًا– كما قالوا، ولم يضعفه أحد منهم.

قلت: ولكن الحديث فيه إرسال؛ لأن عمير بن إسحاق تابعي ويرويه عن النَّبي ﷺ مباشرة. والله أعلم.

الحكم على الحديث:

الحديث مرسلٌ صحيح، ويشهد لصحته ما ورد من أحاديث يعضد بعضها بعضًا،

---

(1) الذهبي، من تُكلِّمَ فيه وهو موثق (148/ رقم270).

(2) ابن حجر، تقريب التهذيب (431/ رقم5179).

(3) ابن معين، التاريخ–رواية الدوري– (4/ 250/ رقم4209).

(4) ابن معين، التاريخ (162/ رقم576).

(5) المزي، تهذيب الكمال (370/22/ رقم4512).

(6) خليفة بن خياط، الطبقات (443/ رقم2232).

(7) المُقدمي، التاريخ وأسماء المحدثين وكناهم (200/ رقم990).

(8) أحمد العلل ومعرفة الرجال–رواية عبد الله– (110/3/ رقم4442–4443).

(9) ابن عدي، الكامل في الضعفاء (133/6/ رقم1247).

(10) ابن حبان، الثقات (254/5).

منها: قصة هرقل مع أبي سفيان التي أخرجها البخاري في صحيحه[1].

ما ثبت من أنّ رسول الله ﷺ دعا على كسرى حين بلغه أنَّه مزَّق كتابه، ولم يثبت هذا في شأنِ قيصر ملكِ الرُّوم، فعن عبد الله بن عباس قال: "إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ بِكِتَابِهِ إِلَى كِسْرَى، فَأَمَرَهُ أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى عَظِيمِ البَحْرَيْنِ، يَدْفَعُهُ عَظِيمُ البَحْرَيْنِ إِلَى كِسْرَى، فَلَمَّا قَرَأَهُ كِسْرَى حَرَّقَهُ، -فَحَسِبْتُ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ المُسَيِّبِ قَالَ-: فَدَعَا عَلَيْهِمُ النَّبِيُّ ﷺ: "أَنْ يُمَزَّقُوا كُلَّ مُمَزَّقٍ"[2].

وثبت أيضًا تواضع قيصر الرُّوم لربه عندما نصره الله على جنود فارس، حيث جاء في صحيح البخاري: "وَكَانَ قَيْصَرُ لَمَّا كَشَفَ اللَّهُ عَنْهُ جُنُودَ فَارِسَ، مَشَى مِنْ حِمْصَ إِلَى إِيلِيَاءَ شُكْرًا لِمَا أَبْلاَهُ اللَّهُ، فَلَمَّا جَاءَ قَيْصَرَ كِتَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ حِينَ قَرَأَهُ: التَمِسُوا لِي هَا هُنَا أَحَدًا مِنْ قَوْمِهِ، لِأَسْأَلَهُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ"[3].

قال البيهقي بعد سرده لأحاديث في هذا الباب: "وكل هذا متفق يصدق بعضه بعضًا"[4].

قلتُ: ويشهدُ له في الصِّحة أيضًا مرسل سعيد بن المسيب، قال: "كتب رسول الله ﷺ إلى كسرى وقيصر والنَّجاشي كتابًا واحدًا: "بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى كِسْرَى وَقَيْصَرَ وَالنَّجَاشِيِّ، أَمَّا بَعْدُ ﴿**تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ**﴾ [آل عمران: 64] فَأَمَّا كِسْرَى فَمَزَّقَ كِتَابَهُ وَلَمْ يَنْظُرْ فِيهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مُزِّقَ وَمُزِّقَتْ أُمَّتُهُ"، وَأَمَّا قَيْصَرُ، فَقَالَ: إِنَّ هَذَا كِتَابٌ لَمْ أَرَهُ بَعْدَ سُلَيْمَانَ، بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، فَأَرْسَلَ إِلَى أَبِي سُفْيَانَ بْنِ حَرْبٍ وَإِلَى الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ -وَكَانَا تَاجِرَيْنِ بِالشَّامِ فَسَأَلَهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَقَالَ: بِأَبِي، لَوْ كُنْتُ عِنْدَهُ لَغَسَلْتُ قَدَمَيْهِ، لَيَمْلُكَنَّ مَا تَحْتَ قَدَمَيَّ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "إِنَّ لَهُ مُدَّةً"، وَأَمَّا النَّجَاشِيُّ فَآمَنَ -أَوْ قَالَ: فَأَسْلَمَ- وَآمَنَ[5] مَنْ كَانَ عِنْدَهُ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، وَبَعَثَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِكِسْوَةٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ،

---

(1) البخاري، الصحيح (1/8/ ح7) (4/45/ ح2941)

(2) المصدر نفسه (4/ 45/ ح2939).

(3) المصدر السابق (4/45/ رقم2940).

(4) البيهقي، السنن الكبرى (9/ 306/ ح18620).

(5) قال أبو عبيد: وقوله: وآمن من عنده من أصحاب النبي ﷺ الأمان، يعني من عند النجاشي. الأموال (1/65/ ح60).

"**اتْرُكُوهُ مَا تَرَكَكُمْ**"[1]. والله تعالى أعلم.

الحديث الرابع: قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: حَفِظْنَا "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَالَحَ أَهْلَ الْحُدَيْبِيَةِ[2] الصُّلْحَ الَّذِي وَصَفْتُ فَخَلَّى بَيْنَ مَنْ قَدِمَ عَلَيْهِ مِنْ الرِّجَالِ وَوَلِيِّهِ وَقَدِمَتْ عَلَيْهِمْ أُمُّ كُلْثُومِ بِنْتُ عُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ مُسْلِمَةً مُهَاجِرَةً فَجَاءَ أَخَوَاهَا يَطْلُبَانِهَا فَمَنَعَهَا مِنْهُمَا"[3].

نقد الحديث:

قال الشَّافعي رحمه الله: "وحفظنا"[4]، وقال في موضعٍ آخر من نفسِ الكتاب: "وهذا حديث قد رواه أهل المغازي كما وصفت، ولا يحضرني ذكر إسناده فأعرف ثبوته من غيره"[5].

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري من طريق مَعْمَر، عن الزُّهري، عن عروة بنِ الزُّبير[6]، عن المسور بنِ مخرمة[7] ومروان –أي ابن الحكم–[8]، يُصَدِّق كلٌّ واحدٍ منهما حديث صاحبه، قالا: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَمَنَ الْحُدَيْبِيَةِ حَتَّى إِذَا كَانُوا بِبَعْضِ الطَّرِيقِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "إِنَّ خَالِدَ

---

(1) أبو عبيد، الأموال (65/1/ ح60).

(2) الحُدَيْبِيَةُ: بضم الحاء، وفتح الدال، وياء ساكنة، وباء موحدة مكسورة، وياء اختلفوا فيها، فمنهم من شددها ومنهم من خففها، وروي عن الشافعي، رحمه الله، أنه قال: الصواب تشديد الحديبية وتخفيف الجعرانة، وأخطأ من نصّ على تخفيفها، وقيل: كلٌّ صواب، أهل المدينة يثقلونها وأهل العراق يخففونها: وهي قرية متوسطة ليست بالكبيرة، سميت ببئر هناك عند مسجد الشجرة التي بايع رسول الله ﷺ تحتها، وقال الخطابي في أماليه: سميت الحديبية بشجرة حدباء كانت في ذلك الموضع، وبين الحديبية ومكة مرحلة، وبينها وبين المدينة تسع مراحل، وبعض الحديبية في الحل وبعضها في الحرم. ياقوت الحموي، معجم البلدان (229/2).

(3) الشافعي، الأم (461/5).

(4) المصدر نفسه (461/5).

(5) المصدر السابق (604/5).

(6) عروة بن الزبير ابن العوام بن خويلد الأسدي، أبو عبد الله المدني، ثقة، فقيه، مشهور، من الثالثة مات سنة أربع وتسعين على الصحيح، ومولده في أوائل خلافة عثمان. ابن حجر، تقريب التهذيب(389/ رقم4561).

(7) المسور بن مخرمة بن نوفل بن وهيب بن عبد مناف بن زهرة بن كِلاب، يكنى بأبي عبد الرحمن، سكن المدينة روى عن النبي ﷺ أحاديث. البغوي، معجم الصحابة (5/ 354).

(8) سبقت ترجمته، لا تثبت له صحبة.

بنَ الوَلِيدِ بِالْغَمِيمِ فِي خَيْلٍ لِقُرَيْشٍ طَلِيعَةٌ، فَخُذُوا ذَاتَ اليَمِينِ" فَوَاللَّهِ مَا شَعَرَ بِهِمْ خَالِدٌ حَتَّى إِذَا هُمْ بِقَتَرَةِ[1] الجَيْشِ، فَانْطَلَقَ يَرْكُضُ نَذِيرًا لِقُرَيْشٍ، وَسَارَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى إِذَا كَانَ بِالثَّنِيَّةِ الَّتِي يُهْبَطُ عَلَيْهِمْ مِنْهَا بَرَكَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ، فَقَالَ النَّاسُ: حَلْ حَلْ[2] فَأَلَحَّتْ[3]، فَقَالُوا: خَلَأَتْ القَصْوَاءُ، خَلَأَتْ القَصْوَاءُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "مَا خَلَأَتْ القَصْوَاءُ، وَمَا ذَاكَ لَهَا بِخُلُقٍ، وَلَكِنْ حَبَسَهَا حَابِسُ الفِيلِ"، ثُمَّ قَالَ: "وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لاَ يَسْأَلُونِي خُطَّةً يُعَظِّمُونَ فِيهَا حُرُمَاتِ اللَّهِ إِلَّا أَعْطَيْتُهُمْ إِيَّاهَا"، ثُمَّ زَجَرَهَا فَوَثَبَتْ، قَالَ: فَعَدَلَ عَنْهُمْ حَتَّى نَزَلَ بِأَقْصَى الحُدَيْبِيَةِ عَلَى ثَمَدٍ[4] قَلِيلِ المَاءِ، يَتَبَرَّضُهُ[5] النَّاسُ تَبَرُّضًا، فَلَمْ يُلَبِّثْهُ النَّاسُ حَتَّى نَزَحُوهُ وَشُكِيَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ العَطَشُ، فَانْتَزَعَ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِهِ، ثُمَّ أَمَرَهُمْ أَنْ يَجْعَلُوهُ فِيهِ، فَوَاللَّهِ مَا زَالَ يَجِيشُ لَهُمْ بِالرِّيِّ حَتَّى صَدَرُوا عَنْهُ، فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ جَاءَ بُدَيْلُ بْنُ وَرْقَاءَ الخُزَاعِيُّ فِي نَفَرٍ مِنْ قَوْمِهِ مِنْ خُزَاعَةَ، وَكَانُوا عَيْبَةَ نُصْحِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَهْلِ تِهَامَةَ، فَقَالَ: إِنِّي تَرَكْتُ كَعْبَ بْنَ لُؤَيٍّ، وَعَامِرَ بْنَ لُؤَيٍّ نَزَلُوا أَعْدَادَ[6] مِيَاهِ الحُدَيْبِيَةِ، وَمَعَهُمُ العُوذُ المَطَافِيلُ، وَهُمْ مُقَاتِلُوكَ وَصَادُّوكَ عَنِ البَيْتِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّا لَمْ نَجِئْ لِقِتَالِ أَحَدٍ، وَلَكِنَّا جِئْنَا مُعْتَمِرِينَ، وَإِنَّ قُرَيْشًا قَدْ نَهِكَتْهُمُ الحَرْبُ، وَأَضَرَّتْ بِهِمْ، فَإِنْ شَاءُوا مَادَدْتُهُمْ مُدَّةً، وَيُخَلُّوا بَيْنِي وَبَيْنَ النَّاسِ، فَإِنْ أَظْهَرْ: فَإِنْ شَاءُوا أَنْ يَدْخُلُوا فِيمَا دَخَلَ فِيهِ النَّاسُ فَعَلُوا، وَإِلَّا فَقَدْ جَمُّوا، وَإِنْ هُمْ أَبَوْا، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَأُقَاتِلَنَّهُمْ عَلَى أَمْرِي هَذَا حَتَّى تَنْفَرِدَ سَالِفَتِي[7]،

---

(1) الغبار الأسود. ابن فارس، مقاييس اللغة (55/5).

(2) كلمةٌ تُقال للناقةِ إذا تركت السير. ابن حجر، فتح الباري (335/5).

(3) لحَّ اللام والحاء أصل صحيح يدل على ملازمة وملازة. ابن فارس، مقاييس اللغة (202/5)، والمراد: تمادت على عدم القيام. ابن حجر، فتح الباري (335/5).

(4) الثاء والميم والدال أصل واحد، وهو القليل من الشيء، فالثَّمْدُ: الماء القليل لا مادة له. وثَمَدَتْ فُلانًا النِّسَاءُ إذا قطعن ماءه–أي من كثرةِ الجماع– وفلان مثمود إذا كثر السؤال عليه حتى ينفد ما عنده. ابن فارس، مقاييس اللغة (388/1).

(5) الباء والراء والضاد أصل واحد، يدل على قلة الشيء وأخذه قليلًا قليلًا. ابن فارس، مقاييس اللغة (220/1).

(6) الأعداد بالفتح، جمع عد بالكسر والتشديد، وهو الماء الذي لا انقطاع له، يُقال: ماء عد، ومياه أعداد، وخالف الداودي الصواب فقال: هو موضع بمكة. يُنظر: ابن حجر، فتح الباري (338/5).

(7) السالفتان: ناحيتا مُقدَّم العنق من لدن مُعَلَّق القرط إلى قلب التَّرْقُوة، فكأنه قال: لا أزال أجاهد حتى أنفذ أمر الله عز وجل، أو يفرق بين رأسي وجسدى. أبو موسى المديني، المجموع المغيب في غريبي القرآن والحديث (113/2).

وَلَيُنْفِذَنَّ اللَّهُ أَمْرَهُ "، فَقَالَ بُدَيْلٌ: سَأُبَلِّغُهُمْ مَا تَقُولُ، قَالَ: فَانْطَلَقَ حَتَّى أَتَى قُرَيْشًا، قَالَ: إِنَّا قَدْ جِئْنَاكُمْ مِنْ هَذَا الرَّجُلِ وَسَمِعْنَاهُ يَقُولُ قَوْلًا، فَإِنْ شِئْتُمْ أَنْ نَعْرِضَهُ عَلَيْكُمْ فَعَلْنَا، فَقَالَ سُفَهَاؤُهُمْ: لاَ حَاجَةَ لَنَا أَنْ تُخْبِرَنَا عَنْهُ بِشَيْءٍ، وَقَالَ ذَوُو الرَّأْيِ مِنْهُمْ: هَاتِ مَا سَمِعْتَهُ يَقُولُ، قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ كَذَا وَكَذَا، فَحَدَّثَهُمْ بِمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَامَ عُرْوَةُ بْنُ مَسْعُودٍ فَقَالَ: أَيْ قَوْمِ، أَلَسْتُمْ بِالوَالِدِ؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: أَوَلَسْتُ بِالوَلَدِ؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: فَهَلْ تَتَّهِمُونِي؟ قَالُوا: لاَ، قَالَ: أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنِّي اسْتَنْفَرْتُ أَهْلَ عُكَاظَ، فَلَمَّا بَلَّحُوا عَلَيَّ جِئْتُكُمْ بِأَهْلِي وَوَلَدِي وَمَنْ أَطَاعَنِي؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: فَإِنَّ هَذَا قَدْ عَرَضَ لَكُمْ خُطَّةَ رُشْدٍ، اقْبَلُوهَا وَدَعُونِي آتِيهِ، قَالُوا: ائْتِهِ، فَأَتَاهُ، فَجَعَلَ يُكَلِّمُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ نَحْوًا مِنْ قَوْلِهِ لِبُدَيْلٍ، فَقَالَ عُرْوَةُ عِنْدَ ذَلِكَ: أَيْ مُحَمَّدُ أَرَأَيْتَ إِنِ اسْتَأْصَلْتَ أَمْرَ قَوْمِكَ، هَلْ سَمِعْتَ بِأَحَدٍ مِنَ العَرَبِ اجْتَاحَ أَهْلَهُ قَبْلَكَ، وَإِنْ تَكُنِ الأُخْرَى، فَإِنِّي وَاللَّهِ لَأَرَى وُجُوهًا، وَإِنِّي لَأَرَى أَوْشَابًا مِنَ النَّاسِ خَلِيقًا أَنْ يَفِرُّوا وَيَدَعُوكَ، فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ: امْصُصْ بِبَظْرِ اللَّات، أَنَحْنُ نَفِرُّ عَنْهُ وَنَدَعُهُ؟ فَقَالَ: مَنْ ذَا؟ قَالُوا: أَبُو بَكْرٍ، قَالَ: أَمَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْلاَ يَدٌ كَانَتْ لَكَ عِنْدِي لَمْ أَجْزِكَ بِهَا لَأَجَبْتُكَ، قَالَ: وَجَعَلَ يُكَلِّمُ النَّبِيَّ ﷺ، فَكُلَّمَا تَكَلَّمَ أَخَذَ بِلِحْيَتِهِ، وَالمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ قَائِمٌ عَلَى رَأْسِ النَّبِيِّ ﷺ، وَمَعَهُ السَّيْفُ وَعَلَيْهِ المِغْفَرُ، فَكُلَّمَا أَهْوَى عُرْوَةُ بِيَدِهِ إِلَى لِحْيَةِ النَّبِيِّ ﷺ ضَرَبَ يَدَهُ بِنَعْلِ السَّيْفِ، وَقَالَ لَهُ: أَخِّرْ يَدَكَ عَنْ لِحْيَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَرَفَعَ عُرْوَةُ رَأْسَهُ، فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: المُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ، فَقَالَ: أَيْ غُدَرُ، أَلَسْتُ أَسْعَى فِي غَدْرَتِكَ؟ وَكَانَ المُغِيرَةُ صَحِبَ قَوْمًا فِي الجَاهِلِيَّةِ فَقَتَلَهُمْ، وَأَخَذَ أَمْوَالَهُمْ، ثُمَّ جَاءَ فَأَسْلَمَ، فَقَالَ النَّبِيُّﷺ: "أَمَّا الإِسْلاَمَ فَأَقْبَلُ، وَأَمَّا المَالَ فَلَسْتُ مِنْهُ فِي شَيْءٍ"، ثُمَّ إِنَّ عُرْوَةَ جَعَلَ يَرْمُقُ أَصْحَابَ النَّبِيِّﷺ بِعَيْنَيْهِ، قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا تَنَخَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نُخَامَةً إِلَّا وَقَعَتْ فِي كَفِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ، فَدَلَكَ بِهَا وَجْهَهُ وَجِلْدَهُ، وَإِذَا أَمَرَهُمْ ابْتَدَرُوا أَمْرَهُ، وَإِذَا تَوَضَّأَ كَادُوا يَقْتَتِلُونَ عَلَى وَضُوئِهِ، وَإِذَا تَكَلَّمَ خَفَضُوا أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَهُ، وَمَا يُحِدُّونَ إِلَيْهِ النَّظَرَ تَعْظِيمًا لَهُ، فَرَجَعَ عُرْوَةُ إِلَى أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: أَيْ قَوْمِ، وَاللَّهِ لَقَدْ وَفَدْتُ عَلَى المُلُوكِ، وَوَفَدْتُ عَلَى قَيْصَرَ، وَكِسْرَى، وَالنَّجَاشِيِّ، وَاللَّهِ إِنْ رَأَيْتُ مَلِكًا قَطُّ يُعَظِّمُهُ أَصْحَابُهُ مَا يُعَظِّمُ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ مُحَمَّدًا، وَاللَّهِ إِنْ تَنَخَّمَ نُخَامَةً إِلَّا وَقَعَتْ فِي كَفِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ، فَدَلَكَ بِهَا وَجْهَهُ وَجِلْدَهُ، وَإِذَا أَمَرَهُمْ ابْتَدَرُوا أَمْرَهُ، وَإِذَا تَوَضَّأَ كَادُوا يَقْتَتِلُونَ عَلَى وَضُوئِهِ، وَإِذَا تَكَلَّمَ خَفَضُوا أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَهُ، وَمَا يُحِدُّونَ إِلَيْهِ النَّظَرَ تَعْظِيمًا لَهُ، وَإِنَّهُ قَدْ عَرَضَ عَلَيْكُمْ خُطَّةَ رُشْدٍ فَاقْبَلُوهَا، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي كِنَانَةَ: دَعُونِي آتِيهِ، فَقَالُوا: ائْتِهِ، فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "هَذَا فُلاَنٌ، وَهُوَ مِنْ قَوْمٍ يُعَظِّمُونَ البُدْنَ، فَابْعَثُوهَا لَهُ"

فَبُعِثَتْ لَهُ، وَاسْتَقْبَلَهُ النَّاسُ يُلَبُّونَ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، مَا يَنْبَغِي لِهَؤُلاَءِ أَنْ يُصَدُّوا عَنِ البَيْتِ، فَلَمَّا رَجَعَ إِلَى أَصْحَابِهِ، قَالَ: رَأَيْتُ البُدْنَ قَدْ قُلِّدَتْ وَأُشْعِرَتْ، فَمَا أَرَى أَنْ يُصَدُّوا عَنِ البَيْتِ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُ مِكْرَزُ بْنُ حَفْصٍ، فَقَالَ: دَعُونِي آتِيهِ، فَقَالُوا: ائْتِهِ، فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَيْهِمْ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "هَذَا مِكْرَزٌ، وَهُوَ رَجُلٌ فَاجِرٌ"، فَجَعَلَ يُكَلِّمُ النَّبِيَّ ﷺ، فَبَيْنَمَا هُوَ يُكَلِّمُهُ إِذْ جَاءَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ مَعْمَرٌ: فَأَخْبَرَنِي أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ أَنَّهُ لَمَّا جَاءَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "لَقَدْ سَهُلَ لَكُمْ مِنْ أَمْرِكُمْ" قَالَ مَعْمَرٌ: قَالَ الزُّهْرِيُّ فِي حَدِيثِهِ: فَجَاءَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو فَقَالَ: هَاتِ اكْتُبْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ كِتَابًا فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ الكَاتِبَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ"، قَالَ سُهَيْلٌ: أَمَّا الرَّحْمَنُ، فَوَاللَّهِ مَا أَدْرِي مَا هُوَ وَلَكِنِ اكْتُبْ بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ كَمَا كُنْتَ تَكْتُبُ، فَقَالَ المُسْلِمُونَ: وَاللَّهِ لاَ نَكْتُبُهَا إِلَّا بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "اكْتُبْ بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ" ثُمَّ قَالَ: "هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ"، فَقَالَ سُهَيْلٌ: وَاللَّهِ لَوْ كُنَّا نَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ مَا صَدَدْنَاكَ عَنِ البَيْتِ، وَلاَ قَاتَلْنَاكَ، وَلَكِنِ اكْتُبْ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "وَاللَّهِ إِنِّي لَرَسُولُ اللَّهِ، وَإِنْ كَذَّبْتُمُونِي، اكْتُبْ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ" – قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَذَلِكَ لِقَوْلِهِ: "لاَ يَسْأَلُونِي خُطَّةً يُعَظِّمُونَ فِيهَا حُرُمَاتِ اللَّهِ إِلَّا أَعْطَيْتُهُمْ إِيَّاهَا"– فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: "عَلَى أَنْ تُخَلُّوا بَيْنَنَا وَبَيْنَ البَيْتِ، فَنَطُوفَ بِهِ"، فَقَالَ سُهَيْلٌ: وَاللَّهِ لاَ تَتَحَدَّثُ العَرَبُ أَنَّا أُخِذْنَا ضُغْطَةً، وَلَكِنْ ذَلِكَ مِنَ العَامِ المُقْبِلِ، فَكَتَبَ، فَقَالَ سُهَيْلٌ: وَعَلَى أَنَّهُ لاَ يَأْتِيكَ مِنَّا رَجُلٌ وَإِنْ كَانَ عَلَى دِينِكَ إِلَّا رَدَدْتَهُ إِلَيْنَا، قَالَ المُسْلِمُونَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، كَيْفَ يُرَدُّ إِلَى المُشْرِكِينَ وَقَدْ جَاءَ مُسْلِمًا؟ فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ دَخَلَ أَبُو جَنْدَلِ بْنُ سُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو يَرْسُفُ فِي قُيُودِهِ، وَقَدْ خَرَجَ مِنْ أَسْفَلِ مَكَّةَ حَتَّى رَمَى بِنَفْسِهِ بَيْنَ أَظْهُرِ المُسْلِمِينَ، فَقَالَ سُهَيْلٌ: هَذَا يَا مُحَمَّدُ أَوَّلُ مَا أُقَاضِيكَ عَلَيْهِ أَنْ تَرُدَّهُ إِلَيَّ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "إِنَّا لَمْ نَقْضِ الكِتَابَ بَعْدُ"، قَالَ: فَوَاللَّهِ إِذًا لَمْ أُصَالِحْكَ عَلَى شَيْءٍ أَبَدًا، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "فَأَجِزْهُ لِي"، قَالَ: مَا أَنَا بِمُجِيزِهِ لَكَ، قَالَ: "بَلَى فَافْعَلْ"، قَالَ: مَا أَنَا بِفَاعِلٍ، قَالَ مِكْرَزٌ: بَلْ قَدْ أَجَزْنَاهُ لَكَ، قَالَ أَبُو جَنْدَلٍ: أَيْ مَعْشَرَ المُسْلِمِينَ، أُرَدُّ إِلَى المُشْرِكِينَ وَقَدْ جِئْتُ مُسْلِمًا، أَلاَ تَرَوْنَ مَا قَدْ لَقِيتُ؟ وَكَانَ قَدْ عُذِّبَ عَذَابًا شَدِيدًا فِي اللَّهِ، قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ: فَأَتَيْتُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: أَلَسْتَ نَبِيَّ اللَّهِ حَقًّا، قَالَ: قُلْتُ: أَلَسْنَا عَلَى الحَقِّ، وَعَدُوُّنَا عَلَى البَاطِلِ، قَالَ: "بَلَى"، قُلْتُ: فَلِمَ نُعْطِي الدَّنِيَّةَ فِي دِينِنَا إِذًا؟ قَالَ: "إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ، وَلَسْتُ أَعْصِيهِ، وَهُوَ نَاصِرِي"، قُلْتُ: أَوَلَيْسَ كُنْتَ تُحَدِّثُنَا أَنَّا سَنَأْتِي البَيْتَ فَنَطُوفُ بِهِ؟ قَالَ: "بَلَى، فَأَخْبَرْتُكَ أَنَّا نَأْتِيهِ العَامَ"، قَالَ: قُلْتُ: لاَ، قَالَ: "فَإِنَّكَ آتِيهِ وَمُطَّوِّفٌ بِهِ"، قَالَ: فَأَتَيْتُ أَبَا بَكْرٍ فَقُلْتُ: يَا أَبَا بَكْرٍ أَلَيْسَ هَذَا نَبِيَّ اللَّهِ

حَقًّا؟ قَالَ: بَلَى، قُلْتُ: أَلَسْنَا عَلَى الحَقِّ وَعَدُوُّنَا عَلَى البَاطِلِ؟ قَالَ: بَلَى، قُلْتُ: فَلِمَ نُعْطِي الدَّنِيَّةَ فِي دِينِنَا إِذًا؟ قَالَ: أَيُّهَا الرَّجُلُ إِنَّهُ لَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَيْسَ يَعْصِي رَبَّهُ، وَهُوَ نَاصِرُهُ، فَاسْتَمْسِكْ بِغَرْزِهِ، فَوَاللَّهِ إِنَّهُ عَلَى الحَقِّ، قُلْتُ: أَلَيْسَ كَانَ يُحَدِّثُنَا أَنَّا سَنَأْتِي البَيْتَ وَنَطُوفُ بِهِ؟ قَالَ: بَلَى، أَفَأَخْبَرَكَ أَنَّكَ تَأْتِيهِ العَامَ؟ قُلْتُ: لاَ، قَالَ: فَإِنَّكَ آتِيهِ وَمُطَّوِّفٌ بِهِ،- قَالَ الزُّهْرِيُّ: قَالَ عُمَرُ-: فَعَمِلْتُ لِذَلِكَ أَعْمَالًا، قَالَ: فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ قَضِيَّةِ الكِتَابِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَصْحَابِهِ: "قُومُوا فَانْحَرُوا ثُمَّ احْلِقُوا"، قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا قَامَ مِنْهُمْ رَجُلٌ حَتَّى قَالَ ذَلِكَ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ، فَلَمَّا لَمْ يَقُمْ مِنْهُمْ أَحَدٌ دَخَلَ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ، فَذَكَرَ لَهَا مَا لَقِيَ مِنَ النَّاسِ، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَتُحِبُّ ذَلِكَ، اخْرُجْ ثُمَّ لاَ تُكَلِّمْ أَحَدًا مِنْهُمْ كَلِمَةً، حَتَّى تَنْحَرَ بُدْنَكَ، وَتَدْعُوَ حَالِقَكَ فَيَحْلِقَكَ، فَخَرَجَ فَلَمْ يُكَلِّمْ أَحَدًا مِنْهُمْ حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ نَحَرَ بُدْنَهُ، وَدَعَا حَالِقَهُ فَحَلَقَهُ، فَلَمَّا رَأَوْا ذَلِكَ قَامُوا، فَنَحَرُوا وَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يَحْلِقُ بَعْضًا حَتَّى كَادَ بَعْضُهُمْ يَقْتُلُ بَعْضًا غَمًّا، ثُمَّ جَاءَهُ نِسْوَةٌ مُؤْمِنَاتٌ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ**﴾ [الممتحنة: 10] حَتَّى بَلَغَ بِعِصَمِ الكَوَافِرِ فَطَلَّقَ عُمَرُ يَوْمَئِذٍ امْرَأَتَيْنِ، كَانَتَا لَهُ فِي الشِّرْكِ فَتَزَوَّجَ إِحْدَاهُمَا مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ، وَالأُخْرَى صَفْوَانُ بْنُ أُمَيَّةَ، ثُمَّ رَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى المَدِينَةِ، فَجَاءَهُ أَبُو بَصِيرٍ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ وَهُوَ مُسْلِمٌ، فَأَرْسَلُوا فِي طَلَبِهِ رَجُلَيْنِ، فَقَالُوا: العَهْدَ الَّذِي جَعَلْتَ لَنَا، فَدَفَعَهُ إِلَى الرَّجُلَيْنِ، فَخَرَجَا بِهِ حَتَّى بَلَغَا ذَا الحُلَيْفَةِ، فَنَزَلُوا يَأْكُلُونَ مِنْ تَمْرٍ لَهُمْ، فَقَالَ أَبُو بَصِيرٍ لِأَحَدِ الرَّجُلَيْنِ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَى سَيْفَكَ هَذَا يَا فُلاَنُ جَيِّدًا، فَاسْتَلَّهُ الآخَرُ، فَقَالَ: أَجَلْ، وَاللَّهِ إِنَّهُ لَجَيِّدٌ، لَقَدْ جَرَّبْتُ بِهِ، ثُمَّ جَرَّبْتُ، فَقَالَ أَبُو بَصِيرٍ: أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيْهِ، فَأَمْكَنَهُ مِنْهُ، فَضَرَبَهُ حَتَّى بَرَدَ، وَفَرَّ الآخَرُ حَتَّى أَتَى المَدِينَةَ، فَدَخَلَ المَسْجِدَ يَعْدُو، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ رَآهُ: "لَقَدْ رَأَى هَذَا ذُعْرًا" فَلَمَّا انْتَهَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قُتِلَ وَاللَّهِ صَاحِبِي وَإِنِّي لَمَقْتُولٌ، فَجَاءَ أَبُو بَصِيرٍ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، قَدْ وَاللَّهِ أَوْفَى اللَّهُ ذِمَّتَكَ، قَدْ رَدَدْتَنِي إِلَيْهِمْ، ثُمَّ أَنْجَانِي اللَّهُ مِنْهُمْ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "وَيْلُ أُمِّهِ مِسْعَرَ حَرْبٍ، لَوْ كَانَ لَهُ أَحَدٌ" فَلَمَّا سَمِعَ ذَلِكَ عَرَفَ أَنَّهُ سَيَرُدُّهُ إِلَيْهِمْ، فَخَرَجَ حَتَّى أَتَى سِيفَ البَحْرِ قَالَ: وَيَنْفَلِتُ مِنْهُمْ أَبُو جَنْدَلِ بْنُ سُهَيْلٍ، فَلَحِقَ بِأَبِي بَصِيرٍ، فَجَعَلَ لاَ يَخْرُجُ مِنْ قُرَيْشٍ رَجُلٌ قَدْ أَسْلَمَ إِلَّا لَحِقَ بِأَبِي بَصِيرٍ، حَتَّى اجْتَمَعَتْ مِنْهُمْ عِصَابَةٌ، فَوَاللَّهِ مَا يَسْمَعُونَ بِعِيرٍ خَرَجَتْ لِقُرَيْشٍ إِلَى الشَّأْمِ إِلَّا اعْتَرَضُوا لَهَا، فَقَتَلُوهُمْ وَأَخَذُوا أَمْوَالَهُمْ، فَأَرْسَلَتْ قُرَيْشٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ تُنَاشِدُهُ بِاللَّهِ وَالرَّحِمِ، لَمَّا أَرْسَلَ، فَمَنْ أَتَاهُ فَهُوَ آمِنٌ، فَأَرْسَلَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْهِمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿**وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ**﴾ [الفتح: 24] حَتَّى بَلَغَ

﴿**الحَمِيَّةَ حَمِيَّةَ الجَاهِلِيَّةِ**﴾ [الفتح: 26] وَكَانَتْ حَمِيَّتُهُمْ أَنَّهُمْ لَمْ يُقِرُّوا أَنَّهُ نَبِيُّ اللَّهِ، وَلَمْ يُقِرُّوا بِبِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، وَحَالُوا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ البَيْتِ[1].

دراسة رواة السند:

أئمة ثقات.

الحكم على الحديث:

أخرجه البخاري في صحيحه. والله تعالى أعلم.

الحديث الخامس: قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: وَقَدْ حُفِظَ "عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ بَايَعَ أَعْرَابِيًّا فِي فَرَسٍ فَجَحَدَ الْأَعْرَابِيُّ[2] بِأَمْرِ بَعْضِ الْمُنَافِقِينَ وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمَا بَيِّنَةٌ"[3].

نقد الحديث:

قال الإمام الشَّافعي رحمه الله تعالى: "وقد حُفِظ".

تخريج الحديث:

أخرجه أحمد[4]، وأبو داود[5]، والنَّسائي[6]، والطَّحاوي[7]؛ أربعتهم من طريق الزُّهري،

---

(1) البخاري، الصحيح (193/3/ ح2731).

(2) هو: سواء بن قيس المُحاربي. البوصيري، إتحاف الخيرة المهرة (272/7/ ح6835).

(3) الشافعي، الأم (180/4).

(4) أحمد، المسند (206/36/ ح21883).

(5) أبو داود، السنن (308/3/ ح3607). بلفظ: "أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ابْتَاعَ فَرَسًا مِنْ أَعْرَابِيٍّ، فَاسْتَتْبَعَهُ النَّبِيُّ ﷺ لِيَقْضِيَهُ ثَمَنَ فَرَسِهِ، فَأَسْرَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَشْيَ وَأَبْطَأَ الْأَعْرَابِيُّ، فَطَفِقَ رِجَالٌ يَعْتَرِضُونَ الْأَعْرَابِيَّ، فَيُسَاوِمُونَهُ بِالْفَرَسِ وَلَا يَشْعُرُونَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ابْتَاعَهُ، فَنَادَى الْأَعْرَابِيُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ مُبْتَاعًا هَذَا الْفَرَسَ وَإِلَّا بِعْتُهُ؟ فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ حِينَ سَمِعَ نِدَاءَ الْأَعْرَابِيِّ، فَقَالَ: "أَوْ لَيْسَ قَدِ ابْتَعْتُهُ مِنْكَ؟" فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ: لَا، وَاللَّهِ مَا بِعْتُكَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "بَلَى، قَدِ ابْتَعْتُهُ مِنْكَ" فَطَفِقَ الْأَعْرَابِيُّ، يَقُولُ هَلُمَّ شَهِيدًا، فَقَالَ خُزَيْمَةُ بْنُ ثَابِتٍ: أَنَا أَشْهَدُ أَنَّكَ قَدْ بَايَعْتَهُ، فَأَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى خُزَيْمَةَ فَقَالَ: "بِمَ تَشْهَدُ؟"، فَقَالَ: بِتَصْدِيقِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهَادَةَ خُزَيْمَةَ بِشَهَادَةِ رَجُلَيْنِ".

(6) النسائي، السنن الكبرى (73/6/ ح6198).

(7) الطحاوي، شرح مشكل الآثار (292/12/ ح4802).

عن عمارة بن خزيمة[1]، أن عمه حدثه وهو من أصحاب النَّبي ﷺ[2].

ولقد سمع عمارة بن خزيمة الحديث من أبيه أيضًا؛ فأخرجه الحاكم[3]، والبيهقي[4]؛ كلاهما من طريق زيد بن الحُباب[5]، عن محمد بن زرارة بن عبد الله بن خزيمة بن ثابت[6]، عن عمارة بن خزيمة، عن أبيه خزيمة بن ثابت. وفي الباب عن النُّعمان بن بشير، فأخرجه الحارث بن أبي أسامة كما في المطالب العالية[7]، عن الخليل بن

---

(1) عمارة بن خزيمة بن ثابت الأنصاري، الأوسي، أبو عبد الله أو أبو محمد، المدني، ثقة، من الثالثة، مات سنة خمسٍ ومائة، وهو ابنُ خمسٍ وسبعين. ابن حجر، تقريب التهذيب (409/رقم4844).

(2) قال الواقدي: لم يُسمَّ لنا أخو خزيمة بن ثابت الذي روى هذا الحديث، وكان له أخوان يقال لأحدهما : وحوح، ولا عقب له، والآخر عبد الله وله عقب. ابن سعد، الطبقات الكبير (298/5).

(3) الحاكم، المستدرك على الصحيحين (22/2/ ح2188). بلفظ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال له: "مَا حَمَلَكَ عَلَى الشَّهَادَةِ وَلَمْ تَكُنْ مَعَهُ؟" قَالَ: صَدَقْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَكِنْ صَدَّقْتُكَ بِمَا قُلْتَ وَعَرَفْتُ أَنَّكَ لَا تَقُولُ إِلَّا حَقًّا. فَقَالَ: "مَنْ شَهِدَ لَهُ خُزَيْمَةُ وَأَشْهَدَ عَلَيْهِ فَحَسْبُهُ".

(4) البيهقي، السنن الكبرى (246/10/ ح20516).

(5) زيد بن الحُبَاب، أبو الحسين العُكْلي، أصله من خراسان وكان بالكوفة، ورحل في الحديث فأكثر منه وهو صدوق يخطئ في حديث الثوري، من التاسعة، مات سنة ثلاثين ومائتين. ابن حجر، تقريب التهذيب (222/ رقم2124)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (260/7/ ح1422)، وذكره في ترجمة عمارة (365/6/ رقم2011)، فقال: روى عن عمارة بن خزيمة، وذكره ابن حبان في الثقات (414/7)، وقال: روى عنه زيد بن الحباب.

الخلاصة: قلتُ: مجهول إذ لم يرو عنه غير زيد الحباب، ولم يوثقه أحدٌ من الأعلام المشهورين، ومن حاله كهذا لا ينفعه ذكر ابن حبان وحده له في الثقات. والله أعلم.

(6) محمد بن زرارة بن عبد الله بن خزيمة بن ثابت الأنصار، الخطمي، الأوسي، المديني، ترجمه البخاري في التاريخ الكبير (86/1/ رقم238)،

ومحمد بن زرارة روى عنه زيد بن الحباب، ولم يذكر له راوٍ غيره، وذكره ابن حبان في "الثقات" 414/7، فهو مجهول

(7) ابن حجر، المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية (344/16/ ح4020). بلفظ: "إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اشْتَرَى مِنْ أَعْرَابِيٍّ فَرَسًا فَجَحَدَهُ الْأَعْرَابِيُّ، فَجَاءَ خُزَيْمَةُ بْنُ ثَابِتٍ رَضِيَ الله عَنْه فَقَالَ: يَا أَعْرَابِيُّ أَتَجْحَدُ؟ أَنَا أَشْهَدُ عَلَيْكَ أَنَّكَ بِعْتَهُ. فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ: إِنْ شَهِدَ عَلَيَّ خُزَيْمَةُ بْنُ ثَابِتٍ فَأَعْطِنِي الثَّمَنَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " يَا خُزَيْمَةُ إِنَّا لَمْ نُشْهِدْكَ فكيف تشهد؟"، فقال رَضِيَ الله عَنْه: أَنَا أُصَدِّقُكَ عَلَى خَبَرِ السَّمَاءِ، أَلَا أُصَدِّقُكَ عَلَى ذَا الْأَعْرَابِيِّ؟ فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهَادَتَهُ بِشَهَادَةِ رَجُلَيْنِ، فَلَمْ يَكُنْ فِي الْإِسْلَامِ رَجُلٌ تَجُوزُ شَهَادَتُهُ بِشَهَادَةِ رَجُلَيْنِ غَيْرَ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ الله عَنْه.

زكريا[1]، عن مجالد[2]، عن الشَّعبي، عن النُّعمان بن بشير.

دراسة رواة السند:

رواةُ سند أحمد، وأبي داود، والنَّسائي، والطَّحاوي ثقات، وأما سند النَّعمان بن بشير ففيه الخليل بن زكريا متروك، ومجالد بن سعيد ضعيف.

الحكم على الحديث:

الحديث صحيح، وقد صححه جمعٌ من العلماء، منهم الحاكم، حيث قال: "هذا حديث صحيح الإسناد، ورجاله باتفاق الشَّيخين ثقات، ولم يخرجاه"[3]، وقال ابن عبد الهادي: "حديثٌ صحيح"[4]، وقال ابنُ كثير: "إسناده صحيحٌ حجة"[5]، وقال ابن الملقن: "حديثٌ صحيح"[6]، وقال الهيثمي: "رواه الطَّبراني، ورجاله كلهم ثقات"[7]، وقال الصَّنعاني: "رجالُ إسناده ثقات"[8]، وقال ابنُ حجر: "صحيح"[9].

وخالفَ ابنُ حزمٍ هذا الجمع من العلماء، فأعلَّ الحديث بجهالة عُمارة بن خزيمة[10]، وهذا مردودٌ عليه، إذ لا يضرُّ عمارة أن يَجْهَلَهُ ابنُ حزم، وقد ترجم له علماء الجرح والتَّعديل، قديمًا وحديثًا، ووثقوه في كتبِهم[11].

---

(1) الخليل بن زكريا الشيباني أو العبدي، البصري، متروك، من التاسعة. ابن حجر، تقريب التهذيب (195/ رقم1752).

(2) مُجَالد بن سعيد بن عمير الهمداني، أبو عمرو الكوفي، ليس بالقوي، وقد تغير في آخر عمره، من صغار السادسة، مات سنة أربع وأربعين. ابن حجر، تقريب التهذيب (520/ رقم6478).

(3) الحاكم، المستدرك (21/2/ ح2187).

(4) ابن عبد الهادي، تنقيح التحقيق (77/5).

(5) ابن كثير، تحفة الطالب (ص249).

(6) ابن الملقن، البدر المنير (462/7).

(7) الهيثمي، مجمع الزوائد (320/9/ح15780). لم أقف عليه في كتبِ الطبراني.

(8) الصنعاني، فتح الغفار (1177/3/ ح3609).

(9) ابن حجر، موافقة الخبر الخبر في تخريج أحاديث المختصر (18/2).

(10) ابن حزم المحلى بالآثار (229/7). قال: إنه خبر لا يصح؛ لأنه راجع إلى عمارة بن خزيمة، وهو مجهول.

(11) يُنظر: ابن سعد، الطبقات الكبير (74/7/ رقم1470). خليفة بن خياط، الطبقات (ص436)، البخاري، التاريخ الكبير (498/6/ رقم3103)، العجلي، الثقات (162/2/ رقم1325)، ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (365/6/ رقم2011)، ابن حبان، الثقات (240/5). وغيرهم.

وأما عن سند النَّعمان بن بشير فإنه ضعيفٌ جدًا؛ لضعف مجالد بن سعيد، والرَّاوي عنه خليل بن زكريا المتروك. والله تعالى أعلم.

المطلب العاشر: قَبُول الحديث عند مقارنته بآخر، بلفظ يُفيد القَبُول له والرُّجحان

من منهج الإمام الشَّافعي في قَبُول الأحاديث، ترجيح حديث على حديث عند التَّعارض مع عدم إمكان إزالة التَّعارض بينهما، وهذا علمُ الجهابذةِ، وحُذاق النُّقاد من الحفاظ، الذين يستطيعون تمييز الصَّحيح من السَّقيم، والمِعوج من المستقيم، والزِّيادة من النُّقصان، ومعرفة طبقات الرُّواة، ودرجات الملازمة للشيخ، ومقدار الضبط والإتقان، كالإمام الشَّافعي رحمه الله الذي هو على درايةٍ بطرقِ الحديث، وألفاظ المتن، وفقه المعاني، فلا يلتبسُ عليه الأمر، ولا يدخل عنده هذا في ذاك، قال ابن رجب: "حذاق النُّقاد من الحفاظ لكثرة ممارستهم للحديث، ومعرفتهم بالرِّجال وأحاديث كل واحد منهم، لهم فهم خاص يفهمون به أن هذا الحديث يشبه حديث فلان ولا يشبه حديث فلان فيعللون الأحاديث بذلك. وهذا مما لا يعبر عنه بعبارة تحصره وإنما يرجع فيه أهله إلى مجرد الفهم، والمعرفة، التي خصوا بها عن سائر أهل العلم"[1]، ومن الأمثلةِ على ذلك:

(1) ابن رجب، شرح علل الترمذي (163/1).

الحديث الأول: قَالَ الإمام الشَّافِعِيُّ رحمه الله تعالى: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بنِ عَبْدِ اللَّهِ بنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ[1]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَثَّامَةَ[2] رضي الله عنه، أَنَّهُ أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِمَارًا وَحْشِيًّا وَهُوَ بِالْأَبْوَاءِ[3]، أَوْ بِوَدَّانَ[4]، فَرَدَّهُ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ، قَالَ: فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ مَا فِي وَجْهِي قَالَ: "**إِنَّا لَمْ نَرُدَّهُ عَلَيْكَ إِلَّا أَنَّا حُرُمٌ**"[5].

نقد الحديث:

قال الإمام الشَّافعي رحمه الله تعالى: "وفي حديث مالك، أن الصَّعب أهدى للنَّبي حمارًا، أثبت من حديث من حدث أنه أهدى له من لحم حمار والله أعلم"[6].

---

(1) عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهُذلي، أبو عبد الله المدني، ثقة فقيه ثبت، من الثالثة، مات سنة أربع وتسعين، وقيل سنة ثمان، وقيل غير ذلك. ابن حجر، تقريب التهذيب(372/رقم4309).

(2) الصَّعْبُ بن جَثَّامَة بن قيس بن ربيعة بن عبد الله بن يَعْمَرَ بن عوف بن كعب بن عامر بن ليث بن بكر بن عبد مناة بن كِنانة، سكن الحجاز، وكان ينزل بودَّان، صحابي مات في خلافة الصِّديق على ما قيل، والأصح أنه عاش إلى خلافة عثمان. ينظر: ابن قانع، معجم الصحابة (8/2/ رقم447)، أبو نُعيم، معرفة الصحابة (1520/3)، ابن عبد البر، الاستيعاب (739/2/ رقم1241)، ابن حجر، تقريب التهذيب (ص: 276/ رقم2925).

(3) قرية من أعمال الفرع من المدينة، بينها وبين الجحفة مما يلي المدينة ثلاثة وعشرون ميلًا، وقيل: جبل عن يمين آره، ويمين المصعد إلى مكّة من المدينة. وبالأبواء قبر آمنة أمّ النبي ﷺ. ياقوت الحموي، معجم البلدان (79/1).

(4) وَدَّان بالفتح، كأنه فعلان من الود وهو المحبة، ثلاثة مواضع: أحدها –وهو الموضع المراد في حديثنا– بين مكة والمدينة، قرية جامعة من نواحي الفرع، وبينها وبين الأبواء نحو من ثمانية أميال قريبة من الجحفة. ياقوت الحموي، معجم البلدان (365/5).

(5) الشَّافعي، الأم (240/10). جزء اختلاف الحديث.

(6) المصدر نفسه (240/10).

تخريج الحديث:

أخرجه مالكٌ[1]، والشافعي[2]، وأحمد[3]، والبخاري[4]، ومسلم[5] من طريقه–أي من طريق مالك–. عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عبد الله بن عباس عن الصعب بن جثامة الليثي.

وأخرجه مسلم[6] من طريق الليث بن سعد[7]، ومعمر بن راشد، وصالح؛ ثلاثتهم عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن الصعب.

وأخرجه ابن خزيمة[8] من طريق محمد بن بكر البُرساني[9] عن ابن جريج عن ابن

---

(1) مالك، الموطأ (514/3/ ح371). أَنَّهُ أَهْدَى لِرَسُولِ اللهِ ﷺ حِمَاراً وَحْشِيّاً، وَهُوَ بِالْأَبْوَاءِ، أَوْ بِوَدَّانَ. فَرَدَّهُ عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ: فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللهِ ﷺ مَا فِي وَجْهِي، قَالَ: "إِنَّا لَمْ نَرُدَّهُ عَلَيْكَ، إِلاَّ أَنَّا حُرُمٌ".

(2) الشافعي، المسند –ترتيب سنجر– (232/2/ ح906).

(3) أحمد، المسند (355/26/ ح16423) (235/27/ ح16687). بلفظ: أَنَّهُ أَهْدَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ بِالْأَبْوَاءِ أَوْ بِوَدَّانَ حِمَارًا وَحْشِيًّا، فَرَدَّهُ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَلَمَّا رَأَى مَا فِي وَجْهِي قَالَ: "إِنَّا لَمْ نَرُدَّ عَلَيْكَ إِلَّا أَنَّا حُرُمٌ".

(4) البخاري، الصحيح (13/3/ ح1825) (155/3/ ح2573). بلفظ: أَنَّهُ أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِمَارًا وَحْشِيًّا، وَهُوَ بِالأَبْوَاءِ، أَوْ بِوَدَّانَ، فَرَدَّهُ عَلَيْهِ، فَلَمَّا رَأَى مَا فِي وَجْهِهِ قَالَ: "إِنَّا لَمْ نَرُدَّهُ عَلَيْكَ إِلَّا أَنَّا حُرُمٌ".

(5) مسلم، الصحيح (850/2/ ح1193). بلفظ: أَنَّهُ أَهْدَى لِرَسُولِ اللهِ ﷺ حِمَارًا وَحْشِيًّا وَهُوَ بِالْأَبْوَاءِ أَوْ بِوَدَّانَ فَرَدَّهُ عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ . قَالَ: فَلَمَّا أَنْ رَأَى رَسُولُ اللهِ ﷺ مَا فِي وَجْهِي، قَالَ: "إِنَّا لَمْ نَرُدَّهُ عَلَيْكَ، إِلَّا أَنَّا حُرُمٌ".

(6) مسلم، الصحيح (850/2/ ح51). بلفظ "أَهْدَيْتُ لَهُ حِمَارَ وَحْشٍ".

(7) ومن طريق الليث بن سعد عن الزهري أخرجه الترمذي في الجامع (198/2/ ح849). بلفظ: عن ابن عباس أَنَّ الصَّعْبَ بْنَ جَثَّامَةَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ مَرَّ بِهِ بِالأَبْوَاءِ، أَوْ بِوَدَّانَ، فَأَهْدَى لَهُ حِمَارًا وَحْشِيًّا، فَرَدَّهُ عَلَيْهِ، فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللهِ ﷺ مَا فِي وَجْهِهِ مِنَ الكَرَاهِيَةِ، فَقَالَ: "إِنَّهُ لَيْسَ بِنَا رَدٌّ عَلَيْكَ، وَلَكِنَّا حُرُمٌ".

(8) ابن خزيمة، الصحيح (177/4/ ح2637). بلفظ: عَنِ الصَّعْبِ بنِ جَثَّامَةَ قَالَ: مَرَّ بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَأَنَا بِالْأَبْوَاءِ أَوْ بِوَدَّانَ، فَأَهْدَيْتُ لَهُ حِمَارًا وَحْشِيًّا فَرَدَّهُ إِلَيَّ، فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْكَرَاهِيَةَ فِي وَجْهِي قَالَ: "إِنَّهُ لَيْسَ بِرَادٍّ عَلَيْكَ، وَلَكِنَّا حُرُمٌ".

(9) محمد بن بكر بن عثمان البُرساني، أبو عثمان البصري، صدوق قد يخطئ، من التاسعة، مات سنة أربع ومائتين. ابن حجر، تقريب التهذيب (470/ رقم5760).

شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس.

وأخرجه أحمد[1] من طريق عبد الله بن أويس[2] عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن الصعب.

وأخرجه مسلم[3] من طريق حبيب بن أبي ثابت[4] عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن الصعب.

وأخرجه أحمد[5]،والدارمي[6]، ومسلم[7]، وابن ماجه[8] وابن حبان[9]؛ خمستهم من طريق سفيان بن عيينة عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن الصعب. بلفظ: "لحم حمار وحش".

---

(1) أحمد، المسند (221/27/ ح16661). بلفظ: عَنِ الصَّعْبِ بنِ جَثَّامَةَ قَالَ: أَهْدَيْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ حِمَارًا عَقِيرًا وَحْشِيًّا بِوَدَّانَ، أَوْ قَالَ: بِالْأَبْوَاءِ، قَالَ: فَرَدَّهُ عَلَيَّ، فَلَمَّا رَأَى شِدَّةَ ذَلِكَ فِي وَجْهِي قَالَ: "إِنَّا إِنَّمَا رَدَدْنَاهُ عَلَيْكَ لِأَنَّا حُرُمٌ".

(2) عبد الله بن أويس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي، أبو أويس المدني، قريب مالك وصهره، صدوق يهم، من السابعة، مات سنة سبع وستين. ابن حجر، تقريب التهذيب (309/ رقم3412).

(3) مسلم، الصحيح (851/2/ ح53). بلفظ: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: أَهْدَى الصَّعْبُ بْنُ جَثَّامَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ حِمَارَ وَحْشٍ، وَهُوَ مُحْرِمٌ، فَرَدَّهُ عَلَيْهِ، وَقَالَ: "لَوْلَا أَنَّا مُحْرِمُونَ، لَقَبِلْنَاهُ مِنْكَ".

(4) حبيب بن أبي ثابت قيس، ويقال: هند بن دينار الأسدي مولاهم، أبو يحيى الكوفي، ثقة فقيه جليل، وكان كثير الإرسال والتدليس، من الثالثة، مات سنة تسع عشرة ومائة. ابن حجر، تقريب التهذيب (150/ رقم1084).

(5) أحمد، المسند (219/27/ ح16658). بلفظ: قَالَ: مَرَّ بِي رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَنَا بِالْأَبْوَاءِ أَوْ بِوَدَّانَ فَأَهْدَيْتُ لَهُ لَحْمَ حِمَارِ وَحْشٍ وَهُوَ مُحْرِمٌ، فَرَدَّهُ عَلَيَّ، فَلَمَّا رَأَى فِي وَجْهِي الْكَرَاهِيَةَ قَالَ: "لَيْسَ بِنَا رَدٌّ عَلَيْكَ وَلَكِنَّا حُرُمٌ".

(6) الدارمي، السنن (1153/2/ ح1872). بلفظ: عن الصَّعْبِ بنِ جَثَّامَةَ قَالَ: مَرَّ بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا بِالْأَبْوَاءِ أَوْ بِوَدَّانَ وَأَهْدَيْتُ لَهُ لَحْمَ حِمَارِ وَحْشٍ فَرَدَّهُ عَلَيَّ، فَلَمَّا رَأَى فِي وَجْهِي الْكَرَاهِيَةَ قَالَ: "إِنَّهُ لَيْسَ بِنَا رَدٌّ عَلَيْكَ، وَلَكِنَّا حُرُمٌ".

(7) مسلم، الصحيح (851/2/ ح52).

(8) ابن ماجه، السنن (1032/2/ ح3090). بلفظ: عن الصعب قال: مَرَّ بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا بِالْأَبْوَاءِ، أَوْ بِوَدَّانَ، فَأَهْدَيْتُ لَهُ حِمَارَ وَحْشٍ، فَرَدَّهُ عَلَيَّ، فَلَمَّا رَأَى فِي وَجْهِيَ الْكَرَاهِيَةَ قَالَ: "إِنَّهُ لَيْسَ بِنَا رَدٌّ عَلَيْكَ، وَلَكِنَّا حُرُمٌ".

(9) ابن حبان، التقاسيم والأنواع (345/1/ ح136). وذكرتُ ابن حِبان؛ لأنَّ سفيان قال في هذه الرواية: "سمعناه من الزهري عودًا وبَدءًا ...".

وتابع كلٌ من إسحاق بن راشد[1] وعمرو بن دينار[2] ابنَ عيينة في ذلك، فأخرجه الطحاوي[3] من طريق إسحاق بن راشد عن الزهري بمثلِه.

وأخرجه أحمد[4] والطبراني[5] من طريق محمد بن ثابت العبدي[6] عن عمرو بن دينار عن الزهري بمثل اللفظة ونحوًا من المتنِ كلِّه.

وأخرجه الدارمي[7] من طريق محمد بن عيسى[8].

وأخرجه النسائي[9] من طريق قتيبة بن سعيد؛ كلاهما (محمد بن عيسى، وقتيبة بن سعيد) عن حماد بن زيد عن صالح بن كيسان عن عُبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن الصعب. الأولُ بلفظ: "أُتي بلحمِ حمار وحش"، والثاني بلفظ: "رأى حمار وحشٍ".

وأخرجه البزار[10] من طريق شعبة عن الحكم[11] عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن الصعب. بلفظ: "لحم حمار وحش".

---

(1) إسحاق بن راشد الجزري، أبو سليمان، ثقة، في حديثه عن الزهري بعض الوهم، من السابعة، مات في خلافة أبي جعفر. ابن حجر، تقريب التهذيب (100/ رقم350).

(2) سبقت ترجمته، ثقة ثبت.

(3) الطحاوي، شرح معاني الآثار (169/2/ ح3794).

(4) أحمد، المسند (218/27/ ح16657). بلفظ: أَنَّهُ أَهْدَى إِلى رَسُولِ اللهِ ﷺ لَحْمَ صَيْدٍ فَلَمْ يَقْبَلْهُ، فَرَأَى ذَلِكَ فِي وَجْهِ الصَّعْبِ فَقَالَ: "إِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنَا أَنْ نَقْبَلَ مِنْكَ إِلَّا أَنَّا كُنَّا حُرُمًا".

(5) الطبراني، المعجم الكبير (84/8/ ح7435). بلفظ: عَنِ الصَّعْبِ بنِ جَثَّامَةَ، أَنَّهُ أَهْدَى إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ رَجُلٌ لَحْمَ حِمَارِ وَحْشٍ، فَرَدَّهُ عَلَيْهِ، وَقَالَ: "إِنَّا حُرُمٌ".

(6) محمد بن ثابت العبدي، أبو عبد الله البصري، صدوقٌ لين الحديث، من الثامنة. ابن حجر، تقريب التهذيب (471/ رقم5771).

(7) الدارمي، السنن (1153/2/ ح1870).

(8) محمد بن عيسى بن نجيح البغدادي، أبو جعفر بن الطباع، ثقة فقيه، كان من أعلم الناس بحديث هشيم، من العاشرة، مات سنة أربع وعشرين، وله أربع وسبعون. ابن حجر، تقريب التهذيب (501/ رقم6210).

(9) النسائي، السنن (184/5/ ح2820).

(10) البزار، المسند (243/11/ ح5022). بلفظ: عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ الصَّعْبَ بنَ جُثَامَةَ أَهْدَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وهُو بِقُدَيْدٍ، وهُو مُحْرِمٌ لَحْمَ حِمَارٍ وَحْشِيٍّ فَرَدَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وهُو يَقْطُرُ دَمًا.

(11) الحكم بن عتيبة، أبو محمد الكندي، الكوفي، ثقة ثبت فقيه إلا أنه ربما دلس، من الخامسة، مات سنة ثلاث عشرة أو بعدها، وله نيف وستون. ابن حجر، تقريب التهذيب (175/ رقم1453).

وأخرجه ابن ماجه[1] والطحاوي[2] من طريق ابن أبي ليلى[3] عن عبد الكريم[4] عن عبد الله بن الحارث بن نوفل عن ابن عباس عن عليٍّ بلفظ: "أُتي بلحم صيد".

وأخرجه مسلم[5] من طريق منصور بن المعتمر عن الحكم بن عتيبة عن حبيب بن أبي ثابت

وأخرجه النسائي[6] من طريق منصور بن المعتمر عن الحكم؛ كلاهما (حبيب بن أبي ثابت، والحكم) عن سعيد بن جبير.

وأخرجه أحمد[7] من طريق يزيد بن أبي زياد[8] عن مِقْسَم[9]؛ كلاهما (سعيد بن جبير، ومِقسم) عن ابن عباس بلفظ "رِجْل حمار وحشٍ".

وأخرجه أحمد[10] من طريق شعبة عن الحكم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس.

---

(1) ابن ماجه، السنن (1032/2/ ح3091). بلفظ: عَنْ عَلِيٍّ بنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: "أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِلَحْمِ صَيْدٍ، وَهُوَ مُحْرِمٌ، فَلَمْ يَأْكُلْهُ".

(2) الطحاوي، شرح معاني الآثار (168/2/ ح3786). بلفظ: عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ "أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُتِيَ بِلَحْمِ صَيْدٍ وَهُوَ مُحْرِمٌ، فَلَمْ يَأْكُلْهُ".

(3) محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري، الكوفي، القاضي، أبو عبد الرحمن، صدوق سيء الحفظ جدًا، من السابعة، مات سنة ثمان وأربعين. ابن حجر، تقريب التهذيب (493/ رقم6081).

(4) عبد الكريم بن أبي المُخارق، أبو أمية المعلم البصري، نزيل مكة، واسم أبيه قيس، وقيل: طارق، ضعيف. ابن حجر، تقريب التهذيب (361/ رقم4156).

(5) مسلم، الصحيح (851/2/ ح54).

(6) النسائي، السنن الكبرى (80/4/ ح3791). وهذا الإسناد من طريق الحكم عن سعيد مباشرة دون وجود حبيب بن أبي ثابت. بلفظ: عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَهْدَى الصَّعْبُ بْنُ جَثَّامَةَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ رِجْلَ حِمَارِ وَحْشٍ تَقْطُرُ دَمًا، وَهُوَ مُحْرِمٌ، وَهُوَ بِقُدَيْدٍ، "فَرَدَّهَا عَلَيْهِ".

(7) أحمد، المسند (353/3/ ح1855). بلفظ: عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ الصَّعْبَ بنَ جَثَّامَةَ الْأَسْدِيَّ أَهْدَى إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ رِجْلَ حِمَارِ وَحْشٍ، وَهُوَ مُحْرِمٌ فَرَدَّهُ، وَقَالَ: "إِنَّا مُحْرِمُونَ".

(8) يزيد بن أبي زياد الهاشمي مولاهم، الكوفي، ضعيف، كبر فتغير وصار يتلقن، وكان شيعيًا، من الخامسة، مات سنة ست وثلاثين. ابن حجر، تقريب التهذيب (601/ رقم7717).

(9) مِقْسَم بن بُجْرة، ويقال: نَجْدة، أبو القاسم، مولى عبد الله بن الحارث، ويقال له مولى ابن عباس للزومه له، صدوق، وكان يرسل، من الرابعة، مات سنة إحدى ومائة، وما له في البخاري سوى حديث واحد. ابن حجر، تقريب التهذيب (545/ ؤقم6873).

(10) أحمد، المسند (324/4/ ح2535). وأخرتُ ذِكر الرواية ع التي قبلها؛ لأنَّ الواسطة بين الحكم وسعيد بن جبير ساقطة.

بلفظ: "رجل حمار، فرده وهو يقطرُ دمًا".

وأخرجه النسائي[1] عن قتيبة بن سعيد عن حماد بن زيد عن صالح بن كيسان عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس. بلفظ: "أُتي برجل حمار وحشي".

وأخرجه مسلم[2] من طريق محمد بن جعفر عن شعبة عن الحكم عن حبيب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس بلفظ "عَجْزَ حمار وحشٍ يقطُرُ دمًا".

وأخرجه أحمد[3] والطحاوي[4]، وابن حبان[5] من طريق شعبة عن الحكم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس بلفظ: "عجُز حمارٍ وحش"، وزاد أحمد فردّه وهو يقطرُ دمًا.

وأخرجه أحمد[6]، وأبو نعيم[7]؛ كلاهما من طريق شعبة عن حبيب بن أبي ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس. بلفظ: عجُزَ حمار.

وأخرجه خيثمة بن سليمان[8] من طريق الأعمش عن المنهال بن عمرو[9] عن سعيد بن جبير عن ابن عباس.

---

(1) النسائي، السنن الكبرى (79/4/ ح3788). بلفظ: عَنِ الصَّعْبِ بنِ جَثَّامَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَقْبَلَ حَتَّى إِذَا كَانَ بِوَدَّانَ أُتِيَ بِرِجْلِ حِمَارٍ وَحْشِيٍّ فَرَدَّهُ عَلَيْهِ، وَقَالَ: "إِنَّا حُرُمٌ لَا نَأْكُلُ الصَّيْدَ".

(2) مسلم، الصحيح (851/2/ ح54).

(3) أحمد، المسند (384/4/ ح2629). بلفظ: أَنَّ الصَّعْبَ بْنَ جَثَّامَةَ اللَّيْثِيَّ "أَهْدَى إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ مُحْرِمٌ بِقُدَيْدٍ عَجُزَ حِمَارٍ، فَرَدَّهُ وَهُوَ يَقْطُرُ دَمًا".

(4) الطحاوي، شرح معاني الآثار (170/2/ ح3800). في هذا السند سقطت الواسطة بين الحكم وسعيد بن جُبير وهو حبيب. وتمام اللفظ: "أَنَّ الصَّعْبَ بنَ جَثَّامَةَ أَهْدَى لِلنَّبِيِّ ﷺ عَجُزَ حِمَارِ وَحْشٍ، وَهُوَ بِقُدَيْدٍ، يَقْطُرُ دَمًا، فَرَدَّهُ".

(5) ابن حبان، التقاسيم والأنواع (282/9/ ح3970). أَنَّ الصَّعْبَ بنَ جَثَّامَةَ أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَجَزَ حِمَارَ وحشي بِقُدَيْدٍ وَكَانَ مُحْرِمًا، فَرَدَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

(6) أحمد، المسند (148/3/ ح2530).

(7) أبو نعيم، المستخرج (281/3/ ح2736).

(8) خيثمة بن سليمان، حديثه (ص207). بلفظ: قَالَ: أَهْدَى الصَّعْبُ بْنُ جَثَّامَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَجَزَ حِمَارٍ يَقْطُرُ دَمًا ، فَرَدَّهُ وَقَالَ: "إِنَّا حُرُمٌ"، وَلَمْ يَطْعَمْهُ.

(9) المنهال بن عمرو الأسدي مولاهم، الكوفي، صدوق ربما وهم، من الخامسة. ابن حجر، تقريب التهذيب (457/ رقم6918).

وتابع عطاءُ بن أبي رباح سعيدَ بنَ جُبير في متن الرواية، فأخرجه البزار[1] من طريق إسحاق[2] عن شريك[3] عن حجاج[4] عن عطاء عن ابن عباس.

وأخرجه مسلم[5] من طريق شعبة عن حبيب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس بلفظ: "شِقُّ حمارِ وحشٍ".

وأخرجه أحمد[6] ومسلم[7]، والنسائي[8] من طريق ابن جريج عن الحسن بن مسلم[9] عن طاوس عن ابن عباس عن زيد بن أرقم. بلفظ: "أُهديَ له عضوٌ من لحم صيدٍ".

وأخرجه الطحاوي[10] من طريق حماد بن سلمة عن قيس[11] عن عطاء عن ابن عباس عن زيد بن أرقم. بلفظ: "أُهديَ له عضوُ صيدٍ وهو محرم".

---

(1) البزار، المسند (84/11/ ح4792). بلفظ: أَنَّ الصَّعْبَ بْنَ جُثَامَةَ أُهْدِيَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُحْرِمٌ، عَجُزَ حِمَارٍ، فردَّها، وَلَمْ يأكلها.

(2) سبقت ترجمته، ثقة.

(3) سبقت ترجمته بالتفصيل، شريك بن عبد الله النخعي، وخلاصة القول فيه: صدوقٌ حديثه في مرتبة الحسن.

(4) حجاج بن أرطاة بن ثور بن هبيرة النخعي، أبو أرطاة الكوفي، القاضي، أحد الفقهاء، صدوق كثير الخطأ والتدليس، من السابعة، مات سنة خمس وأربعين. ابن حجر، تقريب التهذيب (152/ رقم1119).

(5) مسلم، الصحيح (851/2/ ح54).

(6) أحمد، المسند (22/32/ ح19271) (88/32/ ح19341). بلفظ: عَنْ طَاوُسٍ قَالَ: قَدِمَ زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ يَسْتَذْكِرُهُ: كَيْفَ أَخْبَرْتَنِي عَنْ لَحْمٍ أُهْدِيَ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ حَرَامٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، أَهْدَى لَهُ رَجُلٌ عُضْوًا مِنْ لَحْمِ صَيْدٍ، فَرَدَّهُ، وَقَالَ: "إِنَّا لَا نَأْكُلُهُ إِنَّا حُرُمٌ".

(7) مسلم، الصحيح (851/2/ ح55). بلفظ: عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَدِمَ زَيْدُ بنُ أَرْقَمَ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللهِ بنُ عَبَّاسٍ يَسْتَذْكِرُهُ: كَيْفَ أَخْبَرْتَنِي عَنْ لَحْمِ صَيْدٍ أُهْدِيَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ حَرَامٌ؟ قَالَ: قَالَ: أُهْدِيَ لَهُ عُضْوٌ مِنْ لَحْمِ صَيْدٍ فَرَدَّهُ، فَقَالَ: "إِنَّا لَا نَأْكُلُهُ إِنَّا حُرُمٌ".

(8) النسائي، السنن الكبرى (80/4/ ح3790).

(9) الحسن بن مسلم بن يَنَّاق، قاف المكي، ثقة، من الخامسة، ومات قديمًا بعد المائة بقليل. ابن حجر، تقريب التهذيب (164/ رقم1286).

(10) الطحاوي، شرح معاني الآثار (169/2/ ح3792). بلفظ: إِنَّ ابنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ لِزَيْدِ بنِ أَرْقَمَ هَلْ عَلِمْتَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ : أُهْدِيَ لَهُ عُضْوُ صَيْدٍ وَهُوَ مُحْرِمٌ، فَلَمْ يَقْبَلْهُ؟ قَالَ نَعَمْ".

(11) سبقت ترجمته، ثقة.

وأخرجه أحمد[1] من طريق عبيد الله بن عمر القواريري[2] عن حماد بن زيد[3] عن صالح بن كيسان[4] عن عبيد الله بن عبد الله عن عبد الله بن عباس. بلفظ: ببعض حمار وحشٍ.

دراسة رواة الحديث:

رواة سند الإمام الشَّافعي رحمه الله ثقات.

الحكم على الحديث:

أولا: الحديث بلفظ "حمار وحشٍ"، **متفقٌ على صحتِه في الصَّحيحين وخارجهما،** بالطُّرق المذكورة في التَّخريج، قال الترمذي في الجامع: "هذا حديثٌ حسنٌ صحيح"[5].

ثانيًا: الحديثُ من طريق عبد الله بن أويس **صحيحٌ دونَ قولِه: (عقيرًا)** فهو ضعيف؛ إذ إنّه خالف الرواة عن الزهري، فالمحفوظ عن الزهري (حمار وحشٍ)، ودليلُ ذلِكَ: ما جاء عن ابن جريج أنّه قال لابن شهاب: "الحمارُ عقير؟ قال: لا أدري"[6]، فقد بيّن ابن جريج أنَّ ابن شهاب شكَّ فلم يدرِ هل الحمار عقيرًا أم لا[7].

قال ابن خزيمة: "في مسألة ابن جريج الزهري وإجابته إياه دلالة على أن من قال في خبر الصعب أهديت له لحم حمار أو رجل حمار واهم فيه، إذ الزهري قد أعلم أنه لا يدري الحمار كان عقيرا أم لا حين أهدي للنبي ﷺ ؟ وكيف يُروى أن النبي ﷺ أُهْدِيَ له

---

(1) أحمد، المسند (222/27/ ح16663). سقطت الواسطة–وهو الزهري– في هذا السند بين صالح بن كيسان وعبيد الله بن عبد الله. ومتن الحديث جاء على الشكِّ؛ فعَنِ الصَّعْبِ بنِ جَثَّامَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَيْنَمَا هُوَ بِوَدَّانَ إِذْ أَتَاهُ الصَّعْبُ بْنُ جَثَّامَةَ. أَوْ رَجِلٍ بِبَعْضِ حِمَارِ وَحْشٍ فَرَدَّهُ عَلَيْهِ فَقَالَ: "إِنَّا حُرُمٌ لَا نَأْكُلُ الصَّيْدَ".

(2) عبيد الله بن عمر بن ميسرة القواريري، أبو سعيد البصري، نزيل بغداد، ثقة ثبت، من العاشرة، مات سنة خمس وثلاثين على الأصح وله خمس وثمانون سنة. ابن حجر، تقريب التهذيب (373/ رقم4325).

(3) سبقت ترجمته، ثقة ثبت.

(4) سبقت ترجمته، ثقة ثبت.

(5) الترمذي، الجامع (198/2).

(6) ابن عبد البر، التمهيد (55/9).

(7) المصدر نفسه (55/9).

لحم حمار أو رجل حمار، وهو لا يدري كان الحمار المُهْدى إلى النبي ﷺ عقيرًا أم لا؟"[1].

ثالثًا: الحديث بلفظ" "لحم حمار وحشٍ"، قال التِّرمذي: "روى بعض أصحاب الزهري، عن الزهري هذا الحديث، وقال: أهدى له لحم حمار وحش، وهو غير محفوظ"[2].

قلتُ: ممن قال لحمَ حمار وحشٍ كما تبين في التخريج سفيان بن عيينة، وإسحاق بن راشد وعمرو بن دينار؛ ثلاثتهم عن الزهري، خالفوا بذلِكَ الرواةَ عن الزهري، فقد رواه عن الزهري بلفظ (حمار وحشٍ) مالك ومعمر وابن جريج وعبد الرحمن بن الحارث وصالح بن كيسان وابن أخي ابن شهاب[3] والليث بن سعد ويونس بن يزيد ومحمد بن عمرو بن علقمة[4] وشعيب[5]؛ كلهم قالوا فيه (أهديتُ لرسول الله ﷺ حمار وحشٍ)، وهذا على خلاف ما قاله الثلاثة (أُهديَ لرسول الله لحم حمار وحشٍ).

قال الحميدي: "وكان سفيان ربما جمعهما مرة في حديث واحد، وربما فرقهما، وكان سفيان، يقول: "حمار وحش، ثم صار إلى لحم حمار وحش"[6].

قلتُ: ومن الروايات التي قال فيها ابن عيينة: "حمار وحشٍ"، ما أخرجه السراج[7]

---

(1) ابن خزيمة، الصحيح (4/ 177).

(2) الترمذي، الجامع (198/2).

(3) أحمد، المسند (228/27/ ح16673)، من طريق يعقوب بن إبراهيم عن ابن أخي ابن شهاب عن عمِّه عن عبيد الله بن عبد الله عن عبد الله بن عباس، كان يقول: سَمِعْتُ الصَّعْبَ بْنَ جَثَّامَةَ بْنِ قَيْسٍ اللَّيْثِيَّ يَقُولُ: أَهْدَيْتُ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ حِمَارَ وَحْشٍ بِالْأَبْوَاءِ فَرَدَّهُ عَلَيَّ، فَلَمَّا عَرَفَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي وَجْهِي الْكَرَاهِيَةَ قَالَ: " إِنَّهُ لَيْسَ بِنَا رَدٌّ عَلَيْكَ وَلَكِنَّا حُرُمٌ".

(4) أحمد، المسند (232/27/ ح16679). من طريق محمد بن عمرو عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَثَّامَةَ اللَّيْثِيِّ، قَالَ: كَانَ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَحَادِيثَ، قال: وَأَهْدَيْتُ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ حِمَارَ وَحْشٍ وَهُوَ مُحْرِمٌ، فَرَدَّهُ عَلَيَّ، فَعَرَفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِي، فَقَالَ: "إِنَّا لَمْ نَرُدَّهُ عَلَيْكَ إِلَّا أَنَّا حُرُمٌ".

(5) أحمد، المسند (229/27/ ح16674). من طريق شعيب عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس أَنَّهُ سَمِعَ الصَّعْبَ بنَ جَثَّامَةَ اللَّيْثِيَّ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يُخْبِرُ، أَنَّهُ أَهْدَى لِلنَّبِيِّ ﷺ حِمَارَ وَحْشٍ بِالْأَبْوَاءِ، أَوْ بِوَدَّانَ وَالنَّبِيُّ مُحْرِمٌ، فَرَدَّهُ النَّبِيُّ ﷺ ، قَالَ الصَّعْبُ: فَلَمَّا عَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ فِي وَجْهِي رَدَّهُ هَدِيَّتِي قَالَ: "لَيْسَ بِنَا رَدٌّ عَلَيْكَ وَلَكِنِّي حُرُمٌ".

(6) الحميدي، المسند (2/ 38).

(7) السراج، المسند (184/3/ ح2400).

من طريق يوسف بن موسى[1] وزياد بن أيوب[2]؛ كلاهما عن سفيان عن الزهري عن عبيد الله عن عبد الله بن عباس عن الصعب بن جثامة قال: "مر بي رسول الله ﷺ وأنا بالأبواء أو بودان فأهديتُ له حمار وحش فرده علي، فلما رأى الكراهية بوجهي، قال: أنه ليس بنا رد عليك، ولكنا حرم". وهذه روايةٌ إسنادُها صحيح، وافق فيها ابن عيينة الثقات من الرواة.

قال البيهقي: "كان ابن عيينة يضطرب فيه، فرواية العدد الذين لم يشكوا فيه أولى"[3]، ووافق محمدُ بنُ إسحاق سفيانَ ابنَ عيينة في ذلك[4].

وأُنَبه إلى أنَّ سند أحمد والطبراني الذي من طريق محمد بن ثابت العبدي عن عمرو بن دينار ضعيفٌ؛ لضعف محمد بن ثابت العبدي، ويقويه ما سبق من الأسانيد، وما أخرجه البزار في مسنده من طريق شعبة عن الحكم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس كما هو مبينٌ في التخريجِ أعلاه. والله أعلم.

وممن رواه أيضًا بهذا اللفظ حماد بن زيد عن صالح بن كيسان في روايته عند الدارمي كما سبق بيان ذلك في التخريج إلا أنه لم يذكر في إسناده الزهري. فليُنظر.

فهذه كلها روايات صحيحة إلا أنّها خالفت المحفوظ.

رابعًا: طريق حماد بن زيد التي رواها بإسقاط الواسطة –أي الزهري– بين صالح بن كيسان وعبيد الله بن عبد الله، وقال فيها: أو "رجُلٍ" على الشكِّ، وقال أيضًا: "ببعضِ حمار وحشٍ".

قال ابن عبد البر: "وعند حماد بن زيد في هذا إسنادٌ آخر عن عمرو بن دينار عن ابن عباس عن الصعب بن جثامة أنَّه أتى النبيَّ ﷺ بحمار وحشٍ فردّه عليه، وقال: إنّا حرُم لا نأكل الصيد، ورواه إبراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب كما

---

(1) يوسف بن موسى بن راشد القطان، أبو يعقوب الكوفي، نزيلُ الري ثم بغداد، صدوقٌ من العاشرة، مات سنة ثلاثٍ وخمسين. ابن حجر، تقريب التهذيب (612/ رقم7887).

(2) زياد بن أيوب بن زياد البغدادي، أبو هاشم، طوسي الأصل، لقبه أحمد شعبة الصغير؛ ثقة حافظ، من العاشرة، مات سنة اثنتين وخمسين، وله ستٌّ وثمانون. ابن حجر، تقريب التهذيب (218/ رقم2056).

(3) البيهقي، السنن الكبرى (426/7).

(4) ابن عبد البر، التمهيد (55/9). لم أقف على رواية محمد بن إسحاق إلا بلفظ حمار وحشٍ. والله أعلم.

قدمنا ذكره، وهو أولى بالصواب عند أهل العلم"[1].

قلتُ: والذي وقفت عليه لحماد بن زيد بالإسناد الذي ذكره ابن عبد البر، أخرجه السراج عن أبي الأشعث عن حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن ابن عباس عن الصعب بن جثامة "أنه أتى النبي ﷺ إذ أتاه أعرابيٌ ببعض حمار وحشي وهو بودان فرده عليه، وقال: إنا حرم. وقال: إنا لا نأكل الصيد"[2]. وهو بهذا يوافق الرواية التي سبق ذكرها في التخريج عند الإمام أحمد من طريق القواريري عن حماد بن زيد عن صالح بن كيسان عن عبيد الله بن عبد الله، وهذا يُرجح عندي والله أعلم أنَّ حماد بن زيد روى الحديث بلفظ "ببعضِ حمار وحشٍ"، إذ لم أقف على الروايةِ التي ذكرها ابن عبد البر.

وبهذا تكون رواية حماد بن زيد التي في مسند السراج، ومسند الإمام أحمد صحيحة؛ فالرواة عن حماد بن زيد في دائرة المقبول؛ وسماع صالح بن كيسان من عبيد الله بن عبد الله ثابتٌ عند أهل التراجم، أمّا الرواية التي ذكرها ابن عبد البر فلا أدري مدى صحتها إذ إنَّ الراوي عن حماد بن زيد غير مذكور في السند. والله أعلم.

إلا أنَّ الحكم بصحة هذا الحديث بهذا اللفظ يُعارضه الروايات التي أخرجها الدارمي والنسائي في سننهما من طريق حماد بن زيد إذ هي أيضًا محكومٌ بصحتِها، وبهذا يتبين أنَّ من رواه بلفظ حمار وحشٍ أثبت ممن رواه بغيرِ ذلك من الألفاظ. والله أعلم.

خامسًا: الحديث الذي رواه ابن ماجه والطحاوي من طريق ابن أبي ليلى عن عبد الكريم بن عبد الله عن ابن عباس عن علي بن أبي طالب **ضعيف**؛ لضعفِ عبد الكريم أبو المخارق.

سادسًا: الحديث الذي رواه مسلم من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس، بلفظ: "رجل حمار وحش"، و"عجُزَ حمار وحشي"، و"شق حمار وحش" **كلها صحيحة**، وكذا الطرق الأخرى التي خارج الصحيح. والله أعلم.

سابعًا: الحديث الذي رواه أحمد، ومسلم، والنَّسائي من طريق طاوس عن ابن عباس، بلفظ: "أهدي له عضو من لحم صيد"، **صحيح**.

---

(1) ابن عبد البر، التمهيد (56/9).

(2) السراج، حديث السراج (185/3/ ح2403).

ثامنًا: الحديث الذي رواه أحمد من طريق القواريري، بلفظ: "ببعضِ حمار وحش" **صحيحٌ أيضًا**. والله تعالى أعلم.

الحديث الثاني: قَالَ الإمام الشَّافِعِيُّ رحمه الله تعالى: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بنِ يَحْيَى بنِ حِبَّانَ[1] عَنْ رَافِعِ بنِ خَدِيجٍ[2] أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ "لَا قَطْعَ فِي ثَمَرٍ وَلَا كَثَرٍ[3]".

وقَالَ: أَخْبَرَنَا ابنُ عُيَيْنَةَ عَنْ يَحْيَى بنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حِبَّانَ عَنْ عَمِّهِ وَاسِعِ بْنِ حِبَّانَ[4] عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ "لَا قَطْعَ فِي ثَمَرٍ وَلَا كَثَرٍ"[5].

نقد الحديث:

قال الإمام الشَّافعي رحمه الله: "وبهذا نقول لا قطع في ثمر معلَّق ولا غير محرز ولا في جمار؛ لأنه غير محرز وهو يشبه حديث عمرو بن شعيب"[6].

قلتُ: يقصد بحديث عمرو بن شعيب، ما رواه الشَّافعي، عن مالك، عن ابن أبي حسين، عن عمرو بن شعيب، عن النَّبي ﷺ ، أنه قال: "لَا قَطْعَ فِي ثَمَرٍ مُعَلَّقٍ، فَإِذَا آوَاهُ الْجَرِينُ فَفِيهِ الْقَطْعُ"[7].

---

(1) محمد بن يحيى بن حَبَّان، بفتح المهملة وتشديد الموحدة، بن منقذ الأنصاري، المدني، ثقة فقيه، من الرابعة مات سنة إحدى وعشرين وهو ابن أربع وسبعين سنة. ابن حجر، تقريب التهذيب(512/رقم6381).

(2) رافع بن خديج بن رافع بن عدي الحارثي، الأوسي الأنصاري، أول مشاهده أحد ثم الخندق، مات سنة ثلاث أو أربع وسبعين وقيل قبل ذلك. ابن حجر، تقريب التهذيب(204/رقم1861).

(3) الكثر: جمار النخل. الخليل الفراهيدي، العين (348/5)، أبو عبيد، غريب الحديث (287/1).

(4) واسع بن حبان بن منقذ بن عمرو الأنصاري، المازني المدني، صحابي ابن صحابي، وقيل بل ثقة من الثانية. ابن حجر، تقريب التهذيب(579/رقم7380).

(5) الشافعي، الأم (332/7).

(6) المصدر نفسه (332/7).

(7) الشافعي، المسند –ترتيب سنجر–(283/3/ح1595). وفي الموطأ عن ابن أبي حسين عن النبي ﷺ. قال البيهقي: وقد رواه عمرو بن الحارث، وهشام بن سعد، وعبيد الله بن الأخنس، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ. السنن الصغير(310/3).

تخريج الحديث:

أولًا: حديث مالك دون زيادة واسع بن حبان.

أخرجه الشَّافعي[1]، وأبو داود[2]؛ من طريق مالك.

وأخرجه ابن أبي شيبة[3] من طريق أبي خالد الأحمر[4].

وأخرجه أحمد[5]، والدَّارمي[6]؛ من طريق يزيد بن هارون[7].

وأخرجه الدَّارمي[8] من طريق جرير بن عبد الحميد[9]، وعبد الوهاب الثَّقفي[10].

وأخرجه النَّسائي[11] من طريق يحيى بن سعيد القطان.

وأخرجه النَّسائي[12] من طريق حمَّاد بن زيد[13].

---

(1) الشافعي، المسند–ترتيب سنجر– (283/3/ ح1596).

(2) أبو داود، السنن (136/4/ح4388). بلفظ: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، أَنَّ عَبْدًا سَرَقَ وَدِيًّا مِنْ حَائِطِ رَجُلٍ، فَغَرَسَهُ فِي حَائِطِ سَيِّدِهِ، فَخَرَجَ صَاحِبُ الْوَدِيِّ يَلْتَمِسُ وَدِيَّهُ، فَوَجَدَهُ، فَاسْتَعْدَى عَلَى الْعَبْدِ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ، وَهُوَ أَمِيرُ الْمَدِينَةِ يَوْمَئِذٍ، فَسَجَنَ مَرْوَانُ الْعَبْدَ وَأَرَادَ قَطْعَ يَدِهِ، فَانْطَلَقَ سَيِّدُ الْعَبْدِ إِلَى رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، فَسَأَلَهُ عَنْ ذَلِكَ، فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "لَا قَطْعَ فِي ثَمَرٍ، وَلَا كَثَرٍ"، فَقَالَ الرَّجُلُ: إِنَّ مَرْوَانَ أَخَذَ غُلَامِي، وَهُوَ يُرِيدُ قَطْعَ يَدِهِ، وَأَنَا أُحِبُّ أَنْ تَمْشِيَ مَعِي إِلَيْهِ فَتُخْبِرَهُ بِالَّذِي سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَمَشَى مَعَهُ رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ حَتَّى أَتَى مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ، فَقَالَ لَهُ رَافِعٌ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "لَا قَطْعَ فِي ثَمَرٍ، وَلَا كَثَرٍ"، فَأَمَرَ مَرْوَانُ بِالْعَبْدِ فَأُرْسِلَ قَالَ أَبُو دَاوُدَ: "الْكَثَرُ: الْجُمَّارُ".

(3) ابن أبي شيبة، المصنف (72/1/ح71).

(4) سليمان بن حيان، الأزدي، أبو خالد الأحمر، الكوفي، صدوق يخطئ، من الثامنة، مات سنة تسعين أو قبلها وله بضع وسبعون. ابن حجر، تقريب التهذيب(250/ رقم2547).

(5) أحمد، المسند (103/25/ح15804).

(6) الدارمي، السنن (1485/3/ح2350).

(7) سبقت ترجمته، ثقة متقن عابد.

(8) الدارمي، السنن (1486/3/ح2354).

(9) جرير بن عبد الحميد بن قُرْط، الضبي، الكوفي، نزيل الري وقاضيها، ثقة صحيح الكتاب، قيل كان في آخر عمره يهم من حفظه، مات سنة ثمان وثمانين وله إحدى وسبعون سنة. ابن حجر، تقريب التهذيب(139/رقم916).

(10) سبقت ترجمته بالتفصيل. ثقة ربما أخطأ.

(11) النسائي، السنن (87/8/ح4961).

(12) النسائي، السنن (87/8/ح4962).

(13) سبقت ترجمته، ثقة.

وأخرجه النَّسائي[1] من طريق أبي معاوية الضَّرير[2].

وأخرجه الطَّبراني[3] من طريق عبد الوارث[4]، وعبيد الله بن عمرو الرَّقي[5][6]، و يونس بن راشد[7][8]، وزائدة[9][10]، وعبد العزيز الدَّراوردي[11][12]، وأنس بن عياض[13]؛ جميعهم (مالك، وأبو خالد الأحمر، ويزيد بن هارون، وجرير بن عبد الحميد، وعبد الوهاب الثَّقفي، ويحيى بن سعيد القطان، وحمَّاد بن زيد، وأبو معاوية الضَّرير، وعبد الوارث، وعبيد الله بن عمرو الرَّقي، ويونس بن راشد، وزائدة، والدَّراوردي، وأنس بن عياض) عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن رافع بن خديج.

---

(1) النسائي، السنن (8/87/ح4963).

(2) محمد بن خازم الكوفي، عمي وهو صغير، ثقة، أحفظ الناس لحديث الأعمش، وقد يهم في حديث غيره، من كبار التاسعة، مات سنة خمس وتسعين، وله اثنتان وثمانون سنة وقد رمي بالإرجاء. ابن حجر، تقريب التهذيب(475/رقم5841).

(3) الطبراني، المعجم الكبير (4/261/ ح4343).

(4) عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان العنبري مولاهم، أبو عبيدة، التَّنوري–بفتح التاء ثالث الحروف وضم النون بعدهما الواو وفي آخرها الراء، نسبة إلى التنور وعملها وبيعها–، البصري، ثقة ثبت رمي بالقدر ولم يثبت عنه. مات سنة ثمانين ومائة. السمعاني، الأنساب (97/3)، ابن حجر، تقريب التهذيب (367/ رقم4251).

(5) عبيد الله بن عمرو بن أبي الوليد الرقي–سبق بيان معناها–، أبو وهب الأسدي، ثقة فقيه ربما وهم، من الثامنة، مات سنة ثمانين عن ثمانين إلا سنة. ابن حجر، تقريب التهذيب (373/ رقم4327).

(6) الطبراني، المعجم الكبير (4/261/ ح4345).

(7) سبقت ترجمته، صدوق رمي بالإرجاء.

(8) الطبراني، المعجم الكبير (4/261/ ح4346).

(9) زائدة بن قدامة الثقفي، أبو الصلت الكوفي، ثقة ثبت صاحب سنة، من السابعة، مات سنة ستين، وقيل: بعدها. ابن حجر، تقريب التهذيب (213/ رقم1982).

(10) الطبراني، المعجم الكبير (4/262/ ح4347).

(11) الطبراني، المعجم الكبير (4/262/ ح4348).

(12) سبقت ترجمته، صدوق حسن الحديث.

(13) الطبراني، المعجم الكبير (4/262/ ح4349).

ثانيًا: تخرج الحديث بزيادة واسع بن حبان.

أخرجه الطَّيالسي[1]، والنَّسائي[2] من طريق زهير بن محمد التَّميمي[3].

وأخرجه الشَّافعي[4]، عن ابن عيينة، والدَّارمي[5]، وابن ماجه[6]، والنَّسائي[7] من طريقه –أي ابن عيينة–.

وأخرجه التِّرمذي[8]، والنَّسائي[9] من طريق الليث بن سعد؛ ثلاثتهم (زهير، وابن عيينة، والليث) عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن حبان، عن عمه واسع، عن رافع بن خديج.

وأخرجه الدَّارمي[10]، والنَّسائي[11] من طريق أبي نُعيم، عن سفيان، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى، عن رافع (لم يذكر عمه واسع).

وللحديث طرق بإبهام اسم الرَّجل الذي روى عنه محمد بن يحيى:

أخرجه عبد الرزاق[12] من طريق ابن جُريج.

وأخرجه الدَّارمي[13]، والنَّسائي[14]، من طريق أبي أسامة[15]؛ كلاهما (ابن جريج،

---

(1) أبو داود الطيالسي، المسند (263/2/ ح1000). بلفظ: "لَا قَطْعَ فِي ثَمَرٍ وَلَا كَثَرٍ".

(2) النسائي، السنن الكبرى (36/7/ ح7409).

(3) زهير بن محمد التميمي، أبو المنذر الخراساني، سكن الشام ثم الحجاز، رواية أهل الشام عنه غير مستقيمة؛ فَضُعف بسببها، قال البخاري عن أحمد: كأن زهيرًا الذي يروي عنه الشاميون آخر، وقال أبو حاتم: حدث بالشام من حفظه فكثر غلطه، من السابعة مات سنة اثنتين وستين. ابن حجر، تقريب التهذيب(217/ رقم2049).

(4) الشافعي، المسند–ترتيب سنجر– (263/2/ ح1000).

(5) الدارمي، السنن (1486/3/ ح2352).

(6) ابن ماجه، السنن (865/2/ ح2593).

(7) النسائي، السنن (87/8/ح4964–ح4965).

(8) الترمذي، الجامع (52/4/ح1449).

(9) النسائي، السنن (87/8/ح4967).

(10) الدارمي، السنن (1486/3/ ح2353).

(11) النسائي، السنن (87/8/ ح4965).

(12) عبد الرزاق، المصنف (223/10/ح18916).

(13) الدارمي، السنن (1486/3/ح2351).

(14) النسائي، السنن (88/8/ح4969).

(15) سبقت ترجمته، ثقة ثبت ربما دلس، وكان بأخرة يحدث من كتب غيره.

وأبو أسامة) عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن رجل من قومه[1]، عن رافع بن خديج.

وأخرجه النَّسائي[2] من طريق بشر، عن يحيى بن سعيد: أن رجلًا من قومه حدثه، عن عم له[3]، أن رافع بن خديج.

دراسة رواة الحديث:

جميع رواته ثقات.

الحكم على الحديث:

الحديث صحيح بالطريقين، أي: بإثبات واسع في الإسناد، وبإسقاطه منه، إذ إنَّ السَّند يُعتبر من قبيل زيادة متصل الأسانيد. والله أعلم.

قال التِّرمذي: "هكذا روى بعضهم، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن عمه واسع بن حبان، عن رافع بن خديج، عن النبي ﷺ نحو رواية الليث بن سعد، وروى مالك بن أنس، وغير واحد هذا الحديث، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن رافع بن خديج، عن النبي ﷺ ولم يذكروا فيه عن واسع بن حبان"[4].

قلتُ: وعدم تعليق الإمام التِّرمذي على أحد السَّندين تصحيح منه لهما؛ إذ إنَّ من عادتِهِ أن يتكلم عن الفرق بين الأسانيد ويبيين الأصح منها. والله أعلم.

وقال الطَّحاوي: "هذا الحديث تلقت العلماء متنه بالقَبُول، واحتجوا به"[5].

وقال ابن عساكر: "هذا حديثُ محفوظ من حديث يحيى رواه جماعة"[6].

---

(1) وقال ابن حجر في المبهمات: محمد بن يحيى بن حبان، عن رجل من قومه، عن رافع بن خديج، هو: واسع بن حبان. تقريب التهذيب (737). وقلتُ: وظهر هذا جليًا في التخريج.

(2) النسائي، السنن (8/88/ح4970).

(3) وقال ابن حجر في التقريب: يحيى بن سعيد الأنصاري، عن رجل من قومه، عن عم له، عن رافع، هو محمد بن يحيى بن حبان، وعمه هو واسع. (738). ونحوه عند المزي في تهذيب الكمال(35/114).

(4) الترمذي، الجامع (3/ 105).

(5) ابن الملقن، البدر المنير (8/ 658).

(6) ابن عساكر، المعجم (2/1025/ ح1318).

وقال ابن عبد البر: "إنَّ محمد بن يحيى لم يسمعه من رافع بن خديج، وقد رواه ابن عيينة، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن عمه واسع بن حبان، عن رافع بن خديج، فإن صح هذا فهو متصل مسند صحيح، ولكن قد خولف ابن عيينة في ذلك ولم يتابع عليه إلا ما رواه حمَّاد بن دليل المدائني[1]، عن شعبة، فإنه رواه عن شعبة، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن عمه، عن رافع بن خديج.

وأما غير حمَّاد بن دليل فإنما رواه عن شعبة عن يحيى عن محمد عن رافع كما رواه مالك وكذلك رواه الثوري وحماد بن زيد وحمَّاد بن سلمة وأبو عوانة ويزيد بن هارون وأبو خالد الأحمر وعبد الوارث بن سعيد وأبو معاوية كلهم عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن رافع بن خديج"[2].

ومثل كلامِه ذكر الإشبيلي في الأحكام الوسطى[3]، وقال ابن القطان عقِبَه: "وفيه نصٌ بترجيح رواية من أرسل على روايةِ من وصل، وإن كان ثقة"[4].

قلتُ: وإن لم يروه واسع بن حبان، عن رافع بن خديج في طرقٍ أخرى، فإن هذا لا يُضعف السَّند؛ إذ إنَّ محمد بن يحيى بن حبان توفي سنة إحدى وعشرين ومائة، عن عمر يبلغ الرابعة والسبعين، ورافع بن خديج قيل إنّه توفي سنة ثلاث وسبعين، وقيل: أربع وسبعين، وقيل: تسعٍ وخمسين، وبناءٍ على هذه الأقوال تكون إمكانية سماع محمد بن يحيى من رافع بن خديج متوفرة، وبهذا يكون الإسناد صحيحًا على شرط مسلم. والله أعلم.

كما إنه ظهر لدينا بالتَّخريج أنَّ الليث بن سعد، وزهير بن محمد تابعا ابن عيينة أيضًا بالزِّيادة، وبهذا يصبح عندنا ثلاث موافقات لابن عيينة، كما أنَّ ابن عيينة رواه بالزيادة على وجه اليقين لا الشك، حيث قال الحُميدي: "قيل لسفيان ليس يقول أحد في هذا الحديث عن عمه، فقال هكذا حفظي"[5].

---

(1) حماد بن دُلَيْل-مصغر-، أبو زيد، قاضي المدائن، صدوق، نقموا عليه الرأي من التاسعة. ابن حجر، تقريب التهذيب (178/ رقم1497).

(2) ابن عبد البر، التمهيد (304/23).

(3) الإشبيلي، الأحكام الوسطى (96/4).

(4) ابن القطان، بيان الوهم والإيهام (428/5).

(5) ابن عبد البر، التمهيد (305/23).

قال ابن العربي: "هذا حديث حسن صحيح، وإن كان فيه كلام فلا يلتفت"[1].

وقال الألباني: "ابن عيينة والليث ثقتان حجتان، وقد وصلاه، والوصل زيادة، فيجب قَبُولها"[2].

قلتُ: ولقد أخرج الدَّارمي[3]، والنَّسائي[4] الحديث من طريق عبد العزيز بن محمد، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن أبي ميمون، عن رافع.

قال أبو عبدالرحمن –النسائي–[5]: "هذا خطأ، أبو ميمون لا أعرفه. وقال أبو محمد –الدارمي– القول: ما قال أبو أسامة".

وأخرجه أيضًا النسائي[6] من طريق الحسن بن صالح، عن يحيى بن سعيد، عن القاسم بن محمد بن أبي بكر[7]، عن رافع بن خديج.

قال المزي: "غريب، والمحفوظ حديث يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حبَّان، عن رافع بن خديج"[8].

وفي النهاية أقولُ: إن حديث عمرو بن شعيب الذي أشار إليه الشافعي أخرجه مالك[9]، ومن طريقه الشافعي[10]، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين المكي، وهذا حديث إسناده معضل. والله تعالى أعلم.

يُستفاد من هذا أنَّ الشافعي يذكر الحديث الذي يقع فيه كلام بين الأئمة ثم يتبعه

---

(1) ابن العربي، عارضة الأحوذي (228/6).

(2) إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل (8/ 73).

(3) الدارمي، السنن (1487/3/ ح2355). إسناده مجهول.

(4) النسائي، السنن (88/8/ ح4968). قلتُ: وهو كما قال.

(5) النسائي، السنن (88/8/ ح4968). قلتُ: وهو كما قال.

(6) النسائي، السنن (86/8/ ح4960).

(7) القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق، التيمي، ثقة، أحد الفقهاء بالمدينة، قال أيوب: ما رأيت أفضل منه، من كبار الثالثة، مات سنة ست ومائة على الصحيح. ابن حجر، تقريب التهذيب(451/ رقم4589).

(8) المزي، تحفة الأشراف (154/3/ ح3576).

(9) مالك، الموطأ (1216/5/ ح635). بلفظ: "لاَ قَطْعَ فِي ثَمَرٍ مُعَلَّقٍ، وَلاَ فِي حَرِيسَةِ جَبَلٍ، فَإِذَا آوَاهُ الْمُرَاحُ أَوِ الْجَرِينُ فَالْقَطْعُ فِيمَا بَلَغَ ثَمَنَ الْمِجَنِّ".

(10) الشافعي، المسند–ترتيب سنجر– (283/3/ ح1595).

بالحديث الصحيح. وحديثنا هذا مثال عليه. فإنَّ الشافعي ذكر المرسل أولًا، وهو المنقطع ثم أتبعه بالمسند. والله تعالى أعلم.

المطلب الحادي عشر: التَّردد في قَبُول الحديث بإطلاقه عبارة لا تُفيد الجزم

قد يحكم الإمام الشافعي على الأحاديث بعبارات معلقة لا جزم فيها للصحةِ أو الضعف، كأن يقول إن ثبت فهو كذا، وإن لم يثبت فكذا، أو يقول: لو ثبت حديث فلان فإن معناه كيت وكيت، أو يقول: لا ندري أيثبت أم لا يثبت. ومن الأمثلة على ذلك.

الحديث الأول: قال الإمام الشَّافعي رحمه الله تعالى: قَدْ رُوِيَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَضَى فِي بِرْوَعَ بِنْتِ وَاشِقٍ وَنَكَحَتْ بِغَيْرِ مَهْرٍ فَمَاتَ زَوْجُهَا فَقَضَى لَهَا بِمَهْرِ نِسَائِهَا وَقَضَى لَهَا بِالْمِيرَاثِ"[1].

نقد الحديث:

قال الإمام الشَّافعي رحمه الله: "فإن كان ثبت عن النَّبي ﷺ فهو أولى الأمور بنا، ولا حجة في قول أحد دون النَّبي ﷺ وإن كثروا، ولا في قياس، فلا شيء في قوله إلا طاعة الله بالتَّسليم له، وإن كان لا يثبت عن النَّبي ﷺ لم يكن لأحد أن يثبت عنه ما لم يثبت، ولم أحفظه بعد من وجه يثبت مثله، وهو مرة يقال: عن معقل بن يسار، ومرة عن معقل بن سنان، ومرة عن بعض أشجع، لا يسمى، وإن لم يثبت فإذا مات أو ماتت فلا مهر لها، وله منها الميراث إن ماتت، ولها منه الميراث إن مات، ولا متعة لها في الموت؛ لأنها غير مطلقة وإنما جعلت المتعة للمطلقة"[2].

تخريج الحديث:

الحديث الذي أشار إليه الشَّافعي رحمه الله أخرجه أحمد[3]، والنَّسائي[4]، وأبو داود[5]،

---

(1) الشافعي، الأم (174/6).

(2) الشافعي، الأم (174/6).

(3) أحمد، المسند (410/30/ ح18464). بلفظ: عَنْ عَبْدِ اللهِ، فِي رَجُلٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً، فَمَاتَ عَنْهَا وَلَمْ يَدْخُلْ بِهَا، وَلَمْ يَفْرِضْ لَهَا، قَالَ: "لَهَا الصَّدَاقُ، وَعَلَيْهَا الْعِدَّةُ، وَلَهَا الْمِيرَاثُ" فَقَالَ مَعْقِلُ بْنُ سِنَانٍ: "شَهِدْتُ النَّبِيَّ ﷺ ، قَضَى بِهِ فِي بِرْوَعَ بِنْتِ وَاشِقٍ.

(4) البيهقي، السنن الكبرى (223/5/ ح5492). بمثلِه.

(5) أبو داود، السنن (452/3/ ح2114). بمثلِه.

وابن ماجه[1] من طريق عبدِ الرَّحمن بنِ مهدي، عن سفيان الثَّوري، عن فِرَاسٍ الهمداني[2]، عن الشَّعبيِّ، عن مسروقٍ، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

وأخرجه أحمد[3]، والنَّسائي[4]، وابن ماجه[5] من طريق عبد الرَّحمن بن مهدي.

وأخرجه أحمد[6]، والنَّسائي[7] من طريق يزيد بن هارون[8].

وأخرجه أبو داود[9] من طريق يزيد بن هارون وابن مهدي معًا.

وأخرجه التِّرمذي[10]، والنَّسائي[11] من طريق زيد بن الحباب[12].

---

(1) ابن ماجه، السنن (609/1/ ح1891). بمثله.

(2) فِرَاس بن يحيى الهمداني، الخارفي–بفتح الخاء المعجمة، والراء، بعدها الألف، في آخرها فاء، نسبة إلى خارف، وهو بطنٌ من همدان نزل الكوفة–، أبو يحيى الكوفي، المكتب، صدوق ربما وهم، من السادسة مات سنة تسعٍ وعشرين. السمعاني، الأنساب (14/5)، ابن حجر، تقريب التهذيب (444/ رقم5381).

(3) أحمد، المسند (410/30/ ح18465).

(4) النسائي، السنن الكبرى (223/5/ ح5493).

(5) ابن ماجه، السنن (609/1).

(6) أحمد، المسند (411/30/ ح18466). بلفظ: قَالَ: أُتِيَ عَبْدُ اللهِ فِي امْرَأَةٍ تَزَوَّجَهَا رَجُلٌ، فَتُوُفِّيَ، وَلَمْ يَفْرِضْ لَهَا صَدَاقًا، وَلَمْ يَكُنْ دَخَلَ بِهَا، قَالَ: فَاخْتَلَفُوا إِلَيْهِ، فَقَالَ: أَرَى لَهَا مِثْلُ صَدَاقِ نِسَائِهَا، وَلَهَا الْمِيرَاثُ، وَعَلَيْهَا الْعِدَّةُ "فَشَهِدَ مَعْقِلُ بْنُ سِنَانٍ الْأَشْجَعِيُّ" أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَضَى فِي بِرْوَعَ بِنْتِ وَاشِقٍ بِمِثْلِ هَذَا.

(7) النسائي، السنن الكبرى (222/5/ ح5490). بلفظ: أَنَّهُ أَتَى فِي امْرَأَةٍ تَزَوَّجَهَا رَجُلٌ، فَمَاتَ عَنْهَا وَلَمْ يَفْرِضْ لَهَا صَدَاقًا، وَلَمْ يَدْخُلْ بِهَا فَاخْتَلَفُوا إِلَيْهِ قَرِيبًا مِنْ شَهْرٍ لَا يُفْتِيهِمْ، ثُمَّ قَالَ: أَرَى لَهَا صَدَاقَ نِسَائِهَا لَا وَكْسَ، وَلَا شَطَطَ، وَلَهَا الْمِيرَاثُ وَعَلَيْهَا الْعِدَّةُ، "فَشَهِدَ مَعْقِلُ بْنُ سِنَانٍ الْأَشْجَعِيُّ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ "قَضَى فِي بِرْوَعِ بِنْتِ وَاشِقٍ بِمِثْلِ مَا قَضَيْتَ".

(8) سبقت ترجمته، ثقة متقن عابد.

(9) أبو داود، السنن (452/3/ ح2115).

(10) الترمذي، الجامع (441/2/ ح1145). بلفظ: عَنِ ابنِ مَسْعُودٍ، أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً وَلَمْ يَفْرِضْ لَهَا صَدَاقًا وَلَمْ يَدْخُلْ بِهَا حَتَّى مَاتَ، فَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: لَهَا مِثْلُ صَدَاقِ نِسَائِهَا، لاَ وَكْسَ، وَلاَ شَطَطَ، وَعَلَيْهَا العِدَّةُ، وَلَهَا الْمِيرَاثُ، فَقَامَ مَعْقِلُ بْنُ سِنَانٍ الأَشْجَعِيُّ، فَقَالَ: قَضَى رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي بِرْوَعَ بِنْتِ وَاشِقٍ امْرَأَةٍ مِنَّا مِثْلَ الَّذِي قَضَيْتَ، فَفَرِحَ بِهَا ابْنُ مَسْعُودٍ.

(11) النسائي، السنن الكبرى (305/5/ ح5688).

(12) سبقت ترجمته، صدوق يخطئ في حديث الثوري.

وأخرجه الدَّارمي[1] عن محمد بن يوسف الفريابي[2]؛ أربعتهم (يزيد بن هارون، وابن مهدي، وزيد بن الحباب، ومحمد بن يوسف) عن سفيان الثَّوري.

وأخرجه أحمد[3]، والنَّسائي[4] من طريق زائدة بن قدامة[5].

وأخرجه النَّسائي[6] من طريق المعتمر بن سليمان[7]؛ ثلاثتهم (سفيان، وزائدة،

---

(1) الدارمي، السنن (1441/3/ ح2292).

(2) محمد بن يوسف بن واقد بن عثمان الضبي، مولاهم الفريابي–بكسر الفاء، وسكون الراء، ثم الياء المفتوحة آخر الحروف، وفي آخرها الباء الموحدة، نسبة إلى فرياب، بُليدة بنواحي بلخ، ويُنسب إليها بالفريابي، والفاريابي ، والفيريابي أيضًا بإثبات الياء، منها صاحبنا هذا–، نزيل قيسارية من ساحل الشام، ثقة فاضل، يقال أخطأ في شيء من حديث سفيان، وهو مقدم فيه مع ذلك عندهم على عبد الرزاق، من التاسعة مات سنة اثنتي عشرة. السمعاني، الأنسب(290/9)، ابن حجر، تقريب التهذيب (515/ رقم6415).

(3) أحمد، المسند (407/30/ ح18461). بلفظ: قَالَ: أَتَى قَوْمٌ عَبْدَ اللهِ يَعْنِي ابْنَ مَسْعُودٍ فَقَالُوا: مَا تَرَى فِي رَجُلٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَشْجَعَ، قَالَ: مَنْصُورٌ: أُرَاهُ سَلَمَةَ بْنَ يَزِيدَ، فَقَالَ: فِي مِثْلِ هَذَا قَضَى رَسُولُ اللهِ ﷺ ، تَزَوَّجَ رَجُلٌ مِنَّا امْرَأَةً مِنْ بَنِي رُؤَاسٍ، يُقَالُ لَهَا بِرْوَعُ بِنْتُ وَاشِقٍ، فَخَرَجَ مَخْرَجًا، فَدَخَلَ فِي بِئْرٍ، فَأَسِنَ، فَمَاتَ، وَلَمْ يَفْرِضْ لَهَا صَدَاقًا، فَأَتَوْا رَسُولَ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ: " كَمَهْرِ نِسَائِهَا، لَا وَكْسَ، وَلَا شَطَطَ، وَلَهَا الْمِيرَاثُ، وَعَلَيْهَا الْعِدَّةُ.

(4) النسائي، السنن الكبرى (222/5/ ح5489). قال زائدة في السند، عن علقمة والأسود. قال النسائي: لا أعلم أحدًا قال في هذا الحديث الأسود غير زائدة.

قلتُ: قد تابع الثوريُّ وجعفرُ الأحمر زائدةَ في هذه الزيادة، كما بين ذلك الدراقطني في طرق الحديث. العلل (49/14). وقال الألباني: الأسود ثقة كما قال الحافظ في التقريب، فالزيادة مقبولة، والسند صحيح. إرواء الغليل (359/6).

(5) سبقت ترجمته، ثقة ثبت، صاحب سنة.

(6) النسائي، السنن الكبرى (222/5/ ح5491). عَنْ عَبْدِ اللهِ، أَنَّهُ أَتَاهُ قَوْمٌ فَقَالُوا: إِنَّ رَجُلًا مِنَّا تَزَوَّجَ امْرَأَةً، وَلَمْ يَفْرِضْ لَهَا صَدَاقًا، وَلَمْ يَجْمَعْهَا إِلَيْهِ حَتَّى مَاتَ، فَقَالَ: عَبْدُ اللهِ مَا سُئِلْتُ مُنْذُ فَارَقْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَشَدَّ عَلَيَّ مِنْ هَذِهِ، فَأْتُوا غَيْرِي فَاخْتَلَفُوا إِلَيْهِ فِيهَا شَهْرًا، ثُمَّ قَالُوا لَهُ فِي آخِرِ ذَلِكَ: مَنْ نَسْأَلُ إِنْ لَمْ نَسْأَلْكَ وَأَنْتَ مِنْ جُلَّةِ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ بِهَذَا الْبَلَدِ، وَلَا نَجِدُ غَيْرَكَ؟ قَالَ: سَأَقُولُ فِيهَا بِجَهْدِ رَأْيِي، فَإِنْ كَانَ صَوَابًا فَمِنَ اللهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَإِنْ كَانَ خَطَأً فَمِنِّي، وَمِنَ الشَّيْطَانِ، وَاللهُ وَرَسُولُهُ مِنْهُ بُرَآءٌ، أَرَى أَنْ أَجْعَلَ لَهَا صَدَاقَ نِسَائِهَا لَا وَكْسَ، وَلَا شَطَطَ، وَلَهَا الْمِيرَاثُ وَعَلَيْهَا الْعِدَّةُ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا، قَالَ: وَذَلِكَ بِسَمْعِ أُنَاسٍ مِنْ أَشْجَعَ، فَقَامُوا فَقَالُوا: نَشْهَدُ أَنَّكَ قَضَيْتَ بِمَا قَضَى بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي امْرَأَةٍ مِنَّا يُقَالُ لَهَا بِرْوَعُ بِنْتُ وَاشِقٍ" قَالَ: فَمَا رُئِيَ عَبْدُ اللهِ فَرِحَ فَرْحَةً يَوْمَئِذٍ إِلَّا بِإِسْلَامِهِ.

(7) سبقت ترجمته، ثقة.

والمعتمر) عن منصور بن المعتمر، عن إبراهيم النَّخَعِي.

وأخرجه النَّسائي[1]، وعبد الله بن أحمد[2] من طريق داود بن أبي هند[3]، عن الشَّعبي؛ كلاهما (إبراهيم، والشَّعبي) عن عَلْقَمة[4]، عن ابن مسعود رضي الله عنه.

وأخرجه النَّسائي[5] من طريق يزيد بن هارون، عن ابن عون[6]، عن الشَّعبي، عن الأشجعي، قال: رأيت ابن مسعود رضي الله عنه.

وأخرجه أحمد[7] من طريق هشام الدّستوائي.

---

(1) النسائي، السنن الكبرى (5/223/ ح5494).

(2) عبد الله بن أحمد، زوائد المسند (30/408/ ح18462). بلفظ: عَنْ عَلْقَمَةَ، أَنَّ رَجُلًا تَزَوَّجَ امْرَأَةً، فَتُوُفِّيَ عَنْهَا زَوْجُهَا قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بِهَا وَلَمْ يُسَمِّ لَهَا صَدَاقًا، فَسُئِلَ عَنْهَا عَبْدُ اللهِ، فَقَالَ: "لَهَا صَدَاقُ إِحْدَى نِسَائِهَا، وَلَا وَكْسَ، وَلَا شَطَطَ، وَلَهَا الْمِيرَاثُ، وَعَلَيْهَا الْعِدَّةُ، فَقَامَ أَبُو سِنَانٍ الْأَشْجَعِيُّ فِي رَهْطٍ مِنْ أَشْجَعَ، فَقَالُوا: نَشْهَدُ لَقَدْ قَضَيْتَ فِيهَا بِقَضَاءِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فِي بِرْوَعَ بِنْتِ وَاشِقٍ.

(3) داود ابن أبي هند دينار، القشيري–بضم القاف، وفتح الشين المعجمة، وسكون الياء المنقوطة، من تحتها باثنتين، وفي آخرها الراء، نسبة إلى بني قُشير، مولاهم، أبو بكر أو أبو محمد البصري، ثقة متقن، كان يهم بأخرة، من الخامسة مات سنة أربعين وقيل قبلها. ابن حجر، تقريب التهذيب(200/ رقم1817).

(4) علقمة بن قيس بن عبد الله النخعي –بفتح النون والخاء المعجمة، بعدها العين المهملة، نسبة إلى النَّخَع، وهي قبيلةٌ من العرب نزلت الكوفة، وهو جَسر بن عمرو، وسُمي نخع؛ لأنّه ذهب عن قومه–، الكوفي، ثقة ثبت، فقيه عابد، من الثانية، مات بعد الستين، وقيل بعد السبعين. السمعاني، الأنساب(12/60)، ابن حجر، تقريب التهذيب(397/ رقم4681).

(5) النسائي، السنن الكبرى (5/224/ ح5495). بلفظ: عَنِ الْأَشْجَعِيِّ، قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ فَرِحَ فَرْحَةً، وَجَاءَهُ رَجُلٌ فَسَأَلَهُ عَنْ رَجُلٍ، وَهَبَ ابْنَتَهُ لِرَجُلٍ، فَمَاتَ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بِهَا، فَقَالَ: مَا سَمِعْتُ فِيهَا شَيْئًا، فَقَالَ الرَّجُلُ: لَوْ تَرَدَّدْتُ شَهْرًا، مَا سَأَلْتُ عَنْهَا أَحَدًا غَيْرَكَ، وَمَا وَجَدْتُ أَحَدًا أَسْأَلُ عَنْهَا غَيْرَكَ فَقَالَ: إِنِّي سَأَقُولُ فِيهَا بِرَأْيِي، فَإِنْ أَصَبْتُ، فَاللهُ عَزَّ وَجَلَّ يُوَفِّقُنِي، أَرَى لَهَا صَدُقَةَ نِسَائِهَا لَا وَكْسَ، وَلَا شَطَطَ، وَعَلَيْهَا الْعِدَّةُ، فَقَالَ الْأَشْجَعِيُّ: شَهِدْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَضَى بِهَا فَفَرِحَ فَرْحَةً مَا فَرِحَ مَثَلَهَا.

(6) سبقت ترجمته، هو: عبد الله بن عون ثقة ثبت فاضل، من أقران أيوب في العلمِ والعمل.

(7) أحمد، المسند (7/174/ ح4099). أُتِيَ عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْعُودٍ، فَسُئِلَ عَنْ رَجُلٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً، وَلَمْ يَكُنْ سَمَّى لَهَا صَدَاقًا، فَمَاتَ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بِهَا، فَلَمْ يَقُلْ فِيهَا شَيْئًا، فَرَجَعُوا، ثُمَّ أَتَوْهُ فَسَأَلُوهُ؟ فَقَالَ: سَأَقُولُ فِيهَا بِجَهْدِ رَأْيِي، فَإِنْ أَصَبْتُ، فَاللهُ عَزَّ وَجَلَّ يُوَفِّقُنِي لِذَلِكَ، وَإِنْ أَخْطَأْتُ، فَهُوَ مِنِّي: لَهَا صَدَاقُ نِسَائِهَا، وَلَهَا الْمِيرَاثُ، وَعَلَيْهَا الْعِدَّةُ، فَقَامَ رَجُلٌ، مِنْ أَشْجَعَ، فَقَالَ: أَشْهَدُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَضَى بِذَلِكَ، قَالَ: هَلُمَّ مَنْ يَشْهَدُ لَكَ بِذَلِكَ؟ فَشَهِدَ أَبُو الْجَرَّاحِ، بِذَلِكَ.

وأخرجه أحمد[1] من طريق همام[2]؛ كلاهما (هشام، وهمام) عن قتادة، عن خلاس[3]، وزاد همام أبا حسان[4]. (يعني مع خلاس).

وأخرجه أحمد[5]، من طريق محمد بن جعفر[6].

أبو داود[7] من طريق يزيد بن زريع[8]؛ كلاهما (محمد بن جعفر، ويزيد بن زريع) عن سعيد بن أبي عروبة[9]، عن خلاس وأبي حسان الأعرج؛ كلاهما (خلاس، وأبو

---

(1) أحمد، المسند (310/7/ ح4278).

(2) سبقت ترجمته، ثقة ربما وهم.

(3) خِلاَس بن عمرو الهَجَري، البصري، ثقة، وكان يرسل من الثانية، وكان على شرطة علي، وقد صح أنه سمع من عمار. ابن حجر، تقريب التهذيب (197/ رقم1770).

(4) أبو حسان الأعرج، الأحرد، البصري، مشهور بكنيته، واسمه مسلم بن عبد الله، صدوق رمي برأي الخوارج، قتل سنة ثلاثين ومائة من الرابعة. ابن حجر، تقريب التهذيب (632/ رقم8046).
قال أبو عبيد الآجري: سمى الأحرد؛ لأنَّه كان يمشي على عقبِه، خرج مع الخوارج. سؤالات أبي داود له (333/ رقم526).

(5) أحمد، المسند (308/7/ ح4276). بلفظ: قَالَ: اخْتَلَفُوا إِلَى ابْنِ مَسْعُودٍ فِي ذَلِكَ شَهْرًا أَوْ قَرِيبًا مِنْ ذَلِكَ، فَقَالُوا: لَا بُدَّ مِنْ أَنْ تَقُولَ فِيهَا؟ قَالَ: " فَإِنِّي أَقْضِي لَهَا مِثْلَ صَدُقَةِ امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهَا، لَا وَكْسَ وَلَا شَطَطَ، وَلَهَا الْمِيرَاثُ، وَعَلَيْهَا الْعِدَّةُ، فَإِنْ يَكُن صَوَابًا، فَمِنَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَإِنْ يَكُنْ خَطَأً، فَمِنِّي وَمِنَ الشَّيْطَانِ، وَاللهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَرَسُولُهُ بَرِيئَانِ، فَقَامَ رَهْطٌ مِنْ أَشْجَعَ، فِيهِمُ الْجَرَّاحُ، وَأَبُو سِنَانٍ فَقَالُوا: نَشْهَدُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَضَى فِي امْرَأَةٍ مِنَّا يُقَالُ لَهَا: بَرْوَعُ بِنْتُ وَاشِقٍ، بِمِثْلِ الَّذِي قَضَيْتَ، فَفَرِحَ ابْنُ مَسْعُودٍ بِذَلِكَ فَرَحًا شَدِيدًا، حِينَ وَافَقَ قَوْلُهُ قَضَاءَ رَسُولِ اللهِ ﷺ .

(6) محمد بن جعفر الهذلي البصري، المعروف بغندر، ثقة صحيح الكتاب إلا أن فيه غفلة، من التاسعة مات سنة ثلاث أو أربع وتسعين. ابن حجر، تقريب التهذيب (472/ رقم5787).

(7) أبو داود، السنن (453/3/ ح2116). بلفظ: أُتِيَ في رَجُلٍ، بهذا الخبرِ، قال: فاختلفوا إليه شهراً، أو قال: مراتٍ، قال: فإني أقولُ فيها: إن لها صداقاً كصداقِ نسائِها، لا وَكس ولا شَطَطَ، وإن لها الميراثَ، وعليها العِدّةَ، فإن يكن صواباً فمن اللهِ، وإن يكن خطأً فمنِّي ومِن الشيطان، والله ورسوله بريئان، فقام ناسٌ مِن أشجعَ، فيهم الجرَّاحُ وأبو سنان، فقالوا: يا ابنَ مسعودٍ، نحن نَشْهَدُ أن رسولَ الله ﷺ قضاها فينا في بَرْوعَ بنتِ واشِقٍ، وإن زوجَها هلالُ بنُ مُرَّة الأشجعي، كما قَضَيْتَ. قال: ففرح عبدُ الله بنُ مسعود فرحاً شديداً، حين وافَقَ قضاؤه قضاءَ رسولِ الله ﷺ.

(8) سبقت ترجمته، ثقة ثبت.

(9) سبقت ترجمته، ثقة حافظ له تصانيف، كثير التدليس، واختلط، وكان من أثبت الناس في قتادة.

حسان) عن عبد الله بن عتبة بن مسعود[1]، عن ابن مسعود رضي الله عنه.

دراسة رواة الحديث:

رواته ثقات، عدا فِرَاس الهمداني، فهو صدوق يهم، ولكنه تُوبع من قِبَلِ جمعٍ من الرُّواة، كما هو مبين في التَّخريج.

الحكم على الحديث:

حسن يرتقي إلى الصَّحيح لغيره بالمتابعات، قال التِّرمذي: "حديث ابن مسعود حديث حسن صحيح"[2].

وقال أيضًا: "قال الشَّافعي: لو ثبت حديث بروع بنت واشق لكانت الحجة فيما روي عن النَّبي ﷺ، قلتُ: ولقد روي أنَّ الإمام الشَّافعي رحمه الله قال بحديث بروع بنت واشق بعد ذلك في مصر"[3].

وقال أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ: "لو حضرت الشَّافعي رضي الله عنه لقمت على رؤوس أصحابه، وقلت: فقد صح الحديث، فقل به"[4].

وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، والشَّافعي إنما قال: لو صح الحديث؛ لأن هذه الرِّواية وإن كانت صحيحة، فإن الفتوى فيه لعبد الله بن مسعود، وسند الحديث لنفر من أشجع، وشيخنا أبو عبد الله رحمه الله إنما حكم بصحة الحديث؛ لأن الثِّقة قد سمى فيه رجلًا من الصَّحابة، وهو معقل بن سنان الأشجعي وبصحة ما ذكرته"[5].

قلتُ: وفي الحديث الذي يلي هذا ذكر الحاكم الرِّواية التي فيها معقل بن سنان، وقال: "فصار الحديث صحيحًا على شرط الشَّيخين"[6].

---

(1) عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي، ابن أخي عبد الله ابن مسعود، ولد في عهد النبي ﷺ، وثقه العجلي وجماعة، وهو من كبار الثانية، مات بعد السبعين. ابن حجر، تقريب التهذيب (313/ رقم3461).

(2) الترمذي، الجامع (2/ 442).

(3) يُنظر: الترمذي، الجامع (2/ 442).

(4) الحاكم، المستدرك (2/ 196).

(5) المصدر نفسه (2/ 196).

(6) المصدر السابق (2/ 197/ ح2738).

وقال البيهقي: "وروي عن الشَّعبي، عن علقمة بن قيس، عن عبد الله قال: "وذلك يسمع ناس من أشجع"، فقاموا فقالوا: "نشهد"، وروي عن عبد الله بن عتبة بن مسعود، عن عبد الله، وقال: "فقام رهط من أشجع فيهم الجرَّاح، وأبو سنان"، فقالوا: "نشهد"، وهذا الاختلاف لا يقدح في صحة الحديث، فقد يسمي من هؤلاء الرَّهط بعضُ الرَّواة واحدًا، وبعضهم آخر، وبعضهم يطلق، ولولا ثقة مَنْ أسنده لما فرح عبد الله بن مسعود بروايته، إلا أنَّ صاحبي الصَّحيح لم يخرجاه في الصَّحيح لهذا الاختلاف، ولذلك توقف الشَّافعي رحمه الله أيضا في القول به"[1].

وقال بعد أن استوعب معظم طرق الحديث، بألفاظها المتنوعة: "هذا الاختلاف في تسمية من روى قصة بروع بنت واشق عن النَّبي ﷺ لا يُوْهِنُ الحديث، فإن جميع هذه الرِّوايات أسانيدها صحاح، وفي بعضها ما دل على أن جماعة من أشجع شهدوا بذلك، فكأن الرُّواة سمى منهم واحدًا، وبعضهم سمى اثنين، وبعضهم أطلق ولم يسم، ومثله لا يرد الحديث، ولولا ثقة من رواه عن النَّبي ﷺ لما كان لفرح عبد الله بن مسعود بروايته معنى. والله أعلم"[2].

وقال أيضًا: "في حديث بروع بنت واشق: هذا الاختلاف الذي ذكره الشَّافعي، لكن عبد الرَّحمن بن مهدي إمام من أئمة الحديث"[3].

وقال في الرِّواية التي بعدها: "هذا إسناد صحيح، وقد سمي فيه معقل بن سنان، وهو صحابي مشهور، ورواه يزيد بن هارون، وهو أحد حفاظ الحديث مع عبد الرَّحمن بن مهدي وغيره بإسناد آخر صحيح كذلك"[4].

وردَّ على من حول اسم معقل بن سنان إلى معقل بن يسار، فقال: "وبعض الرُّواة رواه عن عبد الرَّزاق، عن سفيان بهذا الإسناد الأخير، وقال: "فقام معقل بن يسار، وكذلك ذكر بعض الرُّواة عن يزيد بن هارون، عن الثوري ولا أراه إلا وهمًا"[5].

---

(1) البيهقي، السنن الصغير (3/ 80/ ح2558).
(2) البيهقي، السنن الصغير (401/7/ ح14417).
(3) البيهقي، السنن الكبرى (7/ 399/ ح14410).
(4) المصدر نفسه (399/7/ ح14411).
(5) المصدر السابق (399/7/ ح14413).

وقال ابن حجر: "صححه ابن مهدي، والتِّرمذي، وقال ابن حزم: لا مغمز فيه لصحة إسناده، والبيهقي في الخلافيات ..."[1].

قلتُ: وأمَّا حديث محمد بن جعفر، وسماعه من سعيد بن أبي عَرُوبة بعد الاختلاط، فقد تابعه في الرِّواية يزيد بن زريع كما سبق، وكذا عبد الوهاب بن عطاء الخفاف[2]، وكلاهما سمع منه قبل الاختلاط، وقد ذكر الدَّارقطني متابعات أخرى لذلك[3].

وقد جاء الحديث منقطعًا عند النَّسائي[4] من طريق الشَّعبي، عن ابن مسعود، والذي خالف الرُّواة وأرسل، هو هُشيم بن بشير، كما بين ذلك الدَّارقطني في العلل، وذكر طرقًا أخرى لذلك الإرسال[5].

وقد قال الدَّارقطني بعد ذكر علل الحديث: "وأحسنها إسنادًا حديث قتادة إلا أنه لم يحفظ اسم الرَّاوي، عن رسول الله ﷺ"[6].

ويُستفاد من هذا الحديث أنَّ الإمام الشَّافعي يحتاط في الحكم على الحديث، بل يتوقف عن ذلك لأدنى سبب، كما قال البيهقي عنه، وسبب التَّوقف هو اختلاف الرُّواة في الحديث، وهل هي أقرب للصِّحة أو الضَّعف.

---

(1) ابن حجر، التلخيص الحبير (3/ 388).

(2) البيهقي، السنن الكبرى (401/7/ ح14417).

(3) الدارقطني، العلل (51/14).

(4) النسائي، السنن الكبرى (224/5/ح5496-ح5497-ح5498). أحدهم: بلفظ: عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: سُئِلَ عَبْدُ اللهِ عَنِ امْرَأَةٍ، تُوُفِّيَ عَنْهَا زَوْجُهَا، وَلَمْ يَدْخُلْ بِهَا، وَلَمْ يَفْرِضْ لَهَا، فَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: سَلِ النَّاسَ، فَإِنَّ النَّاسَ كَثِيرٌ، أَوْ كَمَا قَالَ: فَقَالَ الرَّجُلُ: وَاللهِ لَوْ مَكَثْتُ حَوْلًا مَا سَأَلْتُ غَيْرَكَ قَالَ: فَرَدَدَهُ ابْنُ مَسْعُودٍ شَهْرًا، ثُمَّ قَامَ فَتَوَضَّأَ ثُمَّ رَكَعَ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: اللهُمَّ مَا كَانَ مِنْ صَوَابٍ فَمِنْكَ، وَمَا كَانَ مِنْ خَطَأٍ، فَمِنِّي ثُمَّ قَالَ: أَرَى لَهَا صَدَاقَ إِحْدَى نِسَائِهَا، وَلَهَا الْمِيرَاثُ مَعَ ذَلِكَ وَعَلَيْهَا الْعِدَّةُ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ أَشْجَعَ، فَقَالَ: " قَضَى فِينَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِمِثْلِ ذَلِكَ فِي امْرَأَةٍ مِنَّا يُقَالُ لَهَا بَرْوَعُ بِنْتُ وَاشِقٍ، فَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: هَلْ مَعَكَ أَحَدٌ؟ فَقَامَ أُنَاسٌ مِنْهُمْ فَشَهِدُوا.

(5) الدارقطني، العلل (48/14). ظهر لي أنَّ الدارقطني صحح طرق الإرسال-الانقطاع- أيضًا، لكنَّ الترمذي والبيهقي لم يلتفتا لهذه الطرق، وصححا الحديث بالاتصال. والله أعلم.

(6) الدارقطني، العلل (14/ 52).

الحديث الثاني: قال الإمام الشَّافعي رحمه الله تعالى: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامِ بنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ: "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بضباعة بِنْتِ الزُّبَيْرِ[1]، فَقَالَ: "أَما تُرِيدِينَ الْحَجَّ؟" فَقَالَتْ: إِنِّي شَاكِيَةٌ، فَقَالَ: "لَهَا حِجِّي، وَاشْتَرِطِي أَنَّ مَحِلِّي حَيْثُ حَبَسْتَنِي"[2].

نقد الحديث:

أورد الإمام الشَّافعي رحمه الله بعد هذا الحديث روايةً أخرى عن سُفْيَان، عَنْ هِشَامِ بنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَتْ لِي عَائِشَةُ: هَلْ تَسْتَثْنِي إِذَا حَجَجْت؟ فَقُلْت لَهَا: مَاذَا أَقُولُ؟ فَقَالَتْ: "قُلْ اللَّهُمَّ الْحَجَّ أَرَدْت، وَلَهُ عَمَدْت، فَإِنْ يَسَّرْت فَهُوَ الْحَجُّ، وَإِنْ حَبَسْتَنِي بِحَابِسٍ فَهِيَ عُمْرَةٌ"[3].

وقال رحمه الله تعالى: "ولو ثبت حديث عروة، عن النَّبي ﷺ في الاستثناء لم أَعْدُه إلى غيره؛ لأنه لا يحل عندي خلاف ما ثبت عن رسول الله ﷺ ... ومن لم يثبت حديث عروة لانقطاعه عن النَّبي ﷺ احتمل أن يحتج في حديث عائشة؛ لأنها تقول: إن كان حج وإلا فهي عمرة ..." [4].

وقد أقرَّ الشَّافعي العمل بالحديث في باب الحج، وكأنَّه يرى صحته، فقال: "يشترط، وله الشَّرط؛ لأنه موافق ما روي عن النَّبي ﷺ أنه أمر ضباعة بنت الزُّبير بالشَّرط، وما روي عن عائشة ..."[5].

---

(1) ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب بن هاشم، بنت عمّ النبي ﷺ، كانت تحت المقداد بن الأسود. أبو نعيم، معرفة الصحابة (3383/6)، ابن عبد البر، الاستيعاب (1874/4)، ابن الأثير، أسد الغابة (176/7/ رقم7076).

(2) الشافعي، الأم (396/3).

(3) الشافعي، الأم (396/3).

(4) المصدر نفسه (396/3).

(5) المصدر السابق (200/7).

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري[1]، ومسلم[2] من طريق أبي أسامة[3].

وأخرجه مسلم[4] من طريق معمر[5]؛ كلاهما (أبو أسامة، ومعمر) عن هشام بن عروة.

وأخرجه مسلم[6] من طريق معمر عن الزُّهري؛ كلاهما (هشام، والزُّهري) عن عروة بن الزُّبير عن عائشة رضي الله عنها.

وأخرجه مسلم[7] من طريق أبي الزُّبير[8]، عن طاووس[9]، عن عكرمة مولى ابن عباس[10].

وأخرجه مسلم[11] من طريق عمرو بن هرم[12]، عن سعيد بن جبير[13] وعكرمة.

---

(1) البخاري، الصحيح (7/7/ ح5089). بلفظ: قالت: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى ضُبَاعَةَ بِنْتِ الزُّبَيْرِ، فَقَالَ لَهَا: "لَعَلَّكِ أَرَدْتِ الحَجَّ؟" قَالَتْ: وَاللَّهِ لاَ أَجِدُنِي إِلَّا وَجِعَةً، فَقَالَ لَهَا: "حُجِّي وَاشْتَرِطِي، وَقُولِي: اللَّهُمَّ مَحِلِّي حَيْثُ حَبَسْتَنِي" وَكَانَتْ تَحْتَ المِقْدَادِ بْنِ الأَسْوَدِ.

(2) مسلم، الصحيح (867/2/ ح154).

(3) سبقت ترجمته، حماد بن أسامة، مشهور بكنيته، ثقة ثبت ربما دلس، وكان بأخرة يحدث من كتب غيره.

(4) مسلم، الصحيح (868/2).

(5) سبقت ترجمته، ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئًا، وكذا فيما حدث به بالبصرة.

(6) مسلم، الصحيح (868/2/ ح105). بلفظ: عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، قَالَتْ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى ضُبَاعَةَ بِنْتِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي أُرِيدُ الْحَجَّ، وَأَنَا شَاكِيَةٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : "حُجِّي، وَاشْتَرِطِي أَنَّ مَحِلِّي حَيْثُ حَبَسْتَنِي".

(7) المصدر نفسه (868/2/ ح106-ح107). أَنَّ ضُبَاعَةَ بِنْتَ الزُّبَيْرِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، أَتَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، فَقَالَتْ: إِنِّي امْرَأَةٌ ثَقِيلَةٌ، وَإِنِّي أُرِيدُ الْحَجَّ، فَمَا تَأْمُرُنِي؟ قَالَ: "أَهِلِّي بِالْحَجِّ، وَاشْتَرِطِي أَنَّ مَحِلِّي حَيْثُ تَحْبِسُنِي".

(8) سبقت ترجمته، ثقة، ومن ضعفه لم يأتِ بجرحٍ مفسر يستحقُّ عليه الترك.

(9) سبقت ترجمته، ثقة فاضل عابد.

(10) سبقت ترجمته، ثقةٌ ثبت، عالمٌ بالتفسير، لم يثبت تكذيبه عن ابن عمر، ولا تثبت عنه بدعة.

(11) مسلم، الصحيح (868/2 ح107). بلفظ: إِنَّ ضُبَاعَةَ أَرَادَتِ الْحَجَّ: "فَأَمَرَهَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تَشْتَرِطَ، فَفَعَلَتْ ذَلِكَ عَنْ أَمْرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ".

(12) عمرو بن هرم الأزدي البصري، ثقة، من السادسة. ابن حجر، تقريب التهذيب (428/ رقم5128).

(13) سبقت ترجمته، ثقة ثبت فقيه، من الثالثة، وروايته عن عائشة وأبي موسى ونحوهما .

وأخرجه مسلم[1] من طريق رباح ابن أبي معروف[2]، عن عطاء[3]؛ ثلاثتهم (سعيد بن جبير، وعكرمة، وعطاء) عن ابن عباس رضي الله عنهما.

دراسة رواة الحديث:

رواته ثقات.

الحكم على الحديث:

الحديث متفق على صحتِه.

فإن قال قائلٌ: إن النَّسائي قال: "لا أعلم أحدًا أسند هذا الحديث عن الزُّهري غير مَعْمَر والله سبحانه وتعالى أعلم"[4]، وهذا يعني ضعف الطَّريق، ولقد نقل القاضي عياض عن الأصيلي أنه قال: "لا يثبت في الاشتراط إسناد صحيح"[5].

قلتُ: قد تعقبهما النَّووي في ذلك، فقال: "وهذا الذي عرض به القاضي، وقال الأصيلي من تضعيف الحديث غلط فاحش جدًا، نبهت عليه لئلا يُغتر به؛ لأن هذا الحديث مشهور في صحيح البخاري ومسلم وسنن أبي داود والتِّرمذي والنَّسائي وسائر كتب الحديث المعتمدة، من طرق متعددة، بأسانيد كثيرة، عن جماعة من الصَّحابة، وفيما ذكره مسلم من تنويع طرقه أبلغ كفاية"[6]. والله تعالى أعلم.

أفاد الحديثان أنَّ الشافعي إن أقرَّ العمل بالحديث في موضع، مع علمِه بانقطاع الحديث، فهذا يوافق ما قاله في كتابه: "وكل حديث كتبته منقطعاً، فقد سمعته متصلاً أو مشهوراً عن من رُوي عنه بنقل عامةٍ من أهل العلم يعرفونه عن عامةٍ، ولكني كرهت وَضع حديثٍ لا أتقنه حفظًا، وغاب عني بعض كتبي، وتحققت بما يعرفه أهل العلم مما حفظتُ، فاختصرت خوف طول الكتاب، فأتيت ببعض ما فيه الكفايةُ دون تقصِّي العلم

---

(1) مسلم، الصحيح (869/2/ ح108). بلفظ: إنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، قَالَ لِضُبَاعَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا:" حُجِّي، وَاشْتَرِطِي أَنَّ مَحِلِّي حَيْثُ تَحْبِسُنِي".

(2) رباح بن أبي معروف بن أبي سارة المكي، صدوق له أوهام، من السادسة. ابن حجر، تقريب التهذيب (205/ رقم1875).

(3) سبقت ترجمته، وهو ابن أبي رباح، ثقة.

(4) النسائي، السنن (168/5/ ح2768).

(5) القاضي عياض، إكمال المعلم (227/4).

(6) النووي، المنهاج شرح على مسلم (8/ 132).

في كل أمره"[1].

وكأني بالإمام الشَّافعي رحمه الله توقف في الحكم على الحديث؛ لعدمِ وقوفه على طريقٍ أخرى متصلة عنده، وهذا يدلُّ على تحري الإمام الشَّافعي في الحكم، إذ إنَّ حكمه هذا يحتمل معنى أنَّ هناك طرق أخرى للحديث لكني لم أقف عليها، فإن كان لها طريق صحيح موجود فهو مذهبي الذي أقول به.

الحديث الثالث: قال الإمام الشَّافعي رحمه الله تعالى: وَقَدْ يُرْوَى عَنْ النَّبِيِّ ﷺ وَلَا نَدْرِي أَيَثْبُتُ، أَمْ لَا؟ "أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَسَلَّفَ صَدَقَةَ مَالِ الْعَبَّاسِ قَبْلَ أَنْ تَحِلَّ"[2].

نقد الحديث:

قال الإمام الشَّافعي رحمه الله تعالى: "ولا ندري أيثبت، أم لا؟"[3].

تخريج الحديث:

أخرجه أحمد[4]، عن سعيد بن منصور[5]، والتِّرمذي[6]، وأبو داود[7]، وابن ماجه[8]، والدَّارمي[9]؛ جميعهم من طريقه –أي طريق سعيد– عن إسماعيل بن زكريا الخلقاني، عن حجاج بن دينار، عن الحكم بن عتيبة[10]، عن حجية بن عدي، عن علي رضي الله عنه.

---

(1) الشافعي، الرسالة (198/1).

(2) الشافعي، الأم (54/2).

(3) الصدر نفسه (54/2).

(4) أحمد، المسند (192/2/ ح822). بلفظ: إن العباس بن عبد المطلب، "سأل النبي ﷺ في تعجيل صدقته قبل أن تحل، فرخص له في ذلك".

(5) سعيد بن منصور بن شعبة، أبو عثمان الخراساني، نزيل مكة، ثقة مصنف، وكان لا يرجع عما في كتابه لشدة وثوقه به، مات سنة سبع وعشرين، وقيل بعدها، من العاشرة. ابن حجر، تقريب التهذيب (241/ رقم2399).

(6) الترمذي، الجامع (54/3/ ح678).

(7) أبو داود، السنن (115/2/ ح1624).

(8) ابن ماجه، السنن (572/1/ ح1795).

(9) الدارمي، السنن (1017/2/ ح1676).

(10) سبقت ترجمته، ثقة ثبت فقيه إلا أنه ربما دلس.

وأخرجه التِّرمذي[1] من طريق إسحاق بن منصور[2]، عن إسرائيل[3]، عن الحجاج بن دينار، عن الحكم بن جحل[4]، عن حجر العدوي[5]، عن علي: أن النَّبي ﷺ قال لعمر: "إِنَّا قَدْ أَخَذْنَا زَكَاةَ العَبَّاسِ عَامَ الأَوَّلِ لِلْعَامِ".

دراسة رواة الحديث:

فيه ثلاثة من الرواة تكلم العلماء فيهم:

الأول: إسماعيل بن زكريا بن مُرة، الأسدي، أسد خزيمة، مولى لبني سُواءة بن الحارث بن ثعلبة، أبو زياد، الخلقَاني[6]، الكوفي، نزيل بغداد، توفي سنة ثلاث وسبعين ومائة، وهو ابن خمس وستين سنة.

أقوال النُّقاد:

وثقه ابن معين[7]، وأحمد[8]، وأبو داود[9]، وذكره ابن حِبَّان في الثِّقات[10]، وكأنَّ ابن المديني وثقه بقوله: "كان عبد الرَّحمن بن مهدي يروي عنه"[11]، وقال ابن معين في مواضع مختلفة: "ليس به بأس"[12]، وقال: "صالح الحديث"، فقيل له: أحجة هو؟ قال:

---

(1) الترمذي، الجامع (54/3/ ح679).

(2) إسحاق بن منصور السَّلولي مولاهم، أبو عبد الرحمن، صدوق تكلم فيه للتشيع، من التاسعة، مات سنة أربع ومائتين، وقيل: بعدها. ابن حجر، تقريب التهذيب (103/ رقم385).

(3) إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي، الهمداني، أبو يوسف الكوفي، ثقة تُكلم فيه بلا حجة، من السابعة، مات سنة ستين وقيل بعدها. ابن حجر، تقريب التهذيب (104/ رقم401).

(4) الحكم بن جَحْل، الأزدي، البصري، ثقة، من السادسة. ابن حجر، تقريب التهذيب (174/ رقم1440).

(5) قيل هو حجية بن عدي الذي تأتي ترجمته؛ وإلا فهو مجهول. والله أعلم.

(6) بضم الخاء المعجمة وسكون اللام وفتح القاف وفي آخرها النون، نسبة إلى بيع الخَلِق من الثياب وغيرها. السمعاني، الأنساب (179/5).

(7) ابن معين، التاريخ–رواية الدوري–(266/3/رقم1250).

(8) الفسوي، المعرفة والتاريخ (170/2).

(9) مغلطاي، إكمال تهذيب الكمال (2/ 172).

(10) ابن حبان، الثقات (44/6).

(11) ابن معين، التاريخ –رواية ابن محرز– (204/2/ رقم679).

(12) ابن معين، التاريخ–رواية ابن محرز (85/1/ رقم287).

"الحجة شيء آخر"[1]، وسُئل أيهما أحبُّ إليك إسماعيل بن زكريا أو يحيى بن زكريا –أي ابن أبي زائدة–؟، فقال: "يحيى أحبُّ إليَّ"[2].

وذهب في موضعٍ[3]، وأحمد[4]، والعجلي[5] إلى تضعيفه؛ فقالوا: "ضعيف"، وزاد أحمد والعجلي: "الحديث"، وقال أحمد[6] مرةً، والحاكم[7]: "حديثه مقارب"، وقال أبو داود: سألتُ أحمد عنه، فقال: "كان ها هنا، ما كان به بأس"[8]، وسأله الميموني عنه، فقال: "أما الأحاديث المشهورة التي يرويها فهو فيها مقارب الحديث صالح، ولكن ليس ينشرح الصَّدر له، ليس يُعرف هكذا عهد بالطَّلب"[9]، وقال: "لم نكتب نحن عن هذا شيئًا"، قال الخطيب: كأنه يقول: "لم ندركه"[10]، وقال النَّسائي: "أرجو أن لا يكون به بأس"[11]، وقال ابن خِراش: "صدوق"[12]، وقال أبو حاتم: "صالح"[13]، وقال ابن عدي: "ولإسماعيل من الحديث صدر صالح، وهو حسن الحديث، يكتب حديثه"[14].

وقال الذَّهبي: "حديثه في الكتب السِّتة، وهو صدوق"[15]، وقال في موضع: "ثقة منصف"[16]، وقال ابن حجر: "صدوق يخطئ قليلًا"[17].

---

(1) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد (178/7).
(2) ابن معين، التاريخ–رواية الدارمي– (76/ رقم174).
(3) ابن عدي، الكامل في الضعفاء (517/1).
(4) أحمد، العلل–رواية المروذي وغيره– (ص215).
(5) العجلي، الثقات (225/1/ رقم90).
(6) أحمد، العلل–رواية عبد الله– (495/2/ رقم3273).
(7) مغلطاي، إكمال تهذيب الكمال (2/ 172).
(8) أحمد، سؤالات أبي داود له (366/ رقم571).
(9) أحمد، العلل–رواية المروذي وغيره– (193/ رقم137).
(10) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد (178/7).
(11) المزي، تهذيب الكمال (95/3).
(12) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد (178/7).
(13) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (170/2).
(14) ابن عدي، الكامل في الضعفاء (519/1).
(15) الذهبي، الثقات المتكلم فيهم (64/ رقم17).
(16) الذهبي، من تُكلم فيه وهو موثق (45/ رقم34).
(17) ابن حجر، تقريب التهذيب (107/ رقم445).

الخلاصة: صدوق يخطئ.

الثاني: حجاج بن دينار الواسطي، الَّتيمي، ويقال: مولى أشجع البطيخي[1].

أقوال النقاد:

وثقه ابن المبارك[2]، وابن معين[3]، وابن المديني[4]، ويعقوب بن شيبة[5]،وأبو داود[6]، وابن أبي خيثمة[7]، والتِّرمذي[8]، وابن عمَّار[9]، وزاد الترمذي: "مقارب الحديث"، وقال: عبدة بن سليمان: "كان ثبتًا"[10]. وذكره العجلي[11]، وابن حِبَّان [12] في الثِّقات.

وقال ابن معين في موضع آخر: "صدوق[13]، وقال مرةً[14]، وأحمد[15]: "ليس به بأس"، وقال أبو زرعة: "صالح، صدوق، لا بأس به، مستقيم الحديث"[16].

وقال أبو حاتم: "يكتب حديثه ولا يحتج به"[17]، وقال الدَّارقطني: "ليس بالقوي"[18]، وذكره العقيلي في الضُّعفاء[19].

---

(1) بكسر الباء الموحدة وتشديد الطاء المهملة وسكون الياء آخر الحروف والخاء المعجمة في آخرها، نسبة الى البطيخ. السمعاني، الأنساب (260/2).

(2) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (160/3).

(3) ابن معين، التاريخ –رواية الدوري– (379/4/ رقم4874).

(4) ابن شاهين، تاريخ أسماء الثقات (69/ رقم264).

(5) مغلطاي، إكمال تهذيب الكمال (394/3)، وقد عزاه إلى مسند يعقوب بن شيبة، ولم أقف عليه.

(6) مغلطاي، إكمال تهذيب الكمال (394/3).

(7) المصدر نفسه (394/3).

(8) الترمذي، الجامع (232/5).

(9) المصدر نفسه (67/ رقم251).

(10) ابن شاهين، تاريخ أسماء الثقات (67/ رقم251).

(11) العجلي، الثقات (285/1/ رقم266).

(12) ابن حبان، الثقات (205/6).

(13) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (160/3).

(14) ابن معين، التاريخ–رواية ابن محرز– (84/1/ رقم278).

(15) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (160/3).

(16) المصدر نفسه (160/3).

(17) المصدر السابق (160/3).

(18) ابن زريق، من تكلم فيه الدارقطني (48/1/رقم96).

(19) العقيلي، الضعفاء الكبير (78/1).

وقال الذَّهبي: "صدوق"[1]، وقال ابن حجر: "لا بأس به"[2].

الخلاصة: ثقة.

الثالث: حُجَيَّة بن عدي الأسدي، أبو الزَّعراء، الكندي، الكوفي، من بني الحارث بن بداء بن الحارث بن معاوية بن ثور وهو كندة[3].

أقوال النُّقاد:

وثقه أبو عبد الله البوشنجي[4][5]، والعجلي[6]، وزاد البوشنجي: "مأمون"، وذكره ابن حِبَّان[7] وابن خَلَفُون في الثِّقات[8].

وقال ابن سعد: "كان معروفًا وليس بذاك"[9]، وقال ابن المديني: "لا أعلم روى عن حجية إلا سلمة بن كهيل، روى عنه أحاديث"[10]، وقال أبو حاتم: "شيخ لا يُحتج بحديثه، شبيه بالمجهول، شبيه بِشُرَيح بن النُّعمان الصَّائدي[11] وهبيرة بن يريم[12]"[13]،

---

(1) الذهبي، الكاشف (213/1/ رقم933).

(2) ابن حجر، تقريب التهذيب (152/ رقم1125).

(3) مغلطاي، إكمال تهذيب الكمال (10/4).

(4) محمد بن إبراهيم بن سعيد بن عبد الرحمن البوشنجي، أبو عبد الله، ثقة حافظ فقيه، من الحادية عشرة مات سنة تسعين، أو بعدها بسنة، وعاش بضعا وثمانين سنة. ابن حجر، تقريب التهذيب (465/ رقم5693).

(5) ابن حجر، تهذيب التهذيب (217/2).

(6) العجلي، الثقات (288/1/رقم275).

(7) ابن حبان، الثقات (186/4).

(8) مغلطاي، إكمال تهذيب الكمال (10/4).

(9) ابن سعد، الطبقات الكبير (344/8).

(10) المزي، تهذيب الكمال (485/5).

(11) شريح بن النعمان، الصائدي –بفتح الصاد المهملة والياء المنقوطة باثنتين من تحتها في آخرها الدال المهملة، نسبة إلى صائد بطن من همدان–، الكوفي، صدوق، من الثالثة. السمعاني، الأنساب (264/8)، ابن حجر، تقريب التهذيب (265/ رقم2777).

(12) هبيرة بن يريم، الشبامي، ويقال الخارفي، أبو الحارث الكوفي، لا بأس به، وقد عيب بالتشيع. ابن حجر، تقريب التهذيب (570/ رقم7268).

(13) ابن ابي حاتم، الجرح والتعديل (314/3).

وقال الحاكم: "لم يحتجا بحجية بن عدي وهو من كبار أصحاب أمير المؤمنين"[1]، وقال عبد الحق الإشبيلي: "ليس ممن يُحتج به"[2].

وانتقد ابن القطان كلام عبد الحق الإشبيلي وغيره ممن وصف حجية بالجهالة: فقال: "وهذا منه غير صحيح، ومن عُلِمَت حاله في حمل العلم وتحصيله، وأخذ النَّاس عنه، ونقلت لنا سيرته الدَّالة على صلاحه، أو عُبِّر لنا بلفظ قام مقام نقل التَّفاصيل من الألفاظ المصطلح عليها لذلك كثقةٍ، ورضا، ونحو ذلك، لا يُقبل من قائل فيه: إنه لا يُحتج به أو ما أشبه ذلك من ألفاظ التَّضعيف، ولابد أن يضعفه بحجة، ويذكر جرحًا مفسرًا، وإلا لم يسمع منه ذلك، لا هو، ولا غيره كذلك، كما قد جرى الآن، فإنه –أعني أبا حاتم– لم يُدلِ في أمر هؤلاء بشيء، إلا أنهم ليسوا بالمشهورين، والشُّهرة إضافية، وقد يكون الرَّجل مشهورًا عند قوم، ولا يشتهر عند آخرين.

نعم، لو قال لنا ذلك من ألفاظ التَّضعيف فيمن لم يُعرف حاله بمشاهدة أو بإخبار مخبر، كنا نقبله منه، ونترك روايته به، بل كنا نترك روايته للجهل بحاله، لو لم نسمع ذلك فيه.

فحجية المذكور، لا يُلتفت فيه إلى قول من قال: "لا يحتج به" إذا لم يأت بحجة، فإنه رجل مشهور، قد روى عنه سلمة بن كهيل، وأبو إسحاق، والحكم بن عتيبة، رووا عنه عدة أحاديث، وهو فيها مستقيم، ولم يُعهد منه خطأ ولا اختلاط ولا نكارة ... وقد كان يجب على أبي محمد باعتبار ملتزمة فيمن روى عنه أكثر من واحد إذا لم يسمع فيه تجريحًا أن يقبله، ولو لم يجد توثيقه، والذي سمع فيه من ابن أبي حاتم لم يكن تجريحًا، إنما كان جهلًا بحاله، والعالم حجة على الجاهل، وهذا الذي ألزمته هو عمله وملتزمه"[3].

وقال الشَّيخ الحويني: "لو قصرنا النَّظر على هذا، لكان لتجويده أو تحسينه وجه"[4].

الخلاصة: ثقة.

---

(1) الحاكم، المستدرك (250/4).

(2) ابن القطان، بيان الوهم والإيهام (369/5).

(3) ابن القطان، بيان الوهم والإيهام (370/5).

(4) الحويني، نثل النبال (416/1).

الحكم على الحديث:

الحديث حسن؛ قال البغوي: "هذا حديثٌ حسن"[1]، وذكر ابن الجارود بعد الحديث قول يحيى بن معين: "إسماعيل بن زكريا الخلقاني ثقة، والحجاج بن دينار الواسطي ثقة"[2].

وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه".

وقال أبو داود: "روى هذا الحديث هُشيم، عن منصور بن زاذان، عن الحكم، عن الحسن بن مسلم، عن النَّبي ﷺ ، وحديث هُشيم أصح"[3].

وقال التِّرمذي في السَّند الثَّاني أي: سند إسرائيل: "وفي الباب عن ابن عباس: "ولا أعرف حديث تعجيل الزَّكاة من حديث إسرائيل، عن الحجاج بن دينار، إلا من هذا الوجه، وحديث إسماعيل بن زكريا، عن الحجاج عندي أصح من حديث إسرائيل، عن الحجاج بن دينار وقد روي هذا الحديث عن الحكم بن عتيبة، عن النَّبي ﷺ مُرسلًا"[4].

قلتُ: وقد قال التِّرمذي حديث الحجاج أصح من حديث إسرائيل؛ لأنَّ إسرائيل قال في السَّند عن حجر العدوي[5].

وأمَّا حديث الحكم بن عتيبة فأخرجه القاسم بن سلام، قال: حدثنا يزيد، عن حجاج بن أرطاة، عن الحكم بن عتيبة، قال: "بعث رسول الله ﷺ عمر على الصَّدقة، فأتى العباس يسأله صدقة ماله، فقال: قد عجلت لرسول الله ﷺ صدقة سنتين –فرفعه عمر إلى رسول الله ﷺ ، فقال: "صَدَقَ عَمِّي، قَدْ تَعَجَّلْنَا مِنْهُ صَدَقَةَ سَنَتَيْنِ"[6].

وسُئل الدَّارقطني عن حديث حجية بن عدي، عن علي، أن النَّبي ﷺ : تعجل صدقة العباس، فقال: "هو حديث يرويه الحكم بن عتيبة، واختلف عنه؛ فرواه الحجاج بن دينار.

واختلف عن حجاج، فقال إسماعيل بن زكريا عنه: عن الحكم، عن حجية بن عدي، عن علي.

وقال إسرائيل: عن الحجاج بن دينار، عن الحكم، عن حجر العدوي، عن علي.

---

(1) البغوي، شرح السنة (32/6).

(2) ابن الجارود، المنتقى (98/ ح360).

(3) أبو داود، السنن (115/2).

(4) الترمذي، الجامع (54/3).

(5) يُنظر: الدارقطني، السنن (32/3) (32/3/ ح2010).

(6) أبو عبيد، الأموال (702/ ح1885).

وقال محمد بن عبيد الله العرزمي، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس. وكلها وهم. والصَّواب ما رواه منصور، عن الحكم، عن الحسن بن يناق مُرسلًا، عن النَّبي ﷺ .

وقال الحسن بن عمارة، عن الحكم، عن موسى بن طلحة، عن أبيه، أن النَّبي ﷺ تعجل صدقة العباس"[1].

وسئل أيضًا عن حديث موسى بن طلحة، عن أبيه أن النَّبي ﷺ تعجل في صدقة العباس سنتين، فقال: "يرويه الحسن بن عمارة، عن الحكم، وحبيب بن أبي ثابت، وحكيم بن جبير، عن موسى بن طلحة، عن أبيه.

واختلف فيه على الحكم، فرواه الحجاج بن دينار، عن الحكم، عن حجية بن عدي، عن علي، قاله إسماعيل بن زكريا عنه.

وخالفه إسرائيل فرواه عن الحجاج بن دينار، عن الحكم، عن حجر العدوي، عن علي، ورواه العزرمي، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس، ورواه الثوري، عن منصور، عن الحكم، عن الحسن بن يناق مرسلًا، وهو أشبهها بالصَّواب"[2].

وكذا صحح أبو حاتم، وأبو زُرعة الرَّزيان المرسل، قال ابن أبي حاتم: "سألت أبي وأبا زُرعة عن حديث رواه أبو عَون الزَّيادي، عن محمد بن ذكوان، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله: أن النَّبي ﷺ استعمل عمر على الصَّدقات، فأتى العباس فمنعه، فشكا عمر إلى النبي ﷺ ، فقال النَّبي ﷺ : "عَمُّ الرَّجل صنو أبيه، وإنا تعجلنا من عباس صدقة ماله"، فقالا: هو خطأ؛ إنما هو: منصور، عن الحكم، عن الحسن بن مسلم بن يناق: أن النَّبي ﷺ بعث عمر ... مرسل؛ وهو الصَّحيح"[3].

وقال البيهقي: "هذا حديث قد اختلف فيه على الحكم بن عتيبة في إسناده ولفظه، والصَّحيح رواية هُشيم، عن منصور بن زاذان، عن الحكم، عن الحسن بن مسلم، عن النَّبي ﷺ مرسلًا، أنه قال لعمر في قصة الصَّدقات: "إِنَّا كُنَّا تَعَجَّلْنَا صَدَقَةَ مَالِ الْعَبَّاسِ لِعَامِنَا هَذَا، عَامَ أَوَّلٍ"[4].

---

(1) الدارقطني، العلل (187/3/ ح351).

(2) المصدر السابق (207/4/ ح513).

(3) المصدر نفسه (596/2/ ح623).

(4) البيهقي، معرفة السنن والآثار (82/6/ ح8075).

وقال: وللحديث شاهد بإسناد آخر مرسل، أخرجه من طريق وهب بن جرير، عن أبيه، عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن أبي البختري، عن علي رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "إِنَّا تَعَجَّلْنَا مِنَ الْعَبَّاسِ صَدَقَةَ زَكَاةِ الْعَامِ، عَامِ الْأَوَّلِ"[1]. وهو منقطع، بين أبي البختري، وبين علي، وله شاهد بإسناد صحيح"[2].

قلتُ: والشَّاهد أخرجه البخاري[3]، ومسلم[4] من طريق أبي الزِّناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: أمر رسول الله ﷺ بالصَّدقة، فقيل منع ابن جميل، وخالد بن الوليد، وعباس بن عبد المطلب، فقال النَّبي ﷺ : "مَا يَنْقِمُ ابْنُ جَمِيلٍ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ فَقِيرًا، فَأَغْنَاهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، وَأَمَّا خَالِدٌ: فَإِنَّكُمْ تَظْلِمُونَ خَالِدًا، قَدِ احْتَبَسَ أَدْرَاعَهُ وَأَعْتُدَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَمَّا العَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ المُطَّلِبِ، فَعَمُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَهِيَ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ وَمِثْلُهَا مَعَهَا".

وقال الألباني: "الحجاج بن دينار وحجية بن عدى مختلف فيهما، وغاية حديثهما أن يكون حسنًا، لكن قد اختلف فيه على الحكم على وجوه كثيرة هذا أحدها"[5].

وضعفه أحمد، قال الأثرم: "سمعت أبا عبد الله ذكر له هذا الحديث فضعفه، وقال: ليس ذلك بشيء، هذا مع أن مذهبه جواز تعجيل الزَّكاة"[6]. والله تعالى أعلم

---

(1) البيهقي، معرفة السنن والآثار (83/6/ ح8076).
(2) المصدر السابق (82/6/ ح8075).
(3) البخاري، الصحيح (122/2/ ح1468).
(4) مسلم، الصحيح (676/2/ ح983).
(5) الألباني، إرواء الغليل (3/ 347).
(6) أحمد، المسند (1/ 71).

الحديث الرابع: قال الإمام الشَّافعي رحمه الله: أَخْبَرَنَا مَرْوَانُ بنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيّ[1]، عَنْ إسْمَاعِيلَ بنِ أَبِي خَالِدٍ[2]، عَنْ قَيْسِ بنِ أَبِي حَازِمٍ[3]، قَالَ" لَجَأَ قَوْمٌ إلَى خَثْعَمَ[4]، فَلَمَّا غَشِيَهُمْ[5] الْمُسْلِمُونَ اسْتَعْصَمُوا[6] بِالسُّجُودِ، فَقَتَلُوا بَعْضَهُمْ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالَ:

---

(1) مروان بن معاوية بن الحارث بن أسماء الفزاري– بفتح الفاء والزاى والراء في آخرها بعد الألف، نسبة إلى قبيلة فزارة–، أبو عبد الله الكوفي، نزيل مكة ودمشق، ثقة حافظ، وكان يدلس أسماء الشيوخ، من الثامنة، مات سنة ثلاث وتسعين. السمعاني، الأنساب (279/9)، ابن حجر، تقريب التهذيب (526/ رقم6575).

(2) سبقت ترجمته، ثقة ثبت.

(3) قيس ابن أبي حازم البجلي–نسبة إلى قبيلة بجيلة وهو ابن أنمار بن أراش بن عمرو، وقيل: بجيلة اسم أمهم، وهي من سعد العشيرة، وأختها باهِلة ولدَتا قبيلتين عظيميتن–، أبو عبد الله الكوفي، ثقة، من الثانية مخضرم، ويقال له رؤية، وهو الذي يقال إنه اجتمع له أن يروي عن العشرة، مات بعد التسعين، أو قبلها، وقد جاز المائة وتغير. السمعاني، الأنساب (91/2)، ابن حجر، تقريب التهذيب (456/ رقم5566).

(4) خثعم، اختُلِفَ فيه وفي بجيلة، وأكثر أهل النسب يقولون إنهم ابنا أنمار بن نزار بن معد بن عدنان، وإنهما لحِقا باليمن، وانتسبا عن جهلٍ منهما إلى أنمار بن إراش بن عمرو بن الغوث بن النبت بن مالك بن زيد بن كهلان بن سبأ، وخثعم اسمه: أفتلُ بن أنمار، سُمي باسم جمل يُقال له خثعم، كان لآل أنمار، أو لآل أفتل بن أنمار، فكانوا إذا ارتحلوا عليه يُقال: جاء خثعم، وارتحل خثعم، ونزل خثعم. وقيل: إنهم تخثعموا بالدم. والأول أصح. يُنظر: ابن عبد البر، الإنباه على قبائل الرواة (ص92).

(5) غشى: الغين والشين والحرف المعتل أصل صحيح يدل على تغطية شيء بشيء، يقال: غشيت الشيء أُغَشِّيه، والغشاء: الغطاء، والغاشية: القيامة؛ لأنها تغشى الخلق بإفزاعها، ويقال: رماه الله بغاشية، وهو داء يأخذ كأنه يغشاه. والغشيان: غشيان الرجل المرأة. ابن فارس، مقاييس اللغة (425/4).

(6) عصم، العين والصاد والميم أصل واحد صحيح يدل على إمساك ومنع وملازمة، والمعنى في ذلك كله معنى واحد، ومن ذلك العصمة: أن يعصم الله تعالى عبده من سوء يقع فيه، واعتصم العبد بالله تعالى، إذا امتنع. واستعصم: التجأ. وتقول العرب: أعصمت فلانا، أي هيأت له شيئًا يعتصم بما نالته يده أي يلتجئ ويتمسك به. ابن فارس، مقاييس اللغة (331/4).

"أَعْطُوهُمْ نِصْفَ الْعَقْلِ لِصَلَاتِهِمْ"، ثُمَّ قَالَ عِنْدَ ذَلِكَ: "أَلَا إِنِّي بَرِيءٌ مِنْ كُلِّ مُسْلِمٍ مَعَ مُشْرِكٍ"، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ لِمَ؟ قَالَ: "لَا تَتَرَاءَى نَارَاهُمَا[1]"[2].

نقد الحديث:

قال الإمام الشَّافعي رحمه الله تعالى: "إِنْ كَانَ هَذَا يَثْبُتُ"[3].

تخريج الحديث:

أخرجه الشَّافعي كما هو في المتن أعلاه من طريق مروان بن معاوية، والبيهقي في السُّنن الكبرى من طريقه[4].

وأخرجه سعيد بن منصور[5]، عن معتمر بن سليمان[6].

وأخرجه ابن أبي شيبة[7] من طريق عبد الرَّحيم[8].

---

(1) لا تراءى ناراهما، قال أبو عبيد القاسم بن سلام: فيه قولان: أما أحدهما فيقول: لا يحل لمسلم أن يسكن بلاد المشركين فيكون منهم بقدر ما يرى كل واحد منهم نار صاحبه فيجعل الرؤية في هذا الحديث في النار ولا رؤية للنار وإنما معناه أن تدنو هذه من هذه وكان الكسائي يقول: العرب تقول: داري تنظر إلى دار فلان ودورنا تناظر ويقول: إذا أخذت في طريق كذا وكذا فنظر إليك الجبل فخذ عن يمينه أو يساره هكذا كلام العرب، وقال الله عز وجل وذكر الأصنام: ﴿وَالَّذِيْنَ تَدْعُوْنَ مِنْ دُوْنِه لاَ يَسْتَطِيْعُوْنَ نَصْرَكُمْ وَلاَ أَنْفُسَهُمْ يَنْصُرُوْنَ وإِنْ تَدْعُوْهُمْ إِلَى الْهُدَى لَا يَسْمَعُوْا وَتَرَاهُمْ يَنْظُرُوْنَ إِلَيْكَ وَهُمْ لَا يُبْصِرُوْنَ﴾. فهذا وجه.

وأما الوجه الآخر فيقال: أراد بقوله: لا تراءي ناراهما يريد نار الحرب قال الله تعالى: ﴿كُلَّمَآ أَوْقَدُوْا نَاراً لِّلْحَرْبِ أَطفَأَهَا الله﴾ فيقول: ناراهما مختلفتان هذه تدعو إلى الله، وهذه تدعو إلى الشيطان، فكيف تتفقان؟ وكيف يساكن المسلم المشركين في بلادهم؟ وهذه حال هؤلاء وهؤلاء. ويقال: إن أول هذا أن قومًا من أهل مكة أسلموا وكانوا مقيمين بها على إسلامهم قبل فتح مكة فقال النبي عليه السلام هذه المقالة فيهم ثم صارت للعامة. غريب الحديث (89/2).

(2) الشافعي، الأم (89/7).

(3) المصدر نفسه (89/7).

(4) البيهقي، السنن الكبرى (225/8/ ح16470).

(5) سعيد بن منصور، السنن (292/2/ ح2663).

(6) سبقت ترجمته، ، ثقة.

(7) ابن أبي شيبة، المصنف (348/7/ ح36630).

(8) عبد الرحيم بن سليمان الكناني، أو الطائي، أبو علي الأشل، المروزي، نزيل الكوفة، ثقة له تصانيف، من صغار الثامنة، مات سنة سبع وثمانين. ابن حجر، تقريب التهذيب (354/ رقم4056).

وأخرجه ابن أبي شيبة[1]، عن وكيع[2].

وأخرجه التِّرمذي[3] من طريق عبدة[4].

وأخرجه الحربي[5] من طريق محمد بن عبد الله بن نُمير[6].

وأخرجه النَّسائي[7] من طريق أبي خالد الأحمر[8]؛ سبعتهم (مروان بن معاوية، ومعتمر بن سليمان، ووكيع، وعبد الرَّحيم بن سليمان، وعبدة، وابن نُمير، وأبو خالد) عن إسماعيل، عن قيس مرسلًا.

قلتُ: ورواه مرسلًا من أشار إليهم أبو دواد إثر الحديث (هُشيم[9]، ومَعْمَر[10]، وخالد الواسطي[11]).

---

(1) ابن أبي شيبة، المصنف (468/6/ ح32997). بلفظ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ جَيْشًا، ثُمَّ قَالَ: "أَلَا إِنِّي بَرِيءٌ مِنْ كُلِّ مُسْلِمٍ مُقِيمٍ مَعَ مُشْرِكٍ، لَا تَتَرَايَا نَارَاهُمَا".

(2) سبقت ترجمته. ثقة.

(3) الترمذي، الجامع (207/3/ ح1605).

(4) عبدة بن سليمان الكلابي، أبو محمد الكوفي، يقال اسمه عبد الرحمن، ثقة ثبت، من صغار الثامنة، مات سنة سبع وثمانين وقيل بعدها. ابن حجر، تقريب التهذيب (369/ رقم4269).

(5) هو: إبراهيم بن إسحاق الحربي، غريب الحديث (766/2).

(6) محمد بن عبد الله بن نمير الهمداني، الكوفي، أبو عبد الرحمن، ثقة حافظ فاضل، من العاشرة، مات سنة أربع وثلاثين. ابن حجر، تقريب التهذيب (490/ رقم6053).

(7) النسائي، السنن الكبرى (347/6/ ح6956). بلفظ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ سَرِيَّةً إِلَى قَوْمٍ مِنْ خَثْعَمَ، فَاسْتَعْصَمُوا بِالسُّجُودِ، فَقُتِلُوا فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِنِصْفِ الْعَقْلِ وَقَالَ: "إِنِّي بَرِيءٌ مِنْ كُلِّ مُسْلِمٍ مَعَ مُشْرِكٍ" ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : "أَلَا لَا تَرَاءَى نَارَاهُمَا".

(8) سبقت ترجمته، صدوق يخطئ.

(9) هُشيم بن بشير بن قاسم بن دينار السلمي، أبو معاوية بن أبي خازم، الواسطي، ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفي، من السابعة، مات سنة ثلاث وثمانين، وقد قارب الثمانين. ابن حجر، تقريب التهذيب (574/ رقم7312).

(10) سبقت ترجمته، ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئًا، وكذا فيما حدث به بالبصرة.

(11) خالد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن يزيد الطحان، الواسطي، المزني مولاهم، ثقة ثبت، من الثامنة، مات سنة اثنتين وثمانين، وكان مولده سنة عشر ومائة. ابن حجر، تقريب التهذيب (189/ ح1647).

وأخرجه أبو داود[1]، والتِّرمذي[2]، والطَّبراني[3]، وابن حزم[4]، والبيهقي[5]، من طريق أبي معاوية[6].

وأخرجه التِّرمذي[7] من طريق الحجاج بن أرطاة[8].

وأخرجه الطَّبراني[9] من طريق صالح بن عمر[10]؛ ثلاثتهم (أبو معاوية، والحجاج، وصالح) عن إسماعيل، عن قيس، عن جرير.

---

(1) أبو داود، السنن (45/3/ ح2645). قال: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً إِلَى خَثْعَمٍ فَاعْتَصَمَ نَاسٌ مِنْهُمْ بِالسُّجُودِ، فَأَسْرَعَ فِيهِمُ الْقَتْلَ قَالَ: فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَأَمَرَ لَهُمْ بِنِصْفِ الْعَقْلِ وَقَالَ: "أَنَا بَرِيءٌ مِنْ كُلِّ مُسْلِمٍ يُقِيمُ بَيْنَ أَظْهُرِ الْمُشْرِكِينَ". قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ لِمَ؟ قَالَ: "لَا تَرَاءَى نَارَاهُمَا".

(2) الترمذي، الجامع (207/3/ ح1604). بلفظ: إنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَعَثَ سَرِيَّةً إِلَى خَثْعَمٍ فَاعْتَصَمَ نَاسٌ بِالسُّجُودِ، فَأَسْرَعَ فِيهِمُ القَتْلَ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَأَمَرَ لَهُمْ بِنِصْفِ العَقْلِ وَقَالَ: أَنَا بَرِيءٌ مِنْ كُلِّ مُسْلِمٍ يُقِيمُ بَيْنَ أَظْهُرِ الْمُشْرِكِينَ. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، وَلِمَ؟ قَالَ: لاَ تَرَاءَى نَارَاهُمَا.

(3) الطبراني، المعجم الكبير (303/2/ ح2264). بلفظ: "بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ سَرِيَّةً إِلَى خَثْعَمٍ فَاعْتَصَمَ نَاسٌ مِنْهُمْ بِالسُّجُودِ فَأَسْرَعَ إِلَيْهِمُ الْقَتْلَ فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَأَمَرَ لَهُمْ بِنِصْفِ الْعَقْلِ وَقَالَ: "إِنِّي بَرِيءٌ مِنْ كُلِّ مُسْلِمٍ يُقِيمُ بَيْنَ ظَهْرَانَيِ الْمُشْرِكِينَ"، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ وَلِمَ، قَالَ: "لَا تَرَاءَى نارَهُمَا".

(4) ابن حزم، المحلى (419/5) (252/10) (124/12). بلفظ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ "أَنَا بَرِيءٌ مِنْ كُلِّ مُسْلِمٍ يُقِيمُ بَيْنَ أَظْهُرِ الْمُشْرِكِينَ".

(5) البيهقي، السنن الكبرى (225/8/ ح16471)، وشعب الإيمان (10/12/ ح8929). بلفظ: بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ سَرِيَّةً إِلَى خَثْعَمَ، فَاعْتَصَمَ نَاسٌ بِالسُّجُودِ فَأَسْرَعَ فِيهِمُ الْقَتْلَ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَأَمَرَهُمْ بِنِصْفِ الْعَقْلِ، وَقَالَ: "أَنَا بَرِيءٌ مِنْ كُلِّ مُسْلِمٍ مُقِيمٍ بَيْنَ أَظْهُرِ الْمُشْرِكِينَ" قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ وَلِمَ؟ قَالَ: "لَا تَرَايَا نَارَاهُمَا".

(6) سبقت ترجمته، وهو محمد بن خازم الضرير، ثقة.

(7) الترمذي، الجامع (208/3).

(8) سبقت ترجمته، أحد الفقهاء، صدوق كثير الخطأ والتدليس.

(9) الطبراني، المعجم الكبير (323/2/ ح2265).

(10) صالح بن عمر الواسطي، نزيل حلوان، ثقة، من الثامنة، مات سنة ست، أو سبع، أو خمس، وثمانين. ابن حجر، تقريب التهذيب (273/ رقم2881).

وأخرجه الطَّحاوي[1]، والطَّبراني[2]، والبيهقي[3] من طريق حفص بن غياث[4]، عن إسماعيل، عن قيس، عن خالد. وعند البيهقي وحده عن جرير بدل خالد.

دراسة رواة الحديث:

رواة سند الإمام الشَّافعي رحمه الله تعالى المذكور في متن الدِّراسة ثقات عدا **مروان بن معاوية الفزاري**، فهو ثقة موصوف بالتَّدليس، قال المزي في تهذيب الكمال: "قال عباس الدُّوري: سألتُ يحيى بن معين عن حديث مروان بن معاوية، عن عليِّ بن أبي الوليد، فقال: هذا علي بن غراب، والله ما رأيتُ أحيل للتدليس منه"[5]، ولقد ذكره ابن حجر في المرتبة الثالثة من مراتب التَّدليس، فقال: "من أتباعِ التَّابعين، كان مشهورًا بالتَّدليس"[6].

قلت: ولا يضره هنا التَّدليس، إذ لا علاقة للسند بشيء من التَّدليس، ولقد وافقه على الإرسال تسعةٌ من الرُّواة، كما هو مبينٌ في التَّخريج أعلاه.

ولقد جاء السَّند من طُرقٍ أخرى موصولة، رواتها أيضًا ثقات عدا حجاج بن أرطاة فهو صدوق كثير الخطأ، تكلم فيه العلماء كثيرًا، ولقد وافقه على الوصل حفص بن غياث، وصالح بن عمر، وأبو معاوية، وكلُّهم ثقات.

الحكم على الحديث:

اختُلِف في الحديث بين الوصل والإرسال، والرَّاجح عندي –والله أعلم– صحة الحديث مرسلاً وموصولاً؛ لأن كلا الطَّريقين قد رواهما جمعٌ من الرُّواة الثِّقات كما هو مبين في التَّخريج، ويكون المتصل من مزيد متصل الأسانيد، وهذه جملة من أقوال العلماء في الحكم على الحديث:

---

(1) الطحاوي، شرح مشكل الآثار (174/8/ ح3233).

(2) الطبراني، المعجم الكبير (114/4/ ح3836). بلفظ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَعَثَ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ إِلَى نَاسٍ مِنْ خَثْعَمٍ فَاعْتَصَمُوا بِالسُّجُودِ، فَقَتَلَهُمْ فَوَدَاهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِنِصْفِ الدِّيَةِ، ثُمَّ قَالَ: "أَنَا بَرِيءٌ مِنْ كُلِّ مُسْلِمٍ أَقَامَ مَعَ الْمُشْرِكِينَ، لَا تَرَاءَى نَارَاهُمَا".

(3) البيهقي، السنن الكبرى (226/8/ ح16472).

(4) سبقت ترجمته. وهو ثقة فقيه تغير حفظه قليلًا في الآخر.

(5) المزي، تهذيب الكمال (408/27). ولم أقف عليها في تاريخ الدوري.

(6) ابن حجر، طبقات المدلسين (45/ رقم105).

أولًا: المصححون للمرسل.

قال التِّرمذي: "سألت محمدًا –يعني البخاري– عن هذا الحديث، فقال: الصَّحيح عن قيس بن أبي حازم مرسل، قلت له: فإن حمَّاد بن سلمة[1] روى هذا الحديث عن الحجاج بن أرطاة، عن إسماعيل ابن أبي خالد، عن قيس ابن أبي حازم، عن جرير بن عبد الله، فلم يعده محفوظًا"[2].

وقال التِّرمذي في موضع آخر: "وأكثر أصحاب إسماعيل، قالوا: عن قيس ابن أبي حازم: أن رسول الله ﷺ بعث سرية ولم يذكروا فيه عن جرير، ورواه حمَّاد بن سلمة، عن الحجاج بن أرطاة، عن إسماعيل ابن أبي خالد، عن قيس، عن جرير، مثل حديث أبي معاوية، وسمعت محمدًا –يعني البخاري– يقول: الصَّحيح حديث قيس عن النَّبي ﷺ مُرسل"[3].

وقال ابن أبي حاتم: "وسألت أبي عن حديث رواه حمَّاد بن سلمة، عن حجاج، عن إسماعيل، عن قيس، عن جرير: أن النَّبي ﷺ قال: "من أقام مع المشركين، فقد برئت منه الذمة"؟ فقال أبي: الكوفيون–سوى حجاج– لا يُسندونه، ومرسلٌ أشبه"[4].

قلت: لعل هؤلاء الأئمة رحمهم الله تعالى لم يقع لهم غير طريق الحجاج بن أرطأة؛ فلذا عَدُّوه غير محفوظ في مُقابل من خالفه من الثِّقات، ولعله لو وقع لهم موافقة حفص بن غياث، وصالح بن عمر، وأبو معاوية هؤلاء الثِّقات لما عدو الموصول غير محفوظ.

وسُئل الدَّارقطني، فقال: "يرويه إسماعيل ابن أبي خالد، واختلف عنه؛ فرواه أبو معاوية الضَّرير، وصالح بن عمر، عن إسماعيل، عن قيس، عن جرير.

ورواه حفص بن غياث، عن إسماعيل، عن قيس، عن خالد بن الوليد، قاله يوسف بن عدي عنه.

ورواه أبو إسحاق الفَزَاري[5]، ومروان بن معاوية، ومُعتمر بن سليمان، عن

---

(1) سبقت ترجمته، ثقة عابد.

(2) الترمذي، العلل الكبير (264/ح483).

(3) الترمذي، سنن الترمذي (155/4).

(4) ابن أبي حاتم، العلل (370/3/ح942).

(5) هو: إبراهيم بن محمد بن الحارث بن أسماء بن خارجة بن حصن بن حذيفة الفزاري، الإمام، أبو إسحاق، ثقة حافظ، له تصانيف، من الثامنة، مات سنة خمس وثمانين، وقيل: بعدها. ابن حجر، تقريب التهذيب (92/رقم230).

إسماعيل، عن قيس مرسلًا، وهو الصَّواب"[1].

وقال البيهقي: "وقد رويناه عن أبي معاوية، وحفص بن غياث، عن إسماعيل، عن قيس، عن جرير موصولًا، وهو بإرساله أصح"[2].

وأشار عبد الحق الإشبيلي إلى تخريج التِّرمذي للحديث من طريق قيس بن أبي حازم، عن جرير بن عبد الله البجلي، ثم قال: "هذا يُروى مرسلًا عن قيس بن أبي حازم"[3].

وقال الزَّيلعي: "وهو مع إرساله أصح"[4].

وقال ابنُ حجر: "صحح البخاري، وأبو حاتم، وأبو داود، والتِّرمذي، والدَّارقطني إرساله إلى قيس بن أبي حازم"[5].

ثانيًا: المصححون للموصول.

قال ابن دقيق العيد: "والذي أسنده ثقة عندهم"[6]، وقال ابنُ الملقن: "يعني فيكون مقدمًا على رواية الإرسال على القاعدة المقررة"[7]، وقال: "ورواه الطَّبراني في أكبر معاجمه متصلًا من حديث قيس، عن جرير، قال: "بعث رسول الله ﷺ ..."[8].

وقال الهيثمي عن الرِّواية المُسندة من طريق خالد بن الوليد: "رواه الطَّبراني رجاله ثقات"[9].

وقال الألباني: "صحيح دون نصف العقل"[10]، بينما قال في الإرواء: "وتابعه صالح بن عمر وهو ثقة، لكن الرَّاوي عنه إبراهيم بن محمد بن ميمون شيعي ليس بثقة، أخرجه الطَّبراني.

---

(1) الدارقطني، العلل (464/13/ح3355).

(2) البيهقي، معرفة السنن والآثار (194/12).

(3) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الصغرى (603/2).

(4) الزيلعي، تخريج أحاديث الكشاف (402/1).

(5) ابن حجر، التلخيص الحبير (4/ 218).

(6) ابن دقيق العيد، الإلمام بأحاديث الأحكام (2/ 454).

(7) ابن الملقن، البدر المنير (9/ 164).

(8) ابن الملقن، البدر المنير (9/ 163).

(9) الهيثمي، مجمع الزوائد (253/5/ح9290).

(10) الألباني، صحيح أبي داود (397/7).

نعم قد تابعه من هو خير منه حفص بن عياث، ولكنه خالفهما جميعاً في إسناده، فقال: عن إسماعيل بن أبى خالد، عن قيس بن أبى حازم، عن خالد بن الوليد: "أن رسول الله ﷺ بعث خالد بن الوليد إلى ناس من خثعم، فاعتصموا بالسجود ..." الحديث"[1].

وقال الغُماري بعد عزوه الحديث للتِّرمذي وأبي داود: "فهذا سند رجاله رجال الصَّحيح، وإن اختلف في إرساله ووصله، إلا أن المقدم من أوصله، وتأيد ذلك بحديث حجاج بن أرطأة الذي حديثه وحده حسن، إلا أن المتن صحيح على كل حال، فالحق ما قال المصنف"[2].

قلت: وعلى ما ذكرته في التَّخريج وما بينته من أقوال العلماء في الحديث تبين لي صحة الحديث مرسلاً وموصولاً؛ لأن كلا الطَّريقين قد رواهما جمع من الرُّواة الثِّقات كما هو مبين أعلاه، ويكون المتصل من مزيد متصل الأسانيد. والله تعالى أعلم.

---

(1) الألباني، إرواء الغليل (5/ 30).

(2) الغُماري، المداوي لعلل الجامع الصغير وشرحي المناوي (6/ 206).

الفصل الرابع

منهج الإمام الشَّافعي في ردِّ الأحاديث

دراسة تطبيقية بذكر نماذج من الأحاديث التي حكم عليها الإمام بالردِّ، ومقارنة أحكامه بأحكام غيره من الأئمة النُّقاد

المبحث الأول:

منهج الإمام الشَّافعي في رَدِّ الأحاديث من جهة السَّند

أبين في هذا المبحث منهج الإمام الشَّافعي في رَدِّ الأحاديث من جهة السَّند، ويشتمل على ستة مطالب:

المطلب الأول: رَدُّ الحديث بسبب عدم اتصال سنده

قد تحدثنا في مبحث اتصال السند عن شروط قبول الحديث متصل الإسناد عند الإمام الشافعي رحمه الله، ويُقابل هذا الاتصال الانقطاع، والانقطاع في الإسناد أنواع عند المحدثين، منها المرسل والمنقطع والمعضل وغير ذلك.

وهذه المصطلحات كلها عند الإمام الشافعي رحمه الله بمعنى المنقطع، كما أنَّ الإمام الشافعي رحمه الله يُسمي المقطوع في كتبه بلفظ المنقطع، قال ابن الصلاح: "قد وجدْتُ التعبيرَ بالمقطوعِ عنِ المنقطعِ غيرِ الموصولِ في كلامِ الإمامِ الشافعيِّ، وأبي القاسمِ الطبرانيِّ وغيرِهما"[1]، وقال العراقي: "وقد وجدته في كلام أبي بكر الحميدي، والدارقطني [2].

وقال الأبياري: "قد استعمل الشافعي والطبراني المقطوع في المنقطع الذي لم يتصل إسناده، لكن قبل استقرار الاصطلاح"[3].

قال ابن الصلاح: "إن المعروف في الفقه وأصوله أنَّ كل ذلك –يقصد أي انقطاع في السند– يُسمى مرسلًا، وإليه ذهب من أهل الحديث أبو بكر الخطيب وقطع به"[4]، وقال: "إلا أن أكثر ما يوصف بالإرسال من حيث الاستعمال ما رواه التابعي عن النبي ﷺ ، وأما ما رواه تابعي التابعي عن النبي ﷺ ، فيسمونه المعضل"[5].

ولقد بيَّن الشافعي رحمه معنى المنقطع حيثُ قيل له: "هل تقوم بالحديث المنقطع حجة على من علمه؟ وهل يختلف المنقطع؟ أو هو وغيره سواء؟

---

(1) ابن الصلاح، معرفة أنواع علوم الحديث (ص 119).

(2) العراقي، شرح التبصرة والتذكرة، (186/1).

(3) التوزري، القلائد العنبرية شرح المنظومة البيقونية (ص89).

(4) الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرواية (ص21).

(5) ابن الصلاح، معرفة أنواع علوم الحديث (ص52).

فقال: "فمن شاهد أصحاب رسول الله من التابعين، فحدث حديثا منقطعًا عن النبي ﷺ اعتبر عليه بأمور: منها: أن ينظر إلى ما أرسل من الحديث، فإن شركه فيه الحفاظ المأمونون، فأسندوه الى رسول الله بمثل معنى ما روى كانت هذه دلالة على صحة من قبل عنه وحفظه، وإن انفرد بإرسال حديث لم يشركه فيه من يسنده قبل ما ينفرد به من ذلك، ويعتبر عليه بأن ينظر: هل يوافقه مرسل غيره ممن قبل العلم عنه من غير رجاله الذين قبل عنهم؟ فإن وجد ذلك كانت دلالة يقوى له مرسله، وهي أضعف من الأولى، وإن لم يوجد ذلك نظر إلى بعض ما يروى عن بعض أصحاب رسول الله قولًا له، فإن وجد يوافق ما روى عن رسول الله ﷺ كانت في هذه دلالة على أنه لم يأخذ مرسله إلا عن أصل يصح إن شاء الله... ثم يعتبر عليه: بأن يكون إذا سمى من روى عنه لم يسم مجهولًا ولا مرغوبًا عن الرواية عنه، فيستدل بذلك على صحته فيما روى عنه، ويكون إذا شرك أحدًا من الحفاظ في حديث لم يخالفه، فإن خالفه وجد حديثه أنقص كانت في هذه دلائل على صحة مخرج حديثه، ومتى ما خالف ما وصفت أضر بحديثه، حتى لا يسع أحدًا منهم قبول مرسله، ولا نستطيع أن نزعم أن الحجة تثبت به ثبوتها بالمتصل، وذلك أن معنى المنقطع مغيب، يحتمل أن يكون حمل عن من يرغب عن الرواية عنه إذا سمي وإن بعض المنقطعات –وإن وافقه مرسل مثله – فقد يحتمل أن يكون مخرجها واحدًا، من حيث لو سمي لم يقبل، وأن قول بعض أصحاب النبي – إذا قال برأيه لو وافقه – يدل على صحة مخرج الحديث، دلالة قوية إذا نظر فيها، ويمكن أن يكون إنما غلط به حين سمع قول بعض أصحاب النبي يوافقه، ويحتمل مثل هذا فيمن وافقه من بعض الفقهاء"[1].

قال ابن الصلاح: "ثم اعلم أن حكم المرسل حكم الحديث الضعيف، إلا أن يصح مخرجه بمجيئه من وجه آخر، ولهذا احتج الشافعي رضي الله عنه بمرسلات سعيد بن المسيب رضي الله عنهما، فإنها وجدت مسانيد من وجوه أخر، ولا يختص ذلك عنده بإرسال ابن المسيب"[2].

قلتُ: والمنقطع يختلفُ عن المرسل عند أصحاب الحديث؛ إذ إنَّ المرسل مخصوصٌ بالتابعي، وأنَّ المنقطع: الإسناد الذي فيه قبل الوصول إلى التابعي راوٍ لم يسمع من الذي

---

(1) الشافعي، الرسالة (ص461).

(2) ابن الصلاح، معرفة أنواع علوم الحديث (ص53–54).

فوقه، بحيثُ يكون الساقط بينهما غير مذكور، ولا معينًا، ولا مبهمًا"[1].

الحديث الأول: قال الإمام الشَّافعي رحمه الله تعالى: قَالَ أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بنُ سَالِمٍ[2] عَنْ ابنِ جُرَيْجٍ أَنَّ عَبْدَ الْكَرِيمِ الْجَزَرِيَّ[3] أَخْبَرَهُ أَنَّ زِيَادَ بنَ أَبِي مَرْيَمَ[4] مَوْلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ أَخْبَرَهُ "أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ مُصَدِّقًا لَهُ فَجَاءَهُ بِظَهْرٍ مَسَانَّ فَلَمَّا رَآهُ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ هَلَكْت وَأَهْلَكْت فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ: إنِّي كُنْت أَبِيعُ الْبِكْرَيْنِ وَالثَّلَاثَةَ بِالْبَعِيرِ الْمُسِنِّ يَدًا بِيَدٍ وَعَلِمْت مِنْ حَاجَةِ النَّبِيِّ ﷺ إلَى الظَّهْرِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ فَذَاكَ إذَنْ"[5].

نقد الحديث:

قال الإمام الشَّافعي رحمه الله: "هذا منقطع لا يثبت مثله وإنما كتبناه أن الثقة أخبرنا عن عبد الله بن عمر بن حفص أو أخبرنيه عبد الله بن عمر بن حفص"[6].

تخريج الحديث:

لم أقف عليه سوى عند عبد الرزاق في المصنف[7]، من طريق معمر عن عبد الكريم الجزري، عن زياد بن أبي مريم.

---

(1) يُنظر: الحاكم، معرفة علوم الحديث (ص28)، ابن الصلاح، معرفة أنواع علوم الحديث (ص132).

(2) سبقت ترجمته، وكانت الخلاصة فيه، أنه صدوق متماسك.

(3) عبد الكريم بن مالك الجزري، أبو سعيد مولى بني أمية، وهو الخِضرمي، نسبة إلى قرية من اليمامة، ثقة متقن، من السادسة مات سنة سبع وعشرين. ابن حجر، تقريب التهذيب (361/ رقم4154).

(4) زياد بن أبي مريم الجزري، وثقه العجلي، من السادسة، لم يثبت سماعه من أبي موسى وجزم أهل بلده بأنه غير ابن الجراح. ابن حجر، تقريب التهذيب (221/ رقم2099).

(5) الشافعي، الأم (242/4).

(6) الشافعي، الأم (242/4).

(7) عبد الرزاق، المصنف (8/ 23/ ح14145). بلفظ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ مُصَدِّقًا فَجَاءَهُ بِإِبِلٍ مِسَانٍ، فَلَمَّا رَآهُ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: "هَلَكْتَ وَأَهْلَكْتَ" قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي كُنْتُ أَبِيعُ الْبِكْرَ بِالْبِكْرَيْنِ، وَالثَّلَاثَةَ بِالْبَعِيرِ الْمُسِنِّ يَدًا بِيَدٍ، وَعَلِمْتُ حَاجَتَكَ إِلَى الظَّهْرِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : "فَذَاكَ إِذًا أَوْ فَلَا عَلَيْكَ إِذًا".

وأخرجه البيهقي[1] من طريق الشافعي.

دراسة سند الحديث:

قد سبق دراسة كل من سعيد القداح، وابن جريج، وأمَّا الجزري فهو ثقة متقن، والآخر وثقه العجلي.

الحكم على الحديث:

ضعيف؛ لأنَّ ابن أبي مريم من الذين عاصروا صغار التابعين، ولم يعاصر كبار التابعين فضلًا عن الصحابة، وروايته عن رسول الله ﷺ مباشرة تعني الانقطاع.

وابن جريج مدلس، وقد عنعن في هذا الحديث. والله أعلم.

الحديث الثاني: قال الإمام الشَّافعي رحمه الله تعالى: قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الرِّجَالِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ[2]، عَنْ أُمِّهِ عَمْرَةَ[3] أَنَّهُ سَمِعَهَا تَقُولُ "ابْتَاعَ رَجُلٌ ثَمَرَ حَائِطٍ فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَعَالَجَهُ وَأَقَامَ فِيهِ حَتَّى تَبَيَّنَ لَهُ النُّقْصَانُ فَسَأَلَ رَبَّ الْحَائِطِ أَنْ يَضَعَ عَنْهُ فَحَلَفَ أَنْ لَا يَفْعَلَ فَذَهَبَتْ أُمُّ الْمُشْتَرِي إلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَأَلَّى[4] أَنْ لَا يَفْعَلَ خَيْرًا فَسَمِعَ بِذَلِكَ رَبُّ الْمَالِ، فَأَتَى إلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ: هُوَ لَهُ"[5].

نقد الحديث:

قال الإمام الشَّافعي رحمه الله: "وحديث مالك عن عمرة مرسل، وأهل الحديث، ونحن لا نثبت مرسلًا"[6].

---

(1) البيهقي، معرفة السنن والآثار (193/8/ ح16605).

(2) محمد بن عبد الرحمن بن حارثة الأنصاري، أبو الرجال مشهور بهذه الكنية، وهي لقبه وكنيته في الأصل، أبو عبد الرحمن ثقة، من الخامسة. ابن حجر، تقريب التهذيب (492/ رقم6070).

(3) سبقت ترجمتها، ثقة.

(4) آلى يولي: إذا حلف ألية، أي: لم يدع جهدًا في الحلف. ابن فارس، مقاييس اللغة (128/1).

(5) الشافعي، الأم (117/4).

(6) المصدر نفسه (117/4).

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري[1] ومسلم[2]، من طريق سليمان بن بلال[3] عن يحيى بن سعيد[4] عن أبي الرجال محمد بن عبد الرحمن، عن أمه عمرة عن عائشة رضي الله عنها.

دراسة رواة الحديث:

رواته ثقات.

الحكم على الحديث:

متفقٌ عليه متصلًا. والله تعالى أعلم.

الحديث الثالث: قال خصم الإمام الشَّافعي رحمه الله تعالى: إنَّ ابنَ مَسْعُودٍ رَوَى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "إِذَا اخْتَلَفَ الْمُتَبَايِعَانِ فَالْقَوْلُ مَا قَالَ الْبَائِعُ، وَالْمُبْتَاعُ بِالْخِيَارِ"[5].

نقد الحديث:

قال الإمام الشَّافعي رحمه الله: "وهذا الحديث منقطع عن ابن مسعود، والأحاديث التي ذكرناها ثابتة متصلة، فلو كان هذا يخالفها لم يجز للعالم بالحديث أن يحتج به على واحد منها؛ لأنه لا يثبت هو بنفسه فكيف يزال به ما يثبت بنفسه ويشده أحاديث معه كلها ثابتة؟"[6].

وقال: "هذا حديث منقطع لا أعلم أحدًا يصله عن ابن مسعود، وقد جاء من غير وجه"[7].

---

(1) البخاري، الصحيح (187/3/ ح2705). بلفظ: سَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَوْتَ خُصُومٍ بِالْبَابِ عَالِيَةٍ أَصْوَاتُهُمَا، وَإِذَا أَحَدُهُمَا يَسْتَوْضِعُ الآخَرَ، وَيَسْتَرْفِقُهُ فِي شَيْءٍ، وَهُوَ يَقُولُ: وَاللَّهِ لاَ أَفْعَلُ، فَخَرَجَ عَلَيْهِمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ: "أَيْنَ المُتَأَلِّي عَلَى اللَّهِ، لاَ يَفْعَلُ المَعْرُوفَ؟"، فَقَالَ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَهُ أَيُّ ذَلِكَ أَحَبَّ.

(2) مسلم، الصحيح (1191/3/ ح1557). بمثله.

(3) التيمي، سبقت ترجمته، ثقة.

(4) الأنصاري، سبقت ترجمته، ثقةٌ ثبت.

(5) الشافعي، الأم (20/4).

(6) المصدر نفسه (20/4).

(7) البيهقي، السنن الكبرى (542/5).

قلتُ: والأحاديث التي أشار إليها الشافعي أنها ثابتة متصلة، قال فيها: "فما علمنا أن رسول الله ﷺ سن سنة في البيوع أثبت من قوله "الْمُتَبَايِعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا" فإن ابن عمر وأبا برزة وحكيم بن حزام وعبد الله بن عمرو بن العاص يروونه ولم يعارضهم أحد بحرف يخالفه عن رسول الله ﷺ "[1]. وقد سبق بيان حكمها في مطلب القبول باتصال السند، فلتُنظر هناك.

تخريج الحديث:

أخرجه الشافعي[2]، والترمذي[3] من طريق سفيان[4].

وأخرجه ابن أبي شيبة[5] وأحمد[6] من طريق يحيى بن سعيد[7].

وأخرجه الشاشي[8] من طريق الليث[9].

وأخرجه البيهقي[10] من طريق يعقوب بن عبد الرحمن[11]؛ أربعتهم (سفيان، ويحيى

---

(1) الشافعي، الأم (12/4).

(2) الشافعي، السنن المأثورة (276/ ح244). بلفظ: "إِذَا اخْتَلَفَ الْبَيِّعَانِ فَالْقَوْلُ مَا قَالَ الْبَائِعُ وَالْمُبْتَاعُ بِالْخِيَارِ".

(3) الترمذي، الجامع (562/3/ح1270).

(4) ابن عيينة، سبقت ترجمته، ثقة حافظ فقيه، إمامٌ حجة، إلا أنه تغير حفظه بأخرة، وكان ربما دلس لكن عن الثقات.

(5) ابن أبي شيبة، المسند (342/4/ ح20855). بلفظ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : "إِذَا اخْتَلَفَ الْبَيِّعَانِ فَالْقَوْلُ مَا قَالَ الْبَائِعُ، وَالْمُبْتَاعُ بِالْخِيَارِ".

(6) أحمد، المسند (444/7/ ح4444). بلفظ: قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: "إِذَا اخْتَلَفَ الْبَيِّعَانِ فَالْقَوْلُ مَا قَالَ: الْبَائِعُ، وَالْمُبْتَاعُ بِالْخِيَارِ".

(7) سبقت ترجمته، ابن القطان الثقة المتقن.

(8) الشاشي، المسند (318/2/ ح900). بلفظ: عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ الْأَشْعَثَ بْنَ قَيْسٍ، بَايَعَ ابْنَ مَسْعُودٍ فِي شَيْءٍ فَاخْتَلَفَا فِي الثَّمَنِ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَدِ اخْتَلَفْنَا فَالْتَمِسْ مَنْ يَقْضِي بَيْنِي وَبَيْنَكَ قَالَ: فَأَنْتَ بَيْنِي وَبَيْنَ نَفْسِكَ، فَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: لَأَقْضِيَنَّ ذَلِكَ بِقَضَاءٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : "إِذَا اخْتَلَفَ الْمُتَبَايِعَانِ فَالْقَوْلُ قَوْلُ الْبَائِعِ، وَالْمُبْتَاعُ بِالْخِيَارِ".

(9) سبقت ترجمته. الإمام الثقة.

(10) البيهقي، السنن الكبرى (542/5/ ح10806). بمثل لفظ الشاشي.

(11) يعقوب بن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله بن عبد القاري، المدني نزيل الإسكندرية، حليف بني زهرة، ثقة، من الثامنة، مات سنة إحدى وثمانين. ابن حجر، تقريب التهذيب (608/ رقم7824).

بن سعيد، والليث، ويعقوب بن عبد الرحمن) عن محمد بن عجلان[1] عن عون بن عبد الله[2].

وأخرجه الطيالسي[3] وأحمد[4]، والبيهقي[5] من طريق المسعودي[6].

وأخرجه أحمد[7]، من طريق معن بن عبد الرحمن[8].

وأخرجه البيهقي[9] من طريق أبان بن تغلب[10].

---

(1) محمد بن عجلان المدني، صدوق إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة، من الخامسة مات سنة ثمان وأربعين. ابن حجر، تقريب التهذيب (496/ رقم6136).

(2) عون بن عبد الله بن عتبة ابن مسعود، الهذلي، أبو عبد الله الكوفي، ثقة عابد، من الرابعة مات قبل سنة عشرين ومائة. ابن حجر، تقريب التهذيب (434/ رقم5223).

(3) الطيالسي، المسند (315/1/ ح399). بلفظ: بَايَعَ عَبْدُ اللَّهِ الْأَشْعَثَ بْنَ قَيْسٍ بِرَقِيقٍ مِنْ رَقِيقِ الْإِمَارَةِ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ يَتَقَاضَاهُ، فَقَالَ الْأَشْعَثُ: بِعْتَنِي بِعَشَرَةِ آلَافٍ، وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: بِعْتُكَ بِعِشْرِينَ أَلْفًا، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: اخْتَرْ بَيْنِي وَبَيْنَكَ رَجُلًا، فَقَالَ الْأَشْعَثُ: أَمَا وَاللَّهِ لَأَخْتَارَنَّ، أَنْتَ بَيْنِي وَبَيْنَ نَفْسِكَ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَمَا وَاللَّهِ لَأَقْضِيَنَّ بَيْنِي وَبَيْنَكَ بِقَضَاءٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : "إِذَا اخْتَلَفَ الْبَيِّعَانِ وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمَا بَيِّنَةٌ، فَهُوَ بِمَا يَقُولُ رَبُّ السِّلْعَةِ أَوْ يَتَتَارَكَانِ".

(4) أحمد، المسند (445/7/ ح4445). بلفظ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : "إِذَا اخْتَلَفَ الْبَيِّعَانِ، وَلَيْسَ بَيْنَهُمَا بَيِّنَةٌ فَالْقَوْلُ مَا يَقُولُ صَاحِبُ السِّلْعَةِ أَوْ يَتَرَادَّانِ".

(5) البيهقي، السنن الكبرى (544/5/ ح10812).

(6) عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود، الكوفي، المسعودي، صدوق اختلط قبل موته، وضابطه أن من سمع منه ببغداد فبعد الاختلاط من السابعة مات سنة ستين وقيل سنة خمس وستين. ابن حجر، تقريب التهذيب(344/ رقم3919). قلتُ: أما عن اختلاطه، فلا يؤثر هنا عليه، وقد تابعه معن، وابن أبي ليلى.

(7) أحمد، المسند (446/7/ ح4446) (446/7/ ح4446). بلفظ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "إِذَا اخْتَلَفَ الْبَيِّعَانِ، وَالسِّلْعَةُ كَمَا هِيَ فَالْقَوْلُ مَا قَالَ الْبَائِعُ أَوْ يَتَرَادَّانِ". والثاني: بلفظ: قَالَ: اخْتَلَفَ عَبْدُ اللهِ، وَالْأَشْعَثُ فَقَالَ: ذَا بِعَشَرَةٍ، وَقَالَ: ذَا بِعِشْرِينَ، قَالَ: اجْعَلْ بَيْنِي وَبَيْنَكَ رَجُلًا قَالَ: أَنْتَ بَيْنِي، وَبَيْنَ نَفْسِكَ، قَالَ: أَقْضِي بِمَا قَضَى بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ : " إِذَا اخْتَلَفَ الْبَيِّعَانِ، وَلَمْ تَكُنْ بَيِّنَةٌ، فَالْقَوْلُ قَوْلُ الْبَائِعِ، أَوْ يَتَرَادَّانِ الْبَيْعَ".

(8) معن بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، الهذلي، المسعودي، الكوفي، أبو القاسم القاضي، ثقة من كبار السابعة. ابن حجر، تقريب التهذيب (542/ رقم6819).

(9) البيهقي، السنن الكبرى (544/5).

(10) أبان بن تَغْلِب، أبو سعد الكوفي، ثقة تكلم فيه للتشيع، من السابعة مات سنة أربعين. ابن حجر، تقريب التهذيب (87/ رقم136).

وأخرجه البيهقي[1] من طريق أبي عميس[2].

وأخرجه أحمد[3]، والبغوي[4] من طريق هشيم عن ابن أبي ليلى[5]؛ خمستهم (المسعودي، ومعن، وأبان بن تغلب، وأبو عميس، وابن أبي ليلى) عن القاسم[6]؛ كلاهما (عون بن عبد الله، والقاسم بن عبد الرحمن) عن ابن مسعود.

ولقد جاء الحديث من هذه طرقٍ بزيادة والد القاسم بن عبد الرحمن في السند؛ فأخرجه والدارمي[7]، وابن ماجه[8] وأبو داود[9] والدارقطني[10] من طريق ابن أبي ليلى.

وأخرجه الطبراني[11]، من طريق معن بن عبد الرحمن[12].

---

(1) البيهقي، السنن الكبرى (5/544/ ح10812).

(2) عتبة بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود الهذلي، أبو العميس المسعودي، الكوفي، ثقة، من السابعة. ابن حجر، تقريب التهذيب (38/ رقم4432).

(3) أحمد، المسند (7/443/ح4443).

(4) البغوي، شرح السنة (8/170/ ح2123). بلفظ: قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: "الْبَيِّعَانِ إِذَا اخْتَلَفَا وَالْمَبِيعُ قَائِمٌ بِعَيْنِهِ لَيْسَ بَيْنَهُمَا بَيِّنَةٌ، فَالْقَوْلُ مَا قَالَ الْبَائِعُ أَوْ يَتَرَادَّانِ البَيْعَ".

(5) سبقت ترجمته، صدوق سيء الحفظ جدًا.

(6) قاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود المسعودي، أبو عبد الرحمن الكوفي، ثقة عابد، من الرابعة مات سنة عشرين أو قبلها. ابن حجر، تقريب التهذيب (450/ رقم5469).

(7) الدارمي، السنن (3/1661/ ح2591). بلفظ: قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "البَيِّعَانِ إِذَا اخْتَلَفَا، وَالْبَيْعُ قَائِمٌ بِعَيْنِهِ، وَلَيْسَ بَيْنَهُمَا بَيِّنَةٌ، فَالْقَوْلُ مَا قَالَ الْبَائِعُ، أَوْ يَتَرَادَّانِ الْبَيْعَ".

(8) ابن ماجه، السنن (3/306/ ح2186). بلفظ: إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بنَ مَسْعُودٍ بَاعَ مِنْ الْأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ رَقِيقًا مِنْ رَقِيقِ الْإِمَارَةِ، فَاخْتَلَفَا فِي الثَّمَنِ، فَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: بِعْتُكَ بِعِشْرِينَ أَلْفًا، وَقَالَ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ: إِنَّمَا اشْتَرَيْتُ مِنْكَ بِعَشْرَةِ آلَافٍ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: إِنْ شِئْتَ حَدَّثْتُكَ بِحَدِيثٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ: هَاتِهِ، قَالَ: فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "إِذَا اخْتَلَفَ الْبَيِّعَانِ وَلَيْسَ بَيْنَهُمَا بَيِّنَةٌ، وَالْبَيْعُ قَائِمٌ بِعَيْنِهِ، فَالْقَوْلُ مَا قَالَ الْبَائِعُ، أَوْ يَتَرَادَّانِ الْبَيْعَ" قَالَ: فَإِنِّي أَرَى أَنْ أَرُدَّ الْبَيْعَ. فَرَدَّهُ.

(9) أبو داود، السنن (3/285/ح3512).

(10) الدارقطني، السنن (3/414/ ح2866).

(11) الطبراني، المعجم الكبير (10/174/ ح10365). بلفظ: "إذا اختلف المتبايعان، والسلعة قائمة بعينها، فالقول قول البائع، أو يترادان".

(12) سبقت ترجمته، ثقة.

وأخرجه الدارقطني[1] من طريق عمر بن قيس الماصر[2].

وأخرجه الدارقطني[3] من طريق الحسن بن عمارة[4]؛ أربعتهم (ابن أبي ليلى، ومعن بن عبد الرحمن، وقيس بن الماصر، والحسن بن عمارة) عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عن عبد الله بن مسعود.

وأخرجه الشافعي ومن طريقه أحمد[5]، والدارقطني[6]، والحاكم[7] من طريق سعيد بن سالم القداح[8] عن ابن جريج[9].

وأخرجه النسائي[10]، والدارقطني[11] من طريق حجاج[12]؛ كلاهما (القداح وحجاج) عن ابن جريج.

وأخرجه البيهقي[13] من طريق يحيى بن سُليم[14]؛ كلاهما (ابن جريج، ويحيى بن

---

(1) الدارقطني، السنن (412/3/ ح2860).

(2) عمر بن قيس المَاصِر، أبو الصَّباح، الكوفي، مولى ثقيف، صدوق ربما وهم ورمي بالإرجاء، من السادسة. ابن حجر تقريب التهذيب (416/ رقم4958).

(3) الدارقطني، السنن (412/3/ ح2861). بلفظ: "إِذَا اخْتَلَفَ الْبَيِّعَانِ فَالْقَوْلُ مَا قَالَ الْبَائِعُ ، فَإِذَا اسْتَهْلَكَ فَالْقَوْلُ قَوْلُ الْمُشْتَرِي". قال: الحسن بن عمارة متروك.

(4) الحسن بن عمارة البجلي مولاهم، أبو محمد الكوفي، قاضي بغداد، متروك، من السابعة، مات سنة ثلاث وخمسين. ابن حجر، تقريب التهذيب (162/ رقم1264).

(5) أحمد، المسند (440/7/ ح4442).

(6) الدارقطني، السنن (409/3/ ح2857).

(7) الحاكم، المستدرك (55/2/ ح2304). وعند الحاكم عبد الله بن عبيد بدلًا من عمير.

(8) سبقت ترجمته، صدوقٌ يهم، وكان مرجئًا.

(9) سبقت ترجمته، ثقة فقيه فاضل، كان يدلس ويرسل.

(10) النسائي، السنن (303/7/ ح4649). بلفظ: عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُبَيْدٍ قَالَ: حَضَرْنَا أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ أَتَاهُ رَجُلَانِ تَبَايَعَا سِلْعَةً، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: أَخَذْتُهَا بِكَذَا وَبِكَذَا، وَقَالَ: هَذَا بِعْتُهَا بِكَذَا وَكَذَا، فَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: أُتِيَ ابْنُ مَسْعُودٍ فِي مِثْلِ هَذَا، فَقَالَ: حَضَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أُتِيَ بِمِثْلِ هَذَا: "فَأَمَرَ الْبَائِعَ أَنْ يَسْتَحْلِفَ، ثُمَّ يَخْتَارَ الْمُبْتَاعُ، فَإِنْ شَاءَ أَخَذَ، وَإِنْ شَاءَ تَرَكَ".

(11) الدارقطني، السنن (409/3/ ح2856).

(12) سبقت ترجمته، ثقة ثبت لكنه اختلط في آخر عمره لما قدم بغداد قبل موته.

(13) البيهقي، معرفة السنن والآثار (140/8/ ح11416). فيه عن بعض ولد ابن مسعود بدلا عن أبي عبيدة.

(14) يحيى بن سليم الطائفي، نزيل مكة، صدوق سيء الحفظ، من التاسعة، مات سنة ثلاث وتسعين أو بعدها. ابن حجر، تقريب التهذيب (591/ رقم7563).

سليم) عن إسماعيل بن أمية[1] عن عبد الملك بن عبيد[2] عن أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود[3]، عن ابن مسعود. وعند النسائي عبد الملك بن عُبيد بالدال.

وأخرجه الدارقطني[4] من طريق سعيد بن مسلمة[5] عن إسماعيل بن أمية عن عبد الملك بن عبيدة عن ابنٍ لعبد الله بن مسعود عن ابن مسعود.

وأخرجه أبو داود[6]، والنسائي[7]، والدارقطني[8]، والحاكم[9]، والبيهقي[10] من طريق أبي عميس عن عبد الرحمن بن قيس بن محمد بن الأشعث[11]، عن أبيه[12] عن جده[13].

---

(1) سبقت ترجمته، ثقة ثبت.

(2) الراجح أنّه بالدال كما سيأتي في الحكم على الحديث؛ وهو عبد الملك بن عبيد أو ابن عبيدة مجهول الحال، من الخامسة. ابن حجر، تقريب التهذيب (364/ رقم4197).

(3) أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود مشهور بكنيته، والأشهر أنه لا اسم له غيرها، ويقال: اسمه عامر، كوفي ثقة، من كبار الثالثة، والراجح أنه لا يصح سماعه من أبيه، مات بعد سنة ثمانين. ابن حجر، تقريب التهذيب (656/ رقم8231).

(4) الدارقطني، السنن (408/3/ ح2855). بلفظ: قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : "إِذَا اخْتَلَفَ الْبَيِّعَانِ وَلَا شَهَادَةَ بَيْنَهُمَا اسْتُحْلِفَ الْبَايِعُ ، ثُمَّ كَانَ الْمُبْتَاعُ بِالْخِيَارِ إِنْ شَاءَ أَخَذَ ، وَإِنْ شَاءَ تَرَكَ".

(5) سعيد بن مسلمة بن هشام بن عبد الملك بن مروان الأموي، نزيل الجزيرة، ضعيف، من الثامنة، مات بعد التسعين. ابن حجر، تقريب التهذيب (241/ رقم2395).

(6) أبو داود، السنن (285/3/ ح3511). بلفظ، فيه قصة. قال: اشْتَرَى الْأَشْعَثُ رَقِيقًا مِنْ رَقِيقِ الْخُمْسِ، مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بِعِشْرِينَ أَلْفًا فَأَرْسَلَ عَبْدُ اللَّهِ إِلَيْهِ فِي ثَمَنِهِمْ، فَقَالَ: إِنَّمَا أَخَذْتُهُمْ بِعَشَرَةِ آلَافٍ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَاخْتَرْ رَجُلًا يَكُونُ بَيْنِي وَبَيْنَكَ، قَالَ الْأَشْعَثُ: أَنْتَ بَيْنِي وَبَيْنَ نَفْسِكَ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، يَقُولُ: "إِذَا اخْتَلَفَ الْبَيِّعَانِ وَلَيْسَ بَيْنَهُمَا بَيِّنَةٌ فَهُوَ مَا يَقُولُ رَبُّ السِّلْعَةِ، أَوْ يَتَتَارَكَانِ".

(7) النسائي، السنن الكبرى (74/6/ ح6199). بلفظ: قَالَ عَبْدُ اللهِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: "إِذَا اخْتَلَفَ الْبَيِّعَانِ، وَلَيْسَ بَيْنَهُمَا بَيِّنَةٌ، فَهُوَ مَا يَقُولُ رَبُّ السِّلْعَةِ أَوْ يَتْرُكَا".

(8) الدارقطني، السنن (411/3/ ح2858).

(9) الحاكم، المستدرك (52/2/ ح2293).

(10) البيهقي، السنن الكبرى (541/5/ ح10804).

(11) عبد الرحمن بن قيس بن محمد بن الأشعث بن قيس الكندي، الكوفي، مجهول الحال، من السادسة قتل بعد التسعين. ابن حجر، تقريب التهذيب (348/ رقم3986).

(12) قيس بن محمد بن الأشعث الكندي، الكوفي، مقبول من السادسة. ابن حجر، تقريب التهذيب (457/ رقم5586).

(13) محمد بن الأشعث بن قيس الكندي، أبو القاسم الكوفي، مقبول من الثانية، ووهم من ذكره في الصحابة، مات سنة سبع وستين. ابن حجر، تقريب التهذيب (469/ رقم5742).

دراسة رواة الحديث:

طريق الإمام الشَّافعي رحمه الله عن سفيان ومن تابعه رواته ثقات عدا محمد بن عجلان فإنه صدوقٌ اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة.

والطرق الأخرى التي تعتبر متابعات للحديث رواتها في دائرة القبول عدا: الحسن بن عمارة البجلي قاضي بغداد فإنّه متروك، وعبد الملك بن عبيدة مجهول الحال، وعبد الرحمن بن قيس أيضًا مجهول الحال.

الحكم على الحديث:

الحديث حسنٌ لغيره بمجموعِ طرقه؛ ولقد فصل العلماء في الحكم عليه حسب طرقه؛ فحديث عون عن ابن عجلان قال الشافعي كما في المتن لا أعلم أحدًا يصله عن ابن مسعود وقد جاء من غير وجه، وقال الترمذي: "هذا حديث مرسل، عون بن عبد الله لم يدرك ابن مسعود وقد روي عن القاسم بن عبد الرحمن، عن ابن مسعود، عن النبي ﷺ هذا الحديث أيضًا، وهو مرسل أيضًا"[1].

وأمّا حديث القاسم بن عبد الرحمن؛ فالمحفوظ ما رواه المسعودي ومعن بن عبد الرحمن عن القاسم بن عبد الرحمن عن ابن مسعود منقطعًا؛ لأنَّ القاسم لم يُدرك ابن مسعود، ولقد انفرد ابن أبي ليلى في الحديث بلفظة "والسلعة قائمة". قال البيهقي: "ورواه أبو عميس، ومعن بن عبد الرحمن، وعبد الرحمن المسعودي، وأبان بن تغلب، كلهم عن القاسم، عن عبد الله منقطعًا، وليس فيه: "والمبيع قائم بعينه"، وابن أبي ليلى كان كثير الوهم في الإسناد والمتن، وأهل العلم بالحديث لا يقبلون منه ما يتفرد به لكثرة أوهامه"[2].

وقال: "خالف ابن أبي ليلى الجماعة في رواية هذا الحديث في إسناده حيث قال عن أبيه وفي متنه، وزاد فيه والبيع قائم بعينه"، ورواه إسماعيل بن عياش، عن موسى بن عقبة، عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى وقال فيه: "والسلعة كما هي بعينها" ، وإسماعيل إذا روى عن أهل الحجاز لم يحتج به، ومحمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى وإن كان في الفقه كبيرًا فهو ضعيف في الرواية؛ لسوء حفظه؛ وكثرة أخطائه في الأسانيد والمتون ومخالفته الحفاظ فيها والله يغفر لنا وله، وقد تابعه في هذه الرواية عن القاسم الحسن بن عمارة وهو متروك لا يحتج به"[3] وقال ابن حجر: وابن أبي ليلى ضعيف

---

(1) الترمذي، الجامع (3/ 562).

(2) ابن حجر، تقريب التهذيب (8/141/ ح11419).

(3) البيهقي، السنن الكبرى (5/544).

سيء الحفظ[1].

وقال البزار: هذا الحديث إنما يعرف من حديث ابن أبي ليلى، عن القاسم إلا ما رواه عمرو بن أبي قيس، عن عمر بن قيس الماصر، عن القاسم بن عبد الرحمن، وقد روى هذا الحديث غير واحد عن ابن أبي ليلى[2].

وقال ابن حجر: "رجاله ثقات إلا أن عبد الرحمن اختلف في سماعه من أبيه"[3]؛ وخالف في ذلك الإمام الألباني رحمه الله، حيث ذهب إلى صحة سماع القاسم بن عبد الرحمن من أبيه؛ فقال "هذا إسناد حسن متصل على الراجح"[4]، وقد أثبت سماعه منه إمام الأئمة البخاري[5]، والمثبت مقدم على النافي، ومن علم حجة على من لم يعلم، لاسيما إذا كان مثل البخاري![6].

وتوبع القاسم عن أبيه، فأخرج الطبراني من طريق أبي سعد البقال، عن الشعبي، عن عبد الرحمن بن عبد الله، عن أبيه، قال رسول الله ﷺ : "إذا اختلف البيعان فالقول قول البائع"[7].

قلتُ: وأبو سعد، ضعيف مدلس، اسمه سعيد بن المرزبان العبسي مولاهم، الكوفي الأعور، مات بعد الأربعين، من الخامسة[8]. وبهذا يبطلُ ما ذهب إليه الإمام الألباني والله أعلم.

وأمّا حديث عبد الملك بن عبيد عن أبي عبيدة؛ فقال البيهقي: "هذا الحديث أيضًا مرسل، أبو عبيدة لم يدرك أباه"[9]؛ ولقد اختُلِف في السند على إسماعيل بن أمية، ثمَّ على ابن جريج في تسمية عبد الملك بن عبيد؛ إذ إنه جاء مرة عبد الملك بن عبيد، وأخرى عبد الملك بن عمير كما سبق بيان ذلك في التخريج، ولقد سماه هشام بن يوسف،

---

(1) ابن حجر، التلخيص الحبير (75/3).
(2) البزار، المسند (5/ 372).
(3) ابن حجر، التلخيص الحبير (75/3).
(4) الألباني، إرواء الغليل (5/ 167).
(5) المزي، تهذيب الكمال (241/17).
(6) الألباني، إرواء الغليل (5/ 167).
(7) الطبراني، المعجم الكبير (77/10/ ح10377).
(8) ابن حجر، تقريب التهذيب (241/ رقم2389).
(9) البيهقي، السنن الكبرى (5/ 544).

وحجاج الأعور كما عند الإمام أحمد[1] عبد الملك بن عبيد، وهما أحفظ وأتقن من القدّاح والطائفي؛ قال البخاري: "عبد الملك بن عبيد عن بعض ولد عبد الله بن مسعود عن ابن مسعود روى عنه إسماعيل بن أمية مرسل"[2]. وكذا قال ابن أبي حاتم[3]، وقال الحاكم: "هذا حديثٌ صحيح إن كان سعيد بن سالم حفظ في إسناده عبد الملك بن عمير"[4]، وقال البيهقي عن روايتِهم: "هذا هو الصواب"، وقال عن رواية "يوسف وحجاج أصح"[5]. وقال الذهبي: "تفرد به سعيد بن سالم القدّاح عن ابن جريج هكذا، وقال حجاج الأعور: عبد الملك بن عبيد"[6].

وقال ابن حجر: "ووقع في النسائي عبد الملك بن عبيد، ورجح هذا أحمد والبيهقي، وهو ظاهر كلام البخاري، وقد صححه ابن السكن، والحاكم"[7].

وقال ابن حجر: ووقع في النسائي عبد الملك بن عبيد، ورجح هذا أحمد والبيهقي، وهو ظاهر كلام البخاري، وقد صححه ابن السكن والحاكم[8].

وأمّا حديث أبي عميس؛ فقال البيهقي "هذا إسناد حسن موصول، وقد روي من أوجه بأسانيد مراسيل إذا جمع بينها صار الحديث بذلك قويًا"[9].

وقال: "وأصح إسناد روي في هذا الباب رواية أبي العميس، عن عبد الرحمن بن قيس بن محمد بن الأشعث، عن أبيه، عن جده، ..."[10].

---

(1) ابن حجر، التلخيص الحبير (73/3).

(2) البخاري، التاريخ الكبير (424/5/ رقم1377).

(3) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (359/5/ رقم1693).

(4) الحاكم، المستدرك (55/2/ ح2304). تحرف اسم عبد الملك بن عمير إلى عبد الملك بن عبيد في كتاب المستدرك للحاكم، والمعرفة للبيهقي، إذ إن الراجح أنَّ القدّاح سماه عبد الملك بن عمير لا ابن عبيد. والله أعلم.

(5) البيهقي، معرفة السن والآثار (140/8).

(6) الذهبي، التخليص على المستدرك (55/2).

(7) ابن حجر، التلخيص الحبير (73/3).

(8) المصدر نفسه (73/3).

(9) البيهقي، السنن الكبرى (541/5).

(10) البيهقي، معرفة السن والآثار (141/8/ ح11420).

ولقد ضعف ابن حزم سند أبي عميس عن عبد الرحمن بن محمد بن قيس بن محمد بن الأشعث ؛ فقال: "وهو مجهول ابن مجهول وأيضا محمد بن الأشعث لم يسمع من ابن مسعود: فبطل التعلق به جملة"[1].

وقال ابن القطان: والانقطاع الذي فيه، هو – والله أعلم – فيما بين محمد، جد عبد الرحمن، وبين ابن مسعود، فإن عبد الرحمن بن قيس بن محمد بن الأشعث إذا قال: عن أبيه، فإنما يعني قيسًا، وإذا قال: عن جده، فإنما يعني محمد بن الأشعث، وليس هو كما في نفس الإسناد، وإنما نسبه فيه إلى جده حين قال فيه: عبد الرحمن بن محمد بن الأشعث... وقال: وعبد الرحمن بن قيس هذا، ليس فيه مزيد، فهو مجهول الحال[2].

والخلاصة هي صحة الحديث؛ قال ابن عبد البر: "هذا الحديث محفوظ عن ابن مسعود كما قال مالك وهو عند جماعة العلماء أصل تلقوه بالقبول وبنوا عليه كثيرًا من فروعه واشتهر عندهم بالحجاز والعراق شهرة يستغنى بها عن الإسناد كما اشتهر عندهم قول عليه السلام لا وصية لوارث"[3].

وقال: "هذا الحديث وإن كان في إسناده مقال من جهة الانقطاع مرة، وضعف بعض نقلته أخرى فإن شهرته عند العلماء بالحجاز والعراق يكفي ويغني"[4].

وقال ابن عبد الهادي: "والذي يظهر أنَّ حديث ابن مسعود في هذا الباب بمجموع طرقه له أصلٌ بل هو حديثٌ حسنٌ يحتجُّ به، لكن في لفظه اختلافٌ كما ترى، والله أعلم"[5].

وقال الزيلعي: " ويدل على ذلك أن مالكًا أخرجه في الموطأ بلاغًا، قال بلغني أن عبد الله بن مسعود كان يحدث أن رسول الله ﷺ ، قال: "أَيُّمَا بَيِّعَيْنِ تَبَايَعَا. فَالْقَوْلُ مَا قَالَ الْبَائِعُ. أَوْ يَتَرَادَّانِ"[6][7]. والله تعالى أعلم.

---

(1) ابن حزم، المحلى بالآثار (258/7).
(2) ابن القطان، بيان الوهم والإيهام (525/3).
(3) ابن عبد البر، التمهيد (24/ 290).
(4) المصدر نفسه (24/ 293).
(5) ابن عبد الهادي، تنقيح التحقيق (4/ 75).
(6) مالك، الموطأ (969/4/ ح2665).
(7) الزيلعي، نصب الراية (107/4).

الحديث الرابع: قال الإمام الشَّافعي رحمه الله تعالى: أَخْبَرَنَا ابنُ عُيَيْنَةَ بِإِسْنَادِهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ: "لَا يُمْسِكَنَّ النَّاسُ عَلَيَّ بِشَيْءٍ، فَإِنِّي لَا أُحِلُّ لَهُمْ إِلَّا مَا أَحَلَّ اللَّهُ، وَلَا أُحَرِّمُ عَلَيْهِمْ إِلَّا مَا حَرَّمَ اللَّهُ"[1].

نقد الحديث:

قال الإمام الشَّافعي رحمه الله تعالى: "هذا منقطع، ونحن نعرف فقه طاوس ..."[2].

وقال رحمه الله في موضع آخر: "إن كان قاله"[3].

وقال البيهقي: "وإنما توقف الشَّافعي رحمه الله في صحة الخبر، فقال: إن كان قاله؛ لأن الحديث مُرسل، وليس معه ما يؤكده إلا أن كان محمولًا على ما قاله الشَّافعي رحمه الله، فيكون واضحًا، وللأصول موافقًا"[4].

قلتُ: لم يتوقف الشَّافعي في الحكم على الحديث؛ إذ إنه قال عنه في موضعٍ من كتابِه مُنقطع كما هو مبين أعلاه.

تخريج الحديث:

أخرجه عبد الرَّزاق، عن مَعْمَر[5]، عن ابن طاوس[6]، عن أبيه[7]: أن النَّبي ﷺ قال في مرضه الذي مات فيه: "لَا يُمْسِكَنَّ النَّاسُ عَلَيَّ بِشَيْءٍ؛ فَإِنِّي لَا أُحِلُّ إِلَّا مَا أَحَلَّ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ، وَلَا أُحَرِّمُ إِلَّا مَا حَرَّمَ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ"[8].

ولقد جاء الحديث عند الإمام الشَّافعي في موضعٍ آخر من كتابِه بسندٍ آخر، ومتنٍ فيه قصة، **قال رحمه الله:** أخبرنا عبد الوهاب الثَّقفي[9]، قال: سمعت يحيى

---

(1) الشافعي، الأم (46/9).

(2) المصدر نفسه (46/9).

(3) المصدر السابق (46/9).

(4) البيهقي، السنن الكبرى (120/7).

(5) سبقت ترجمته، ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئًا، وكذا فيما حدث به بالبصرة.

(6) سبقت ترجمته، ثقة فاضل عابد.

(7) سبقت ترجمته، ثقة فقيه فاضل.

(8) عبد الرَّزاق، المصنف (533/4/ح8766).

(9) سبقت ترجمته، وهو ابن عبد المجيد، ثقة.

بن سعيد[1]، يقول: حدثني ابن أبي مليكة[2]: أن عبيد بن عمير الليثي[3] حدثه: "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ أَبَا بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ الصُّبْحَ، وَأَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَبَّرَ فَوَجَدَ النَّبِيُّ ﷺ بَعْضَ الْخِفَّةِ، فَقَامَ يُفَرِّجُ الصُّفُوفَ، قَالَ: وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ لَا يَلْتَفِتُ إِذَا صَلَّى، فَلَمَّا سَمِعَ أَبُو بَكْرٍ الحِسَّ مِنْ وَرَائِهِ عَرَفَ أَنَّهُ لَا يَتَقَدَّمُ ذَلِكَ الْمَقَامَ الْمُقَدَّمَ إِلَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَخَنَسَ وَرَاءَهُ إِلَى الصَّفِّ، فَرَدَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَكَانَهُ، فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى جَنْبِهِ، وَأَبُو بَكْرٍ قَائِمٌ حَتَّى إِذَا فَرَغَ أَبُو بَكْرٍ، قَالَ: أَيْ رَسُولُ اللَّهِ، أَرَاكَ أَصْبَحْتَ صَالِحًا وَهَذَا يَوْمُ بِنْتِ خَارِجَةَ؟ فَرَجَعَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى أَهْلِهِ، فَمَكَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَكَانَهُ، وَجَلَسَ إِلَى جَنْبِ الْحِجْرِ يُحَذِّرُ النَّاسَ الْفِتَنَ، وَقَالَ: "إِنِّي وَاَللَّهِ لَا يُمْسِكُ النَّاسُ عَلَيَّ شَيْئًا، إِنِّي وَاَللَّهِ لَا أُحِلُّ إِلَّا مَا أَحَلَّ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ، وَلَا أُحَرِّمُ إِلَّا مَا حَرَّمَ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ، يَا فَاطِمَةُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ، وَصَفِيَّةُ عَمَّةُ رَسُولِ اللَّهِ، اعْمَلَا لِمَا عِنْدَ اللَّهِ، فَإِنِّي لَا أُغْنِي عَنْكُمَا مِنْ اللَّهِ شَيْئًا"[4].

وأخرجه ابنُ سعد، عن يزيد بن هارون[5]، عن يحيى بن سعيد، به، بزيادة لفظ: "ثُمَّ قَامَ مِنْ مَجْلِسِهِ ذَلِكَ، فَمَا انْتَصَفَ النَّهَارُ حَتَّى قَبَضَهُ اللَّهُ"[6].

وأخرجه البيهقي عنه –أي من طريق الشَّافعي– في باب الدَّليل على أنّه ﷺ لا يُقتدى به فيما خُصَّ به، ويُقتدى به فيما سواه[7]، بدون الزِّيادة التي عند ابن سعد.

وأخرجه الطَّبراني من طريق صالح بن الحسن بن محمد الزَّعفراني[8]، عن علي بن

---

(1) سبقت ترجمته كثيرًا، وهو الأنصاري، الثقة.

(2) سبقت ترجمته. ثقة فقيه.

(3) عبيد بن عمير بن قتادة الليثي، أبو عاصم المكي، ولد على عهد النبي ﷺ، قاله مسلم، وعده غيره في كبار التابعين، وكان قاص أهل مكة، مجمع على ثقته، مات قبل ابن عمر. ابن حجر، تقريب التهذيب (377/ رقم4385).

(4) الشافعي، الأم (176/2).

(5) سبقت ترجمته، وهو ابن زاذان، ثقة متقن عابد.

(6) ابن سعد، الطبقات الكبير (191/2).

(7) البيهقي، السنن الكبرى (120/7).

(8) لم أقف على من ترجم له، هذا ما قاله الهيثمي في زوائده عقِب الحديث، وحاولت البحث عن ترجمةٍ له فلم أجد، إلا أني وقفت على قولٍ لخليل بن محمد بن عوض المطيري في كتابه الفرائد على مجمع الزوائد (ص119)، قال فيه: الراجح أنّه حدث في اسمه قلبٌ وتحريف، وصوابه: الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني، فتقدّمت كلمة الصباح، وتحرفت إلى صالح، قال: وذهبتُ إلى هذا الترجيح؛ لأنَّ الذهبي أورد الحديث في مناكير علي بن عاصم –الميزان (136/3)–، فقال: عن "الزعفراني" والمعروف من إطلاق نسبة الزعفراني على من في هذه الطبقة إنما يُرادُ به الحسن بن محمد بن الصبّاح.

=

عاصم[1]، عن يحيى بن سعيد، عن ابن أبي مُليكة، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: قال رسول الله ﷺ : "لَا تُمْسِكُوا عَلَى شَيْءٍ، فَإِنِّي لَا أُحِلُّ إِلَّا مَا أَحَلَّ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ، وَلَا أُحَرِّمُ إِلَّا مَا حَرَّمَ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ"[2].

وأخرجه ابن حزمٍ في الإحكام، عن أحمد بن عمر، عن ابن يعقوب، عن فَحْلُون[3]،

قلتُ: قال المطيري لم أجد في ترجمة الزعفراني هذا–أي: الذي صوب اسمه– رواية له عن شيخه علي بن عاصم. ولقد حاولتُ جاهِدة التمييز بين الاثنين، فرأيتُ أنَّ الذي صوّب اسمه قد ترجم له المزي في تهذيب الكمال، وقال لقد روى له الجماعة عدا مسلم، وحكم عليه العلماءُ جرحًا وتعديلًا، فلو كان كما قال المطيري لنبه أحد الأئمة الأعلام في ترجمتِه على ذلك، إذ ليس من المعقول أنْ يذهل جميعهم عن التنبيه على وقوعِ التحريف في اسمِه، خاصة وأنَّ الذي نبَه عليه المطيري مات سنة تسع وخمسين ومائتين للهجرة، يعني تنقَّلَت ترجمته من القرن الثالث إلى عصرنا تقريبًا، وتركِ العلماء لذلك يعني أنّ الثاني مجهولٌ عندهم. والله أعلم.

ثمَّ قال: ويُحتمل أن يكون للزعفراني هذا ابنٌ يُسمى صالحًا.

قلتُ: ولقد أخرج ابن عدي الحديث في الكامل (327/6)، فقال حدثنا محمد بن موسى الحلواني، ثنا محمد بن الحسن الصباح، ثنا علي بن عاصم، به، بمثلِه.

وبهذا يصبحُ عندنا آخرٌ في السند، ولقد أورده المزي في تهذيبه، مبحث "ومن الأوهام" وقال عقِب اسمه، كذا قال الترمذي، وهو خطأ، إنما هو الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني.

قلتُ: ولعله ليس من الأخطاء إذ إن مع الترمذي محمد بن موسى الحلواني.

(1) علي بن عاصم بن صهيب الواسطي، التيمي مولاهم، صدوق يخطئ ويصر، ورمي بالتشيع، من التاسعة، مات سنة إحدى ومائتين، وقد جاوز التسعين. ابن حجر، تقريب التهذيب (403/ رقم4758).

(2) الطبراني، المعجم الأوسط (42/6/ح5741).

(3) أبو عثمان سعيد بن فحلون بن سعيد، بنحوِ هذا ترجمه ابن الفرضي في تاريخ علماء الأندلس (200/1/ رقم501)، وقال: "كان صدوقًا فيما روى، غير أنه لم يكن حصيف العقل، وكانت له أخلاق كريمة جدًا، أخبرني بذلك عنه جماعة ممن لقيه ووقف على هذه الحالة منه؛ وطال عمره فاحتاج الناس إليه وانفرد بروايته"، وترجم له ابن أبي نصر الأزدي في الجذوة (232/1/ رقم477)، فقال: ويقال له: "سعيد بن فحلٍ"، وقال الذهبي في تاريخ الإسلام (833/7/ رقم216): "كان صدوقًا، في أخلاقِه زَعَارَة"، وفي السير (156/12/ رقم3235): "زعَرَ الخلق".

عن المغامي[1]، عن عبد الملك بن حبيب[2]، عن مطْرِف بن عبد الله[3]، عن مالك، عن ربيعة بن أبي عبد الرَّحمن[4]، أنَّ رسول الله ﷺ قال في مرضه: "لَا يُمْسِكُ النَّاسُ عَلَيَّ شَيْئًا، إِنِّي وَاَللَّهِ لَا أُحِلُّ إِلَّا مَا أَحَلَّ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ، وَلَا أُحَرِّمُ إِلَّا مَا حَرَّمَ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ"[5].

دراسة رواة الحديث:

رواة الحديث في الموضع الذي ذكره الشَّافعي رحمه تعالى بسنده ثقات، إلا أن بين طاوس بن كيسان ورسول الله ﷺ مفاوز تنقطع فيها الأعناق، فالحديث مُرسل.

---

(1) يوسف بن يحيى بن يوسف الأزدي، أبو عمر المغامي–بضم الميم وفتح الغين المعجمة وفي آخرها ميم أخرى بعد الألف، هذه النسبة إلى مغامة، وهي مدينة بالأندلس من بلاد المغرب. السمعاني، الأنساب (366/12)–، من أهل قرطبة، يُقال: إنه من ولد أبي هريرة رضي الله عنه، قال محمد التميمي–تاريخ علماء الأندلس (200/2/ رقم1615)–،: "كان ثقة إمامًا عالمًا، جامعًا لفنون من العلم، عالمًا بالذب عن مذاهب الحجازيين، فقيه البدن، عاقلًا وقورًا قل ما رأيت مثله في عقله وأدبه وخلقه"، وقال الذهبي في تاريخ الإسلام (856/6/ رقم608): "كان حافظا للفقه، نبيلًا فيه، فقيهًا فصيحًا بصيرًا بالعربية"، وقال فحلون تلميذه–الديباج المذهب (366/2)–: وكانت حلقة المغامي بصنعاء أعظم من حلقة الديري، وكان علي بن عبد العزيز إذا سئل عن شيء يقول: عليكم بفقيه الحرمين يوسف بن يحيى وكان جاور بها سبع سنين وكان مفوهًا عالمًا.

(2) عبد الملك بن حبيب الأندلسي، أبو مروان، الفقيه المشهور، صدوق، ضعيف الحفظ، كثير الغلط، من كبار العاشرة، مات سنة تسع وثلاثين. ابن حجر، تقريب التهذيب (362/ رقم4174).

(3) مطرف بن عبد الله بن مطرف اليساري–بفتح الياء المنقوطة باثنتين من تحتها، والسين المهملة، وفي آخرها الراء، هذه النسبة إلى يسار، نزلت مع جماعة من العرب في بادية السماوة على جماعة من العرب يقال لهم آل يسار، ولعل النسبة إليهم–، أبو مصعب المدني، ابن أخت مالك، ثقة لم يصب ابن عدي في تضعيفه، من كبار العاشرة، مات سنة عشرين على الصحيح، وله ثلاث وثمانون. السمعاني، الأنساب (308/12)، ابن حجر، تقريب التهذيب (534/ رقم6707).

(4) ربيعة بن أبي عبد الرحمن التيمي مولاهم، أبو عثمان المدني، المعروف بربيعة الرأي، واسم أبيه فروخ، ثقة فقيه مشهور، قال ابن سعد: كانوا يتقونه لموضع الرأي، من الخامسة، مات سنة ست وثلاثين على الصحيح، وقيل سنة ثلاث، وقال الباجي: سنة اثنتين وأربعين. ابن حجر، تقريب التهذيب (207/ رقم1911).

(5) ابن حزم، الإحكام في أصول الأحكام (77/2).

الحكم على الحديث:

حديث ابن عيينة مُنقطع، كما قال الإمام الشَّافعي رحمه الله، والأسانيد الأخرى مُرسلة.

قال ابن حزم عن الحديث الذي بسنده إليه: "الحديث مُرسل؛ إلا أنَّ معناه صحيح"[1].

وقال عن الحديث الذي ورد بالقصة عند الإمام الشَّافعي رحم الله الجميع: "وهذا مُرسلٌ لا يصح"[2].

وقال ابن رشد الجد: "يشهد بصحة هذا الحديث، من قوله: "لَا أُحِلُّ إِلَّا مَا أَحَلَّ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ وَلَا أُحَرِّمُ إِلَّا مَا حَرَّمَ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ"، قول الله عز وجل في كتابه: ﴿**تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ**﴾ [النحل: 89]، وقَوْله تَعَالَى فيه: ﴿**مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ**﴾ [الأنعام: 38]، إلا أن منه نصًا جليًا، ومنه مجملًا متشابهًا خفيًا، فبيَّن النَّبي عَلَيْهِ السَّلَامُ ما أجمله الله في كتابه من الحلال والحرام وجميع الأحكام كما أمره الله تعالى في كتابه، حيث يقول: ﴿**وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ**﴾ [النحل: 44] ..."[3].

قلتُ: ذهب ابن رشد إلى تقويةِ معنى المتن، ولم يذكر شيئًا يتعلقُ بالسَّند، والسَّندُ مُرسلٌ ضعيف، والله تعالى أعلم.

وأمَّا عن قول الطَّبراني عقِبَ الحديث: "لم يرو هذا الحديث عن يحيى بن سعيد إلا علي بن عاصم، تفرد به الزَّعفراني"[4].

قلت: يقصد أنه تفرد عنه بوصله وعدم روايته مرسلاً كغيره، فإنه لم يُتابع على وصله، وهو مجهول وعليه فهو ضعيفٌ من هذا الطَّريق.

ملحوظة: وهذا الحديث دليلٌ على أنَّ الشَّافعي يستعمل مصطلح المنقطع بمعنى المرسل، والله تعالى أعلم.

---

(1) ابن حزم، الإحكام في أصول الأحكام (77/2).

(2) المصدر السابق (78/2).

(3) ابن رشد، البيان والتحصيل (449/17).

(4) الطبراني، الأوسط (42/6/ح5741).

الحديث الخامس: قال الإمام الشَّافعي رحمه الله تعالى: فإِنْ قَالَ قَائِلٌ: فَقَدْ رُوِيَ أَنَّ جَعْفَرَ بنَ أَبِي طَالِبٍ عَقَرَ[1] عِنْدَ الْحَرْبِ؟[2].

نقد الحديث:

قال الإمام الشَّافعي رحمه الله تعالى: "ولا أعلم ما روي عن جعفر من ذلك ثابتًا لهم موجودًا عند عامة أهل المغازي، ولا ثابتا بالإسناد المعروف المتصل"[3].

وقال رحمه الله: "فلا أحفظ ذلك من وجه يثبت على الانفراد ولا أعلمه مشهورًا عند عوام أهل العلم بالمغازي"[4].

تخريج الحديث:

هذا الحديث أخرجه أبو داود[5]، وابن سعد[6] وابن أبي شيبة[7]، والطبري[8]، والطبراني[9]، وأبو نعيم[10] والبيهقي[11]، وابن عساكر[12]، وابن الأثير[13]، من طريق

---

(1) العين والقاف والراء أصلان متباعد ما بينهما، وكل واحد منهما مطرد في معناه، جامع لمعاني فروعه. فالأول: الجرح أو ما يشبه الجرح من الهزم في الشيء، يقال: عقرت الفرس، أي كسعت قوائمه بالسيف. والثاني: دال على ثبات ودوام. ابن فارس، مقاييس اللغة (90/4).

(2) الشافعي، الأم (634/5).

(3) المصدر نفسه (148/4).

(4) المصدر السابق (634/5).

(5) أبو داود، السنن (29/3/ ح2573). قال أبو داود: "هذا الحديث ليس بالقوي".

(6) ابن سعد، الطبقات الكبير (34/4/ ح4791).

(7) ابن أبي شيبة، المصنف (213/4/ ح19413) (540/6/ ح33672) (414/7/ ح36973). وسند ابن أبي شيبة محمد بن إسحاق، عن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه، عن جده، قال: أخبرني أبي الذي أرضعني وهو أحد بني مرة. فيكون هو نفسه أبو عباد بن عبد الله بن الزبير من الرضاعة. فتتفق الروايات. والله أعلم.

(8) الطبري، تاريخ الرسل والملوك (39/3) (494/11).

(9) الطبراني، المعجم الكبير (106/2/ ح1462) (182/13/ ح429).

(10) أبو نعيم، حلية الأولياء (118/1).

(11) البيهقي، السنن الكبرى (148/9/ ح18136).

(12) ابن عساكر، تاريخ دمشق (87/68). في روايتِه: عن رجل من بني مرة بن رباب، ويُقال: ابن ذبيان.

(13) ابن الأثير، أسد الغابة (541/1).

محمد بن إسحاق قال حدثني يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير[1]، عن أبيه عباد بن عبد الله بن الزبير[2]، حدثني أبي الذي أرضعني، وكان أحد بني مرة بن عوف[3]، وكان في تلك الغزاة غزاة مؤتة قال: "وَاللهِ لَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى جَعْفَرِ بنِ أَبِي طَالِبٍ حِينَ اقْتَحَمَ عَنْ فَرَسٍ لَهُ شَقْرَاءَ فَعَقَرَهَا، ثُمَّ قَاتَلَ الْقَوْمَ حَتَّى قُتِلَ".

وأخرجه ابن هشام[4]عن يحيى بن عباد مباشرة بمثلِه.

دراسةُ رواةِ الحديث:

رواتُه ثقات، عدا محمد بن إسحاق فهو متكلمٌ فيه.

ابن إسحاق أول من جمع مغازي رسول الله ﷺ [5]، واسمه محمد بن إسحاق بن يسار بن خيار بن كوثان مولى قيس بن مخرمة بن المطلب بن عبد مناف بن قصي، أبو عبد الله، وجده يسار من سبي عين التمر[6]، وهو أول سبي دخل المدينة من العراق،

---

(1) سبقت ترجمته، ثقة.

(2) سبقت ترجمته، ثقة.

(3) ترجم له ابن عساكر في تاريخ دمشق، باب ذكر من ذُكِر لنا من المجهولين، فقال: رجل من بني مرة بن عوف، ويقال: مرة بن رباب، ويقال: ابن ذبيان، له صحبة، شهد غزوة مؤتة. (87/68/ رقم9043).

(4) ابن هشام، السيرة (378/2).

(5) وقيل في سبب تأليفه المغازي، أنّه دخل على المهدي وبين يديه ابنه، فقال له: أتعرف هذا يا ابن إسحاق؟ قَالَ: نعم، هذا ابن أمير المؤمنين، قَالَ: اذهب فصنف له كتابًا منذ خلق الله تعالى آدم عليه السلام إلى يومك هذا، فذهب فصنف له هذا الكتاب، فقال له: لقد طولته يا ابن إسحاق اذهب فاختصره، فذهب فاختصره، فهو هذا الكتاب المختصر، وألقى الكتاب الكبير في خزانة أمير المؤمنين.

قَالَ الحسن: وسمعت أبا الهيثم، يقول: صنف محمد بن إسحاق هذا الكتاب في القراطيس ثم صير القراطيس لسلمة، يعني: ابن الفضل، فكانت تفضل رواية سلمة على رواية غيره لحال تلك القراطيس.

علَّق الخطيب البغدادي على القصة، فقال: هكذا قَالَ هذا الراوي دخل ابن إسحاق على المهدي وبين يديه ابنه وفي ذلك عندي نظر ولعله أراد أن يقول دخل على المنصور وبين يديه المهدي ابنه؛ لأن ذلك أشبه بالصواب، والله أعلم. تاريخ بغداد (7/2).

(6) بلدة قريبة من الأنبار غربي الكوفة بقربها موضع يقال له شَفَاثَا، منهما يُجْلَب القَسْب والتمر إلى سائر البلاد، وهو بها كثير جدّا، وهي على طرف البرية، افتتحها المسلمون في أيام أبي بكر على يد خالد بن الوليد في سنة الثانية عشرة للهجرة. ياقوت الحموي، معجم البلدان (176/4).

توفي سنة: إحدى وقيل: اثنتين، وقيل: ثلاث، وخمسين ومائة، ودفن في مقابر الخيزران[1].

أقوال النقاد:

قال الزهري: "من أراد المغازي فعليه بمولى قيس بن مخرمة هذا"[2]، وقال: "لا يزال بالمدينة علمٌ ما بقي هذا الأحول بين أظهرهم"[3]، وقال ابن عيينة: "رأيت محمد بن إسحاق جاء إلى ابن شهاب، فقال: كيف أنت يا محمد؟ أين تكون؟ قال: لست أصلُ إليك مع آذنك هذا، فدعا البواب، فقال: إذا جاءك فلا تحبسه عنى لا يزال بالمدينة علم ما كَانَ بها"[4]، وقال: قال علي بن المديني عن ابن عيينة: "لم أر أحدًا يتهم ابن إسحاق[5]، إلا في قوله في القدر"[6]، وقيل له: "لِمَ لَمْ يروِ أهل المدينة عنه؟[7]، وقال: "جالستُ ابن إسحاق بضعًا وسبعين سنة وما يتهمه أحدٌ من أهل المدينةِ، ولا يقول فيه شيئًا"[8]، وقال أبو أيوب سليمان بن إسحاق بن إبراهيم الجلاَّب، سألتُ إبراهيم الحربي: تكلّم أحدٌ في ابن إسحاق؟ فقال: "أمّا سفيان بن عيينة فكان يقول: "لا يزال في المدينة علم ما عاش هذا الغلام"، ولكن حدثني الصعب، قال: "كانوا يطعنون عليه بشيء من غير جنسِ الحديث"[9]، وقال ابن عيينة يومًا لإبراهيم بن المنذر: ما يقول أصحابك في محمد بن إسحاق؟ فقلت: يقولون: "إنه كذاب"، قال: "لا تفعل ذلك، فلقد رأيته خلف القبر ينتظر يزيد بن خصيفة، فقلت: ما تعمل ها هنا؟ قال أنتظر يزيد بن خصيفة؛ أسمع منه

---

(1) سُميت المقبرة بذلك؛ نسبةً إلى الخيزران أم هارون الرشيد، حيثُ دفنت فيها، وهي من أقدم المقابر في الجانب الشرقي. ابن خلكان، وافي الوفيات (277/4).

(2) البخاري، التاريخ الكبير (40/1/ رقم61).

(3) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (191/7).

(4) المصدر نفسه (191/7).

(5) الجزء الأخير من الكلام في التاريخ الكبير(40/1/ رقم61)، وأمَّا الجزء الأول منه فلم أجده سوى في كتاب التاريخ للخطيب البغدادي (7/2)، وسير الأعلام (39/7). ولم أر ابنَ إسحاق عند البخاري في كتابِه الضعفاء، ولعل هذا عدم تضعيفٍ منه له.

(6) العقيلي، الضعفاء الكبير (23/4)، ابن عدي، الكامل في الضعفاء (256/7).

(7) ذكر ياقوت الحموي أن سبب ذلك خروجه من المدينة قديمًا، وقد روى عنه من أهلها إبراهيم بن سعد. إرشاد الأريب (2419/6).

(8) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (192/7).

(9) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد (25/2).

الأحاديث التي أفدتني"[1]، وقال عاصم بن عمر بن قتادة: "لا يزال في الناس علمٌ ما عاش ابن إسحاق"[2]، وقال شعبة: "محمد بن إسحاق أمير المحدثين بحفظه"[3]، قيل له: ولِمَ: فقال: "لحفظِه"[4]، وذكر ابن حبان أن سفيان كان يقول مثل ذلك، وزاد أنهم يقولان: "ومن أحسن الناس سياقًا للأخبار، وأحسنهم حفظًا لمتونها، وإنما أُتِي ما أتي لأنه كان يدلس على الضعفاء، فوقع المناكير في روايته من قِبَل أولئك، فأما إذا بين السماع فيما يرويه فهو ثبت يحتج بروايته"[5]، وقال شعبة: "لو كان لي سلطان؛ لَأَمَّرْتُ ابن إسحاق عَلَى المحدثين"[6]، وقال أيضًا: "صدوق في الحديث"[7]، وقال أبو معاوية الضرير: "كان محمد بن إسحاق، من أحفظ الناس، وكان إذا كان عند الرجل خمسة أحاديث أو أكثر جاء واستودعها محمد بن إسحاق، قال: احفظها عني، فإن نَسيتُها كنتَ حفظتها عليَّ"[8]. وقال عبد الله بن إدريس الحافظ: "كيف لا يكون محمد بن إسحاق، ثقة؟!"[9]، "وكان معجبًا به كثير الذكر له، ينسبه إلى العلم والمعرفة والحفظ"[10]، وقال محمد بن إدريس الشافعي: "من أراد أن يتبحر في المغازي فهو عيال على ابن إسحاق"[11]، وقال علي بن الحسين بن واقد، دخلتُ على ابن المبارك، وإذا هو وحده، فقلتُ: "يا أبا عبد الرحمن كنتُ أشتهي أنْ ألقاك على هذه الحالة، قال: هات، قلتُ: ما تقول في محمد بن إسحاق، فقال: أما إنَّا وجدناه صدوقًا، ثلاث مرات"[12]، وقال محمد بن عبد الله بن نمير: "إذا حدَّث عمن سمع من المعروفين، فهو حسن الحديث صدوق، إنما أُتِيَ أنه يحدث عن

---

(1) الخليلي، الإرشاد (1/ 288).
(2) المصدر نفسه (1/ 288).
(3) البخاري، التاريخ الكبير (40/1/ رقم61)، ابن عدي، الكامل في الضعفاء (259/7).
(4) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد (26/2).
(5) ابن حبان، الثقات (384/7).
(6) ابن عدي، الكامل في الضعفاء (261/7).
(7) أحمد، العلل ومعرفة الرجال –رواية عبد الله–(214/3/ رقم4924) (369/3/ رقم5621).
(8) الخليلي، الإرشاد (1/ 288).
(9) المصدر نفسه (1/ 288).
(10) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد (25/2).
(11) المصدر نفسه (2/ 15).
(12) ابن حبان، الثقات (383/7).

المجهولين بأحاديث باطلة"[1]، وقال: "كان محمد بن إسحاق يُرمى بالقدر، وكان أبعد النَّاسِ منه"[2]، وقال يونس بن بكير: سمعت محمد بن إسحاق يقول: "حفظت المغازي بمكة مرة، ثم تفلت مني ثم عدت فيها فحفظتها"[3]، وعن أبي عمير قال: "كنا نجلس إلى ابن إسحاق، فإذا أخذ في فنٍ من العلمِ ذهب المجلس بذلك الفن"[4].

وقال ابن سعد: "كان ثقة كثير الحديث، كتب عنه العلماء، ومنهم من يستضعفه"[5]، وقال ابنُ المديني: "نظرت فإذا الإسناد يدور على ستة، وذكرهم، ... ثم صار علم هؤلاء الست إلى أصحاب الأصناف ممن صنف، وذكر من بينهم محمد بن إسحاق[6]، وقال ابن المديني: "ثقة لم يضعه عندي إلا روايته عن أهل الكتاب"[7]، وسأله محمد بن نصر الفراء، قال: ما تقول في ابن إسحاق، قال: "ثقة، قد أدرك نافعًا، وروى عنه، وروى عن رجل عنه، وعن رجل عن رجل عنه، هل يدل هذا إلا على الصدق"[8]، وقال في روايةٍ: "صدوق، والدليل على صدقه أنه ما روى عن أحدٍ من الجلةِ إلا وروى عن رجلٍ عنه، فهذا يدلُّ على صدقه"[9]، وقال:" دُفِع إليَّ من حديث ابن إسحاق ستين، فما أنكرتُ منه إلا أربعة أحاديث، ظننتُ أنَّ بعضه منه، وبعضه ليس منه،... وقال: لم أجد لابن إسحاق إلا حديثين مُنكرين: نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ "إذا نعس أحدكم يوم الجمعة"، والزهري عن عروة عن زيد بن خالد "إذا مس أحدكم فرجه"، هذين لم يروهما عن أحد، والباقون يقولون: ذكر فلان، ولكن هذا فيه حدثنا"[10]، وفي تاريخ بغداد زيادة: ويمكن أن يكونا صحيحين[11]، وسُئل مرةً: كيف حديث محمد بن إسحاق عندك صحيح؟

---

(1) ابن عدي، الكامل في الضعفاء (260/7).
(2) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد (23/2).
(3) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (192/7).
(4) ابن عدي، الكامل في الضعفاء (259/7).
(5) ابن سعد، الطبقات الكبير (323/9).
(6) ابن المديني، العلل (ص37).
(7) ابن حجر، تهذيب التهذيب (45/9).
(8) ابن حبان، الثقات (384/7).
(9) المصدر نفسه (384/7).
(10) الفسوي، المعرفة والتاريخ (28/2)،
(11) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد (30/2).

فقال: "نعم، حديثه عندي صحيح"، قلتُ له: فكلام مالك فيه؟ قال: "مالك لم يجالسه ولم يعرفه، ثم قال: "ابن إسحاق أيّ شيءٍ حدَّث بالمدينة؟!" قلتُ له: فهشام بن عروة قد تكلَّم فيه، قال علي: "هشام ليس بحجة، لعله دخل على امرأتِه وهو غلام فسمع منها ..."[1]، وقال مرة: "صالح وسط"[2]، وقال البخاري: "رأيت علي بن عبد الله المديني يحتج بحديث ابن إسحاق"[3]، وقال العجلي: "مدني ثقة"[4]، وقال أبو زرعة: "صدوق، من تكلم في محمد بن إسحاق؟ محمد بن إسحاق صدوق"[5]، وقال أبو زرعة عبد الرحمن بن عمرو الدمشقي: "محمد بن إسحاق رجل قد أجمع الكبراء من أهل العلم على الأخذ عنه، منهم: سفيان بن سعيد، وشعبة، وابن عيينة، وحماد بن زيد، وحماد بن سلمة، وابن المبارك، وإبراهيم بن سعد"[6]، وروى عنه من الأكابر: يزيد بن أبي حبيب، وقد اختبره أهل الحديث فرأوا صدوقًا، وخيرًا، مع مدحة ابن شهاب له"[7]، وقال محمد بن جرير الطبري: "عالمٌ بأيامِ العرب، وأخبارهم، وأنسابهم، راوي لأشعارهم، كثير الحديث، غزير العلم، طلاَّبة له، مقدمًا في العلم بكل ذلك، ثقة"[8]. وقال ابن يونس: "روى عنه من أهل مصر الأكابر، منهم: يزيد بن أبي حبيب، وقيس بن أبي يزي"[9].

وقال ابن حبان: "لم يكن أحد بالمدينة يقارب ابن إسحاق في علمه ولا يوازيه في جمعه ... كان محمد بن إسحاق يكتب عمن فوقه، ومثله، ودونه؛ لرغبته في العلم، وحرصه عليه، وربما يروي عن رجل عن رجل قد رآه، ويروى عن آخر عنه في موضع

---

(1) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد (27/2).

(2) ابن المديني، سؤالات ابن أبي شيبة له (89/ رقم83).

(3) البخاري، التاريخ الكبير (40/1/ رقم61).

(4) العجلي، الثقات (232/2/ رقم1571).

(5) أبو زرعة، الضعفاء (926/3/ رقم594).

(6) عن إبراهيم بن حمزة قال: كان عند إبراهيم بن سعد عن محمد بن إسحاق نحو من سبعة عشر ألف حديث في الأحكام سوى المغازي، وإبراهيم بن سعد من أكثر أهل المدينة حديثًا في زمانِه، ولو صح عن مالك تناوله من ابن إسحاق فلربما تكلم الإنسان فيرمي صاحبه بشيءٍ واحد ولا يتهمه في الأمور كلها. تهذيب الكمال (417/24).

(7) ابن عساكر، تاريخ دمشق (ص538).

(8) الطبري، المنتخب من ذيل المذيل (ص139)

(9) ابن يونس المصري، التاريخ (192/2/ رقم494).

آخر، ويروي عن رجل عن رجل عنه، فلو كان ممن يستحل الكذب لم يحتج إلى الإنزال، بل كان يحدث عمن رآه ويقتصر عليه، فهذا مما يدل على صدقه وشهرة عدالته في الروايات"[1]، وقال ابن عدي: "لو لم يكن لابن إسحاق من الفضل إلاَّ أنه صرف الملوك عن كتب لا يحصل منها شيء، فصرف أشغالهم حتى اشتغلوا بمغازي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، ومبتدأ الخلق، ومبعث النبي ﷺ ، فهذه فضيلة لابن إسحاق سبق بها، ثم بعده صنفه قوم آخرون، ولم يبلغوا مبلغ ابن إسحاق فيه، وقد فتشت أحاديثه الكثيرة، فلم أجد فِي أحاديثه ما يتهيأ أن يقطع عليه بالضعف، ورُبما أخطأ أو وهم فِي الشيء بعد الشيء كما يخطئ غيره، ولم يتخلف عنه فِي الرواية عنه الثقات والأئمة، وَهو لا بأس به"[2]، وقال الخليلي: "لم يخرِّج له البخاري في الصحيح من أجلِ روايتِه للمطولات، والمغازي، ويستشهد به، وأكثر عنه فيما يحكى في أيام النبي ﷺ ، وفي أحوالهِ وفي التواريخ، وهو عالم واسع العلم، ثقة"[3]، وقال الخطيب: "كان عالمًا بالسير والمغازي وأيام الناس، وأخبار المبتدأ، وقصص الأنبياء ... وقد أمسك عن الاحتجاج بروايات ابن إسحاق غير واحد من العلماء لأسباب منها أنه كان يتشيع، وينسب إلى القدر، ويدلس في حديثه، فأما الصدق فليس بمدفوع عنه"[4].

وقال ابن المستوفي: "كان بحرًا من بحور العلم، ذكيًا حافظًا طلاَّبا للعلمِ، أخباريًا نسابة"[5]، وقال ابنُ خلِّكان: "كان ثبتًا في الحديث عند أكثر العلماء، وأما في المغازي والسير فلا تجهل إمامته فيه"[6].

وقال الذهبي: "كان بحرًا في العلم، حبرًا في معرفة أيام النبي ﷺ "[7]، وقال "هو أول من دون العلم بالمدينة، وذلك قبل مالك وذويه، وكان في العلمِ بحرًا عجاجًا، ولكنه ليس

---

(1) ابن حبان، الثقات (384/7).وعبارته في المشاهير بنحوِها.

(2) ابن عدي، الكامل في الضعفاء (270/7).

(3) الخليلي، الإرشاد (1/ 288). قال المزي: استشهد به البخاري في الصحيح، وروى له في كتاب القراءة خلف الإمام وغيرِه، وروى له مسلم في المتابعات، واحتجَّ به الباقون. تهذيب الكمال(429/24).

(4) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد (2/ 7).

(5) ابن المستوفي، تاريخ اربل (2/ 237/ رقم50).

(6) ابن خلكان، وفيات الأعيان (4/ 276).

(7) الذهبي، تاريخ الإسلام (194/4).

بالمجوِّد كما ينبغي"[1]، وقال:" كان صدوقًا من بحورِ العلمِ، وله غرائب في سعةِ ما روى تُستنكر، واختلف في الاحتجاج به، وحديثه حسن، وقد صححه جماعة"[2]، وقال: "أحد الأعلام، صدوق، قوي الحديث، إمام لا سيما في السير"[3]، وقال: "كان أحد أوعية العلم، حَبرًا في معرفة المغازي والسير، وليس بذاك المتقن فانحط حديثه عن رتبة الصحة وهو صدوق في نفسه مرضي"[4]، وقال: "ثقة إن شاء الله، صدوق، احتج به خلفٌ من الأئمة، ولا سيما في المغازي"[5]، وقال: "صالح الحديث، ماله عندي ذنب إلا ما قد حشا في السيرة من الأشياء المنكرة المنقطعة والأشعار المكذوبة ... وقال في نهايتها: ابن إسحاق حسن الحديث، صالح الحال صدوق، وما انفرد به فيه نكارة؛ فإنَّ في حفظه شيئًا، وقد احتج به الأئمة"[6]، وقال العيني: إمام المغازي، صدوق، يدلس، ورمى بالتشيع والقدر"[7]، وقال الزركلي: "كان قدريًا، ومن حفاظ الحديث"[8]، وقال السخاوي: "والذي استقر الأمر عليه فيه أنه صالح الحديث، وأنه في المغازي أقوى منه في الأحكام، وفي السيرة عجائب ذكرها بلا إسناد تلقفها، وفيها خير كثير لمن له نقد ومعرفة"[9]، وقال علي بن زيد البيهقي: "كان من التابعين، صدوقًا أمينًا"[10].

واختلفت عبارات ابن معين فيه بين التوثيق والتضعيف وهي في جملتِها أقرب إلى التضعيف؛ قال: "كان محمد بن إسحاق ثبتًا في الحديث"[11]، وقال: "كان ثقة، وكان حسن الحديث"[12].

---

(1) الذهبي، سير الأعلام (35/7).

(2) الذهبي، الكاشف (156/2). وفي سعةِ علمه قال محمد بن إسماعيل: ينبغي أن يكون لمحمد بن إسحاق ألف حديثٍ ينفرد بها، لا يشاركه فيها أحد. الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد (25/2).

(3) الذهبي، المغني في الضعفاء (552/2).

(4) الذهبي، طبقات الحفاظ (130/1).

(5) الذهبي، ديوان الضعفاء (341/ رقم3589).

(6) الذهبي، ميزان الاعتدال (469/3-475).

(7) العيني، مغاني الأخيار (538/3/ رقم413).

(8) الزركلي، الأعلام (6/ 28).

(9) السخاوي، التحفة اللطيفة (2/ 447/ رقم3659).

(10) ظهير الدين البيهقي، تاريخ بيهق (ص109).

(11) ابن حبان، الثقات (383/7).

(12) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد (7/2).

وزاد مرةً: "لكن ليس بحجة"[1]، وفي رواية: "صدوق"[2]، وقال أبو زرعة: سألتُ يحيى بن معين عن ابن إسحاق هو حجة؟ فقال: "هو صدوق، الحجة عبيد الله بن عمر والأوزاعي، وسعيد بن عبد العزيز"[3]، وقال: ابن أبي خيثمة: سمعت يحيى يقول: "لم يزل الناس يتقون حديث محمد بن إسحاق"[4]، وقال أيضًا: "ليس به بأس، ضعيف الحديث عن الزهري"[5]، وقال لعباس الدوري: "لا تتشبث بشيء يحدثك به ابن إسحاق، فإن ابن إسحاق ليس هو بالقوي في الحديث، وكان يرمى بالقدر"[6]، وقال مرة: "ما أحبُّ أنْ أحتج به في الفرائض"[7]، وقال مرةً أخرى: "محمد بن إسحاق عندي سقيم، ليس بالقوي"[8]، وقال عمرو بن عليٍّ سمعتُ يحيى يقول: قال رجلٌ لمحمد بن إسحاق: كيف حديث شرحبيل بن سعد؟ فقال: "وأحدٌ يحدِّث عن شرحبيل بن سعد؟"، قال يحيى: "والعجب رجلٌ يُحدِّث عن أهلِ الكتاب، ورغِبَ عن شرحبيل بن سعد"[9]، وقال: "الليث أرفع عندي من مُحَمد بن إسحاق"[10]. وللإمام أحمد فيه كلام، يميلُ به إلى التضعيف أيضًا، وقد سُئل عنه، فقال: "هو رجلٌ يُكتبُ عنه هذه الأحاديث، كأنّه يعني المغازي وما أشبهها"[11]، وزاد: "وأما في الحلالِ والحرام فيحتاجُ إلى مثلِ هذا، ومد يده وضم أصابعه"[12]، وقيل له: محمد بن إسحاق وابن أخي الزهري في حديث الزهري؟ فقال: "ما أدري، وحرك يده كأنه ضعفهما"[13]، وقيل له: أيما أحب إليك موسى بن عبيدة أو محمد بن إسحاق؟ فقال:

---

(1) العقيلي، الضعفاء الكبير (23/4).
(2) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (192/7).
(3) أبو زرعة، الضعفاء (926/3/ رقم594).
(4) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (192/7).
(5) ابن عدي، الكامل في الضعفاء (7/ 261)
(6) العقيلي، الضعفاء الكبير (23/4).
(7) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (192/7).
(8) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد (32/2).
(9) العقيلي، الضعفاء الكبير (23/4).
(10) ابن عدي، الكامل في الضعفاء (258/7).
(11) العقيلي، الضعفاء الكبير (23/4).
(12) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (192/7).
(13) أحمد، العلل ومعرفة الرجال–رواية المروذي– (26/ رقم297).

"محمد بن إسحاق"[1]، وقال مرة: "محمد بن إسحاق ضعيف"[2].

وسأل رجلٌ عبد الله بن أحمد عن محمد بن إسحاق، فقال: "كان أبي يتتبع حديثه، ويكتبه بالعلو والنّزول، ويخَرِّجه في المسند، وما رأيته أَنْفَى حديثه قط، قيل له: يحتجُّ به؟ قال: لم يكن يحتجُّ به في السنن"[3].

وعن عبد الملك بن عبد الحميد، قال: حدثنا أبو عبد الله بحديث استحسنته، عن محمد بن إسحاق، فقلت له: يا أبا عبد الله، ما أحسن هذا القصص التي يجيء بها محمد بن إسحاق، فتبسم إليَّ متعجبًا[4]، وقيل له: ما تقول في محمد بن إسحاق؟ قال: "هو كثير التدليس جدًا"، قلت له: فإذا قال: حدثني وأخبرني فهو ثقة؟ قال: "هو يقول أخبرني فيخالف"، فقيل لأبي عبد الله: روى عنه يحيى بن سعيد؟ فقال: "لا، كالمنكر لذلك"، ثم قال: "كان يحيى بن سعيد لا يستخف من هو أكثر من محمد ابن إسحاق"[5]، وسأله المروذي عنه كيف هو؟ فقال: "حسن الحديث، ولكن إذا جمع عن رجلين"، قلت: كيف؟ قال: "يحدث عن الزهري ورجل آخر فيحمل حديث هذا على هذا"[6]، وعن أيوب بن إسحاق بن سافري، قال: سألتُ أحمد بن حنبل، فقلتُ: يا أبا عبد الله، ابن إسحاق إذا تفرد بحديثٍ تقبله؟ قال: "لا والله، إني رأيته يحدِّث عن جماعةٍ بالحديثِ الواحد، ولا يفصلُ كلام ذا من كلامِ ذا"، قال: وأمَّا عليّ بن المديني فكان يُثني عليه ويقدِّمه[7]. وقال مرة: كان ابن إسحاق يُدلِّس، إلا أنَّ كتاب إبراهيم بن سعد إذا كان سماع، قال: "حدثني"، وإذا لم يكن قال: "قال"[8]، وقال: "قدِم محمد بن إسحاق إلى بغداد، فكان لا يبالي عمّن يحكي، عن الكلبي وغيرِه"[9]، وقال مرة: "ابن إسحاق ليس بحجة"[10].

---

(1) أحمد، العلل ومعرفة الرجال–رواية المروذي (34/ رقم3).

(2) العقيلي، الضعفاء الكبير (23/4).

(3) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد (29/2).

(4) أحمد، العلل ومعرفة الرجال–رواية المروذي– (156/ رقم10).

(5) العقيلي، الضعفاء الكبير (23/4).

(6) أحمد، العلل ومعرفة الرجال–رواية المروذي– (49/ رقم 50)، وله رواية نحوها في تاريخ بغداد السائل أبو بكر الأثرم (7/2).

(7) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد (30/2).

(8) أحمد، العلل ومعرفة الرجال–رواية المروذي– (34/ رقم2).

(9) أحمد، العلل ومعرفة الرجال–رواية المروذي (49/ رقم 50).

(10) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد (29/2).

وعن أبي داود السجستاني قال: سمعت أحمد بن حنبل وذكر ابن إسحاق، فقال: "كان رجلًا يشتهي الحديث فيأخذ كتب الناس فيضعها في كتبه"[1]، قال الذهبي: هذا الفعل سائغٌ، فهذا الصحيح للبخاري فيه تعليقٌ كثيرٌ[2].

وقيل له: حدث ابن إسحاق حديثًا، عن نافع، عن ابن عمر قال: يُزكى عن العبد النصراني، فقال: "هذا شر على ابن إسحاق"[3].

وقال حماد بن سلمة: "ما رويت عن ابن إسحاق إلا باضطرار"[4]، وقال أبو حاتم: "يُكتب حديثه"[5]، وقال: "ليس عندي في الحديث بالقوي، ضعيف الحديث، وهو أحبُّ إلي من أفلح بن سعيد"[6]، وقال النسائي: "مُحَمد بن إسحاق ليس بالقوي"[7]، وقال الجوزجاني: "الناس يشتهون حديثه وكان يرمى بغير نوع من البدع"[8]، وقال الدارقطني: "اختلف الأئمة فيه، وأعرفهم به مالك"[9]، وقال: "لا يحتج به، وإنما يعتبر به"[10].

واتهمه هشام بن عروة ومالك بن أنس، وسليمان بن بلال، ويحيى بن سعيد القطان.

فقال ابن عروة: "كذاب"[11]، وقال سليمان بن داود الشاذكوني: قال لي يحيى القطان: "أشهد أنَّ محمد بن إسحاق كذاب"، قال: قلتُ: وما يدريك؟ قال: قال لي وهيب بن خالد، فقلتُ لوهيب: وما يدريك؟ قال: قال لي مالك بن أنس، فقلت لمالك بن أنس: وما يدريك؟ قال: قال لي هشام بن عروة، قال: قلتُ لهشام بن عروة: وما يدريك؟ قال: حدث عن امرأتي فاطمة بنت المنذر، ودخلت عليَّ وهي بنت تسعِ سنين، وما رآها حتى

---

(1) العقيلي، الضعفاء الكبير (23/4).
(2) الذهبي، سير الأعلام (46/7).
(3) العقيلي، الضعفاء الكبير (23/4).
(4) المصدر نفسه (23/4).
(5) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (192/7).
(6) المصدر نفسه (194/7).
(7) النسائي، الضعفاء والمتركون (ص90).
(8) الجوزجاني، أحوال الرجال (232/ رقم230).
(9) الدارقطني، سؤالات السلمي له (282/ رقم340). وسيأتي رأي مالك فيه.
(10) الدارقطني، سؤالات البرقاني له (58/ رقم422).
(11) العقيلي، الضعفاء الكبير (23/4).

لقيتْ الله عز وجل"[1].

وقال أيضًا حين أُخْبِرَ أن ابن إسحاق يروي عن امرأتِه، أهو كان يصلُ إليها؟![2]، وقال: متى دخل عليها[3]، وعند الذهبي: والله إن رآها قط[4].

وردَّ على قوله هذا جماعةٌ من أهل العلم، منهم عبد الله بن أحمد الذي قال: حدثت أبي بحديث ابن إسحاق، فقال: ولِمَ ينكر هشام، لعله جاء فاستأذن عليها فأذنت له، – أحسبه قَالَ: ولم يعلم–[5].

وقال يونس بن بكير: قال لي بعض أهل المدينة: إن الذي يُذكر عن هشام بن عروة قال: كيف يدخل ابن إسحاق على امرأتي، لو صح عن هشام جائز أن تكتب إليه فإن أهل المدينة يَرَون الكتاب جائزًا؛ لأن النبي ﷺ كتب لأمير السرية كتابًا وقال له: لا تقرأه حتى تبلغ مكان كذا وكذا، فلما بلغ فتح الكتاب وأخبرهم بما قال النبي ﷺ ، وحكم بذلك. وكذلك الخلفاء والأئمة يقضون بكتاب بعضهم إلى بعض، وجائز أن يكون سمع منها وبينهما حجاب وهشام لم يشهد[6].

وقال ابن حبان: "وهذا الذي قاله هشام بن عروة ليس مما يجرح به الإنسان في الحديث وذلك أن التابعين مثل الأسود وعلقمة من أهل العراق، وأبي سلمة وعطاء ودونهما من أهل الحجاز قد سمعوا من عائشة من غير أن ينظروا إليها، سمعوا صوتها وقبل الناس أخبارهم من غير أن يصل أحدهم إليها حتى ينظر إليها عيانًا، وكذلك ابن إسحاق كان يسمع من فاطمة والستر بينهما مسبل، أو بينهما حائل من حيث يسمع كلامها فهذا سماع صحيح والقادح فيه بهذا غير منصف"[7].

وقال الذهبي: "ذاك الظنُّ بهما، كما أخذ خلقٌ من التابعين عن الصحابيات، مع جواز أن يكون دخل عليها، ورآها وهو صبي، فحفظ عنها، ومع احتمال أن يكون أخذ عنها حين كبُرت وعَجَزَت، وكذا ينبغي، فإنّها أكبر من هشام بأزيدَ من عشر سنين، فقد

---

(1) العقيلي، الضعفاء الكبير (23/4).

(2) المصدر السابق (23/4).

(3) المصدر نفسه (23/4).

(4) الذهبي، سير الأعلام (38/7).

(5) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد (7/2).

(6) المزي، تهذيب الكمال (418/24).

(7) ابن حبان، الثقات (382/7–383).

سمعت من جدتها أسماء، ولما روت لابن إسحاق كان لها قريب من ستين سنة"[1].

وقال أيضًا: "هذه حكاية باطلة، وسليمان الشاذكوني-أحد رواة القصة- ليس بثقة، وما أدخلت فاطمة على هشام إلا وهي بنت نيف وعشرين سنة فإنها أكبر منه بنحو من تسع سنين، وقد سمعت من أسماء بنت الصديق، وهشام لم يسمع من أسماء مع أنها جدتهما".

وقال أيضا: "لما سمع ابن إسحاق منها كانت قد عجزت وكبرت، وهو غلام، أو وهو رجل من خلف الستر، فإنكار هشام بارد"[2].

وقال في السير: "هو صادق في ذلك بلا ريب،... معاذ الله أن يكون يحيى-أي القطان- وهؤلاء بدا منهم هذا بناء على أصل فاسدٍ واهٍ، ولكنَّ هذه الخرافة من صنعةِ سليمان الشاذكوني-لا صبحه الله بخير- فإنّه مع تقدمه في الحفظ متهمٌ عندهم بالكذِب، وانظر كيف قد سلسل الحكاية، ويبينُ لك بطلانَها أنَّ فاطمة بنت المنذر لما كانت بنت تسع سنين لم يكن زوجها هشام خُلِقَ بعد، فهي أكبرُ منه بنيِّف عشر سنين، وأسندُ منه، فإنها روت كما ذكرنا عن أسماء بنتِ أبي بكر، وصحَّ أنَّ ابن إسحاق سمع منها، وما عرف بذلِكَ هشام، أفبمثلِ هذا القول الواهي يُصدق الكاذب؟ كلا والله! نعوذ بالله من الهوى والمُكابرة، ولكن صدق القاضي أبو يوسف إذ يقول: من تتبع غريب الحديث كُذِّب، وهذا من أكبر ذنوب ابن إسحاق، فإنه يكتب عن كلِّ أحد، ولا يتورع، سامحه الله"[3].

وأمَّا عن يمين هشام فقال: "هشامٌ صادق في يمينه فما رآها، ولا زعم الرجلُ أنَّه رآها، بل ذكر أنها حدثته، وقد سمعنا من عدة نسوة وما رأيتهن، وكذلك روى عدة من التابعين عن عائشة، وما رأوا صورة أبدًا"[4]... ويحتمل أن تكون إحدى خالات ابن إسحاق من الرضاعة، فدخل عليها، وما علم هشام بأنها خالةٌ له أو عمة"[5].

وممن اتهمه أيضًا بالكذب مالك بن أنس[6]، فعن عبد الله بن إدريس قال: كنت عند مالك بن أنس، فقال له رجل: إن محمد بن إسحاق يقول: اعرضوا عليَّ علم مالك، فإني

---

(1) الذهبي، سير الأعلام (42/7).
(2) الذهبي، تاريخ الإسلام (196/4).
(3) الذهبي، سير الأعلام (37/7-50).
(4) المصدر السابق (38/7).
(5) المصدر نفسه (50/7).
(6) العقيلي، الضعفاء الكبير (23/4).

بَيطَارُه، قال: فقال مالك: "انظروا إلى دجال من الدجاجلة، يقول اعرضوا علي علم مالك"، قال: ابن إدريس: "ما رأيت أحدًا جمع الدجالين قبله"[1]، وقال في موضع: "نحن نفيناه عن المدينة"[2]، وقال مالك: "يا أهل العراق من يغت[3] عليكم بعد محمد بن إسحاق"[4]، وقال عبد الرحمن بن مهدي: "كان يحيى بن سعيد القطان ومالك، يَجرَحان محمد ابن إسحاق"[5].

ولقد أجاب عن قوله أيضًا جماعةٌ من أهل العلم:

قال أبو زرعة الدمشقي: قد ذاكرت عبد الرحمن بن إبراهيم–دحيم– قول مالك بن أنس هذا، فرأى أن ذلك ليس للحديث، إنما هو لأنه اتهمه بالقدر[6].

وعن محمد بن فليح قال: "نهاني مالك عن شيخين من قريش وقد أكثر عنهما في "الموطأ" وهما ممن يحتج بهما، ولم ينج كثير من الناس من كلام بعض الناس فيهم نحو ما يذكر عن إبراهيم من كلامه في الشعبي، وكلام الشعبي في عكرمة، وفيمن كان قبلهم، وتأويل بعضهم في العرض والنفس، ولم يلتفت أهل العلم في هذا النحو إلا ببيان وحجة، ولم تسقط عدالتهم إلا ببرهان ثابت وحجة، والكلام في هذا كثير"[7].

وقال ابن حبان: "وأما مالك فإنه كان ذلك منه مرة واحدة، ثم عاد له إلى ما يحب، وذلك أنه لم يكن بالحجاز أحدٌ أعلم بأنساب الناس وأيامهم من محمد بن إسحاق، وكان يزعم أن مالكًا من موالي ذي أصبح، وكان مالك يزعم أنه من أنفسهم فوقع بينهما لهذا مفاوضة، فلما صنف مالك الموطأ، قال ابن إسحاق: ائتوني به فإني بيطاره، فنقل ذلك إلى مالك، فقال: هذا دجال من الدجاجلة يروي عن اليهود، وكان بينهم ما يكون بين الناس حتى عزم محمد بن إسحاق على الخروج إلى العراق، فتصالحا حينئذ، فأعطاه مالك عند الوداع خمسين دينارًا، نصف ثمرته تلك السنة ولم يكن يقدح فيه مالك من أجل الحديث، وإنما كان ينكر عليه تتبعه غزوات النبي ﷺ عن أولاد اليهود الذين أسلموا

---

(1) العقيلي، الضعفاء الكبير (23/4).

(2) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (192/7). ويقصد بذلك: أنَّ الدجال لا يدخل المدينة.

(3) أي: من يفسد؟

(4) العقيلي، الضعفاء الكبير (23/4).

(5) المصدر السابق (23/4).

(6) ابن عساكر، تاريخ دمشق (ص538).

(7) المزي، تهذيب الكمال (24/ 417).

وحفظوا قصة خيبر وقريظة والنضير وما أشبهها من الغزوات عن أسلافهم، وكان ابن إسحاق يتتبع هذا عنهم؛ ليعلم من غير أن يحتج بهم، وكان مالك لا يرى الرواية إلا عن متقن صدوق فاضل يحسن ما يروي ويدري ما يحدث"[1].

وقال ابن خلكان: "لم يخرِّج البخاري عنه وقد وثقه[2]، وكذلك مسلم بن الحجاج لم يخرج عنه إلا حديثًا واحدًا في الرجم، وإنما طعن مالك فيه؛ لأنه بلغه عنه أنه قال: هاتوا حديث مالك فأنا طبيب بعلله، فقال مالك: وما ابن إسحاق؟ إنما هو دجال من الدجاجلة، نحن أخرجناه من المدينة؛ يشير والله أعلم إلى أن الدجال لا يدخل المدينة"[3].

وعن عمر بن عثمان أنَّ الزهري كان يتلقف المغازي من ابن إسحاق فيما يحدثه عن عاصم بن عمر بن قتادة، والذي يذكر عن مالك في ابن إسحاق لا يكاد يبين، وكان إسماعيل بن أبي أويس من أتبع من رأينا لمالك، أخرج إليَّ كتبَ ابن إسحاق عن أبيه في المغازي وغيرها فانتخبت منها كثيرًا[4].

وقال الذهبي: لسنا ندعي في أئمةِ الجرح والتعديل العصمةَ من الغلط النادر، ولا من الكلامِ بنَفَسٍ حاد فيمن بينهم وبينه شحناء وإحنة، وقد عُلِمَ أنَّ كثيرًا من كلامِ الأقران بعضهم في بعض مهدرٌ لا عبرة به، ولا سيما إذا وثق الرجلَ جماعةٌ يلوحُ على قولهم الإنصاف، وهذان الرجلان كلٌ منهما قد نال من صاحبه، لكن أثَّر كلام مالك في محمد بعض اللين، ولم يؤثر كلام محمد فيه ولا ذرة، وارتفع مالك، وصار كالنجمِ، والآخر فله ارتفاع بحسبه، ولا سيما في السير، وأمّا في أحاديث الأحكام فينحطُّ حديثه فيها عن رتبةِ الصحةِ إلى الحسن، إلا فيما شذَّ فيه، فإنّه يعدُّ منكرًا، هذا الذي عندي في حاله، والله أعلم[5].

وكذبه وهيب بن خالد[6]، ويحيى بن سعيد القطان، فعن عمرو بن عليٍّ قال: "سمعت يحيى يقول لعبيد الله: أين تذهب؟ قال: "أذهب إلى وهب بن جرير أكتب السيرة،

---

(1) ابن حبان، الثقات (382/7-383).

(2) قلتُ: لم أقف للبخاري على توثيقٍ صريحٍ له؛ سوى أنه قال كان ابن المديني يحتج به.

(3) ابن خلكان، وفيات الأعيان (4/ 277).

(4) المزي، تهذيب الكمال (416/24).

(5) الذهبي، سير الأعلام (41/7).

(6) ابن حجر، تهذيب التهذيب (45/9).

قال: "تكتب كذبًا كثيرًا[1]، ولم يكن يحدِّث عنه، فقيل له: لرأيه؟ قال: لا ليس لرأيه، وإنَّه كان سيء الرأي فيه يضعفه"[2]، وقال ابن المديني له: "كان محمد بن إسحاق بالكوفةِ وأنت بها"؟ قال: نعم، قلتُ: "تركته متعمدًا"؟ قال: "نعم، تركته متعمدًا، ولم أكتب عنه حديثًا قط"[3]، وقال أيضًا: "ما تركت حديثه إلا لله"[4]، وعن ابن خلاد قال: "ما رأيت يحيى بن سعيد أسوأ رأيًا في أحد منه في محمد بن إسحاق، وليث، وهمام، لا يستطيع أحد أن يراجعه فيهم"[5]، وعن محمد بن مسلم بن أبي وضاح، قال: كنتُ عند يحيى بن سعيد القطان، فقيل له: "إنَّ أهل العراق يروون العلم عن محمد بن إسحاق، فقال: يروون العلم عن محمد بن إسحاق، يروون العلم عن محمد بن إسحاق!!"[6].

وقال سليمان التيمي: "كذاب"[7]، وعن معتمر: قال لي أبي: "لا ترو عن ابن إسحاق، فإنه كذاب"[8].

قال ابنُ حجر: "فأمَّا وهيب والقطان فقلدا فيه هشام بن عروة، ومالكًا، وأمّا سليمان التيمي فلم يتبين لي لأي شيءٍ تكلم فيه، والظاهر أنَّه لأمر غير الحديث؛ لأنَّ سليمان ليس من أهلِ الجرح والتعديل"[9].

وقال ابن عدي: حضرت مجلس الفريابي وقد سئل عن حديث لمحمد بن إسحاق، وكان يأبي عليهم، فلما كرروا عليه، قَالَ: "مُحَمد بن إسحاق، فذكر كلمة شنيعة، فقال:

---

(1) العقيلي، الضعفاء الكبير (23/4). قال الذهبي: كان وهب يرويها عن أبيه، عن ابن إسحاق، وأشار يحيى القطان إلى ما في السيرة من الواهي من الشعر، ومن بعض الآثار المنقطعة المنكرة، فلو حذف منها ذلك، لحسنت وثم أحاديث جمة في الصحاح والمسانيد مما يتعلق بالسيرة والمغازي ينبغي أن تضم إليها وترتب وقد فعل غالب هذا الإمام أبو بكر البيهقي في: "دلائل النبوة" له. الذهبي، سير الأعلام (50/7). قلتُ: ولعله يقصدُ بذلك ابن إسحاق؛ لأنه أحد رجال سلسلة إسناد وهب بن جرير.

(2) العقيلي، الضعفاء الكبير (23/4).

(3) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (192/7).

(4) ابن عدي، الكامل في الضعفاء (7/ 255).

(5) أحمد، العلل ومعرفة الرجال –رواية عبد الله– (216/3/ رقم4936).

(6) العقيلي، الضعفاء الكبير الضعفاء الكبير (23/4).

(7) ابن الجوزي، الضعفاء والمتركون (41/3).

(8) ابن عدي، الكامل في الضعفاء (255/7).

(9) ابن حجر، تهذيب التهذيب (45/9).

زنديق"[1].

قلتُ: ولعل اتهام الفريابي له بالزندقة؛ لأنَّه كانَ قدريًا كما قال مكي بن إبراهيم: "جلستُ إلى ابن إسحاق، وكان يخضبُ بالسواد، فذكر أحاديث في الصِّفة فَنَفَرتُ منها فلم أعد إليه[2]، فإذا هو يروي أحاديث في صفةِ الله لم يحتملها قلبي"[3].

ولقد ذكره بالقدر أكثر من إمام منهم من سبق ذكرهم، ومنهم: يزيد بن زريع، قال: "كَانَ ابن إسحاق قدريًا، وكان رجلاً عاملاً"[4]، وقال هارون بن معروف: "كان محمد بن إسحاق قدريًا"[5]، وعن معقل قال: "أتيت محمد بن إسحاق فسمعته يتكلم في القدر فلم أعد إليه"[6]، وقال الشاذكوني: "كان محمد بن إسحاق بن يسار يتشيع، وكان قدريًا"[7].

وعن عَبد العزيز الدراوردي قَال: "كُنا فِي مجلس مُحَمد بن إسحاق نتعلم قَالَ فأغفى إغفاءة قَالَ إني رأيت فِي المنام الساعة أن إنسانا دخل المسجد ومعه حبل فوضعه فِي عنق حمار فأخرجه فما لبثنا أن دخل رجل المسجد معه حبل حتى وضعه فِي عنق ابن إسحاق فأخرجه فذهب به إِلَى السلطان فجلد قَالَ ابن داود الزنبري من أجل القدر...وجلده في ذلك إبراهيم بن هشام"[8].

وذكر أحمد بن يونس أنَّ أصحاب المغازي يتشيعون كابن إسحاق وأبي معشر، ويحيى بن سعيد الأموي، وغيرهم، وأصحاب التفسير كالسدي والكلبي وغيرهما.

وقد كان له انقطاع إلى عبد الله بن حسن، وكان يأتيه بالشيء فيقول له: أثبت هذا في علمِك، فيثبتُه ويرويه عنه[9].

ومن الطعون فيه، أنه كان يُكثر من الروايةِ عن أهل الكتاب، قال إسماعيل بن أبي

---

(1) ابن عدي، الكامل في الضعفاء (255/7).
(2) الذهبي، تاريخ الإسلام (197/4).
(3) الذهبي، ميزان الاعتدال (475/3).
(4) ابن عدي، الكامل في الضعفاء (260/7).
(5) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد (23/2).
(6) أحمد، العلل ومعرفة الرجال –رواية المروذي– (173/ رقم75).
(7) الحموي، إرشاد الأريب (2419/6).
(8) ابن عدي، الكامل في الضعفاء (260/7).
(9) الحموي، إرشاد الأريب (2419/6).

فديك: "رأيت محمد بن إسحاق يكتب عن رجل من أهل الكتاب"[1]، وقال أبو داود الطيالسي: "حدثني بعض أصحابنا، قال: سمعتُ ابن إسحاق يقول: حدثني الثقة، فقيل له: مَن؟ قال: يعقوب اليهودي"[2].

ولقد ذم الذهبي هذا منه، فقال: "هذا يُشنَّعُ به على ابن إسحاق، ولا ريب أنّه حمل ألوانًا عن الذِّمة مترخصًا بقوله ﷺ "حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج"[3][4]، ولقد دافع عنه في موضعٍ، فقال: "وما المانع من روايةِ الإسرائليات عن أهل الكتاب مع قوله ﷺ : "حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج"، وقال: إذا حدثكم أهل الكتاب فلا تصدِّقوهم ولا تكذبوهم؛ فهذا إذنٌ نبوي في جواز سماعِ ما يأثرونه في الجملةِ، كما سمع منهم ما ينقلونه من الطب، ولا حجة في شيء من ذلك، إنما الحجة في الكتابِ والسنة[5].

ووصفه شعبة، وسفيان، وأحمد، والدارقطني، والخطيب، وغيرهم بالتدليس، فقال العلائي[6]، وابن العراقي[7]: ممن أكثر منه –أي من التدليس–، وخصوصًا عن الضعفاء.

وذكره ابن حجر في المرتبة الرابعة، وقال: مشهور بالتدليس عن الضعفاء والمجهولين وعن شر منهم وصفه بذلك أحمد والدارقطني وغيرهما[8].

الخلاصة: قلتُ: إمام في المغازي والسير، حسن الحديث ما لم يُخالف غيره، رمي بالقدر.

وأمّا قول البرقي: لم أر أهل الحديث يختلفون في ثقتِه، وحسن حديثِه، وروايتِه، وفي حديثه عن نافعٍ بعض الشيء[9]. فقد ظهر اختلاف الأئمة واضحًا بين التوثيق والتضعيف له، ولعله قصد توثيقه في المغازي. والله أعلم.

---

(1) العقيلي، الضعفاء الكبير (23/4).
(2) ابن عدي، الكامل في الضعفاء (257/7).
(3) البخاري، الصحيح (170/4/ ح3461).
(4) الذهبي، سير الأعلام (53/7).
(5) الذهبي، ميزان الاعتدال (470/3).
(6) العلائي، جامع التحصيل (ص109) (ص261/ رقم666).
(7) ابن العراقي، المدلسين (ص81/ رقم51).
(8) ابن حجر، طبقات المدلسين (ص51).
(9) ابن حجر، تهذيب التهذيب (45/9).

الحكم على الحديث:

الحديث حسن كما جزمَ به جمع من الأئمة، ولقد صرح ابنُ إسحاق بالسماع، فانتفت عنه شبهة التدليس في هذا الحديث. والله أعلم.

قال ابن حجر: "ذكره ابن إسحاق بإسناد حسن وهو عند أبي داود من طريقه عن رجل من بني مرة، قال: والله لكأني أنظر إلى جعفر ابن أبي طالب حين اقتحم عن فرس له شقراء، فعقر لها ثم تقدم"[1].

وقال مغلطاي: "على أنَّ لقائلٍ أن يقول: ليس الحديث بضعيف، بل هو صحيح على رسم مسلم في ابن إسحاق، ومحمَّد بن سلمة، وأمَّا يحيى بن عباد فوثَّقه غير واحد، وأبوه حديثه في الصحيحين، وجهالة اسم الصحابي لا تضر"[2].

وقال الهيثمي: رواه الطبراني، ورجاله ثقات[3].

وقال القسطلاني: "إسناده حسن"[4].

قلتُ: ولعل تضعيف الشافعي رحمه الله للحديث؛ لأنَّ الناس يتوقون الرواية عن ابن إسحاق، لكثرة الكلام في عدالتِه، قال البيهقي: "الحفاظ يتوقون ما ينفرد به ابن إسحاق، وإن صح فلعل جعفرًا رضي الله عنه لم يبلغه النهي، والله أعلم"[5].

ولقد ضعفه أبو داود فقال: "الحديث ليس بذاك القوي"[6]، قلتُ: ولعل تضعيفه له لأنَّ فيه إتلاف للمال، وهذا منهيٌ عنه، ولقد أسند البيهقي باقي عبارة التضعيف، فقال: "وقد جاء فيه نهي كثير عن أصحاب رسول الله ﷺ "[7].

قال الزرقاني: كأنه يريد ليس بصحيح وإلا فهو حسن كما جزم به الحافظ وتبعه المصنف[8].

---

(1) ابن حجر، فتح الباري (7/ 511).

(2) بريك بن محمد، غزوة مؤتة والسرايا والبعوث النبوية الشمالية (ص: 306) (الزهر الباسم، الجزء الثاني والعشرين ص 24).

(3) الهيثمي، مجمع الزوائد (160/6/ ح10221).

(4) القسطلاني، المواهب اللدنية (362/1).

(5) البيهقي، السنن الكبرى (9/ 149).

(6) أبو داود، السنن (220/4).

(7) البيهقي، السنن الكبرى (149/9).

(8) الزرقاني، شرحه على المواهب اللدنية (3/ 347).

وقال الألباني: "إسناده حسن، وتضعيف المؤلف إياه غير ظاهر؛ إلا أن تكون جهالة اسم والد عَباد في الرضاعة! وهذا غير ضائر؛ لأنه صحابي كما هو الظاهر"[1].

وقال أيضًا: "وهذا إسناد حسن، رجاله كلهم ثقات معروفون ليس فيهم مغمز؛ إلا ما يخشى من تدليس ابن إسحاق، وقد صرح بالتحديث، فلا أدري وجه تضعيف المؤلف لإسناده؛ إلا أن يكون جهالة اسم أبي عباد في الرضاعة! وذلك مما لا يضر في اصطلاح العلماء؛ لأن الظاهر أنه صحابي، والصحابة عدول كلهم. والله أعلم"[2].

وقال أحمد شاكر: "صرَّح ابن إسحاق بسماعه من يحيى بن عباد، والإسناد صحيح"[3].

المطلب الثاني: رَدُّ الحديث بسبب الاختلاف في سنده

الحديث الأول: قال الإمام الشَّافعي رحمه الله تعالى: أَخْبَرَنَا ابنُ عُيَيْنَةَ[4]، عَنْ عَمْرِو بنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ[5]، عَنْ أَبِيهِ[6]، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "الْأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدٌ إِلَّا الْمَقْبَرَةَ وَالْحَمَّامَ"[7].

نقد الحديث:

قال الإمام الشَّافعي رحمه الله تعالى: "وجدت هذا الحديث في كتابي في موضعين: أحدهما منقطع، والآخر عن أبي سعيد، عن النَّبي ﷺ"[8].

---

(1) الألباني، صحيح سنن أبي داود (326/7).

(2) المصدر نفسه (326/7).

(3) أحمد شاكر، حاشية سنن أبي داود (63/3).

(4) سبقت ترجمته، سفيان.

(5) عمرو بن يحيى بن عمارة ابن أبي حسن المازني، المدني، ثقة، من السادسة، مات بعد الثلاثين. ابن حجر، تقريب التهذيب (428/ رقم5139).

(6) يحيى بن عمارة ابن أبي حسن الأنصاري، المدني، ثقة، من الثالثة. ابن حجر، تقريب التهذيب (594/ رقم7612).

(7) الشافعي، الأم (205/2).

(8) الشافعي، الأم (205/2)، المسند – ترتيب السندي– (1/ 67/ رقم198).

قلتُ: هذا المنقطع، وأما الآخر المتصل فرواه أبو إبراهيم إسماعيل بن يحيى المُزني في السُّنن المأثورة –التي يرويها عنه الطَّحاوي– قال: "حدثنا أبو عبد الله محمد بن إدريس الشَّافعي رحمه الله، قال: أنبأنا سفيان[1]، عن عمرو بن يحيى، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: الحديث"[2].

تخريج الحديث:

أخرجه أحمد[3] من طريق محمد بن إسحاق[4].

وأخرجه أحمد[5]، وأبو داود[6]، وابن حِبَّان[7]، والحاكم[8]، والبيهقي[9]،والسِّراج[10]، ستتهم من طريق عبد الواحد بن زياد[11].

وأخرجه أحمد[12]، وابن ماجه[13]، وأبو داود[14]، والبيهقي[15]، والسِّراج[16]، خمستهم من طريق حمَّاد بن سلمة[17].

---

(1) هو ابن عيينة، سبقت ترجمته.

(2) المزني، السنن المأثورة للشافعي (ص243/ رقم186).

(3) أحمد ، المسند (308/18/ ح11784). بزيادة لفظة "وطهور".

(4) سبقت ترجمته بالتفصيل، إمام المغازي، صدوق يدلس، ورمي بالتشيع والقدر.

(5) أحمد، المسند (410/18/ ح11919).

(6) أبو داود، السنن (132/1/ ح492).

(7) ابن حبان، التقاسيم والأنواع (4/ 598/ ح1699).

(8) الحاكم، المستدرك (1/ 380/ ح919).

(9) البيهقي، السنن الكبرى (2/ 609/ ح4273).

(10) السراج، حديث السراج (2/ 76/ ح299).

(11) عبد الواحد بن زياد العبدي، مولاهم البصري، ثقة، في حديثه عن الأعمش وحده مقال، من الثامنة، مات سنة ست وسبعين وقيل بعدها. ابن حجر، تقريب التهذيب (367/رقم4240).

(12) أحمد بن حنبل، المسند (312/18/ح11788).

(13) ابن ماجه، السنن (246/1/ح745).

(14) أبو داود، السنن (132/1/ح492).

(15) البيهقي، السنن الكبرى (2/ 609/ ح4272).

(16) السراج، حديث السراج (2/ 76/ ح298).

(17) سبقت ترجمته، وهو: ثقة.

وأخرجه الدَّارمي[1]، والتِّرمذي[2]، والحاكم[3]، والبيهقي[4]، أربعتهم من طريق عبد العزيز بن محمد[5].

وأخرجه ابن ماجه[6]، والدَّارقطني[7]، والبيهقي[8]، ثلاثتهم من طريق سفيان الثَّوري؛ خمستهم (محمد بن إسحاق، عبد الواحد بن زياد، حمَّاد بن سلمة، عبد العزيز بن محمد، سفيان الثَّوري) عن عمرو بن يحيى.

وأخرجه ابن خُزيمة[9]، والحاكم[10]، والبيهقي[11]، ثلاثتهم من طريق عُمارة بن غَزية[12]؛ كلاهما (عمرو بن يحيى، عُمارة بن غَزِّية) عن يحيى بن عُمارة المازني، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه موصولاً. وأخرجه الشَّافعي[13]، والبيهقي من طريقه[14]، عن سفيان بن عُيَيْنَة. وأخرجه عبد الرَّزاق[15]، وابن أبي شيبة[16]، وأحمد[17]، وأبو يعلى

---

(1) الدارمي، السنن (2/874/ح1430).

(2) الترمذي، السنن (1/418/ح317).

(3) الحاكم، المستدرك (1/ 380/ ح920).

(4) البيهقي، السنن الكبرى (2/ 609/ ح4274).

(5) سبقت ترجمته، وهو: صدوق حسن الحديث.

(6) ابن ماجه، السنن (1/246/ح745).

(7) الدارقطني، العلل (11/321/ ح231).

(8) البيهقي، السنن الكبرى (2/ 609/ ح4272).

(9) ابن خزيمة، الصحيح (1/407/ ح792).

(10) الحاكم، المستدرك (1/ 380/ ح920).

(11) البيهقي، السنن الكبرى (2/ 609/ ح4275).

(12) عمارة بن غَزية بن الحارث الأنصاري، المازني، المدني، لا بأس به، وروايته عن أنس مرسلة، من السادسة، مات سنة أربعين. ابن حجر، تقريب التهذيب (409/ رقم4858).

(13) الشافعي، مسند الشافعي – ترتيب السندي (1/ 67/ رقم198).

(14) البيهقي، معرفة السنن والآثار (3/ 401/ ح5081).

(15) عبد الرزاق، المصنف (1/ 405/ رقم1582).

(16) ابن أبي شيبة، المصنف (2/ 153/ رقم7574).

(17) أحمد، المسند (18/312/ح11788). إسناد الإمام أحمد هذا قرن فيه بين ابن سلمة والثوري، وذكر أنَّ حماد رواه موصلًا، والثوري لم يُجز أباه، يعنى: لم يذكر أبا سعيد الخدري بعد يحيى والد عمرو، أي مرسلا. والله أعلم.

المَوصِلِي[1]، والطَّوسي[2]، والدَّارقطني[3]، من طريق سفيان الثَّوري؛ كلاهما (سفيان بن عيينة، سفيان الثَّوري) عن عمرو بن يحيى، عنه به مرسلاً.

دراسة رواة الحديث:

رواة الإمام الشَّافعي في السَّندين المرسل والموصول ثقات إلا أن فيهما انقطاع بين سفيان بن عيينة وعمرو بن يحيى المازني، قال عبد الله بن أحمد بن حنبل: "حدثني أبي، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، قال: حدثنا يحيى بن سعيد[4]، عن عمرو بن يحيى منذ أربع وسبعين سنة، فسألته بعد ذلك بقليل، وكان يحيى أكبر منه، قال سفيان: سمعت منه ثلاثة أحاديث، قال أبي: حديث "الأرض كلها مسجد إلا الحمام والمقبرة"، قال سفيان: لم أسمعه منه"[5].

يعني: أنه دلسه ولم يسمع الحديث من عمرو، وإنما سمعه من يحيى بن سعيد، عن عمرو بن يحيى، وبذلك تبين السَّاقط بينهما، وهو يحيى بن سعيد وهو ثقة متقن حافظ إمام قدوة، وبذلك أُزيل إشكال القطع بين سفيان وعمرو، وعليه فلا يضر تدليسه في هذا الحديث؛ لأنه دلسه عن ثقة.

وقد تُوبع في الموصول من قِبَل (محمد بن إسحاق، عبد الواحد بن زياد، حمَّاد بن سلمة، عبد العزيز بن محمد، سفيان الثَّوري) كما هو مُبين في التَّخريج.

وتُوبع في المرسل من قِبَل (سفيان الثَّوري) كما هو مُبين في التَّخريج.

وعليه فالموصول من قَبِيل زيادة مُتَصِل المسانيد، ولا يَضُر به ثُبوت المرسل.

الحكم على الحديث:

اختُلِف في الحديث بين الوصل والإرسال، والرَّاجح عندي –والله أعلم– أنَّه صَحَّ موصولًا من طريق سفيان بن عُيينة، وسفيان الثَّوري، وحمَّاد بن سلمة ومن تابعهم، وصح

---

(1) أبو يعلى، المسند (2/ 503/ رقم1350). إسناد الإمام أبي يعلى هذا قرن فيه بين ابن سلمة والثوري، وذكر أنَّ حماد رواه موصلًا، وأن الثوري لم يُجاوز أباه، يعنى: لم يذكر أبا سعيد الخدري بعد يحيى والد عمرو، أي مرسلا. والله أعلم.

(2) الطوسي، المستخرج جامع الترمذي (2/ 204/ ح166)، وقال: "وَحَدِيثُ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى مِنْ رِوَايَةِ سُفْيَانَ أَثْبَتُ وَأَصَحُّ وَهُوَ مُرْسَلٌ".

(3) الدارقطني، العلل (11/321/ح231).

(4) سبقت ترجمته، ثقة متقن حافظ إمام قدوة.

(5) أحمد، العلل –رواية ابنه عبد الله– (2/ 149/ رقم1831).

مرسلًا من طريق سفيان بن عُيينة، وسفيان الثَّوري؛ لأن رواة المتصل والمرسل ثقات، وما كان من انقطاع بين سفيان بن عُيينة وعمرو بن يحيى قد تم وصله عند الإمام أحمد بن حنبل في العلل ومعرفة الرِّجال، كما هو مُبين في أعلاه.

ووصلُه من قَبِيل المزيد من مُتصل المسانيد وليس من الاضطراب فيه، قال ابنُ المنذر: "إذا روى الحديث ثقة أو ثقات مرفوعًا متصلًا وأرسله بعضهم، يثبت الحديث برواية من روى موصولًا عن النَّبي ﷺ ، ولم يُوهن الحديث تَخَلُّف من تَخَلَّف عن إيصاله، وهذا السَّبيل في الزِّيادات في الأسانيد، والزِّيادات في الأخبار ..."[1].

ولك جملةً من أقوال العلماء في الحكم عليه، واختلافهم فيه:

أولاً: المُصححون.

قال الحاكم بعد سياقه للحديث من طريق (عمرو بن يحيى، عُمارة بن غَزِّية): "هذه الأسانيد كلها صحيحة على شرط البخاري ومسلم ولم يخرجاه"[2].

وقال ابن حزم: "قال بعض من لا يتقي عاقبة كلامه في الدِّين: هذا حديث أرسله سفيان الثَّوري، وشك في إسناده موسى بن إسماعيل[3] عن حمَّاد بن سلمة[4]، فكان ماذا؟ لا سيما وهم يقولون: إن المسند كالمرسل ولا فرق، ثم أي منفعة لهم في شك موسى ولم يشك حجاج، وإن لم يكن فوق موسى فليس دونه أو في إرسال سفيان وقد أسنده حمَّاد، وعبد الواحد، وأبو طوالة، وابن إسحاق، وكلهم عدل"[5].

وقال عبد الغني المقدسي: "صحيح، رواه التِّرمذي، وإن كان أعله هو، فقد أشار البخاري إلى صحته في القراءة[6]"[7].

وقال ابنُ القطان: "ينبغي أن لا يضره الاختلاف إذا كان الذي أسنده ثقة"[8].

---

(1) ابن المنذر، الأوسط (182/2).

(2) الحاكم، المستدرك (380/1).

(3) سبقت ترجمته، وهو: التبوذكي ثقة ثبت.

(4) سبقت ترجمته، وهو: ابن دينار البصري، ثقه عابد أثبت الناس في ثابت وتغير حفظه بأخرة.

(5) ابن حزم، المحلى بالآثار (2/ 345).

(6) البخاري، القراءة خلف الإمام (ص9).

(7) عبد الغني المقدسي، عمدة الأحكام الكبرى (1/ 75).

(8) ابن القطان، بيان الوهم والإيهام (283/2/ح278).

وقال الشَّيخ تقي الدِّين القُشيري في كتابه "الإمام": "وحاصل ما أُعِلَّ به الإرسال، وإذا كان الرَّافع ثقة، فقد عُرف مذهب الأصوليين والفقهاء في قَبُوله"[1].

وقال ابن تيمية: "رواه أحمد، وأبو داود، والتِّرمذي، وابن ماجه، والبزار، وغيرهم بأسانيد جيدة ومن تكلم فيه فما استوفى طرقه"[2].

وقال أحمد شاكر: "ماذا يضر في إسناد الحديث أن يرسله الثَّوري أو ابن عُيينة إذا كان مرويًا بأسانيد أخرى صحاح موصولة، المفهوم في مثلِ هذا أن يكون المرسل شاهدًا للمسند، مؤيدًا له، وقد ورد من طريق أخرى ترفع الشَّك، وتُؤيد من رواه موصولًا، وهي في المستدرك للحاكم من طريق بشر بن المفضل[3]، قال: ثنا عُمارة بن غَزِّية عن يحيى بن عُمارة الأنصاري، وهو والد عمرو بن يحيى عن أبي سعيد الخدري مرفوعًا، ولذلك قال الحاكم بعد أن رواه بهذه الطريق ومن طريق عبد الواحد بن زياد والدَّارودي، كلهم عن عمرو عن أبيه: "هذه الأسانيد كلها صحيحة على شرط البخاري ومسلم" ووافقه الذَّهبي، وقد صدقا.

ثم إن رواية سفيان بن عيينة المرسلة، ليست قولًا واحدًا بالإرسال، بل هي تدل على أنهم يروونه تارة بالإرسال وتارة بالوصل؛ لأنَّ الشَّافعي بعد أن رواه عنه مرسلًا، قال: وجدت هذا الحديث في كتابي في موضعين: أحدهما منقطع، والآخر عن أبي سعيد عن النَّبي ﷺ [4]، وهذا عندي قوة للحديث، لا علة له"[5].

وذهب إلى التَّصحيح أيضًا: ابن حِبَّان[6]، وابن الجوزي[7]، والرَّافعي[8]، وابن الملقن[9]، وابن التُّركماني في رده على البيهقي[10]، والألباني في إرواء الغليل، حيث قال

---

(1) يُنظر: الزَّيلعي، نصب الراية (2/ 324)، ابن الملقن، البدر المنير (125/4). ولم أقف عليه في كتاب الإمام.

(2) ابن تيمية، اقتضاء الصراط المستقيم (2/ 189).

(3) سبقت ترجمته، هو: ثقة ثبت عابد.

(4) وسبق بيان الرواية المتصلة الواردة في السنن المأثورة.

(5) الترمذي، الجامع (133/2). بتحقيق: أحمد شاكر.

(6) ابن حبان، التقاسيم والأنواع (4/ 598/ ح1699).

(7) ابن الجوزي، التحقيق في مسائل الخلاف (319/1).

(8) الرافعي، شرح المسند (207/1).

(9) يُنظر: ابن الملقن، البدر المنير (122/4 فما بعد).

(10) ابن التُّركماني، الجوهر النقي (434/2).

بعد تخريج الحديث: "وهذا إسناد صحيح على شرط الشَّيخين، وقد صححه كذلك الحاكم والذَّهبي، وأعله بعضهم بما لا يقدح"[1]، وستأتي أقوالهم ضمن الردِّ على من قال بإرسالِ الحديث.

ثانيًا: المتكلمون فيه، ورَدُّ العلماء عليهم.

قال الدَّارمي: "الحديث أكثرهم أرسلوه"[2].

قلت: بل الأكثر وصلوه، فقد وصله خمسة من الثِّقات ومنهم أئمة كبار في مُقابل الإمام الثَّوري، كما هو مُبين في التَّخريج.

وقال التِّرمذي: "حديث أبي سعيد قد روي عن عبد العزيز بن محمد روايتين: منهم من ذكره عن أبي سعيد، ومنهم من لم يذكره، وهذا حديث فيه اضطراب، روى سفيان الثوري، عن عمرو بن يحيى، عن أبيه، عن النبي ﷺ مرسل، ورواه حماد بن سلمة، عن عمرو بن يحيى، عن أبيه، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ ، ورواه محمد بن إسحاق[3]،عن عمرو بن يحيى، عن أبيه، قال: "وكان عامة روايته عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ ، ولم يذكر فيه عن أبي سعيد، وكأن رواية الثوري، عن عمرو بن يحيى، عن أبيه، عن النبي ﷺ أثبت وأصح" [4].

وقال في العلل الكبير: "تابعه حمَّاد بن سلمة –أي تابع الدَّراوردي– وكان الدَّراوردي أحيانًا يذكر فيه عن أبي سعيد، وربما لم يذكر فيه، والصَّحيح رواية الثَّوري وغيره، عن عمرو بن يحيى، عن أبيه مرسل"[5].

وتبع البغويُّ التِّرمذي بعد روايته للحديث من طريقه، فقال: "ورواه سفيان الثوري، عن عمرو بن يحيى، عن أبيه، عن النبي ﷺ ، فهذا حديث فيه اضطراب"[6].

وكذلك النَّوويُّ قد تَبِعه، فقال: "ضعفه التِّرْمِذِيّ وَغَيره، وهُوَ مُضْطَرب، وَلَا يُعَارض هَذَا بقول الْحَاكِم: "أسانيده صَحِيحَة"، فَإِنَّهُم أتقن فِي هذا منه؛ وَلِأَنَّهُ قد تصح أسانيده وَهُوَ

---

(1) الألباني، إرواء الغليل (320/1).

(2) الدارمي، السنن (874/2).

(3) لم أقف على الرواية المرسلة.

(4) الترمذي، الجامع (2/ 131/ رقم317).

(5) التِّرمذي، العلل الكبير (75/ح113).

(6) البغوي، شرح السنة (2/ 409/ ح506).

ضعِيف لاضطرابه"[1].

وتعقب ابن الجوزي التِّرمذي، بقوله: "قال التِّرمذي: ... وأما حديث أبي سعيد فمضطرب كان الدَّراوردي يقول فيه تارة: عن أبي سعيد، وتارة لا يذكره، قُلنا–أي ابن الجوزي: ... ومثل هذه الأشياء لا تُوجب اطراح الحديث"[2].

وعلقَّ الألباني على قول التِّرمذي في السُّنن، فقال: "وهذا ترجيح عجيب! فكيف تكون رواية سفيان –وهو فرد–أصح من رواية الجماعة وهم ثقات عُدول، ومعهم زيادة؟! ولو عكس ذلك لكان أقرب إلى الصَّواب"[3].

وقال عبد الحقّ الإشبيلي: "اختلف في إسناد هذا الحديث، فأسنده ناس وأرسله آخرون منهم الثَّوري، قال أبو عيسى: وكأن المرسل أصح"[4].

وتعقبه ابنُ القطان، بقوله: "ينبغي أن لا يضره الاختلاف إذا كان الذي أسنده ثقة، وإلى هذا فإن الذي لأجله ذكرته هاهنا هو أن أبا داود ذكره هكذا، حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا حمَّاد، وحدثنا مَسَدَّد[5]، حدثنا عبد الواحد بن زياد، عن عمرو بن يحيى، عن أبيه، عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ .

قال موسى في حديثه فيما يحسب عمرو، أن رسول الله ﷺ قال: "الْأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدٌ، إِلَّا الْمَقْبَرَةَ، وَالْحَمَّامَ"

فقد أخبر حمَّاد في روايته أن عمرو بن يحيى شك في ذكر رسول الله ﷺ ، ومنتهى الذين رووه مرفوعًا إلى عمرو، فإن الحديث حديثه، وعليه يدور، فسواء شك أولًا ثم تيقن، أو تيقن ثم شك، فإنه لو تعين الواقع منهما أنه الشَّك بعد أن حدَّث به مُتيقنًا للرفع، لكان يختلف فيه، فمن يرى نسيان المحدِّث قادحًا لا يقبله، ومن يراه غير ضائر يقبله، وإن قدرناه حدَّث به شاكًا ثم تيقن، فها هنا يُحتمل أن يُقال: عثر بعد الشَّك على سبب من أسباب اليقين، مثل أن يراه في مسموعاته أو مكتوباته، فيرتفع شكه، فلا يبالي ما تقدم

---

(1) النووي، خلاصة الأحكام (1/ 321/ ح938،939،940).

(2) ابن الجوزي، التحقيق في مسائل الخلاف (319/1).

(3) الألباني، صحيح سنن أبي داود (395/2).

(4) عبد الحقّ الإشبيلي، الأحكام الوسطى (288/1).

(5) هو: مسدد بن مسرهد بن مسربل بن مستورد، الأسدي، البصري، أبو الحسن، ثقة حافظ، يقال إنه أول من صنف المسند بالبصرة، من العاشرة، مات سنة ثمان وعشرين، ويقال: اسمه عبد الملك بن عبد العزيز، ومسدد لقب. ابن حجر، تقريب التهذيب (528/ رقم6598).

من تشككه، ومع هذا فلا ينبغي للمحدث أن يترك مثل هذا في نقله، فإنه إذا فعل فقد أراد منا قَبُول رأيه في روايته، وهذا كله إنما يكون إذا سلم أن الدَّراوردي، وعبد الواحد الرَّافعين له، سمعاه منه غير مشكوك، فإنه من المحتمل أن لا يكون الأمر كذلك بأن يسمعاه مشكوكًا فيه كما سمعه حمَّاد، ولكنهما حدَّثا به، ولم يذكرا ذلك اكتفاء بحسبانه، وعلى هذا تكون علة الخبر أبين، فاعلم ذلك"[1].

وقد تعقب ابنُ الملقن قول النَّووي في الحاكم، فقال: "وهذا منه فيه نظر؛ لأنا قررنا أن هذا الاضطراب غير قادح، ومن ضعفه لم يطعن في رجاله، وإنما قال: إن المرسل أصح كما أسلفناه، ولم يُصب ابن دِحْيَة في قوله في كتاب "التَّنوير في مولد السِّراج المنير"[2]: هذا لا يصح من طريق من الطُّرق فاجتنبه"[3].

وسُئل الدَّارقطني عن الحديث، فقال: "يرويه عمرو بن يحيى بن عُمارة، واختُلِف عنه؛ فرواه عبد الواحد بن زياد، والدَّراوردي، ومحمد بن إسحاق، عن عمرو بن يحيى، عن أبيه، عن أبي سعيد متصلًا، كذا رواه أبو نُعيم، عن الثَّوري، عن عمرو، وتابعه سعيد بن سالم القداح[4]، ويحيى بن آدم[5]، عن الثَّوري، فوصلوه.

ورواه جماعة عن عمرو بن يحيى، عن أبيه مرسلًا، والمرسل المحفوظ".

حدثنا أحمد بن العباس البغوي[6]، .....

---

(1) ابن القطان، بيان الوهم والإيهام (283/2/ح278).

(2) يبدو أن الكتابَ غير مطبوع.

(3) ابن الملقن، البدر المنير (125/4).

(4) سبقت ترجمته، صدوق يهم ورمي بالإرجاء وكان فقيهًا.

(5) يحيى بن آدم بن سليمان، الكوفي، أبو زكريا مولى بني أمية، ثقة حافظ، فاضل، من كبار التاسعة، مات سنة ثلاث ومائتين. ابن حجر، تقريب التهذيب (587/ رقم7496).

(6) هو: أحمد بن العباس بن أحمد بن منصور بن إسماعيل، أبو الحسن الصوفي، يعر ف بالبغوي- نسبة إلى بلدة من بلاد خراسان، بين مرو وهراة، يقال لها: بغ وبغشور. السمعاني، الأنساب (254/2)- قال الدارقطني في تاريخ بغداد (538/5/ رقم2413): "كان من الثقات"، وقال في العلل (8/ 310): "الشيخ الصالح الثقة"، وقال أبو يعلى في نفسِ الكتاب: "أحد محدثي بغداد ثقة"، وقال يوسف بن عمر القواس: "الشيخ الصالح، وكان يقال: إنه من الأبدال"، وقال الذهبي في تاريخ الإسلام (454/7/ رقم60): "ثقة".
الخلاصة في الرَّاوي: ثقة عابد.

وإسماعيل الصفار[1]، قالا: حدثنا أبو قلابة[2]، حدثنا أبو نُعيم، حدثنا سفيان–أي الثَّوري، عن عمرو بن يحيى، عن أبيه، عن أبي سعيد، قال رسول الله ﷺ : "الأرض كلها مسجد إلا الحمام والمقبرة".

حدثنا جعفر بن أحمد بن محمد المؤذن ثقة، قال: حدثنا السري بن يحيى[3]، حدثنا أبو نعيم، وقبيصة[4]، قالا: حدثنا سفيان، عن عمرو بن يحيى، عن أبيه، قال رسول الله ﷺ : "الْأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدٌ، إِلَّا الْمَقْبَرَةَ، وَالْحَمَّامَ"[5].

قلتُ: وهذا الذي ذكره الدَّارقطني من الكلام على اختلاف الرِّواية عن الثَّوري اتصالاً وإرسالاً، لا يعني أنه ضعف المتصل الذي جاء عن غيره، فإنه لم يتطرق إلى ذلك في كلامه، وعليه فمن الوهم أن يُفهم من كلامه هذا تضعيف الموصول –كما فهم البعض–

---

(1) إسماعيل بن محمد بن إسماعيل بن صالح بن عبد الرحمن أبو علي، الصفار، مات سنة إحدى وأربعين. وثقه الدارقطني في تاريخ بغداد للخطيب (301/7/ رقم3297)، والخليلي في الإرشاد (613/2/ رقم335)، وزاد: "عالم بالنحو واللغة والقرآن"، وأبو البركات الأنباري في نزهة الألباء (ص211)، وزاد: "بالنحو والغريب"، وقال ياقوت الحموي في معجم الأدباء (732/2/ رقم250): "علامة بالنحو واللغة، مذكورٌ بالثقةِ والأمانة،" وقال الذهبي في سير أعلام النبلاء (441/15): "انتهى إليه علم الإسناد"، ووصفه ابن حزم في المحلى (325/8): "بأنه مجهول"، وردَّ عليه ابن حجر في لسان الميزان (165/2/ رقم1230) فقال: "وهذا تهوّرٌ من ابن حزم يلزم منه أن لا يُقبل قوله في تجهيل من لم يطَّلع على حقيقةِ أمره، ومن عادة الأئمة أن يُعبِّروا في مثلِ هذا بقولهم: لا نعرفه، أو لا نعرف حاله، وأما الحكم عليه بالجهالة فقدرٌ زائدٌ، لا يقع إلا من مطلعٍ عليه أو مجازف.

الخلاصة في الراوي: "ثقة".

(2) عبد الله بن زيد بن عمرو، أو عامر الجرمي، أبو قلابة البصري، ثقة فاضل كثير الإرسال، قال العجلي: فيه نصب يسير، من الثالثة، مات بالشام هاربًا من القضاء سنة أربع ومائة، وقيل بعدها. ابن حجر، تقريب التهذيب (ص304/ رقم3333).

(3) السري بن يحيى بن السري بن مصعب، أبو عبيدة، ابن أخي هناد بن السري، الكوفي، الدارمي، قال مسلمة في إكمال تهذيب الكمال (222/5/ رقم1865): "ثقة"، وقال ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (4/ 285/ رقم1225): "صدوقًا".

(4) قبيصة بن عقبة بن محمد بن سفيان السُّوائي، أبو عامر الكوفي، صدوق ربما خالف، من التاسعة، مات سنة خمس عشرة على الصحيح. ابن حجر، تقريب التهذيب (ص453/ رقم5513).

(5) الدارقطني، العلل (11/ 321/ ح231).

من غير طريق الثَّوري.

وتبع البيهقيُّ الدَّارقطني، فقال: "حديث الثوري مرسل، وقد روي موصولا وليس بشيء، وحديث حماد بن سلمة موصول، وقد تابعه على وصله عبد الواحد بن زياد، والدراوردي"[1].

واعترض عليه ابن التُّركماني، فقال: "إذا وصله ابن سلمة، وتُوبِع على وصله من هذه الأوجه، فهو زيادة ثقة، فلا أدري ما وجه قول البيهقي: وليس بشيء"[2].

وقد تعقب الألباني ابن التُّركماني، بقوله: "وهذا التَّعقُّب لا شيء، فإن قول البيهقي هذا إنما أراد به حديث الثَّوري خاصة لا أصل الحديث؛ كأنه يقول: وقد روي حديث الثَّوري موصولاً وليس بشيء؛ فهو بمعنى قول الدَّارقطني المتقدم: "المرسل المحفوظ"؛ يعني: المرسل عن الثَّوري هو المحفوظ، لا الموصول عنه، ويدل على ما ذهبنا إليه؛ قول البيهقي عقب ذلك: "وحديث ابن سلمة موصول ... فإنه كالصَّريح على أنه أراد بذلك الكلام حديثَ الثَّوري وحده، ولذلك لا يمكن القول كما فعل الحافظ في التَّلخيص: إن البيهقي رجح المرسل أيضًا! والله أعلم"[3].

وقال ابن عبد البر: "في إسناد هذا الخبر من الضَّعف ما يمنع الاحتجاج به ... وهذا الحديث رواه ابن عُيينة عن عمرو بن يحيى عن أبيه مرسلًا فسقط الاحتجاج به عند من لا يرى المرسل حجة، وليس مثله مما يُحتج به"[4].

قلت: ولكن الحديث صحيح من كل طُرقه موصولاً ومرسلاً كما بينت في أعلاه، وقد أجمل وأحسن الإمام ابن الملقن القول فيه بعد بيان طُرقه وأقوال العلماء فيه، فقال: "فظهر بهذا صحة الحديث، وزوال الشَّك في رفعه، وبقي النَّظر في كون الأصح وصله أو إرساله، وقد أسلفنا عن التِّرمذي والدَّارقطني تصحيح إرساله، وقد صحح وصله ابن حِبَّان والحاكم كما ترى، وهو زيادة من ثقة فقبلت، وقد صححها أيضا جماعة من المتأخرين منهم الرَّافعي ... ومنهم الشَّيخ تقي الدين القشيري ... وأما البيهقي فإنه تبع الدَّارقطني والتِّرمذي فإنه لما ذكره مرسلًا من طريق الثَّوري قال: وقد روي موصولًا وليس بشيء، قال: وحديث حمَّاد بن سلمة موصول، وقد تابعه على وصله عبد الواحد بن زياد

---

(1) البيهقي، السنن الكبرى (2/ 609).

(2) ابن التُّركماني، الجوهر النقي (2/ 434).

(3) الألباني، صحيح أبي داود (2/ 397).

(4) ابن عبد البر، التمهيد (5/ 220-225).

والدَّراوردي، ثم أسنده موصولًا من وجه آخر، ولك أن تقول: إذا وصله حمَّاد وتُوبع على وصله فلم لا تُرجح على رواية الإرسال، عوضًا عن كونها ليس بشيء، لا سيما وقد اعتضدت أيضا بالحديث السَّالف في استقبال القبلة في النَّهي عن الصَّلاة في سبعة مواطن منها المقبرة والحمام، وإن كان ضعيفا، وأنكر النَّووي على الحاكم تصحيحه فقال: إنه لا يقبل منه، فإن الذين ضعفوه أتقن منه، قال: ولأنه قد تصح أسانيده وهو ضعيف لاضطرابه[1]، وهذا منه فيه نظر؛ لأنا قررنا أن هذا الاضطراب غير قادح، ومن ضعفه لم يطعن في رجاله، وإنما قال: إن المرسل أصح كما أسلفناه، ولم يُصب ابن دِحْيَة في قوله في كتاب "التَّنوير في مولد السِّراج المنير"[2]: هذا لا يصح من طريق من الطُّرق فاجتنبه"[3].

وقال ابن حجر: "رجاله ثقات، لكن اختلف في وصله وإرساله، وحكم مع ذلك بصحته الحاكم وابن حِبَّان"[4].

قلت: كأنه يميل إلى تصحيحه بقوله هذا. والله تعالى أعلم.

الحديث الثاني: قال مُناظِر الإمام الشَّافعي رحمه الله تعالى: رَوَى عَمْرُو بنُ شُعَيْبٍ[5]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بنِ عَمْرٍو، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ: "أَرْبَعٌ لَا لِعَانَ بَيْنَهُنَّ وَبَيْنَ أَزْوَاجِهِنَّ: الْيَهُودِيَّةُ وَالنَّصْرَانِيَّةُ تَحْتَ الْمُسْلِمِ، وَالْحُرَّةُ تَحْتَ الْعَبْدِ، وَالْأَمَةُ عِنْدَ الْحُرِّ، وَالنَّصْرَانِيَّةُ عِنْدَ النَّصْرَانِيِّ"[6].

نقد الحديث:

قال الإمام الشَّافعي رحمه الله تعالى: "قلنا له: رويتم هذا عن رجل مجهولٍ، ورجل غَلِطٍ[7]، وعمرو بن شُعيب، عن عبد الله بن عمرو مُنقطع، واللذان روياه يقول أحدهما:

---

(1) النووي، خلاصة الأحكام (322/1/ح983).

(2) يبدو أن الكتابَ غير مطبوع.

(3) ابن الملقن، البدر المنير (125/4).

(4) ابن حجر، فتح الباري (1/ 529).

(5) سبقت ترجمته ووالده وجده.

(6) الشافعي، الأم (344/6).

(7) يقصد به عطاء الخُراساني، وستأتي روايته، وقد قال البيهقي في معرفة السنن والآثار (130/11) عنه: "معروف بكثرة الغلط كما قال الشَّافعي".

عن النَّبي ﷺ ، والآخر يقفه على عبد الله بن عمرو موقوفًا مجهولًا، فهو لا يثبت عن عمرو بن شُعيب ولا عبد الله بن عمرو، ولا يبلغ به النَّبي ﷺ إلا رجل غَلَط، وفيه أن عمرو بن شُعيب قد روى لنا عن النَّبي ﷺ أحكامًا توافق أقاويلَنا وتخالف أقاويلَكم، يرويها عنه الثِّقات فنسندها إلى النَّبيِّ ﷺ فرددتموها علينا، ورددتُم روايته ونسبتموه إلى الغلط، فأنتم محجوجون إن كان ممن ثبت حديثه بأحاديثه التي بها وافقناها وخالفتموها في نحو من ثلاثين حكمًا عن النَّبي ﷺ خالفتم أكثرها، فأنتم غيرُ مُنصفين إن احتججتم بروايته وهو ممن لا نثبت روايته، ثم احتججتم منها بما لو كان ثابتًا عنه وهو ممن يثبت حديثه لم يثبت؛ لأنه مُنقطع بينه وبين عبد الله بن عمرو"[1].

قال البيهقي: "وذكره في كتابه القديم[2]، فقال: قيل له: لم تركت ظاهر القرآن؟ قال: بالدَّلالة على أن هذا على خاص، قلنا: وما الدَّلالة؟ فذكر عن رجل مجهول ورجل معروف بالغلط، عن عمرو بن شُعيب، عن أبيه، عن جده أنه قال: "أربع لا لعان بينهم"، فذكر الأمة والعبد والمشرك والمشركة، فقيل له: ألسنا لا نختلف نحن ولا أنت في أن المجهول والغلط لا يُحتج بحديثهما؟ قال: بلى، قيل: فكيف احتججت عن عمرو بروايتهما؟ قال: هو عندي معروف، قيل: رأينا بعض أهل العلم من أهل ناحيتك يقول فيه ما قلنا"[3].

---

(1) الشافعي، الأم (344/6).

(2) قال أحمد شاكر، مقدمة تحقيق الرسالة (ص11): "كتاب الرسالة ألفه الشافعي مرتين، ولذلك يعده العلماء في فهرس مؤلفاته كتابين: الرسالة القديمة، والرسالة الجديدة، أما القديمة فالراجح عندي أنه ألفها في مكة إذ كتب إليه عبد الرحمن بن مهدي، وهو شاب أن يضع له كتابًا في معاني الأخبار ويجمع قبول الأخبار فيه، وحجة الاجماع وبيان الناسخ والمنسوخ من القرآن والسنة، فوضع له كتاب الرسالة ... فأجابه الشافعي، وهو كتاب الرسالة التي كتب بالعراق، ... والظاهر عندي أن عبد الرحمن بن مهدي كان إذ ذلك في بغداد، ...". وذهب فخر الدين الرازي إلى أنها أُلِفت في بغداد، ولقد حقق الشيخ أحمد شاكر المسألة في مقدمة الرسالة فلتُنظر، ولعلَّ البيهقي أراد بقوله القديم الرسالة التي ألفها الشافعي في ذاك الوقت. والله أعلم.

(3) البيهقي، معرفة السنن والآثار (130/11).

تخريج الحديث:

أولًا: تخريج الحديث المرفوع.

أخرجه ابن ماجه[1]، والدَّارقطني[2]، والبيهقي[3]، من طريق ضُمرة بن ربيعة[4].

وأخرجه الطبراني[5] من طريق سويد بن عبد العزيز[6]؛ كلاهما (ضمرة بن ربيعة، وسويد بن عبد العزيز) عن ابن عطاء[7].

وأخرجه البيهقي[8]، من طريق يزيد بن بَزِيغ الرَّملي[9].

---

(1) ابن ماجه، السنن (670/1/ ح2071). بلفظ: أن النبي ﷺ، قال: "أَرْبَعٌ مِنَ النِّسَاءِ لَا مُلَاعَنَةَ بَيْنَهُنَّ: النَّصْرَانِيَّةُ تَحْتَ الْمُسْلِمِ، وَالْيَهُودِيَّةُ تَحْتَ الْمُسْلِمِ، وَالْحُرَّةُ تَحْتَ الْمَمْلُوكِ، وَالْمَمْلُوكَةُ تَحْتَ الْحُرِّ".

(2) الدارقطني، السنن (207/4/ ح3339).

(3) البيهقي، السنن الكبرى (650/7/ ح15297).

(4) ضمرة بن ربيعة الفلسطيني، أبو عبد الله، أصله دمشقي، صدوق يهم قليلًا، من التاسعة، مات سنة اثنتين ومائتين. ابن حجر، تقريب التهذيب (280/ رقم2988).

(5) الطبراني، مسند الشاميين (338/3/ ح2429).

(6) سويد بن عبد العزيز بن نمير السلمي مولاهم، الدمشقي، وقيل أصله حمصي–بكسر الحاء وسكون الميم والصاد غير المنقوطة، بلدة من بلاد الشام معروفة–، وقيل غير ذلك، ضعيف، من كبار التاسعة. السمعاني، الأنساب (221/4)، ابن حجر، تقريب التهذيب (260/ رقم2692).

(7) عثمان بن عطاء ابن أبي مسلم الخراساني، أبو مسعود المقدسي، ضعيف، من السابعة، مات سنة خمس وخمسين وقيل سنة إحدى –أي إحدى وخمسين–. ابن حجر، تقريب التهذيب (ص385/ رقم4502).

(8) البيهقي، السنن الكبرى (650/7/ ح15298).

(9) قيل: زريع، وقيل: بزيع بالعين، قال ابن معين في التاريخ رواية الدوري (447/4/ رقم5228): "ضعيف"، وقال العقيلي في الضعفاء الكبير (375/4/ رقم1987): "لا يُتابع على حديثه، ولا يُعرف إلا به، وذكر له ابن عدي في الكامل (177/9) حديثًا، ثم قال: "لم يحضرني له إلا هذا الحديث، وعطاء الذي يروي عنه هو عطاء الخراساني"، وقال الذهبي في ميزان الاعتدال (422/4): "شيخٌ رملي، لا يكاد يُعرف"، وقال ابن حجر في اللسان (284/6): ضعفه الدراقطني ويحيى، وهو من الدجاجلة.

قلتُ: الخلاصة: متروك.

وأخرجه الطَّبراني[1]، من طريق بقية بن الوليد[2]، عن إسماعيل بن عيَّاش[3]؛ ثلاثتهم (عثمان بن عطاء، ويزيد بن بَزِيع، وإسماعيل بن عيَّاش) عن عطاء الخُراساني[4].

وأخرجه الدَّارقطني[5]، والبيهقي[6]، من طريق عثمان بن عبد الرَّحمن الزُّهري[7].

وأخرجه الدَّارقطني[8]، والبيهقي[9]، من طريق عمار بن مطر[10] عن حمَّاد بن

---

(1) الطبراني، مسند الشاميين (338/3/ ح2428).

(2) بقية بن الوليد بن صائد بن كعب الكَلاعي–نسبة إلى قبيلةِ كَلاع، نزلت الشام، وأكثرهم نزل حمص–، أبو يُحمِد صدوق كثير التدليس عن الضعفاء، من الثامنة، مات سنة سبع وتسعين، وله سبع وثمانون. السمعاني، الأنساب (514/10)، ابن حجر، تقريب التهذيب (126/ رقم734).

(3) سبقت ترجمته، وهو ثقة في روايته عن أهل بلده.

(4) عطاء بن أبي مسلم أبو عثمان، الخراساني، واسم أبيه ميسرة، وقيل: عبد الله، صدوق يهم كثيرًا، ويرسل ويدلس، من الخامسة، مات سنة خمس وثلاثين، لم يصح أن البخاري أخرج له. ابن حجر، تقريب التهذيب (392/ رقم4600).

(5) الدارقطني، السنن (207/4/ ح3338).

(6) البيهقي، السنن الكبرى (650/7/ ح15301).

(7) عثمان بن عبد الرحمن بن عمر بن سعد ابن أبي وقاص الزهري الوقاصي أبو عمرو المدني ويقال له المالكي نسبة إلى جده الأعلى أبي وقاص مالك، متروك، وكذبه ابن معين، من السابعة مات في خلافة الرشيد. ابن حجر، تقريب التهذيب (385/ رقم4493). وقال الداقطني في السنن عقِب الحديث: متروك الحديث.

(8) الدارقطني، السنن (207/4/ ح3341). وقال عقِب الحديث: "حمَّاد بن عمرو وزيد بن رُفيع ضعفاء".

(9) البيهقي، السنن الكبرى (650/7/ح15299). بلفظ: "أَرْبَعَةٌ لَيْسَ بَيْنَهُمْ لِعَانٌ، لَيْسَ بَيْنَ الْحُرِّ وَالْأَمَةِ لِعَانٌ، وَلَيْسَ بَيْنَ الْحُرَّةِ وَالْعَبْدِ لِعَانٌ، وَلَيْسَ بَيْنَ الْمُسْلِمِ وَالْيَهُودِيَّةِ لِعَانٌ، وَلَيْسَ بَيْنَ الْمُسْلِمِ وَالنَّصْرَانِيَّةِ لِعَانٌ".

(10) أبو عثمان، عمار بن مطر، قال ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (394/6/ رقم2198): "كتبتُ عنه، وكان يكذب"، وقال ابنُ حبان في المجروحين (196/2): "يسرق الحديث ويقلبه، لا اعتبار بما يرويه إلا للاستئناس إليه عند الوفاق من هو مثله في الإتقان"، وقال ابن عدي في الكامل (138/6/ رقم1251) "متروك الحديث، الضَّعفُ على رواياتِه بيِّن"، وقال الدارقطني في السنن (207/4/ ح3341): "ضعيف"، وقال البيهقي في السنن الكبرى (56/8): "كان يقلب الأسانيد ويسرق الأحاديث حتى كثر ذلك في رواياته وسقط عن حد الاحتجاج به"، وقال ابن عبد البر في =

عمرو[1]، عن زيد بن رفيع[2]؛ ثلاثتهم (عطاء الخُراساني، عثمان بن عبد الرَّحمن

=

التمهيد (64/7): "ليس ممن يُحتج به فيما خولِفَ فيه"، وقال الذهبي في تاريخ الإسلام (132/5/ رقم277): "أحد المتروكين المعنيين بالحديث"، وقال في الميزان (169/2/ رقم6004): "هالك، وثقه بعضهم، ومنهم من وصفه بالحفظ"، **قلتُ:** ووثقه فقط محمد بن الخضر بن علي –لسان الميزان (276/4)–، وصفه عبد الله بن سالم بالحفظ –الكامل (138/6)–.

وقال الحويني في نثل النبال (565/2): "تالفٌ، يسرق الحديث، وثقه من لا يعتدُّ به أمام أساطين النّقاد".

الخلاصة: قلتُ: متروكٌ.

(1) أبو إسماعيل حماد بن عمرو النصيبي، قال ابن معين في التاريخ رواية ابن محرز (63/1/ رقم112): "ضعيف كذاب، ليس بثقة ولا مأمون"، وقال في موضعٍ آخر من نفس الكتاب (67/1/ رقم129): "شيخ ضعيف، لم يكن يكذب"، وله في الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (144/3): قول: "ليس بشيء"، وله في الكامل لابن عدي (10/3): قول: "كان ممن يكذب ويضع الحديث"، ونقل ابن حجر عنه في لسان الميزان (351/2): "اجتمع الناس على طرح حديثه" وقال عمرو بن علي – تاريخ بغداد (13/9)–: "متروك الحديث، ضعيف جدًا، منكر الحديث"، وقال البخاري في التاريخ الأوسط (291/2/ رقم2646): "منكر الحديث، ضعفه عليّ بن حجر"، وقال الجوزجاني في أحوال الرجال (ص305): "كان يكذب لم يدع للحليم في نفسه هاجسًا"، وقال النسائي في الضعفاء والمتروكون (ص31): "متروك الحديث"، وقال ابن الجارود –لسان الميزان (351/2)–: "منكر الحديث شبه لا شيء، لا يدري ما الحديث" وقال أبو حاتم في الجرح والتعديل (144/3): "منكر الحديث، ضعيف الحديث جدًا"، وسُئل عنه أبو زرعة في نفس الكتاب، فقال: "واهي الحديث"، وقال ابن حبان في المجروحين (252/1): "يضع الحديث وضعًا على الثقات، لا تحل كتابة حديثه إلا على جهة التعجب، وقال ابن عدي في الكامل (10/3): "له أحاديث وعامةُ أحاديثه ما لا يُتابعه أحدٌ من الثقات عليه"، وقال ابن شاهين في تاريخ أسماء الضعفاء والكذابين (ص74): "لم يكن ثقة"، وقال أبو نعيم في الضعفاء (74/ رقم52): "يروي عن الثقات المناكير، لا شيء".

الخلاصة: قلتُ: أجمع أهل النقل على ترك حديثه.

(2) زيد بن رفيع، وثقه أحمد في العلل ومعرفة الرجال رواية عبد الله (18/2/ رقم1404)، وأبو داود –لسان الميزان (506/2)–، وقال أحمد في موضع آخر من كتاب العلل (61/3/ رقم4173): "ما به بأس، روى عنه الناس"، وكذا قال ابن شاهين في تاريخ أسماء الثقات (91/ رقم387)، وذكره ابن حبان في الثقات (314/6)، وقال: "كان فقيهًا ورعًا فاضلًا"، وقال ابن عدي في الكامل (161/4): "إذا روى عنه ثقة فلابأس بحديثه".

وقال ابن معين في التاريخ رواية ابن محرز (53/1/ رقم23): "ليس حديثه بشيء"، وقال النسائي في الضعفاء والمتروكين (43/ رقم216): "ليس بالقوي"، وكذا قال الذهبي في المغني (247/1/ رقم2273)، وقال في الديوان (151/ رقم1531): "فيه ضعف".

الخلاصة: قلتُ: ضعيف.

الزُّهري، وزيد بن رفيع) عن عمرو بن شُعيب، عن أبيه، عن جده.

وأخرجه الدولابي[1] من طريق معاوية بن صالح[2] عن صدقة أبي توبة الرّهاوي، عن رجلٍ عن عبد الله بن عمرو، عن رسول الله ﷺ .

وأخرجه البيهقي[3] من طريق يحيى بن صالح الأيلي[4]، عن إسماعيل بن أُمية[5]، عن عطاء، عن ابن عبَّاس رضي الله عنهما مرفوعًا.

ثانيًا: تخريج الحديث الموقوف.

أخرجه عبد الرَّزاق[6]، عن ابن جُرَيج عن عمرو بن شعيب عن عبد الله بن عمرو

وأخرجه الدَّارقطني[7]، والبيهقي[8]، من طريق عمر بن هارون[9]، عن ابن جُرَيج والأوزاعي.

---

(1) الدولابي، الكنى والأسماء (406/1/ح726). بلفظ: "لَيْسَ بَيْنَ الْحُرِّ الْمُسْلِمِ وَالنَّصْرَانِيَّةِ وَالْيَهُودِيَّةِ وَالْأَمَةِ لِعَانٌ، وَلَيْسَ بَيْنَ الْعَبْدِ وَالْحُرَّةِ وَالْأَمَةِ لِعَانٌ ، أَرْبَعَةٌ لَيْسَ بَيْنَهُمْ لِعَانٌ".

(2) معاوية بن صالح بن حُدير، الحضرمي، أبو عمرو وأبو عبد الرحمن الحمصي، قاضي الأندلس، صدوق له أوهام، من السابعة، مات سنة ثمان وخمسين، وقيل بعد السبعين. ابن حجر، تقريب التهذيب (538/ رقم6762).

(3) البيهقي، السنن الكبرى (652/7/ ح15304). بلفظ: قال رسول الله ﷺ: "يا عَتَّاب بن أُسَيد إني قد بعثتك إلى أهل مكة فانههم عن كذا"، وذكر الحديث وفيه: "أَرْبَعَةٌ لَيْسَ بَيْنَهُمْ مُلَاعَنَةٌ: الْيَهُودِيَّةُ تَحْتَ الْمُسْلِمِ، وَالنَّصْرَانِيَّةُ تَحْتَ الْمُسْلِمِ، وَالْعَبْدُ عِنْدَهُ الْحُرَّةُ، وَالْحُرُّ عِنْدَهُ الْأَمَةُ".

(4) قال العقيلي في الضعفاء (409/4/ ح2035): "يحيى بن صالح الأيلي، عن إسماعيل بن أمية، عن عطاء، أحاديثه مناكير، أخشى أن تكون، منقلبة، هو بعمر بن قيس أشبه. وذكره ابن عدي في الكامل (109/9/ رقم2144)، وذكر له أحاديث قال بعدها: "وله غير ما ذكرت، وكلها غير محفوظة".

(5) سبقت ترجمت، ثقة ثبت.

(6) عبد الرزاق، المصنف (128/7/ ح12508). بلفظ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: "أَرْبَعٌ لَا لِعَانَ بَيْنَهُنَّ، وَبَيْنَ أَزْوَاجِهِنَّ: الْيَهُودِيَّةُ، وَالنَّصْرَانِيَّةُ تَحْتَ الْمُسْلِمِ، وَالْحُرَّةُ عِنْدَ الْعَبْدِ، وَالْأَمَةُ عِنْدَ الْحُرِّ، وَالْأَمَةُ عِنْدَ الْعَبْدِ، وَالنَّصْرَانِيَّةُ عِنْدَ النَّصْرَانِيِّ".

(7) الدارقطني، السنن (207/4/ ح3340). بلفظ: "أَرْبَعٌ لَيْسَ بَيْنَهُنَّ وَبَيْنَ أَزْوَاجِهِنَّ لِعَانٌ: الْيَهُودِيَّةُ تَحْتَ الْمُسْلِمِ، وَالنَّصْرَانِيَّةُ تَحْتَ الْمُسْلِمِ، وَالْحُرَّةُ تَحْتَ الْعَبْدِ، وَالْأَمَةُ تَحْتَ الْحُرِّ".

(8) البيهقي، السنن الكبرى (651/7/ ح15302).

(9) عمر بن هارون بن يزيد الثقفي، مولاهم البلخي، متروك، وكان حافظًا من كبار التاسعة، مات سنة أربع وتسعين. ابن حجر، تقريب التهذيب (417/ رقم4979).

وأخرجه البيهقي[1]، من طريق يحيى بن أبي أُنَيسَة[2].

وأخرجه عبد الرزاق[3] عن معمرٍ عن رجلٍ؛ أربعتهم (ابن جريج، والأوزاعي، ويحيى ابن أبي أُنيسة، والرجل المجهول) عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبد الله بن عمرو.

دراسة رواة الحديث:

رواة الطريق المرفوع بين الضعيف والمتروك، فعطاء الخراساني الذي عليه مدار الرواية في الحديث ضعيف، وتابعه عثمان بن عبد الرحمن الوقاصي متروك الحديث، وعمار بن مطر هالكٌ كذاب، عن حماد بن عمرو أشدُّ منه في ذلك، وزيد بن رفيع ضعيف، والذي يرتقي منهم عن درجة الضعف ضمرة بن ربيعة صدوق يهم قليلًا، وبقية بن الوليد صدوق كثير التدليس، وعطاء بن مسلم الخراساني صدوق يهم كثيرًا ويرسل ويدلس.

وأمَّا رواة الطريق الموقوف فعمر بن هارون متروك، ويحيى بن أبي أُنيسة ضعيف. والله أعلم.

الحكم على الحديث:

الحديث ضعيف؛ قال الدَّارقطني: "عثمان بن عطاء الخراساني ضعيف الحديث جدًا، وتابعه يزيد بن زريع، عن عطاء وهو ضعيف أيضًا، وروي عن الأوزاعي، وابن جريج وهما إمامان، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قوله ولم يرفعاه إلى النبي ﷺ "[4].

وقال البيهقي: "رواه جماعة من الضعفاء عن عمرو، منهم عطاء الخراساني، وعثمان الوقاصي عن عمرو بن شعيب، وعمار بن مطر، عن حماد بن عمرو، عن زيد بن رفيع، عن عمرو، ورواه عمر بن هارون، عن ابن جريج، والأوزاعي، عن عمرو موقوفًا، وكذلك رواه يحيى ابن أبي أنيسة، عن عمرو موقوفًا على جده وعمر بن هارون

---

(1) البيهقي، السنن الكبرى (651/7/ ح15303).

(2) يحيى ابن أبي أنيسة، أبو زيد الجزري، ضعيف، من السادسة، مات سنة ست وأربعين. ابن حجر، تقريب التهذيب (588/ رقم7508).

(3) عبد الرزاق، المصنف (128/7/ ح12504). بلفظ: "لَا مُلَاعَنَةَ بَيْنَ الْيَهُودِيَّةِ وَالنَّصْرَانِيَّةِ وَالْمَمْلُوكَةِ وَالْمُسْلِمِ".

(4) الدراقطني، السنن (207/4).

غير قوي، ويحيى ابن أبي أنيسة ضعيف والله أعلم[1].

وقال رحمه الله: "ونحن نحتج بروايات عمرو بن شعُيب، عن أبيه، عن جده، إذا كان الرَّاوي عنه ثقة، وانضم إليه ما يُؤكده، ولم نجد لهذا الحديث طريقا صحيحًا إلى عمرو، والله أعلم"[2].

وتعقب ابنُ التركماني البيهقي، فقال: "لم يسم الشافعي المجهول ولا الذى غلط ولا بيَّنَهما البيهقى، وقد روى هذا الحديث عبد الباقي بن قانع وعيسى بن أبان[3] من حديث حماد بن خالد الخياط[4] عن معاوية بن صالح عن صدقة أبى توبة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عنه عليه السلام، وحماد ومعاوية من رجال مسلم، وصدقة ذكره ابن حبان في ثقات التابعين، وقال روى عنه معاوية بن صالح، وذكره ابن أبى حاتم في كتابه، وقال: روى عنه أبو الوليد وعبيد الله بن موسى وهذا يُخرجه عن جهالة العين والحال"[5].

قال الألباني: وهذا فيه مؤاخذتان:

الأولى: "أن ما نقله من كتاب ابن أبي حاتم وَهْمٌ محض؛ لأن ذلك إنما قاله ابن أبي حاتم في ترجمة صدقة بن عيسى[6]، وهي عنده عقب ترجمة صدقة أبي توبة مباشرة، فلعل هذا هو سبب الوهم؛ انتقل بصره حين النقل من ترجمته إلى ترجمة الذي يليه، وأستبعدُ أن يكون تعمَّد ذلك تقويةً للحديث بتقويته للراوي المجهول تعصبًا منه لمذهبه! فصدقة بن عيسى هو غير صدقة أبي توبة عند ابن أبي حاتم، وكذلك غاير بينهما البخاري في التاريخ الكبير[7]، ولم يذكرا فيهما جرحًا ولا تعديلاً".

---

(1) البيهقي، السنن الصغير (145/3).

(2) البيهقي، معرفة السنن والآثار (130/11).

(3) عيسى بن يونس بن أبان الفاخوري، أبو موسى الرملي، صدوق ربما أخطأ، من الحادية عشرة، لم يصح أن أبا داود روى له. ابن حجر، تقريب التهذيب (441/ رقم5340).

(4) حماد بن خالد الخياط، القرشي، أبو عبد الله البصري، نزيل بغداد، ثقة أمي، من التاسعةز ابن حجر، تقريب التهذيب (178/ رقم1496).

(5) ابن التركماني، الجوهر النقي (397/7).

(6) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (4/ 428/رقم1886).

(7) ترجمة صدقة أبي توبة (293/4/ رقم2873)، بينما صدقة بن عيسى (294/4/ رقم2875)

الثانية: "أن توثيق ابن حبان لأبي توبة–مع تساهله المعروف في التوثيق– معارض بقول الذهبي في كنى الميزان: "اسمه صدقة الرهاوي، لا يعرف، تفرد عنه معاوية بن صالح"[1]، وصدقة بن عيسى المتقدم، قد أعاد ابن أبي حاتم ذكره في حرف العين فقال: "عيسى بن صدقة، ويقال: صدقة بن عيسى أبو محرز، والصحيح الأول، قال أبو الوليد: "ضعيف"، وقال أبو زرعة: "شيخ"، وكذا قال أبو حاتم وزاد: يكتب حديثه"[2]، وقال الدارقطني: "متروك"[3]. وقال ابن حبان: "منكر الحديث"[4]. فمن المحتمل أن يكون عيسى هذا هو صدقة بن عيسى، الذي انقلب اسمه على بعض الرواة، ويكون هو نفسه صدقة أبو توبة، فإن ثبت هذا فهو ضعيف متروك، وإلا فهو مجهول، وبالجملة؛ فكل هذه الطرق إلى عمرو بن شعيب واهية، وبعضها أوهى من بعض". وقال ابن حجر: "ودون عمرو من لا يعتمد عليه ورجح الدارقطنى الموقوف"[5]، **قلتُ:** وهذا قول ابن عبد البر من قبل ابن حجر، قال: "ليس دون عمرو بن شعيب من يحتج به"[6].

ثم قال الألباني: وأمَّا قول ابن التركماني: "وعطاء وثقه ابن معين وأبو حاتم وغيرهما، واحتج به مسلم في صحيحه، وابنه عثمان ذكره ابن أبى حاتم في كتابه، وقال: سألت عنه أبى، فقال: يكتب حديثه، ثم ذكر عن أبيه قال سألت دحيمًا عنه، فقال: لا بأس به، فقلت: إنَّ أصحابنا يضعفونه، فقال: وأي شيء حدّث عثمان من الحديث؟ واستحسن حديثه، فعلى هذا أقل الأحوال أن تكون روايته هذه متابعة لرواية صدقة، والبيهقي قد خالف الشافعي في قوله إن الحديث منقطع وأثبت اتصاله، واعتذر عن الشافعي، وقد تبين بما قلنا أن سند هذا الحديث جيد فلا نسلم قول البيهقى "لم تصح اسانيده إلى عمرو"[7].

---

(1) الذهبي، ميزان الاعتدال (508/4/رقم10044).

(2) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (279/6).

(3) الدارقطني، سؤالات البرقاني له (37/ رقم224)، وقال في نفس الكتاب (55/ رقم391): "لا شيء".

(4) ابن حبان، المجروحين (119/2). وعبارته "منكر الحديث جدًا هو الذي روى عنه عبيد الله بن موسى ويقول حدثنا صدقة بن عيسى يقلبه لا يجوز الاحتجاج بما يرويه لغلبة المناكير عليه".

(5) ابن حجر، الدراية في تخريج أحاديث الهداية (76/2).

(6) ابن عبد البر، التمهيد (192/6).

(7) ابن التركماني، الجوهر النقي (397/7).

قال–أي الألباني–: "فأقول له: سلَّمت أو لم تسلِّم، فلا قيمة لكلامك؛ لأنك لا تتجرد للحق، وإنما لتقوية المذهب، ولو بما هو أوهى من بيت العنكبوت؛ فإنك عمدت في تقوية الرجلين عثمان بن عطاء وأبيه إلى أحسن ما قيل من التعديل، وأعرضت عن كل ما قيل فيهما من التجريح، وليس هذا سبيل الباحثين الذين يقيم العلماء لكلامهم وزناً؛ لأنه بهذا الأسلوب المنحرف يستطيع أهل الأهواء أن يصححوا أو يضعفوا ما شاؤوا من الأحاديث بالإعراض عن قواعد هذا العلم الشريف ومنها قاعدة الجرح مقدم على التعديل؛ بشرطها المعروف عند العلماء فقد أعرض الرجل عن كل ما قيل في عثمان من الجرح؛ كقول الحاكم–مع تساهله –: "يروي عن أبيه أحاديث موضوعة". وقول الساجي: "ضعيف جدًا"، وغير ذلك مما تراه في التهذيب وغيره، وكذلك فعل في أبيه عطاء؛ فلم يعرج على ما قيل فيه من الجرح المفسر؛ كقول شعبة فيه: "حدثنا عطاء الخراساني وكان نسيًا". وقول ابن حبان: "كان رديء الحفظ يخطئ ولا يعلم"، ولذلك قال الحافظ فيه كما تقدم: "صدوق يهم كثيراً، ويرسل ويدلس"، فإن سلم منه فلن يسلم من ابنه؛ لشدة ضعفه. والله سبحانه وتعالى أعلم"[1].

وبعد ذكر الطرق الموقوفة للحديث، قال: "وبالجملة؛ فالحديث لا يثبت من جميع هذه الطرق عن عمرو بن شعيب، لا مرفوعاً ولا موقوفاً"[2].

وقال الكمال ابن الهمام بعد تخريج الحديث: "وأنت علمت أن الضعيف إذا تعددت طرقه كان حجة، وهذا كذلك خصوصًا وقد اعتضد برواية الإمامين إياه موقوفًا على جد عمرو بن شعيب"[3].

قلتُ: والموقوف مضطرب فقد رواه عبد الرزاق عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب عن عبد الله بن عمرو كما مبيّن في التخريج.

ورواه عمر بن هارون عن ابن جريج والأوزاعي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده. وأمّا عن حديث ابن عباس الذي جاء من طريق الأيلي شاهًدا للحديث فهو أيضًا ضعيف؛ قال البيهقي: "حديث يحيى بن صالح الأيلي بهذا الإسناد باطلٌ، يحيى بن صالح أحاديثه غير محفوظة"[4]. والله تعالى أعلم.

---

(1) الألباني، سلسلة الأحاديث الضعيفة (129/9).

(2) الألباني، سلسلة الأحاديث الضعيفة (130/9).

(3) ابن الهمام، فتح القدير (4/ 284).

(4) البيهقي، السنن الكبرى (652/7).

المطلب الثالث: رَدُّ الحديث بسبب الطَّعن في راويه

إن من شروط الحديث الصَّحيح المتفق عليها، أن ينقله العدل الضابط عن العدل الضابط من أول السند إلى منتهاه؛ فإن كان الناقل ليس بعدل ولا ضابط، أو ليس بضابط وعدل في نفسه، أو ليس بعدل، فإن الحديث يكون ضعيفًا، إلا إذا كان الضعف غير شديدٍ وكان له طرق تقويه، فإنه يتقوى إلى الحسن لغيره، وأما إن كان الضعف شديدًا فإنه لا يتقوى ويبقى ضعيفًا، يقول ابن الصلاح في بيان حد الحسن لغيره[1]: "الحديث الذي لا يخلو رجال إسناده من مستور لم تتحقق أهليته غير أنه ليس مغفلاً كثير الخطأ فيما يرويه، ولا هو متهم بالكذب في الحديث – أي لم يظهر منه تعمد الكذب في الحديث ولا سبب آخر مفسق – ويكون متن الحديث مع ذلك قد عرف بأن روي مثله أو نحوه من وجه آخر أو أكثر حتى اعتضد بمتابعة من تابع راويه على مثله، أو بما له من شاهد؛ وهو ورود حديث آخر بنحوه فيخرج بذلك عن أن يكون شاذًا ومنكرًا"، ومن أمثلة ذلك:

الحديث الأول: قال خصم الإمام الشَّافعي رحمه الله تعالى: إنَّمَا ذَهَبْت فِي هَذَا إلَى حَدِيثٍ رَوَاهُ ابنُ مَوْهَبٍ عَنْ تَمِيمٍ الدَّارِيِّ[2].

نقد الحديث:

قال الإمام الشَّافعي رحمه الله تعالى: لا يثبت ... ومنعني أنه ليس بثابت، إنما يرويه عبد العزيز بن عمر عن ابن موهب عن تميم الداري، وابن موهب ليس بالمعروف عندنا، ولا نعلمه لقي تميمًا، ومثل هذا لا يثبت عندنا، ولا عندك من قبل أنه مجهول، ولا نعلمه متصلًا[3].

قلتُ: ومتن الحديث ذكره البيهقي في معرفة السنن، قال: "فَاحْتَجَّ عَلَيْهِ مَنْ كَلَّمَهُ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ بِمَا رُوِيَ عَنْ تَمِيمٍ الدَّارِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الرَّجُلِ يُسْلِمُ عَلَى يَدَيِ الرَّجُلِ؟ فَقَالَ: "هُوَ أَوْلَى النَّاسِ بِمَحْيَاهُ، وَمَمَاتِهِ"[4].

---

(1) ابن الصلاح، معرفة أنواع علوم الحديث (ص19).

(2) الشافعي، الأم (163/5).

(3) المصدر نفسه (163/5).

(4) البيهقي، معرفة السنن والآثار (412/14/ ح20516).

تخريج الحديث:

أخرجه أحمد[1] عن إسحاق بن يوسف الأزرق[2].

وأخرجه أحمد عن وكيع[3]، وابن ماجه[4]، والترمذي[5]،من طريقه.

وأخرجه الترمذي[6] من طريق أبي أسامة وابن نمير.

وأخرجه النسائي[7] من طريق يونس ابن أبي إسحاق.

وأخرجه النسائي[8] من طريق عبد الله بن داود[9]؛ ستتهم (إسحاق بن يوسف، ووكيع، أبو أسامة، ابن نمير، يونس ابن أبي إسحاق، عبد الله بن داود) عن عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز.

وأخرجه النسائي[10] من طريق يونس بن أبي إسحاق عن أبيه؛ كلاهما (عبد العزيز بن عمر، وأبو إسحاق السبيعي) عن عبد الله بن موهب، عن تميم الداري.

---

(1) أحمد، المسند (144/28/ ح16944). بلفظ: قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الرَّجُلِ يُسْلِمُ عَلَى يَدَيِ الرَّجُلِ، فَقَالَ: "هُوَ أَوْلَى النَّاسِ بِمَحْيَاهُ وَمَمَاتِهِ".

(2) سبقت ترجمته، ثقة.

(3) أحمد، المسند (148/28/ ح16948). بلفظ: قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ مَا السُّنَّةُ فِي الرَّجُلِ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ يُسْلِمُ عَلَى يَدَيْ رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ؟ قَالَ: "هُوَ أَوْلَى النَّاسِ بِمَحْيَاهُ وَمَمَاتِهِ".

(4) ابن ماجه، السنن (919/2/ ح2752).

(5) الترمذي، الجامع (427/4/ ح2112). بنفس لفظ أحمد.

(6) الترمذي، الجامع (427/4/ ح2112). بنفس لفظ أحمد.

(7) النسائي، السنن الكبرى (133/6/ ح6379). بلفظ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، قُلْتُ: أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ مِنْ أَهْلِ الْكُفْرِ يُسْلِمُ عَلَى يَدَيْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ، كَيْفَ الْقَضَاءُ فِيهِ؟، قَالَ: "هُوَ أَوْلَى النَّاسِ بِمَحْيَاهُ وَبِمَمَاتِهِ".

(8) النسائي، السنن الكبرى (134/6/ح6380).

(9) عبد الله بن داود بن عامر الهمداني، أبو عبد الرحمن الخريبي، كوفي الأصل، ثقة عابد، من التاسعة، مات سنة ثلاث عشرة، وله سبع وثمانون سنة، أمسك عن الرواية قبل موته فلذلك لم يسمع منه البخاري. ابن حجر، تقريب التهذيب (301/ رقم3297).

(10) النسائي، السنن الكبرى (133/6/ ح6378). بنفس لفظ أحمد الأول.

وأخرجه أبو داود[1]، من طريق يحيى بن حمزة[2] عن عبد العزيز بن عمر عن قبيصة بن ذؤيب[3] عن تميم الداري.

دراسة رواة الحديث:

عبد الله بن موهب الفلسطيني، أبو خالد قاضي فلسطين.

أقوال النقاد:

ترجمه البخاري، وذكر الحديث من طريقه[4]، وقال ابن معين: "لا أعرفه"[5]، ووصفه الشافعي بالجهالة كما هو في متن النقد، وقال ابن القطان: "لا تُعرف حاله وإن كان قاضي فلسطين"[6] ووثقه الفسوي[7] والعجلي[8]، وابن حجر[9]، وقال الذهبي: "صدوق"[10].

واتفق النقاد على أنّه لا يثبتُ له سماعٌ من تميم الداري، ومن هؤلاء: البخاري في التاريخ الكبير[11]، وقال يعقوب الفسوي، حدثنا أبو نعيم حدثنا عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز وهو ثقة عن عبد الله بن موهب وهو همداني ثقة قال سمعت تميمًا الداري. وهذا خطأ، ابن موهب لم يسمع من تميمًا ولا لحقه[12]، وقال البيهقي عن سند وكيع الذي صرح فيه بسماع ابن وهب من تميم، وهذا يدل على خطأ من ذكر فيه سماع ابن موهب

---

(1) أبو داود، السنن (127/3/ ح2918).

(2) يحيى بن حمزة بن واقد الحضرمي، أبو عبد الرحمن الدمشقي، القاضي، ثقة رمي بالقدر، من الثامنة، مات سنة ثلاث وثمانين على الصحيح، وله ثمانون سنة. ابن حجر، تقريب التهذيب (589/ رقم7536).

(3) سبقت ترجمته، من أولاد الصحابة وله رؤية.

(4) البخاري، التاريخ الكبير (198/5/ رقم625).

(5) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (174/5).

(6) ابن القطان، بيان الوهم والإيهام (546/3).

(7) الفسوي، المعرفة والتاريخ (439/2).

(8) العجلي، الثقات (62/2/ رقم980).

(9) ابن حجر، تقريب التهذيب (325/ رقم3650).

(10) الذهبي، الكاشف (601/1/ رقم3010).

(11) البخاري، التاريخ الكبير (198/5/ رقم625).

(12) الفسوي، المعرفة والتاريخ (439/2).

من تميم[1]، وقال المزي: روى عن تميم وقيل: لم يدركه[2]، وقال الذهبي: "والأصح أنَّه لم يدرك تميمًا"[3]، وقال ابن حجر: لكن لم يسمع من تميم الداري[4].

الخلاصة: قلتُ: صدوق لم يدرك تميمَ الداري.

ثانيًا: عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز بن مروان بن الحكم القرشي الأموي. توفي سنة سبع وأربعين ومائة.

أقوال النقاد:

وثقه ابن معين[5]، وابن المديني[6] وأحمد[7]، وابن عمار الموصلي[8]، ويعقوب بن سفيان[9]، والذهبي[10]، وخليل بن أيبك[11]، وزاد ابن معين: "روى شيئًا يسيرًا ثبت"[12] وقال في موضع: "ليس به بأس"، وبهذا قال أبو زرعة[13] والنسائي[14]، وزاد ابن المديني: "كان ثبتًا، روى عنه الثقات ابن أبي ذؤيب وغيره[15]، وزاد ابن عمار الموصلي: "ليس بين الناس فيه اختلاف"[16]، وقال أبو حاتم: يُكتب حديثه[17]، وقال ابن حبان:

---

(1) البيهقي، معرفة السنن والآثار (14/ 413).

(2) المزي، تهذيب الكمال (191/16).

(3) الذهبي، تاريخ الإسلام (82/3).

(4) ابن حجر، تقريب التهذيب (325/ رقم3650).

(5) ابن معين، التاريخ–رواية الدوري–(426/4/ رقم5109).

(6) ابن المديني، سؤالات ابن أبي شيبة له (103/ رقم112).

(7) ابن شاهين، تاريخ أسماء الثقات (161/ رقم932).

(8) ابن عساكر، تاريخ دمشق (36/ 330).

(9) المزي، تهذيب الكمال (176/8).

(10) الذهبي، الكاشف (657/1/ رقم3404).

(11) خليل بن أيبك، الوافي بالوفيات (325/18/ رقم3).

(12) ابن عساكر، تاريخ دمشق (36/ 330).

(13) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (389/5/ رقم1810).

(14) المزي، تهذيب الكمال (173/18).

(15) ابن المديني، سؤالات ابن أبي شيبة له (103/ رقم112).

(16) ابن عساكر، تاريخ دمشق (36/ 330).

(17) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (389/5).

"يخطئ، يعتبر بحديثه إذا كان دونه ثقة"[1]، وقال الذهبي: "وثقوه، ولينه أبو مسهر فقط بلا حجة"[2]، وحكى الخطابي عن أحمد بن حنبل: "ليس هو من أهل الحفظ والإتقان"[3]. وقال أبو مسهر: "ضعيف وكل شيء من أمره"[4].

الخلاصة: قلت: ثقة.

الحكم على الحديث:

الحديث حسنٌ لغيره؛ واختلف العلماء فيه بين مصححٍ ومضعف.

أولًا: المصححون:

عن أبي زرعة الدمشقي، قال: "سمعت أبا مسهر يذكر أنه سمع يحيى بن حمزة يحدث عن عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز قال: سمعت عبد الله بن موهب يحدث عمر بن عبد العزيز عن قبيصة بن ذؤيب عن تميم الداري ... ولم أر أبا مسهر، لما تحدث بهذا الحديث أنكره، ولا رده"[5].

قال أبو زرعة: "فوجه مدخل قبيصة بن ذؤيب في حديثه هذا – فيما نرى، والله أعلم – أن عبد العزيز بن عمر حدث يحيى بن حمزة بهذا الحديث من كتابه، وحدثهم بالعراق حفظًا، فهذا حديث متصل، حسن المخرج والاتصال، لم أر أحدًا من أهل العلم يدفعه"[6].

وقال ابن القطان: "ورواه يحيى بن حمزة عنه، فأدخل بينهما قبيصة بن ذؤيب، وهو الأصوب، وعبد العزيز ليس به بأس، والحديث من أجل عبد الله بن موهب لا يصح"[7].

قلتُ: ولعل ضعف الحديث جاء من قِبَلِ عبد العزيز بن عمر، فإنَّ أبا نعيم حين عُرض عليه الحديث، وذُكِر له يحيى بن حمزة سكت، والقصة بتمامها ذكرها أبو زرعة الدمشقي: قال: وسمعته– يعني أبا نعيم– يقول: سمعت عبد العزيز بن عمر يذكر عن عبد الله بن موهب قال: سمعت تميمًا الداري وأنكر أن يكون بينهما قبيصة بن ذؤيب، وقال أنا سمعته يقول: سمعت تميمًا. فاحتُج عند أبي نعيم–فيما بلغني– بما قال يحيى بن

---

(1) ابن حبان، الثقات (114/7).

(2) الذهبي، الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم (128/ رقم53).

(3) ابن حجر، تهذيب التهذيب (201/4).

(4) ابن عساكر، تاريخ دمشق (36/ 331)

(5) أبو زرعة، التاريخ (ص570).

(6) أبو زرعة، التاريخ (ص571).

(7) ابن القطان، بيان الوهم والإيهام (546/3).

حمزة عن عبد العزيز بن عمر عن عبد الله بن موهب عن قبيصة بن ذؤيب.

فقال أبو نعيم: قد كتب إليَّ–قال أبو زرعة: "رأيت أنه أراد يحيى بن معين –: أن بينهما رجلًا، فأنكر ذلك أبو نعيم من كتابه إليه.

قال أبو زرعة: فحدثني بعض أصحابنا، أنه قال: ومن يحيى بن حمزة حتى يحتج عليَّ به!؟ فقيل له: يا أبا نعيم، لو قيل لك في نيل رجالك: من الأعمش؟ من فلان؟ ألم يكن القائل يستطيع أن يقول: لكل قوم علم، ولكل قوم رجال؟ وهم أعلم بما رووا؟ فسكت أبو نعيم"[1].

وأورد ابن أبي حاتم الحديث في سؤالاته لأبيه ، من طريق يحيى بن حمزة، ثم أردفه الوالد من طريق أبي نعيم، عن عبد العزيز بن عمر عن ابن موهب، عن تميم، وقال: أبو نعيم في كلِّ شيء أحفظ وأتقن[2].

وقال ابنُ القيم: "حديث تميم وإن لم يكن في رتبةِ الصحيح، فلا ينحطُّ عن أدنى درجات الحسن، وقد عضدّه المرسل، وقضاء عمر بن الخطاب، وعمر بن عبد العزيز"[3]. وقال النسائي، عن سند يونس بن أبي إسحاق عن عبد العزيز: "وهذا أولى بالصواب"[4].

ثانيًا: المضعفون:

قال الشافعي رحمه الله: "ليس بثابت، إنما يرويه عبد العزيز بن عمر عن ابن موهب عن تميم الداري، وابن موهب ليس بالمعروف عندنا، ولا نعلمه لقي تميمًا، ومثل هذا لا يثبت عندنا، ولا عندك من قبل أنه مجهول، ولا نعلمه متصلًا"[5].

وقال أحمد: في حديثه عن تميم، يا رسول الله أرأيت الرجل من أهل الكتاب يسلم على يدي الرجل... الحديث، إنما هو بن موهب عن قبيصة عن تميم[6]. وهذا يدل على

---

(1) أبو زرعة، التاريخ (570).

(2) ابن أبي حاتم، العلل (561/4).

(3) ابن القيم، تهذيب السنن (ص1460). وقضاء عمر بن عبد العزيز ذكره أبو نعيم في معرفة الصحابة (450/1).

(4) النسائي، السنن الكبرى (133/6).

(5) الشافعي، الأم (163/5).

(6) العلائي، جامع التحصيل (216).

إرسال الحديث مع ذكر قبيصة فيه، فإن قبيصة لم يشهد سؤال تميم[1].

قال البيهقي: فعاد الحديث مع ذكر قبيصة فيه إلى الإرسال[2]، وقال ابن حجر: تفرد يحيى بن حمزة بهذه الزيادة[3].

وقال البخاري: عبد الله بن موهب الفلسطيني سمع قبيصة بن ذؤيب، عن النبي ﷺ مرسل...وقال بعضهم: عبد الله بن موهب، سمع تميمًا الداري، ولا يصح، لقول النبي ﷺ : الولاء لمن أعتق[4].

وقال: "ويذكر عن تميم الداري، رفعه قال: "هو أولى الناس بمحياه ومماته" واختلفوا في صحة هذا الخبر[5]. قال ابن القطان: كذا أبهم علة هذا الخبر[6].

وقال الترمذي: هذا حديث لا نعرفه إلا من حديث عبد الله بن وهب ويقال: ابن موهب عن تميم الداري وقد أدخل بعضهم بين عبد الله بن موهب وبين تميم الداري قبيصة بن ذؤيب. رواه يحيى بن حمزة، عن عبد العزيز بن عمر، وزاد فيه قبيصة بن ذؤيب، والعمل على هذا الحديث عند بعض أهل العلم وهو عندي ليس بمتصل وقال: بعضهم يجعل ميراثه في بيت المال، وهو قول الشافعي، واحتج بحديث النبي ﷺ : "أن الولاء لمن أعتق"[7].

قلتُ: روى الحديث جمعٌ من العلماء عن عبد العزيز بن عمر اتفقوا على عدم ذكر قبيصة بن ذؤيب في السند، بينما خالف في ذلك يحيى بن حمزة، قال أبو نعيم: رواه أبو معاوية، وحفص بن غياث، ووكيع، وإسماعيل بن عياش في جماعة، عن عبد العزيز مثله. ورواه يحيى بن حمزة الدمشقي، فأدخل قبيصة بن ذؤيب بين ابن موهب وتميم[8]. والله تعالى أعلم.

---

(1) البيهقي، معرفة السنن والآثار (14/ 413).
(2) البيهقي، السنن الكبرى (500/10).
(3) ابن حجر، تغليق التعليق (224/5).
(4) البخاري، التاريخ الكبير (198/5/ رقم625).
(5) البخاري، الصحيح (155/8).
(6) ابن القطان، بيان الوهم والإيهام (545/3).
(7) الترمذي، الجامع (4/ 427).
(8) أبو نعيم، معرفة الصحابة (450/1).

الحديث الثاني: قَالَ الإمام الشَّافِعِيُّ رحمه الله: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ صَفْوَانَ بنِ سُلَيْمٍ[1]، عَنْ سَعِيدِ بنِ سَلَمَةَ رَجُلٌ مِنْ آلِ ابنِ الْأَزْرَقِ[2]، أَنَّ الْمُغِيرَةَ بنَ أَبِي بُرْدَةَ وَهُوَ مِنْ بَنِي عَبْدِ الدَّارِ[3] خَبَّرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ "سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إنَّا نَرْكَبُ الْبَحْرَ وَمَعَنَا الْقَلِيلُ مِنْ الْمَاءِ فَإِنْ تَوَضَّأْنَا بِهِ عَطِشْنَا أَفَنَتَوَضَّأُ بِمَاءِ الْبَحْرِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ هُوَ الطَّهُورُ مَاؤُهُ الْحِلُّ مَيْتَتُهُ"[4].

نقد الحديث:

ذكر الإمام الشافعي رحمه الله آية الوضوء، ثم أتبعها بالحديث المذكور، فقال رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: "قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾. الْآيَةَ ... وقد روي فيه عن النبي ﷺ حديث يوافق ظاهر القرآن في إسناده من لا أعرفه"[5].

قال البيهقي: "واختلفوا في اسم سعيد بن سلمة، فقيل كما قال مالك، وقيل: عبد الله بن سعيد المخزومي، وقيل: سلمة بن سعيد، وهو الذي أراد الشافعي بقوله: في إسناده من لا أعرفه، أو المغيرة، أو هما. إلا أن الذي أقام إسناده ثقة، أودعه مالك بن أنس الموطأ..."[6].

وقال أيضًا بعد إيراده لحديث الشافعي رحمه الله وتعليقه عليه: "غفر الله له ولوالديه: هذا حديث أودعه مالك بن أنس كتاب الموطأ، وأخرجه أبو داود، وجماعة من أئمة الحديث في كتبهم محتجين به، وقال أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي: سألت محمد بن إسماعيل البخاري عن هذا الحديث، فقال: هو حديث صحيح، وإنما لم يخرجه البخاري، ومسلم بن الحجاج في الصحيحين لاختلاف وقع في اسم سعيد بن سلمة،

---

(1) صفوان بن سليم المدني، أبو عبد الله، الزهري مولاهم، ثقة مفتٍ عابد، رُمي بالقدر، من الرابعة، مات سنة اثنتين وثلاثين، وله اثنتان وسبعون سنة. ابن حجر، تقريب التهذيب (276/ رقم2933).

(2) ستأتي ترجمته.

(3) ستأتي ترجمته.

(4) الشافعي، الأم (5/2).

(5) المصدر نفسه (5/2).

(6) البيهقي، السنن الكبرى (3/1/ ح2).

والمغيرة بن أبي بردة، ولذلك قال الشافعي: "في إسناده من لا أعرفه"[1].

قلتُ: وسيأتي بيان ذلك في التخريج والحكم على الحديث.

تخريج الحديث:

أخرجه أحمد[2]، وابن ماجه[3]، أبو داود[4]، والترمذي[5]، والنسائي[6]، وابن خزيمة[7]، وابن حبان[8]؛ جميعهم من طريق مالك في الموطأ[9].

وأخرجه أحمد[10] من طريق أبي أويس[11] عن صفوان بن سليم عن سعيد بن سلمة عن المغيرة عن أبي هريرة.

وتابع أيضًا إسحاقُ بن إبراهيم بن سعيد المدني[12][13]، وعبد الرحمن بن إسحاق[14][15] مالكًا في الرواية عن صفوان.

---

(1) البيهقي، معرفة السنن والآثار (224/1).

(2) أحمد، المسند (403/8/ ح8719).

(3) ابن ماجه، السنن (136/1/ ح386). بمثل لفظِ الموطأ.

(4) أبو داود، السنن (21/1/ ح83). بمثله.

(5) الترمذي، الجامع (125/1/ ح69). بنفسِ لفظ الشافعي.

(6) النسائي، السنن الكبرى (93/1/ ح58) (498/4/ ح4843). في الموضع الثاني مختصر.

(7) ابن خزيمة، الصحيح (59/1/ ح111).

(8) ابن حبان، التقاسيم والأنواع (49/4/ ح1243).

(9) مالك، الموطأ (29/2/ ح60). بلفظ "جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ... ".

(10) أحمد، المسند (49/15/ ح9099). بلفظ: عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ جَاءَهُ نَاسٌ صَيَّادُونَ فِي الْبَحْرِ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا أَهْلُ أَرْمَاثٍ وَإِنَّا نَتَزَوَّدُ مَاءً يَسِيرًا إِنْ شَرِبْنَا مِنْهُ لَمْ يَكُنْ فِيهِ مَا نَتَوَضَّأُ بِهِ وَإِنْ تَوَضَّأْنَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ مَا نَشْرَبُ أَفَنَتَوَضَّأُ مِنْ مَاءِ الْبَحْرِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : "نَعَمْ فَهُوَ الطَّهُورُ مَاؤُهُ الْحِلُّ مَيْتَتُهُ".

قلتُ: والطريق المذكورة عند الدارقطني رواها أبو أويس عن صفوان بن سليم عن سعيد بن سلمة عن أبي بردة بن عبد الله عن أبي هريرة. ولم يذكر المغيرة. يُنظر: الدارقطني، العلل (8/9).

(11) إسماعيل بن عبد الله بن عبد الله بن أويس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي، أبو عبد الله، ابن أبي أويس المدني، صدوق أخطأ في أحاديث من حفظه، من العاشرة، مات سنة ست وعشرين. ابن حجر، تقريب التهذيب (108/ رقم460).

(12) سبقت ترجمته، لين الحديث.

(13) الحاكم، المستدرك (237/1/ ح492)، البيهقي، معرفة السنن والآثار (225/1/ ح473).

(14) سبقت ترجمته، صدوق رمي بالقدر.

(15) البيهقي، معرفة السنن والآثار (222/1/ ح472). بلفظ: أَتَى نَاسٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا نَرْكَبُ الْبَحْرَ، فَيَفْنَى الْمَاءُ، فَنَتَوَضَّأُ بِمَاءِ الْبَحْرِ؟ فَقَالَ: "هُوَ الطَّهُورُ مَاؤُهُ، الْحَلَالُ مَيْتُهُ".

وجاء الحديث عن عبد الله بن عامر الأسلمي عن صفوان بن سليم مرسلًا، فرواه الوليد بن مزيد[1][2] عن الأوزاعي[3] عن عبد الله بن عامر الأسلمي[4] عن صفوان بن سليم عن أبي هريرة.

وأرسله البابلتي[5][6] عن الأوزاعي عن عبد الله بن عامر عن رسول الله ﷺ .

وتابع الجُلاح أبو كثير[7]، وعمرو بن الحارث[8] صفوانَ بنَ سُليم في الرواية عن سعيد بن سلمة.

فأمَّا رواية الجُلاح فأخرجها أبو عبيد القاسم بن سلام[9]، والبخاري[10] من طريق الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب[11] عن الجلاح أبي كثير عن سعيد بن سلمة عن

---

(1) الوليد بن مَزْيَد العُذْري، أبو العباس البَيْرُوتِي –نسبة الى بلدة من بلاد ساحل الشام، يقال لها بيروت، كان الأوزاعي يسكن بها، وصاحبنا الوليد بن مزيد ولِد فيها–، ثقة ثبت، قال النسائي كان لا يخطئ ولا يدلس، من الثامنة مات سنة ثلاث وثمانين. السمعاني، الأنساب (390/2)، ابن حجر، تقريب التهذيب (583/ رقم7454).

(2) الدارقطني، العلل (8/9).

(3) سبقت ترجمته، وهو الإمام الفقيه، ثقة جليل.

(4) عبد الله بن عامر الأسلمي، أبو عامر المدني، ضعيف، من السابعة، مات سنة خمسين أو إحدى وخمسين. ابن حجر، تقريب التهذيب (309/ رقم3406).

(5) يحيى بن عبد الله بن الضحاك البابلتي –بفتح الباء المنقوطة بواحدة وسكون الباء الثانية وضم اللام وكسر التاء المنقوطة بنقطتين من فوقها في الآخر مع التشديد، نسبة الى بابلت موضع بالجزيرة–، أبو سعيد الحراني، ابن امرأة الأوزاعي، ضعيف، من التاسعة، مات سنة ثماني عشرة، وهو ابن سبعين. السمعاني، الأنساب (8/2)، ابن حجر، تقريب التهذيب (593/ رقم7585).

(6) الدارقطني، العلل (8/9).

(7) الجُلاَح أبو كثير المصري مولى الأمويين، صدوق، من السادسة، مات سنة عشرين ومائة. ابن حجر، تقريب التهذيب (143/ رقم990).

(8) عمرو بن الحارث بن يعقوب الأنصاري مولاهم، المصري، أبو أيوب، ثقة فقيه حافظ، من السابعة، مات قديمًا، قبل الخمسين ومائة. ابن حجر، تقريب التهذيب (419/ رقم5004).

(9) أبو عبيد القاسم بن سلام، كتاب الطهور (294/ ح232). بلفظ " أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا نَرْكَبُ أَرْمَاثًا لَنَا فِي الْبَحْرِ وَنَحْمِلُ مَاءً لِشِفَاهِنَا فَتَحْضُرُ الصَّلَاةُ ، أَفَنَتَوَضَّأُ بِمَاءِ الْبَحْرِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : "هُوَ الطَّهُورُ مَاؤُهُ الْحِلُّ مَيْتَتُهُ".

(10) البخاري، التاريخ الكبير (478/3).

(11) سبقت ترجمته، ثقة فقيه، وكان يُرسل.

المغيرة بن عبد الله بن أبي بردة عن أبي هريرة.

وأخرجه أحمد[1] من طريق الليث بن سعد عن الجلاح أبي كثير عن المغيرة بن أبي بردة عن أبي هريرة. "لم يذكر يزيد بن أبي حبيب، ولا سعيد بن سلمة".

ورواه عبد الحميد بن جعفر[2] عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي ذر المصري[3] عن أبي هريرة. "لم يذكر سعيد بن سلمة ولا المغيرة "[4].

وأمَّا رواية عمرو بن الحارث فأخرجها البخاري[5]، والبيهقي[6] من طريق ابن وهب[7] عن عمرو بن الحارث عن الجلاح عن سعيد بن سلمة عن المغيرة بن أبي بردة عن أبي هريرة.

قلتُ: وروى محمد بن إسحاق بن يسار[8] الحديثَ عن يزيد بن أبي حبيب واختُلِف عليه في الإسناد.

فأخرجه الدارمي[9]، والطحاوي[10] من طريق محمد بن سلمة[11].

---

(1) أحمد، المسند (486/14/ ح8911).

(2) سبقت ترجمته، صدوق رمي بالقدر وربما وهم.

(3) بعد البحث في التراجم لم أستطع الوقوف على ترجمةٍ له.

(4) الدارقطني، العلل (8/9).

(5) البخاري، التاريخ الكبير (478/3).

(6) المصدر نفسه (479/3).

(7) سبقت ترجمته، هو: عبد الله بن وهب الفقيه الثقة.

(8) سبقت ترجمته، وهو إمام المغازي، صدوق يدلس، رمي بالتشيع.

(9) الدارمي، السنن (566/1/ ح755). بلفظ: أَتَى رِجَالٌ مِنْ بَنِي مُدْلِجٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا أَصْحَابُ هَذَا الْبَحْرِ نُعَالِجُ الصَّيْدَ عَلَى رَمَثٍ فَنَعْزُبُ فِيهِ اللَّيْلَةَ، وَاللَّيْلَتَيْنِ، وَالثَّلَاثَ، وَالْأَرْبَعَ،

وَنَحْمِلُ مَعَنَا مِنَ الْعَذْبِ لِشِفَاهِنَا، فَإِنْ نَحْنُ تَوَضَّأْنَا بِهِ، خَشِينَا عَلَى أَنْفُسِنَا، وَإِنْ نَحْنُ آثَرْنَا بِأَنْفُسِنَا وَتَوَضَّأْنَا مِنَ الْبَحْرِ، وَجَدْنَا فِي أَنْفُسِنَا مِنْ ذَلِكَ، فَخَشِينَا أَنْ لَا يَكُونَ طَهُورًا فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ "تَوَضَّئُوا مِنْهُ فَإِنَّهُ الطَّاهِرُ مَاؤُهُ، الْحَلَالُ مَيْتَتُهُ".

(10) الطحاوي، شرح مشكل الآثار (206/10/ ح4035).

(11) محمد بن سلمة بن عبد الله الباهلي مولاهم، الحراني، ثقة من التاسعة، مات سنة إحدى وتسعين ومائة على الصحيح. ابن حجر، تقريب التهذيب (481/ رقم 5922).

وأخرجه البخاري[1] من طريق عبد الرحمن بن مغراء[2]؛ كلاهما (محمد بن سلمة، وعبد الرحمن بن مغراء) عن محمد بن إسحاق عن يزيد بن أبي حبيب عن الجلاح عن عبد الله بن سعيد المخزومي عن المغيرة بن أبي بردة عن أبي هريرة.

وأخرجه البخاري[3] من طريق سلمة[4] عن محمد بن إسحاق عن يزيد بن أبي حبيب عن اللجلاج عن سلمة بن سعيد عن المغيرة بن أبي بردة عن أبي هريرة.

وأرسله محمد بن إسحاق عن يزيد بن أبي حبيب عن الجلاح عن المغيرة. "ولم يذكر سعيد بن سلمة"[5].

ولقد تابع يحيى بنُ سعيد الأنصاري ويزيد بنُ محمد القرشي[6] سعيدَ بنَ سلمة في الرواية عن المغيرة، واختُلِف على يحيى بن سعيد في الإسناد من أوجهٍ كثيرة منها.

أخرج عبد الرزاق[7] عن الثوري وابن عيينة[8] كلاهما عن يحيى بن سعيد عن المغيرة بن عبد الله أنَّ ناسًا من بني مدلِج.

وأخرج البيهقي[9] من طريق سفيان عن يحيى بن سعيد عن المغيرة بن عبد الله بن عبد أنَّ رجلًا من بني مُدلج أتي رسول الله ﷺ .

---

(1) البخاري، التاريخ الكبير (479/3).

(2) عبد الرحمن بن مَغْرَاء الدوسي، أبو زهير الكوفي، نزيل الري، صدوق تكلم في حديثه عن الأعمش، من كبار التاسعة، مات سنة بضع وتسعين. ابن حجر، تقريب التهذيب (350/ رقم4013).

(3) البخاري، التاريخ الكبير (479/3).

(4) سلمة بن الفضل الأبرش، مولى الأنصار، قاضي الري، صدوق كثير الخطأ، من التاسعة، مات بعد التسعين وقد جاز المائة. ابن حجر، تقريب التهذيب (248/ رقم2505).

(5) الدارقطني، العلل (8/9).

(6) يزيد بن محمد بن قيس بن مخرمة بن المطلب، القرشي، المطلبي، المدني، نزيل مصر، ثقة من السادسة. ابن حجر، تقريب التهذيب (604/ رقم7772).

(7) عبد الرزاق، المصنف (94/1/ ح321). بلفظ: "أَنَّ نَاسًا مِنْ بَنِي مُدْلِجٍ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، إِنَّا نَرْكَبُ أَرْمَاثًا لَنَا، وَيَحْمِلُ أَحَدُنَا مُوَيْهًا لِشِفَّتِهِ، فَإِنْ تَوَضَّأْنَا بِمَاءِ الْبَحْرِ وَجَدْنَا فِي أَنْفُسِنَا، وَإِنْ تَوَضَّأْنَا مِنْهُ عَطِشْنَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : "هُوَ الطَّهُورُ مَاؤُهُ الْحَلَالُ مَيْتَتُهُ".

(8) كلاهما سبقت ترجمتهما، فهما إمامان ثقتان.

(9) البيهقي، معرفة السنن والآثار (228/1/ ح492).

وأخرجه الحاكم[1]، البيهقي[2] من طريق حماد بن زيد[3].

وأخرجه الدارقطني[4] من طريق روح بن القاسم[5]؛ كلاهما (حماد بن زيد، وروح بن القاسم) عن يحيى بن سعيد عن المغيرة بن عبد الله–وعند البيهقي، والدارقطني أو عبد الله بن المغيرة– عن أبيه عن رجل من بني مدلج عن النبي ﷺ .

وأخرج الحاكم[6] من طريق هُشيم[7] عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن المغيرة بن أبي بردة عن رجلٍ من بني مدلج عن النبي ﷺ .

وأخرجه الدراقطني[8]، فقال: قال شعبة[9] عن يحيى بن سعيد عن المغيرة عن رجلٍ من قومه عن رجل سأل النبي ﷺ .

وأخرجه الدارقطني[10]، فقال: قال يحيى بن سعيد القطان[11] عن يحيى بن سعيد عن عبد الله بن المغيرة عن رجل من بني مدلج أنَّ رجلًا منهم سأل النبيَّ ﷺ .

أخرج الطحاوي[12] من طريق الليث بن سعد عن يحيى بن سعيد عن عبد الله بن المغيرة عن رجلٍ من بني مدلج.

وأخرجه الحاكم[13] من طريق سليمان بن بلال[14] عن يحيى بن سعيد عن عبد الله

---

(1) الحاكم، المستدرك (238/1/ ح495).

(2) البيهقي، معرفة السنن والآثار (230/1/ ح497).

(3) سبقت ترجمته ثقة ثبت فقيه.

(4) الدارقطني، العلل (12/9).

(5) بحثتُ في ترجمتِه فلم أجد في شيوخه يحيى بن سعيد الأنصاري؛ لكن ترجم العلماء لروح بن القاسم التميمي العنبري أبو غياث البصري، ثقة حافظ، من السادسة مات سنة إحدى وأربعين. ابن حجر، تقريب التهذيب (211/ رقم1970). فإن كان هو وإلا فإني لم أستطع الجزم بشأنه.

(6) الحاكم، المستدرك (238/1/ ح494).

(7) سبقت ترجمته، ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفي.

(8) الدارقطني، العلل (11/9).

(9) سبقت ترجمته، ، ثقةٌ حافظ متقن.

(10) الدارقطني، العلل (11/9).

(11) سبقت ترجمته، الثقة المتقن.

(12) الطحاوي، شرح مشكل الآثار (203/1/ ح4032).

(13) الحاكم، المستدرك (238/1/ ح495).

(14) سبقت ترجمته، هو ابن بلال التيمي، ثقة.

بن المغيرة عن أبيه. والرواية عند البيهقي[1] ليس فيها "عن أبيه" وإنما "عن رجلٍ من بني مدلج".

وأخرجه الطحاوي[2] والحاكم[3]، والبيهقي[4] من طريق حماد بن سلمة[5] عن يحيى بن سعيد عن المغيرة بن عبد الله عن أبيه عن النبي ﷺ .

وأخرجه أحمد[6] عن يزيد بن هارون[7].

وأخرجه الدارقطني[8] من طريق زفر بن الهُذيل[9]؛ كلاهما (يزيد بن هارون، وزفر

---

(1) البيهقي، معرفة السنن والآثار (229/1/ ح493).

(2) الطحاوي، شرح مشكل الآثار (202/10/ ح4031).

(3) الحاكم، المستدرك (238/1/ ح495).

(4) البيهقي، معرفة السنن والآثار (230/1/ ح498).

(5) سبقت ترجمته، ثقة عابد أثبت النَّاسِ في ثابت، تغير حفظه بأخرة.

(6) أحمد، المسند (185/38/ ح23096). بلفظ: أَنَّ بَعْضَ بَنِي مُدْلِجٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُمْ كَانُوا يَرْكَبُونَ الْأَزْمَاثَ فِي الْبَحْرِ لِلصَّيْدِ، فَيَحْمِلُونَ مَعَهُمْ مَاءً لِلشَّفَّةِ فَتُدْرِكُهُمُ الصَّلَاةُ وَهُمْ فِي الْبَحْرِ، وَأَنَّهُمْ ذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالُوا: إِنْ نَتَوَضَّأْ بِمَائِنَا عَطِشْنَا، وَإِنْ نَتَوَضَّأْ بِمَاءِ الْبَحْرِ وَجَدْنَا فِي أَنْفُسِنَا فَقَالَ لَهُمْ: "هُوَ الطَّهُورُ مَاؤُهُ، الْحَلَالُ مَيْتَتُهُ".

(7) سبقت ترجمته، ثقة متقن عابد.

(8) الدارقطني، العلل (12/9-13).

(9) زُفر بن الهُذيل بن قيس بن سالم العنبري-نسبة إلى عنبر بن عمرو بن تميم، ويقال لها: بلعنبر نسبة إلى زفر. الجواهر المضية (330/2)-، أبو الهذيل، صاحبُ أبي حنيفة، قال أبو نعيم الفضل بن دكين، ويحيى بن معين -الجرح والتعديل (609/3)-: "كان ثقةً مأمونًا" وزاد أبو نعيم: "تشبث به أهل البصرة فلم يدعوه يخرج من عندهم"، وقال في موضع -مغاني الأخيار (331/1)-: "لما مات أبو حنيفة وفاتني ما فاتني منه، لزمتُ أفقه أصحابه وأورعهم، فأخذت منه الحظَّ الوافر، وعن عثمان بن أبي شيبة قال: سألت أبي وعمي أبا بكر عن زفر -أخبار أبي حنيفة وأصحابه (ص109)-، فقال: "كان من أفقه أهل زمانِه"، وذكره ابن حبان في الثقات (339/6)، وقال: "كان متقنًا حافظًا قليل الخطأ، لم يسلك مسلك صاحبه -يقصد أبا حنيفة- في قلة التيقظ في الروايات وكان أقيس أصحابه وأكثرهم رجوعًا إلى الحق إذا لاح له"، وقال الدارقطني -سؤالات البرقاني (32/ رقم175)-: "ثقة" وقال ابن عبد البر-الجواهر المضية (244/1/ رقم622)-: "كان ذا عقلٍ ودينٍ وفهمٍ وورعٍ، كان ثقةً في الحديث" وقال النووي -تهذيب الأسماء واللغات (197/1)-: "كان جامعًا بين العلم والعبادة، صاحبُ حديثٍ ثم غلبَ عليه الرأي". وقال الذهبي -المغني في الضعفاء (238/1/ رقم2186)-: "الفقيه صدوق، وثقه غير واحد"،

وترجمه ابن سعد في الطبقات الكبير (509/8/ رقم3524) فقال: "سمع الحديث ونظر في الرأي فغلب عليه، فلم يكن في الحديث بشيء، وذكره العقيلي في الضعفاء الكبير (97/2/ رقم559) من

=

بن الهذيل) عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن عبد الله بن المغيرة بن أبي بردة أن بعض بني مدلج.

وذكر الدارقطني[1] السند المذكور من طريق يزيد بن هارون عن يحيى عن عبد الله بن المغيرة عن رسول الله ﷺ .

وأمّا حديث يزيد بن محمد القرشي فأخرجه الحاكم[2]، والبيهقي[3] من طريق خالد بن يزيد الاسكندراني[4] عن يزيد بن محمد القرشي عن المغيرة بن أبي بردة عن أبي هريرة.

قلتُ: ولقد رواه عن المغيرةِ أيضًا عبد ربه بن سعيد، فأخرج الطحاوي[5] من طريق

=

أجل قول أبي موسى محمد بن المثنى: "لم أسمع عبد الرحمن بن مهدي يحدّث عنه شيئًا قط". قلتُ: وهذا لا يقتضي تضعيفَ الرجل. والله أعلم.

وعن بشر بن السرى –الضعفاء الكبير (97/2)– قال: "ترحمت يومًا على زفر وأنا مع سفيان الثوري فأعرض بوجهه عني".

قال ابن قطلوبَغا –الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة (315/4)–: "لعله أعرض لحاجةٍ ما، وإلا فلم يَنْقُل أحدٌ عن أصحاب أبي حنيفة ما يمنع الترحم، وإن كان إعراضه لذلك فلا حُجة له فيه، إلا أن يكون أمراً يتعلق بالنفوس".

قلتُ: ولعل الحاجة التي جعلته يُعرِضُ عن ذلك أنه نهى أبا حنيفةَ وزفر عن الخوضِ في الكلام فلم ينتهيا. والله أعلم.

وقال أبو الفتح الأزدي–لسان الميزان (477/2)–: زفر غير مرضي المذهب والرأي.

قال ابن قطلوبَغا في الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة (315/4): "هذا طعامٌ لا يقرضه سنٌّ أبي الفتح".

الخلاصة: قلت: ثقة في الحديث ودليل هذا أنّه قال لأبي نعيم هات أحاديثك أغربلها لك غربلة، ولقد كان وكيع بن الجراح يختلِف إليه في الغدوات، وإلى أبي يوسف بالعشيات، ثم جعل اختلافه كلّه إلى زفر؛ لأنّه كان أفرغ، وكان زفر يرفق به ويعيد له، حتى قال له وكيع: "الحمد لله الذي جعلك خلفًا لنا من بعد أبي حنيفة.

كما أنَّ كلَّ من طعنَ فيه فطعنه مبهم، والطعنُ المبهم لا يُقبل فيمن عُرِفَ بالحفظِ والإتقان. والله أعلم.

(1) الدارقطني، العلل (12/9).

(2) الحاكم، المستدرك (239/1/ ح496).

(3) البيهقي، معرفة السنن والآثار (228/1/ ح485).

(4) خالد بن يزيد الجمحي، أبو عبد الرحيم المصري، ثقة فقيه، من السادسة، مات سنة تسع وثلاثين. ابن حجر، تقريب التهذيب (191/ رقم1691).

(5) الطحاوي، شرح مشكل الآثار (204/10/ ح4033). بلفظ: كُنَّا فِي أَرْمَاثٍ فِي الْبَحْرِ، فَنَحْمِلُ مَعَنَا الْقَلِيلَ مِنَ الْمَاءِ، فَإِذَا تَوَضَّأْنَا بِهِ عَطِشْنَا، وَإِذَا تَوَضَّأْنَا بِمَاءِ الْبَحْرِ كَفَانَا، فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ: "هُوَ الطَّهُورُ مَاؤُهُ، الْحِلُّ مَيْتَتُهُ".

عبد الجبار بن عمر[1] عن عبد ربه بن سعيد[2] عن المغيرة بن أبي بردة عن عبد الله المدلجي.

ولقد تابع المغيرة بن أبي بردة في الرواية عن أبي هريرة أبو هند، وأبو سلمة بن عبد الرحمن، وسعيد بن المسيب.

فأمّا روايةُ أبي هند فأخرجها الشافعي[3] من طريق إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى[4]. وأخرجه الدارقطني[5]، من طريق إبراهيم بن المختار[6]؛ كلاهما (إبراهيم بن محمد، وإبراهيم بن المختار) عن عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز[7] عن سعيد بن ثوبان[8] عن أبي هند الفراسي[9] عن أبي هريرة. وأمّا عن روايةِ أبي سلمة بن عبد الرحمن أخرجها الدارقطني[10] والحاكم[11] من طريق محمد بن غزوان[12] عن

---

(1) عبد الجبار بن عمر الأيلي، الأموي مولاهم، ضعيف من السابعة مات بعد الستين. ابن حجر، تقريب التهذيب (332/ رقم3742).

(2) عبد ربه بن سعيد بن قيس الأنصاري، أخو يحيى المدني، ثقة، من الخامسة، مات سنة تسع وثلاثين، وقيل بعد ذلك. ابن حجر، تقريب التهذيب (335/ رقم3786).

(3) الشافعي، الأم (5/2). بلفظ: "مَنْ لَمْ يُطَهِّرْهُ مَاءُ الْبَحْرِ فَلَا طَهَّرَهُ اللَّه".

(4) ستأتي ترجمته بالتفصيل، متروك.

(5) الدارقطني، السنن (46/1/ ح78).

(6) إبراهيم بن المختار التميمي، أبو إسماعيل الرازي، صدوق ضعيف الحفظ، من الثامنة، يقال مات سنة اثنتين وثمانين. ابن حجر، تقريب التهذيب (93/ رقم245).

(7) عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز بن مروان الأموي، أبو محمد المدني، نزيل الكوفة صدوق يخطئ، من السابعة، مات في حدود الخمسين. ابن حجر، تقريب التهذيب (358/ رقم4113).

(8) سعيد بن ثوبان الكلاعي، ترجمه خليفة بن خياط في الطبقات (565/ رقم2919)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (9/4/ رقم28)، وقال سمعتُ أبي يقول: روى عن أبي بكر بن عبد الله بن أبي مريم. وذكره ابن حجر في تعجيل المنفعة (579/1/ رقم371)،
الخلاصة: قلتُ: سكت عنه أبو حاتم، وابن حجر.

(9) بعد البحث لم أقف له على ترجمة، وبذا أقول إنّه مجهول. والله أعلم.

(10) الدارقطني، السنن (48/1/ ح81).

(11) الحاكم، المستدرك (239/1/ ح498).

(12) محمد بن غزوان الدمشقي، قال أبو زرعة –الجرح والتعديل (54/8/ رقم251)–: "منكر الحديث"، وقال ابن حبان في المجروحين (299/2): "شيخٌ من أهل الشام يقلبُ الأخبار، ويسندُ الموقوف، لا يحلُّ الاحتجاج به" وزاد سبط ابن العجمي في الكشف الحثيث عمن رمي بوضعِ الحديث =

الأوزاعي[1] عن يحيى بن أبي كثير[2] عن أبي سلمة[3] عن أبي هريرة.

وذكرها الدارقطني[4] من طريق يعقوب بن عطاء بن أبي رباح[5] عن يحيى بن عباد[6] عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ .

وأما روايةُ سعيد بن المسيب فقد أخرجها الدارقطني[7]، والحاكم[8] من طريق عبد الله بن محمد القدامي[9] عن إبراهيم بن سعد [10] عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن

=

(243/ رقم714) عنه أنه قال: "الظاهر أنه يفعله عمدًا"، وقال ابن عساكر في تاريخ دمشق (109/51): نقلتُ من خط أبي الحسين محمد بن عبد الله الرازي: أنَّ محمد بن غزوان روى عن الأوزاعي في ماء البحر حديثًا منكرًا، وذكره ابن الجوزي في الضعفاء والمتروكين (90/3)، والذهبي في المغني في الضعفاء (623/2/ رقم5892).

الخلاصة: قلت: متروك.

(1) سبقت ترجمته، ثقة جليل.

(2) سبقت ترجمته، ثقة ثبت لكنه يدلس ويرسل.

(3) سبقت ترجمته، ، ثقة مُكثرٌ.

(4) الدارقطني، العلل (13/9).

(5) يعقوب بن عطاء بن أبي رباح المكي، ضعيف، من الخامسة، مات سنة خمس وخمسين. ابن حجر، تقريب التهذيب (608/ رقم7826).

(6) لم أستطع الوقوف على ترجمته.

(7) الدارقطني، السنن (48/1/ ح82).

(8) الحاكم، المستدرك (239/1).

(9) عبد الله بن محمد بن ربيعة بن قدامة، أبو محمد المصيصي، قال ابن حبان في المجروحين (39/2): "كانت تُقلَبُ له الأخبار فيجيبُ فيها، كان آفتُه ابنه، لا يحِلُّ ذِكْره في الكتب إلا على سبيل الاعتبار، ولعله أُقلب له على مالك أكثر من مائة وخمسين حديثًا فحدَّث بها كلَّها، وعن إبراهيم بن سعد الشيءَ الكثير"، وقال ابن عدي في الكامل (422/5/ رقم1092): "عامة أحاديثه غير محفوظة، وَهو ضعيف على ما تبين لي من رواياته واضطرابه فيها، ولم أر للمتقدمين فيه كلاما فأذكره"، وقال أبو نعيم الأصبهاني في الضعفاء (100/ رقم114): "يروي عن مالكٍ وإبراهيم بن سعد المناكير"، وقال الخليلي في الإرشاد (422/1): "روى بمصر عن مالك أحاديث لا يتابع عليها، أخذ أحاديث الضعفاء من أصحاب الزهري، فرواها عن مالك، عن الزهري"، وقال ابن حجر في الإصابة (230/1): "ضعيف".

الخلاصة: قلتُ: متروك.

(10) سبقت ترجمته، ثقة حجة تُكُلِّم فيه بلا قادح.

أبي هريرة.

ولقد توسع الدارقطني في كتابه العلل بذكر طرق الحديث، فذكر طرقًا أخرى غير التي سبقت.

دراسة رواة الحديث:

جميع رواة الحديث عند الشافعي رحمه الله ثقات، وأما عن قول الشافعي رحمه الله: "في إسناده من لا أعرفه"، فقد توسع ابن دقيق في ذكر الوجوه التي عُلِلَ بها هذا الحديث في كتابه الإلمام[1]، وهاك البيان:

أحدها: الجهالةُ بسعيد بن سلمة، والمغيرة بن أبي بردة، وادِّعاء أنه لم يرو عن سعيد غير صفوان بن سُليم[2]، ولا عن المغيرة بن أبي بردة غير سعيد بن سلمة.

قلتُ: وقبل إيراد جواب ابن دقيق العيد على هذا البند، أترجِم للرواة الذين اختُلِفَ عليهم في الحديث.

أولًا: المغيرة بن أبي بردة هو: المغيرة بن أبي بردة نشيط بن كنانة من بني عبد الدار بن قصي[3].

أقوال النقاد:

ترجمه البخاري[4]، وابن أبي حاتم[5] وابن يونس المصري[6]، وابن الأبار[7]، والمزي[8]، وقال عبد الله بن أحمد سألتُ أبي عنه، فقال: روى عنه صفوان بن سليم

---

(1) سأنقل الكلام بتصرف حسب الحاجة إلى ذلك، وأعزو إلى المصادر الأصلية ما يحتاج للعزو. يُنظر: ابن دقيق العيد، الإلمام (97/1).

(2) قلتُ: وممن قال ذلك ابن عبد البر في التمهيد، وعبارته بتمامها، "أما سعيد بن سلمة فلم يرو عنه فيما علمت إلا صفوان بن سليم والله أعلم يقال إنه مخزومي من آل ابن الأزرق أو بني الأزرق ومن كانت هذه حاله فهو مجهول لا تقوم به حجة عندهم" التمهيد (217/16).

(3) ابن سعد، الطبقات الكبير (237/7/ رقم1592).

(4) البخاري، التاريخ الكبير (323/7/ رقم1389).

(5) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (219/8/ رقم983).

(6) ابن يونس المصري، التاريخ (236/2/ رقم630).

(7) ابن الأبار، التكملة لكتاب الصلة (189/2).

(8) المزي، تهذيب الكمال (352/28).

ويحيى بن سعيد الأنصاري[1]، وقال أبو عبيد الآجري عن أبي داود: "معروف"[2]، وقال النسائي: "ثقة"[3].

وقال أبو العرب: "كان ممن أوطَنَ إفريقيا، وكان وجهًا من وجوه من بها، ولقد غزا القسطنطينية[4]"[5]، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: "ومن أدخل بينه وبين أبي هريرة أباه فقد وهم"[6]، وقال أبو بكر المالكي[7]: "من أهل الفضل معدودٌ في التابعين"[8]. وقال الذهبي: وثِّق بخُلْف[9]، وقال ابن حجر: "لم يسمع من أبي هريرة غير هذا الحديث"[10].

الخلاصة: قلتُ: ثقةٌ معروف.

ثانيًا: سعيد بن سلمة المخزومي من آل ابن الأزرق المخزومي.

أقوال النقاد:

ترجمه البخاري[11]، وابن أبي حاتم[12]، وابن حجر[13] .

---

(1) أحمد، العلل–رواية عبد الله– (511/2/ رقم3366).

(2) المزي، تهذيب الكمال (28/ 353). ولم أجده في السؤالات لأبي داود.

(3) المصدر نفسه (28/ 353).

(4) قسطنطينية، أو قسطنطينة بإسقاط ياء النسبة، وهي مدينة عظيمة جليلة لا مثيل لها، لها جانبان إلى البحر، وجانب إلى البر مما يلي الروم، والذي بنى هذه المدينة قسطنطين الأكبر ابن ملك الروم، وسماها باسمه، وصارت دار مملكتِه. يُنظر: إسحاق بن الحسين المنجم، آكام المرجان في ذكر المدائن المشهورة في كلِّ مكان (ص117).

(5) أبو العرب، طبقات علماء إفريقيا (ص22).

(6) ابن حبان، الثقات (410/5).

(7) هو أبو بكر عبد الله بن أبي عبد الله محمد بن عبد الله المالكي، المُتوفي على الراجح من الأقوال سنة ستين أو سبعين بعد الأربعمائة، وهو صاحب كتاب رياض النفوس، ترجم فيه لعلماء إفريقيا وزهادِها ونُسَّاكِها، والكتاب مطبوع بتحقيق بشير البكّوش.

(8) أبو بكر المالكي، رياض النفوس (125/1).

(9) الذهبي، ميزان الاعتدال (159/4).

(10) ابن حجر، تهذيب التهذيب (256/10).

(11) البخاري، التاريخ الكبير (478/3/ رقم1599).

(12) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (29/4/ رقم115).

(13) ابن عبد البر، التمهيد (218/16).

قال النسائي: "ثقة"[1]، وذكره ابن حبان في الثقات[2]، وقال ابن عبد البر: "غير معروفٍ بحمل العلم"[3].

قلتُ: الرجلُ ثقة معروف.

وإنّما قلتُ في كلا الرجلي ثقةٌ معروف؛ لأنَّ تعديل الراوي الذي لم يرو عنه إلا واحد مقبول عند أئمة الجرح والتعديل، وهذا موافق لصنيع البخاري ومسلم في صحيحيهما؛ فقد خرَّجا لجماعةٍ من الرواة من هذا القبيل، منهم حصين بن محمد الأنصاري[4] الذي تفرد الزهري بالروايةِ عنه، وكذا زيد بن رباح المدني[5] عند البخاري تفرد مالك بن أنس بالرواية عنه، وجابر بن إسماعيل الحضرمي[6] عند مسلم تفرد عبد الله بن وهب بالروايةِ عنه. والله أعلم.

وأمّا عن الاختلاف في اسمه حيث قيل: سعيد بن سلمة، وقيل: عبد الله بن سعيد، وقيل: سلمة بن سعيد، فالصحيح منهم الأول؛ لأنّه روايةُ الإمام مالك، ومع جلالته فقد وافقه عليه غيره، كما أنَّ الاسمان الآخران من روايةِ محمد بن إسحاق[7].

وأمّا عن جواب ابن دقيق العيد على العلةِ فقد قال: إنَّه قد روى عن سعيد غير صفوان بن سُليم، وهو الجُلاَح أبو كثير، وروى هذا الحديث عن الجلاح يزيد بن أبي حبيب، وعمرو بن الحارث.

---

(1) المزي، تهذيب الكمال (480/10).

(2) ابن حبان، الثقات (365/6).

(3) ابن حجر، تهذيب التهذيب (24/4/ رقم67).

(4) حصين بن محمد الأنصاري، السالمي، المدني، صدوق الحديث، من الثانية، لم يرو عنه غير الزهري. ابن حجر، تقريب التهذيب (171/ رقم1385).

(5) زيد بن رباح المدني، ثقة، من السادسة. ابن حجر، تقريب التهذيب (223/ رقم2136).

(6) جابر بن إسماعيل الحضرمي –بفتح الحاء المهملة وسكون الضاد المنقوطة وفتح الراء، هذه النسبة إلى حضر موت وهي من بلاد اليمن–، أبو عباد المصري، مقبول، من الثامنة. السمعاني، الأنساب (180/4)، ابن حجر، تقريب التهذيب (136/ رقم864).

(7) الزيلعي، نصب الراية (96/1).

فأما رواية عمرو: فمن طريق ابن وهب[1].

وأما رواية يزيد فمن طريق الليث بن سعد، عنه[2].

وأما المغيرة بن أبي بردة، فقد روى عنه يحيى بن سعيد[3]، ويزيد بن محمد القرشي. إلا أنَّ يحيى بن سعيد اختلف عليه في الحديث[4].

ورواية يزيد بن محمد رواها أحمد بن عبيد الصفَّار صاحب المسند[5]، ومن جهته أخرجها البيهقي[6].

قال ابن منده: "اتفاق صفوان والجلاح مما يوجِبُ شهرة سعيد بن سلمة، واتفاق يحيى بن سعيد، وسعيد بن سلمة على المغيرة بن أبي بردة مما يوجب شهرة المغيرة، فصار الإسناد مشهورًا"[7].

وقال ابن دقيق العيد: وقد زدنا فيما ذكرناه على ما قال الحافظ ابن منده، رواية يزيد بن محمد القرشي، فتلخص أنَّ المغيرة بن أبي بردة روى عنه ثلاثة: يحيى بن سعيد،

---

(1) رواية عمرو علقها البخاري في التاريخ الكبير (478/3/ رقم1599)، ووصلها البيهقي في المعرفة (226/1/ ح477).

وعبد الله بن وهب هو ابن مسلم القرشي مولاهم، أبو محمد المصري، الفقيه ثقة حافظ عابد، من التاسعة، مات سنة سبع وتسعن، وله اثنتان وسبعون سنة. ابن حجر، تقريب التهذيب (328/ رقم3694).

(2) البيهقي، السنن الكبرى (6/1/ ح2). بلفظ: أَنَّ الْمُغِيرَةَ بنَ أَبِي بُرْدَةَ، سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا، فَجَاءَهُ صَيَّادٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَخْبِرْنَا، نَنْطَلِقُ فِي الْبَحْرِ نُرِيدُ الصَّيْدَ فَيَحْمِلُ مَعَهُ أَحَدُنَا الْإِدَاوَةَ وَهُوَ يَرْجُو أَنْ يَأْخُذَ الصَّيْدَ قَرِيبًا فَرُبَّمَا وَجَدَهُ كَذَلِكَ وَرُبَّمَا لَمْ يَجِدِ الصَّيْدَ حَتَّى يَبْلُغَ مِنَ الْبَحْرِ مَكَانًا لَمْ يَظُنَّ أَنْ يَبْلُغَهُ فَلَعَلَّهُ يَحْتَلِمُ أَوْ يَتَوَضَّأُ، فَإِنِ اغْتَسَلَ أَوْ تَوَضَّأَ بِهَذَا الْمَاءِ فَلَعَلَّ أَحَدُنَا يُهْلِكُهُ الْعَطَشُ، فَهَلْ تَرَى فِي مَاءِ الْبَحْرِ أَنْ نَغْتَسِلَ بِهِ أَوْ نَتَوَضَّأَ بِهِ إِذَا خِفْنَا ذَلِكَ؟ فَزَعَمَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: "اغْتَسِلُوا مِنْهُ، وَتَوَضَّئُوا بِهِ، فَإِنَّهُ الطَّهُورُ مَاؤُهُ الْحِلُّ مَيْتَتُهُ".

(3) سبقت ترجمته، ثقة ثبت.

(4) البيهقي، السنن الكبرى (6/1/ ح2). وسبق بيان ذلك.

(5) أحمد بن عبيد بن إسماعيل، أبو الحسن الصَّفار، صنَّف المسند، وجوَّده. الخطيب البغدادي، التاريخ بغداد (433/5/ رقم2271).

(6) البيهقي، معرفة السنن والآثار (228/1/ ح485). ولقد سبق ذكرها.

(7) ابن التركماني، الجوهر النقي (1/ 4).

ويزيد بن محمد، وسعيد بن سلمة، وأن سعيد بن سلمة روى عنه صفوان بن سليم، والجلاح، وبطلت دعوى من ادعى انفراد سعيد عن المغيرة، وانفراد صفوان عن سعيد[1].

قلتُ: وبهذا ترتفع جهالة العين، وأمَّا عن جهالة الحال فهي مرتفعةٌ بتوثيق بعض الأئمةِ لهم. والله أعلم.

ولقد ذكر الإمام الحاكم المتابعات لهذا الحديث في كتابه، فقال: "قد رويت في متابعات الإمام مالك بن أنس في طرق هذه الحديث عن ثلاثة ليسوا من شرط هذا الكتاب وهم عبد الرحمن بن إسحاق، وإسحاق بن إبراهيم المزني، وعبد الله بن محمد القُدَامي، وإنما حملني على ذلك بأن يعرف العالم أن هذه المتابعات والشواهد لهذا الأصل الذي صدر به مالك كتابه الموطأ وتداوله فقهاء الإسلام رضي الله عنهم من عصره إلى وقتنا هذا، وأن مثل هذا الحديث لا يعلل بجهالة سعيد بن سلمة والمغيرة بن أبي بردة، على أن اسم الجهالة مرفوع عنهما بهذه المتابعات[2].

والوجه الثاني مما يُعتل به هذا الحديث: أنهم اختلفوا في اسم سعيد بن سلمة، فقيل كما قال مالك، وقيل: عبد الله بن سعيد المخزومي، وقيل: سلمة بن سعيد[3].

قال ابن دقيق العيد: هذا الوجهان المخالفان لروايةِ مالك، هما من روايةِ محمد بن إسحاق على الاختلاف عنه، والترجيح لروايةِ مالك لعدم الاختلاف عليه، مع جلالته في الحفظ، مع وفاق من وافقه وتابعه، وقريبٌ من هذا ما ذكر الحافظ أبو عمر بن عبد البر، قال: اختلف رواة الموطأ فبعضهم يقول من آل بني الأزرق، كما قال يحيى، وبعضهم يقول من آل الأزرق، وكذلك قال القعنبي، وبعضهم يقول من آل ابن الأزرق، وكذلك قال ابن القاسم وابن بكير وهذا كله غير متضاد[4].

الوجه الثالث: التعليل بالإرسال: قال ابن عبد البر: ذكر ابن أبي عمرو الحميدي[5]، والمخزومي عن ابن عيينة عن يحيى بن سعيد عن رجل من أهل المغرب،

---

(1) ابن دقيق العيد، الإمام (98/1). **قلتُ:** وبمثلِ هذه المتابعات، لا يُعلل الحديث بالجهالة، إذ إن اسم الجهالة مرفوعٌ عنهما.

(2) الحاكم، المستدرك (1/ 239/ ح498).

(3) البيهقي، السنن الكبرى (6/1/ ح2).

(4) ابن عبد البر، الاستذكار (159/1).

(5) سبقت ترجمته، ثقة حافظ فقيه، أجلُّ أصحاب ابن عيينة، من العاشرة، مات بمكة سنة عشرة، وقيل: بعدها، قال الحاكم: كان البخاري إذا وجد الحديث عند الحميدي لا يعدوه إلى غيره.

يقال له: المغيرة بن أبي عبد الله بن أبي بردة "أَنَّ نَاسًا مِنْ بَنِي مُدْلِجٍ أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا نَرْكَبُ الْبَحْرَ" وساق الحديث بمعنى حديث مالك. وقد ذكرناه في التمهيد[1]، وهو مرسل لا يصح فيه الاتصال، ويحيى بن سعيد أحفظ من صفوان بن سليم وأثبت من سعيد بن سلمة، وليس إسناد هذا الحديث مما تقوم به حجة عند أهل العلم بالنقل؛ لأن فيه رجلين غير معروفين بحمل العلم في رواية صفوان بن سليم وفي رواية يحيى بن سعيد نحو ذلك في المغيرة بن أبي بردة[2].

قال ابن دقيق العيد: وأراد أبو عمر بالرجلين: سعيدًا والمغيرة، وقد يُجابُ عن بعض هذا إذا لزِم قبول روايةِ سعيد عن المغيرة، بأنَّه مبنيٌ على تقديم إرسالِ الأحفظ على إسناد من دونه، وهذه مسألة مشهورة في علمِ الأصول، قال الحافظ أبو القاسم علي بن الحسن الدمشقي، بعد أن ذكر روايةِ من روى: عن المغيرة بن أبي بردة عن أبيه، وقد جوَّده عبد الله بن يوسف، عن مالك، عن صفوان، سمع المغيرةُ أبا هريرة.

وأيضًا تُقدَّم رواية مالكٍ ومن تابعه لعدم الاضطراب فيها، على رواية يحيى بن سعيد للاختلاف فيه[3].

الوجه الرابع: التعليل بالاضطراب واختلاف الروايات[4].

قال الشيخ تقي الدين: قد تقدم اتفاق رواية مالك، ويزيد بن محمد القرشي، والجلاح، من جهة الليث وعمرو بن الحارث.

---

(1) قلت: ونص ابن عبد البر في التمهيد بتمامه، قال فيه: "أرسل يحيى بن سعيد هذا الحديث عن المغيرة بن أبي بردة، ولم يذكر أبا هريرة، ويحيى بن سعيد أحد الأئمة في الفقه والحديث، وليس يُقاس به سعيد بن سلمة ولا أمثاله، وهو أحفظ من صفوان بن سليم؛ وفي روايةِ يحيى بن سعيد لهذا الحديث ما يدلُّ على أنَّ سعيد بن سلمة لم يكن بمعروف الحديث عند أهلِه وقد رُوي هذا الحديث عن يحيى بن سعيد عن المغيرة بن عبد الله بن أبي بردة عن أبيه عن النبي ﷺ، والصواب فيه عن يحيى بن سعيد ما رواه عنه ابن عيينة مرسلًا، والله أعلم... ثم قال عن الحديث: "وهو عندي صحيح؛ لأنَّ العلماء تلقوه بالقبول له والعمل به، ولا يُخالف في جملتِه أحد من الفقهاء، وإنما الخلاف في بعض معانيه". (220/16).

(2) ابن عبد البر، الاستذكار (1/ 158).

(3) ابن دقيق العيد، الإمام (102/1).

(4) قلتُ: قد جمع الدارقطني الاختلاف في الإسناد في كتابه العلل. وقال في نهاية ذكره للأسانيد: وأشبهها بالصواب قول مالك ومن تابعه، عن صفوان بن سليم. (9/7-13/ح1614).

وأما محمد بن إسحاق[1]، فروى هذا الحديث عن يزيد بن أبي الحبيب، عن جلاح، عن عبد الله بن سعيد المخزومي[2]، عن المغيرة بن أبي بردة، عن أبيه [3]، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ [4]. وفي روايةٍ عن ابن إسحاق، سلمة بن سعيد، عن المغيرة بن أبي بردة –حليف بني عبد الدار–، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ [5]، قال البخاري: وحديث مالكٍ أصح[6]، وقال البيهقي: الليث بن سعد أحفظ من محمد بن إسحاق، وقد أقام إسناده عن يزيد بن أبي حبيب، وتابعه على ذلك: عمرو بن الحارث، عن الجلاح، فهو أولى أن يكون صحيحًا، وقد رواه يزيد بن محمد القرشي، عن المغيرة بن أبي بردة، نحو رواية من رواه على الصحة[7].

وأما رواية يحيى بن سعيد، فقد اختُلِف عليه فيها كثيرًا: فقيل: عنه عن المغيرةِ بن عبد الله بن أبي بردة، عن رجلٍ من بني مدلج، عن النبي ﷺ ، هذه رواية أبي عبيد القاسم بن سلام، عن هُشيم عن يحيى[8].

ورواه بعضهم عن هُشَيْم فقال فيه: "عن المغيرةِ بن أبي برزة"، وهو وهمٌ، وحمل أبو عيسى الترمذي الوهم فيه على هُشيم، فذكر أنه قال للبخاري: هشيم يقول في هذا

---

(1) سبقت ترجمته بالتفصيل، إمام المغازي

(2) هذا الذي اختُلف في اسمه، وقيل: سعيد بن سلمة.

(3) قال ابنُ حِبان: ومن أدخل بينه وبين أبي هريرة أباه فقد وهم، روى عنه يحيى بن سعيد الأنصاري وسعيد بن سلمة. الثقات (410/5). وقال ابنُ حجر: قال علي بن المديني المغيرة بن أبي بردة رجل من بني عبد الدار سمع من أبي هريرة ولم يسمع به إلا في هذا الحديث. تهذيب التهذيب (257/10).

(4) رواه الدارمي في مسنده بالسند المذكور (566/1/ ح755)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: "أَتَى رِجَالٌ مِنْ بَنِي مُدْلِجٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا أَصْحَابُ هَذَا الْبَحْرِ نُعَالِجُ الصَّيْدَ عَلَى رَمَثٍ فَنَعْزُبُ فِيهِ اللَّيْلَةَ، وَاللَّيْلَتَيْنِ، وَالثَّلَاثَ، وَالْأَرْبَعَ، وَنَحْمِلُ مَعَنَا مِنَ الْعَذْبِ لِشِفَاهِنَا، فَإِنْ نَحْنُ تَوَضَّأْنَا بِهِ، خَشِينَا عَلَى أَنْفُسِنَا، وَإِنْ نَحْنُ آثَرْنَا بِأَنْفُسِنَا وَتَوَضَّأْنَا مِنَ الْبَحْرِ، وَجَدْنَا فِي أَنْفُسِنَا مِنْ ذَلِكَ، فَخَشِينَا أَنْ لَا يَكُونَ طَهُورًا فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ "تَوَضَّئُوا مِنْهُ فَإِنَّهُ الطَّاهِرُ مَاؤُهُ، الْحَلَالُ مَيْتَتُهُ".

(5) ذكرها البخاري في التاريخ الكبير (478/3)، ومن طريقه البيهقي في معرفة السنن(226/1/ح480).

(6) البيهقي، معرفة السنن والآثار(226/1).

(7) الموضع السابق.

(8) أبو عبيد، كتاب الطهور (294/ ح234).

الحديث: المغيرة بن أبي برزة ، قال: وهم فيه، إنما هو المغيرة بن أبي بردة، وهشيم ربما يهم في الإسناد، وهو في المقطعات أحفظ"[1].

قال ابنُ دقيق العيد: وهذا الوهمُ يلزم هشيمًا إذا اتُفِق عليه فيه، وأما وقد رواه أبو عبيد عن هُشيمٍ على الصواب، فالوهم ممن رواه على ذلك الوهم عن هُشيم.

ووجهٌ آخر من الاختلاف على يحيى بن سعيد: رواية سفيان من جهةِ ابن المُقرئ، فقال فيه: عن المغيرةِ بن عبد الله بن عبدٍ؛ أنَّ رجلًا من بني مدلج أتى النبي ﷺ [2].

ووجه آخر من رواية سليمان بن بلال، عن يحيى من جهةِ القعنبي، وفيه: عن عبد الله بن المغيرة بن أبي بردة، أن رجلًا من بني مدلج، قال: سألتُ رسول الله ﷺ [3].

وآخر قيل فيه: عبد الله بن المغيرة عن رجلٍ من بني مدلج[4]، وفي روايةٍ عبد الله بن المغيرة الكِندي، عن رجلٍ من بني مدلج[5].

وقيل: عن عبد الله بن المغيرة، عن أبيه، عن رجلٍ من بني مدلج، من جهة حماد بن زيد، باختلاف عنه[6]. وقيل: عنه، عن المغيرة بن عبد الله، عن أبيه[7].

قال البيهقي: هذا الاختلاف يدل على أنه لم يحفظ كما ينبغي. وقد أقام إسناده مالك بن أنس، عن صفوان بن سليم، وتابعه على ذلك الليث بن سعد، عن يزيد، عن الجلاح أبي كثير، ثم عمرو بن الحارث، عن الجلاح، كلاهما عن سعيد بن سلمة، عن المغيرة بن أبي بردة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ . فصار الحديث بذلك صحيحًا، كما قال البخاري في رواية أبي عيسى عنه. والله أعلم[8].

قلتُ: ولقد قال البيهقي أيضًا في ذلك: هذا حديث أودعه مالك بن أنس كتاب الموطأ. وأخرجه أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، وجماعة من أئمة الحديث في

---

(1) الترمذي، العلل الكبير (ص41).

(2) البيهقي، معرفة السنن والآثار (228/1/ ح492).

(3) المصدر نفسه (228/1/ ح493).

(4) المصدر السابق (229/1/ ح494).

(5) المصدر السابق (229/1/ ح495).

(6) المصدر السابق (230/1/ ح497).

(7) المصدر السابق (230/1/ ح498).

(8) المصدر السابق (230/1). قلتُ: وللحديث طرقٌ أخرى لسنا بحاجة إلى ذكرها هنا.

كتبهم محتجين به[1].

الحكم عليه:

حديث الإمام الشافعي صحيح، وأضبط الروايات الرواية التي رواها الإمام مالك بن أنس ومن تابعه عليها، ولقد صحح الحديث جمعٌ من الأئمة، البخاري والترمذي وابن خزيمة وابن حبان وابن المنذر وابن منده والبغوي وابن الأثير، وهاك البيان.

قال الترمذي: سألت محمدًا –أي البخاري– عنه، فقال: حديثٌ صحيح[2]، وقال الترمذي: حديثٌ حسنٌ صحيح[3].

وقال ابن حجر في ترجمة سعيد بن سلمة المخزومي: "وصحح البخاري فيما حكاه عنه الترمذي في العلل المفرد حديثه وكذا صححه بن خزيمة وابن حبان وغير واحد"[4].

وقال الدارقطني: "وأشبهها بالصواب قول مالك ومن تابعه عن صفوان بن سليم"[5].

واعترض ابن عبد البر على البخاري، في تصحيحه للحديث، رغم قبوله للعمل به، فقال: "لا أدري ما هذا من البخاري رحمه الله، ولو كان عنده صحيحًا لأخرجه في مصنفه الصحيح عنده، ولم يفعل؛ لأنه لا يعول في الصحيح إلا على الإسناد، وهذا الحديث لا يحتجُ أهلُ الحديث بمثل إسناده، وهو عندي صحيح؛ لأن العلماء تلقوه بالقبول له، والعمل به، ولا يخالف في جملته أحد من الفقهاء، وإنما الخلاف في بعض معانيه"[6]. وقال في الاستذكار: "اختلف العلماء في هذا الإسناد"[7].

وردَّ عليه ابن دقيق، فقال: أما قولُ الحافظ أبي عمر: ولو كان عنده صحيحًا لأخرجه في مصنفه الصحيح عنده، فهذا غير لازم؛ لأنَّ صاحبا الصحيح لم يلتزما إخراج

---

(1) المصدر السابق (1/ 223).

(2) الترمذي، العلل الكبير (41/ح33).

(3) الترمذي، الجامع (69/125/1).

(4) ابن حجر، تهذيب التهذيب (4/ 42).

(5) الدارقطني، العلل (13/9).

(6) ابن عبد البر، التمهيد (16/ 218). قلتُ: وقد نقل الإشبيلي القول عن ابن عبد البر ناقصًا في كتابه الأحكام الوسطى، فقال: قال أبو عمر: ما أدري ما هذا من البخاري! وأهل الحديث لا يحتجون بمثل إسناد هذا الحديث، وسعيد بن سلمة الذي يرويه، لم يرو عنه إلا صفوان بن سليم، ومن كانت هذه حاله فلا يقوم به حجة. (156/1). فتنبه لذلك.

(7) ابن عبد البر، الاستذكار (1/ 158/ ح43)

كلِّ صحيحٍ عندهما[1].

وأمَّا قوله: وهذا الحديث لا يحتجُ أهلُ الحديث بمثل إسناده، فقد ذكرنا في كتاب الإمام وجوه التعليل التي يُعلل بها الحديث.

ورجح ابن منده صحته[2]، وقال ابن المنذر: "ثابتٌ عن رسول الله ﷺ أنه قال: في ماء البحر: "هُوَ الطُّهُورُ مَاؤُهُ الْحِلُّ مَيْتَتُهُ"[3].

وقال البغوي: "هذا حديثٌ حسن صحيح"[4]، ونقل ابن الملقن عنه أنه قال: "هذا حديثٌ صحيح، متفق على صحتِه"[5].

وذكر ابن الملقن أنَّ ابن الأثير قال في شرح المسند: "هذا حديث صحيح مشهور، أخرجه الأئمة في كتبهم، واحتجوا به، ورجاله ثقات"[6]، وقال ابن الملقن: "هذا الحديث صحيح جليل، مروي من طرق، الذي يحضرنا منها تسعة ... وذكرها[7].

وقال ابن حجر: "وصحح حديثه-أي المغيرة-، عن أبي هريرة في البحر، ابن خزيمة، وابن حبان، وابن المنذر، والخطابي، والطحاوي، وابن منده، والحاكم، وابن حزم، والبيهقي، وعبد الحق، وآخرون"[8].

وقال ابن دقيق في شرح الإلمام: وفي الجملةِ: فقد تلخَّص أنَّ من صححه، لهم فيه طريقان: طريق الإسناد، وطريق التلقي والقبول، وفي طريق الإسناد ما قدمناه، والذي أقوله -أي ابن دقيق-: إنَّ زوال الجهالةِ عن سعيد بروايةِ اثنين عنه، وعن المغيرة بروايةِ ثلاثةٍ يكتفي به من يرى أنّه لا بد من معرفةِ حالِ الراوي في العدالةِ بعد زوالِ الجهالةِ عنه، فإن كان المصححون له قد علموها على جهةِ التفصيل، فلا إشكال في ذلِك، وإلا فلا يبعُد اعتمادهم على تحري مالكٍ، وانتقائه للرجال، وتحرزه في المشايخ، أو على

---

(1) ابن دقيق العيد، شرح الإلمام بأحاديث الأحكام (73/1).

(2) ابن دقيق العيد، الإمام (97/1). ولم أقف بعد البحث على ذلك في كتب ابن منده. والله أعلم.

(3) ابن المنذر، الأوسط (247/1).

(4) البغوي، شرح السنة (56/2).

(5) ابن الملقن، البدر المنير (350/1).

(6) المصدر نفسه (350/1). ولم أقف عليه في شرح المسند.

(7) المصدر السابق (350/1).

(8) ابن حجر، تهذيب التهذيب (10/ 257).

الاكتفاء بالشهرة، والله أعلم بما ذهبوا إليه[1].

قلتُ: وأما عن عدمِ تخريج البخاري ومسلم للحديث، فقد قال فيه البيهقي: "إنما لم يخرجه البخاري، ومسلم بن الحجاج في الصحيحين؛ لاختلاف وقع في اسم سعيد بن سلمة، والمغيرة بن أبي بردة، ولذلك قال الشافعي: في إسناده من لا أعرفه"[2].

وأمّا عن الطرق التي تابع فيها الرواة (أبو هند الفراسي، وأبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، وسعيد بن المسيب) المغيرة بن أبي بردة في الرواية عن أبي هريرة فهي متكلمٌ فيها.

فإسناد أبي هند الفراسي ضعيف؛ إذ إنَّ الشافعي رحمه الله أخرجه عن إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى المتروك، واتفق هو والدارقطني في إخراج الرواية من طريق سعيد بن ثوبان الذي سكت الأئمة عن القول فيه، وكذا أبي هند الفراسي الذي لم أقف له على ترجمةٍ في أيِّ كتاب من الكتب التي تُترجِم للأئمة. ولا أدري كيف قال الإمام الدارقطني عقِب هذه الرواية: إسنادها حسن.

وأُنبِّه أنَّ ابن حجر بعد أن أوردَ الحديث من طريق عبد العزيز بن عمر: علقه الشافعي في الأم[3]. وهذا غير صحيح؛ إذ إنَّ نسخة الأم الحديث فيها موصولٌ غير معلق. والله أعلم.

وأمّا إسنادُ أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف فضعيفٌ أيضًا؛ فقد أخرجه الدارقطني والحاكم الرواية من طريق محمد بن غزوان المتروك. وأخرجه الدارقطني وحده من طريق يحيى بن عباد المجهول،

ولقد قال ابن حبان[4] حاكمًا على الحديث: الحديث من حديث أبي هريرة صحيح، ولكنه ليس من حديث أبي سلمة ولا يحيى بن أبي كثير.

وقال ابن عساكر نقلتُ من خط أبي الحسين محمد بن عبد الله الرازي: أنَّ محمد بن غزوان روى عن الأوزاعي في ماء البحر حديثًا منكرًا[5].

---

(1) ابن دقيق العيد، الإلمام (74/1).

(2) البيهقي، معرفة السنن (222/1/ ح469-470).

(3) ابن حجر، تعجيل المنفعة (579/1).

(4) ابن حبان في المجروحين (299/2).

(5) يُنظر: ابن عساكر، تاريخ دمشق (109/51).

وأمّا إسناد سعيد بن المسيب فضعيف كالأسانيد التي سبقت؛ فقد أخرجه الدارقطني والحاكم من طريق عبد الله بن محمد القدامي المتروك. والله أعلم.

وفي ختامِ الحديث أقول: قد يظنُّ من لا علم له بأسانيد الحديث أنَّ هذا الحديث من الأحاديث التي قبلها الإمام الشافعي لموافقتها للقرآن، والصواب أنَّ سند هذا الحديث عنده معلولٌ مردود وإلا لما قوّاه بحديثٍ آخر بعده، قال البيهقي: وإنما يخالفه بعض من لا يُعَدُّ من أهل الحديث فيرى قبول رواية المجهولين ما لم يعلم ما يُوجب رد خبرهم

وقد قال الشافعي رضي الله عنه في أول كتاب الطهارة حين ذكر ما تكون به الطهارة من الماء واعتمد فيه على ظاهر القرآن وقد روي فيه عن النبي ﷺ حديث يوافق ظاهر القرآن في إسناده من لا أعرفه ثم ذكر حديثه عن مالك عن صفوان بن سليم عن سعيد بن سلمة عن المغيرة بن أبي بردة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ في البحر وعسى لم يخطر ببال فقيه من فقهاء عصرنا ريب في صحة هذا الحديث وإمامه يقول في إسناده من لا أعرفه وإنما قال ذلك لاختلاف وقع في اسم المغيرة ابن أبي بردة ثم في وصله بذكر أبي هريرة مع إيداع مالك بن أنس إياه كتابه الموطأ ومشهور فيما بين الحفاظ أنه لم يودعه رواية من يرغب عنه إلا رواية عبد الكريم أبي أمية وعطاء الخراساني فقد رغب عنهما[1]. والله تعالى أعلم.

يُفيد هذا الحديث أنَّ المجهول عند الإمام الشافعي لا يعني مجهولٌ عند غيرِه؛ ولذا يصحُّ الحديث عند من يعرف الرَّاوي.

2. أنَّ الشافعي رحمه الله يردُّ الحديث إذا كان فيه علة مثل جهالة الراوي ثم يُردِفه بالصحيح أو الحسن إن كان عنده في الباب شيء

3. أنَّ الشافعي يبدأُ أحيانًا بذكرِ الحديث المعلول ثم يُتبعه بما يراه صحيحًا أو حسنًا أو أنه يقوي الحديث إن كان عنده في الباب شيء، ومثاله حديثنا هذا؛ إذ إنّه قد أورد في البداية حديث أبي هريرة من طريق المغيرة ثم أردفه بذكر الحديث من طريق أبي هند، وهذا يمكنُ أن يُعتبر.

---

(1) السبكي، طبقات الشافعية (79/5).

المبحث الثَّاني:

منهج الإمام الشَّافعي في رَدِّ الأحاديث من جهة المتن

بينت في هذا المبحث منهج الإمام الشَّافعي في رَدِّ الأحاديث من جهة المتن، ويشتمل على ثلاثة مطالب:

ويشتمل على ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: رَدُّ الحديث بإطلاق مصطلح من مصطلحات الضَّعف عليه

قد كان من منهج الإمام الشَّافعي في ردِّ الحديث أنه يطلق عليه لفظًا من ألفاظ التَّضعيف، ومن أمثلة ذلك:

الحديث الأول: قال الإمام الشَّافعي رحمه الله تعالى: حدثنا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ[1]، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : "قَضَى بِالدَّيْنِ قَبْلَ الْوَصِيَّةِ"[2].

نقد الحديث:

قال الإمام الشَّافعي رحمه الله تعالى: "قد رُوي في تبدئة الدَّين قَبْل الوصية حديث عن النَّبي ﷺ لا يُثبت أهل الحديث مثله"[3].

قال البيهقي: "امتناع أهل الحديث عن إثبات هذا لتفرد الحارث الأعور بروايته عن علي رضي الله عنه، والحارث لا يُحتج بخبره لطعن الحُفَّاظ فيه، وكذلك رواه سفيان الثَّوري، عن أبي إسحاق"[4].

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري مُعلقًا[5].

---

(1) سبقت ترجمته، هو: عمرو بن عبد الله. ثقة.

(2) الشافعي، الأم (217/5).

(3) المصدر نفسه (217/5).

(4) البيهقي، السنن الكبرى (437/6).

(5) البخاري، الصحيح (5/4). قال: وَيُذْكَرُ "أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَضَى بِالدَّيْنِ قَبْلَ الوَصِيَّةِ" وَقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا﴾ [النساء: 58] «فَأَدَاءُ الأَمَانَةِ أَحَقُّ مِنْ تَطَوُّعِ الوَصِيَّةِ".

وأخرجه أحمد[1]، والتِّرمذي[2]، من طريق زكريا[3].

وأخرجه أحمد[4] والتِّرمذي[5] من طريق سفيان الثَّوري[6].

وأخرجه ابن ماجه[7]، من طريق إسرائيل[8]؛ ثلاثتهم (زكريا، وسفيان، وإسرائيل) عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

وأخرجه البيهقي[9]، من طريق يحيى ابن أبي أُنيسة[10]، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضَمْرَة[11]، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

دراسة رواة الحديث:

أولًا: الحارث بن عبد الله، وقيل: ابن عُبيد، أبو زهير الهمداني، الخارفي، وقيل: الخارقي، الأعور الكوفي، مات في خلافة ابن الزبير، سنة خمسٍ وستين.

---

(1) أحمد، المسند (108/2/ ح1221). بلفظ: "إنكم تقرؤون ﴿مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ﴾ وإن رسول الله ﷺ قضى بالدَّين قبل الوصية، وأنَ أعيَان بني الأمَ يتوراثون دون بن العَلاّت، يرث الرجل أخاه لأبيه وأمَّه دون أخيه لأبيه".

(2) الترمذي، الجامع (487/3/ ح2094).

(3) سبقت ترجمته، هو ابن أبي زائدة. ثقة كان يُدلس.

(4) أحمد، المسند (33/2/ ح595). بلفظ: "قَضَى مُحَمَّدٌ ﷺ : " أَنَّ الدَّيْنَ قَبْلَ الْوَصِيَّةِ، وَأَنْتُمْ تَقْرَءُونَ الْوَصِيَّةَ قَبْلَ الدَّيْنِ، وَأَنَّ أَعْيَانَ بَنِي الْأُمِّ يَتَوَارَثُونَ دُونَ بَنِي الْعَلاتِ".

(5) الترمذي، الجامع (487/3/ ح2094). بلفظ: قَالَ: "إِنَّكُمْ تَقْرَءُونَ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ﴾ وَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَضَى بِالدَّيْنِ قَبْلَ الوَصِيَّةِ، وَإِنَّ أَعْيَانَ بَنِي الأُمِّ يَتَوَارَثُونَ دُونَ بَنِي العَلاَّتِ، الرَّجُلُ يَرِثُ أَخَاهُ لأَبِيهِ وَأُمِّهِ دُونَ أَخِيهِ لأَبِيهِ".

(6) سبقت ترجمته. ثقة.

(7) ابن ماجه، السنن (915/2/ ح2739). بلفظ: "قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّ «أَعْيَانَ بَنِي الْأُمِّ يَتَوَارَثُونَ دُونَ بَنِي الْعَلَّاتِ، يَرِثُ الرَّجُلُ أَخَاهُ لِأَبِيهِ وَأُمِّهِ، دُونَ إِخْوَتِهِ لِأَبِيهِ".

(8) سبقت ترجمته، هو ابن يونس. ثقة.

(9) البيهقي، السنن الكبرى (438/6/ ح12563). بلفظ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : "الدَّيْنُ قَبْلَ الْوَصِيَّةِ، وَلَيْسَ لِوَارِثٍ وَصِيَّةٌ".

(10) سبقت ترجمته، ضعيف.

(11) عاصم بن ضمرة السلولي، الكوفي، صدوق، من الثالثة مات سنة أربع وسبعين. ابن حجر، تقريب التهذيب (285/ رقم3063).

أقوال النقاد:

قال ابن معين[1]، والنسائي[2]: "ليس به بأس"، وزاد ابن معين: "سمع من ابن مسعود"، وسُئل عنه، فقال: "ضعيف"[3]، وقال الدارمي سألته، أيُّ شيءٍ حال الحارث في عليّ، فقال: ثقة"، وقال أبو سعيد الدارمي: "لا يتابع على ذلك"[4]، **قلتُ:** بلى، يُتابع على ذلك، وسيأتي بيان هذا في الترجمة.

وقال ابن خيثمة: "قيل ليحيى: يحتج بحديث الحارث؟ فقال: ما زال المحدثون يقبلون حديثه"[5]، وقال النسائي في موضع: "ليس بالقوي"[6]، وقال: "الحارث ليس بذاك في الحديث"[7].

قلتُ: ووثقه ابن سيرين ضِمنًا، وأحمد بن صالح المصري، وابن نمير، فقال ابن سيرين: "أدركتُ الكوفة وهم يُقدّمون خمسة من بدأ بالحارث الأعور ثنى بعبيدة، ومن بدأ بعبيدة ثنى بالحارث، ثم علقمة الثالث لا شك فيهم، ثم مسروق ثم شُريح، فقال: "إن قومًا أحسنهم شريح لقوم لهم شأن"[8]، وقال: "كان من أصحاب ابن مسعود خمسة يؤخذ عنهم، أدركت منهم أربعة، وفاتني الحارث، فلم أره، وكان يفضّل عليهم، وكان أحسنهم، ويختلف في هؤلاء الثلاثة أيهم أفضل: علقمة، ومسروق، وعبيد"[9]، وقال أحمد بن صالح: الحارث الأعور ثقة، ما أحفظه، وما أحسن ما روى عن علي، وأثنى عليه، قيل له: فقد قال الشعبي: كان يكذب. قال: لم يكن يكذب في الحديث، إنما كان كذبه في رأيه[10]، وقال حبيب بن أبي ثابت لأبي إسحاق حين حدث عن الحارث عن علي في الوتر: "يا

---

(1) ابن معين، التاريخ–رواية الدوري– (2/360/ رقم1751).
(2) المزي، تهذيب الكمال (5/249).
(3) ابن حبان، المجروحين (1/222).
(4) ابن معين، التاريخ–رواية الدارمي– (90/ رقم233).
(5) مغلطاي، إكمال تهذيب الكمال (3/299).
(6) ابن عدي، الكامل في الضعفاء (2/450).
(7) النسائي، السنن الكبرى (7/419).
(8) ابن عدي، الكامل في الضعفاء (2/451).
(9) الذهبي، ميزان الاعتدال (1/ 437).
(10) مغلطاي، إكمال تهذيب الكمال (3/299).

أبا إسحاق يساوي حديثك هذا ملئ مسجدك ذهبًا"[1]، وذكره ابن خلفون في كتاب "الثقات"[2]، وقال أبو بكر بن أبي داود: "الحارث كان أفقه الناس، وأفرض الناس، وأحسب الناس، تعلم الفرائض من علي"[3]، وقال ابن كثير: "كان حافظًا للفرائض، معتنيًا بها وبالحساب"[4]، وقال ابن المبارك: "الحارث حديثه أشبه بالحديث من حديث عاصم بن ضمرة"[5].

وقال علباء بن أحمر: خطب عليٌ الناس، فقال: يا أهل الكوفة، غلبكم نصف رجل[6]، وقال أبو داود: قلت لأحمد: عاصم بن ضمرة أحب إليك أم الحارث، فقال: "عاصم، أي شيء لعاصم من المناكير"[7]. وقال أبو داود: "الحارث من أصحاب عليٍّ رضي الله عنه"[8]، وقال عبد الله سألت أبي عن الحارث الأعور وهبيرة، فقلت: أيهما أحب إليك؟ فقال: "هبيرة أحب إلينا من الحارث"[9]، وقال سمعت أبي يقول: "عبد الأعلى عن ابن الحنفية عن عليّ شبه الريح، كأنه لم يصححها، قلت لأبي: لِمَ؟ قال: وقع إليه كتاب الحارث الأعور"[10]، وقال حرب: قال أحمد: "كذب الحارث، ولذلك اتُّهم وسُمي كذابًا"[11]، وعن حمزة الزيات، قال: "سمع مرة الهمداني من الحارث الأعور شيئًا فأنكره، فقال له: اقعد حتى أخرج إليك، فدخل مُرَّة واشتمل على سيفه، وأحس الحارث بالشر فذهب"[12].

---

(1) ابن حجر، تهذيب التهذيب (2/ 146).

(2) مغلطاي، إكمال تهذيب الكمال (299/3).

(3) المزي، تهذيب الكمال (252/5).

(4) ابن كثير، التفسير (229/2).

(5) مغلطاي، إكمال تهذيب الكمال (299/3). ولم أقف على كتاب التاريخ والعلل الذي نسبه المصنف لابن المبارك.

(6) الذهبي، سير أعلام النبلاء (5/ 81).

(7) أحمد، سؤالات أبي داود له (287/ رقم331).

(8) أبو داود، سؤالات أبي عبيد الآجرّي له (117/ رقم52).

(9) أحمد، العلل ومعرفة الرجال-رواية عبد الله- (118/3/ رقم4504).

(10) المصدر نفسه (435/3/ رقم5851).

(11) أحمد، مسائل حرب له (ص466).

(12) ابن معين، التاريخ-رواية الدوري- (495/3/ رقم2419).

وضعفه سعيد بن منصور[1]، وابن سعد"[2]، والدارقطني[3]، وابن عبد البر[4]، والهيثمي[5]، قال سعيد بن منصور: "كان ضعيفًا جدًا"، وقال ابنُ سعد: "وكان له قول سوء، وهو ضعيف في روايته، وقال ابن عبد البر: "ضعيف"، وقال الهيثمي: "ضعيف"، وزاد "جدًا"[6]، وقال: "ضعيف، وقد وثق"[7].

ونفى الاحتجاج به أبو حاتم،[8] وأبو زرعة[9]، والبيهقي[10]، قال أبو حاتم: "ضعيف الحديث، ليس بالقوي، ولا ممن يحتج بحديثه"، وقال أبو زرعة: "لا يحتج بحديثه"، وقال البيهقي: "لا يحتج به"[11] و "لا يحتج بمثله"[12]، و "ضعيف"[13] و "لا يحتج بخبره لطعن الحفاظ فيه"[14].

وقال ابن حبان: "كان غاليًا في التشيع واهيًا في الحديث"[15]، وقال ابن عدي: "الحارث الأعور عن عليّ، وهو أكثر رواياته عن عليّ، وروى عن ابن مسعودٍ القليل، وعامة ما يرويه عنهما غير محفوظ"[16].

---

(1) مغلطاي، إكمال تهذيب الكمال (299/3).
(2) ابن سعد، الطبقات الكبير (8/ 288/ رقم2910).
(3) الدارقطني، الضعفاء والمتروكون (148/2). وهذا موضعٌ آخر للتضعيف.
(4) ابن عبد البر، التمهيد (115/23).
(5) الهيثمي، مجمع الزوائد (181/1).
(6) المصدر نفسه (187/1).
(7) المصدر السابق (118/4) (131/4).
(8) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (79/3).
(9) المصدر نفسه (79/3).
(10) في مواضع متعددة، كما في التوثيق.
(11) البيهقي، السنن الكبرى (354/1) (173/2).
(12) المصدر نفسه (204/2).
(13) المصدر السابق (18/1).
(14) المصدر السابق (437/6).
(15) ابن حبان، المجروحين (222/1).
(16) ابن عدي، الكامل في الضعفاء (451/2).

وكذبه أبو إسحاق، والشعبي، وابن المديني، وأبو خيثمة، قال أبو إسحاق: "زعم الحارث، وكان كذوبًا"[1]، وقال الشعبي: "حدثني الحارث، وأشهد أنه أحد الكذابين"[2]، وقال: "حدثنا الحارث وكان كذابًا"[3]، فقيل له: كنت تختلِف إلى الحارث؟ قال: نعم، كنتُ أختلِف إليه أتعلّم منه الحساب، وكان أحسب النّاس"[4]، وقال: "رأيتُ الحسن والحسين يسألانه عن حديث علي"[5].

قال ابن شاهين: "هذا الكلام من الشعبي في الحارث فيه نظر؛ لأنه روى أنه رأى الحسن والحسين يسألان الحارث عن حديث علي، وهذا يدل على أن الحارث صحيح في الرواية عن علي، ولولا ذلك لما كان الحسن والحسين مع علمهما وفضلهما يسألان الحارث؛ لأنه كان وقت الحارث من هو أرفع من الحارث من أصحاب علي، فدل سؤالهما للحارث على صحة روايته"[6].

وقال ابنُ عبد البر: "وأظن الشعبي عوقب[7] في ذلك لقوله في الحارث الهمداني، "حدثني الحارث وكان أحد الكذابين" ولم يَبِن من الحارث كذب، وإنما نُقِمَ عليه إفراطه في حبِّ علي رضي الله عنه وتفضيله له على غيره، ومن ها هنا والله أعلم كذبه الشعبي؛ لأن الشعبي يذهب إلى تفضيل أبي بكر رضي الله عنه وإلى أنه أول من أسلم، وتفضيل عمر رضي الله عنه"[8].

وقال الذَّهبي: "وهذا محمول من الشعبي على أنه أراد بالكذب الخطأ لا التعمد، وإلا فلماذا يروي عنه وهو يعتقد تعمده الكذب في الدين؟! **قلتُ:** "ودليلُ ذلك أنَّ الشعبي قال: شهد عندي ثمانية من التابعين الخُيَّر، والخَيِّر منهم: سويد بن غفلة، والحارث الهمداني، حتى عد ثمانية أنهم سمعوا علي بن أبي طالب يقول: خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر وعمر"[9].

---

(1) ابن عدي، الكامل في الضعفاء (449/2).

(2) أحمد، العلل ومعرفة الرجال–رواية عبد الله– (244/1/ رقم321) (422/1/ رقم990).

(3) ابن عدي، الكامل في الضعفاء (449/2).

(4) المصدر نفسه (451/2).

(5) أحمد، العلل ومعرفة الرجال–رواية عبد الله– (201/1/ رقم199).

(6) ابن شاهين، المختلف فيهم (ص24).

(7) يقصد بذلك ما كان بين الشعبي والنخعي، حيث اتهم كلٌّ واحدٍ منهما الآخر بالكذب.

(8) ابن عبد البر، جامع بيان العلم وفضله (1098/2).

(9) المزي، تهذيب الكمال (251/5).

قلتُ: وأمَّا تكذيبُ أبي إسحاق له، فقد أورد مغلطاي من طريق ابن أبي خيثمة النصّ فقال: "ثنا عبد الرحمن بن صالح ثنا يحيى بن آدم عن عمرو بن ثابت قال: قيل لأبي إسحاق: إن الشعبي يقول: إن الحارث من الكذابين، فقال: وهو مثله–أي الشعبي–، الشعبي دخل بيت المال، فأخذ في خفه ثلاثمائة درهم، والحارث أُعطى من السبي رؤوسًا أرسلها إليه عبد الرحمن بن خالد بن الوليد، فلم يأخذ حتى خمس"[1].

وقال الجوزجاني: "سألت علي بن المديني، عن عاصم والحارث، فقال: يا أبا إسحاق مثلك يسأل عن ذا! الحارث كذاب، وقال: "أمر الحارث في حديثه بَيِّن عند من لم يُعْمِ الله قلبه"[2]، وقال: "إنما علمت الحارث يحدث عن عليّ بحديثين، مختلف عنه في أحدهما"[3]، وقال: أبو خيثمة: "الحارث الأعور كذاب"[4]، وقال جرير: "كَانَ الحارث الأَعور زيفًا"[5]، وقال أبو حصين: لم نكن نعرف الكذابين، حتى قدم علينا أبو إسحاق الهمداني، فحدثنا–يعني عن الحارث–[6]. وقال علي بن الجنيد الرازي: "الحارث عن علي أخذ الأحاديث من كتاب، وذكر جماعةً ثم قال: وأضعف هؤلاء القوم الحارث بن عبد الله"[7]، وقال المغيرة: "لم يكن يُصدَّق عن عليٍّ في الحديث إلا أصحاب عبد الله"[8].

وعن عمرو بن علي قال: "كان يحيى وعبد الرحمن لا يحدثان عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي"[9]، وزاد: "غير أن يحيى، حدثنا عن سفيان، عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي؟ قال: "لا يجد عبد طعم الإيمان"، وقال: هذا خطأ، والصواب: حدثنا يحيى عن سُفيان عن أبي إسحاق عن الحارث عن عبد الله بن مرة؛ لأنَّه يحدث عن الحارث من حديث عبد الله بن مرة[10]، وقال بُندار: "أخذ يَحْيَى وعبد الرحمن العلم من

---

(1) مغلطاي، إكمال تهذيب الكمال (299/3).

(2) الجوزجاني، أحوال الرجال (31/ رقم10).

(3) مغلطاي، إكمال تهذيب الكمال (301/3). ولم أقف على العبارة في العلل لابن المديني.

(4) المزي، تهذيب الكمال (248/5).

(5) المصدر نفسه (247/5).

(6) مغلطاي، إكمال تهذيب الكمال (299/3).

(7) ابن الجوزي، الضعفاء والمتروكون (181/1).

(8) الذهبي، المغني في الضعفاء (213/1/ رقم1234).

(9) ابن حبان، المجروحين (222/1).

(10) ابن عدي، الكامل (450/2).

يدي فضربا على نحو أربعين حديثًا من حديث الحارث عن علي"[1]، وعن يحيى بن سعيد قال: "قال: سفيان كنا نعرف فضل حديث عاصم على حديث الحارث"[2]. وقال أبو بكر بن أبي خيثمة سمعتُ أبي يقول: "كان يحيى بن سَعِيد يحدث من حديث الحارث ما قال فيه أَبُو إِسْحَاقَ: سمعت الحارث"[3]، وعن أبي نعيم قال: "سمع الحارث من علي عليه السلام أربع أحايث"[4]، وقال شعبة: "لم يسمع أبو إسحاق من الحارث إلا أربعة"[5]، وقال أبو بكر بن عياش: "قل ما سمع أبو إسحاق من الحارث، ثلاثة أحاديث"[6]، وقال: "لم يكن الحارث بأرضاهم، كَانَ غيره أرضى منه، وكانوا يقولون: إنه صاحب كتب كذاب"[7]، وعن إبراهيم: "أنّه اتهم الحارث"[8]، وفي ثقات العجلي زيادة: "في التشيع"[9]، وقال–أي العجلي–: "ما سمع من الحارث –يعني: أبا إسحاق– إلا أربعة أحاديث، وسائر ذلك الكتاب أخذه"[10].

وقال الذهبي: "وقد جاء أن أبا إسحاق سمع من الحارث أحاديث، وباقي ذلك مرسل"[11]، وقال: "شيعي لين الحديث"[12]، وترجم له في التاريخ فقال: "كان فقيهًا فاضلًا من علماء الكوفة"[13]، وقال: إن النسائي مع تعنته في الرجال قد احتج بالحارث"[14]، وقال: "إن النسائي وأرباب السنن احتجوا بالحارث وهو ممن عندي وقفة في الاحتجاج

---

(1) المزي، تهذيب الكمال (248/5).

(2) أحمد، العلل ومعرفة الرجال–رواية عبد الله– (225/3/ رقم4981).

(3) المزي، تهذيب الكمال (248/5).

(4) ابن حبان، المجروحين (222/1).

(5) ابن عدي، الكامل في الضعفاء (449/2).

(6) أحمد، العلل ومعرفة الرجال–رواية عبد الله– (196/2/ رقم1989) (470/2/ رقم3085).

(7) المزي، تهذيب الكمال (247/5).

(8) البخاري، التاريخ الكبير (273/2/ رقم2437).

(9) العجلي، الثقات (103/ رقم233). طبعة دار الباز، وفي طبعة الدار دون الزيادة.

(10) الذهبي، سير أعلام النبلاء (82/5).

(11) المصدر نفسه (5/ 81).

(12) الذهبي، الكاشف (303/1/ رقم859)، وتاريخ الإسلام (625/2).

(13) الذهبي، تاريخ الإسلام (625/2).

(14) المصدر نفسه (625/2).

به"[1]. "وحديث الحارث في السنن الأربعة، والنسائي مع تعنته في الرجال، فقد احتج به وقوى أمره، والجمهور على توهين أمره مع روايتهم لحديثه في الأبواب، فهذا الشعبي يكذبه، ثم يروي عنه. والظاهر أنه كان يكذب في لهجته وحكاياته. وأما في الحديث النبوى فلا، وكان من أوعية العلم"[2].

قال ابن حجر: "لم يحتج به النسائي وإنما أخرج له في السنن حديثًا واحدًا مقرونًا بابن ميسرة وآخر في اليوم والليلة متابعة هذا جميع ما له عنده"[3]، وقال في التقريب: "كذبه الشعبي في رأيه، ورُمي بالرفض، وفي حديثه ضعف، وليس له عند النسائي سوى حديثين"[4]. قلتُ: والصحيح أنَّ له في السنن الكبرى حديثان واحد من طريق عبد الله بن مسعود[5]، والثاني عليّ بن أبي طالب[6].

الخلاصة: قلتُ: صحيح الروايةِ عن عليٍّ بن أبي طالب، ثبتٌ في الفرائض، لا يكذبُ في حديث رسول الله ﷺ ، وممن نفى عنه الكَذِبَ من المعاصرين الشيخ الحويني، حيث قال ألفاظًا عدة مفادها أنّه واهٍ: منها: "ضعيف، ولم يكن بكذّاب في الحديث" و "إن لم يكن كذابًا فهو واهٍ" و "واهي الحديث" إلى أن قال: "والقول في الحارث أنه ضعيف من قبل حفظه"[7].

وأورده الشيخ بكر أبو زيد في طبقات النسابين، وقال: "كان من الأخباريين نسابة، مُضعف لدى أهل الرواية؛ لغلوه في التشيّع"[8].

وطريق الإمام البيهقي فيها يحيى بن أبي أنيسة، وهو ضعيفٌ أيضًا.

الحكم على الحديث:

الحديث في دائرة المقبول؛ لأنَّ الحارث الأعور وإن كان ضعيفًا إلا أنه صحيحٌ في الرواية عن علي بن أبي طالب، ثبتٌ في الفرائض، والعمل على هذا الحديث عند عامة

---

(1) الذهبي، سير أعلام النبلاء (5/ 81).
(2) الذهبي، ميزان الاعتدال (1/ 437).
(3) ابن حجر، تهذيب التهذيب (2/ 147)
(4) المصدر نفسه (146/ رقم1029).
(5) النسائي، السنن الكبرى (232/5/ ح5512).
(6) المصدر نفسه (419/7/ ح8361).
(7) الحويني، نثل النبال (375/1).
(8) بكر أبو زيد، طبقات النسابين (21/ رقم18).

أهل العلم.

قال التِّرمذي: "هذا حديث لا نعرفه إلا من حديث أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي، وقد تكلم بعض أهل العلم في الحارث، والعمل على هذا الحديث عند عامة أهل العلم"[1].

وقال الحاكم: "هذا حديث رواه النَّاس عن أبي إسحاق، والحارث بن عبد الله على الطَّريق؛ لذلك لم يخرجه الشَّيخان، وقد صحت هذه الفتوى عن زيد بن ثابت"[2].

وقال ابن عبد البر: "وهو مشهورٌ ثابتٌ عن عليٍّ"[3].

وقال ابن كثير: "أجمع العلماء من السَّلف والخلف أن الدَّين مُقدم على الوصية، وذلك عند إمعان النَّظر يُفهم من فحوى الآية الكريمة، قال تعالى: ﴿مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ﴾"[4].

وقال ابن حجر: "هذا إسناد ضعيف، لكن قال التِّرمذي: إن العمل عليه عند أهل العلم، وكأن البخاري اعتمد عليه لاعتضاده بالاتفاق على مُقتضاه، وإلا فلم تَجْرِ عادته أن يُورد الضَّعيف في مقام الاحتجاج به"[5].

وقال: "الحارث، وإن كان ضعيفًا، فإن الإجماع مُنعقد على وِفْقَ ما روى"[6].

وأمّا حديث ابن أبي أُنيسة، فقد قال البيهقي: "كذا أتى به يحيى بن أبي أُنَيْسَة، عن أبي إسحاق، عن عاصم، ويحيى ضعيف"[7].

قلتُ: وللحديث شاهد يرتقي به، أخرجه أحمد[8]، وابن ماجه[9]، والبيهقي[10]، من

---

(1) الترمذي، الجامع (4/ 416).

(2) الحاكم، المستدرك على الصحيحين (4/373/ ح7967).

(3) ابن عبد البر، التمهيد (2/83).

(4) ابن كثير، تفسير (2/ 228).

(5) ابن حجر، فتح الباري (5/377).

(6) ابن حجر: التلخيص الحبير (3/ 206).

(7) البيهقي، السنن الكبرى (6/438).

(8) أحمد، المسند (28/463/ ح17227).

(9) ابن ماجه، السنن (2/813/ ح2433).

(10) البيهقي، السنن الكبرى (10/240/ ح20499).

طريق عبد الملك أبي جعفر[1]، عن أبي نَضْرَة[2]، عَنْ سَعْدِ بنِ الْأَطْوَلِ[3] –وهذا لفظ ابن ماجه–: "أَنَّ أَخَاهُ مَاتَ وَتَرَكَ ثَلَاثَمِائَةِ دِرْهَمٍ، وَتَرَكَ عِيَالًا، فَأَرَدْتُ أَنْ أُنْفِقَهَا عَلَى عِيَالِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : "إِنَّ أَخَاكَ مُحْتَبَسٌ بِدَيْنِهِ، فَاقْضِ عَنْهُ"، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ أَدَّيْتُ عَنْهُ إِلَّا دِينَارَيْنِ، ادَّعَتْهُمَا امْرَأَةٌ وَلَيْسَ لَهَا بَيِّنَةٌ، قَالَ: "فَأَعْطِهَا فَإِنَّهَا مُحِقَّةٌ".

قال البُوصيري: "فيه عبد الملك أبو جعفر، وقد ذكره ابن حِبَّان في الثِّقات"[4]، وقال الألباني: "وباقي رجال الإسناد على شرط الشَّيخين"[5].

قلت: أفاد هذا الحديث أنَّ رسول الله ﷺ أمر بوفاء الدَّين وقضائه قَبْل تقسيم المال على الورثة، فهو شاهدٌ قويٌ لحديث الباب. والله تعالى أعلم.

الحديث الثاني: قال الإمام الشَّافعي رحمه الله تعالى: أَمَّا أَحَادِيثُكُمْ، فَإِنَّ سُفْيَانَ بنَ عُيَيْنَةَ أَخْبَرَنَا عَنْ شَبِيبِ بنِ غَرْقَدَةَ[6] أَنَّهُ سَمِعَ الْحَيَّ يُحَدِّثُونَ عَنْ عُرْوَةَ بنِ أَبِي الْجَعْدِ[7]: "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْطَاهُ دِينَارًا يَشْتَرِي لَهُ بِهِ شَاةً، أَوْ أُضْحِيَّةً فَاشْتَرَى لَهُ شَاتَيْنِ فَبَاعَ إِحْدَاهُمَا بِدِينَارٍ وَأَتَاهُ بِشَاةٍ وَدِينَارٍ فَدَعَا لَهُ رَسُولُ اللَّه ﷺ فِي بَيْعِهِ بِالْبَرَكَةِ، فَكَانَ لَوْ اشْتَرَى تُرَابًا لَرَبِحَ فِيهِ"[8].

---

(1) عبد الملك أبو جعفر، البصري، ويقال: مدني، مقبول، من السابعة. ابن حجر، تقريب التهذيب (366/ رقم4232).

(2) المنذر بن مالك بن قُطعة، العبدي، العوقي، البصري، أبو نضرة مشهور بكنيته، ثقة، من الثالثة، مات سنة ثمان، أو تسع ومائة. ابن حجر، تقريب التهذيب (546/ رقم6890).

(3) سعد بن الأطول بن عبد الله بن خالد بن وهب الجهني، صحابي، نزل البصرة، مات سنة أربع وستين. يُنظر: البغوي، معجم الصحابة (36/3)، ابن قانع، معجم الصحابة (255/1).

(4) البوصيري، مجمع الزوائد (129/4/ ح6638).

(5) الألباني، إرواء الغليل (109/6).

(6) شبيب بن غرقدة، ثقة، من الرابعة. ابن حجر، تقريب التهذيب (263/ رقم2743).

(7) عروة بن الجعد ويقال ابن أبي الجعد، واسم أبيه عياض، وكان ابن المديني يقول: من قال ابن الجعد فقد أخطأ، إنما هو عروة ابن أبي الجعد، وكان محمد بن جعفر –غُندر– يهِمُ فيه، فيقول ابن الجعد، صحابي سكن الكوفة، وهو أول قاض بها. ابن عبد البر، الاستيعاب (1065/3/ رقم1802).

(8) الشافعي، الأم (62/5).

نقد الحديث:

قال الإمام الشَّافعي رحمه الله: "ورَوَى هذا الحديث غيرُ سفيان بن عُيينة، عن شَبِيب بن غَرْقَدَة فوصله، ويرويه عن عُروة ابن أبي الجَعْدِ بمثل هذه القصة أو معناها"[1].

قال المُزني: "ترك الشَّافعي هذا المذهب، واحتج بأن حديث البارقي ليس بثابت عنده"[2].

ونقل الأئمة أن الإمام الشَّافعي توقف فيه، فتارة قال: لا يصح، وهذه رواية المزني عنه، وتارة أخرى قال: إن صح الحديث قلت به، وهذه رواية البويطي[3].

تخريج الحديث:

أخرجه الشَّافعي[4].

وأخرجه الحميدي[5].

وأخرجه البخاري[6] من طريق علي بن المديني[7].

---

(1) المصدر نفسه (62/5).

(2) البيهقي، معرفة السنن والآثار (327/8/ ح12084). قلتُ: قصد المزني بقوله: "ترك الشافعي هذا المذهب" ما أشار إليه البيهقي من أحاديث سبقت هذه العبارة، تدلُّ بمجموعها أن من باع مال أحد بغير إذن صاحبه فهو موقوفٌ –أي لا يُحكمُ بصحته أو فساده– فإن رضي مالكه به حُكم بصحته، وإن لم يرض حُكم بفساده.
وقال البيهقي في السنن الصغير (2/ 318/ ح2153): "وروينا عن ابن عمر: أنه سُئل عن رجل استبضع بضاعة فخالف فيها، فقال ابن عمر: "هو ضامن وإن ربح فالربح لصاحب المال"، قال: وكان الشافعي رضي الله عنه في القديم يذهب إلى هذا ثم رجع، وقال: إن اشترى شيئًا بعينه فالشراء باطل، وإن اشتراه في ذمته، ثم نقد الثمن من المال، فالشراء له والربح له وهو ضامن للمال، وزعم أن حديث البارقي ليس بثابت عنده ..."، وقال في السنن الكبرى (187/6/ح11620): "ذلك لما في إسناده من الإرسال، وهو أن شبيب بن غرقدة لم يسمعه من عروة البارقي، إنما سمعه من الحي يخبرونه عنه".

(3) يُنظر: المجموع شرح المهذب (259/9)، وفتح الباري (634/6).

(4) الشافعي، المسند –ترتيب سنجر– (204/3/ ح1459).

(5) الحميدي، المسند (92/2/ ح866).

(6) البخاري، الصحيح (207/4/ ح3642). بلفظ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ "أَعْطَاهُ دِينَارًا يَشْتَرِي لَهُ بِهِ شَاةً، فَاشْتَرَى لَهُ بِهِ شَاتَيْنِ، فَبَاعَ إِحْدَاهُمَا بِدِينَارٍ، وَجَاءَهُ بِدِينَارٍ وَشَاةٍ، فَدَعَا لَهُ بِالْبَرَكَةِ فِي بَيْعِهِ، وَكَانَ لَوِ اشْتَرَى التُّرَابَ لَرَبِحَ فِيهِ".

(7) سبقت ترجمته، ثقة ثبت إمام، أعلم أهل عصره بالحديث وعلله، حتى قال البخاري: "ما استصغرت نفسي إلا عند علي بن المديني"، وقال فيه شيخه ابن عيينة: "كنت أتعلم منه أكثر مما يتعلم مني"، وقال النسائي: "كأن الله خلقه للحديث"..

وأخرجه أبو داود[1] من طريق مسدد[2].

وأخرجه البيهقي[3] من طريق سعدان بن نصر[4]؛ خمستهم (الشافعي، والحميدي، وابن المديني، ومسدد، وسعد) عن سفيان بن عيينة عن شبيب عن الحيِّ عن عروة.

وخالف ابن أبي شيبة[5] فأخرجه، ومن طريقه ابن ماجه[6] من طريق سفيان عن شبيب عن عروة البارقي.

وأخرجه عبد الرَّزاق[7]، عن الحسن بن عمارة[8]، عن شبيب وابن عرفة[9]، عن عروة البارقي.

قال سفيان بن عيينة فيما نقله الحميدي[10]، وذكره البخاري[11]: وكان الحسن بن عمارة سمعته يحدثه، فقال فيه: سمعت شبيبا، يقول: سمعت عروة، فلما سألت شبيبا، قال: لم أسمعه من عروة، حدثنيه الحي عن عروة.

---

(1) أبو داود، السنن (256/3/ ح3384).

(2) سبقت ترجمته، ثقة حافظ، يقال إنه أول من صنف المسند بالبصرة.

(3) البيهقي، السنن الكبرى (185/6/ ح11613).

(4) سعدان بن نصر بن منصور، أبو عثمان الثقفي، البغدادي، قال ابن أبي حاتم ووالده في الجرح والتعديل (291/4/ رقم1256): "صدوق"، وذكره ابن حبان في الثقات (305/8)، وقال الدارقطني في سؤالات السلمي له (179/ رقم150) : "ثقة مأمون"، وقال مسلمة بن القاسم –الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة (456/4/ رقم4359) قال الذهبي في بداية الترجمة له في السير (59/10/ رقم2113): "الشيخ العالم المحدث الصدوق".
الخلاصة: قلتُ: صدوق.

(5) ابن أبي شيبة، المصنف (303/7/ ح36293).

(6) ابن ماجه، السنن (803/2/ ح2402).

(7) عبد الرزاق، المصنف (189/8/ ح14831). بلفظ: "أَرْسَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِدِينَارٍ أَشْتَرِي لَهُ أُضْحِيَةً، ثُمَّ لَقِيَنِي إِنْسَانٌ، فَبِعْتُهَا إِيَّاهُ بِدِينَارَيْنِ، ثُمَّ اشْتَرَيْتُ لَهُ أُخْرَى بِدِينَارٍ، فَأَتَيْتُهُ بِهَا، وَبَالدِّينَارِ، وَأَخْبَرْتُهُ بِالَّذِي صَنَعْتُ، فَدَعَا لِي وَبَارَكَ فِي صَفْقِ يَمِينِي".

(8) الحسن بن عمارة البجلي مولاهم، أبو محمد الكوفي، قاضي بغداد، متروك، من السابعة، مات سنة ثلاث وخمسين. ابن حجر، تقريب التهذيب (162/ رقم1264).

(9) الحسن بن عرفة بن يزيد العبدي، أبو علي البغدادي، صدوق، من العاشرة، مات سنة سبع وخمسين، وقد جاز المائة. ابن حجر، تقريب التهذيب (162/ رقم1255).

(10) الحميدي، المسند (92/2).

(11) البخاري، الصحيح (207/4).

وأخرجه أحمد[1] وأبو داود[2]، وابن ماجه[3] والترمذي بإثر[4]، والطبراني[5]، والدَّارقطني[6]، والبيهقي[7] من طريق سعيد بن زيد[8].

وأخرجه التِّرمذي[9] من طريق هارون الأعور[10]؛ كلاهما (سعيد بن زيد، وهارون الأعور) عن الزُّبير بن الخريت[11] عن أبي لبيد[12] عن عروة البارقي.

---

(1) أحمد، المسند (19362/106/32). بلفظ: قَالَ: عَرَضَ لِلنَّبِيِّ ﷺ جَلَبٌ، فَأَعْطَانِي دِينَارًا وَقَالَ: "أَيْ عُرْوَةُ، ائْتِ الْجَلَبَ، فَاشْتَرِ لَنَا شَاةً"، فَأَتَيْتُ الْجَلَبَ، فَسَاوَمْتُ صَاحِبَهُ، فَاشْتَرَيْتُ مِنْهُ شَاتَيْنِ بِدِينَارٍ، فَجِئْتُ أَسُوقُهُمَا، أَوْ قَالَ: أَقُودُهُمَا، فَلَقِيَنِي رَجُلٌ، فَسَاوَمَنِي، فَأَبِيعُهُ شَاةً بِدِينَارٍ، فَجِئْتُ بِالدِّينَارِ، وَجِئْتُهُ بِالشَّاةِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا دِينَارُكُمْ، وَهَذِهِ شَاتُكُمْ. قَالَ: "وَصَنَعْتَ كَيْفَ؟" قَالَ: فَحَدَّثْتُهُ الْحَدِيثَ، فَقَالَ: "اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُ فِي صَفْقَةِ يَمِينِهِ".

(2) أبو داود، السنن (267/5/ ح3385).

(3) ابن ماجه، السنن (480/3/ ح2402).

(4) الترمذي، الجامع (511/3). بإثر الحديث من طريق سفيان.

(5) الطبراني، المعجم الكبير (160/17/ ح421). بلفظ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى جلبا، فَأَعْطَاهُ دِينَارًا فَقَالَ: "اشْتَرِ لَنَا شَاةً" فَانْطَلَقَ فَاشْتَرَى شَاتَيْنِ بِدِينَارٍ، فَلَقِيَهُ رَجُلٌ فَبَاعَهُ شَاةً بِدِينَارٍ، ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِدِينَارٍ وَشَاةٍ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : "بَارَكَ اللهُ لَكَ فِي صَفْقَةِ يَمِينِكَ".

(6) الدارقطني، السنن (392/3/ ح2824-2825). بمثله.

(7) البيهقي، السنن الكبرى (186/6/ ح11617).

(8) سعيد بن زيد بن درهم الأزدي الجهضمي، أبو الحسن البصري، أخو حماد، صدوق له أوهام، من السابعة، مات سنة سبع وستين. ابن حجر، تقريب التهذيب (236/ رقم2312).

(9) الترمذي، الجامع (551/3/ ح1258). بلفظ: قَالَ: دَفَعَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دِينَارًا لِأَشْتَرِيَ لَهُ شَاةً، فَاشْتَرَيْتُ لَهُ شَاتَيْنِ، فَبِعْتُ إِحْدَاهُمَا بِدِينَارٍ، وَجِئْتُ بِالشَّاةِ وَالدِّينَارِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَذَكَرَ لَهُ مَا كَانَ مِنْ أَمْرِهِ، فَقَالَ لَهُ: "بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي صَفْقَةِ يَمِينِكَ".

(10) هارون بن موسى الأزدي العتكي مولاهم، الأعور، النحوي البصري، ثقة مقرئ إلا أنه رمي بالقدر، من السابعة. ابن حجر، تقريب التهذيب (569/ رقم7246).

(11) الزبير بن الخرِّيت البصري، ثقة من الخامسة. ابن حجر، تقريب التهذيب (214/ رقم1993).

(12) أبو لبيد لمازة بن زبَّار الجهضمي، وثقه ابن سعد في الطبقات الكبير (212/9/ رقم3921)، وخليل بن أيبك في الوافي بالوفيات (304/24/ رقم26)، وقال حرب بن إسماعيل في مسائله عن الإمام أحمد (1240/3): ""كان يرى القدر، صالح الحديث"، وقال في موضع آخر من الكتاب (1249/3): ""سمعته يُثني عليه ثناءً حسنًا"، وذكره ابن حبان في الثقات (345/5)، وقال الذَّهبي في الكاشف (151/2/ رقم4689): "فيه نَصبٌ وثِق"، وقال ابن حجر في التقريب(464/ رقم5681): "صدوق ناصبي".

=

وأخرجه ابن أبي شيبة[1] وأبو داود[2]، والطَّبراني[3] والدَّارقطني[4]، والبيهقي[5] من طريق الثَّوري عن أبي حصين[6]عن شيخ من أهل المدينة عن حكيم.

وأخرجه التِّرمذي[7]، والطبراني[8]، والأصبهاني[9] من طريق أبي بكر بن عياش[10]

الخلاصة: قلتُ: إن كان وقع في أحدٍ من صحابة رسول الله ﷺ فلا يُقبلُ حديثه؛ ففي تاريخ دمشق (306/50) عن الزبير بن الخريت، قال: قيل لأبي لبيد: أتحب عليًا؟ قال: كيف أحب رجلاً قتل من قومي حين كانت الشمس من هاهنا إلى أن صارت من هاهنا ألفين وخمسمائة، وفي رواية: ستة آلاف. وقيل أنه كان يشتم علي بن أبي طالب. وقال ابنُ محرز في التاريخ (145/1/ رقم790): سمعتُ يحيى بن معين وذَكر أبا لبيد، فقال: قال لي وهب: كان شتَّامًا، فقال ابن معين: لا رحمه الله، ولا صلى عليه إن كان شتمَ عليًا أو أحدًا من أصحاب النبي ﷺ. وإن لم يقع في ذلك فالراجح عندي توثيقه. والله أعلم.

(1) ابن أبي شيبة، المصنف (303/7/ ح36294).

(2) أبو داود، السنن (256/3/ ح3386). بلفظ: "إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ مَعَهُ بِدِينَارٍ يَشْتَرِي لَهُ أُضْحِيَّةً، فَاشْتَرَاهَا بِدِينَارٍ، وَبَاعَهَا بِدِينَارَيْنِ، فَرَجَعَ فَاشْتَرَى لَهُ أُضْحِيَّةً بِدِينَارٍ، وَجَاءَ بِدِينَارٍ، إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَتَصَدَّقَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ وَدَعَا لَهُ أَنْ يُبَارَكَ لَهُ فِي تِجَارَتِهِ"

(3) الطبراني، المعجم الكبير (205/3/ ح3134).

(4) الدارقطني، السنن (392/3/ ح2823). بلفظ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْطَاهُ دِينَارًا يَشْتَرِي بِهِ أُضْحِيَّةً ، فَاشْتَرَى أُضْحِيَّةً بِدِينَارٍ فَبَاعَهَا بِدِينَارَيْنِ، ثُمَّ اشْتَرَى أُضْحِيَّةً بِدِينَارٍ وَجَاءَهُ بِدِينَارٍ وَأُضْحِيَّةٍ، "فَتَصَدَّقَ النَّبِيُّ ﷺ بِالدِّينَارِ وَدَعَا لَهُ بِالْبَرَكَةِ".

(5) البيهقي، السنن الكبرى (186/6/ ح11618).

(6) سبقت ترجمته، ثقة ثبت سُني، وربما دلس.

(7) الترمذي، الجامع (459/2/ ح257). بلفظ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَعَثَ حَكِيمَ بنَ حِزَامٍ يَشْتَرِي لَهُ أُضْحِيَّةً بِدِينَارٍ، فَاشْتَرَى أُضْحِيَّةً، فَأَرْبِحَ فِيهَا دِينَارًا، فَاشْتَرَى أُخْرَى مَكَانَهَا، فَجَاءَ بِالأُضْحِيَّةِ وَالدِّينَارِ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ: ضَحِّ بِالشَّاةِ، وَتَصَدَّقْ بِالدِّينَارِ.

(8) الطبراني، المعجم الكبير (205/3/ ح3133).

(9) الأصبهاني، حلية الأولياء (67/5).

(10) أبو بكر بن عياش بن سالم الأسدي، الكوفي، المقرئ، الحناط، مشهور بكنيته، والأصح أنها اسمه، وقيل: اسمه محمد أو عبد الله أو سالم أو شعبة أو رؤبة أو مسلم أو خداش أو مطرف أو حماد أو حبيب عشرة أقوال، ثقة عابد إلا أنه لما كبر ساء حفظه، وكتابه صحيح، من السابعة، مات سنة أربع وتسعين، وقيل: قبل ذلك بسنة أو سنتين، وقد قارب المائة، وروايته في مقدمة مسلم. ابن حجر، تقريب التهذيب (624/ رقم7985).

عن أبي حصين عن حبيب بن ثابت عن حكيم.

دراسة رواة الحديث:

رواة سند الشَّافعي ثقات؛ إلا أنَّ لفظة الحيِّ تحملُ معنى الجهالة عند بعضِ أهل العلم.

الحكم على الحديث:

أخرجه البخاري في الصَّحيح؛ واختلف فيه أهل العلم بين مصححٍ ومضعف.

أولًا: المصححون:

قال أحمد بن حنبل: "وإنما ضُعِّفَ حديث البارقي؛ لأن شبيب بن غرقدة رواه عن الحي، وفيهم غير معروفين"[1].

قال صاحب الكافي بعد عرضِه للمسألة في كتاب الوكالة: "ظاهرُ كلام أحمد صحته؛ لحديث عُروة"[2].

وقال ابن عبد البر: "هذا حديث جيد، وفيه ثُبوت صحة مُلْكِ النَّبي عليه السَّلام للشَّاتين، ولولا ذلك ما أخذ منه الدِّينار، ولا أمضى له البيع"[3].

وقال النَّووي: "إسناد التِّرمذي صحيح، وإسناد الآخرين حسن، فهو حديث صحيح"[4].

وقال ابن عبد الهادي: "حديثٌ صحيح، ولا عبرة بقول من تكلمَ فيه"[5].

وقال ابن حجر: "الصَّواب أنه مُتصل في إسناده مبهم"[6].

ثانيًا: المضعفون:

قال الخطابي: "هذا الحديث مما يَحتج به أصحاب الرَّأي؛ لأنهم يُجيزون بيع مال زيد من عمرو بغير إذن منه أو توكيل، ويتوقف البيع على إجازة المالك، فإذا أجازه صَحَّ، إلاَّ أنهم لم يُجيزوا الشِّراء بغير إذنه، وأجاز مالك بن أنس الشِّراء والبيع معًا، وكان

---

(1) البيهقي، معرفة السنن والآثار (327/8).

(2) ابن قدامة، الكافي في فقه الإمام أحمد (140/2).

(3) ابن عبد البر، التمهيد (108/2).

(4) النووي، المجموع شرح المهذب (262/9).

(5) ابن عبد الهادي، تنقيح التحقيق (153/4/ح2488).

(6) ابن حجر، التلخيص الحبير (10/3).

الشَّافعي لا يُجيز شيئًا من ذلك؛ لأنه غرر لا يدري هل يُجيزه أم لا ... غير أن الخبرين معًا غير متصلين؛ لأن في أحدهما وهو خبر حَكِيم بن حِزَام رجلًا مجهولاً لا يُدرى من هو؟!، وفي خبر عُروة أن الحَيَّ حَدَّثُوه وما كان هذا سبيله من الرِّواية لم تقم به الحجة"[1].

وقال ابنُ حزم: "وأما حديث عُروة فأحد طريقيه عن سعيد بن زيد أخي حمَّاد بن زيد وهو ضعيف، وفيه أيضا أبو لَبِيد وهو لِمَازَة بن زبار وليس بمعروف العدالة، والطَّريق الأخرى مُعْتَلَّة وإن كان ظاهرها الصِّحة، وهي أن شَبِيب بن غَرْقَدَة لم يسمعه من عُروة، كما روينا من طريق أبي داود السِّجِسْتَانِي قال: أنا مُسَدَّد أنا سفيان بن عُيينة، عن شَبِيب بن غَرْقَدَة، حدثني الحَيُّ، عن عُروة –يعني ابن الجَعْد البَارِقِي– قال: "أعطاه النَّبي ﷺ دينارًا ليشتري له أضحية أو شاة فاشترى اثنتين فباع إحداهما بدينار فأتاه بشاة ودينار فدعا له بالبركة"، فحصل منقطعًا فبطل الاحتجاج به"[2].

وقال البيهقي: "في هذا الحديث انقطاع، وكان الحسن بن عُمارة يرويه، ويقول فيه: سمعت شَبيبًا، يقول: سمعت عُروة، وهو وَهم منه؛ لم يسمعه شَبيب من عُروة، ورواه سعيد بن زيد، وليس بالقوي، عن الزُّبير بن الخِرِيت، عن أبي لَبِيد، عن عُروة"[3]، وقال في موضع آخر: "مُرْسَل"[4]، وكذا قال الرَّافعى: "هو مُرْسَل"[5].

وقال ابن القطان الفاسي رَدًا على عبد الحق الإشبيلي في قوله: "أخرجه البخاري"[6]: "يجب أن تعرِف أنَّ نسبة الخبر إلى البخاري كما يُنسب إليه ما يُخرِّج من صحيح الحديث خطأ، فإنِّه رحِمه الله قد يُعلِّق ما ليس من شرطه إثر التَّراجم، وقد يُترجم بألفاظ أحاديث غير صحيحة، ويُورد الأحاديث مُرسلة، فلا ينبغي أن يُعتقد في هذه كلها أنَّ مذهبه صِحتُها، بل ليس ذلك بمذهب، إلا فيما يُورده بإسناده موصولًا، على نَحوِ ما عُرِف من شرطِه.

---

(1) الخطابي، معالم السنن (90/3)

(2) ابن حزم، المحلى بالآثار (355/7).

(3) البيهقي، السنن الصغير (317/2).

(4) البيهقي، السنن الكبرى (187/6/ ح11620).

(5) النووي، المجموع شرح المهذب (14/ 95)

(6) الإشبيلي، الأحكام الصغرى (688/2).

ولم يُعرف من مذهبه تصحيح حديثٍ في إسناده من لم يُسَّم، كهذا الحديث، بل يكون عنده بِحُكْمِ المُرسل، فإنَّ الحيَّ الذي حدث شَبِيبًا لا يُعرفون، ولا بد أنهم مَحْصُورون في عَدَدٍ، وتُوهُّمُ أنَّ العدد الذي حدَّثَه عدد يحصل بخبرهم التَّواتر بحيث لا يُوضع فيهم النَّظر بالجرح والتَّعديل يكون خطأ، فإذن الحديث هكذا مُنقطع؛ لإبهام الواسطة بين شَبِيب وعُروة، والمتصل منه هو ما في آخره من ذكر الخيل، وأنها معقودٌ في نواصيها الخير إلى يومِ القيامة، ولذلك أتبعه الأحاديث بذلك من رواية ابن عمر، وأنس، وأبي هريرة، وكلها في الخيل"[1].

وقال الزَّيلعي: "وفات ابنُ القطان شيءٌ آخر، وهو أَنَّ عبد الحق في كتاب الجمع بين الصَّحيحين فرَّق الحديث شطرين، فذكر فصل الخيلِ في الجهاد وعزاه للصَّحيحين، وذكر فصل الشَّاة في كتابِ المناقب وجعله من مفردات البخاري، وهذا أيضًا خطأ منه؛ لأنّه يُوهِمُ أنَّ فصل الشَّاة على شرطِه، وليس كذلك، بل كان من الواجِب أن لا يذكره بالكلية، أو يذكره في كتاب التَّعاليق"[2].

أجاب ابن حجر على ابن القطان فقال: "زَعَم ابن القطان أن البخاري لم يُرد بسياق هذا الحديث إلا حديث الخيل، ولم يُرد حديث الشَّاة، وبالغ في الرَّد على من زَعَم أن البخاري أخرج حديث الشَّاة مُحتجًا به؛ لأنه ليس على شرطه؛ لإبهام الواسطة فيه بين شَبِيب وعُروة، وهو كما قال، لكن ليس في ذلك ما يمنع تخريجه، ولا ما يحطه عن شرطه؛ لأن الحَيَّ يمتنع في العادة تواطؤهم على الكذب، ويُضاف إلى ذلك ورود الحديث من الطَّريق التي هي الشَّاهد لصحة الحديث؛ ولأن المقصود منه الذي يدخل في علامات النُّبوة دُعاء النَّبي ﷺ لعروة، فاستُجيب له، حتى كان لو اشترى التُّراب لرَبِح فيه"[3].

وقال المُنذري: "فأما تخريج البخاري له في صدر حديث: "الخير معقود بنواصي الخيل" فيحتمل أنه سمعه من علي بن المديني على التَّمام، فحدَّث به كما سمعه، وذكر فيه إنكار شَبيب بن غَرْقَدَة سماعه من عروة حديث شراء الشَّاة، وإنما سمعه من الحَيِّ عن عروة، وإنما سمع من عروة قوله ﷺ : "الخير معقود بنواصي الخيل".

ويشبه أن الحديث في الشِّراء لو كان على شرطه لأخرجه في كتاب البيوع، وكتاب الوكالة، كما جرت عادته في الحديث الذي يشتمل على أحكام أن يذكره في الأبواب التي تصلح له، ولم يخرجه إلا في هذا الموضع، وذكر بعده حديث "الخيل" من رواية عبد اللَّه

---

(1) ابن القطان، بيان الوهم والإيهام (164/5).

(2) الزيلعي، نصب الراية (92/4).

(3) ابن حجر، فتح الباري (635/6).

بن عمر[1]، وأنس بن مالك[2]، وأبي هريرة[3]، فدلَّ ذلك على أن مراده حديث: "الخيل" فقط، إذ هو على شرطه.

وقد أخرج مسلم[4] حديث شَبيب بن غَرْقَدَة عن عروة، مقتصرًا على ذكر الخيل، ولم يذكر حديث الشَّاة.

وقد أخرج التِّرمذي حديث شراء الشَّاة من رواية أبي لَبيد عن عروة، وهو من هذه الطَّريق حسن. واللَّه عز وجل أعلم"[5].

قلتُ: وأمَّا قولُ المنذري أنَّ البخاري يُخرِّج الحديث الذي على شرطه في الباب الذي يتعلق به، فليس هذا عنده على اللزومِ والدَّوام، قال ابن حجر: "وفي كلام المُنذري نظر؛ لأنّه لم يطرِّد له عملٌ في ذلك، فقد يكون الحديث على شرطه ويعارضُه عنده ما هو أولى بالعمل به من حديث آخر فلا يخرج ذلك الحديث في بابه، ويخرجه في باب آخر أخفى؛ لينبه بذلك على أنه صحيح، إلا أن ما دلَّ ظاهره عليه غير معمول به عنده. والله أعلم"[6].

وذكر ابن الملقن أسانيد أصحاب السُّنن ثم قال: "أسانيدهم جِياد، وإسناد التِّرمذي على شرط الشَّيخين إلى أبي لَبِيد الرَّاوي عن عروة ... إلى أنْ قال: وأخرج الشَّافعي حديث عروة البارقي مرسلًا ... وذكر الحديث، ثم قال: وأخرجه البخاري في صحيحه ... وذكر الحديث ... ثم قال: ونلخص من حديث عروة هذا في الشَّاة أنّه مرسلٌ لجهالةِ الحيِّ، ولهذا لم يحتج به الشَّافعي في بيع الفضولين، بل قال: إنْ صحّ قلتُ به، كما حكاه البيهقي، وقال البُويطي: إن صحّ حديث عروة فكل من باع أو أعتق ثم رضي فالبيع والعتق جائز، وحكى المُزني عن الشَّافعي أنّه حديث ليس بثابتٍ عنده، قال البيهقي: وإنّما ضعّف حديث عروة هذا؛ لأنَّ شبيب بن غرقدة رواه عن الحي وهم غير معروفين، وقال في موضعٍ آخر: إنما قال الشَّافعي هذا لما في إسناده من الإرسال، وهو أنّ شبيب بن غرقدة لم يسمعه من عروة البارقي، إنما سمعه من الحي يخبرونه عنه.

---

(1) البخاري، الصحيح (207/4/ ح3644).

(2) المصدر نفسه (208/4/ ح3645).

(3) المصدر نفسه (208/4/ ح3646).

(4) مسلم، الصحيح (1493/3/ ح1873).

(5) المنذري، مختصر سنن أبي داود (455/2).

(6) ابن حجر، فتح الباري (635/6).

وقال في موضعٍ آخر: الحي الذي أخبر شبيب بن غرقدة عن عروة البارقي لا نعرفهم، وليس هذا من شرط أصحاب الحديث في قبول الأخبار،...[1]. ولخصَّ الحكم في التحفة[2]، والخلاصة[3]، فقال–وهذا لفظ التحفة–: رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه بإسناد صحيح، ورواه البخاري في صحيحه مرسلًا، ووهم ابن حزم في إعلاله.

الخلاصة: في قوله "سمعت الحي" ما يقتضي أن يكون سمعه من جماعة أقلهم ثلاثة،...وأما قول الخطابي والبيهقي وغيرهما أنه غير متصل؛ لأن الحي لم يسم أحد منهم فهو على طريقة بعض أهل الحديث يسمون ما في إسناده مبهم مرسلًا أو منقطعًا والتحقيق إذا وقع التصريح بالسماع أنه متصل في إسناده مبهم إذ لا فرق فيما يتعلق بالاتصال والانقطاع بين رواية المجهول والمعروف فالمبهم نظير المجهول في ذلك، ومع ذلك فلا يقال في إسناد صرح كل من فيه بالسماع من شيخه إنه منقطع، وإن كانوا أو بعضهم غير معروف،...

قوله قال: أي الحسن سمعه شبيب من عروة فأتيته القائل سفيان والضمير لشبيب وأراد البخاري بذلك بيان ضعف رواية الحسن بن عمارة وأن شبيبًا لم يسمع الخبر من عروة، وإنما سمعه من الحي ولم يسمعه عن عروة،...وله شاهد من حديث حكيم بن حزام، وقد أخرجه بن ماجه عن أبي بكر بن أبي شيبة عن سفيان عن شبيب عن عروة ولم يذكر بينهما أحدًا، ورواية علي بن عبد الله وهو بن المديني شيخ البخاري فيه تدل على أنه وقعت في هذه الرواية تسوية وقد وافق عليًا على إدخاله الواسطة بين شبيب وعروة أحمد والحميدي في مسنديهما وكذا مسدد عند أبي داود وابن أبي عمر والعباس بن الوليد عند الإسماعيلي[4] وهذا هو المعتمد...[5].

وأمّا حديث حكيم ضعيفٌ يرتقي إلى الحسن لغيره بالحديث السابق، قال ابن حزم: أما حديث حكيم فعن رجل لم يسم، ولا يُدرى من هو من الناس، والحجة في دين الله

---

(1) ابن الملقن، البدر المنير (453/6). قلتُ: وفي متن الكتاب الراوي عن عقبة، وهذا غير صحيح. والله أعلم.

(2) ابن الملقن، تحفة المحتاج من أدلة المنهاج (207/2/ح1185).

(3) ابن الملقن، خلاصة البدر المنير (51/2).

(4) بعد البحث اتضح لي أن الكتاب في عدادِ المفقود، والله المستعان.

(5) يُنظر: ابن حجر، فتح الباري (635/6).

تعالى لا تقوم بمثل هذا[1]. والله تعالى أعلم.

الحديث الثالث: قال الإمام الشَّافعي رحمه الله تعالى: أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بنُ سَالِمٍ[2]، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بنِ يَزِيدَ الخوزي[3][4]، عَنْ مُحَمَّدِ بنِ عَبَّادِ بنِ جَعْفَر[5]، قَالَ: قَعَدْنَا إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بنِ عُمَرَ فَسَمِعْته يَقُولُ: "سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: مَا الْحَاجُّ؟ فَقَالَ: "الشَّعِثُ[6] التَّفِلُ[7]"، فَقَامَ آخَرُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْحَجِّ أَفْضَلُ؟ قَالَ: "الْعَجُّ[8] وَالثَّجُّ[9]"، فَقَامَ آخَرُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا السَّبِيلُ؟ فَقَالَ: "زَادٌ وَرَاحِلَةٌ"[10].

---

(1) ابن حزم، المحلى بالآثار (7/ 355).

(2) سبقت ترجمته، صدوقٌ يهم، وكان مرجئًا.

(3) الخوزي: نسبة إلى موضعين، أحدهما إلى خوزستان، وهي كور الأهواز، ويقال لها بلاد الخوز والنسبة إليها خوزي، والثاني: إلى شعب الخوز وهي محلة بمكة. وصاحبنا هذا من أهل مكة، مولى لعمر بن عبد العزيز، كان ينزل شعب الخوز بمكة فنُسِبَ إليهم، ولم يكن منهم. السمعاني، الأنساب (229/5).

(4) إبراهيم بن يزيد الخُوزي، أبو إسماعيل المكي، مولى بني أمية، متروك الحديث، من السابعة، مات سنة إحدى وخمسين. ابن حجر، تقريب التهذيب (95/ رقم272).

(5) محمد بن عباد بن جعفر بن رفاعة بن أمية بن عابد بن عبد الله بن عمر بن مخزوم، المخزومي، المكي، ثقة، من الثالثة. ابن حجر، تقريب التهذيب (486/ رقم5992).

(6) شعث: الشين والعين والثاء أصل يدل على انتشار في الشيء. يقولون: لم الله شعثكم، وجمع شعثكم. أي ما تفرق من أمركم، والشعث شعث رأس السواك والوتد. ويسمون الوتد أشعث لذلك، والمراد هنا: البعيد العهد بالغسل وتسريح الشعر. يُنظر: ابن فارس، مقاييس اللغة (193/3)، ابن الأثير، الشافعي في شرح المسند (266/3).

(7) تفل: التاء والفاء واللام أصل واحد، وهو خبث الشيء وكراهته. فالتفل الريح الخبيثة. والمراد هنا: الذ ليس بمتطيب يُنظر: ابن فارس، مقاييس اللغة (349/1)، ابن الأثير، الشافعي في شرح المسند (266/3).

(8) عجَّ: العين والجيم أصل واحد صحيح يدل على ارتفاع في شيء، من صوت أو غبار وما أشبه ذلك. من ذلك العج: رفع الصوت. يقال: عج القوم يعجون عجًا وعجيجًا وعجوا بالدعاء، إذا رفعوا أصواتهم. ابن فارس، مقاييس اللغة (27/4).

(9) ثج: الثاء والجيم أصل واحد، وهو صب الشيء. يقال ثج الماء إذا صبه؛ وماء ثجاج أي صباب. قال الله تعالى: ﴿وأنزلنا من المعصرات ماء ثجاجا﴾ [النبأ: 14] ، يقال اكتظ الوادي بثجيج الماء، إذا بلغ ضريريه. ابن فارس، مقاييس اللغة (367/1).

(10) الشافعي، الأم (289/2).

نقد الحديث:

قال الإمام الشَّافعي رحمه الله تعالى: "وقد رُوي أحاديث عن النَّبي ﷺ تدل على أنه لا يجب المشي على أحد إلى الحج وإن أطاقه، غير أن منها منقطعة، ومنها ما يمتنع أهل العلم بالحديث من تثبيته"[1].

قال البيهقي بعد ذكر الحديث: "هذا الذي عنى الشَّافعي بقوله منها ما يمتنع أهل العلم من تثبيته وإنما امتنعوا منه؛ لأن الحديث يُعرف بإبراهيم بن يزيد الخوزي، وقد ضعفه أهل العلم بالحديث[2]، يحيى بن معين وغيره، وروي من أوجه أُخر كلها ضعيفة"[3].

تخريج الحديث:

أخرجه الشافعي[4]، من طريق سعيد بن سالم.

وأخرجه ابن أبي شيبة[5]، وابن ماجه[6] من طريق وكيع[7].

وأخرجه الترمذي[8] من طريق عبد الرزاق[9].

---

(1) الشافعي، الأم (289/2).

(2) البيهقي، السنن الكبرى (540/4/ ح8637).

(3) البيهقي، معرفة السنن والآثار (18/7/ ح9162).

(4) الشافعي، المسند–ترتيب سنجر– (171/2/ ح754). دون لفظة "مَا الْحَاجُّ؟ فَقَالَ الشَّعِثُ التَّفِلُ"، وهي موجودةٌ في ترتيب السندي (284/1/ ح744).

(5) ابن أبي شيبة، المصنف (373/3/ ح15056) (432/3/ ح15703). بلفظ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : "أَفْضَلُ الْحَجِّ: الْعَجُّ وَالثَّجُّ".

والثاني بلفظ: عَنِ ابنِ عُمَرَ قَالَ: قَامَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا يُوجِبُ الْحَجَّ؟ قَالَ: "زَادٌ وَرَاحِلَةٌ" قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَا الْحَاجُّ؟ قَالَ: "الشَّعِثُ التَّفِلُ"، قَالَ: فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَا أَفْضَلُ الْحَجِّ؟ قَالَ: "الْعَجُّ وَالثَّجُّ".

(6) ابن ماجه، السنن (967/2/ح2896). بلفظ: عَنِ ابنِ عُمَرَ، قَالَ: قَامَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا يُوجِبُ الْحَجَّ؟ قَالَ: "الزَّادُ وَالرَّاحِلَةُ" قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَا الْحَاجُّ؟ قَالَ: "الشَّعِثُ، التَّفِلُ" وَقَامَ آخَرُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْحَجُّ؟ قَالَ: "الْعَجُّ، وَالثَّجُّ".

(7) سبقت ترجمته، ثقة حافظ عابد.

(8) الترمذي، الجامع (75/5/ ح2998).

(9) عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري مولاهم، أبو بكر الصنعاني، ثقة حافظ، مصنف شهير، عمي في آخر عمره فتغير، وكان يتشيع، من التاسعة، مات سنة إحدى عشرة، وله خمس وثمانون. ابن حجر، تقريب التهذيب (354/ رقم4064).

وأخرجه الطبراني[1]، والدارقطني[2]، والبيهقي[3] من طريق سفيان الثوري[4].

وأخرجه البيهقي[5] من طريق عيسى بن يونس[6]؛ (سعيد بن سالم، ووكيع وعبد الرزاق، وسفيان، وعيسى بن يونس) عن إبراهيم بن يزيد.

وأخرجه الدارقطني[7] من طريق جرير بن حازم[8].

وأخرجه ابن عدي[9]، وذكره الدارقطني[10] من طريق محمد بن عبد الله بن عبيد الليثي[11]؛ ثلاثتهم (إبراهيم بن يزيد، وجرير بن حازم، ومحمد بن عبد الله) عن محمد بن

---

(1) الطبراني، المعجم الأوسط (190/5/ ح5041).

(2) الدارقطني، السنن (217/3/ ح2421).

(3) البيهقي، السنن الكبرى (93/5/ ح9110).

(4) سبقت ترجمته، ثقةٌ حافظ، فقيهٌ عابد، إمامٌ حجة.

(5) البيهقي، السنن الكبرى (93/5/ ح9110).

(6) سبقت ترجمته، ثقة مأمون.

(7) الدارقطني، السنن (218/3/ ح2423). بلفظ: قَالَ: قَدِمَ عَلَيْنَا عَبْدُ اللَّهِ بنُ عُمَرَ فَحَدَّثَنَا أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا السَّبِيلُ إِلَى الْحَجِّ؟ ، قَالَ: "الزَّادُ وَالرَّاحِلَةُ".

(8) سبقت ترجمته، ثقة، لكِنْ في حديثِه عن قَتَادة ضعفٌ، وله أوهام إذا حدث من حفظِه.

(9) ابن عدي، الكامل (452/7).

(10) الدارقطني، السنن (216/3).

(11) محمد بن عبد الله بن عبيد بن عمير الليثي، ويقال له محمد المحرم؛ لأنّه كان يحرم بالحج بمنصرفه إلى بلده، ويبقى السنة محرمًا، قال يحيى بن معين –رواية الدوري– (129/3/ رقم539): "ليس حديثه بشيء"، وقال في موضع آخر –الكامل (450/7/ رقم1690) ومحمد بن عمار –تاريخ أسماء الضعفاء والكذابين (165/ رقم552)،: "ضعيف"، وقال ابن معين أيضًا– الكامل–: "ليس بثقة"، وقال ابن مهدي –لسان الميزان (217/5)–: "كان له هيئة وسمت، فقال رجل: لا ينظر إلى هيئته وسمته فإنه من أكذب الناس، فقال له: كيف حدثت أن النبي ﷺ باع مصحفًا فقال: حدثني عطاء عن ابن عباس بذلك"، علق ابن حجر فقال: "هذا باطلٌ يدلُّ على أنه كان يتلقن فيتوهم".

وقال البخاري في التاريخ الأوسط (180/2/ رقم2222): "منكر الحديث"، وقال في التاريخ الكبير (142/1/ رقم424): "ليس بذاك"، وقال النسائي في الضعفاء والمتروكين (91/ رقم522) وأبو بشر الدولابي –تاريخ الإسلام (497/4)–: "متروك الحديث"، وقال أبو حاتم في الجرح والتعديل (300/7/ رقم1627): "ليس بذاك لثقة، ضعيف الحديث"، وقال أبو زرعة –نفس الكتاب–: "لين الحديث"، وقال: "ليس بالقوي"، وقال ابن حبان في المجروحين (285/2): "كان ممن يقلب الأسانيد من حيث لا يفهم من سوء حفظه فلما فحش ذلك منه استحق مجانبته"، وقال ابن عدي في الكامل (453/7): "مع ضعفه يُكتبُ حديثه"، **قلتُ**: ولقد جاوز الصواب عندما فرق بينه وبين محمد المحرم؛ حيث قال في الثاني: "قليل الحديث ومقدار ما يرويه لا يُتابع عليه"، ولقد تبع في =

عباد بن جعفر المخزومي، عن ابن عمر.

قال الدارقطني[1]: وقد قيل عن محمد بن عبد الله بن عبيد عن ابن جريج[2] عن محمد بن عباد؛ وذكر هذا الطريق بإسناده.

وللحديث شواهد أخرى تقويه، نذكرُ منها ما رواه جابر بن عبد الله، فأخرج الدارقطني[3] من طريق عبد الملك بن زياد[4] عن محمد بن عبد الله بن عبيد بن عمير عن أبي الزبير[5] أو عمرو بن دينار[6] عن جابر.

وما رواه عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده؛ فأخرج الدارقطني[7] من طريق

= _____

هذه التفرقة البخاري في تاريخه، والصواب أنّهما واحد. والله أعلم.

وقال ابن شاهين في تاريخ الضعفاء والكذابين (163/ رقم533): "ليس حديثه بشيء"، وذكره الدارقطني في الضعفاء والمتروكين (129/3/ رقم448)، وقال في سؤالات البرقاني له (60/ رقم441): "متروك"، وقال في السنن في أكثر من موضع (95/2) (102/2) : "ضعيف".

الخلاصة: قلتُ: متروك. والله أعلم.

(1) الدارقطني، السنن (217/3/ ح2422). قال: حدثني به محمد بن إبراهيم المجهز من أصل كتابه، نا محمد بن غالب تمتام، نا محمد بن عبد الوهاب، نا محمد بن عبد الله بن عبيد بن عمير، عن ابن جريج، عن محمد بن عباد، عن ابن عمر.

(2) سبقت ترجمته، ثقة فقيه فاضل، كان يدلس ويرسل.

(3) الدارقطني، السنن (213/3/ ح2413). بلفظ: عَنْ جَابِرِ بن عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ: " لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾[آل عمران: 97] قَامَ رَجُلٌ ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا السَّبِيلُ؟ قَالَ: "الزَّادُ وَالرَّاحِلَةُ".

(4) عبد الملك بن زياد النصيبي، ذكره ابن حبان في الثقات (390/8)، وقال: "مستقيم الحديث، يُغرب عن مالك"، وقال ابن حجر في لسان الميزان (64/4): "أخرج الدارقطني في غرائب مالك من طريق جعفر الفريابي حدثنا إسحاق بن سيار النصيبي ثنا عبد الملك بن زياد النصيبي –وكان من أهل الحديث قد كتب عن الناس– عن مالك فذكر حديثًا". وظهر لي بعد البحث أنَّ كتاب الغرائب في عداد المفقود، والله أعلم، وذكره ابن قطلوبغا في كتابه الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة (445/6/ رقم7172)، بينما ذكره ابن الجوزي في الضعفاء والمتروكين (149/2/ رقم2167)، وقال: قال الأزدي: "منكر الحديث غير ثقة"، وذكره الذهبي في المغني في الضعفاء (405/2/ رقم3813).

الخلاصة: قلتُ: ضعيف. والله أعلم.

(5) محمد بن مسلم بن تدرس المكي، سبقت ترجمته، وكانت الخلاصة فيه: ثقة، ومن ضعفه لم يأتِ بجرحٍ مفسر يستحقُّ عليه الترك.

(6) سبقت ترجمته، ثقة ثبت.

(7) الدارقطني، السنن (213/3/ ح2414). بلفظ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "السَّبِيلُ إِلَى الْبَيْتِ الزَّادُ وَالرَّاحِلَةُ".

عفيف[1] عن ابن لهيعة[2].

وأخرجه الدارقطني[3] من طريق محمد بن كثير الكوفي[4].

وأخرجه الدارقطني[5] من طريق قيس[6]؛ كلاهما (محمد بن كثير الكوفي، وقيس)؛ عن محمد بن عبيد الله[7]؛ كلاهما (ابن لهيعة، ومحمد بن عبيد الله) عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده.

ومنها ما رواه ابن مسعود؛ فأخرج ابن أبي شيبة[8]، وأبو يعلى[9]، من طريق أبي حنيفة[10] عن قيس بن مسلم[11] عن طارق بن شهاب[12] عن ابن مسعود.

---

(1) عفيف بن سالم الموصلي، البجلي مولاهم، أبو عمرو، صدوق، من الثامنة، مات بعد الثمانين. ابن حجر، تقريب التهذيب (394/ رقم4627).

(2) سبقت ترجمته، صدوق، خلط بعد احتراق كتبه، ورواية ابن المبارك وابن وهب عنه أعدل من غيرهما، وله في مسلم بعض شيء مقرون.

(3) الدارقطني، السنن (214/3/ ح2415).

(4) محمد بن كثير القرشي، الكوفي، أبو إسحاق، ضعيف، من التاسعة. ابن حجر، تقريب التهذيب (504/ رقم6253).

(5) الدارقطني، السنن (214/3/ ح2416). بلفظ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا السَّبِيلُ؟، قَالَ: "الزَّادُ وَالرَّاحِلَةُ".

(6) قيس بن الربيع الأسدي، أبو محمد الكوفي، صدوق تغير لما كبر، وأدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه فحدث به، من السابعة، مات سنة بضع وستين. ابن حجر، تقريب التهذيب (457/ رقم5573).

(7) محمد بن عبيد الله بن أبي سليمان، العرزمي، الفزاري، أبو عبد الرحمن الكوفي، متروك، من السادسة، مات سنة بضع وخمسين. ابن حجر، تقريب التهذيب (494/ رقم6108).

(8) ابن أبي شيبة، المسند (224/1/ ح330). بلفظ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ: "أَفْضَلُ الْحَجِّ: الْعَجُّ وَالثَّجُّ".

(9) أبو يعلى، المسند (19/9/ ح5086).

(10) النعمان بن ثابت الكوفي، أبو حنيفة الإمام، فقيه مشهور، من السادسة، مات سنة خمسين ومائة على الصحيح، وله سبعون سنة. ابن حجر، تقريب التهذيب (563/ رقم7153).

(11) قيس بن مسلم الجدلي، أبو عمرو الكوفي، ثقة رمي بالإرجاء، من السادسة، مات سنة عشرين. ابن حجر، تقريب التهذيب (458/ رقم5591).

(12) طارق بن شهاب بن عبد شمس البجلي، الأحمسي، أبو عبد الله الكوفي، قال أبو داود: رأى النبي ﷺ ولم يسمع، منه مات سنة اثنتين أو ثلاث وثمانين. ابن حجر، تقريب التهذيب (281/ رقم3000).

وأخرج الدارقطني[1] من طريق بهلول بن عبيد[2] عن حماد بن أبي سليمان[3] عن إبراهيم[4] عن علقمة بن قيس[5] عن ابن مسعود

ومنها ما رواه أبو بكر؛ فأخرج الدارمي[6]، والفاكهي[7]، وابن ماجه[8]، والترمذي[9]،

---

(1) الدارقطني، السنن (215/3/ ح2417). بلفظ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا السَّبِيلُ، قَالَ: "الزَّادُ وَالرَّاحِلَةُ".

(2) بهلول بن عبد الله الكندي، أبو عبيد الكوفي، قال أبو حاتم في الجرح والتعديل (429/2): "ضعيفٌ ذاهب الحديث"، وقال أبو زرعة الرازي –نفس الكتاب–: "ليس بشيء منكر الحديث حسبك به ضعفًا"، وقال ابن حبان في المجروحين (202/1): " شيخ يسرق الحديث لا يجوز الاحتجاج به بحال"، وقال ابن عدي في الكامل (250/2) بعد أن أورد له أحاديث: " ولبهلول هذا غير ما ذكرت من الحديث قليل وأحاديثه عمن روى عنه فيه نظر وحديثه، عن أبي إسحاق أنكر منه عن غيره، وإنما ذكرته لأبين أن أحاديثه ليس مما يتابعه الثقات عليها إذ لم أر لمن تكلم في الرجال فيه كلامًا"، وقال الدارقطني: "متروك"، وقال أبو نعيم في الضعفاء (67/ رقم36): "لا شيء"، وذكره ابن الجوزي في الضعفاء والمتروكين (153/1/ رقم590)، وذكر ابن حجر في لسان الميزان (67/2) أنَّ ابن يونس قال في تاريخ الغرباء –الكتاب في عِداد المفقود–: "منكر الحديث"، وقال: قال الحاكم: "روى أحاديث موضوعة"، وقال أبو سعيد البقال: "روى موضوعات"، وقال محمود بن غيلان: "أسقطه أحمد وابن معين وأبو خيثمة"، وقال البزار: "بهلول ليس بالقوي".
الخلاصة: قلت: متروك.

(3) حماد بن أبي سليمان، مسلم الأشعري مولاهم، أبو إسماعيل الكوفي، فقيه صدوق له أوهام، من الخامسة، ورمي بالإرجاء، مات سنة عشرين أو قبلها. ابن حجر، تقريب التهذيب (178/ رقم1500).

(4) إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود النخعي، أبو عمران الكوفي، الفقيه ثقة إلا أنه يرسل كثيرًا، من الخامسة، مات سنة ست وتسعين وهو ابن خمسين أونحوها. ابن حجر، تقريب التهذيب (95/ رقم270).

(5) سبقت ترجمته، ، ثقة ثبت، فقيه عابد.

(6) الدارمي، السنن (1130/2/ ح1838). بلفظ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَيُّ الْحَجِّ أَفْضَلُ؟ قَالَ: "العَجُّ وَالثَّجُّ".

(7) الفاكهي، أخبار مكة (421/1/ ح914).

(8) ابن ماجه، السنن (975/2/ ح2924).

(9) الترمذي، الجامع (181/2/ ح827).

والبزار[1]، وأبو يعلى[2]، وابن خزيمة[3]، والحاكم[4]، والبيهقي[5] من طريق محمد بن إسماعيل ابن أبي فديك[6]، عن الضحاك بن عثمان[7]، عن محمد بن المنكدر[8]، عن عبد الرحمن بن يربوع[9] عن أبي بكر.

ومنها ما رواه ابن عباس؛ فأخرج ابن ماجه[10]، والدارقطني[11]، والبيهقي[12] من طريق ابن جريج عن ابن عطاء[13]. وأخرجه الدارقطني[14] من طريق حصين بن مخارق[15] عن

---

(1) البزار، المسند (142/1/ ح71).

(2) أبو يعلى، المسند (108/1/ ح117).

(3) ابن خزيمة، الصحيح (175/4/ ح2631).

(4) الحاكم، المستدرك (620/1/ ح1655).

(5) البيهقي، السنن الكبرى (66/5/ ح9016).

(6) سبقت ترجمته، وكانت الخلاصة فيه: ثقة ربما أخطأ.

(7) سبقت ترجمته، وكانت خلاصة القول فيه بعد الدراسة: أنه ثقة يُخطئ، وربما وُصِف بكثرةِ الخطأ؛ لكثرة روايتِه.

(8) سبقت ترجمته، ثقة فاضل.

(9) عبد الرحمن بن سعيد بن يربوع المخزومي، أبو محمد المدني، ثقة، من الثالثة. ابن حجر، تقريب التهذيب (341/ رقم3880).

(10) ابن ماجه، السنن (967/2/ ح2897). بلفظ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "الزَّادُ، وَالرَّاحِلَةُ". يَعْنِي قَوْلَهُ ﴿مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾[آل عمران: 97].

(11) الدارقطني، السنن (218/3/ ح2427).

(12) البيهقي، السنن الكبرى (541/4/ ح8642).

(13) عمر بن عطاء بن وَرَاز، حجازي ضعيف، من السادسة. ابن حجر، تقريب التهذيب (416/ رقم4949).

(14) الدارقطني، السنن (219/3/ ح2425).

(15) أبو جنادة، حصين بن مخارق بن ورقاء بن عبد الرحمن بن حبشي بن جنادة، قال أبو حاتم في الجرح والتعديل (80/ رقم156): "كان كذابًا"، وقال الدارقطني في الضعفاء والمتروكين (149/2/ رقم177): "متروك"، وذكر ابن الجوزي في الضعفاء والمتروكين (220/1/ رقم926) عنه أنه قال: "كان يضع الحديث"، وقال: قال ابن حبان: "لا يجوز الاحتجاج به".
قلتُ: ولم أقف له على ترجمة له عند ابن حبان في كتبِه، ولقد قال الحويني في نثل النبال (474/1/ رقم933): "أخشى أن يكون اختلط على ابن الجوزي بترجمةٍ أخرى، فإنَّ ابن حبان لم يترجم لحصين في ضعفائه". والله أعلم.
وقال ابن حجر في لسان الميزان (319/2/ رقم1308): قال ابن النجاشي: "من مصنفي الشيعة، ضعيفٌ، وله تفسير في القرآن والقراءات وهو كبير، وجامع العلم"، وقال ابن كثير في تفسيره (542/1): "متهمٌ بالوضع".
وقال الذهبي في المغني (778/2/ رقم7385): "كذاب"، وقال في المقتني (152/1/ رقم1165):
=

محمد بن خالد[1] عن سماك بن حرب[2]؛ كلاهما (ابن عطاء، وسماك)؛ عن عكرمة.

وأخرجه الدارقطني[3] من طريق داود بن الزِّبرقان[4] عن عبد الملك عن عطاء؛ كلاهما (عكرمة، وعطاء) عن ابن عباس.

ومنها ما رواه أنس بن مالك؛ فأخرج الدارقطني[5] من طريق حصين عن يونس بن عبيد[6] عن الحسن[7].

وأخرجه الدارقطني[8] الحاكم[9]، والبيهقي[10] من طريق سعيد بن أبي عروبة[11].

=

"منكر الحديث"، وذكر الهيثمي في مجمع الزوائد (218/3) أنَّ الطبراني قال عنه: "كوفي ثقة"، والصحيح أنَّ الطبراني بعد أن أخرج له حديثًا من طريقه في المعجم الصغير (122/1/ ح180) قال: "كوفي" ولم يزد على ذلك، كما أنَّ الهيثمي نفسه قال مرة أخرى في موضع آخر من كتابه (318/6/ ح10851): "وفيه حصين بن مخارق، وهو ضعيفٌ جدًا". فلم أقف على توثيق للطبراني له والله أعلم بمدى صحة ذلك. والله أعلم.

الخلاصة: قلتُ: متروك.

(1) بعد البحث في محاولة تمييز الراوي ترجح عندي والله أعلم أنّه محمد بن خالد الضبي، الكوفي، مختلف في كنيته، ولقبه سؤر الأسد، صدوق، من الخامسة. ابن حجر، تقريب التهذيب (476/ رقم5851).

(2) سِمَاك بن حرب بن أوس بن خالد الذهلي، البكري، الكوفي، أبو المغيرة، صدوق وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة، وقد تغير بأخرة، فكان ربما تلقن، من الرابعة، مات سنة ثلاث وعشرين. ابن حجر، تقريب التهذيب (255/ رقم2624).

(3) الدارقطني، السنن (218/3/ ح2424).

(4) داود بن الزبرقان، الرقاشي، البصري، نزيل بغداد، متروك، وكذبه الأزدي، من الثامنة، مات بعد الثمانين. ابن حجر، تقريب التهذيب (198/ رقم1785).

(5) الدارقطني، السنن (219/3/ ح2426).

(6) يونس بن عبيد بن دينار العبدي، أبو عبيد البصري، ثقة ثبت فاضل ورع، من الخامسة، مات سنة تسع وثلاثين. ابن حجر، تقريب التهذيب (613/ رقم7909).

(7) سبقت ترجمته، وهو الحسن البصري، الثقة الفقيه الفاضل.

(8) الدارقطني، السنن (215/3/ ح2418).

(9) الحاكم، المستدرك (609/1/ ح1613). بلفظ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي قَوْلِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حَجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران: 97] قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا السَّبِيلُ؟ قَالَ: "الزَّادُ وَالرَّاحِلَةُ".

(10) البيهقي، السنن الكبرى (540/4/ ح8638).

(11) سبقت ترجمته، ثقة حافظ، له تصانيف، كثير التدليس، واختلط، وكان من أثبت الناس في قتادة.

وأخرجه الحاكم[1] من طريق أبي قتادة[2] عن حماد بن سلمة[3]؛ كلاهما (سعيد بن أبي عروبة، وحماد بن سلمة) عن قتادة؛ كلاهما (قتادة، والحسن) عن أنس.

وأخرجه الدارقطني[4] من طريق علي بن سعيد[5] عن ابن أبي زائدة[6] عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة.

وأخرجه البيهقي من طريق الشافعي عن عبد الوهاب [7] عن يونس؛ كلاهما (قتادة ويونس) عن الحسن مرسلًا.

دراسة رواة الحديث:

رواة الإمام الشافعي رحمه الله فيهم إبراهيم بن يزيد الخوزي متروك الحديث، ولقد تابعه على الرواية عن محمد بن عباد جريرُ بن حازم الثقة لكن في حديثه عن قتادة ضعفٌ، ومحمد بن عبد الله الليثي متروك الحديث.

وقد قيل ابن جريج عن محمد بن عباد، وابن جريج ثقة فقيه فاضل إلا أنه يرسل ويدلس، ولقد قال الدارقطني عن هذه الطريق: "فحدث به تمتام، عن محمد بن عبد الوهاب، عن محمد بن عبد الله بن عبيد بن عمير، عن ابن جريج، عن محمد بن عباد، عن ابن عمر.

---

(1) الحاكم، المستدرك (609/1/ ح1614).

(2) عبد الله بن واقد الحراني، أبو قتادة، أصله من خراسان، متروك، وكان أحمد يثني عليه، وقال: لعله كبر واختلط، وكان يدلس، من التاسعة، مات سنة عشر ومائتين. ابن حجر، تقريب التهذيب (328/ رقم3687).

(3) سبقت ترجمته، ثقة ثبت عابد، أثبت الناس في ثابت، وتغير حفظه بأخرة.

(4) الدارقطني، السنن (450/4/ ح8639). بلفظ: عنِ الْحَسَنِ، قَالَ: سُئِلَ عَنْ قَوْلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران: 97] قَالَ: قِيلَ يَا رَسُولَ اللهِ مَا السَّبِيلُ؟ قَالَ: "مَنْ وَجَدَ زَادًا وَرَاحِلَةً".

(5) علي بن سعيد بن مسروق الكِنْدي، الكوفي، صدوق، من العاشرة، مات سنة تسع وأربعين. ابن حجر، تقريب التهذيب (401/ رقم4738).

(6) يحيى بن زكريا بن أبي زائدة الهمداني، أبو سعيد الكوفي، ثقة متقن، من كبار التاسعة، مات سنة ثلاث أو أربع وثمانين ومائة، وله ثلاث وستون سنة. ابن حجر، تقريب التهذيب (590/ رقم7548).

(7) سبقت ترجمته بالتفصيل. ثقة ربما أخطأ.

ووهم في ذكر ابن جريج، وإنما رواه محمد بن عبد الله بن عبيد، عن محمد بن عباد، ليس بينهما أحد"[1].

وأمّا الشواهد؛ فالحديث من طريق جابر بن عبد الله فيه عبد الملك بن زياد النصيبي ضعيف.

وأمّا طريق عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده؛ فيه عبد الله بن لهيعة صدوق خلط بعد احتراق كتبه، ومحمد بن كثير الكوفي ضعيف. وقيس بن الربيع صدوق تغير لما كبر، وأدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه فحدّث به، ومحمد بن عبيد الله الذي سبق وقلنا أنه متروك الحديث.

وأما طريق ابن مسعود؛ فضعفه العلماء من جهة أبي حنيفة حيث قالوا إنّه ضعيف في الحديث.

وأما طريق أبي بكر؛ فرواته كلهم في دائرة المقبول.

وأمّا طريق ابن عباس؛ ففيه ابن عطاء ضعيف، وحصين بن مخارق متروك الحديث.

وأمّا طريق أنس بن مالك؛ ففيه أيضًا حصين المتروك، كما أنَّ الإسناد مرسلٌ. والله أعلم.

الحكم على الحديث:

الحديثُ ضعيف؛ ويتقوى بالمتابعات والشواهد، ومرسلِ الحسن البصري على الراجح والله أعلم.

قال الترمذي: "هذا حديث حسن، وإبراهيم هو ابن يزيد الخوزي المكي وقد تكلم فيه بعض أهل العلم من قبل حفظه"[2].

وقال: "هذا حديث لا نعرفه من حديث ابن عمر إلا من حديث إبراهيم بن يزيد الخوزي المكي، وقد تكلم بعض أهل العلم في إبراهيم بن يزيد من قبل حفظه"[3].

وتابعه محمد بن عبد الله الليثي، ولقد قال ابن عدي عن هذا السند: "وهو من هذا الطريق غريب"[4].

---

(1) الدارقطني، العلل (210/13).

(2) الترمذي، الجامع (168/3).

(3) المصدر نفسه (225/5).

(4) ابن عدي، الكامل (453/7).

وقال البيهقي: "وقد رواه محمد بن عبد الله بن عبيد بن عمير عن محمد بن عباد إلا أنه أضعف من إبراهيم بن يزيد، ورواه أيضًا محمد بن الحجاج عن جرير بن حازم عن محمد بن عباد، ومحمد بن الحجاج متروك وروي عن سعيد بن أبي عروبة وحماد بن سلمة عن قتادة عن أنس عن النبي ﷺ في الزاد والراحلة ولا أره إلا وهمًا"[1].

"وروي فيه أحاديث أخر لا يصحُّ منها شيء، وإبراهيم بن يزيد أشهرها، وقد أكدناه بالذي رواه الحسن البصري وإن كان منقطعًا"[2]، ونقل الزيلعي عنه أنه قال: "وإبراهيم بن يزيد الخوزي ضعفه ابن معين، وغيره، وروي من أوجه أخرى كلها ضعيفة، وروي عن ابن عباس من قوله: ورويناه من أوجه صحيحة عن الحسن عن النبي عليه السلام مرسلًا، وفيه قوة لهذا السند"[3].

ولقد علق العراقي على ذلك فقال: "قوله فيه قوة، فيه نظر، لأن المعروف عندهم أن الطريق إذا كان واحدًا، ورواه الثقات مرسلًا، وانفرد ضعيف برفعه أن يعللوا المسند بالمرسل، ويحملوا الغلط على رواية الضعيف، فإذا كان ذلك موجبًا لضعف المسند، فكيف يكون تقوية له؟!"[4].

وقال ابن المنذر: "ولا يثبت في هذ الباب حديث مسند؛ لأن الذي روى الحديث إبراهيم الخوزي"[5]، وزاد ابن حجر عنه أنه قال: " والصحيح من الروايات رواية الحسن المرسلة"[6].

قلتُ: ولحديث ابن عمر طريق أخرى إلا أنها غير صحيحة؛ حيث قال ابن أبي حاتم: "سألت علي بن الحسين بن الجنيد عن حديث رواه سعيد بن سلام العطار عن عبد الله ابن عمر العمرى عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ في قوله تعالى: {وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا}؟ قال: الزاد والراحلة، قال: "هذا حديث باطل"[7].

---

(1) البيهقي، السنن الكبرى (540/4).
(2) المصدر نفسه (540/4).
(3) الزيلعي، نصب الراية (8/3).
(4) المصدر نفسه (8/3).
(5) ابن المنذر، الإشراف على مذاهب العلماء (175/3).
(6) ابن حجر، التلخيص الحبير (485/2).
(7) ابن أبي حاتم، العلل (307/3/ ح891).

وأمّا حديث جابر بن عبد الله ففيه محمد بن عبد الله بن عبيد الليثي تركوه، وأجمعوا على ضعفه، وبهذا يكون هذا السند واهٍ جدًا.

وأما حديث عمرو بن العاص الذي من طريق عمرو بن شعيب ففيه ابن لهيعة المتكلم فيه، والعزرمي المتروك.

وأمّا حديث ابن مسعود ففيه بهلول بن عبيد المجمع على تركِه.

وأمّا حديث أنس بن مالك فقد قال الحاكم عقِبه: "صحيح الإسناد ولم يخرجاه"[1]، قلتُ والراوي عن حماد بن سلمة هو أبو قتادة عبد الله بن واقد الحراني المتروك.

ولقد خالف البيهقي شيخه الحاكم، فبعد أن علَّق الحديث من طريق سعيد بن أبي عروبة، قال: "ولا أراه إلا وهمًا، ثم ساق إسناده إلى سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن ثم قال: هذا هو المحفوظ عن قتادة عن الحسن"[2].

وقال ابن عبد الهادي: "هذا الحديث لم يخرجه أحد من أصحاب السنن بهذا الإسناد؛ وعلي بن سعيد بن مسروق الكندي، وعلي بن العباس البجلي المقانعي ثقتان، وشيخ الدارقطني: ثقة أيضًا، ومع ذلك فرواية هذا الحديث عن قتادة عن أنس مرفوعًا وهم، والصواب عن قتادة عن الحسن عن النبي ﷺ مرسلًا"[3].

وقال ابن حجر: "سنده صحيح إلى الحسن ولا أرى الموصول إلا وهمًا"[4].

وقال الشيخ الألباني: "فلا قيمة لهذه المتابعة حينئذ فالعجب من الذهبي كيف وافق الحاكم على تصحيح إسناده وعلى شرط مسلم؟! وهو ليس من رجاله! ويتبين أن الصواب في هذا الإسناد أنه عن قتادة عن الحسن مرسلاً كما قال البيهقي ثم ابن عبد الهادي عن شيخه وهو ابن تيمية، أو الحافظ المزي، والأول أقرب"[5].

وقال أيضًا: رواه عبد الأعلى عن سعيد بن أبي عربة عن قتادة عن الحسن، وعبد الأعلى هو ابن عبد الأعلى بن محمد السامى البصرى ثقة محتج به في الصحيحين وقد

---

(1) الحاكم، المستدرك (620/1).

(2) البيهقي، السنن الكبرى (540/4).

(3) ابن عبد الهادي، تنقيح التحقيق (382/3).

(4) ابن حجر، التلخيص (482/2).

(5) الألباني، إرواء الغليل (161/4).

قال: "فرغت من حاجتى من سعيد يعنى ابن أبى عروبة قبل الطاعون" قال الحافظ ابن حجر: يعنى أنه سمع منه قبل الاختلاط ". وهذا من المرجحات لرواية الإرسال؛ لأن ابن أبى زائدة وهو يحيى بن زكريا بن أبى زائدة الذى وصله لا ندرى سمع منه قبل الاختلاط أو بعده"[1].

وأمّا حديث أبي بكر؛ قال الترمذي: "حديث أبي بكر حديث غريب، لا نعرفه إلا من حديث ابن أبي فديك عن الضحاك بن عثمان، ومحمد بن المنكدر لم يسمع من عبد الرحمن بن يربوع، وقد روى محمد بن المنكدر، عن سعيد بن عبد الرحمن بن يربوع، عن أبيه، غير هذا الحديث، وروى أبو نعيم الطحان ضرار بن صرد، هذا الحديث، عن ابن أبي فديك، عن الضحاك بن عثمان، عن محمد بن المنكدر، عن سعيد بن عبد الرحمن بن يربوع، عن أبيه، عن أبي بكر، عن النبي ﷺ وأخطأ فيه ضرار.

سمعت أحمد بن الحسن يقول: قال أحمد بن حنبل: من قال في هذا الحديث، عن محمد بن المنكدر، عن ابن عبد الرحمن بن يربوع، عن أبيه، فقد أخطأ"[2].

قلتُ: والرواية التي خطَّأها أحمد أخرجها الطحاوي[3]، من طريق أبي نعيم ضِرار بن صُرد[4].

وقال الضياء المقدسي[5]: ورواه هارون بن عبد الله[6]؛ ثلاثتهم (ضرار، وهارون) عن ابن أبي فديك عن الضحاك عن ابن المنكدر عن سعيد بن عبد الرحمن بن يربوع عن أبيه عن أبي بكر... وقال الضياء عقب الحديث: "إسناده صحيح".

وأمَّا حديث ابن عباس فإسناده أيضًا ضعيف؛ فيه ابن عطاء الضعيف، وحصين بن مخارق المتروك. ولقد قال أبو الطيب أبادي بعد الحديث: "حصين بن مخارق، قال

---

(1) الألباني، إرواء الغليل (161/4).

(2) الترمذي، الجامع (182/2).

(3) الطحاوي، شرح مشكل الآثار (499/14/ ح5789).

(4) ضرار بن صُرَد التيمي، أبو نعيم الطحان، الكوفي، صدوق له أوهام وخطأ، ورمي بالتشيع، وكان عارفًا بالفرائض، من العاشرة، مات سنة تسع وعشرين. ابن حجر، تقريب التهذيب (280/ رقم2982).

(5) الضياء المقدسي، الأحاديث المختارة (154/1/ ح65).

(6) هارون بن عبد الله بن مروان البغدادي، أبو موسى الحمال، البزاز، ثقة، من العاشرة، مات سنة ثلاث وأربعين، وقد ناهز الثمانين. ابن حجر، تقريب التهذيب (569/ رقم7235).

الدارقطني: يضع الحديث، ونقل ابن الجوزي أنَّ ابن حبان قال: لا يجوز الاحتجاج به"[1]، وفي الطريق الأخرى داود بن الزّبرقان المتروك.

والحاصل: أنَّ الروايات التي جاءت في هذا الباب ضعيفة، كما صرَّح بذلك الزيلعي وابن حجر، ولقد قال العراقي: "وقد خرج الدارقطني هذا الحديث عن جابر، وأنس، وعبد الله بن عمرو، بن العاص، وعبد الله بن مسعود، وعائشة، وليس فيها إسناد يحتج به"[2].

وأحسنُ ما يستدلُّ به في هذا الباب ما جاء عند البخاري عن ابنِ عباس رضي الله عنهما كان أهل اليمن يحجون ولا يتزودون، ويقولون: نحن المتوكلون، فإذا قدموا مكة سألوا الناس، فأنزل الله تعالى: ﴿**وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى**﴾ [البقرة: 197] رواه ابن عيينة، عن عمرو، عن عكرمة مرسلًا[3]. والله تعالى أعلم.

الحديث الرابع: قال خصم الإمام الشافعي رحمه الله تعالى: نَقَضْنَاهُ اسْتِدْلَالًا بِالسُّنَّةِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ "نَهَى عَنْ الدَّيْنِ بِالدَّيْنِ"[4].

نقد الحديث:

قال الإمام الشَّافعي رحمه الله تعالى: "أهل الحديث يوهّنون هذا الحديث"[5].

تخريج الحديث:

أخرجه ابن أبي شيبة[6] من طريق ابن أبي زائدة[7].

وأخرجه الطحاوي[8] عن أبي عاصم[9]؛ كلاهما (ابن أبي زائدة، وأبو عاصم) عن

---

(1) أبو الطيب، التعليق المغني (218/2).

(2) الزيلعي، نصب الراية (8/3).

(3) البخاري، الصحيح (1333/2/ ح1523).

(4) الشافعي، الأم (17/4).

(5) المصدر نفسه (17/4).

(6) ابن أبي شيبة، المصنف (461/4/ ح22127). بلفظ: قَالَ:"نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُبَاعَ كَالِئٌ بِكَالِئٍ" يَعْنِي دَيْنًا بِدَيْنٍ

(7) سبقت ترجمته، ثقة متقن.

(8) الطحاوي، شرح معاني الآثار (21/4/ ح5554). مثله.

(9) سبقت ترجمته، ثقة ثبت.

موسى بن عبيدة[1].

وأخرجه الدارقطني[2]، والحاكم[3] من طريق موسى بن عقبة[4]؛ كلاهما (موسى بن عبيدة، وموسى بن عقبة) عن عبد الله بن دينار.

وأخرجه الدراقطني[5]، والحاكم[6] من طريق عبد العزيز بن محمد الدراوردي[7]، عن موسى بن عقبة عن نافع؛ كلاهما (عبد الله بن دينار، ونافع) عن ابن عمر.

دراسة رواة الحديث:

ثقات عدا موسى بن عبيدة الربذي ضعيف.

الحكم على الحديث:

الحديث ضعيف.

قال أحمد بن حنبل: "لا تحل عندي الرواية عنه-أي موسى بن عبيدة-[8]، ولا أعرف هذا الحديث عن غيره"، وقال أيضًا: "ليس في هذا حديث يصح، لكن إجماع الناس على أنه لا يجوز بيع دين بدين"[9].

وقال ابن عدي بعد ذكر الحديث: "وهذا معروف بموسى بن عبيدة عن نافع"[10].

وقد خطأ البيهقيُّ الدارقطنيَّ والحاكمَ في روايتهم الحديث من طريق موسى بن عقبة، فقد أورد البيهقي الحديث من طريق موسى، ثم قال: "موسى هذا هو ابن عبيدة الربذي، وشيخنا أبو عبد الله قال في روايته: عن موسى بن عقبة وهو خطأ والعجب من أبي الحسن الدارقطني شيخ عصره روى هذا الحديث في كتاب السنن، عن أبي الحسن علي بن محمد المصري هذا ، فقال: عن موسى بن عقبة، وشيخنا أبو الحسين رواه لنا، عن

---

(1) سبقت ترجمته، ضعيف لا سيما في عبد الله بن دينار، وكان عابدًا.

(2) الدارقطني، السنن (40/4/ح3061). بلفظ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ "أَنَّهُ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْكَالِئِ بِالْكَالِئِ"

(3) الحاكم، المستدرك (66/2/ ح2343).

(4) سبقت ترجمته، وهو ثقة، إمام في المغازي.

(5) الدارقطني، السنن (40/4/ح3060). بلفظ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ "نَهَى عَنْ بَيْعِ الْكَالِئِ بِالْكَالِئِ".

(6) الحاكم، المستدرك (65/2/ ح2342).

(7) سبقت ترجمته، وكانت الخلاصة فيه، أنه صدوق، حسن الحديث.

(8) العقيلي، الضعفاء الكبير (160/4).

(9) ابن حجر، التلخيص الحبير (3/ 62).

(10) ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال (8/ 47).

أبي الحسن المصري في الجزء الثالث من سنن المصري، فقال: عن موسى: غير منسوب، ثم أردفه المصري بما أخبرنا أبو الحسين، أنا أبو الحسن، ثنا أحمد بن داود، ثنا عبد الأعلى بن حماد، ثنا عبد العزيز بن محمد، عن أبي عبد العزيز الربذي، عن نافع، عن ابن عمر "أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع الكالئ بالكالئ" أبو عبد العزيز الربذي هو موسى بن عبيدة[1].

وقال أيضًا: وقد رواه عبيد الله بن موسى وزيد بن الحباب وغيرهما، عن موسى بن عبيدة، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر[2].

وقال أيضًا: ورواه شيخنا أبو عبد الله بإسناد آخر، عن مقدام بن داود الرعيني، فقال: عن موسى بن عقبة وهو وَهْمٌ، والحديث مشهور بموسى بن عبيدة مرة، عن نافع، عن ابن عمر، ومرة عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر وبالله التوفيق[3].

قلتُ: ولو وقف البيهقي على علل الدارقطني لما خطأه؛ لأنه ذكر في العلل طرق الحديث التي فيها موسى بن عقبة، ثم قال: وكلا القولين وهم، والصحيح: عن موسى بن عبيدة، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر"[4]. ولعله ذكرها في السنن كما سمعها، فأداها على وجهها ولم يعلق عليها. قال ابن حجر: "وقد جزم الدارقطني في العلل بأن موسى بن عبيدة تفرد به، فهذا يدل على أن الوهم في قوله: موسى بن عقبة من غيره"[5].

وقال الألباني: "وأنا أظن أن الوهم من ابن ناصح، فهو الذى قال ذلك؛ لأن توهيمه أولى من توهيم حافظين مشهورين كالدارقطنى والحاكم.

وأما موسى بن عقبة فهو ثقة حجة، من رجال الستة، ومن جعله هو راوى هذا الحديث أخطأ خطأ فاحشًا، فإنه نقل الحديث من الضعيف إلى الصحيح، والله المستعان"[6].

---

(1) البيهقي، السنن الكبرى (473/5).
(2) المصدر نفسه (474/5).
(3) المصدر السابق (5/ 475).
(4) الدارقطني، العلل (13/ 193).
(5) ابن حجر، التلخيص الحبير (3/ 62).
(6) الألباني، إرواء الغليل (5/ 222).

وبهذا لا يُلتفت لما قاله الحاكم في المستدرك من أنَّ الحديث صحيح على شرط مسلم[1]. والله تعالى أعلم.

المطلب الثاني: رَدُّ الحديث بوقوع الغلط فيه

الغلط والوهم يقع في السند والمتن كغيره من العلل السابقة، ولا يسمى غلطًا أو وهمًا إلا إذا وقع من راوٍ مقبول الرواية، كسعيد بن المسَّيب وشعبة والزهري وغيرهم، أما إن كان مردود الرواية، فلا يسمى وهمًا أو غلطًا؛ لأنه ساقط الحديث من الأصل، قال عبد الله بن المبارك[2]: "ومن يسلم من الوهم، وقد وَهَّمت عائشة جماعة من الصحابة في رواياتهم للحديث، وقد جمع بعضهم جزءًا في ذلك"[3]، وقال يحيى بن معين[4]: "لستُ أعجب ممن يحدث فيخطئ، إنما العجب ممن يحدث فيصيب"، وقال أيضاً[5]: "من لا يخطئ في الحديث – أي يزعم أنه لا يخطئ في الحديث – فهو كَذّاب"، ولكن مع هذا يبقى الوهم والخطأ قادحًا في الرواية لا في الراوي، ولو كان إسنادها صحيحًا. وقد استعمل الإمام الشَّافعي هذا الوجه فمن أمثلة ذلك ما يلي:

---

(1) الحاكم، المستدرك (2/ 65).

(2) ابن رجب، شرح علل الترمذي (436/1).

(3) هو بدر الدين الزركشي الذي صنف كتاباً سماه: "الإجابة فيما استدركته عائشة علي الصحابة".

(4) ابن معين التاريخ –رواية الدوري– (13/3).

(5) المصدر نفسه (549/3).

الحديث الأول: قال الإمام الشَّافعي رحمه الله تعالى: "إِنْ قَالَ قَائِلٌ: إِنَّ عَمْرَو بنَ مَيْمُونٍ[1] رَوَى عَنْ أَبِيهِ[2]، عَنْ سُلَيْمَانَ بنِ يَسَارٍ[3]، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: "أَنَّهَا كَانَتْ تَغْسِلُ الْمَنِيَّ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ "[4].

نقد الحديث:

قال الإمام الشَّافعي رحمه الله تعالى: "ليس بثابت عن عائشة، هم يخافون فيه غلط عمرو بن ميمون، إنما هو رأيُ سليمان بن يسار، كذا حفظه عنه الحُفَّاظ، أنه قال: "غَسْلُه أحبُّ إليَّ"، وقد رُوي عن عائشة خلاف هذا القول، ولم يَسْمَع سليمان علمناه من عائشة حرفًا قط، ولو رواه عنها كان مُرسلًا"[5].

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري[6]، من طريق عبد الله بن المبارك[7].

وأخرجه البخاري[8]، من طريق يزيد بن زُرَيع[9].

---

(1) عمرو بن ميمون بن مهران الجزري، أبو عبد الله وأبو عبد الرحمن، سبط سعيد بن جبير، ثقة فاضل، من السادسة، مات سنة سبع وأربعين، وقيل غير ذلك. ابن حجر، تقريب التهذيب (427/ رقم5121).

(2) ميمون بن مهران الجزري، أبو أيوب، أصله كوفي، نزل الرقة، ثقة فقيه، ولي الجزيرة لعمر بن عبد العزيز، وكان يرسل، من الرابعة، مات سنة سبع عشرة. ابن حجر، تقريب التهذيب (556/ رقم7049).

(3) سبقت ترجمته، ثقة.

(4) الشافعي، الأم (123/2).

(5) المصدر نفسه (123/2).

(6) البخاري، الصحيح (55/1/ ح229). بلفظ: "كُنْتُ أَغْسِلُ الجَنَابَةَ مِنْ ثَوْبِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَيَخْرُجُ إِلَى الصَّلاَةِ، وَإِنَّ بُقَعَ المَاءِ فِي ثَوْبِهِ".

(7) سبقت ترجمته، ثقة.

(8) البخاري، الصحيح (55/1/ ح230). بلفظ: "كُنْتُ أَغْسِلُهُ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَيَخْرُجُ إِلَى الصَّلاَةِ، وَأَثَرُ الغَسْلِ فِي ثَوْبِهِ بُقَعُ المَاءِ".

(9) سبقت ترجمته، ثقة.

وأخرجه البخاري[1]، من طريق عبد الواحد بن زياد العبدي[2].

أخرجه البخاري[3]، من طريق زُهير بن معاوية[4].

وأخرجه مسلم[5]، من طريق محمد بن بشر[6]؛ جميعهم (ابن المبارك، ويزيد، وعبد الواحد، وزُهير، وابن بِشْر) عن عمرو بن ميمون بن مِهْرَان، عن سليمان بن يسار، عن عائشة رضي الله عنها، بغسلِ مكان الْمَنِيِّ.

دراسة رواة الحديث:

جميع رواته ثقات؛ إلا أنَّ بعض الأئمة تكلموا في سماع سُليمان بن يسار من عائشة رضي الله عنها، قال أحمد[7]، والبزار[8]: "إنما رُوي غسل المني عن عائشة من وجه واحد، رواه عمرو بن ميمون، عن سليمان، ولم يسمع من عائشة".

والرَّاجح أنَّه سمع منها، إذ قد ورد تصريح سُليمان بن يسار بسماعه من عائشة رضي الله عنها عند البخاري[9] من طريق يزيد، وعبد الواحد، أنَّه قال: "سألتُ عائشة عن المنيِّ يُصيب الثَّوب؟".

وعند مسلم[10] من طريق محمد بن بَشِر، قال: "أخبرتني عائشة"؛ ولذلك أخرج الشَّيخان هذا الحديث واتفقا عليه.

قال ابنُ حجر: "قوله: "سمعتُ عائشة"، وفي الإسناد الذي يليه: "سألتُ عائشة"، فيه رَدٌّ على البزار حيث زعم أن سُليمان بنَ يسار لم يسمع من عائشة، على أن البزار

---

(1) البخاري، الصحيح (55/1/ ح231). بلفظ: "كُنْتُ أَغْسِلُهُ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَيَخْرُجُ إِلَى الصَّلَاةِ، وَأَثَرُ الغَسْلِ فِي ثَوْبِهِ بُقَعُ المَاء".

(2) سبقت ترجمته، ثقة.

(3) البخاري، الصحيح (56/1/ ح232). بلفظ: "أَنَّهَا كَانَتْ تَغْسِلُ المَنِيَّ مِنْ ثَوْبِ النَّبِيِّ ﷺ ، ثُمَّ أَرَاهُ فِيهِ بُقْعَةً أَوْ بُقَعًا".

(4) سبقت ترجمته، ثقة.

(5) مسلم، الصحيح (239/1/ ح108). بلفظ: "أَخْبَرَتْنِي عَائِشَةُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَغْسِلُ الْمَنِيَّ ثُمَّ يَخْرُجُ إِلَى الصَّلَاةِ فِي ذَلِكَ الثَّوْبِ، وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى أَثَرِ الْغَسْلِ فِيهِ".

(6) سبقت ترجمته، ثقة حافظ.

(7) ابن الملقن، البدر المنير (490/1).

(8) ابن العراقي، تحفة التحصيل (ص138).

(9) البخاري، الصحيح (55/1/ ح231).

(10) مسلم، الصحيح (239/1/ ح108).

مسبوقٌ بهذه الدَّعوى، فقد حكاه الشَّافعي في الأم عن غيره، وزاد أن الحُفَّاظ، قالوا: إن عمرو بن ميمون غلط في رفعه، وإنما هو في فتوى سليمان، انتهى وقد تبين من تصحيح البخاري له، وموافقة مسلم له على تصحيحه صحة سماع سليمان منها، وأن رفعه صحيح، وليس بين فتواه وروايته تناف، وكذا لا تأثير للاختلاف في الرِّوايتين، حيث وقع في إحداهما أن عمرو بن ميمون سأل سُليمان، وفي الأخرى أن سليمان سأل عائشة؛ لأن كلًا منهما سأل شيخه فحفظ بعض الرُّواة ما لم يحفظ بعض، وكلهم ثقات"[1].

وقد رواه الدراقطني[2] من طريق يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها بالغسل.

الحكم على الحديث:

الحديث متفق عليه، قال البيهقي: "قد ذهب صاحبا الصَّحيح إلى تصحيح هذا الحديث، وتثبيت سماع سليمان عن عائشة، فإنه ذكر سماعه فيه من عائشة في رواية عبد الواحد بن زياد، ويزيد بن هارون وغيرهما، عن عمرو بن ميمون، إلا أن رواية الجماعة عن عائشة في الفرك، وهذه الرِّواية في الغَسْل، فمن هذا الوجه كانوا يخافون غلط عمرو بن ميمون"[3].

وأمَّا عن تأويل الحديث، فقد قال الشَّافعي: "إن جعلناه ثابتًا فليس بخلاف، لقولها: "كُنت أفركه من ثوب رسول الله ﷺ ثم يُصلي فيه"، كما لا يكون غَسْلُه قَدَمَيه عُمْرَه خلافًا لمسحه على خُفيه يوما من أيامه، وذلك أنه إذا مسح علمنا أنه تُجزئ الصَّلاة بالمسح، وتجزئ الصَّلاة بالغسل، وكذلك تُجزئ الصَّلاة بِحَتِه، وتُجزئ الصَّلاة بغسله، لا أن واحدًا منهما خلاف الآخر"[4]. والله تعالى أعلم.

الحديث الثاني: قال الإمام الشَّافعي رحمه الله تعالى: قَالَ مُحَمَّدُ بنُ الْحَسَنِ: قَدْ رَوَى أَهْلُ الْمَدِينَةِ: "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَتَلَ مُسْلِمًا بِكَافِرٍ، وَقَالَ: أَنَا أَحَقُّ مَنْ أَوْفَى بِذِمَّتِهِ"[5].

---

(1) ابن حجر، فتح الباري (334/1).
(2) الدارقطني، السنن (226/1/ ح449).
(3) البيهقي، معرفة السنن والآثار (384/3).
(4) الشافعي، الأم (123/2).
(5) المصدر نفسه (128/9).

وللحديث سندٌ آخر: قال: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بنِ الْمُنْكَدِرِ[1]، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ الْبَيْلَمَانِيِّ: أَنَّ رَجُلًا مِنْ الْمُسْلِمِينَ قَتَلَ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ، فَرُفِعَ ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ: "أَنَا أَحَقُّ مَنْ أَوْفَى بِذِمَّتِهِ"، ثُمَّ أَمَرَ بِهِ فَقُتِلَ"[2].

نقد الحديث:

قال الإمام الشَّافعي رحمه الله تعالى: "قَالَ-أي الخصم-: فإنا قد روينا من حديث ابن البيلماني أن النَّبي ﷺ قتل مؤمنًا بكافر، قُلْت-أي الشَّافعي-: أفرأيت لو كنا نحن وأنت نثبت المنقطع بحسن الظَّن بمن رواه فروُي حديثان أحدهما منقطع والآخر متصل بخلافه، أيهما كان أولى بنا أن نثبته؟ الذي ثبتناه وقد عرفنا من رواه بالصِّدق، أو الذي ثبتناه بالظَّن؟ قال: بل الذي ثبتناه متصلًا، فقلت: فحديثنا متصل وحديث ابن البيلماني منقطع، وحديث ابن البيلماني خطأ، وإن ما رواه ابن البيلماني فيما بلغنا: "أن عمرو بن أمية قتل كافرًا كان له عهد إلى مدة وكان المقتول رسولًا فقتله النَّبي ﷺ به"، ولو كان ثابتًا كنت أنت قد خالفت الحديثين معًا حديث ابن البيلماني والذي قتله عمرو بن أمية قبل بني النَّضير..."[3].

تخريج الحديث:

أخرجه أبو داود في المراسيل[4] من طريق سليمان بن بلال[5].

وأخرجه الدارقطني[6] من طريق الثوري.

وأخرجه الدارقطني[7] من طريق حجاج[8].

---

(1) سبقت ترجمته، ثقة فاضل.

(2) الشافعي، الأم (128/9).

(3) الشافعي، الأم (138/9).

(4) أبو داود، المراسيل (207/ ح250). بلفظ: إن رسول الله ﷺ أُتِي برجل من المسلمين قتل معاهدًا من أهل الذمة، فقدم رسولُ الله ﷺ المسلم فضرب عنقه فقال رسول الله ﷺ: "أَنَا أَوْلَى مَنْ وَفَى بِذِمَّتِهِ"

(5) سبقت ترجمته، ثقة.

(6) الدارقطني، السنن (157/4/ ح3260). يرفعه البيلماني: أن النبي ﷺ: "أَقَادَ مُسْلِمًا قَتَلَ يَهُودِيًّا"

(7) الدارقطني، السنن (158/4/ ح3261). بلفظ: قال: قتل رسول الله ﷺ رجلا من أهل القبلة برجل من أهل الذمة، وقال: "أَنَا أَحَقُّ مَنْ أَوْفَى بِذِمَّتِهِ".

(8) سبقت ترجمته، أحد الفقهاء، صدوق كثير الخطأ والتدليس.

وأخرجه البيهقي[1] من طريق عبد العزيز بن محمد الدراوردي؛ ثلاثتهم (سليمان بن بلال، والثوري، حجاج، عبد العزيز) عن ربيعة[2].

وأخرجه البيهقي[3] من طريق إبراهيم بن أبي يحيى عن محمد بن المنكدر؛ كلاهما (ربيعة، ومحمد بن المنكدر) عن عبد الرحمن بن البيلماني.

وأخرجه أبو داود في المراسيل[4] من طريق عبد الله بن يعقوب[5]، عن عبد الله بن عبد العزيز بن صالح الحضرمي[6].

وأخرجه الدارقطني[7] موصولًا من طريق إبراهيم بن أبي يحيى الأسلمي، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن ابن البيلماني، عن ابن عمر.

دراسة رواة السند:

الأول: شيخ الشافعي إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى، مولى لأسلم، أبو إسحاق، مات سنة أربع وثمانين ومائة.

أقوال النُّقاد:

قال مالك بن أنس: "إبراهيم بن أبي يحيى كذاب"[8]. وعن بشر بن عمر، قال: نهاني مالك، عن إبراهيم بن أبي يحيى، قلت: من أجل القدر تنهاني عنه؟ قال: ليس في

---

(1) البيهقي، السنن الكبرى (56/8/ ح15919). بلفظ: إن رجلًا من أهل الذمة أتى رسول الله ﷺ فقال: "إنا عاهدناك وبايعناك على كذا وكذا، وقد ختر برجل منا فقتل، فقال: "أَنَا أَحَقُّ مَنْ أَوْفَى بِذِمَّتِهِ" فأمكنه منه فضربت عنقه.

(2) سبقت ترجمته، ثقة فقيه مشهور، قال ابن سعد: كانوا يتقونه لموضع الرأي.

(3) السنن الكبرى (56/8/ ح15918). بلفظ: أن رجلًا من المسلمين قتل رجلًا من أهل الكتاب، فرفع إلى النبي ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: "أَنَا أَحَقُّ مَنْ وَفَى بِذِمَّتِهِ" ثم أمر به فقتل.

(4) أبو داود، المراسيل (208/ ح251). بلفظ: قتل رسول الله ﷺ يوم خيبر مسلمًا بكافر قتله غيلة، وقال: "أَنَا أَوْلَى أَوْ أَحَقُّ مَنْ وَفَى بِذِمَّتِهِ

(5) عبد الله بن يعقوب بن إسحاق المدني، مجهول الحال، من التاسعة. ابن حجر، تقريب التهذيب(320/ رقم3720).

(6) عبد الله بن عبد العزيز بن صالح الحضرمي، حجازي مجهول، من الرابعة، أرسل عن النبي ﷺ شيئًا. ابن حجر، تقريب التهذيب (311/ رقم3443).

(7) الدارقطني، السنن (156/4/ ح3259). بلفظ: إن رسول الله ﷺ قتل مسلما بمعاهد، وقال: أَنَا أَكْرَمُ مَنْ وَفَى بِذِمَّتِهِ".

(8) ابن عدي، الكامل (353/1).

دينه[1] بذاك"[2]، وعن يحيى بن سعيد القطان قال سألت مالك بن أنس عن إبراهيم بن أبي يحيى أكان ثقة؟ قال: لا، ولا ثقة في دينه"[3]، وتركه ابن المبارك[4]، فقال: "كان مجاهرًا بالقدر، كاد اسم القدر يغلب عليه، صاحب تدليس، تُرك حديثه"[5]، وعن يحيى بن سعيد القطان: "كنا نتهم إبراهيم بالكذب، تركه ابن المبارك والناس"[6]، وقال وكيع: "لا يُروى عن إبراهيم بن أبي يحيى حرف"[7]، وقال سفيان بن عيينة ذات يومٍ: "ما بقى أحد أروى عن محمد بن المنكدر مني، فقيل له إبراهيم بن أبي يحيى؟ قال إنما نريد أهل الصدق"[8]، وقال: "احذروا إبراهيم بن أبي يحيى لا تجالسوه"[9].

وقال القطان: "لم يُترك إبراهيم بن أبي يحيى للقدر إنما ترك للكذب". وقال: "أشهد على إبراهيم بن أبي يحيى أنه يكذب"[10]، وقال: "ما أشهد على أحد أنه كذاب إلا على إبراهيم بن أبي يحيى ومهدي بن هلال، فإني أشهد أنهما كذابان"[11]، وقال: "ما فيه من الكذب أشد"[12].

وقال ابن سعد: "كان كثير الحديث، تُرِك حديثه، ليس يُكتب"[13]، وقال ابن معين:

---

(1) جاء في متن كتاب الضعفاء الكبير للعقيلي (62/1) "في حديثه" ورجّح محقق التاريخ الكبير أنَّ الصواب "في دينه"، وقال عبد المعطي قلعجي: في الأصل في "دينه". ولا أدري كيف أثبت في المتن كلمة "حديثه" رغم أنَّ الكلمة واردة في الضعفاء الصغير، والجرح والتعديل، والكامل في الضعفاء، وتهذيب الكمال، بلفظ "في دينه". والله أعلم.

(2) البخاري، التاريخ الكبير (323/1/ رقم1013).

(3) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (126/2).

(4) البخاري، التاريخ الصغير (22/ رقم9).

(5) مغلطاي، إكمال تهذيب الكمال (285/1).

(6) البخاري، التاريخ الأوسط (257/2/ رقم2518).

(7) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (126/2).

(8) المصدر نفسه (126/2).

(9) مغلطاي، إكمال تهذيب الكمال (286/1).

(10) ابن حبان، المجروحين (105/1).

(11) ابن الجوزي، الضعفاء والمتروكون (51/1).

(12) ابن شاهين، تاريخ أسماء الضعفاء والكذابين (47/ رقم6).

(13) ابن سعد، الطبقات الكبير (603/7/ رقم2272).

"لا يكتب حديثه كان جهميًا رافضيًا"[1]. وقال: "إبراهيم بن أبي يحيى ليس بثقة كذاب"[2]، وقال: "كذاب لا شك فيه"[3].

وقال عثمان بن أبي شيبة: "عندي لإبراهيم بن أبي يحيى في المثل جبال حديثٍ، ما أروي عنه منها شيئًا، وروى النهي عنه"[4].

وقال أحمد بن حنبل: "إبراهيم بن أبي يحيى لا يكتب حديثه، ترك الناس حديثه، كان يروى أحاديث منكرة ليس لها أصل، وكان يأخذ أحاديث الناس يضعها في كتبه"[5]. وقال: "إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى كان قدريًا جهميًا، كل بلاء فيه"[6].

وقال البخاري: كان يرى القدر، وكلام جهم"[7]، وزاد في موطنٍ: "كذاب"[8]، وقال الجوزجاني: "إبراهيم بن أبي يحيى فيه ضروب من البدع، فلا يُشتغل بحديثه، فإنه غير مقنع، ولا حجة"[9].

وقال العجلي: "مدني رافضي جهمى قدرى، لا يكتب حديثه"[10]، وقال: "فيه كل بدعة، وكان من أحفظ الناس، وكان قد سمع علمًا كثيرًا، وقرابته كلهم ثقات، وهو غير ثقة"[11]، وقال أبو داود: "كان قدريًا رافضيًا شتامًا مأبونًا[12]"[13]، وقال أبو إسحاق الحربي: "رغب المحدثون عن حديثه"[14]، وقال ابن الجارود: "ليس بثقة، كذاب،

---

(1) ابن معين، التاريخ –رواية الدوري– (95/3/ رقم385)

(2) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (126/2).

(3) ابن شاهين، تاريخ أسماء الضعفاء والكذابين (47/ رقم6).

(4) المصدر نفسه (47/ رقم6).

(5) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (126/2)، ابن عدي، الكامل (355/1).

(6) أحمد، العلل ومعرفة الرجال–رواية عبد الله– (353/2/ رقم3533).

(7) البخاري، التاريخ الكبير (323/1/ رقم1013).

(8) أبي الشيخ، طبقات المحدثين بأصبهان (396/1).

(9) الجوزجاني، أحوال الرجال (218/ رقم212).

(10) العجلي، الثقات (209/1).

(11) مغلطاي، إكمال تهذيب الكمال (286/1).

(12) يُقال: فلان يؤبن بخير وبشر، أي: يُزن به، فهو مأبون، فإنْ قُلْتَ يؤبن مجردًا فهو في الشر لا في غيره. الأزهري، تهذيب اللغة (360/15).

(13) مغلطاي، إكمال تهذيب الكمال (286/1).

(14) المصدر نفسه (285/1). كتاب العلل والتاريخ لأبي إسحاق في عِداد المفقود.

رافضي"[1].

وقال الفسوي[2]، والأزدي[3]، والنسائي[4]، وأبو حاتم[5]، وابن عبد البر[6]: "متروك الحديث"، وزاد الفسوي: "مهجور"، وقال: "ليس برضى في دينه"[7]، وقال: "جهمي، قدري، معتزلي، رافضي ينسب إلى الكذب"[8]، وزاد أبو حاتم: "كذاب"، وقال أبو زرعة[9]، وابن القيسراني"[10]: "ليس بشيء في حديثه"، وقال أبو أحمد الحاكم: "ذاهب الحديث"[11]، وقال أبو عبد الله الحاكم: "ليس بالقوي عندهم"[12]، وقال أحمد بن سعيد بن أبي مريم: "كان متهمًا على نفسِه"[13]، وقال: "كذاب"[14].

وضعفه البزار[15]، والدارقطني[16]، وابن الجوزي[17]، وابن عبد الهادي[18]، والذهبي[19]، وابن الملقن[20]، والشوكاني[21]، وزاد البزار "ترك أهل العلم حديثه"، وزاد

---

(1) المصدر السابق (285/1).
(2) الفسوي، المعرفة والتاريخ (138/3).
(3) مغلطاي، إكمال تهذيب الكمال (285/1).
(4) النسائي، الضعفاء والمتروكون (11/ رقم5).
(5) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (126/2).
(6) ابن عبد البر، الاستذكار (258/1).
(7) الفسوي، المعرفة والتاريخ (33/3).
(8) المصدر نفسه (55/3).
(9) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (126/2).
(10) ابن القيسراني، تذكرة الحفاظ (ص91).
(11) مغلطاي، إكمال تهذيب الكمال (285/1).
(12) الحاكم، سؤالات السجزي له (ص221).
(13) مغلطاي، إكمال تهذيب الكمال (284/1).
(14) المصدر السابق (284/1).
(15) البزار، المسند (281/15).
(16) السلمي، سؤالاته للدارقطني (90/ رقم11).
(17) ابن الجوزي، التحقيق في مسائل الخلاف (138/2).
(18) ابن عبد الهادي، تنقيح التحقيق (360/4).
(19) الذهبي، تنقيح التحقيق (23/1).
(20) ابن الملقن، البدر المنير (634/7).
(21) الشوكاني، نيل الأوطار (182/5).

الدارقطني: "رافضي، قدري" وزاد ابن الجوزي "بمرةٍ".

وقال البرقي: "وممن يكذب في حديثه ابن أبي يحيى، كان يرمى بالقدر والتشيع والكذب"[1]، وقال أبو نعيم الأصبهاني: "في حديثه نكارة، وفي مذهبه فساد"[2]، وقال البيهقي: "غير محتج به"[3]، وقال أيضًا: "مختلف في ثقته، وضعفه أكثر أهل العلم بالحديث، وطعنوا فيه، وكان الشافعي يبعده عن الكذب"[4]، وقال ابن عبد البر: "غرَّ الشافعي حذقه ونباهته، وهو مجتمع على تجريحه وضعفه"[5]، وقال الحازمي: "ليس ممن يفرح بحديثه"[6]، وقال محمد بن سحنون: "لا يحتج بحديثه عند الأئمة جميعهم، لا أعلم بين الأئمة اختلافاً في إبطال الحجة بحديثه"[7]، وقال الوليد بن شجاع: "سمعته يشتم بعض السلف"[8]، وقال الأصمعي: "رأيت إبراهيم يستتاب بالمدينة عند المنبر من القدر"[9].

وقال الخليلي: "ولا يروي عن إبراهيم من يزكيه إلا الشافعي، فإنه يقول: الثقة في حديثه، المتهم في دينه، وإنما كان يرى القدر، وكان مالك ينهى عن الأخذ عنه، وقد روى عنه ابن جريج حديثًا مع جلالته، ودلس به، فقال إبراهيم بن أبي عطاء"[10].

ومن الأمثلة التي أوردها العلماء في كذِبِه، ما ورد عن الحذاء، قال: "خرجنا نتناضل، فلما فرغنا كان طريقنا على إبراهيم، فقال بعضنا لبعض: ضعوا له حديثًا، فقلنا: فلان عن فلان عن النبي ﷺ أنه قال كذا، فقلنا لا تكذبوا على رسول الله ﷺ ، ولكن إسماعيل بن أبي حكيم قال: سألت عمر بن عبد العزيز فقلت: أني أرمي صيدًا فسألناه عنه؟ فقال: حدثنيه إسماعيل بن أبي حكيم أنه سأل عمر بن عبد العزيز عن ذلك، فقلنا:

---

(1) مغلطاي، إكمال تهذيب الكمال (285/1).
(2) الأصبهاني، تاريخ أصبهان (210/1/ رقم310).
(3) البيهقي، الأسماء والصفات (251/2).
(4) البيهقي، السنن الكبرى (1/ 378).
(5) ابن عبد البر، التمهيد (65/20).
(6) الحازمي، الاعتبار في الناسخ والمنسوخ (ص189).
(7) مغلطاي، إكمال تهذيب الكمال (286/1).
(8) المصدر السابق (285/1).
(9) المصدر نفسه (285/1).
(10) الخليلي، الإرشاد (308/1).

ما رأينا أكذب منه"[1].

وقال مغلطاي: "وذكر الحازمي في "محبة السبق"[2]. نظير هذا للواقدي معه، وكانوا خرجوا إلى العقيق فرأوا قلة على جدار، فقال بعضنا لبعض: نتجاذبها وللناضل سبق، قال الواقدي: فقلت لهم هذا يشبه الحديث، فمروا بنا ندخل على ابن أبي يحيى، فدخلنا عليه فقلنا له: حدثك صدقة بن يسار عن إبراهيم أن فتية خرجوا إلى العقيق فرأوا قلة على جدار فتجاذبوها وللناضل سبق؟ قال: نعم، حدثني صدقة عن ابن عمر به"[3].

وخالف هؤلاء كلّهم الإمام الشافعي رحمه الله تعالى؛ إذ وثقه في أكثر من موضعٍ، منها الذي ورد في متنِ النَّقد، ومنها ما ورد عن الرَّبيع، قال: "سمعت الشَّافعي رحمه الله يقول: كان إبراهيم ابن أبي يحيى قدريًا، قلت-أي الرَّبيع-: فما حَمَلَ الشَّافعي على أن رَوى عنه؟ قال: كان يقول: لأن يَخِرَّ إبراهيم من بُعد أَحَبَّ إليه من أن يكذب، وكان ثقة في الحديث"[4]، وقال في الأم: "أخبرنا الثِّقة ابن أبي يحيى ..."[5]، وكان يقول أيضًا: "أخبرني من لا أتهم، ابن أبي يحيى ..."[6].

ووثقه مع الإمام الشَّافعي ابنُ جُرَيج، وبقيُ بن مخلد، وابنُ عُقْدَة، ومحمدُ بن حمدان الأصبهاني، وابن عدي.

قال ابن الوزير: "وافق الشافعيّ على توثيقه أربعةٌ من الحفاظ، وهم ابنُ جُريجٍ، وحمدانُ بن محمد الأصبَهاني، وابنُ عدي، وابنُ عقدة الحافظ الكبير، ولكن تضعيفه قولُ الجماهير بلا مِرية"[7].

وقال ابن عبد البر: "روى عنه بقي بن مخلد، وكان من أكبر الناس في ابن عيينة، وبقي لا يروي إلا عن ثقة عنده"[8].

---

(1) مغلطاي، إكمال تهذيب الكمال (285/1).

(2) لم أقف على الكتاب.

(3) مغلطاي، إكمال تهذيب الكمال (285/1).

(4) ابن عدي، الكامل (357/1).

(5) الشافعي، الأم (551/3).

(6) يُنظر: ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال (357/1)، البيهقي، معرفة السنن والآثار (333/9/ ح13352).

(7) ابن الوزير، العواصم والقواصم (92/2).

(8) مغلطاي، إكمال تهذيب الكمال (285/1). ذكر أنّه ذكر ذلك في تاريخ قرطبة، ولم أقف عليه.

وقال ابن عدي: "سألت أحمد بن محمد بن سعيد -ابن عقدة-: تعلم أحدًا أحسن القول في إبراهيم ابن أبي يحيى غير الشَّافعي؟ فقال لي: نعم، حدثنا أحمد بن يحيى الأودي، قال: سألت حمدان بن الأصبهاني، يعني محمدًا، فقلت: أتدين بحديث إبراهيم بن أبي يحيى؟ فقال: نعم.

ثم قال ابن عدي: ثم قال لي أحمد بن محمد بن سعيد: نظرت في حديث إبراهيم بن أبي يحيى كثيرًا، وليس هو بمنكر الحديث"[1].

وقال ابن عدي: "وهذا الذي قاله كما قال؛ وقد نظرت أنا أيضًا في حديثه الكثير فلم أجد فيه مُنكرًا إلا عن شيوخ يحتملون، وقد حدث عنه ابن جُرَيج، والثَّوري، وعَبَّاد بن منصور، ومَنْدَل، وأبو أيوب، ويحيى بن أيوب المصري وغيرهم من الكبار ... وفتشت الكلَّ منها فليس فيها حديث مُنكر، وإنما يروي المُنكر إذا كان العُهدة من قِبَل الرَّاوي عنه، أو من قِبَل من يروي إبراهيم عنه، وكأنه أُتى من قبل شيخه لا من قبله، وهو في جُمْلَة من يُكتب حديثه، وقد وثقه الشَّافعي، وابن الأصبهاني وغيرهما"[2].

قلتُ: وقد مال ابن عدي في ترجمة محمد بن عبد الرَّحمن البياضي من كتابه إلى تضعيفه[3].

واعتذر السَّاجي، وابن حِبَّان عن الشَّافعي في روايته عنه، قال السَّاجي: "إنه لم يُخرّج عنه إلا في الفضائل"[4]. وتُعُقِّبَ بأنَ الموجود خلافه.

وقال ابن حبان: "إن الشَّافعي كان يُجالسه في حداثته، ويحفظ عنه حفظ الصَّبي، والحفظ في الصِّغر كالنَّقش في الحَجَر، فلما دخل مصر في آخر عمره وأخذ يُصنّف الكتب المبسوطة احتاج إلى الأخبار، ولم تكن معه كُتُبه، فأكثر ما أودع الكُتُب من حفظه، فمن أجله ما روى عنه، وربما كنى عنه ولا يسميه في كُتُبه"[5].

الخلاصة: قلتُ: متروكٌ؛ وقد ظهر للأئمة من حالِه ما لم يظهر للإمام الشافعي، قال العلائي: "الأكثرون ضعفوه وتبين لهم من حاله ما لم يطلع عليه الإمام الشَّافعي"[6].

---

(1) ابن عدي، الكامل (357/1).

(2) المصدر نفسه (357/1-367).

(3) ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال (390/7).

(4) السخاوي، فتح المغيث (360/4).

(5) ابن حبان، المجروحين (107/1).

(6) العلائي، جامع التحصيل (ص93).

ولعلَّ ابن أبي يحيى حفظَ هذا الحديث؛ إذ قد قال العجلي: "كان من أحفظ الناس، قد سمع علمًا كثيرًا، وقرابته كلهم ثقات، وهو غير ثقة"[1].

الثاني: عبد الرحمن بن البيلماني مولى عمر، مدني نزل حران، ضعيف.

الحكم على الحديث:

ضعيف؛ قال أبو عبيد: "وهذا حديث ليس بمسند، ولا يجعل مثله إمامًا يسفك به دماء المسلمين"[2].

وقال علي بن المديني: "حديث ابن البيلماني أن النبي ﷺ : "قتل مسلمًا بمعاهد"، هذا إنما يدور على ابن أبي يحيى، ليس له وجه، حجاجٌ إنما أخذه عنه[3].

وقال صالح بن محمد الحافظ: "عبد الرحمن بن البيلماني حديثه منكر، وروى عنه ربيعة أن النبي ﷺ : قتل مسلمًا بمعاهد، وهو مرسل منكر"[4].

وقال البيهقي: "هذا حديث منقطع، وراويه غير محتج به، فلا نجعل مثلَه إمامًا يسقط به دماء المسلمين"[5].

وقال: "وهو منقطع وراويه غير ثقة، وقد روي عن ربيعة، عن عبد الرحمن بن البيلماني، عن النبي ﷺ ، مرسلًا"[6].

وتعقب ابن القطان ذكر أبي داود للحديث في المراسيل، فقال: "ولم يرمه بسوى الإرسال، وهو إنما يرويه من طريق ابن وهب، عن عبد الله ابن يعقوب، عن عبد الله بن عبد العزيز بن صالح الحضرمي المذكور. وهذان المذكوران مجهولان، ولم أجد لهما ذكرًا"[7].

وذكره الجوزقاني، فقال: "هذا حديث منكر، وإسناده منكر منقطع، ولا يصح هذا عن النبي ﷺ "[8].

وقال الدراقطني في الموصول: "لم يسنده غير إبراهيم ابن أبي يحيى وهو متروك الحديث، والصواب عن ربيعة، عن ابن البيلماني مرسل عن النبي ﷺ ، وابن البيلماني

---

(1) مغلطاي، إكمال تهذيب الكمال (286/1).
(2) البيهقي، السنن الكبرى (57/8).
(3) البيهقي، السنن الكبرى (8/ 58).
(4) المصدر السابق (8/ 58).
(5) البيهقي، السنن الصغير (3/ 209).
(6) البيهقي، السنن الكبرى (8/ 56).
(7) ابن القطان، بيان الوهم والإيهام (70/3).
(8) الجوزقاني، الأباطيل والمناكير (2/ 220).

ضعيف لا تقوم به حجة إذا وصل الحديث فكيف بما يرسله والله أعلم"[1].

وقال البيهقي: "هذا خطأ من وجهين: أحدهما: وصله بذكر ابن عمر فيه، وإنما هو عن ابن البيلماني، عن النبي ﷺ مرسلًا.

والآخر: روايته عن إبراهيم، عن ربيعة، وإنما يرويه إبراهيم عن ابن المنكدر، والحمل فيه على عمار بن مطر الرهاوي، فقد كان يقلب الأسانيد ويسرق الأحاديث حتى كثر ذلك في رواياته وسقط عن حد الاحتجاج به[2]. والله تعالى أعلم.

المطلب الثالث: رَدُّ الحديث بسبب المخالفة (الشُّذوذ أو النَّكارة)

الشاذ في اللغة: الشين والذال يدل على الانفراد والمفارقة. شذ الشيء يشذ شذوذًا. وشذاذ الناس: الذين يكونون في القوم وليسوا من قبائلهم ولا منازلهم[3].

مفهوم الشذوذ والنكارة من أخطر مسائل المصطلح وأغمضِها، إذ إنّها تُلقي الضوء على أعماق الرواية في معرفة العلة أو الوهم، وصحيح الحديث وسقيمه وهذا لا يُعرف بعدالةِ الرواةِ وجرحهم، وإنما يُعرف بكثرة السماع، ومجالسة أهل العلم بالحديث ومذاكرتهم، والنظر في كتبهم، والوقوف على رواياتهم حتى إذا شذَّ منها حديث عرفه الناقد[4]. قال البيهقي: "قد يزل القلم ويخطئ السمع، ويخون الحفظ، فيروى الشاذ من الحديث عن غير قصد، فيعرفه أهل الصنعة الذين قيضهم الله لحفظ سنن رسوله ﷺ على عباده"[5].

وفي تعريف الشاذ قال الشافعي: " ليس الشاذ من الحديث أن يروي الثقة ما لا يرويه غيره، هذا ليس بشاذ، إنما الشاذ أن يروي الثقة حديثا يخالف فيه الناس، هذا الشاذ من الحديث"[6].

وقال الحاكم: قال الشافعي وجماعة من أهل الحجاز: "الشاذ عندنا ما يرويه الثقات على لفظ واحد ويرويه ثقة خلافه زائدًا أو ناقصًا، والذي عليه حفاظ الحديث: الشاذ: ما

---

(1) الدارقطني، السنن (156/4/ ح3259).

(2) البيهقي، السنن الكبرى (56/8).

(3) ابن فارس، مقاييس اللغة (180/3).

(4) يُنظر: البيهقي، معرفة السنن والآثار (143/1).

(5) يُنظر: المصدر نفسه (143/1).

(6) الحاكم، معرفة أنواع علوم الحديث (ص119).

ليس له إلا إسناد واحد يشذ بذلك شيخ ثقة كان أو غير ثقة ، فما كان عن غير ثقة فمتروك ، لا يقبل ، وما كان عن ثقة يتوقف فيه ولا يُحتجُّ به"[1].

قال ابن الصلاح: "أما ما حكم الشافعي عليه بالشذوذ فلا إشكال"[2]. ثمَّ قال وفي الحكم على الأحاديث من هذا النوع تفصيل: "إذا انفرد الراوي بشيء نظر فيه، فإن كان ما انفرد به مخالفًا لما رواه من هو أولى منه بالحفظ لذلك وأضبط، كان ما انفرد به شاذًا مردودًا، وإن لم تكن فيه مخالفة لما رواه غيره، وإنما هو أمر رواه هو ولم يروه غيره، فينظر في هذا الراوي المنفرد، فإن كان عدلًا حافظًا موثوقًا بإتقانه وضبطه؛ قُبل ما انفرد به ولم يقدح الانفراد فيه، كما فيما سبق من الأمثلة، وإن لم يكن ممن يوثق بحفظه وإتقانه لذلك الذي انفرد به؛ كان انفراده خارمًا له مزحزحًا له عن حيز الصحيح ثم هو بعد ذلك دائر بين مراتب متفاوتة بحسب الحال فيه: فإن كان المنفرد به غير بعيد من درجة الحافظ الضابط المقبول تفرده استحسنا حديثه ذلك ولم نحطه إلى قبيل الحديث الضعيف، وإن كان بعيدًا من ذلك رددنا ما انفرد به، وكان من قبيل الشاذ المنكر"[3]. وهذا يفيد أن الشاذ ينقسم إلى قسمين: الفرد المخالف، والفرد الذي ليس في راويه من الثقة والضبط ما يقع جابرًا لما يوجبه التفرد والشذوذ من النكارة[4].

وأما المنكر لغة: فالنون والكاف والراء أصل صحيح يدل على خلاف المعرفة التي يسكن إليها القلب، ونكر الشيء وأنكره: لم يقبله قلبه ولم يعترف به لسانه، والنكراء: الأمر الصعب الشديد. ونكر الأمر نكارة. والإنكار: خلاف الاعتراف[5].

وأما في الاصطلاح فعند القدماء معنى الشاذ والمنكر واحد فمثلًا يفهم من قول البرديجي: "إنه الحديث الذي ينفرد به الرجل ولا يعرف متنه من غير روايته، لا من الوجه الذي رواه منه، ولا من وجه آخر"[6]. أنه أطلق في القول ولم يفصل، ولقد قال مسلم: "وعلامة المنكر في حديث المحدث إذا ما عرضت روايته للحديث على رواية غيره من

---

(1) الحاكم، معرفة أنواع علوم الحديث (ص119).
(2) ابن الصلاح، معرفة أنواع علوم الحديث (ص164).
(3) ابن الصلاح، معرفة أنواع علوم الحديث (ص168).
(4) المصدر السابق (ص168).
(5) ابن فارس، مقاييس اللغة (476/5).
(6) ابن الصلاح، معرفة أنواع علوم الحديث (ص169).

أهل الحفظ والرضا خالفت روايته روايتهم أو لم تكد توافقها"[1].

وقال الزركشي: "نوزع في إفراده بنوع، وكلامهم يقتضي أنه الحديث الذي انفرد به الراوي مخالفًا لما رواه من هو أولى منه بالحفظ والإتقان، أو انفرد به من غير مخالفة لما رواه أحد، لكن هذا التفرد نازل عن درجة الحافظ الضابط، يعرف من ذلك أن المنكر من أقسام الشاذ فلم يحتج لإفراده"[2].

قال حمزة المليباري: مصطلح المنكر عند المتأخرين ما رواه الضعيف مخالفًا للثقات، غير أن المتقدمين لم يتقيدوا بذلك، وإنما عندهم كل حديث لم يعرف عن مصدره: ثقة كان راويه أم ضعيفا، خالف غيره أم تفرد ..."[3].

وقال: "المنكر في لغة المتقدمين أعم منه عند المتأخرين، وهو أقرب إلى معناه اللغوي، فإن المنكر لغة: نكر الأمر نكيرا وأنكره إنكارا ونكرا، معناه: جهله. وجاء إطلاقه على هذا المعنى في مواضع من القرآن الكريم، كقوله تعالى: ﴿**وَجَاءَ إِخْوَةُ يُوسُفَ فَدَخَلُوا عَلَيْهِ فَعَرَفَهُمْ وَهُمْ لَهُ مُنْكِرُونَ**﴾ [يوسف: 58]، وقوله تعالى: ﴿**يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا**﴾ [النحل: 83] وعلى هذا فإن المتأخرين خالفوا المتقدمين في مصطلح المنكر بتضييق ما وسعوا فيه"[4].

قال ابن الصلاح: "وإطلاق الحكم على التفرد بالرد أو النكارة أو الشذوذ، موجود في كلام كثير من أهل الحديث، والصواب أنه ينقسم إلى قسمين: أنه بمعنى الشاذ: وهو المنفرد المخالف لما رواه الثقات، والثاني: هو الفرد الذي ليس في روايه من الثقة والإتقان ما يحتمل معه التفرد"[5].

ومن الأمثلة على هذه الألفاظ عند الشافعي:

---

(1) مسلم، الصحيح (5/1).

(2) الزركشي، النكت على ابن الصلاح (155/2).

(3) المليباري، نظرات جديدة في علوم الحديث (ص169).

(4) المليباري، الحديث المعلول قواعد وضوابط (ص66-77).

(5) ابن الصلاح، معرفة أنواع علوم الحديث (ص170).

الحديث الأول: قال الإمام الشَّافعي رحمه الله تعالى: أَخْبَرَنَا ابنُ أَبِي يَحْيَى-إبراهيم بن محمد- عَنْ عَمْرِو بنِ أَبِي عَمْرٍو مَوْلَى المُطَّلِبِ، عَنْ المُطَّلِبِ بنِ عَبْدِ اللَّهِ بنِ حَنْطَبٍ، عَنْ جَابِرِ بنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ: "لَحْمُ الصَّيْدِ حَلَالٌ لَكُمْ فِي الْإِحْرَامِ مَا لَمْ تَصِيدُوهُ أَوْ يُصَدْ لَكُمْ"[1].

وقال: وَأَخْبَرَنَا الدَّرَاوَرْدِيُّ، عَنْ عَمْرِو بنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سَلِمَةَ، عَنْ جَابِرِ بنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: "لَحْمُ الصَّيْدِ حَلَالٌ لَكُمْ فِي الْإِحْرَامِ مَا لَمْ تَصِيدُوهُ أَوْ يُصَدْ لَكُمْ"[2].

نقد الحديث:

قال الإمام الشَّافعي رحمه الله تعالى: "ابن أبي يحيى أحفظ من الدَّرَاوَرْدِي"[3]، "ومع ابن أبي يحيى سليمان بن بلال[4]، أخبرني من سمع سليمان، عن عمرو نحو حديث ابن أبي يحيى"[5].

قلت: يعني: أنَّهما قالا فيه: عن المطلب.

قال البيهقي: "وكذلك يعقوب بن عبد الرَّحمن، ويحيى بن عبد الله بن سالم، وهما مع سليمان من الأثبات"[6].

تخريج الحديث:

أخرجه عبد الرَّزاق[7]، عن الأسلمي[8].

---

(1) الشافعي، الأم (536/2).

(2) المصدر السابق (537/2).

(3) المصدر نفسه (537/2).

(4) سبقت ترجمته، هو التيمي. ثقة.

(5) الدارقطني، السنن (356/3).

(6) البيهقي، السنن الكبرى (311/5).

(7) عبد الرزاق، المصنف (434/4/ ح8349). بلفظ: "صَيْدُ الْبَرِّ لَكُمْ حَلَالٌ، وَأَنْتُمْ حُرُمٌ إِلَّا مَا اصْطَدْتُمْ أَوِ اصْطِيدَ لَكُمْ".

(8) محمد بن فليح بن سليمان الأسلمي، أو الخزاعي، المدني، صدوق يهم، من التاسعة، مات سنة سبع وتسعين. ابن حجر، تقريب التهذيب (502/ رقم 6228).

وأخرجه أحمد[1]، وأبو داود[2]، والتِّرمذي[3]، والنَّسائي[4]، وابن حِبَّان[5]، والحاكم[6]، من طريق يعقوب بن عبد الرَّحمن[7].

وأخرجه الطَّحاوي[8]، والدَّارقطني[9]، والحاكم[10]، من طريق يحيى بن عبد الله بن سالم[11].

وأخرجه الدَّارقطني[12]، والحاكم[13]، من طريق مالك بن أنس؛ أربعتهم (الأسلمي، ويعقوب بن عبد الرَّحمن، ويحيى بن عبد الله بن سالم، ومالك) عن عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب، عن المطلب بن عبد الله بن حنطب، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

---

(1) أحمد، المسند (171/23/ ح14894). بلفظ: "صَيْدُ الْبَرِّ لَكُمْ حَلَالٌ".

(2) أبو داود، السنن (171/2/ ح1851). بلفظ: "صَيْدُ الْبَرِّ لَكُمْ حَلَالٌ، مَا لَمْ تَصِيدُوهُ أَوْ يُصَدْ لَكُمْ".

(3) الترمذي، الجامع (194/3/ ح846). بلفظ: "صَيْدُ البَرِّ لَكُمْ حَلَالٌ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ، مَا لَمْ تَصِيدُوهُ أَوْ يُصَدْ لَكُمْ".

(4) النسائي، السنن (187/5/ ح2827). بلفظ: "صَيْدُ الْبَرِّ لَكُمْ حَلَالٌ مَا لَمْ تَصِيدُوهُ، أَوْ يُصَادَ لَكُمْ".

(5) ابن حبان، التقاسيم والأنواع (283/9/ ح3971). بلفظ: "صَيْدُ الْبِرِّ حَلَالٌ مَا لَمْ تصيدوه أو يصاد لكم".

(6) الحاكم، المستدرك (621/1/ ح1659). بلفظ: "لَحْمُ صَيْدِ الْبَرِّ لَكُمْ حَلَالٌ، وَأَنْتُمْ حُرُمٌ مَا لَمْ تَصِيدُوهُ أَوْ يُصَادَ لَكُمْ".

(7) سبقت ترجمته، ثقة.

(8) الطحاوي، شرح معاني الآثار (171/2/ ح3803). بلفظ: "لَحْمُ الصَّيْدِ حَلَالٌ لَكُمْ، وَأَنْتُمْ حُرُمٌ، مَا لَمْ تَصِيدُوهُ أَوْ يُصَدْ لَكُمْ".

(9) الدارقطني، السنن (356/3/ ح2744). بلفظ: "صَيْدُ الْبَرِّ لَكُمْ حَلَالٌ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ مَا لَمْ تَصِيدُوهُ أَوْ يُصَدْ لَكُمْ".

(10) الحاكم، المستدرك (621/1/ ح1659). بلفظ: "لَحْمُ صَيْدِ الْبَرِّ لَكُمْ حَلَالٌ، وَأَنْتُمْ حُرُمٌ مَا لَمْ تَصِيدُوهُ أَوْ يُصَادَ لَكُمْ".

(11) يحيى بن عبد الله بن سالم بن عبد الله بن عمر، المدني، صدوق، من كبار الثامنة، مات سنة ثلاث وخمسين. ابن حجر، تقريب التهذيب (592/ رقم7584).

(12) الدارقطني، السنن (356/3/ ح2746).

(13) الحاكم، المستدرك (649/1/ رقم1749).

وأخرجه أحمد[1]، والطَّحاوي[2]، من طريق عبد العزيز الدَّرَاوُرْدِي.

وأخرجه الدَّارقطني[3]، والحاكم[4]، كلاهما من طريق سليمان بن بلال.

وأخرجه أحمد[5]، من طريق ابن أبي الزِّناد[6]؛ ثلاثتهم (الدَّرَاوُرْدِي، وسليمان، وابن أبي الزِّناد) عن عمرو ابن أبي عمرو، عن رجلٍ من الأنصار. قال ابن أبي الزِّناد: "رجل ثقة من بني سلمة"- عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

دراسة رواة الحديث:

رواة سند الشافعي من طريق ابن أبي يحيى متكلمٌ فيهم:

الأول: إبراهيم بن أبي يحيى شيخ الشافعي متروك الحديث وقد سبقت ترجمته في الحديث السابق لهذا.

الثاني: عمرو بن أبي عمرو ميسرة، أبو عثمان مولى المطلبِ بن عبد الله بن حنطب، المخزومي، القرشي.

أقوال النُّقاد:

وثقه أبو زُرعة[7]، والعجلي[8]، وابن حجر[9]، وزاد العجلي: يُنكر عليه حديث البهيمة[10]، وزاد ابن حجر: ربما وهم.

---

(1) أحمد، المسند (351/23/ ح15158). بلفظ: "كُلُوا لَحْمَ الصَّيْدِ، وَأَنْتُمْ حُرُمٌ مَا لَمْ تَصِيدُوهُ، أَوْ يُصَدْ لَكُمْ".

(2) الطحاوي، شرح معاني الآثار (171/2/ ح3803).

(3) الدارقطني، السنن (356/3/ رقم2747).

(4) الحاكم، المستدرك (649/1/ ح1750).

(5) أحمد، المسند (366/23/ ح15185). بلفظ: "لَحْمُ الصَّيْدِ حَلَالٌ لِلْمُحْرِمِ مَا لَمْ يَصِدْهُ، أَوْ يُصَدْ لَهُ".

(6) سبقت ترجمته، صدوق تغير حفظه لما قدم بغداد.

(7) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (253/6).

(8) العجلي، الثقات (181/2/ رقم1398).

(9) ابن حجر، تقريب التهذيب (425/ رقم5083).

(10) الحديث أخرجه أبو داود في السنن (512/6/ رقم4464)، من طريق عمرو بن أبي عمرو عن عكرمة عن ابن عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: "مَن أتى بهيمةً، فاقتلوهُ واقتلوها مَعَهم" قال: قُلتُ له: ما شأنُ البهيمةِ؟ قال: ما أُراه قال ذلك إلا أنه كَرِهَ أن يُؤكَلَ لحمُها، وقد عُمِلَ بها ذلك العملُ.

وقال ابن معين[1]، وأحمد بن حنبل[2]، وأبو حاتم[3]، وأبو العرب[4]، وابن عدي[5]: "ليس به بأس"، وزاد أحمد، وأبو حاتم، وابن عدي: "روى عنه مالك". وزاد الأخير "لأنَّ مالكًا لا يروي إلا عن ثقة أو صدوق"[6]، وقال ابن حبان: "ربما أخطأ، يُعتبر حديثه من رواية الثِّقات عنه"[7].

وضعفه ابن معين، فقال: "ليس بالقوي"[8]، وقال: "عمرو بن أبي عمرو يروي عنه مالك بن أنس، وكان يستضعفه"[9]، وقال: "في حديثه ضعف"[10]، وقال أيضًا: "ليس بحجة"[11]، وقال أبو جعفر الطَّحاوي: "تُكلِّم في روايتِه بغير إسقاط لها"[12]، وقال ابن خَلفُون: "في حديثه بعض الإنكار، وسماعه من أَنَسٍ صحيح"[13]، وقال أبو الفتح المَوْصِلِي: "صدوق إلا أنَّه يَهِم"[14]، وقال الذَّهبي: "صدوق"[15]، وزاد: "حديثه مُخَرَّج في الصَّحيحين في الأصول"[16]، وقال أيضًا: "ثقة، لينه ابن معين"[17]، وقال: "وُثق"[18]،

---

(1) ابن معين، التاريخ–رواية الدوري– (193/3/ رقم883).

(2) أحمد، العلل ومعرفة الرجال–رواية عبد الله– (52/2/ رقم1525).

(3) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (253/6/ رقم1398).

(4) مغلطاي، إكمال تهذيب الكمال (237/10).

(5) ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال (207/6).

(6) المصدر نفسه (207/6).

(7) ابن حبان، الثقات (185/5).

(8) ابن معين، التاريخ–رواية الدوري– (169/3/ رقم749)، وسؤالات ابن الجنيد له (305/ رقم128). وزاد لفظة "بذاك"

(9) ابن معين، التاريخ–رواية الدوري– (195/3/ رقم897). والذي ورد عند ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (253/6) لفظ: "لم يرو عنه مالك".

(10) ابن معين، التاريخ–رواية الدوري– (203/3/ رقم935).

(11) المصدر نفسه (225/3/ رقم1051).

(12) الطحاوي، شرح مشكل الآثار (439/9).

(13) مغلطاي، إكمال تهذيب الكمال (237/10).

(14) المصدر نفسه (237/10).

(15) الذهبي، الكاشف (84/2/ رقم4202).

(16) الذهبي، ميزان الاعتدال (281/3/ رقم6414).

(17) الذهبي، ديوان الضعفاء (305/ رقم3201).

(18) الذهبي، من تُكلّم فيه وهو موثق (147/ رقم268).

روى عن عبد الله بن المطلب بن عبد الله بن حنطب إن كان مَحْفُوظًا"[1]، وقال ابن حجر، قال الذَّهبي: "حديثه حسن مُنْحَط عن الرُّتبة العلياء من الصَّحيح، كذا قال، وحَقُّ العبارة أن يُحْذَف العلياء"[2].

وقال الْجُوْزَجَانِي: "مُضطرب الحديث"[3]، وقال مُغُلْطَاي: "لما ذكر الدَّارمي في كتاب الأطعمة حديثًا من حديثه، قال: هذا الحديث فيه ضعفٌ من أجل عمرو بن أبي عمرو"[4]، وقال الآجُري: "سألت أبا داود عن عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب، قال: ليس هو بذاك، حدث عنه مالك بحديثين"[5]، وقال ابن القطان: "الرَّجُل مُستضعف، وأحاديثه تدل على حاله"[6].

قلتُ: أخرج له البخاري في الصَّحيح في مواضع عن مالك[7]، وسليمان بن بلال[8]، ومحمد بن جعفر[9]، وإسماعيل بن جعفر[10]، وإبراهيم بن سويد[11]، ويعقوب بن عبد الرَّحمن[12]، ورواية البخاري له في الصَّحيح تعني التَّوثيق له، والرَّاجح عندي –والله أعلم– أنه ثقة ربما وهِم.

وأمَّا قول ابنُ سعد: "كان صاحبُ مراسيل"[13]، فالمصرّح به في كتب المراسيل أنّه كان يرسل عن أبي موسى، قال أبو حاتم: "حديثه عن أبي موسى مرسل"[14]. والله أعلم.

---

(1) المزي، تهذيب الكمال (168/22).
(2) ابن حجر، تهذيب التهذيب (84/8).
(3) الجوزجاني، أحوال الرجال (212/ رقم206).
(4) مغلطاي، إكمال تهذيب الكمال (236/10).
(5) المزي، تهذيب الكمال (170/22).
(6) ابن القطان، بيان الوهم والإيهام (184/4/ ح1660).
(7) البخاري، الصحيح (146/4/ ح3367).
(8) المصدر نفسه (31/1/ ح99)، (79/8/ ح6369).
(9) المصدر السابق (35/4/ ح2889).
(10) المصدر السابق (76/7/ ح5425)، (87/8/ ح6363).
(11) المصدر السابق (164/2/ ح1671).
(12) المصدر السابق (84/3/ ح2235)، (99/8/ ح6469).
(13) ابن سعد، الطبقات الكبير (520/7/ رقم2070).
(14) أبو حاتم، المراسيل (147/ رقم533).

الثالث: المطلب بن عبد الله بن المطلب بن حنطب بن الحارث بن عبيد بن عمر بن مخزوم، أبو الحكم.

قال أبو زُرعة الرَّازي: "مديني ثقة، نرجو أن يكون سمع من عائشة"[1]، وقال: "عن أبي بكر الصِّديق، وسعد مرسل"[2]، ووثقه الفسوي[3]، والدَّارقطني[4]، وذكره ابن حِبَّان في الثِّقات[5]، وقال في موضع: "من مُتقني أهل المدينة"[6]، وقال الذَّهبي: "أحد الثِّقات"[7]، وقال الهيثمي: "ثقة إلا أنه يُدلس، لم يسمع من أبي موسى"[8]، وقال في موضع آخر: "ثقة فيه ضعف"[9].

وقال ابن سعد: "كثير الحديث، وليس يُحتج بحديثه؛ لأنَّه يُرسل عن النَّبي ﷺ ، وليس له لقيٌ، وعامَّةُ أصحابه يُدَلِّسون"[10]. وقال البخاري، والدَّارمي: "لا أعرف للمطلب بن حنطب عن أحد من الصَّحابة سماعًا إلا قوله: حدثني من شهد خُطبة النَّبي ﷺ "[11].

وقال أبو حاتم الرَّازي: "روى عن ابن عباس، وابن عمر، وأبي موسى، وأم سلمة، وعائشة–لم يدركها– وأبي قتادة، وأبي هريرة، وأبي رافع مُرسل، وجابر يُشبه أن يكون أدركه، عَامَّة حديثه مراسيل، غير أني رأيت حديثًا يقول فيه: حدثني خالي أبو سلمة"[12]، وزاد في المراسيل: "وقال أيضًا: حدثني أبو سلمة بن عبد الرَّحمن، فتعجبت منه أنَّه قد أدرك الصَّحابة، فإذا هو يروي عن التَّابعين، عن أبي سلمة، وعن عبد الرَّحمن بن أبي عَمْرِة، عن أبيه، غير أني رأيت حديث المطلب يقول: حدثني خالي أبو سلمة"[13]، وقال:

---

(1) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (359/8).
(2) ابن أبي حاتم، المراسيل (210/ رقم782–783).
(3) الفسوي، المعرفة والتاريخ (472/2).
(4) الدارقطني، سؤالات البرقاني له (44/ رقم295).
(5) ابن حبان، الثقات (450/5).
(6) ابن حبان، مشاهير علماء الأمصار (121/ رقم521).
(7) الذهبي، سير أعلام النبلاء (317/5/ رقم154).
(8) الهيثمي، مجمع الزوائد (86/1/ ح285).
(9) المصدر نفسه (165/8/ ح13543).
(10) ابن سعد، الطبقات الكبير (409/7/ رقم1841).
(11) العلائي، جامع التحصيل (281/ رقم774).
(12) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (359/8/ رقم1644).
(13) ابن أبي حاتم، المراسيل (209/ رقم780).

"لم يُدرك أحدًا من أصحاب النَّبي ﷺ إلا سهل بن سعد، وأنسًا، وسلمة بن الأكوع أو من كان قريبًا منهم، ولم يسمع من جابر، ولا من زيد بن ثابت، ولا من عمران بن حصين"، وقال مرة أخرى: "لم يُدرك عائشة، ويشبه أن يكون أدرك جابرًا"[1].

وقال ابن حجر: "صدوق كثير التَّدليس والإرسال"[2]، وفاته أن يذكره في طبقات المدلسين، وألحقه المحقق بهم[3].

قلتُ: القولُ فيه ما قاله ابن حجر، صدوق كثير التَّدليس والإرسال، والراجح أنّه لم يسمع من جابر بن عبد الله

رواةُ السند الثاني:

تكلم العلماء في الدراوردي؛ ولقد سبقت ترجمته بالتفصيل، وكانت الخلاصة فيه: صدوق حسن الحديث.

الحكم على الحديث:

الحديث ضعيفٌ من طريق ابن أبي يحيى؛ إلا أنه يرتقي إلى الحسن لغيره من الطرق الأخرى، ولعلَّ عمرو بن أبي عمرو كان حافظًا لاسم الرجل فذكره مرةً، ونسيه بعد ذلِك فلم يذكره. والله أعلم.

قال الشَّافعي: "هذا أحسن حديث روي في هذا الباب وأقيس"[4].

وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه"[5]، وقال: "هكذا روي عن مالك بن أنس، وسليمان بن بلال[6]، عن عمرو متصلًا مسندًا ... هذا حديث لا يُعَلِّلُ حديث مالك وسليمان بن بلال ويعقوب الإسكندراني فإنهم وصلوه وهم ثقات"[7].

---

(1) ابن أبي حاتم، المراسيل (210/ رقم785)، العلائي، جامع التحصيل (281/ رقم774).

(2) ابن حجر، تقريب التهذيب (534/ رقم6710).

(3) ابن حجر، طبقات المدلسين، (66/ رقم19)، تحقيق: عاصم القريوتي.

(4) الترمذي، الجامع (194/3).

(5) الحاكم، المستدرك (621/1/ ح1659).

(6) قلتُ: والحديث الذي ذكره الحاكم في المستدرك من طريق سليمان بن بلال غير موصولٍ إذ إنَّ الراوي فيه مبهم، قال: قال: سليمان بن بلال عن عمرو بن أبي عمرو عن رجلٍ من الأنصار. ولم أستطع الوقوف على طريقه التي ذكر أنها موصولة مسُندة. والله أعلم.

(7) الحاكم، المستدرك (649/1).

وقال البغوي: "ومن الحسان[1]" ثم ذكر الحديث في أول الباب[2].

وضعفه التِّرمذي، فقال: "حديث جابر حديث مُفَسَّرٌ، والمُطَّلِب لا نعرف له سماعًا من جابر"[3].

وقال في موضع آخر: "قال محمد-البخاري-: ولا أعرف للمطلب بن عبد الله بن حنطب سماعًا من أحد من أصحاب النَّبي ﷺ إلا قوله: حدثني من شهد خطبة النَّبي ﷺ "، قال: "وسمعت عبد الله بن عبد الرَّحمن-الدَّارمي- يقول: لا نعرف للمطلب سماعًا من أحد من أصحاب النَّبي ﷺ ". قال عبد الله: "وأنكر علي بن المديني أن يكون المطلب سمع من أنس"[4].

وقال ابن حزم: "خبر جابر ساقط؛ لأنه عن عمرو بن أبي عمرو وهو ضعيف"[5].

قلتُ: لقد تبين معنا في دراسة عمرو بن أبي عمرو أنّه ثقة ربما وهِم، لِذا لا يُضعف الحديث من جهته، وإنّما الضعف الصحيح هو أنَّ المطّلب لا يُعرف له سماعٌ من جابر على الراجح عند أهل العلم. والله أعلم.

وقال ابنُ الملقن: "إسناد هذا الحديث إلى عمرو بن أبي عمرو صحيح[6]، ثم ذكر أقوال العلماء في تضعيف عمرو بن أبي عمرو، والمطلب[7]، ثم أجاب على ذلك، فقال:

أولًا: أما تضعيف عمرو فلا يُقبل؛ فإنه من رجال الصَّحيحين، والسُّنن الأربعة رووا عنه واحتجوا به، واحتج به أيضًا الإمام مالك، وروى عنه وهو القدوة، وقد علم من عادته أنه لا يروي في كتابه إلا عن ثقة، ...[8]، وهذا الحديث كل من رواه عنه فهو ثقة، وقد

---

(1) يُريد البغوي بقولِه ومن الحِسان الأحاديث التي خارج الصحيحين، قال: "وأردت بالحسان ما لم يخرّجاه في كتابَيْهما وخرّجها غيرهما من الأئمة مثل: أبي داود السجستاني، وأبي عيسى الترمذي، والنسائي ...". البغوي، مصابيح السنة (13/1).

(2) البغوي، مصابيح السنة (287/2/ ح1965).

(3) الترمذي، الجامع (194/3).

(4) المصدر نفسه (178/5).

(5) ابن حزم، المحلى بالآثار (287/5).

(6) قلتُ: يقصد الأسانيد الأخرى عدا الإسناد الذي فيه إبراهيم بن أبي يحيى إذ اتفق الأئمة على تضعيفه بلا مِرية.

(7) لم أذكر أقوال العلماء الذين ذكرهم ابن الملقن، الذين طعنوا في الرواة؛ لأنّه قد سبق بيانهم في دراسة رواة الحديث.

(8) سبق التفصيل فيمن وثقه في الأعلى.

أخرجه ابن حِبَّان في صحيحه من جهته، والحاكم في مستدركه وقال: "إنه صحيح على شرط الشَّيخين"، وقال: "ورواه عن عمرو[1]، يعقوب بن عبد الرَّحمن الإسكندراني[2]، ويحيى بن عبد الله بن سالم[3]، ومالك بن أنس، وسليمان بن بلال[4] مُسندًا مُتصلًا، وهم ثقات"، قال: "ولا يُعلل هذا بحديث الشَّافعي، عن عبد العزيز بن محمد، عن عمرو بن أبي عمرو، عن رجل من الأنصار، عن جابر مرفوعًا، فإن الأولين وصلوه، وهم ثقات"[5].

وقال الدَّارقطني: "حديث صحيح عن عمرو بن أبي عمرو[6]"، وقال البيهقي في سننه: "أقام ثلاثة من الثِّقات إسناد هذا الحديث عن عمرو، وهم: يحيى بن عبد الله بن سالم، ويعقوب بن عبد الرَّحمن الزُّهري، وسليمان بن بلال، قال: وكذلك رواه الشَّافعي، عن إبراهيم بن محمد، عن عمرو، وعن الثِّقة عنده، عن سليمان بن بلال، عن عمرو. وكذلك رواه محمد بن سليمان بن أبي داود، عن مالك بن أنس، عن عمرو، قال: ورواه عبد العزيز الدراوردي، عن عمرو، عن رجل من بني سلمة، عن جابر مرفوعًا، قال الشافعي: وابن أبي يحيى أحفظ من الدراوردي وسليمان مع ابن أبي يحيى. قال البيهقي: وكذلك يعقوب بن عبد الرحمن ويحيى بن عبد الله بن سالم وهما مع سليمان من الأثبات[7].

قال ابن الملقن: فحصل من ذلك كله توثيق عمرو، وتصحيح هذا الحديث، ومن جرح عمرو ابن أبي عمرو فلم يفسر جرحه، وقد عرف أن الجرح لا يقبل إلا مفسرًا.

ثانيًا: وأما إدراك المطلب لجابر، فقال ابن أبي حاتم: روى عن جابر، ويشبه أن يكون أدركه. هذا كلامه؛ فحصل شك في إدراكه، ومذهب مسلم بن الحجاج الذي ادعى في مقدمة صحيحه الإجماع عليه أنه لا يشترط في اتصال الحديث اللقاء بل يكفي

---

(1) عمرو بن خالد بن فروخ بن سعيد التميمي، ويقال الخزاعي، أبو الحسن الحراني، نزيل مصر، ثقة، من العاشرة، مات سنة تسع وعشرين. ابن حجر، تقريب التهذيب (420/ رقم5020).

(2) سبقت ترجمته، ثقة.

(3) سبقت ترجمته، صدوق، من كبار الثامنة.

(4) سبق أني قلتُ لم أقِف على روايةِ سليمان مسندة موصولة.

(5) لم أقف على هذا اللفظ في المستدرك.

(6) حاولتُ البحث في كتب الدارقطني، فلم أعثر له على تصحيحٍ للحديث.

(7) البيهقي، السنن الكبرى (311/5).

إمكانه، والإمكان حاصل قطعًا، ومذهب علي بن المديني والبخاري والأكثرين اشتراط ثبوت اللقاء، فعلى مذهب مسلم الحديث متصل، وعلى مذهب الأكثرين يكون مرسل بعض التابعين، ومرسل التابعي الكبير حجة إذا اعتضد بأحد أمور، منها: قول بعض الصحابة به، وقد قال به من الصحابة عثمان بن عفان، كما نقله ابن المنذر عنه[1].

قلتُ: والراجح أنَّ المطلب لم يثبت له سماع من جابر، قال الألباني: إسناده ضعيفٌ لانقطاعه؛ المطلب لا نعرف له سماعًا عن جابر[2]. والله تعالى أعلم.

الحديث الثاني: قال خصم الإمام الشَّافعي رحمه الله تعالى: بَلَغَنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: "الرِّجْلُ جُبَارٌ[3]"[4].

نقد الحديث:

قال الإمام الشَّافعي رحمه الله تعالى: "أما ما روي عن رسول الله ﷺ من أن: "الرِّجل جُبَارٌ"، فهو والله تعالى أعلم غلط؛ لأن الحُفَّاظ لم يحفظوا هكذا"[5].

قال البيهقي: "إنما أراد -أي الشَّافعي- حديث سفيان بن حسين[6]، عن الزُّهري[7]، عن ابن المُسيِّب[8]، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ : "**الرِّجْلُ جُبَارٌ**"[9].

---

(1) ابن المنذر، الإشراف على مذاهب العلماء (250/3).

(2) الألباني، ضعيفُ أبي داود (160/2).

(3) قال ابن الجوزي: "المُراد بالرجل ما جنت به البهيمة برجلها". التحقيق في مسائل الخلاف (339/2).

(4) الشافعي، الأم (353/8). والعبارة بتمامها: "وإذا نفحت الدَّابة برجلها وهي تسير، فإن أبا حنيفة رحمه الله تعالى كان يقول: لا ضمان على صاحبها؛ لأنه بلغنا عن رسول الله ﷺ أنه قال: "الرِّجْلُ جُبَارٌ"، وبه يأخذ".

(5) الشافعي، الأم (353/8).

(6) سفيان بن حسين بن حسن، أبو محمد أو أبو الحسن، الواسطي، ثقة في غير الزهري باتفاقهم، من السابعة، مات بالري مع المهدي، وقيل في أول خلافة الرشيد. ابن حجر، تقريب التهذيب (244/ رقم2437).

(7) سبقت ترجمته. ثقة.

(8) سبقت ترجمته. ثقة.

(9) البيهقي، السنن الصغير (353/3).

قلتُ: ولفظُ الحديث المتفق عليه بين الأئمة ذكره الإمام الشَّافعي من طريق أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: "جَرْحُ الْعَجْمَاءِ جُبَارٌ، وَالْمَعْدِنُ جُبَارٌ، وَالْبِئْرُ جُبَارٌ"[1].

تخريج الحديث:

أولًا: تخريج الحديث الذي اتفق الحفاظ عليه دون لفظة "الرجل جبار"

أخرجه الشَّافعي[2]، والبخاري[3]، ومسلم[4]، من طريق مالك[5].

وأخرجه البخاري[6]، ومسلم[7]، كلاهما من طريق الليث[8].

وأخرجه الشَّافعي[9]، ومسلم[10]، من طريق ابن عيينة.

وأخرجه مسلم[11]، من طريق يُونس[12].

وأخرجه البزار[13]، من طريق مَعْمَر[14].

---

(1) المزني، السنن المأثورة للشافعي (428/ ح635).

(2) المصدر نفسه (428/ ح635).

(3) البخاري، الصحيح (130/2/ ح1499). بلفظ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "العَجْمَاءُ جُبَارٌ، وَالبِئْرُ جُبَارٌ، وَالمَعْدِنُ جُبَارٌ، وَفِي الرِّكَازِ الخُمُسُ".

(4) مسلم، الصحيح (1335/3).

(5) سبقت ترجمته، هو: ابن أنس.

(6) البخاري، الصحيح (12/9/ ح6912). بلفظ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ: "العَجْمَاءُ جَرْحُهَا جُبَارٌ، وَالبِئْرُ جُبَارٌ، وَالمَعْدِنُ جُبَارٌ، وَفِي الرِّكَازِ الخُمُسُ".

(7) مسلم، الصحيح (1334/3/ ح45).

(8) سبقت ترجمته، وهو: ابن سعد.

(9) المزني، السنن المأثورة للشافعي (428/ ح634). بلفظ: "العَجْمَاءُ جَرْحُهَا جُبَارٌ وَالْمَعْدِنُ جُبَارٌ وَالْبِئْرُ جُبَارٌ".

(10) مسلم، الصحيح (1335/3).

(11) المصدر نفسه (1335/3/ ح2).

(12) هو: الأيلي، وزاد: عن ابن شهاب عن ابن المسيب وعبد الله بن عبد الله.

(13) البزار، المسند (130/14/ ح7640). بلفظ: "العجماء جُبَار والمعدن جُبَار والبئر جُبَار وفي الركاز الخمس".

(14) سبقت ترجمته، معمر بن راشد.

وأخرجه أبو عَوَانَة[1]، من طريق زَمْعَة[2]؛ خمستهم (مالك، والليث، وابن عيينة، ويونس، ومعمر، وزمعة) عن ابن شهاب[3]، عن سعيد بن المُسَيِّب، وأبي سلمة بن عبد الرَّحمن.

وأخرجه مسلم[4]، من طريق الأسود بن العلاء[5]، عن أبي سلمة بن عبد الرَّحمن.

وأخرجه البخاري[6]، ومسلم[7]، من طريق محمد بن زياد[8].

وأخرجه الشَّافعي[9]، والنَّسائي[10]، من طريق الأعرج[11].

وأخرجه البزار[12]، من طريق، موسى بن يسار[13].

وأخرجه النَّسائي[14]، من طريق ابن سيرين[15].

---

(1) أبو عوانة، المستخرج (158/4/ ح6363). بلفظ: "الدَّابَّةُ الْعَجْمَاءُ جَرْحُهَا جُبَارٌ، وَالْمَعْدِنُ جُبَارٌ، وَالْبِئْرُ جُبَارٌ، وَفِي الرِّكَازِ الْخُمُسُ".

(2) زمعة بن صالح الجندي اليماني، نزيل مكة، أبو وهب، ضعيف، وحديثه عند مسلم مقرون، من السادسة. ابن حجر، تقريب التهذيب (217/ رقم2035).

(3) سبقت ترجمته، وهو الزهري.

(4) مسلم، الصحيح (1335/3/ ح46).

(5) الأسود بن العلاء بن جارية، الثقفي، ويقال له: سويد، ثقة، من السادسة. ابن حجر، تقريب التهذيب (111/ رقم505).

(6) البخاري، الصحيح (12/9/ ح6913). بلفظ: "العَجْمَاءُ عَقْلُهَا جُبَارٌ، وَالبِئْرُ جُبَارٌ، وَالمَعْدِنُ جُبَارٌ، وَفِي الرِّكَازِ الخُمُسُ".

(7) مسلم، الصحيح (1335/3).

(8) محمد بن زياد الجمحي مولاهم أبو الحارث المدني، نزيل البصرة، ثقة ثبت، ربما أرسل، من الثالثة. ابن حجر، تقريب التهذيب (479/ رقم5888).

(9) المزني، السنن المأثورة للشافعي (429/ ح636).

(10) النسائي، السنن الكبرى (356/5/ ح5805). بلفظ: "العَجْمَاءُ جُبَارٌ، والْبِئْرُ جُبَارٌ،، وَالْمَعْدِنُ جُبَارٌ، وَفِي الرِّكَازِ الْخُمُسُ".

(11) سبقت ترجمته، هو: عبد الرحمن بن هرمز.

(12) البزار، المسند (40/15/ ح8241). بلفظ: "العجماء جُبَار والبئر جُبَار والمعدن جُبَار وفي الركاز الخمس".

(13) موسى بن يسار المطلبي مولاهم، المدني، ثقة، من الرابعة. ابن حجر، تقريب التهذيب (554/ رقم7024).

(14) النسائي، السنن (45/5/ ح2498).

(15) سبقت ترجمته، هو: محمد بن سيرين.

وأخرجه البيهقي[1]، من طريق همام بن مُنَبِه[2]؛ سبعتهم (سعيد بن المُسَيِّب، وأبو سلمة، ومحمد بن زياد، والأعرج، وموسى بن يسار، وابن سيرين، وهمام) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وأخرجه ابن ماجه[3]، من طريق خالد بن مَخْلَد[4]، عن كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف[5]، عن أبيه (عبد الله بن عمرو)، عن جده (عمرو بن عوف) رضي الله عنه.

وأخرجه ابن ماجه[6]، من طريق إسحاق بن يحيى بن الوليد[7]، عن عُبَادَة بن الصَّامت رضي الله عنه.

وأخرجه أحمد[8]، والطَّحاوي[9]، من طريق مُجَالد[10]، عن الشَّعبي[11]، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه. قال التِّرمذي: "وفي الباب عن أنس بن مالك[12]، وعبد الله بن

---

(1) البيهقي، السنن الكبرى (8/597/ ح17694).

(2) سبقت ترجمته، هو: الصنعاني، ثقة.

(3) ابن ماجه، السنن (2/891/ ح2674). بلفظ: "العَجْمَاءُ جَرْحُهَا جُبَارٌ، وَالْمَعْدِنُ جُبَارٌ".

(4) سبقت ترجمته، هو: القَطَوَاني، ثقة.

(5) كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني المدني، ضعيف، أفرط من نسبه إلى الكذب، من السابعة. ابن حجر، تقريب التهذيب (460/ رقم5617).

(6) ابن ماجه، السنن (2/891/ ح2675). بلفظ: "قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّ الْمَعْدِنَ جُبَارٌ، وَالْبِئْرَ جُبَارٌ، وَالْعَجْمَاءَ جَرْحُهَا جُبَارٌ".

(7) إسحاق بن يحيى بن الوليد بن عبادة بن الصامت، أرسل عن عبادة، وهو مجهول الحال، قتل سنة إحدى وثلاثين، من الخامسة. ابن حجر، تقريب التهذيب (103/ رقم392).

(8) أحمد في المسند (22/445/ ح14592). بلفظ: "السَّائِبَةُ جُبَارٌ، وَالْجُبُّ جُبَارٌ، وَالْمَعْدِنُ جُبَارٌ، وَفِي الرِّكَازِ الْخُمُسُ".

(9) الطحاوي، شرح معاني الآثار (3/203/ ح5061). بلفظ: "السَّائِمَةُ عَقْلُهَا جُبَارٌ وَالْمَعْدِنُ جُبَارٌ".

(10) سبقت ترجمته، ليس بالقوي، وقد تغير في آخر عمره.

(11) سبقت ترجمته، هوك عامر بن شراحيل، الثقة.

(12) أخرجه أحمد في المسند (19/309/ ح12297). بلفظ: عن أَنَسَ بنَ مَالِكٍ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِلَى خَيْبَرَ، فَدَخَلَ صَاحِبٌ لَنَا إِلَى خَرِبَةٍ يَقْضِي حَاجَتَهُ، فَتَنَاوَلَ لَبِنَةً لِيَسْتَطِيبَ بِهَا، فَانْهَارَتْ عَلَيْهِ تِبْرًا، فَأَخَذَهَا فَأَتَى بِهَا النَّبِيَّ ﷺ ، فَأَخْبَرَهُ بِذَلِكَ قَالَ: " زِنْهَا ". فَوَزَنَهَا فَإِذَا مِائَتَا دِرْهَمٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : "هَذَا رِكَازٌ، وَفِيهِ الْخُمْسُ".

عمرو[1]، وعُبَادة بن الصَّامت[2]، وعمرو بن عوف المزني[3]، وجابر"[4].

ثانيًا: الحديث الذي فيه زيادة "الرجل جبار".

أخرجه أبو داود[5]، وأبو عَوَانَة[6]، والدَّارقطني[7]، من طريق محمد بن يزيد[8].

وأخرجه البزار[9]، والنَّسائي[10]، والطَّبراني[11]، والدَّارقطني[12]، من طريق عَبَّاد بن العوام[13]؛ كلاهما (محمد بن يزيد، وعبَّاد بن العوام) عن سفيان بن حسين، عن الزُّهري، عن سعيد، عن أبي هريرة رضي الله عنه، مرفوعًا.

---

(1) حديث عبد الله بن عمرو ذكره الشافعي في المسند-ترتيب سنجر- (160/2/ ح730)، من طريق عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فِي كَنْزٍ وَجَدَهُ رَجُلٌ فِي خَرِبَةٍ جَاهِلِيَّةٍ: "إِنْ وَجَدْتَهُ فِي قَرْيَةٍ مَسْكُونَةٍ أَوْ فِي سَبِيلِ مِيتَاءٍ فَعَرِّفْهُ، وَإِنْ وَجَدْتَهُ فِي خَرِبَةٍ جَاهِلِيَّةٍ أَوْ فِي مَسْكُونَةٍ فَفِيهِ وَفِي الرِّكَازِ الْخُمُسُ".

(2) سبق بيانُ تخريجه في المتن.

(3) سبق بيانُ تخريجه في المتن.

(4) الترمذي، الجامع (27/2).

(5) أبو داود، سنن أبي داود (196/4/ ح4592). بلفظ: "الرَّجْلُ جُبَارٌ".

(6) أبو عوانة، المستخرج (159/4/ ح6371). قال عقِبَ الحديث: "لم يقله أحدٌ غيره".

(7) الدارقطني، السنن (235/4/ ح3384).

(8) محمد بن يزيد الكلاعي، مولى خولان أبو سعيد أو أبو يزيد أو أبو إسحاق، الواسطي، أصله شامي، ثقة ثبت عابد، من كبار التاسعة، مات سنة تسعين أو قبلها أو بعدها. ابن حجر، تقريب التهذيب (514/ رقم6403).

(9) البزار، المسند (232/14/ ح7799). بلفظ: "الرَّجْلُ جُبَارٌ".

(10) النسائي، السنن الكبرى (335/5/ ح5756).

(11) الطبراني، المعجم الأوسط (156/5/ ح4929).

(12) الدارقطني، السنن (186/4/ ح3305).

(13) عباد بن العوام بن عمر الكلابي مولاهم أبو سهل الواسطي، ثقة، من الثامنة، مات سنة خمس وثمانين أو بعدها وله نحو من سبعين. ابن حجر، تقريب التهذيب (290/ رقم3138).

وأخرجه الدَّارقطني[1]، من طريق آدم[2]، عن شُعبة[3]، عن محمد بن زياد[4]، عن أبي هريرة رضي الله عنه، مرفوعًا.

وأخرجه عبد الرَّزاق[5]، وابن أبي شيبة[6]، والدَّارقطني[7]، ثلاثتهم من طريق سفيان الثَّوري.

وأخرجه الدَّارقطني[8]، من طريق شُعبة؛ كلاهما (الثَّوري، وشُعبة) عن أبي قيس[9]، عن هُزَيل[10]، مرفوعًا.

ولقد جاء الحديث عند الدَّارقطني[11] بزيادة عبد الله بن مسعود بين هُزَيل ورسول الله ﷺ .

دراسة رواة الحديث:

أولًا: رواة الحديث الذي اتفق الأئمة على متنه، ثقاتٌ، عدا ثلاثة.

زمعة بن صالح، فإنّه ضعيف، ولقد أخرج له مسلم مقرونًا، وإسحاق بن يحيى بن الوليد بن عُبادة بن الصَّامِت مجهول الحال، وهو ممن يُرسِلُ عن عُبادة بن الصَّامت.

---

(1) الدارقطني، السنن (4/190/ ح3312).

(2) آدم ابن أبي إياس عبد الرحمن العسقلاني، أصله خراساني، يُكنى أبا الحسن، نشأ ببغداد، ثقة عابد، من التاسعة، مات سنة إحدى وعشرين. ابن حجر، تقريب التهذيب (86/ رقم132).

(3) سبقت ترجمته، ثقة.

(4) سبقت ترجمته، ثقة ثبت، ربما أرسل.

(5) عبد الرزاق، المصنف (9/423/ ح17873). بلفظ: "الْمَعْدِنُ جُبَارٌ، وَالْبِئْرُ جُبَارٌ، وَالسَّائِبَةُ جُبَارٌ، وَفِي الرِّكَازِ الْخُمُسُ، وَالرَّجْلُ جُبَارٌ، . يَعْنِي رِجْلَ الدَّابَّةِ، وَالْجُبَارُ الْهَدَرُ".

(6) ابن أبي شيبة، المصنف (5/400/ ح27369). بلفظ: "الرِّجْلُ جُبَارٌ".

(7) الدارقطني، السنن (4/189/ ح3310).

(8) المصدر نفسه (4/235/ ح3381). قال عقِبه: "مرسل".

(9) عبد الرحمن بن ثروان، أبو قيس الأودي، الكوفي، صدوق ربما خالف، من السادسة، مات سنة عشرين ومائة. ابن حجر، تقريب التهذيب (337/ رقم3823).

(10) هزيل بن شرحبيل الأودي، الكوفي، ثقة مخضرم، من الثانية. ابن حجر، تقريب التهذيب (572/ رقم7283).

(11) الدارقطني، السنن (4/190/ ح3311).

ومُجالِد بن سعيد بن عُمير ليس بالقوي، تغير حفظه في آخرِ عُمُره[1].

قلت: ولكن هذا لا يضر بصحة الحديث، فالحديث روي بطرق صحيحة عند الشَّيخان وغيرهما.

ثانيًا: رواة الحديث الذي تفرد فيه الرُّواة بلفظ (الرّجل جُبار) ثقات، عدا سُفيان بن حسين ضعيفٌ في روايتِه عن الإمام الزُّهري باتفاقِ النُّقاد، وقد خالف تلاميذ الزُّهري في الزِّيادة.

الحكم على الحديث:

لفظة: "الرِّجْل جُبَار" في الحديث مُنكرة؛ بسبب تفرد سُفيان بن حسين بها عن باقي رواة الإمام الزُّهري ولم يُتابع عليها، وبقية متن الحديث-كما تبين في التَّخريج- جاء من طرق صحيحة.

قال البزار: "هذا الحديث لا نعلم رواه عن الزُّهري، عن سعيد، عن أبي هريرة إلا سُفيان بن حُسين"[2].

وقال الطَّبراني: "لم يرو هذا الحديث عن الزُّهري إلا سفيان بن حسين"[3].

وقال الدَّارقطني: "لم يُتَابع سفيان بن حسين على قوله، وهو وَهْمٌ؛ لأن الثِّقات خالفوه، ولم يذكروا ذلك، رواه أبو صالح السَّمان، وعبد الرَّحمن الأعرج، ومحمد بن سيرين، ومحمد بن زياد وغيرهم عن أبي هريرة، ولم يذكروا فيه: "الرِّجْلُ جُبَارٌ "[4].

وقال أيضًا: "لم يروه غير سفيان بن حسين، وخالفه الحفاظ عن الزُّهري، منهم مالك، وابن عيينة، ويونس، ومَعْمَر، وابن جُرَيج، والزُّبيدي، وعَقِيل، وليث بن سعد، وغيرهم، كلهم رووه عن الزُّهري، فقالوا: "العجماء جُبَار، والبئر جُبَار، والمعدن جُبَار"، ولم يذكروا الرِّجْل، وهو الصَّواب"[5].

وسُئل في كتابه العلل عن الحديث، فقال: "يرويه الزُّهري، واختلف عنه من رواية سفيان بن حسين عنه؛ فرواه محمد بن يزيد الواسطي، وعبَّاد بن العوام، عن سفيان بن

---

(1) لم أتوسع في دراسة تراجم الرواة في هذا الحديث خاصة؛ لأنَّ أصلّ الحديث في الصحيحين، متفقٌ عليه.

(2) البزار، المسند (232/14/ ح7799).

(3) الطبراني، المعجم الأوسط (156/5/ ح4929).

(4) الدارقطني، السنن (186/4).

(5) الدارقطني، السنن (4/ 235).

حسين، عن الزُّهري، عن سعيد بن المُسَّيب، عن أبي هريرة.

ورواه أبو أُمَية الطَّرْسُوسِي، عن بِشْر بن آدم، عن عبَّاد بن العوام، عن سفيان بن حسين، عن الزُّهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة جمع بينهما، وليس أبو سلمة بمحفوظ في هذا الحديث" [1].

وقال الخطابي: "تَكَلَم النَّاس في هذا الحديث، وقِيْل إنه غير محفوظ، وسفيان بن حسين معروف بسوء الحفظ"[2].

وقال البيهقي: "هذه الزِّيادة ينفرد بها سفيان بن حسين عن الزُّهري، وقد رواه مالك بن أنس، والليث بن سعد، وابن جُرَيج، ومَعْمَر، وعَقِيل، وسفيان بن عُيينة وغيرهم، عن الزُّهري ، لم يذكر أحد منهم فيه الرِّجْل"[3]، وقال أيضًا: "لم يأت به عن الزُّهري، غير سفيان بن حسين فيما علمت"[4].

وقال ابن القيسراني: "تفرد به سفيان بن حسين عن الزُّهري، وخالفه أصحاب الزُّهري، فلم يذكروا الرِّجْل في الحديث"[5].

وقال المنذري: "سفيان بن حسين أخرج له مسلم، واستشهد به البخاري، إلا أن حديثه عن الزُّهري فيه مَقَال"[6].

وقال ابن ابن الملقن: "الرِّواية واهية"[7].

وقال ابن حجر: "اتفق الحفاظ على تغليط سفيان بن حسين، حيث روى عن الزُّهري في حديث الباب: "الرِّجْل جُبَار"، وما ذاك إلا أن الزَّهري مكثر من الحديث والأصحاب، فتَفَرد سفيان عنه بهذا اللفظ فعُدَّ مُنكرًا"[8].

وأما حديث أبي قيس؛ فقال الدَّارقطني: "يرويه أبو قيس عبد الرَّحمن بن ثروان، واختلف عنه؛

---

(1) الدارقطني، العلل (121/9).

(2) الخطابي، معالم السنن (39/4).

(3) البيهقي، السنن الكبرى (595/8).

(4) البيهقي، معرفة السنن والآثار (95/13).

(5) ابن القيسراني، أطراف الغرائب (171/5).

(6) المنذري، مختصر سنن أبي داود (456/1).

(7) ابن الملقن، البدر المنير (464/8).

(8) ابن حجر، فتح الباري (256/12).

فرواه زياد البَكائي، عن الأعمش، عن أبي قيس، عن هُزَيل، عن أبي هريرة.

وغيره يرويه عن الأعمش، عن أبي قيس، عن هُزَيل مُرسلًا، ورواه محمد بن طلحة بن مَصْرِف، عن أبي قيس، عن هُزَيل، عن ابن مسعود، عن النَّبي ﷺ .

وخالفه شُعبة، والثَّوري، فروياه عن أبي قيس، عن هُزَيل مُرسلًا، والمُرسل هو الصَّواب في الرِّوايتين"[1].

وقال: البيهقي: "مُرسل لا تقوم به حجة، ورواه قيس بن الرَّبيع موصولًا بذكر عبد الله بن مسعود فيه، قال: وقيس لا يُحتج به"[2].

وقال ابن القيسراني: "غريب من حديث هُزَيل بن شَرَحْبِيل عنه، لم يروه عنه غير أبي قيس عبد الرَّحمن بن ثروان، تفرد به زياد بن عبد الله البَكائي، عن الأعمش، واختلف على أبي قيس في إسناد هذا الحديث، رواه محمد بن طلحة عنه، عن هُزَيل، عن عبد الله، قال: أظنه مرفوعًا، وهذا أيضًا غريب من حديث هُزَيل، عن عبد الله، تفرد به محمد بن طلحة عنه، ورواه الثَّوري عنه، عن هُزَيل فأرسله، وهو أصح من قول من وصله"[3].

قلتُ: وأمَّا الحديث الذي جاء عند الدَّارقطني من طريق آدم، عن شعبة، فقد قال عنه: "لم يروه عن آدم غير شُعبة"[4].

قلت: وهذا يدلُّ على نكارتِه أيضًا؛ إذ إنَّ شُعبة له أصحابٌ كثر لم يروا هذا الحديث عنه، قال البيهقي: "روى هذا الحديث عن شُعبة محمد بن جعفر غُنْدَر، وهو الحَكَمُ في حديث شُعبة، ومعاذ بن معاذ العَنْبَري، ومسلم بن إبراهيم، وأبو عمر الحوضي وغيرهم دون هذه الزِّيادة، وكذلك رواه الرَّبيع بن مسلم، عن محمد بن زياد دون هذه الزِّيادة"[5].

وقال ابن التُّركماني -كعادته يُحاولُ معارضة البيهقي في حكمه على الأحاديث-: "أبو قيس احتج به البخاري، ووثقه جماعة، فكيف لا تقوم به حجة مع أن مرسله تأيد بمسند قيس-أي: ابن الرَّبيع- وهو وإن تكلموا فيه، فقد وثقه أبو الوليد الطَّيالسي، وعفان، وقال معاذ: قال لي شُعبة: ألا ترى إلى يحيى بن سعيد يقع في قيس بن الرَّبيع، لا والله

---

(1) الدارقطني، العلل (165/11/ ح2198).

(2) البيهقي، السنن الكبرى (596/8).

(3) ابن القيسراني، أطراف الغرائب (274/5).

(4) الدارقطني، السنن (190/4/ ح3312).

(5) البيهقي، السنن الكبرى (596/8).

ماله إلى ذلك سبيل، وقال ابن عدى: عامة رواياته مستقيمة، والقول فيه ما قال شُعبة، وإنه لا بأس به، وتأيد أيضًا بمسند آدم عن شُعبة، وبمسند سفيان بن حسين، وهو وإن تُكلم فيه فقد وثقه ابن معين وغيره، وأخرج له مسلم، وابن حِبَّان في صحيحيهما، والحاكم في المستدرك، وأخرج حديثه هذا أبو داود والنَّسائي، ورواه أيضًا زياد بن عبد الله البَّكائي، عن الأعمش، عن أبى قيس، عن هُزَيل، عن أبى هريرة، عن النَّبي ﷺ فوصله، وأسنده، وكذا ذكر صاحب التَّمهيد[1]، والبَّكائي وإن تُكُلِّم فيه يسيرًا فقد وثقه جماعة، وأخرج له الشَّيخان في صحيحيهما، والشَّافعي يحتج بالمرسل إذا رُوي من وجه آخر مرسلًا أو مُسندًا، وهذا المرسل رُوي من وجوه عديدة كما ترى، وقال ابن عبد الْبَر: كان الشَّعبي يُفتى بأن الرِّجْل جُبَار"[2].

قلت: والذي ذكرته من أقوال أهل العلم كافٍ في بيان مجانبة ابن التُّركماني للصَّواب فيما ذكر، بل قول الشَّافعي وحده يبين ذلك إذ إنه لم يحتج بهذا الحديث وبين أنه غلط، كما هو مبين أعلاه. والله تعالى أعل

---

(1) **قلتُ:** وعبارةُ ابنِ عبد البر بتمامِها في التمهيد تُبينُ ضعف الحديث لا قوّته، ويبدو أنَّ ابن التركماني أخذ منها ما يروق له فقط، قال ابن عبد البر: "رواه الثوري وغيره عن أبي قيس هذا، ورواه زياد بن عبد الله البكائي عن الأعمش عن أبي قيس عن هزيل بن شرحبيل عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، فوصله وأسنده، وليس زياد البكائي ممن يحتج به إذا خالفه مثل الثوري، وأبو قيس أيضًا ليس ممن يحتج به في حكمٍ ينفردُ به، والإسناد الآخر ما رواه سفيان بن حسين الواسطي عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: "الرجل جبار"، وهذا حديث لا يوجد عند أحد من أصحاب الزهري إلا سفيان بن حسين وهو عندهم فيما ينفرد به لا تقوم به حجة" التمهيد (26/7).

(2) ابن التركماني، الجوهر النقي (344/8).

جدول الأحاديث والآثار المدروسة

م	طرف الحديث	الرَّاوي الأعلى	حكم الإمام الشَّافعي	حكم الدِّراسة	الصَّفحة
1-	"ابْتَاعَ رَجُلٌ ثَمَرَ حَائِطٍ فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ"	عمرة بنت عبد الرحمن	مرسل	متفق عليه متصلًا	420
2-	"إِذَا اخْتَلَفَ الْمُتَبَايِعَانِ فَالْقَوْلُ مَا قَالَ الْبَائِعُ	ابن مسعود	منقطع	حسن لغيره بمجموع طرقه	421
3-	"إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فَقِيرًا فَلْيَبْدَأْ بِنَفْسِهِ"	جابر بن عبد الله	متصلٌ ثابت	متفق عليه	130
4-	"إِذَا مَسَّ أَحَدُكُمْ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ"	بسرة بنت صفوان	معروف	صحيح	327
5-	"أَرْبَعٌ لَا لِعَانَ بَيْنَهُنَّ وَبَيْنَ أَزْوَاجِهِنَّ"	لم يذكره	فيه رجلٍ مجهول، ورجل غلط	ضعيف	466
6-	"الْأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدٌ إِلَّا الْمَقْبَرَةَ"	يحيى المازني	منقطع	اختُلف فيه بين الوصل والإرسال وترجح عندي أنه صح موصولًا	455
7-	"البَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا"	أبو برزة	ثابت متصل	صحيح الإسناد	123
8-	"الرِّجْلُ جُبَارٌ"	لم يذكره	غلط؛ لأن الحُفَّاظ لم يحفظوا كذا	منكرة	566

م	طرف الحديث	الرَّاوي الأعلى	حكم الإمام الشَّافعي	حكم الدِّراسة	الصَّفحة
9-	"الْمُتَبَايِعَانِ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ بِالْخِيَارِ"	عبد الله بن عمر	ثابت متصل	متفق عليه	121
10-	"أَنَّ "رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَالَحَ أَهْلَ الْحُدَيْبِيَةِ"	لم يذكره	حفظنا	أخرجه البخاري	361
11-	"أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رضي الله عنه أَمَرَ رَجُلًا فِي زَمَانِ النَّبِيِّ ﷺ أَصَابَ حَدًّا بِالِاسْتِنَارِ"	قال الشافعي: روي، وفي التخريج سعيد بن المسيب	صحيح	مرسل صحيح الإسناد	282
12-	"أَنَّ أَبَا عَمْرِو بْنَ حَفْصٍ طَلَّقَهَا أَلْبَتَّةَ، وَهُوَ غَائِبٌ بِالشَّامِ" الراوي الأعلى"	فاطمة بنت قيس	صحيح	أخرجه مسلم في الصحيح	279
13-	"أَنَّ الزُّبَيْرَ بنَ الْعَوَّامِ كَانَ يَضْرِبُ فِي الْمَغْنَمِ بِأَرْبَعَةِ أَسْهُمٍ"	يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير	أشبهها أن يكون ثابتًا	صحيح	296
14-	"إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ الْحَيِّ"	عائشة	أشبه أن يكون محفوظًا	متفق عليه	349
15-	"إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ"	عمر بن الخطاب	قرنه بحكم حديث عائشة	متفق عليه	349
16-	"أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ مُصَدِّقًا لَهُ"	زياد بن أبي مريم مولى عثمان	منقطع لا يثبت مثله	ضعيف	419

م	طرف الحديث	الرَّاوي الأعلى	حكم الإمام الشَّافعي	حكم الدِّراسة	الصَّفحة
17-	"أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَسَلَّفَ صَدَقَةَ مَالِ الْعَبَّاسِ"	لم يذكره	لا ندري أيثبت أم لا	حسن	399
18-	"أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنْ السِّبَاعِ"	أبو ثعلبة	بهذا نقول	متفق عليه	324
19-	"أَنَّ امْرَأَةً كَانَتْ تُهْرَاق الدِّمَاءَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ"	أم سلمة	بهذا نأخذ	صحيح	304
20-	"أَنَّ رَجُلًا مَرَّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَبُولُ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ"	ابن عمر	ثابت	صحيح	292
21-	"أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَها- الجزية- مِنْ مَجُوسِ أَهْلِ هَجَر"	عبد الرحمن بن عوف	متصل ثابت	أخرجه البخاري في صحيحه	147
22-	"أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْطَاهُ دِينَارًا يَشْتَرِي لَهُ بِهِ شَاةً، أَوْ أُضْحِيَّةً"	عروة بن أبي الجعد	قيل: توقف فيه، وقيل إنه قال: لا يصح	أخرجه البخاري في الصحيح.	515
23-	"أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَرَضَ زَكَاةَ الْفِطْرِ"	ابن عمر	بهذا نأخذ	متفق عليه	301
24-	"إنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بضباعة بِنْتِ الزُّبَيْرِ، فَقَالَ: "أَما تُرِيدِينَ الْحَجَّ"	عروة بن الزبير	لو ثبت الحديث	متفق عليه	396

م	طرف الحديث	الرَّاوي الأعلى	حكم الإمام الشَّافعي	حكم الدِّراسة	الصَّفحة
25-	"أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ مَلَكَ مِائَةَ سَهْمٍ مِنْ خَيْبَرَ اشْتَرَاهَا فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِﷺ "	عمر بن الخطاب	ثابت	متفق عليه	285
26-	"أَنَّ قَيْصَرَ أَكْرَمَ كِتَابَ النَّبِيِّ ﷺ، وَوَضَعَهُ فِي مِسْكٍ"	لم يذكره	حفظنا	مرسل صحيح	357
27-	"أَنَا أَحَقُّ مَنْ أَوْفَى بِذِمَّتِهِ"	ابن البيلماني	منقطع	ضعيف	544
28-	"إِنَّا نَرْكَبُ الْبَحْرَ وَمَعَنَا الْقَلِيلُ مِنْ الْمَاءِ"	أبو هريرة	في إسناده من لا أعرفه	صحيح	483
29-	"أَنْزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ضَبُعًا صَيْدًا، وَقَضَى فِيهَا كَبْشًا"	عكرمة مولى ابن عباس	لا يثبت مثله لو انفرد، وقواه بحديث جابر	إسناد الحديث ضعيف؛ لأنه مرسل، وله شاهد من حديث جابر يتقوى به	157
30-	"أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِمَارًا وَحْشِيًّا وَهُوَ بِالْأَبْوَاءِ، أَوْ بِوَدَّانَ"	الصعب بن جثامة	إن حديث الصَّعب أهدى للنَّبي حمارًا، أثبت من حديث من حدث أنه أهدى له من لحم حمار	متفق عليه	370

م	طرف الحديث	الرَّاوي الأعلى	حكم الإمام الشَّافعي	حكم الدِّراسة	الصَّفحة
31-	"بَايَعَ أَعْرَابِيًّا فِي فَرَسٍ فَجَحَدَ الْأَعْرَابِيُّ"	لم يذكره	قد حفظ	صحيح	366
32-	"خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ خَيْبَرَ فَلَمَّا الْتَقَيْنَا كَانَتْ لِلْمُسْلِمِينَ جَوْلَةٌ"	أبو قتادة	ثابتٌ معروف	متفق عليه	342
33-	"رُوِيَ أَنَّ جَعْفَرَ بنَ أَبِي طَالِبٍ عَقَرَ عِنْدَ الْحَرْبِ؟"	لم يذكره	ليس ثابتًا بالإسناد المعروف المتصل	حسن	436
34-	"زَادَكَ اللَّهُ حِرْصًا، وَلَا تَعُدْ"	أبو بكرة	يروى بإسناد حسن	أخرجه البخاري	300
35-	"سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: مَا الْحَاجُّ"	عبد الله بن عمر	يمتنع أهل العلم بالحديث من تثبيته	ضعيف	525
36-	"سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الرَّجُلِ يُسْلِمُ عَلَى يَدَيِ الرَّجُلِ"	تميم الدراي	لا يثبت	حسن لغيره	476
37-	"شَهِدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْقِتَالَ الْعَبِيدُ وَالصِّبْيَانُ وأحذاهم"	لم يذكره	محفوظ	صحيح	354
38-	"طَلَّقَ عَبْدُ اللَّهِ بنُ عُمَرَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ ... ولم يرها شيئا" من طريق أبي الزبير،	ابن عمر	ونافع أثبت عن ابن عمر من أبي	حديثُ أبي الزبير صحيح لغيره من سند	222

م	طرف الحديث	الرَّاوي الأعلى	حكم الإمام الشَّافعي	حكم الدِّراسة	الصَّفحة
	ومن طريق نافع: "فقيل له: أحسبت تطليقة ابن عمر على عهد النَّبي ﷺ تطليقة؟ قال: فمه، وإن عجز، يعني أنها حُسبت"		الزُّبير، والأثبت من الحديثين أَولَى أن يُقال به إذا خالفه، وقد وافق نافع غيره من أهل التَّثبيت في الحديث	الشافعي، ولقد توبع عبد الرحمن بن أيمن من قِبَلِ سعيد بن جبير وعبد الله بن مالك بن الحارث، ونافع مولى ابن عمر، وطريق نافع صحيح	
39-	"غَزَوْت مَعَ النَّبِيِّ ﷺ غَزْوَةً"	يعلى بن أمية	بهذا نقول	متفق عليه	322
40-	"قَالَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ أَبِي حُبَيْشٍ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِنِّي لَا أَطْهُرُ أَفَأَدَعُ الصَّلَاةَ"	عائشة	بهذا نأخذ	متفق عليه	303
41-	"قَضَى بِالدَّيْنِ قَبْلَ الْوَصِيَّةِ"	علي بن أبي طالب	لا يُثبت أهل الحديث مثله	الحديث في دائرة القبول	505
42-	"قَضَى فِي بِرْوَعَ بِنْتِ وَاشِقٍ وَنَكَحَتْ بِغَيْرِ مَهْرٍ"	لم يذكره	إن كان ثبت	حسن يرتقي إلى الصحيح لغيره بالمتابعات	388

م	طرف الحديث	الرَّاوي الأعلى	حكم الإمام الشَّافعي	حكم الدِّراسة	الصَّفحة
43-	"كَانَتْ تَغْسِلُ الْمَنِيَّ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ"	عائشة	يخافون فيه غلط عمرو بن ميمون، إنما هو رأيُ سليمان بن يسار، كذا حفظه عنه الحُفَّاظ	متفق عليه	542
44-	"كُنْت أُسْتَحَاضُ حَيْضَةً كَثِيرَةً شَدِيدَةً"	حمنة بنت جحش	بهذا نأخذ	إسناده ضعيف يرتقي إلى الحسن لغيره بالمتابعات	303
45-	"لَا تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا، وَلَا عَلَى خَالَتِهَا"	أبو هريرة	ولم يروه أحد عن النَّبي ﷺ تثبت روايته غيره	متفقٌ عليه	205
46-	"لَا قَطْعَ إِلَّا فِي ثَمَنِ الْمِجَنِّ، وَثَمَنُهُ يَوْمَئِذٍ دِينَارٌ"	أيمن ابن أم أيمن	ليست من وجهٍ يثبت مثله لو انفرد	ضعيف	174
47-	"لَا قَطْعَ فِي ثَمَرٍ وَلَا كَثَرٍ"	رافع بن خديج	بهذا نقول وهو يشبه حديث عمرو بن شعيب	صحيح	381

م	طرف الحديث	الرَّاوي الأعلى	حكم الإمام الشَّافعي	حكم الدِّراسة	الصَّفحة
48-	"لَا وَصِيَّةُ لِوَارِثٍ"	مجاهد	"وروى بعض الشَّاميين حديثًا ليس مما يثبته أهل الحديث فيه أن بعض رجاله مجهولون، فرويناه عن النَّبي منقطعًا، وإنما قبلناه بما وصفت من نقل أهل المغازي وإجماع العامة عليه، وإن كنا قد ذكرنا الحديث فيه، واعتمدنا على حديث أهل المغازي عامًا، وإجماع الناس"	مرسل صحيح يتقوى بالمتابعات والشَّواهد	250
49-	"لَا يُمْسِكَنَّ النَّاسُ عَلَيَّ بِشَيْءٍ"	لم يذكره	منقطع	منقطع	431
50-	"لَا يَمْنَعُ أَحَدُكُمْ جَارَهُ أَنْ يَغْرِزَ خَشَبَةً فِي جِدَارِهِ"	أبو هريرة	صحيح ثابت	متفق عليه	284
51-	"لَجَأَ قَوْمٌ إِلَى خَثْعَمَ، فَلَمَّا غَشِيَهُمْ الْمُسْلِمُونَ اسْتَعْصَمُوا"	قيس بن أبي حازم	إن كان هذا ثبت	ترجح عندي صحة المرسل على الموصول	408
52-	"لَحْمُ الصَّيْدِ حَلَالٌ لَكُمْ فِي الْإِحْرَامِ مَا لَمْ تَصِيدُوهُ"	جابر بن عبد الله	ابن أبي يحيى أحفظ من	ضعيفٌ من طريق ابن أبي يحيى إلا أنه	557

م	طرف الحديث	الرَّاوي الأعلى	حكم الإمام الشَّافعي	حكم الدِّراسة	الصَّفحة
			الدَّرَاوَرْدِي	يرتقي إلى الحسن لغيره	
53-	"لَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَسَحَ عَلَى ظُهُورِهِمَا"	عبد خير	ليس مما يثبت أهل العلم بالحديث لو انفرد	صحيحٌ لذاته، وبدون متابعات	166
54-	"مَا كَانَ يَقْرَأُ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْأَضْحَى وَالْفِطْرِ؟"	أبو واقد الليثي	هذا ثابت إن كان عبيد الله لقي أبا واقد الليثي	أخرجه مسلم وأصحاب السُّنن	271
55-	"مَرَرْت عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَبُولُ"	ابن الصمة	ثابت	متفق عليه	292
56-	"مَنْ أَصَابَ مِنْكُمْ مِنْ هَذِهِ الْقَاذُورَاتِ شَيْئًا فَلْيَسْتَتِرْ بِسِتْرِ اللَّهِ"	لم يذكره	معروف ثابت وهو غير متصل الإسناد	الموصول إسناده حسن، وهو يقوي المرسل	344
57-	"مَنْ أَعْتَقَ شِرْكًا لَهُ فِي عَبْدٍ" .... الراوي الأعلى: ... حكم الشافعي: .. حكم الدراسة:	ابن عمر	أخذنا به ... أثبت من الحديث الآخر	متفق عليه	241
58-	"نَهَى عَنْ الدَّيْنِ بِالدَّيْنِ"	لم يذكره	أهل الحديث يوهنونه	ضعيف	538

م	طرف الحديث	الرَّاوي الأعلى	حكم الإمام الشَّافعي	حكم الدِّراسة	الصَّفحة
59-	"وَرُوِيَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ رَشَّ عَلَى ظُهُورِهِمَا	ابن عباس	صالح الإسناد، ولو كان منفردًا ثبت، والذي خالفه أكثر وأثبت منه وقال في موضع آخر: حسن بدلًا من صالح	حسن لذاته يرتقي إلى الصَّحيح لغيره بالمتابعات	166
60-	أَيُّمَا رَجُلٍ أَفْلَس ..."	أبو هريرة	ثابتٌ متصل	صحيح بجميع طرقه، وهناك طريقٌ متفقٌ عليه	102
61-	الْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا"	حكيم بن حزام	ثابت متصل	متفق عليه	122
62-	لَقَدِ ارْتَقَيْتُ عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ لَنَا فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَلَى لَبِنَتَيْنِ"	ابن عمر	مسندٌ حسن الإسناد	متفقٌ عليه	191
63-	هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْءٌ سِوَى الْقُرْآنِ"	علي بن أبي طالب	حديثٌ من أحسن إسنادكم	أخرجه البخاري	190

الخاتمة

الحمد لله حمدًا كثيرًا طيبًا مباركًا فيه، الحمد لله حمدًا يليق بجلال وجه ربنا وعظيم سلطانه، لك الحمد ربنا إذا رضيت، ولك الحمدُ ربنا بعد الرِّضا، الحمد لله الذي أعانني على إتمام هذا البحث الذي لم أتوقع يومًا أن أصل إلى خاتمته، حيثُ كنتُ أظنُّ أنَّ بلوغ نهاية هذا العمل شاقٌ وصعب، فهو سبحانه الذي يعطي دون انقطاع، ويمنح دون سؤال، ويُرسل في النَّفسِ هِمَةً في السَّير على درب العلماء؛ إن لم تكونوا مثلهم فتشبهوا بهم، ولا يُستطاع العلمُ براحة الجسد، فحمدًا لك يا واهب كلَّ كمالٍ، وشكرًا لك يا مانح كلَّ جزيل من النَّوال، ويا فاتح الأقفال عن أبواب كلِّ إشكال.

أسألُك أن تجعلَ هذا متقبلًا في الأعمال الصَّالحات، نافعًا لطلبة العلم، ولكلِّ من يقف عليه، مُثريًا للمكتبة الإسلامية ولجميع المكتبات العلمية، وأستعرض في هذه الخاتمة أبرز النَّتائج، وبعض التَّوصيات:

أولًا- نتائج البحث:

1. إنَّ الإمام الشَّافعي رحمه الله رجلٌ من القليل الذي لم يظهر مثله في علماء الإسلام في فقه الكتاب والسُّنَّة، وتتبعِ الأثر، وفصاحة اللسان، بلغ الذُّروة العليا في دِقة الاستنباط؛ حتى اعتمده كلُّ من صاحبه أو صاحب كتُبَه وعَلِمَ فقهه الذي ملا طِباق الأرض شرقًا وغربًا.
2. عقيدة الإمام الشَّافعي رحمه الله هي عقيدةُ أهل السُّنَّة والجماعة، فهو إمامٌ في السُّنَّة والتَّدين والورع، ناظر الكثير من أهل البدعِ والضَّلال؛ فردَّ الله على يديه أقوامًا إلى الحقِّ والصَّواب.
3. الإمام الشَّافعي رحمه الله مصنِّفٌ من أكابر المصنفين، له تواليفٌ كثيرة، أَصَّل فيها أصول الأصول، وقعد فيها القواعد، التي أيقظت من الرُّقاد، في بيان أصول الحديث أو الفقه أو التَّفسير أو الزُّهد أو غير ذلك، فصار له مِنَّةٌ على جُلِّ العلماء بعد ذلك.
4. إن الإمام الشَّافعي رحمه الله من القلة القليلة من العلماء الذين جمعوا بين فني الرِّواية والدِّراية، في معرفة طُرق الأحاديث، وعلم الجرح والتَّعديل، والعلل، ونقد المتون، وفقه اختلاف الأحاديث، ولا أعدو الحقيقة حين أقول: إنَّه عَلَمُ هذه العلوم في زمانه، وممن دارت عليهم آن ذاك.

6. السُّنَّن الواردة في الأحكام الشَّرعية قد بلغت الإمام الشَّافعي رحمه الله إلا أنَّ منها ما لم يستوف طرقها، فلذلك كان يتوقف في الاستدلال ببعضِها، أو يُعلِّق بالحكم على ثبوتها.

7. يُقدِّم الإمام الشَّافعي رحمه الله أحاديث أهل المدينة على غيرها من الأحاديث؛ ولقد قال في بيان معنى هذا: "كل حديث ليس له أصل في المدينة، وإن كان منقطعًا ففيه ضعف"[1].

8. إنَّ الإمام الشَّافعي رحمه الله يُقدِّم رواية الأكثر عددًا من الثِّقات على غيرها إن اختلف فيها الرُّواة الثِّقات.

9. يُرجح الإمام الشَّافعي رحمه الله الأحاديث التي يُفتي بها راوي الحديث على غيرها إن اختلف الرُّواة في الحديث.

10. يبدأُ الإمام الشَّافعي رحمه الله أحيانًا بذكرِ الحديث المعلول ثم يُتبعه بما يراه صحيحًا أو حسنًا لبيان علته أو أنه يُقوي الحديث إن كان عنده في الباب شيء يُعضده.

11. يُقويِّ الإمام الشَّافعي رحمه الله الحديث الضَّعيف إذ كان له أصل يتلقاه العلماء بالقَبُول، ويدلُّ على ذلك قوله: "وكذلك إن وُجد عوام من أهل العلم يفتون بمثل معنى ما رُوي عن النَّبي"[2].

12. يحتاط الإمام الشَّافعي رحمه الله في الحكم على الحديث، بل يتوقف عن ذلك لأدنى سبب، كما قال البيهقي عنه: "وسبب تَّوقفه في الحكم هو اختلاف الرُّواة في الحديث، وهل هي أقرب للصِّحة أو الضَّعف"[3].

13. إن أقرَّ الإمام الشَّافعي رحمه الله العمل بالحديث في موضع، مع علمِه بانقطاع الحديث، فهذا يوافق ما قاله في كتابه: "وكل حديث كتبته منقطعًا، فقد سمعته متصلاً أو مشهوراً عن من رُوي عنه بنقل عامةٍ من أهل العلم يعرفونه عن عامةٍ،

---

(1) القاضي عياض، ترتيب المدارك وتقريب المسالك (41/1).

(2) الشافعي، الرسالة (ص463).

(3) يُنظر: البيهقي، السنن الصغير (3/ 80).

ولكني كرهت وَضع حديثٍ لا أُتقنه حفظًا، وغاب عني بعض كتبي، وتحققت بما يعرفه أهل العلم مما حفظتُ، فاختصرت خوف طول الكتاب، فأتيت ببعض ما فيه الكفايةُ دون تقصِّي العلم في كل أمره"[1].

14. إنَّ معظم الأحاديث الصَّحيحة التي رواها الإمام الشَّافعي رحمه الله في كُتبه مما رواه الشَّيخان أو أحدهما، مع العلم أنَّ الشَّيخين لم يخرِّجا حديثًا واحدًا في صحيحهما من طريق الإمام الشَّافعي، لا لضعفٍ فيه؛ ولكن لطلب العلو في السَّند، أو أن بعض رواة طريق الشَّافعي ليس على شرطهما في صحيحيهما؛ قال الخطيب البغدادي: "والذي نقوله في ترك البخاري الاحتجاج بحديث الشَّافعي إنما تركه لا لمعنى يوجب ضعفه؛ لكن غَنِي عنه بما هو أعلى منه، وذلك أن أقدم شيوخ الشَّافعي الثِّقات الذين روى عنهم مالك بن أنس، وعبد العزيز بن محمد الدَّراوردي، وداود بن عبد الرَّحمن العطار، وسفيان بن عيينة، كما أنَّ البخاري لم يدرك الشَّافعي، وروى عن من كان أكبر منه سنًا وأقدم منه سماعًا مثل مكي بن إبراهيم البلخي، وعبيد الله بن موسى العبسي، وأبي عاصم الشَّيباني، ومحمد بن عبد الله الأنصاري، وخَلْق يطول ذكرهم، وهؤلاء الذين سميتهم رووا عن بعض التَّابعين، وحدثه أيضًا عن شيوخ الشَّافعي جماعة كعبد الله بن مسلمة القَعْنَبِي، وعبد الله بن يوسف التِّنيسي، وإسماعيل بن أبي أويس، وعبد العزيز الأويسي، ويحيى بن قزعة، وأبي نُعيم الفضل بن دُكَين، وخالد بن مَخْلَد، وأحمد بن يونس، وقتيبة بن سعيد، وهؤلاء كلهم رووا عن مالك، ومنهم من روى عن الدَّراوردي، وكسعيد بن أبي مريم المصري، وأبي غسان النَّهدي، وعبد الله بن الزُّبير الحميدي، وعلي بن المديني، وهؤلاء رووا عن سفيان بن عيينة، وفيهم من يحدث عن داود بن عبد الرَّحمن العطار، وغير من ذكرت أيضًا ممن أدرك شيوخ الشَّافعي قد كتب عنه البخاري، فلم ير أن يروي عنه حديثًا عن رجل عن الشَّافعي عن مالك وقد حدثه به غير واحد عن مالك كما رواه الشَّافعي، مع كون الذي حدثه به أكبر من الشَّافعي سنًا وأقدم سماعًا"[2].

---

(1) الشافعي، الرسالة (198/1).

(2) يُنظر: الخطيب البغدادي، مسألة الاحتجاج بالشافعي (ص39).

قال الذَّهبي: "فإنْ قيل: قد روى عن المُسندي عن معاوية بن عمرو الفزاري عن مالك، فلا شكَّ أن الإمام البخاري سمع هذا من أصحاب مالك، وهذا ينقضُ القول"[1].

قال الخطيب: "إن البخاري لم يرو في الصَّحيح حديثا نازلا وهو عنده عال إلا لمعنى في النَّازل لا يجده في العالي أو يكون أصلا مُختلفًا فيه، فيذكر بعض طُرقه عاليًا ويُردفه بالحديث النَّازل متابعة لذلك القول، فأما أن يُورد الحديث النَّازل وهو عنده عالي لا لمعنى يختص به ولا على وجه المتابعة لبعض ما اختلف فيه فغير موجود في الكتاب، وحديث أبي اسحق الفزاري فيه بيان الخبر، وهو معدوم في غيره' وأنا أسوقه ليوقف على صحة ما ذكرته ... وسرد الخطيب طرق الحديث ثم قال: والبخاري يتبع الألفاظ بالخبر في بعض الأحاديث ويراعيها لأسباب، وإنا اعتبرنا روايات الشَّافعي التي ضمنها كتبه فلم نجد فيها حديثًا واحدًا على شرط البخاري أغرب به ولا تفرد بمعنى فيه يشبه ما بيناه، ومثل ذلك القول في ترك مسلم الاحتجاج به لإدراكه ما أدرك البخاري في ذلك، وأما أبو داود فأخرج له في سننه غير حديث، وأخرج له التِّرمذي وابن خُزيمة وابن أبي حاتم"[2].

15. إذا حكم الإمام الشَّافعي رحمه الله على الحديث بالحُسن فإنه يُريد به المعنى اللُّغوي، وهو الجمال، وليس المعنى الاصطلاحي الذي استخدمه المتأخرون، وهو رواية من خف ضبطه وحفظه عن درجة أصحاب الحديث الصَّحيح.

16. يُطلق الإمام الشَّافعي رحمه الله لفظ المنقطع ويريد به المرسل؛ لأنه من جملة المنقطع عنده.

17. قال الإمام الشَّافعي رحمه الله في بعض الرُّواة: "لا أعرفه"، وجهل حالهم وقد عرفهم غيره من النُّقاد، فصح حديثهم عند معرفة أنهم ثقات، وهؤلاء قليل جدًا، وهذا مما يدل على سعة اطلاعه على الرُّواة وأحوالهم.

18. يردُّ الإمام الشَّافعي رحمه الله الحديث إذا كان فيه علة، مثل جهالة الرَّاوي ثم يُردِفه بالصَّحيح أو الحسن إن كان عنده في الباب شيء.

---

(1) الذهبي، سير أعلام النبلاء (96/10).

(2) يُنظر: الخطيب، مسألة الاحتجاج بالشافعي (1-47).

19. كلَّ الأحاديث التي وقفت عليها، وذكرها الإمام الشَّافعي رحمه الله عن شيخه إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى المحكوم عليه بالتَّرك من قِبَلِ أهل العلم لها أصلٌ ثابتٌ وصحيح، ولعل صحة هذه الأحاديث عنده جعلته يعتقد أنه ثقة.

20. كان الإمام الشَّافعي رحمه الله يُصحح الحديث الذي تناقله أهل المغازي وأجمع عليه العامة، بل وقد يُوصله إلى حَدِّ التَّواتر، كحديث: "لا وصية لوارث"، قال فيه الشَّافعي: "... وإنما قبلناه بما وصفت من نقل أهل المغازي وإجماع العامة عليه، وإن كنا قد ذكرنا الحديث فيه، واعتمدنا على حديث أهل المغازي عامًا، وإجماع النَّاس ..."[1].

22. يقبلُ الإمام الشافعي المرسل بالشُّروط التي ذكرها في كتابه الرِّسالة؛ من أن يكون لها أصلٌ أو يعضدها عاضد أو غير ذلك، وهذا ليس مقتصرًا على مراسيل واحد معين من التَّابعين، بل على كلِّ مرسل توافرت فيه الشُّروط.

23. اتضح من خلال الدِّراسة أنَّ الإمام الشَّافعي رحمه الله تعالى كان من المعتدلين في الحكم على الأحاديث، وظهر ذلك من خلال مقارنة حكمه مع الأحكام التي توصلت إليها بعد الدِّراسة، فقد بلغ عدد الأحاديث التي حكم عليها الإمام الشَّافعي رحمه الله بالقَبُول واحدًا وأربعين حديثًا، وافقته في الحكم على أربعين حديثًا وخالفته في واحد.

وأمّا ما حكم عليه الإمام الشَّافعي رحمه الله بالضَّعف فقد بلغ عدده خمسة عشر حديثًا، وافقته في ثمانيةٍ منها، وخالفته في سبعة.

وأمّا ما توقف الشَّافعي في الحكم عليه فبلع عدده أربعة أحاديث، وكلُّها صحيحة، ولقد نُقل عنه في حديثٍ من الأحاديث أنه توقف في الحكم عليه مرة، وقال مرة أخرى لا يصح، واتضح بعد الدِّراسة أنه صحيح.

24. إنَّ الأحاديث التي حكم عليها الإمام الشَّافعي رحمه الله تعالى بالضَّعف فإنها ضعيفةٌ من طريقه، تتقوى بالمتابعات والشَّواهد إلا في القليل منها، وهذا يعني أنّها لم تصل إليه غالبًا بالطُّرقِ الصَّحيحة.

---

(1) الشافعي، الرسالة (ص60).

25. لقد كان لدى الإمام الشَّافعي رحمه الله منهجٌ في قَبُول الأحاديث، من جهة السَّند والمتن، تتلخص بالتَّالي:

أولًا- من جهة السَّنَد:

1. قَبُول الحديث لاتصال إسناده.
2. قَبُول الحديث بالمتابعات أو الشَّواهد
3. قَبُول الحديث عند مقارنته بآخر، بلفظ يُفيد القَبُول له والرُّجحان.
4. قَبُول الحديث لنقل أهل المغازي له، وإجماع العامة عليه، وإن لم يصح سنده.
5. قَبُول الحديث بإثبات اللقاء بين الرُّواة.

ثانيًا- من جهة المتن:

أ- قبول الحديث بإطلاق لفظ من ألفاظ الصحة عليه "صحيح، ثابت، شبه ثابت".

ب- قَبُول الحديث بإطلاق الْحُسن عليه.

ت- قَبُول الحديث بقوله وبهذا نأخذ.

ث- قبول الحديث بقوله اجتمعت لنا متفقة.

ج- قبول الحديث بقوله: وبهذا نقول

ح- قَبُول الحديث بقوله معروف.

خ- قَبُول الحديث بقوله: "أشبه أن يكون محفوظًا، أو محفوظ.

د- قَبُول الحديث عند مقارنته بآخر، بلفظ يُفيد القَبُول له والرُّجحان.

26. لقد كان لدى الإمام الشَّافعي رحمه الله منهج في ردِّ الأحاديث؛ من جهة السَّند والمتن، تتلخص بالتَّالي:

أولًا- من جهة السَّنَد:

أ- رَدُّ الحديث بسبب عدم اتصال سنده

ب- رَدُّ الحديث بسبب الاختلاف في سند.

ت- رَدُّ الحديث بسبب الطَّعن في راويه

ثانيًا- من جهة المتن:

أ- رَدُّ الحديث بإطلاق مصطلح من مصطلحات الضَّعف عليه.

ب- رَدُّ الحديث بوقوع الغلط فيه.

ت- رَدُّ الحديث بسبب المخالفة (الشُّذوذ أو النَّكارة).

27. ولقد كان من منهج الإمام الشَّافعي رحمه الله في الحكم على الأحاديث التَّوقف فيما لا يعلمُ حكمه.

28. هناك فرق بين الحكم بصحة الحديث وتحسينه وبين العمل به، وذلك أنَّ التَّصحيح أو التَّحسين على مُقتضى الصِّناعة الحديثية شيءٌ والعمل بالحديث شيءٌ آخر، فقد يكون الحديث معمولًا به ولا يكون صحيحًا أو حسنًا.

29. من قدر على بيان صحيح حديث رسول الله ﷺ من سقيمه، وتخلَّف عن ذلك أو تكاسل عن تأدية النُّصح الذي أمر الله تعالى به لكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم فهو غاشٌّ للدِّين؛ قال الإمام مسلم: "إذا كان الرَّاوي ليس بمعدن للصِّدق والأمانة ثم أقدم على الرِّواية عنهم من قد عرفه ولم يُبين ما فيه لغيره ممن جهل معرفته كان آثمًا بفعله ذلك غاشًا لعوامِّ المسلمين"[1]. والله تعالى أعلم.

ثانيًا- التَّوصيات:

1. ضرورة الاعتناء بكتب الإمام الشَّافعي رحمه الله، ومحاولةِ وضعِ الشُّروح على ما لم يُشرح منها، والتَّعرف على منهجه في جميع العلوم التي برع فيها، ومنها علم اللغة كغيره من العلوم الشَّرعية.
2. العمل على نشر مذهب الإمام الشَّافعي في بلادنا بلاد الشَّام؛ فهي أحقُّ البلدان في نشر مذهب إمامها الغزي المولد، فهو من أكثر الأئمة اتباعًا للأثر في فقهه وأقواله.
3. ضرورة توجيه طلبة العلم الشَّرعي نحو دراسة كُتب الإمام الشَّافعي رحمه الله، ومن في منزلته من أئمة النَّقد والفقه الذين عليهم التَّعويل والمرجع، فيدرسون منهجهم، ويعرفون اصطلاحاتهم، وعباراتهم ودلالاتها، فهذا من الجهود في استكمال حفظ السُّنَّة النَّبوية.

---

(1) مسلم، مقدمة الصحيح (38/1).

4. إنَّ الواجب على كلِّ من استطاع التَّمييز بين مَقْبُول الرِّوايات ومردودها، وثقات النَّاقلين لها من المتهمين أن لا يروي منها إلا ما قُبِل مخرجه؛ إذ في المَقْبُول ما يُغني عن المردود.
5. أوصي الباحثين بدراسة منهج الإمام مالك بن أنس –شيخ الشَّافعي– في نقد الأحاديث، ومقارنة أقواله وأحكامه مع أحكام الإمام الشَّافعي.

وبعدُ، فإني أسأل الله سبحانه وتعالى أن يجزيَ الإمام الشَّافعي عنا وعن أمة الإسلام خير الجزاء، وأن يتغمده بواسع رحمته، وأن يجمعنا به على حوضِ نبينا ﷺ .

ثمَّ إني لأعتذر لكلِّ من قرأ هذه الرِّسالة عن التَّقصير في البحث، وذلك لقلة البضاعة، وعدم الخبرة، ولستُ أقول كما قال القائل:

وإني وإن كنت الأخير زمانه لآت بما لم تستطعه الأوائل[1]

ولكني أقول كما قال الآخر:

وإن تجــد عيبًا فَسُد الخللا فَجَلَّ من لا عَيْبَ فيــه وعلا[2].

(1) الجراوي، الحماسة المغربية (766/1).

(2) ابن الصائغ، اللمحة في شرح الملحة (921/2).

المصادر والمراجع

المصادر والمراجع

- **القرآن الكريم**

ابن الأبار، محمد بن عبد الله بن أبي بكر القضاعي البلنسي (658هـ). التكملة لكتاب الصلة. تحقيق: عبد السلام الهراس. الناشر: دار الفكر للطباعة – لبنان، سنة النشر: 1415هـ- 1995م.

إبراهيم الكرد، مرويات شريك النخعي في الكتب، بحث رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية غزة، 1422هـ-2002م

إبراهيم مصطفى . أحمد الزيات . حامد عبد القادر . محمد النجار. المعجم الوسيط. الناشر: دار الدعوة، تحقيق: مجمع اللغة العربية.

الآبري، أبو الحسن محمد بن الحسين بن إبراهيم بن عاصم السجستاني (363هـ). مناقب الإمام الشافعي. تحقيق: د . جمال عزون. الناشر: الدار الأثرية، الطبعة الأولى: 1430 هـ - 2009 م.

الأبناسي، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى بن أيوب، برهان الدين ثم القاهري، الشافعي (802هـ). الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح. تحقيق: صلاح فتحي هلل. الناشر: مكتبة الرشد، الطبعة الأولى 1418هـ -1998م.

الآجري، أبو عبيد. سؤالات أبي عبيد الآجري أبا داود السجستاني (275هـ) في معرفة الرجال وجرحهم وتعديلهم، تحقيق: عبد العليم عبد العظيم البستوي، مكتبة دار الاستقامة، مؤسسة الريان، الطبعة الأولى 1418هـ-1997م.

أحمد الشرباصي. الأئمة الأربعة. الناشر: دار الهلال مصر، القاهرة، الطبعة الأولى.

أحمد شاكر، الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث لابن كثير (774هـ)، راجعه: عاطف صابر شاهين، الناشر: دار الغد الجديد، الطبعة الأولى 1427هـ-2006م.

أحمد مختار العبادي. في التاريخ العباسي والأندلسي. الناشر: دار النهضة العربية للطباعة والنشر – بيروت، الطبعة: سنة 1972 م.

أحمد معمور العسيري. موجز التاريخ الإسلامي منذ عهد آدم عليه السلام (تاريخ ما قبل الإسلام) إلى عصرنا الحاضر 1417 هـ/96 – 97 م. الناشر: غير معروف (فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية – الرياض)، الطبعة الأولى: 1417 هـ – 1996 م.

الأزدي، أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد (321هـ). جمهرة اللغة. تحقيق: رمزي منير بعلبكي. الناشر: دار العلم للملايين بيروت، الطبعة الأولى: 1987م.

الأزهري، أبو منصور محمد بن أحمد (370هـ). الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي. تحقيق: مسعد عبد الحميد السعدني. الناشر: دار الطلائع.

الأزهري، أبو منصور محمد بن أحمد (370هـ). تهذيب اللغة. تحقيق: محمد عوض مرعب. الناشر: دار إحياء التراث العربي بيروت، الطبعة الأولى: 2001م.

إسحاق بن الحسين المنجم، عاش في القرن الرابع الهجري، آكام المرجان في ذكر المدائن المشهورة في كل مكان. اعتناء: فهمي سعد، الناشر: عالم الكتب، بيروت، الطبعة الأولى: 1408هـ–1988م.

الاسفراييني، أبو منصور عبد القاهر بن طاهر بن محمد بن عبد الله البغدادي التميمي (429هـ). الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية. الناشر: دار الآفاق الجديدة – بيروت، الطبعة الثانية: 1977م.

الإشبيلي، عبد الحق بن عبد الرحمن بن عبد الله بن الحسين بن سعيد إبراهيم الأزدي، الأندلسي المعروف بابن الخراط (المتوفى: 581 هـ). الأحكام الوسطى من حديث النبي ﷺ . تحقيق: حمدي السلفي، صبحي السامرائي. الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، عام النشر: 1416هـ – 1995م.

الأصبهاني، أبو القاسم، إسماعيل بن محمد بن الفضل بن علي القرشي الطليحي التيمي، الملقب بقوام السنة (535هـ). سير السلف الصالحين. تحقيق: د. كرم بن حلمي بن فرحات بن أحمد. الناشر: دار الراية للنشر والتوزيع، الرياض.

الأصبهاني، أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن منده (395هـ) معرفة الصحابة، حققه وعلق عليه: عامر حسن صبري، مطبوعات جامعة الإمارات العربية المتحدة، الطبعة الأولى 1417هـ-1996م.

الأصبهاني، أبو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان الأنصاري، أبِو الشيخ، (369هـ). طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها. تحقيق: عبد الغفور عبد الحق حسين البلوشي. الناشر: مؤسسة الرسالة بيروت. الطبعة الثانية: 1412هـ-1992م.

الأصبهاني، أبو نعيم أحمد بن عبد الله (430هـ) كتاب ذكر أخبار أصبهان، دار الكتاب الإسلامي، ملتقى أهل الأثر.

ابن الأعرابي، أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد بن بشر بن درهم البصري الصوفي (340هـ). معجم ابن الأعرابي. تحقيق وتخريج: عبد المحسن بن إبراهيم بن أحمد الحسيني. الناشر: دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى: 1418 هـ - 1997 م.

الأعظمي، محمد مصطفى، منهج النقد عند المحدثين، ونشأته وتاريخه، مكتبة الكوثر، الطبعة الثانية: 1402هـ-1982م، الطبعة الثالثة: 1410هـ-1990م.

أكرم يوسف عمر القواسمي. المدخل إلى مذهب الإمام الشافعي. الناشر: دار النفائس، الطبعة الأولى: 1423هـ - 2003م.

الألباني، محمد ناصر الدين (1420هـ). سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة. الناشر: دار المعارف، الرياض، الطبعة الأولى: 1412 هـ - 1992 م.

الألباني، محمد ناصر الدين (1420هـ). نصب المجانيق لنسف قصة الغرانيق. الناشر: المكتب الإسلامي، الطبعة الثالثة: 1417هـ - 1996م.

الألباني، محمد ناصر الدين (1420هـ). إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل. إشراف: زهير الشاويش. الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت، الطبعة الثانية: 1405 هـ - 1985م.

الألباني، محمد ناصر الدين (1420هـ). صحيح أبي داود. الناشر: مؤسسة غراس للنشر والتوزيع، الكويت.

الألباني، محمد ناصر الدين (1420هـ). صحيح الجامع الصغير وزياداته. الناشر: المكتب الإسلامي.

الألباني، محمد ناصر الدين (1420هـ). ضعيف أبي داود. الناشر: مؤسسة غراس للنشر والتوزيع – الكويت، الطبعة الأولى: 1423هـ.

ابن الأنباري، أبو البركات كمال الدين عبد الرحمن بن محمد (577هـ). نزهة الألباء في طبقات الأدباء، تحقيق: إبراهيم السامرائي، مكتبة المنار، الزرقاء–الأردن.

الباجي، أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب المالكي القرطبي الأندلسي (474هـ). التعديل والتجريح، لمن خرج عنهم البخاري في الجامع الصحيح. تحقيق: أبو لبابة حسين. الناشر: دار اللواء للنشر والتوزيع الرياض، الطبعة الأولى: 1406هـ – 1986م.

الباجي، أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث التجيبي القرطبي الأندلسي (474هـ). المنتقى شرح الموطأ. الناشر: مطبعة السعادة – بجوار محافظة مصر، الطبعة الأولى: 1332هـ.

البخاري، محمد بن إسماعيل (256هـ). التاريخ الأوسط. تحقيق: محمود إبراهيم زايد. فهرس أحاديثه: يوسف المرعشي. الناشر: دار المعرفة بيروت.

البخاري، محمد بن إسماعيل (256هـ). التاريخ الكبير، صحح النسخة: محمود محمد خليل، الناشر: دائرة المعارف الإسلامية، تخت مراقبة محمد عبد المعيد خان.

البخاري، محمد بن إسماعيل (256هـ). الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه، المشهور بـ: صحيح البخاري. تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر. الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة، ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة الأولى: 1422هـ.

البخاري، محمد بن إسماعيل (256هـ). جزء القراءة خلف الإمام، حقق وعلق عليه: فضل الرحمن الثوري، محمد عطا الله الفوجياني، المكتبة السلفية، الطبعة الأولى: 1400هـ-1980م.

بدر الدين العيني، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي (855هـ). مغاني الأخيار في شرح أسامي رجال معاني الآثار. تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل. الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى: 1427 هـ - 2006 م.

البرقاني، أحمد بن محمد بن أحمد بن غالب، أبو بكر (425هـ). سؤالات البرقاني للدارقطني (رواية الكرجي عنه). تحقيق: عبد الرحيم محمد أحمد القشقري. الناشر: كتب خانه جميلي – لاهور، باكستان، الطبعة الأولى: 1404هـ.

البزار، أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خلاد بن عبيد الله العتكي (292هـ). المسند. تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، (حقق الأجزاء من 1 إلى 9)، وعادل بن سعد (حقق الأجزاء من 10 إلى 17)، وصبري عبد الخالق الشافعي (حقق الجزء 18). الناشر: مكتبة العلوم والحكم المدينة المنورة، الطبعة الأولى: (بدأت 1988م، وانتهت 2009م).

البُستي، أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، الدارمي التميمي (354هـ). المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين. تحقيق: محمود إبراهيم زايد. الناشر: دار الوعي – حلب، الطبعة الأولى: 1396هـ.

البُستي، أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، الدارمي التميمي (354هـ). كتاب الثقات. طبع بإعانة: وزارة المعارف للحكومة العالية الهندية، تحت مراقبة: الدكتور محمد عبد المعيد خان مدير دائرة المعارف العثمانية. الناشر: دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند، الطبعة الأولى: 1393 هـ - 1973م.

البُستي، أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، الدارمي التميمي (354هـ). المسند الصحيح على التقاسيم والأنواع من غير وجود قطع في سندها ولا ثبوت جرح في ناقليها، والكتابُ مطبوع باسم: الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، ترتيب الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (739هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى 1408هـ- 1988م.

البُستي، أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، الدارمي التميمي (354هـ). مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار. حققه ووثقه وعلق عليه: مرزوق على ابراهيم. الناشر: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع – المنصورة، الطبعة الأولى: 1411 هـ - 1991 م.

البغوي، أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز بن المَرْزُبان بن سابور بن شاهنشاه (317هـ). معجم الصحابة. تحقيق: محمد الأمين بن محمد الجكني. الناشر: مكتبة دار البيان – الكويت، الطبعة الأولى: 1421 هـ - 2000 م، طبع على نفقة: سعد بن عبد العزيز بن عبد المحسن الراشد أبو باسل.

البغوي، محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء الشافعي (516هـ). شرح السنة. تحقيق: شعيب الأرنؤوط-محمد زهير الشاويش. الناشر: المكتب الإسلامي، دمشق، بيروت، الطبعة الثانية: 1403هـ - 1983م.

أبو بكر عبد الله بن محمد المالكي. رياض النفوس في طبقات علماء القيروان وإفريقية. حققه: بشير البكوش. راجعه: محمد العروسي المطوي. الناشر: دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى: 1403هـ-1983م، الطبعة الثانية: 1414هـ-1994م.

البكري، أبو عبيد عبد الله بن عبد العزيز بن محمد الأندلسي (487هـ). معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الثالثة: 1403هـ.

البوصيري، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل بن سليم بن قايماز بن عثمان الكناني الشافعي (840هـ). مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه. تحقيق: محمد المنتقى الكشناوي. الناشر: دار العربية بيروت، الطبعة الثانية: 1403هـ.

البوصيري، شهاب الدين أحمد بن بكر بن عثمان (840هـ) إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة. تقديم: أحمد معبد عبد الكريم، تحقيق: دار المشكاة للبحث العلمي بإشراف: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، دار الوطن، الرياض، الطبعة الأولى 1420هـ-1999م.

البيضاوي، القاضي ناصر الدين عبد الله بن عمر (685هـ). تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة. تحقيق: لجنة مختصة بإشراف نور الدين طالب. الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت، سنة النشر: 1433 هـ - 2012م.

البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين (458هـ). الخلافيات. تحقيق: مشهور بن حسن آل سلمان. الناشر: دار الصميعي، الطبعة الأولى، المجلد الأول: 1414 هـ - 1994 م، المجلد الثاني: 1415 هـ - 1995 م، المجلد الثالث: 1417 هـ - 1997 م.

البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين (458هـ). السنن الصغير. تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي. الناشر: جامعة الدراسات الإسلامية، كراتشي . باكستان، الطبعة الأولى: 1410هـ - 1989م.

البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين (458هـ). السنن الكبرى. تحقيق: محمد عبد القادر عطا. الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنات، الطبعة الثالثة: 1424 هـ - 2003 م.

البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين (458هـ). معرفة السنن والآثار. تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي. الناشرون: جامعة الدراسات الإسلامية (كراتشي - باكستان)، دار قتيبة (دمشق -بيروت)، دار الوعي (حلب - دمشق)، دار الوفاء (المنصورة - القاهرة)، الطبعة الأولى: 1412هـ - 1991م.

البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين (458هـ). مناقب الشافعي. تحقيق: السيد أحمد صقر. الناشر: دار التراث، مصر، الطبعة الأولى: 1390 هـ- 1970م. وتحقيق: حمدي الدمرداش. الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز. الطبعة الأولى: 1425هـ- 2004م.

البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين (458هـ)، الآداب، اعتنى به، وعلّق به: أبو عبد الله السعيد المندوه، الناشر: مؤسسة الكتب الثقافيه، الطبعة الأولى: 1408هـ-1988م.

البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين (458هـ)، الجامع لشعب الإيمان حققه وراجع نصوصه وخرّج أحاديثه: عبد العلي عبد الحميد حامد، مكتبة الرشيد، الطبعة الأولى: 1423هـ-2003م.

البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين (458هـ)، دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة، وثق أصوله، وخرّج حديثه، وعلق عليه: عبد المعطي قلعجي، دار الكتب العلمية، دار الريان، الطبعة الأولى: 1408هـ-1988م.

ابن التركماني، أبو الحسن علاء الدين علي بن عثمان بن إبراهيم بن مصطفى المارديني (750هـ). الجوهر النقي على سنن البيهقي. الناشر: دار الفكر.

الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك (279هـ). الجامع المختصر من السنن عن رسول الله ﷺ ، معرفة الصحيح والمعلول وما عليه العمل المعروف بجامع الترمذي. تحقيق وشرح: بشار عواد معروف. الناشر: دار الغرب الإسلامي، سنة النشر 1998م.

الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك (279هـ). العلل الكبير. رتبه على كتب الجامع: أبو طالب القاضي. تحقيق: صبحي السامرائي، أبو المعاطي النوري، محمود خليل الصعيدي. الناشر: عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية بيروت، الطبعة الأولى: 1409هـ.

التهانوي، ظفر أحمد العثماني، قواعد في علوم الحديث، حققه وراجع نصوصه وعلق عليه: عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية، الطبعة الخامسة: 1404خ-1981م.

ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم الحراني (728هـ)، مجموع الفتاوى، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، 1416هـ-1995م.

ابن الجارود، أبو محمد عبد الله (307هـ) المنتقى من السنن المسندة عن رسول الله ﷺ، فهرسه وعلق عليه: عبد الله عمر البارودي/ مؤسسة الثقافة بيروت، الطبعة الأولى 1408هـ-1988م.

الجديع، عبد الله بن يوسف. تحرير علوم الحديث. الناشر: مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، الطبعة: الأولى: 1424هـ - 2003م.

الجراوي، أحمد بن عبد السلام الجراوي (609هـ). الحماسة المغربية، تحقيق: محمد رضوان الداية، الناشر: دار الفكر-بيروت، الطبعة الأولى 1991م.

الجرجاني، حمزة بن يوسف أبو القاسم، تاريخ جرجان، تحقيق: محمد عبد المعيد خان، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الثالثة 1401هـ-1981م.

ابن الجزري، أبو الخير شمس الدين، محمد بن محمد بن يوسف (833هـ). غاية النهاية في طبقات القراء. الناشر: مكتبة ابن تيمية، الطبعة: عني بنشره لأول مرة عام 1351هـ .

الجزري، عز الدين ابن الأثير، أبو الحسن علي بن محمد (630هـ). أسد الغابة في معرفة الصحابة. تحقيق: علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود. الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى: 1415هـ - 1994 م.

الجزري، عز الدين ابن الأثير، أبو الحسن علي بن محمد (630هـ). اللباب في تهذيب الأنساب. الناشر: دار صادر بيروت، سنة النشر : 1400هـ - 1980م.

الجزري، عز الدين ابن الأثير، أبو الحسن علي بن محمد(630هـ). الشافي في شرح مسند الشافعي . تحقيق: أحمد بن سليمان وأبي تميم يَاسر بن إبراهيم. الناشر: مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولي: 1426هـ - 2005م.

الجزري، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد ابن الأثير (606هـ). النهاية في غريب الحديث والأثر. تحقيق: طاهر أحمد الزاوي، محمود محمد الطناحي، المكتبة الإسلامية.

ابن الجزري، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد (606هـ) جامع الأصول في أحاديث الرسول. حقق نصوصه، وخرّج أحاديثه وعلق عليه: عبد القادر الأرنؤوط، الناشر: مكتبة الحلواني، مطبعة الملاح، مكتبة دار البيان 1389هـ-1969م.

الجعبريّ، أبو إسحاق برهان الدين إبراهيم بن عمر بن إبراهيم بن خليل (732هـ). رسوم التحديث في علوم الحديث. تحقيق: إبراهيم بن شريف الميلي. الناشر: دار ابن حزم لبنان/ بيروت. الطبعة الأولى: 1421هـ- 2000م.

الجعد، علي بن عبيد الجَوْهَري البغدادي (230هـ). مسند ابن الجعد. تحقيق: عامر أحمد حيدر. الناشر: مؤسسة نادر – بيروت، الطبعة الأولى: 1410 هـ- 1990م.

ابن جماعة، أبو عبد الله، محمد بن إبراهيم بن سعد الله الكناني الحموي الشافعي، بدر الدين (733هـ). المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي. تحقيق: د. محيي الدين عبد الرحمن رمضان. الناشر: دار الفكر – دمشق، الطبعة الثانية: 1406هـ.

الجمل، سليمان بن عمر بن منصور العجيلي الأزهري (1204هـ). فتوحات الوهاب بتوضيح شرح منهج الطلاب المعروف بحاشية الجمل، الناشر: دار الفكر.

الجورقاني، الحسين بن إبراهيم بن الحسين بن جعفر، أبو عبد الله الهمذاني (543هـ). الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير. تحقيق وتعليق: الدكتور عبد الرحمن بن عبد الجبار الفريوائي. الناشر: دار الصميعي، مؤسسة دار الدعوة التعليمية، الطبعة الرابعة: 1422هـ - 2002م.

الجوزجاني، أبو إسحاق إبراهيم بن يعقوب بن إسحاق السعدي (259هـ). أحوال الرجال. تحقيق: عبد العليم عبد العظيم البَستوي. دار النشر: حديث اكادمي – فيصل آباد، باكستان.

الجوزجاني، أبو عثمان سعيد بن منصور بن شعبة الخراساني (227هـ). سنن سعيد بن منصور. تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي. الناشر: الدار السلفية – الهند، الطبعة الأولى:1403هـ -1982م.

ابن الجوزي، أبو الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد (597هـ). الضعفاء والمتروكين. تحقيق: عبد الله القاضي. الناشر: دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى: 1406هـ.

ابن الجَوزيّ، أبو الفرج، جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد (597هـ). الموضوعات. ضبط وتقديم وتحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان. الناشر: محمد عبد المحسن صاحب المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى: 1408هـ-1988م.

ابن الجَوزيّ، أبو الفرج، جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد (597هـ). المنتظم في تاريخ الأمم والملوك. تحقيق: محمد عبد القادر عطا، مصطفى عبد القادر عطا. الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى: 1412هـ - 1992م.

ابن الجَوزيّ، أبو الفرج، جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد (597هـ). التحقيق في أحاديث الخلاف. تحقيق: مسعد عبد الحميد محمد السعدني. الناشر : دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى: 1415هـ.

الجوهري، أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله بن محمد الغافقي، المالكي (381هـ). مسند الموطأ. تحقيق: لطفي بن محمد الصغير وطه بن علي بُو سريح. الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى: 1997م.

الجوهري، أبو نصر إسماعيل بن حماد الفارابي (393هـ) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين بيروت، الطبعة الرابعة: 1407هـ-1987م.

الجويني، أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين (478هـ). نهاية المطلب في دراية المذهب. حققه وصنع فهارسه: عبد العظيم محمود الدّيب. الناشر: دار المنهاج، الطبعة الأولى: 1428هـ-2007م.

ابن أبي حاتم الرازي، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي (327هـ). كتاب المراسيل. عناية: شكر الله نعمة الله قوجاني. الناشر: مؤسسة الرسالة بيروت، الطبعة الثانية: 1418هـ-1998م.

حاتم بن عارف بن ناصر الشريف العونى. المنهج المقترح لفهم المصطلح. الناشر: دار الهجرة للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الأولى: 1416هـ - 1996م.

حاتم بن عارف بن ناصر الشريف العوني. التخريج ودراسة الأسانيد.

حاتم بن عارف بن ناصر الشريف العوني. ذيل لسان الميزان "رواة ضعفاء أو تكلم فيهم، لم يذكروا في كتب الضعفاء والمتكلم فيهم". الناشر: دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع، مكة المكرمة، الطبعة الأولى: 1418هـ.

ابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي (327هـ). الجرح والتعديل. الناشر: طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - بحيدر آباد الدكن - الهند، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة الأولى: 1271 هـ 1952 م.

ابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي (327هـ). مقدمة الجرح والتعديل. قرأها وعلق عليها أبو همام محمد بن علي الصومعي البيضاني، ومعه تعليقات للمعلمي اليماني.

ابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي (327هـ). آداب الشافعي ومناقبه. كتب كلمة عنه: محمد زاهد بن الحسن الكوثري. قدم له وحقق أصله وعلق عليه: عبد الغني عبد الخالق. الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى: 1424هـ - 2003م.

الحازمي، أبو بكر محمد بن موسى بن عثمان الهمداني، زين الدين (584هـ). الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار. الناشر: دائرة المعارف العثمانية - حيدر آباد ، الدكن الطبعة الثانية: 1359هـ.

الحاكم أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن حمدويه النيسابوري، المعروف بابن البيع (405هـ) المدخل إلى الصحيح. تحقيق: ربيع المدخلي، دار الإمام أحمد، الطبعة الأولى: 1430هـ-2009م.

الحاكم أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن حمدويه النيسابوري، المعروف بابن البيع (405هـ). تاريخ نيسابور تلخيص: أحمد بن محمد بن الحسن المعروف بالخليفة النيسابوري، الناشر: كتابخانة ابن سينا– طهران، عرّبه عن الفرسية: بهمن كريمي . طهران.

الحاكم، أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد النيسابوري المعروف بابن البيع (405هـ). المستدرك على الصحيحين. تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا. الناشر: دار الكتب العلمية. الطبعة الأولى: 1411هـ– 1990م.

الحاكم، أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد النيسابوري المعروف بابن البيع (405هـ). سؤالات مسعود بن علي السجزي له مع أسئلة البغداديين عن أحوال الرواة تحقيق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر. الناشر: دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى: 1408هـ–1988م.

ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد الأندلسي القرطبي الظاهري (456هـ). المحلى بالآثار، الناشر: دار الفكر – بيروت، بدون طبعة وبدون تاريخ.

ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد الأندلسي القرطبي الظاهري (456هـ). الإحكام في أصول الأحكام. تحقيق: الشيخ أحمد محمد شاكر. قدم له: الأستاذ الدكتور إحسان عباس. الناشر: دار الآفاق الجديدة، بيروت.

حسن إبراهيم حسن. تاريخ الإسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي. الناشر: دار الجيل– بيروت بالاشتراك مع مكتبة النهضة المصرية– القاهرة، الطبعة الثالثة عشرة 1416هـ–1996م.

أبو الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني اليمني الشافعي (558هـ). الانتصار في الرد على المعتزلة القدرية الأشرار. تحقيق: سعود بن عبد العزيز الخلف. الناشر: أضواء السلف، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى: 1419هـ–1999م.

الحسيني، شمس الدين أبو المحاسن محمد بن علي الدمشقي الشافعي (765هـ). الإكمال في ذكر من له رواية في مسند الإمام أحمد من الرجال سوى من ذُكِر في تهذيب الكمال، حققه ووثقه: عبد المعطي قلعجي، منشورات جامعة الدراسات الإسلامية كراتشي–باكستان.

الحسيني، شمس الدين أبو المحاسن محمد بن علي بن الحسن بن حمزة الدمشقي الشافعي (765هـ). الإكمال في ذكر من له رواية في مسند الإمام أحمد من الرجال سوى من ذكر في تهذيب الكمال. حققه ووثقه: عبد المعطي أمين قلعجي. الناشر: منشورات جامعة الدراسات الإسلامية، كراتشي باكستان.

أبو حفص، عمر بن رسلان بن نصير بن صالح الكناني، العسقلاني الأصل، ثم البلقيني المصري الشافعيّ، سراج الدين (805هـ). مقدمة ابن الصلاح ومحاسن الاصطلاح. تحقيق: د. عائشة عبد الرحمن (بنت الشاطئ) أستاذ الدراسات العليا، كلية الشريعة بفاس، جامعة القرووين. الناشر: دار المعارف.

أبو حفص، محمود بن أحمد بن محمود طحان النعيمي. تيسير مصطلح الحديث. الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الطبعة العاشرة: 1425هـ-2004م.

الحلبي، برهان الدين أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن خليل، سبط ابن العجمي (841هـ). الكشف الحثيث عمن رُمي بوضع الحديث. حققه وعلق عليه: صبحي السامرائي، عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية، الطبعة الأولى: 1407هـ-1987م.

الحلبي، برهان الدين أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن خليل، سبط ابن العجمي (841هـ). التبيين لأسماء المدلسين. تحقيق: شفيق حسن، دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى 1406هـ-1986م.

الحلبي، برهان الدين أبو إسحاق بن محمد بن خليل، سبط ابن الهجمي (841هـ)

حمزة عبد الله المليباري. الحديث المعلول قواعد وضوابط. الناشر: المكتبة المكية، دار ابن حزم، الطبعة الأولى: 1416 هـ- 1996م.

حمزة عبد الله المليباري. حمل الموازنة بين المتقدمين والمتأخرين في تصحيح الأحاديث وتعليلها. الناشر: دار ابن حزم.

حمزة عبد الله المليباري. عُلوم الحديث في ضوء تطبيقات المحدثين النقاد. الناشر: دار ابن حزم، الطبعة الأولي.

حمزة عبد الله الميليباري. نظرات جديدة في علوم الحديث دراسة نقدية و مقارنة بين الجانب التطبيقي لدي المتقدمين والجانب النظري لدي المتأخرين

الحموي، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي (626هـ). معجم البلدان. الناشر: دار صادر، بيروت، الطبعة الثانية: 1995 م.

الحميدي، أبو بكر عبد الله بن الزبير بن عيسى بن عبيد الله القرشي الأسدي المكي (219هـ). مسند الحميدي. حقق نصوصه وخرج أحاديثه: حسن سليم أسد الدَّارَانيّ. الناشر: دار السقا، دمشق، الطبعة الأولى: 1996م.

الحَمِيدي، أبو عبد الله محمد بن فتوح بن عبد الله بن فتوح بن حميد الأزدي (488هـ). الجمع بين الصحيحين البخاري ومسلم. تحقيق: د. علي حسين البواب. الناشر: دار ابن حزم بيروت، الطبعة الثانية: 1423هـ - 2002م.

ابن حنبل، أبو عبد الله، أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (241هـ). مسند أحمد. تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي. الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى: 1421 هـ - 2001 م.

ابن حنبل، أبو عبد الله، أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (241هـ). العلل ومعرفة الرجال (رواية: المروذي وصالح بن أحمد، والميموني، رواية: أبي عوانة يعقوب بن إسحاق الإسفرائيني عنهم (316هـ)). تحقيق: الدكتور وصى الله عباس. الناشر: المكتب الإسلامي، دار خاني، الطبعة الأولى: 1408هـ - 1988م.

ابن حنبل، أبو عبد الله، أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (241هـ). العلل ومعرفة الرجال (رواية المروذي وغيره) تحقيق: وصي الله عباس، الدار السلفية، الطبعة الأولى: 1408هـ - 1988م.

ابن حنبل، أبو عبد الله، أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (241هـ). العلل ومعرفة الرجال (رواية عبد الله). تحقيق: وصي الله بن محمد عباس. الناشر: دار الخاني ، الرياض، الطبعة الثانية: 1422 هـ - 201 م.

ابن حنبل، أبو عبد الله، أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (241هـ). مسائل الإمام أحمد بن حنبل (رواية إسحاق بن إبراهيم بن هانئ) تحقيق: زهير الشاويش، دار الناشر: المكتب الإسلامي.

خالد بن منصور بن عبد الله الدريس. موقف الإمامين البخاري ومسلم من اشتراط اللقيا والسماع في السند المعنعن بين المتعاصرين. الناشر: مكتبة الرشد، الرياض، شركة الرياض للنشر والتوزيع.

الخزرجي، صفي الدين، أحمد بن عبد الله بن أبي الخير بن عبد العليم الأنصاري الساعدي اليمني، (923هـ). خلاصة تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال (وعليه إتحاف الخاصة بتصحيح الخلاصة للعلامة الحافظ البارع علي بن صلاح الدين الكوكباني الصنعاني). تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة. الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية بيروت، الطبعة الخامسة: 1416هـ.

ابن خزيمة، أبو بكر محمد بن إسحاق بن المغيرة بن صالح بن بكر السلمي النيسابوري (311هـ). مختصر المختصر من المسند الصحيح عن النبي ﷺ بنقل العدل عن العدل موصولًا إليه من غير قطع في أثناء السند ولا جرح في ناقلي الأخبار التي نذكرها بمشيئة الله تعالى. تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي. الناشر: المكتب الإسلامي – بيروت.

الخطابي، أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي بالخطابي (388هـ). معالم السنن، وهو شرح سنن أبي داود. الناشر: المطبعة العلمية حلب، الطبعة الأولى: 1351هـ - 1932م.

الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت (463هـ). الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع. تحقيق: د. محمود الطحان. الناشر: مكتبة المعارف الرياض.

الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت (463هـ). الفقيه و المتفقه. تحقيق: أبو عبد الرحمن عادل بن يوسف الغرازي. الناشر: دار ابن الجوزي، الطبعة الثانية: 1421هـ.

الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت (463هـ). الكفاية في معرفة أصول علم الرواية. تحقيق وتعليق: أبو إسحاق إبراهيم بن مصطفى آل بحبح الدمياطي. الناشر: دار الهدى، الطبعة الأولى: 1423هـ-2003م.

الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت (463هـ). تأريخ مدينة السلام، وأخبار محدّثيها، وذكر قُطانها من غير أهلها وواردیها، المعروف بتاريخ بغداد. تحقيق: الدكتور بشار عواد معروف. الناشر: دار الغرب الإسلامي بيروت، الطبعة الأولى: 1422هـ - 2002 م.

الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت (463هـ). مسألة الاحتجاج بالشافعي. تحقيق: خليل إبراهيم ملا خاطر. الناشر: المكتبة الأثرية – باكستان.

الخطيب، محمد عجاج، أصول الحديث علومه ومصطلحه، دار الفكر، 1426-1427هـ.

ابن خلكان، أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر البرمكي الإربلي (681هـ). وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان. تحقيق: إحسان عباس. الناشر: دار صادر، بيروت.

الخليلي، أبو يعلى، خليل بن عبد الله بن أحمد بن إبراهيم بن الخليل القزويني (446هـ). منتخب كتاب الإرشاد في معرفة علماء الحديث. تحقيق: د. محمد سعيد عمر إدريس. الناشر: مكتبة الرشد، الطبعة الأولى: 1409هـ. "هكذا أشار العوني إلى اسم الكتاب".

ابن خياط، أبو عمرو خليفة بن خياط بن خليفة الشيباني العصفري البصري (240هـ). طبقات خليفة بن خياط رواية: أبي عمران موسى بن زكريا بن يحيى التستري، محمد بن أحمد بن محمد الأزدي. تحقيق: د. سهيل زكار. الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، 1414 هـ - 1993 م.

ابن أبي خيثمة، أبو بكر أحمد بن أبي خيثمة (279هـ). التاريخ الكبير –السفر الثاني، والسفر الثالث،. تحقيق: صلاح بن فتحي هلال. الناشر: الفاروق الحديثة، القاهرة، الطبعة الأولى: 1427هـ - 2006م.

ابن أبي خيثمة، أحمد بن زهير بن حرب. التاريخ الكبير. تحقيق: أبو عبد الرحمن عادل بن سعد أبو أنس أيمن بن شعبان، الناشر: شركة غراس، الطبعة الأولى 1425هـ-2004م.

الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي (385هـ). سنن الدارقطني. حققه وضبط نصه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط، حسن عبد المنعم شلبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم. الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى: 1424 هـ - 2004 م.

الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي (385هـ). المؤتَلِف والمختَلِف. تحقيق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر. الناشر: دار الغرب الإسلامي – بيروت، الطبعة الأولى: 1406هـ - 1986م.

الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي (385هـ). العلل الواردة في الأحاديث النبوية. المجلدات من الأول، إلى الحادي عشر، تحقيق وتخريج: محفوظ الرحمن زين الله السلفي. الناشر: دار طيبة – الرياض، الطبعة الأولى: 1405هـ - 1985م، والمجلدات من الثاني عشر، إلى الخامس عشر، علق عليه: محمد بن صالح بن محمد الدباسي. الناشر: دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى: 1427هـ.

الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي (385هـ). تعليقات الدارقطني على المجروحين لابن حبان. تحقيق: خليل بن محمد العربي. الناشر: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، دار الكتاب الإسلامي – القاهرة، الطبعة الأولى: 1414 هـ - 1994 م.

الدارمي، أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بَهرام بن عبد الصمد، التميمي السمرقندي (255هـ). المسند، ومعروف ومشتهر باسم سنن الدارمي. تحقيق: نبيل هاشم الغمري. الناشر: دار البشائر –بيروت، الطبعة الأولى: 1434هـ - 2013م.

ابن دريد الأزدي، أبو بكر محمد بن الحسن (321هـ). الاشتقاق. تحقيق وشرح: عبد السلام محمد هارون. الناشر: دار الجيل، بيروت، الطبعة الأولى: 1411هـ - 1991م.

ابن دقيق العيد، تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري (702هـ). الإلمام بأحاديث الأحكام. حقق نصوصه وخرج أحاديثه: حسين إسماعيل الجمل. الناشر: دار المعراج الدولية، الطبعة الثانية: 1423هـ - 2002م.

ابن دقيق العيد، تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري (702هـ). الإمام في معرفة أحاديث الأحكام، تحقيق: سعد بن عبد الله آل حميد، دار المحقق لنشر والتوزيع.

ابن دقيق العيد، تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري (702هـ). شرح الإلمام بأحاديث الأحكام، تحقيق: محمد خلوف العبد الله، دار النوادر، الطبعة الثانية: 1430هـ-2009م.

الدينوري، أبو حنيفة أحمد بن داود (282هـ). الأخبار الطوال. تحقيق: عبد المنعم عامر. مراجعة: الدكتور جمال الدين الشيال. الناشر: دار إحياء الكتب العربي، الطبعة الأولى: 1960م.

الذهبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز (748هـ). تاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير وَالأعلام. تحقيق: عمر عبد السلام التدمري. الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الثانية: 1413هـ - 1993م.

الذهبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز (748هـ). المقتنى في سرد الكنى. تحقيق: محمد صالح عبد العزيز المراد. الناشر: المجلس العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى: 1408هـ.

الذهبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز (748هـ). المغني في الضعفاء، كتبه: نور الدين عتر، عنيّ بطبعه ونشره: عبد الله بن إبراهيم الأنصاري، طبع على نفقة إدارة إحياء التراث الإسلامي بدولة قطر.

الذهبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز (748هـ). الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم. تحقيق: محمد إبراهيم الموصلي. الناشر: دار البشائر الإسلامية بيروت، الطبعة الأولى: 1412هـ - 1992م.

الذهبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز (748هـ). الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة. تحقيق: محمد عوامة أحمد محمد نمر الخطيب. الناشر: دار القبلة للثقافة الإسلامية ومؤسسة علوم القرآن، جدة، الطبعة الأولى: 1413هـ - 1992م.

الذهبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز (748هـ). المهذب في اختصار السنن الكبير للبيهقي. تحقيق: دار المشكاة للبحث العلمي، بإشراف: أبي تميم ياسر بن إبراهيم. الناشر: دار الوطن، الطبعة الأولى: 1422هـ-2001م.

الذهبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز (748هـ). تلخيص كتاب الموضوعات لابن الجوزي. دراسة وتحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم بن محمد، مكتبة الرشد الرياض، الطبعة الأولى:1419هـ-1998م.

الذهبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز (748هـ). تذكرة الحفاظ. دراسة وتحقيق: زكريا عميرات. الناشر: دار الكتب العلمية بيروت. الطبعة الأولى: 1419هـ- 1998م.

الذهبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز (748هـ). ديوان الضعفاء والمتروكين وخلق من المجهولين وثقات فيهم لين، تحقيق: حماد بن محمد الأنصاري. الناشر: مكتبة النهضة الحديثة مكة، الطبعة الثانية: 1387هـ - 1967م.

الذهبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز (748هـ). ذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق. تحقيق: محمد شكور بن محمود الحاجي أمرير الميادیني. الناشر: مكتبة المنار الزرقاء، الطبعة الأولى: 1406هـ - 1986م.

الذهبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز (748هـ). سير أعلام النبلاء. تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط. الناشر: مؤسسة الرسالة بيروت، الطبعة الثالثة.

الذهبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز (748هـ). طبقات الحفاظ وأسماء المدلسين. تحقيق: محمد زياد بن عمر التكله. الناشر: دار البشائر الإسلامية [ضمن سلسلة لقاء العشر الأواخر (133)]، الطبعة الأولى: 1421هـ - 2000م.

الذهبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز (748هـ). ميزان الاعتدال في نقد الرجال. تحقيق: علي محمد البجاوي. الناشر: دار المعرفة بيروت، الطبعة الأولى: 1382هـ - 1963م.

الرامهرمزي، أبو محمد الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد الفارسي (360هـ). المحدث الفاصل بين الراوي والواعي. تحقيق: د. محمد عجاج الخطيب. الناشر: دار الفكر بيروت، الطبعة الثالثة: 1404هـ.

ابن راهويه، أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن إبراهيم الحنظلي المروزي (238هـ). مسند إسحاق بن راهويه - مسند ابن عباس. تحقيق: محمد مختار ضرار المفتي. الناشر: دار الكتاب العربي، الطبعة الأولى: 1423 هـ - 2002م.

ابن رجب، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السَلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (795هـ). شرح علل الترمذي. تحقيق: الدكتور همام عبد الرحيم سعيد. الناشر: مكتبة المنار الأردن، الطبعة الأولى: 1407هـ - 1987م.

الرُّوياني، أبو بكر محمد بن هارون (307هـ). المسند. تحقيق: أيمن علي أبو يماني. الناشر: مؤسسة قرطبة القاهرة. الطبعة الأولى: 1416هـ.

الزبيدي، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني (1205هـ). تاج العروس من جواهر القاموس. تحقيق: مجموعة من المحققين. الناشر: دار الهداية.

أبو زرعة الرازي، عبيد الله بن عبد الكريم بن يزيد. الضعفاء وأجوبة أبي زرعة الرازي على سؤالات البرذعي. تحقيق : د. سعدي الهاشمي. الناشر: الجامعه الاسلامية - المدينه المنورة، الطبعة الأولى: 1402هـ - 1982 م.

الزرقاني، محمد بن عبد الباقي بن يوسف المصري الأزهري (1122هـ). شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك. تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد. الناشر: مكتبة الثقافة الدينية القاهرة، الطبعة الأولى: 1424هـ- 2003م.

الزركشي، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الشافعي (794هـ). النكت على مقدمة ابن الصلاح. تحقيق: د. زين العابدين بن محمد بلا فريج. الناشر: أضواء السلف الرياض، الطبعة الأولى: 1419هـ - 1998م.

الزركلي، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس (1396هـ). الأعلام قاموس تراجم لشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين. الناشر: دار العلم للملايين، الطبعة: الخامسة عشر: 2002 م.

ابن زريق، محمد بن عبد الرحمن بن محمد. من تكلم فيه الدارقطني في كتاب السنن من الضعفاء والمتروكين والمجهولين. تحقيق: حسين بن عكاشة

ابن زنجويه، أبو أحمد حميد بن مخلد بن قتيبة بن عبد الله الخرساني (251هـ). كتاب الأموال. تحقيق الدكتور: شاكر ذيب فياض الأستاذ المساعد - بجامعة الملك سعود. الناشر: مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، السعودية، الطبعة الأولى: 1406 هـ - 1986 م.

أبو زهو، محمد محمد. الحديث والمحدثون وعناية الأمة الإسلامية بالسنة النبوية. الناشر: دار الفكر العربي، الطبعة الأولى 1378هـ-1958م، الطبعة الثانية 1404هـ-1984م.

الزيلعي، جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف الزيلعي الحنفي (762هـ). نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الألمعي في تخريج الزيلعي. قدم للكتاب: محمد يوسف البَنُوري. صححه ووضع الحاشية: عبد العزيز الديوبندي الفنجاني، إلى كتاب الحج، ثم أكملها محمد يوسف الكاملفوري. تحقيق: محمد عوامة. الناشر: مؤسسة الريان بيروت ودار القبلة للثقافة الإسلامية جدة، الطبعة الأولى: 1418هـ- 1997م.

ابن الساعي، أبو طالب علي بن أنجب بن عثمان بن عبد الله، تاج الدين ابن السَّاعي (674هـ). الدر الثمين في أسماء المصنفين. تحقيق وتعليق: أحمد شوقي بنبين - محمد سعيد حنشي. الناشر: دار الغرب الإسلامي، تونس، الطبعة الأولى: 1430هـ - 2009م.

السبكي، تاج الدين عب الوهاب بن تقي الدين (771هـ). طبقات الشافعية الكبرى. تحقيق: د. محمود محمد الطناحي، د. عبد الفتاح محمد الحلو. الناشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الثانية: 1413هـ.

السبكي، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين (771هـ). الأشباه والنظائر. الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى: 1411هـ- 1991م.

السِّجِسْتاني، أبو داود سليمان بن الأشعث (275هـ). السنن. تحقيق: شعَيب الأرنؤوط ومحَمَّد كامِل قره. الناشر: دار الرسالة العالمية، الطبعة الأولى: 1430هـ - 2009م.

السِّجِسْتاني، أبو داود سليمان بن الأشعث (275هـ). سؤالاته لأحمد بن حنبل في جرح الرواة وتعديلهم. تحقيق: زياد محمد منصور. الناشر: مكتبة العلوم والحكم، الطبعة الأولى: 1414 هـ- 1994م.

السِّجِسْتاني، أبو داود سليمان بن الأشعث (275هـ). كتاب المراسيل. تحقيق: شعيب الأرناؤوط. الناشر: مؤسسة الرسالة بيروت، الطبعة الأولى: 1408هـ.

السخاوي، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن (902هـ). فتح المغيث بشرح ألفية الحديث. دراسة وتحقيق: عبد الكريم الخُضير، محمد آل فهيد، الناشر: مكتبة دار المنهاج، الطبعة الأولى: 1426هـ.

السّخاويّ، شمس الدّين محمَّد بن عبدالرَّحمن(902هـ). التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة. الناشر: الكتب العلمية بيروت –لبنان، الطبعة الأولى: 1414هـ- 1993م.

السّخاويّ، شمس الدّين محمَّد بن عبدالرَّحمن(902هـ). التوضيح الأبهر لتذكرة ابن الملقن في علم الأثر. الناشر: مكتبة أضواء السلف، الطبعة الأولى: 1418 هـ - 1998م.

السّخاويّ، شمس الدّين محمَّد بن عبدالرَّحمن(902هـ). الغاية في شرح الهداية في علم الرواية. تحقيق: أبو عائش عبد المنعم إبراهيم. الناشر: مكتبة أولاد الشيخ لل- راث، الطبعة الأولى: 2001م.

السّخاويّ، شمس الدّين محمَّد بن عبدالرَّحمن(902هـ). الغاية في شرح الهداية في علم الرواية. تحقيق: أبو عائش عبد المنعم إبراهيم. الناشر: مكتبة أولاد الشيخ للتراث، الطبعة الأولى:2001م.

السَّرَّاج، أبو العباس محمد بن إسحاق بن إبراهيم بن مهران الخراساني النيسابوري (313هـ). مسند السراج. حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: الأستاذ إرشاد الحق الأثري. الناشر: إدارة العلوم الأثرية، فيصل آباد – باكستان، الطبعة: 1423 هـ – 2002 م.

السرخسي، محمد بن أحمد بن أبي سهل، شمس الأئمة (483هـ). المبسوط. الناشر: دار المعرفة – بيروت، بدون طبعة، سنة النشر: 1414هـ – 1993م.

ابن سعد، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي (23هـ). الطبقات الكبير. تحقيق: علي محمد عمر، الناشر: مكتبة الخانجي – القاهرة– الطبعة الأولى 2001هـ.

السعدي، أبو عبد الله عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله بن ناصر بن حمد (1376هـ). لسان الميزان الدرة البهية شرح القصيدة التائية في حل المشكلة القدرية. تحقيق: أبو محمد أشرف بن عبد المقصود. الناشر: أضواء السلف، الطبعة الأولى: 1419هـ – 1998م.

أبو سعيد، عبد الرحمن بن أحمد بن يونس الصدفي (347هـ). تاريخ ابن يونس المصري. الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت. الطبعة الأولى: 1421هـ.

السلمي، أبو عبد الرحمن محمد بن الحسين (412هـ). سؤالات السلمي للدارقطني. تحقيق: فريق من الباحثين بإشراف الدكتور سعد الحميد، والدكتور خالد الجريسي. الناشر: مؤسسة الجريسي للتوزيع والإعلان – الرياض، الطبعة الأولى: 1427هـ.

السَّمعانيّ، أبو سعد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي المروزي (562هـ). الأنساب. تحقيق: عبدالرحمن بن يحيى المعلمي اليماني وغيره. الناشر: مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، الطبعة الأولى: 1382هـ – 1962م.

السيوطي، عبد الرَّحمن بن أبي بكر، جلال الدين (911هـ). ألفية السيوطي في علم الحديث. صححه وشرحه: الأستاذ أحمد محمد شاكر. الناشر: المكتبة العلمية.

السيوطي، عبدالرَّحمن بن أبي بكر، جلال الدين (911هـ). تاريخ الخلفاء.

السيوطي، عبدالرَّحمن بن أبي بكر، جلال الدين (911هـ). تدريب الرَّاوي في شرح تقريب النَّواوِي. بعناية: مازن بن محمّد السرسَاويّ. الناشر: دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى: 1431هـ.

السيوطي، عبدالرَّحمن بن أبي بكر، جلال الدين (911هـ). حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة. تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم. الناشر : دار إحياء الكتب العربية – عيسى البابي الحلبي وشركاه – مصر، الطبعة الأولى: 1387 هـ – 1967 م.

السيوطي، عبدالرَّحمن بن أبي بكر، جلال الدين (911هـ). طبقات الحُفَّاظ. راجع النسخة وضبطَ أعلامها: لجنةٌ من العلماء بإشراف الناشر. الناشر: دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى: 1403هـ-1983م.

السيوطي، عبدالرَّحمن بن أبي بكر، جلال الدين (911هـ). قطف الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة. تحقيق: خليل محي الدين الميس. الناشر: المكتب الإسلامي، سنة النشر: 1405هـ – 1985م.

الشاشي، أبو سعيد الهيثم بن كليب (335هـ). مسند الشاشي. تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله. الناشر: مكتبة العلوم والحكم المدينة المنورة، الطبعة الأولى:1410هـ – 1990م.

الشافعي، أبو بكر محمد بن عبد الله بن إبراهيم، البزاز (354هـ). كتاب الفوائد الشهير بالغيلانيات، تحقيق: حلمي كامل أسعد عبد الهادي، راجعه: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، الناشر: دار ابن الجوزي الرياض، الطبعة الأولى: 1417هـ-1997م.

الشافعي، أبو عبد الله محمد بن إدريس المطَّلِبيّ القرشيّ. تفسير الإمام الشافعي. تحقيق: أحمد مصطفى الفران. الطبعة الأولى: 1427 هـ- 2006م.

الشافعي، أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (204هـ). الرسالة. تحقيق: أحمد شاكر. الناشر: مكتبه الحلبي، مصر، الطبعة الأولى: 1358هـ-1940م.

الشافعي، أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (204هـ). كتاب الأم. الناشر: دار المعرفة – بيروت، بدون طبعة: 1410هـ-1990م.

الشافعي، أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (204هـ). مسند الإمام الشافعي (ترتيب سنجر). رتبه: سنجر بن عبد الله الجاولي، أبو سعيد، علم الدين. حقق نصوصه، وخرج أحاديثه وعلق عليه: ماهر ياسين فحل. الناشر: شركة غراس للنشر والتوزيع، الكويت، الطبعة الأولى: 1425 هـ - 2004 م.

الشافعي، أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (204هـ). اختلاف الحديث (مطبوع ملحقا بالأم للشافعي). الناشر: دار المعرفة – بيروت، سنة النشر: 1410هـ-1990م.

ابن شاهين، أبو حفص عمر بن أحمد بن عثمان بن أحمد بن محمد بن أيوب بن أزداذ البغدادي (385هـ). ناسخ الحديث ومنسوخه. تحقيق: سمير بن أمين الزُّهَيري. الناشر: مكتبة المنار، الطبعة الأولى: 1408هـ - 1988م.

ابن شاهين، أبو حفص عمر بن أحمد بن عثمان بن أحمد بن محمد بن أيوب بن أزداذ البغدادي (385هـ). تاريخ أسماء الثقات. تحقيق: صبحي السامرائي. الناشر: الدار السلفية – الكويت، الطبعة الأولى: 1404 هـ- 1984 م.

ابن شاهين، أبو حفص عمر بن أحمد بن عثمان بن أحمد بن محمد بن أيوب بن أزداذ البغدادي (385هـ). تاريخ أسماء الضعفاء والكَّذابين. تحقيق: عبد الرحيم محمد أحمد القشقري، الطبعة: الأولى، 1409هـ-1989م.

الشربيني، شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشافعي (977هـ). الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع. تحقيق: مكتب البحوث والدراسات دار الفكر. الناشر: دار الفكر – بيروت.

الشهرستاني، أبو الفتح محمد بن عبد الكريم بن أبى بكر أحمد (548هـ). الملل والنحل. الناشر: مؤسسة الحلبي.

الشوكاني، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله اليمني (1250هـ). نيل الأوطار. تحقيق: عصام الدين الصبابطي. الناشر: دار الحديث، مصر. الطبعة الأولى: 1413هـ - 1993م.

ابن أبي شيبة، أبو بكر عبد الله بن محمد (235هـ). مسند ابن أبي شيبة، تحقيق: عادل يوسف الغزاوي، وأحمد فريد المزيدي، الناشر: دار الوطن الرياض، الطبعة الأولى: 1418هـ-1988م.

ابن أبي شيبة، أبو بكر عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي (235هـ). المصنف في الأحاديث والآثار. تحقيق: كمال يوسف الحوت. الناشر: مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى: 1409هـ.

الشيرازي، أبو اسحاق إبراهيم بن علي (476هـ). طبقات الفقهاء. هذبهُ: محمد بن مكرم ابن منظور (المتوفى: 711هـ). تحقيق: إحسان عباس. الناشر: دار الرائد العربي، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى، 1970م.

ابن الصائغ، محمد بن حسن بن سِباع بن أبي بكر الجذامي (720هـ)، اللمحة في شرح الملحة، تحقيق: إبراهيم بن سالم الصاعدي، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية-المدينة المنورة-، الطبعة الأولى 1424هـ-2004م

صلاح الدين بن أحمد الأدلبي. منهج نقد المتن عند علماء الحديث النبوي. منشورات دار الآفاق الجديدة-بيروت.

صلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله الصفدي (764هـ). الوافي بالوفيات. تحقيق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى. الناشر: دار إحياء التراث بيروت، 1420هـ-2000م.

ابن الصلاح عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين (643هـ). شَرحُ مشكِل الوَسِيطِ. تحقيق: د. عبد المنعم خليفة أحمد بلال. الناشر: دار كنوز إشبيليا للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى: 1432 هـ - 2011 م.

ابن الصّلاح، أبو عمرو، عثمان بن عبد الرحمن، تقي الدين (643هـ). معرفة أنواع علوم الحديث، المعروف بمقدمة ابن الصلاح، تحقيق: عبد اللطيف الهميم، وماهر ياسين الفحل، الناشر: دار الكتب العلمية 1423هـ-2002م

الصنعاني، أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني (211هـ)، مصنف عبد الرزاق الصنعاني. تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي. الناشر: المجلس العلمي- الهند، الطبعة الثانية: 1403هـ.

الصنعاني، الحسن بن أحمد بن يوسف بن محمد بن أحمد الرُّباعي (1276هـ). فتح الغفار الجامع لأحكام سنة نبينا المختار. تحقيق: مجموعة بإشراف الشيخ علي العمران. الناشر: دار عالم الفوائد، الطبعة الأولى: 1427 هـ.

الصنعاني، محمد بن إسماعيل الأمير الحسني (1182هـ). توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار. تحقيق: أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة. الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، الطبعة الأولى: 1417هـ-1997م.

ضياء الدين المقدسي، أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد (643هـ). الأحاديث المختارة أو المستخرج من الأحاديث المختارة مما لم يخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما. دراسة وتحقيق: معالي الأستاذ الدكتور عبد الملك بن عبد الله بن دهيش. الناشر: دار خضر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، الطبعة الثالثة: 1420هـ - 2000م.

أبو طالب المكي، محمد بن علي بن عطية الحارثي (386هـ). قوت القلوب في معاملة المحبوب ووصف طريق المريد إلى مقام التوحيد. تحقيق: عاصم إبراهيم الكيالي. الناشر: دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة: الثانية، 1426هـ -2005 م.

ابن أبي طاهر، أبو زكريا يحيى بن إبراهيم بن أحمد بن محمد أبو بكر الأزدي السلماسي (550هـ). منازل الأئمة الأربعة أبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد. تحقيق: محمود بن عبد الرحمن قدح. الناشر: مكتبة الملك فهد الوطنية، الطبعة الأولى: 1422هـ-2002م.

الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي (360هـ). المعجم الأوسط. تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد ، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني. الناشر: دار الحرمين – القاهرة.

الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي (360هـ). المعجم الكبير، حققه وخرج أحاديثه: حمدي عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية.

الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي (360هـ). مسند الشاميين. تحقيق: حمدي بن عبدالمجيد السلفي. الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة الأولى: 1405 هـ- 1984م.

الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي (310هـ). تاريخ الرسل والملوك، المشهور بـ تاريخ الطبري. الناشر: دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى: 1407هـ.

الطحاوي، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري (321هـ). بيان مشكل أحاديث رسول الله ﷺ واستخراج ما فيها من الأحكام ونفي التضاد عنها، والكتب معروف باسم: شرح مشكل الآثار. تحقيق: شعيب الأرنؤوط. الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى: 1415هـ- 1494م.

الطحاوي، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري (321هـ). شرح معاني الآثار المختلفة المأثورة أو المروية عن رسول الله ﷺ في الأحكام، والكتاب معروف باسم: شرح معاني الآثار، حققه وقدم له: محمد زهري النجار، محمد سيدد جاد الحق. راجعه ورقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: يوسف عبد الرحمن المرعشلي، الناشر: عالم الكتب، الطبعة الأولى 1414هـ-1994م.

طلاب وطالبات مرحلة الماجستير (عام1424هـ-1425هـ). التراجم الساقطة من إكمال تهذيب الكمال، مغلطاي، إشراف علي عبد الله الصياح، تقديم محمد عبد الله الوهيبي، الناشر: دار المحدث، الطبعة الأولى: ربيع الثاني 1426هـ.

الطوسي، أَبو عَلِيٍّ الحسنُ بنُ عَليِّ بنِ نَصْرٍ الطُّوْسِيُّ، المُلَقَّبُ: بِكَرْدُوشٍ (312هـ). مختصر الأحكام = مستخرج الطوسي على جامع الترمذي. تحقيق: أنيس بن أحمد بن طاهر الأندونوسي. الناشر: مكتبة الغرباء الأثرية – المدينة المنورة – السعودية، الطبعة الأولى: 1415هـ.

الطيالسي، أبو داود سليمان بن داود بن الجارود البصرى (204هـ). مسند أبي داود. تحقيق: الدكتور محمد بن عبد المحسن التركي. الناشر: دار هجر مصر، الطبعة الأولى: 1419هـ - 1999م.

أبو الطيب نايف بن صلاح بن علي المنصوري. الدليل المغني لشيوخ الإمام أبي الحسن الدارقطني. تقديم: سعد بن عبد الله الحميد، وحسن مقبولي الأهدل. الناشر: دار الكيان للطباعة والنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية. الطبعة الأولى: 1428هـ - 2007م.

الطيبي، الحسين بن محمد بن عبد الله، شرف الدين(743 هـ). تحقيق: أبو عاصم الشوامي الأثري. الناشر: المكتبة الإسلامية للنشر والتوزيع - الرواد للإعلام والنشر، الطبعة الأولى: 1430 هـ - 2009 م.

ابن أبي عاصم، الآحاد والمثاني، تحقيق: باسم فيصل الجوابرة، الناشر: دار الراية، الطبعة الأولى: 1411هـ-2006م.

ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد النمري القرطبي (463هـ). الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء مالك والشافعي وأبي حنيفة رضي الله عنهم. الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت.

ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد النمري القرطبي (463هـ). جامع بيان العلم وفضله. تحقيق: أبي الأشبال الزهيري. الناشر: دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، 1414 هـ - 1994 م.

ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد النمري القرطبي (463هـ). التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد. تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي ، محمد عبد الكبير البكري. الناشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية المغرب، 1387هـ.

ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد النمري القرطبي (463هـ). الاستيعاب في معرفة الأصحاب. تحقيق: علي محمد البجاوي. الناشر: دار الجيل، بيروت، الطبعة الأولى: 1412هـ - 1992م.

ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد النمري القرطبي (463هـ). الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار فيما تضمنه الموطأ من المعاني والرأي والآثار وشرح ذلك كله بالإيجاز والاختصار. تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض. الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى: 1421هـ – 2000م.

عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني (1386هـ). علم الرجال وأهميته. [مصدر الكتاب: ملف وورد على ملتقى أهل الحديث].

عبد الرحمن بن يحيى بن علي المعلمي اليماني (1386هـ). الأنوار الكاشفة لما في كتاب "أضواء على السنة" من الزلل والتضليل والمجازفة. الناشر: المطبعة السلفية ومكتبتها / عالم الكتب – بيروت، 1406 هـ – 1986 م.

عبد الرحمن بن يحيى بن علي المعلمي اليماني (1386هـ). الأنوار الكاشفة لما في كتاب "أضواء على السنة" من الزلل والتضليل والمجازفة. الناشر: المطبعة السلفية ومكتبتها / عالم الكتب – بيروت، سنة النشر: 1406 هـ – 1986 م.

عبد الفتاح محمد العيسوي . عبد الرحمن محمد العيسوي. مناهج البحث العلمي في الفكر الاسلامي و الفكر الحديث. الناشر دار الراتب الجامعية.

عبد الله بن أحمد بن حنبل. زوائد عبد الله بن أحمد بن حنبل في المسند. تحقيق: عامر حسن صبري. الناشر: دار البشائر الإسلامية، الطبعة الأولى: 1410هـ-1990م.

أبو عبد الله، مغلطاي بن قليج بن عبد الله البكجري المصري الحكري الحنفي، علاء الدين (762هـ). إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال. تحقيق: أبو عبد الرحمن عادل بن محمد، وأبو محمد أسامة بن إبراهيم. الناشر: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، الطبعة الأولى: 1422 هـ – 2001 م.

ابن عبد الهادي، شمس الدين محمد بن أحمد الحنبلي (744 هـ). تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق. تحقيق: سامي بن محمد بن جاد الله وعبد العزيز بن ناصر الخباني. دار النشر: أضواء السلف – الرياض، الطبعة الأولى: 1428 هـ – 2007 م.

ابن عبد الهادي، شمس الدين محمد بن أحمد الحنبلي (744هـ). الصَّارِمُ المُنْكِي في الرَّدِّ عَلَى السُّبْكِي. تحقيق: عقيل بن محمد بن زيد المقطري اليماني، قدم له: مقبل هادي الوادعي، مؤسسة الريان، بيروت، الطبعة الأولى 1424هـ-2003م.

أبو عُبيد القاسم بن سلاّم بن عبد الله الهروي البغدادي (224هـ). كتاب الأموال. تحقيق: خليل محمد هراس. الناشر: دار الفكر. بيروت.

عثمان بن المكي التوزري الزبيدي. القلائد العنبرية على المنظومة البيقونية. ومعه طراز البيقونية في علم مصطلح الحديث، محمود أحمد عمر النشوي الأزهري. تحقيق: علي بن حسن الحلبي. الناشر: دار ابن عفان، الخبر / السعودية، الطبعة الأولى: 1418 هـ - 1997م .

العجلي، أبو الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح الكوفي (261هـ). معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم. بترتيب الإمامين: نور الدين أبي الحسن علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (807هـ) وتقي الدين أبي الحسن علي بن عبد الكافي السبكي (756هـ) مع زيادات الإمام الحافظ ابن حجر العسقلاني (852هـ). تحقيق: عبد العليم عبد العظيم البستوي. الناشر: مكتبة الدار المدينة المنورة، الطبعة الأولى: 1405هـ- 1985م.

ابن عدي، أبو أحمد عبد الله بن عبد الله بن محمد ابن مبارك بن القطان الجرجاني (365هـ). الكامل في ضعفاء الرجال. تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود-علي محمد معوض. شارك في تحقيقه: عبد الفتاح أبو سنة. الناشر: الكتب العلمية - بيروت-لبنان، الطبعة الأولى: 1418هـ1997م.

ابن العديم، الصاحب كمال الدين عمر بن أحمد بن أبي جرادة، بغية الطلب في تاريخ حلب، حققه وقدّم له: سهيل زكار، دار الفكر.

العراقي، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر العراقي (806هـ). التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، الناشر: الكتبة السلفية-المدينة المنورة-، الطبعة الأولى 1389هـ-1969م.

العراقي، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم (806هـ). ألفية العراقي في علوم الحديث. تحقيق : ماهر ياسين الفحل – رئيس قسم الحديث – كلية العلوم الإسلامية – جامعة الأنبار.

العراقي، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم (806هـ). شرح التبصرة والتذكرة. تحقيق: عبد اللطيف الهميم – ماهر ياسين فحل. الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى: 1423 هـ – 2002 م.

العراقي، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم (806هـ). ذيل ميزان الاعتدال. تحقيق: علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود. الناشر: دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى: 1416هـ – 1995م.

العراقي، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم (806هـ). المغني عن حمل الأسفار في الأسفار، في تخريج ما في الإحياء من الأخبار (مطبوع بهامش إحياء علوم الدين). الناشر: دار ابن حزم، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى: 1426 هـ – 2005 م.

ابن العراقي، أبو زرعة أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين الكردي الرازياني ثم المصري، ولي الدين (826هـ). كتاب المدلسين. تحقيق: د رفعت فوزي عبد المطلب، د. نافذ حسين حماد. الناشر: دار الوفاء، الطبعة الأولى: 1415هـ، 1995م.

ابن العراقي، أبو زرعة أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين الكردي الرازياني ثم المصري، ولي الدين (826هـ). تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل. تحقيق: عبد الله نوارة. الناشر: مكتبة الرشد – الرياض.

ابن العربي المالكي، أبو بكر محمد بن عبد الله بن محمد المعافري (المتوفى: 543 هـ). عارضة الأحوذي بشرح صحيح الترمذي. الناشر: دار الكتب العلمية بيروت لبنان.

ابن العربي، القاضي أبو بكر محمد بن عبد الله المعافري. المسالك في شرح موطأ مالك. تحقيق: محمد بن الحسين السليماني، عائشة بنت الحسين السليماني. الناشر: دار الغرب الإسلامي بيروت، الطبعة الأولى: 1428هـ- 2007م.

ابن أبي العز الحنفي، صدر الدين محمد بن علاء الدين عليّ بن محمد، الأذرعي الصالحي الدمشقي (792هـ). شرح العقيدة الطحاوية. تحقيق: شعيب الأرنؤوط – عبد الله بن المحسن التركي. الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة العاشرة: 1417هـ - 1997م.

ابن عساكر، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله (57هـ). تاريخ مدينة دمشق وذكر فضلها وتسمية من حلّها من الأماثل أو اجتازَ بنواحيها من وارديها وأهلِها. تحقيق: عمرو بن غرامة العمروي. الناشر: دار الفكر 1415هـ-1995م.

العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر (852هـ). إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة. تحقيق: مركز خدمة السنة والسيرة، بإشراف زهير بن ناصر الناصر . الناشر: مجمع الملك فهد، الطبعة الأولى: 1415هـ - 1994م.

العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر (852هـ). الإصابة في تمييز الصحابة. تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض. الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى: 1415 هـ.

العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر (852هـ). التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير. الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى: 1419هـ-1989م.

العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر (852هـ). الدراية في تخريج أحاديث الهداية. تحقيق: السيد عبد الله هاشم اليماني المدني. الناشر : دار المعرفة – بيروت.

العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر (852هـ). المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية. تحقيق: رسالة علمية قدمت لجامعة الإمام محمد بن سعود. تنسيق: د. سعد بن ناصر بن عبد العزيز الشثري. الناشر: دار العاصمة، دار الغيث – السعودية، الطبعة الأولى: 1419هـ.

العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر (852هـ). النكت على كتاب ابن الصلاح. تحقيق: ربيع بن هادي عمير المدخلي. الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى: 1404هـ-1984م.

العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر (852هـ). بلوغ المرام من أدلة الأحكام. تحقيق: الدكتور ماهر ياسين الفحل. الناشر: دار القبس للنشر والتوزيع، الرياض – المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى:1435 هـ – 2014 م.

العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر (852هـ). تقريب التهذيب. الناشر: دار الرشيد، سوريا، الطبعة: الأولى: 1406 – 1986.

العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر (852هـ). توالي التأنيس بمعالي ابن إدريس. تحقيق: عبد الله القاضي. الناشر: دار الكتب العلمية الطبعة: 1406هـ – 1986م.

العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر (852هـ). فتح الباري شرح صحيح البخاري. قرأ أصله تصحيحًا وتعليقًا: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطي. الناشر: دار المعرفة، بيروت لبنان.

العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر (852هـ). لسان الميزان. تحقيق: دائرة المعرف النظامية الهند. الناشر: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات بيروت لبنان، الطبعة الثانية: 1390هـ –1971م.

العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر (852هـ). موافقة الخبر الخبر في تخريج أحاديث المختصر. حققه وعلق عليه: حمدي عبد المجيد السلفي، صبحي السيد جاسم السامرائي. الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض المملكة العربية السعودية، الطبعة الثانية: 1414هـ – 1993م.

العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر (852هـ). نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر (مطبوع ملحقا بكتاب سبل السلام). تحقيق: عصام الصبابطي – عماد السيد. الناشر: دار الحديث – القاهرة، الطبعة الخامسة: 1418هـ – 1997م.

العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر (852هـ). نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر. تحقيق وتعليق: نور الدين عتر. الناشر: مطبعة الصباح، دمشق، الطبعة الثالثة: 1421هـ – 2000م.

العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر(852هـ). تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة. تحقيق: د. إكرام الله إمداد الحق. الناشر: دار البشائر بيروت، الطبعة الأولى: 1996م.

العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر(852هـ). تعريف اهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس المشهور باسم (طبقات المدلسين). تحقيق: د. عاصم بن عبدالله القريوتي. الناشر: مكتبة المنار – عمان، الطبعة الأولى: 1403 هـ-1983م.

العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر(852هـ). تغليق التعليق على صحيح البخاري. تحقيق: سعيد عبد الرحمن القزقي، الناشر: المكتب الإسلامي بيروت، الطبعة الأولى 1405هـ.

العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر(852هـ). تهذيب التهذيب. الناشر: مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، الطبعة الأولى: 1326هـ.

العقيلي، أبو جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد المكي (322هـ). كتاب الضعفاء، ومن نُسِبَ إلى الكذب ووضع الحديث، ومن غلب على حديثه الوهم، ومن يُتهم في بعض حديثه، ومجهولٌ روى ما لا يُتابع عليه، وصاحب بدعةٍ يغلو فيها، وإن كانت حاله في الحديث مستقيمة، مؤلَّف على حروف المعجم. والكتاب معروف باسم: الضعفاء الكبير. تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي. الناشر: دار المكتبة العلمية بيروت، الطبعة الأولى: 1404هـ – 1984م.

العلائي، صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكلدي بن عبد الله الدمشقي (761هـ). كتاب المختلطين. تحقيق: د. رفعت فوزي عبد المطلب، علي عبد الباسط مزيد. الناشر: مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة الأولى: 1417هـ – 1996م.

العلائي، صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكلدي بن عبد الله الدمشقي (761هـ). جامع التحصيل في أحكام المراسيل. حققه وقدّم له وخرّج أحاديثه: حمدي عبد المجيد السلفي، عالم الكتب، النهضة العربية، الطبعة الأولى:1398هـ-1978م، الطبعة الثانية:1407هـ-1686م.

أبو علي القالي، إسماعيل بن القاسم بن عيذون بن هارون بن عيسى بن محمد بن سلمان (356هـ). البارع في اللغة. تحقيق: هشام الطعان. الناشر: مكتبة النهضة بغداد – دار الحضارة العربية بيروت، الطبعة الأولى: 1975م.

ابن العوام، أبو عبد الله المصعب بن عبد الله بن المصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير بن العوام (236هـ). نسب قريش، بدون دار نشر أو طبعة.

أبو عوانة، يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم النيسابوري الإسفراييني (316هـ). مستخرج أبي عوانة. تحقيق: أيمن بن عارف الدمشقي. الناشر: دار المعرفة بيروت، الطبعة الأولى: 1419هـ- 1998م.

أبو غدة، عبد الفتاح. أربع رسائل في علوم الحديث. قاعدة في الجرح والتعديل، وقاعدة في المؤرخين، لتاج الدين عبد الوهاب بن علي السبكي، المتكلمون في الرجال محمد بن عبد الرحمن السخاوي، ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل، محمد بن أحمد الذهبي، مكتبة المطبوعات الإسلامية حلب، دار البشائر الإسلامية، بيروت.

الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد الطوسي (505هـ). إحياء علوم الدين. الناشر: دار المعرفة بيروت.

الغُمَارِي، أبو الفيض أحمد بن محمد بن الصدِّيق بن أحمد، الحسني الأزهري (1380 هـ). المداوي لعلل الجامع الصغير وشرحي المناوي. الناشر: دار الكتبي، القاهرة – جمهورية مصر العربية، الطبعة الأولى: 1996م.

ابن فارس، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي (395هـ). مقاييس اللغة. تحقيق: عبد السلام بن هارون. الناشر: دار الفكر. الطبعة الأولى: 1399هـ- 1979م.

الفالوجي، أكرم بن محمد بن زياد الأثري. المعجم الصغير لرواة الإمام ابن جرير الطبري الذين روى عنهم في كتبه المسندة والمطبوعة: التفسير، التاريخ، تهذيب الآثار، صريح السنة، تقديم: علي حسن عبد الحميد الأثري. الدار الأثرية، دار ابن عفان.

فخر الدين الرازي، محمد بن عمر بن الحسين. مناقب الإمام الشافعي. تحقيق: أحمد حجازي السقا. الناشر: مكتبة الكليات الأزهرية، الطبعة الأولى: 1406هـ-1986م.

الفراهيدي، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم البصري (170هـ). كتاب العين. تحقيق: مهدي المخزومي، وإبراهيم السامرائي. الناشر: دار ومكتبة الهلال.

الفسوي، أبو يوسف يعقوب بن سفيان بن جوان الفارسي (277هـ). المعرفة والتاريخ. رواية: عبد الله بن جعفر بن درَستويه النحوي، تحقيق: أكرم ضياء العمري. الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت. الطبعة الثانية: 1401 هـ- 1981 م.

أبو الفضل، القاضي عياض بن موسى اليحصبي (544هـ). ترتيب المدارك وتقريب المسالك. حقق: الجزء الأول: ابن تاويت الطنجي، 1965 م، الجزء الثاني والثالث والرابع: عبد القادر الصحراوي، 1966 - 1970 م، الجزء لخامس: محمد بن شريفة، الجزء السادس والسابع والثامن: سعيد أحمد أعراب 1981-1983م. الناشر: مطبعة فضالة - المحمدية، المغرب، الطبعة الأولى.

أبو الفضل، القاضي عياض بن موسى اليحصبي (544هـ). شَرْحُ صحيح مسلم المسمى إكمال المعلم بفوائد مسلم. تحقيق: الدكتور يحْيَى إِسْمَاعِيل. الناشر: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، الطبعة الأولى: 1419 هـ - 1998 م.

أبو الفضل، القاضي عياض بن موسى اليحصبي (544هـ). مشارق الأنوار على صحاح الآثار. الناشر: المكتبة العتيقة ودار التراث.

أبو الفلاح، عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العَكري الحنبلي (1089هـ). شذرات الذهب في أخبار من ذهب. تحقيق: محمود الأرناؤوط. خرج أحاديثه: عبد القادر الأرناؤوط. الناشر: دار ابن كثير، دمشق بيروت، الطبعة الأولى: 1406هـ - 1986م.

ابن فندمه، أبو الحسن ظهير الدين علي بن زيد بن محمد بن الحسين البيهقي (565هـ). تاريخ بيهق. الناشر: دار اقرأ، دمشق، الطبعة الأولى: 1425هـ.

القاري، أبو الحسن علي بن سلطان محمد (1014هـ). شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر. تحقيق وتقديم: الشيخ عبد الفتح أبو غدة، تحقيق أيضاً وتعليق: محمد نزار تميم وهيثم نزار تميم. الناشر: دار الأرقم بيروت، بدون طبعة.

أبو القاسم تمام بن محمد بن عبد الله بن جعفر بن عبد الله بن الجنيد البجلي الرازي ثم الدمشقي (414هـ). كتاب الفوائد. تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي. الناشر: مكتبة الرشد – الرياض، الطبعة الأولى: 1412هـ.

ابن قانع، أبو الحسين عبد الباقي بن قانع بن مرزوق بن واثق الأموي بالولاء البغدادي (351هـ). معجم الصحابة. ضبط نصه وعلق عليه: صلاح بن سالم المصراتي. الناشر: مكتبة الغرباء الأثرية، المنورة، الطبعة الأولى: 1418هـ.

ابن قتيبة، أبو محمد عبد الله بن مسلم الدينوري (276هـ). المعارف. تحقيق: ثروت عكاشة. الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، الطبعة الثانية: 1992 م.

ابن قدامة، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (620هـ). الكافي في فقه الإمام أحمد. الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى: 1414 هـ – 1994 م.

القرشي، الزبير بن بكار بن عبد الله الأسدي المكي (256هـ) جمهرة نسب قريش وأخبارها. تحقيق: محمود محمد شاكر، مطبعة المدني 1381هـ.

القرطبي، أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد (520هـ). البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة. تحقيق: محمد حجي وآخرون. الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت. الطبعة الثانية: 1408هـ – 1988م.

ابن قرقول، أبو إسحاق إبراهيم بن يوسف بن أدهم الوهراني الحمزي (569هـ). مطالع الأنوار على صحاح الآثار. تحقيق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث. الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية – دولة قطر، الطبعة الأولى: 1433 هـ – 2012 م.

ابن القطان، أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الملك الكتامي الحميري الفاسي (628هـ). بيان الوهم والإيهام الواقعين في كتاب الأحكام. تحقيق: د. الحسين آيت سعيد. الناشر: دار طيبة الرياض، الطبعة الأولى: 1418هـ-1997م.

ابن قطلوبغا، زين الدين قاسم السُّودوني (879هـ). الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة، دراسة وتحقيق: شادي بن محمد بن سالم آل نعمان، مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية، وتحقيق التراث والترجمة صنعاء، اليمن، الطبعة الأولى: 1432هـ-2011م.

ابن القيسراني، أبو الفضل محمد بن طاهر الشيباني(507هـ). المؤتلف والمختلف المعروف بالأنساب المتفقة في الخط المتماثلة في النقط والضبط، تقديم وفهرسة: كمال يوسف الحوت. الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، 1411هـ-1991م.

ابن القيسراني، أبو الفضل محمد بن طاهر بن علي بن أحمد المقدسي الشيباني (507هـ). معرفة التذكرة في الأحاديث الموضوعة. تحقيق: الشيخ عماد الدين أحمد حيدر. الناشر: مؤسسة الكتب الثقافية – بيروت، الطبعة الأولى: 1406 هـ - 1985م.

ابن قيم الجوزية، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين (751هـ). المنار المنيف في الحديث الصحيح والضعيف. حققه وخرج نصوصه وعلق عليه: عبد الفتاح أبو غدة. الناشر: مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، الطبعة الأولى: 1390هـ-1970م.

ابن قيم الجوزية، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين (751هـ). إعلام الموقعين عن رب العالمين. تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم. الناشر: دار الكتب العلمية بيروت.

ابن قيم الجوزية، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين (751هـ). زاد المعاد في هدي خير العباد. الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت – مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، الطبعة السابعة والعشرون: 1415هـ-1994م.

ابن قيم الجوزية، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين (751هـ). إغاثة اللهفان في مصايد الشيطان. حققه: محمد عزير شمس. خرج أحاديثه: مصطفى بن سعيد إيتيم. الناشر: دار عالم الفوائد – مكة المكرمة، الطبعة الأولى: 1432 هـ.

ابن قيم الجوزية، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين (751هـ). مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين. تحقيق: محمد المعتصم بالله البغدادي. الناشر: دار الكتاب العربي بيروت، الطبعة الثالثة: 1416هـ -1996م.

ابن قيم الجوزية، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين (751هـ). مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة. الناشر: دار الكتب العلمية بيروت.

ابن قيم الجوزية، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين (751هـ). الفروسية المحمدية. تحقيق: زائد بن أحمد النشيري. الناشر: دار عالم الفوائد مكة المكرمة، الطبعة الأولى: 1428 هـ.

ابن قيم الجوزية، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين (751هـ). تهذيب السنن. تحقيق: إسماعيل بن غازي مرحبا. الناشر: مكتبة المعارف، الطبعة الأولى: سنة النشر: 1428هـ – 2007م.

ابن قيم الجوزية، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين (751هـ). حاشية ابن القيم على سنن أبي داود. تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان. الناشر: المكتبة السلفية- المدينة المنورة، الطبعة الثانية: 1388هـ-1968م.

الكافِيَجي، أبو عبد الله محمد بن سليمان بن سعد بن مسعود الرومي الحنفي محيي الدين (879هـ). المختصر في علم الأثر (مطبوع ضمن كتاب: رسالتان في المصطلح). تحقيق: علي زوين. الناشر: مكتبة الرشد – الرياض، الطبعة الأولى: 1407هـ.

ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر القرشي البصري ثم الدمشقي (774هـ). تفسير القرآن العظيم، تحقيق: سامي بن محمد سلامة. الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية: 1420هـ - 1999 م.

ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر القرشي البصري ثم الدمشقي (774هـ). البداية والنهاية. تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات العربية والإسلامية. الناشر: دار هجر، الطبعة الأولى: 1417هـ-1997م.

ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر القرشي البصري ثم الدمشقي (774هـ). التَّكْميل في الجَرْح والتَّعْدِيل ومَعْرِفة الثِّقَات والضُّعفاء والمجَاهِيل. دراسة وتحقيق: د. شادي بن محمد بن سالم آل نعمان. الناشر: مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة، اليمن، الطبعة الأولى: 1432 هـ - 2011 م.

ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر القرشي البصري ثم الدمشقي (774هـ). جامع المسانيد والسنن الهادي لأقومِ سَنَن. تحقيق: عبد الملك عبد الله الدهيش، دار خضر بيروت، الطبعة الثانية 1419هـ-1998م.

الكرماني، حرب بن إسماعيل بن خلف. مسائل حرب بن إسماعيل الكرماني عن الإمام أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه أجزاء من كتاب الطهارة والحيض والصلاة والرضاع. تحقيق: الوليد بن عبد الرحمن بن محمد آل فريان. الطبعة الأولى: 1431هـ- 2010م.

ابن الكيال، أبو البركات محمد بن أحمد، (939هـ). الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات. تحقيق: عبد القيوم عبد رب النبي. الناشر: المكتبة الإمدادية مكة، الطبعة الثانية1420هـ-199م.

اللالكائي، أبو القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري. شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة. تحقيق: نشأت بن كمال المصري، سنة النشر: 1422 هـ-2001م.

ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (273هـ). السنن. تحقيق: شعيب الأرنؤوط – عادل مرشد – محمَّد كامل قره بللي – عَبد اللّطيف حرز الله. الناشر: دار الرسالة العالمية، الطبعة الأولى: 1430 هـ – 2009 م.

ابن ماكولا، أبو نصر سعد الملك علي بن هبة الله بن جعفر (475هـ). الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب. الناشر: دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى: 1411هـ-1990م.

مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (179هـ). الموطأ. تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي. الناشر: مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية الإمارات، الطبعة الأولى: 1425هـ – 2004 م.

مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (179هـ). موطأ الإمام مالك (رواية أبي مصعب الرزهري). تحقيق: بشار عواد معروف ومحمود خليل. الناشر: مؤسسة الرسالة، سنة النشر: 1412هـ.

ماهر ياسين الفحل. الجامع في العلل والفوائد. الناشر: دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى 1431هـ

ماهر ياسين فحل. أثر علل الحديث في اختلاف الفقهاء. الناشر: دار عمار للنشر، عمان، الطبعة الأولى: 1420هـ – 2000م. "أصل هذا الكتاب "رسالة ماجستير" نوقشت في بغداد في 1999/6/23م، وكانت بإشراف العلامة المحقق "هاشم جميل" وحصلت على درجة الإمتياز.

المباركفوري، أبو العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري (1353هـ)، تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت.

محمد أبو زهرة. الشافعي حياته وعصره آراؤه الفقهية. الناشر: دار الفكر العربي القاهرة، الطبعة الثانية.

محمد بن أحمد الحسني الفاسي المكي تقي الدين. العقد الثمين فى تاريخ البلد الأمين. تحقيق: محمد حامد الفقي – فؤاد سيد – محمود الطناحي. الناشر: مؤسسة الرسالة، 1406 هـ- 1986م.

محمد بن أحمد بن تميم التميمي المغربي الإفريقي، أبو العرب (333هـ). طبقات علماء إفريقية. الناشر: دار الكتاب اللبناني، بيروت – لبنان.

محمد بن شاكر بن أحمد بن عبد الرحمن بن شاكر بن هارون بن شاكر الملقب بصلاح الدين (764هـ). فوات الوفيات. تحقيق: إحسان عباس. الناشر: دار صادر – بيروت، الطبعة: الأولى.

محمد لقمان السلفي. اهتمام المحدثين بنقد الحديث سندًا ومتنًا، ودحض مزاعم المستشرقين وأتباعهم. الناشر: دار الداعي بالرياض، الطبعة الثانية: 1420هـ.

محمد لقمان السلفي، نشأة علم نقد الحديث. مجلة البحوث الإسلامية، العدد (16).

أبو محمد، الطيب بن عبد الله بن أحمد بن علي بامخرمة الهجراني الحضرمي الشافعي. قلادة النحر في وفيات أعيان الدهر. تحقيق: بوجمعة مكري – خالد وزاري. الطبعة الأولى: 1428 هـ – 2008م.

المخَلِّص، محمد بن عبد الرحمن بن العباس بن عبد الرحمن بن زكريا البغدادي (393هـ). المخلصيات وأجزاء أخرى لأبي طاهر المخلص. تحقيق: نبيل سعد الدين جرار. الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية لدولة قطر، الطبعة الأولى: 1429 هـ – 2008 م.

ابن المديني، أبو الحسن علي بن عبد الله بن جعفر السعدي (234هـ). سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة له. تحقيق: موفق عبد الله عبد القادر. الناشر: مكتبة المعارف – الرياض، الطبعة الأولى: 1404هـ.

المرزباني، أبي عبيد الله محمد بن عمران (384 هـ). معجم الشعراء. صححه وعلق عليه: الأستاذ الدكتور كرنكو. الناشر: مكتبة القدسي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية: 1402هـ – 1982م.

المزني، أبو إبراهيم إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل (264هـ). السنن المأثورة للشافعي. تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي. الناشر: دار المعرفة بيروت، الطبعة الأولى: 1406هـ.

المزي، أبو الحجاج، يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، القضاعي الكلبي (742هـ). تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف. تحقيق: عبد الصمد شرف الدين. الناشر: المكتب الإسلامي، والدار القيّمة، الطبعة الثانية: 1403هـ- 1983م.

المزي، أبو الحجاج، يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، جمال الدين ابن الزكي أبي محمد القضاعي الكلبي (742هـ). تهذيب الكمال في أسماء الرجال. تحقيق: د. بشار عواد معروف. الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة الأولى، 1400 هـ- 1980م.

ابن المستوفي، المبارك بن أحمد بن المبارك بن موهوب اللخمي الإربلي (637هـ). تاريخ إربل. تحقيق: سامي بن سيد خماس الصقار. الناشر: وزارة الثقافة والإعلام، دار الرشيد للنشر، العراق، 1980 م.

المسعودي، أبو الحسن على بن الحسين بن على (346هـ). التنبيه والإشراف. تصحيح: عبد الله إسماعيل الصاوي. الناشر: دار الصاوي – القاهرة.

مسفر بن غرم الله الدميني. مقاييس نقد متون السنة. الطبعة الأولى: 1404هـ-1984م.

مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (261هـ). كتاب التمييز. تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي. الناشر: مكتبة الكوثر السعودية، الطبعة الثالثة: 1410هـ.

مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: 261هـ). الكنى والأسماء. تحقيق: عبد الرحيم محمد أحمد القشقري، الناشر: عمادة البحث العلمي، الجامعة الإسلامية المدينة المنورة، الطبعة الأولى 1404هـ-1984

مسلم بن الحجاج، أبو الحسن القشيري النيسابوري (261هـ). المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل عن رسول الله ﷺ المشهور بـ: صحيح مسلم. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. الناشر: دار إحياء التراث العربي بيروت، الطبعة الأولى.

مصطفى سعيد الخن. أبحاث حول أصول الفقه الإسلامي تاريخه وتطوره. الناشر: دار الكلم الطيب، الطبعة الأولى: 1420هـ – 2000م.

المُظْهِري، الحسين بن محمود بن الحسن، مظهر الدين الزَّيْدَانيُّ الكوفي الضَّريرُ الشِّيرازيُّ الحَنَفيُّ (727 هـ). المفاتيح في شرح المصابيح. تحقيق ودراسة: لجنة مختصة من المحققين. بإشراف: نور الدين طالب. الناشر: دار النوادر، وهو من إصدارات إدارة الثقافة الإسلامية – وزارة الأوقاف الكويتية، الطبعة الأولى: 1433 هـ – 2012 م.

ابن معين، أبو زكريا، يحيى بن معين بن عون بن زياد بن بسطام بن عبد الرحمن المري بالولاء، البغدادي (233هـ). تاريخ ابن معين (رواية الدوري). تحقيق: د. أحمد محمد نور سيف. الناشر: مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي – مكة المكرمة، الطبعة الأولى: 1399 هـ- 1979م.

ابن معين، أبو زكريا، يحيى بن معين بن عون بن زياد بن بسطام بن عبد الرحمن المري بالولاء، البغدادي (233هـ). تاريخ ابن معين(رواية عثمان الدارمي). تحقيق: د. أحمد محمد نور سيف. الناشر: دار المأمون للتراث – دمشق.

ابن معين، أبو زكريا، يحيى بن معين بن عون بن زياد بن بسطام بن عبد الرحمن المري بالولاء، البغدادي (233هـ). المشهور بـ: تاريخ ابن معين (رواية ابن محرز) واسم الكتاب: معرفة الرجال عن يحيى بن معين وفيه عن علي بن المديني وأبي بكر بن أبي شيبة ومحمد بن عبد الله بن نمير وغيرهم/ رواية أحمد بن محمد بن القاسم بن محرز. حقق الجزء الأول: محمد كامل القصار. الناشر: مجمع اللغة العربية – دمشق، الطبعة الأولى: 1405هـ- 1985م.

ابن معين، أبو زكريا، يحيى بن معين بن عون بن زياد بن بسطام بن عبد الرحمن المري بالولاء، البغدادي (233هـ). من كلام أبي زكريا يحيى بن معين في الرجال (رواية طهمان). تحقيق: د. أحمد محمد نور سيف. الناشر: دار المأمون للتراث – دمشق.

المقدمي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن محمد (301هـ). التاريخ وأسماء المحدثين وكناهم. تحقيق: محمد بن إبراهيم اللحيدان. الناشر: دار الكتاب والسنة. الطبعة الأولى: 1415هـ – 1994م.

ابن الملقن، سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (804هـ). البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير. تحقيق: مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال. الناشر: دار الهجرة للنشر والتوزيع – الرياض–السعودية، الطبعة الاولى: 1425هـ–2004م.

ابن الملقن، سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (804هـ). تحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج (على ترتيب المنهاج للنووي). تحقيق: عبد الله بن سعاف اللحياني. الناشر: دار حراء – مكة المكرمة، الطبعة الأولى: 1406هـ.

ابن الملقن، سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (804هـ). خلاصة البدر المُنير. الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى: 1410هـ–1989م.

المنَاويّ، محمد المدعو بعبد الرؤوف (1031هـ). اليواقيت والدرر في شرح نخبة ابن حجر. تحقيق: المرتضي الزين أحمد. الناشر: مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى: 1999م.

ابن مَنْجُويَه، أبو بكر أحمد بن علي بن محمد بن إبراهيم (428هـ). رجال صحيح مسلم. تحقيق: عبد الله الليثي. الناشر: دار المعرفة بيروت، الطبعة الأولى: 1407هـ–1987م.

ابن مَنْدَه، أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى العبدي (395هـ). فتح الباب في الكنى والألقاب. تحقيق: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي. الناشر: مكتبة الكوثر الرياض، الطبعة الأولى: 1417هـ– 1996م.

ابن المنذر النيسابوري، أبو بكر محمد بن إبراهيم (319هـ). الإشراف على مذاهب العلماء. تحقيق: صغير أحمد الأنصاري أبو حماد. الناشر: مكتبة مكة الثقافية، رأس الخيمة – الإمارات العربية المتحدة، الطبعة الأولى: 1425هـ – 2004 م.

ابن المنذر النيسابوري، أبو بكر محمد بن إبراهيم (319هـ). الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف. تحقيق: صغير بن أحمد بن محمد حنيف أبو حماد. الناشر: دار طيبة – الرياض، سنة النشر: 1405هـ – 1985م.

المنذري، الحافظ عبد العظيم بن عبد القوي المنذري (656 هـ). الترغيب والترهيب. حكم على أحاديثه وآثاره: محمد ناصر الدين الألباني، اعتنى به: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، مكتبة المعارف، الطبعة الأولى 1424هـ.

المنذري، الحافظ عبد العظيم بن عبد القوي المنذري (656 هـ). مختصر سنن أبي داود. تحقيق: أبو مصعب، محمد صبحي بن حسن حلاق- (خرج أحاديثه وضبط نصه وعلق عليه ورقم كتبه وأحاديثه وقارن أبوابه مع المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي الشريف، ووضع حكم المحدث الألباني على الأحاديث). الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض – المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، 1431 هـ - 2010 م.

ابن منظور، أبو الفضل محمد بن مكرم (711هـ)، لسان العرب. الناشر: دار صادر بيروت، الطبعة الثالثة: 1414هـ.

ابن منظور، أبو الفضل محمد بن مكرم (711هـ)، مختصر تاريخ دمشق، دار الفكر، تحقيق: روحية النّحاس، رياض عبد الحميد مراد، محمد مطيع الحافظ، دار الفكر، الطبعة الأولى 1404هـ-1984م.

الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية – قطر، الطبعة الأولى: 1428 هـ- 2007م.

نافذ حسين حماد، مختلف الحديث بين الفقهاء والمحدثين. إصدار وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية قطر، الطبعة الثانية 1430هـ-2009م.

نافذ حسين حماد، منهج الإمام الشافعي في الجرح والتعديل. لم يُطبع بعدُ، ولكني كنتُ حصلّتُه من الشيخ الأستاذ المتميز إلكرونيًا بنظام الورد.

النَّحَّاس، أبو جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل المرادي النحوي (338هـ). الناسخ والمنسوخ. تحقيق: محمد عبد السلام محمد. الناشر: مكتبة الفلاح الكويت، الطبعة الأولى: 1408هـ.

النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني (303هـ). المجتبى من السنن. تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة. الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية حلب، الطبعة الثانية: 1406هـ- 1986م.

النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني (303هـ). السنن الكبرى. قدم له: عبد الله بن عبد المحسن التركي، أشرف عليه شعيب الأرنؤوط، حققه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى: 1421هـ-2001م.

النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني (303هـ). الضعفاء والمتروكون. تحقيق: محمود إبراهيم زايد. الناشر: دار الوعي حلب، الطبعة الأولى: 1396هـ.

النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني (303هـ). تسمية فقهاء الأمصار من أصحاب رسول الله ﷺ ومن بعدهم. تحقيق: محمود إبراهيم زايد. الناشر: دار الوعي – حلب، الطبعة الأولى: 1369 هـ.

ابن أبي نصر الأزدي، أبو عبد الله محمد بن فتوح بن عبد الله بن فتوح الميورقي الحَمِيدي (488هـ). تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم. تحقيق: الدكتورة: زبيدة محمد سعيد عبد العزيز. الناشر: مكتبة السنة – القاهرة – مصر، الطبعة الأولى: 1415 هـ- 1995م.

ابن أبي نصر الأزدي، أبو عبد الله محمد بن فتوح بن عبد الله بن فتوح بن حميد (488هـ). جذوة المقتبس في ذكر ولاة الأندلس. الناشر: الدار المصرية القاهرة، سنة النشر: 1966م.

أبو نعيم الأصبهاني، أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران. (430هـ). تاريخ أصبهان. تحقيق: سيد كسروي حسن. الناشر: دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى: 1410هـ-1990م.

أبو نعيم الأصبهاني، أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران. (430هـ). حلية الأولياء وطبقات الأصفياء. الناشر: السعادة – بجوار محافظة مصر، 1394هـ – 1974م، ثم صورتها عدة دور منها: دار الكتاب العربي – بيروت، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، دار الكتب العلمية- بيروت، 1409هـ، بدون تحقيق.

أبو نعيم الأصبهاني، أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران. (430هـ). معرفة الصحابة. تحقيق: عادل بن يوسف العزازي. الناشر: دار الوطن للنشر، الرياض، الطبعة الأولى: 1419 هـ - 1998 م.

أبو نعيم الأصبهاني، أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران. (430هـ). كتاب الضعفاء. تحقيق: فاروق حمادة. الناشر: دار الثقافة الدار البيضاء، الطبعة الأولى: 1405 هـ- 1984م.

ابن نقطة الحنبلي، أبو بكر محمد بن عبد الغني الحنبلي (629هـ). التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد. تحقيق: كمال يوسف الحوت. الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى: 1408هـ - 1988م.

ابن النَّقِيب ، أحمد بن لؤلؤ بن عبد الله الرومي، أبو العباس، شهاب الدين (769هـ). عمدة السالِك وَعدة النَّاسِك. عُني بطبعِهِ وَمُراجَعَتِه: خَادِمُ العِلم عبدُ الله بن إبراهِيم الأنصَاري. الناشر: الشؤون الدينية، قطر، الطبعة: الأولى: 1982 م.

سبط ابن العجمي، برهان الدين الحلبي أبو الوفا إبراهيم بن محمد بن خليل الطرابلسي الشافعي نهاية الاغتباط بمن رمي من الرواة بالاختلاط. دراسة وتحقيق وزيادات في التراجم على كتاب (الاغتباط بمن رمي من الرواة بالاختلاط) و(نهاية الاغتباط) لعلاء الدين رضا، دار الحديث القاهرة، الطبعة الأولى: 1988م.

نور الدين عتر. منهج النقد في علوم الحديث. الناشر: دار الفكر، دمشق، الطبعة الثالثة: 1401هـ -1981م.

نور الدين عتر. نهج النقد في علوم الحديث. الناشر: دار الفكر، دمشق – سورية، الطبعة الثالثة: 1401 هـ -1981 م.

النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف (676هـ). التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث. تقديم وتحقيق وتعليق: محمد عثمان الخشت. الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى: 1405 هـ - 1985م.

النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف (676هـ). المجموع شرح المهذب. الناشر: دار الفكر.

النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف (676هـ). المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج. الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة الثانية: 1392هـ.

النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف (676هـ). تهذيب الأسماء واللغات. عنيت بنشره وتصحيحه والتعليق عليه ومقابلة أصوله: شركة العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية. الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت–لبنان.

النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف (676هـ). خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام. حققه وخرج أحاديثه: حسين إسماعيل الجمل. الناشر: مؤسسة الرسالة بيروت، الطبعة الأولى: 1418هـ – 1997م.

همام عبد الرحيم سعيد. الفكر المنهجي عند المحدثين. الناشر: رئاسة المحاكم الشرعية والشؤون الدينية في دولة قطر، الطبعة الأولى: 1408هـ– 1988م.

ابن الهمام، كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي (861هـ). فتح القدير. الناشر: دار الفكر. بدون طبعة وبدون تاريخ.

الهيثمي، أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان (807هـ). مجمع الزوائد ومنبع الفوائد. تحقيق: حسام الدين القدسي. الناشر: مكتبة القدسي، القاهرة، عام النشر: 1414 هـ– 1994 م.

ابن الوزير، أبو عبد الله محمد بن إبراهيم بن علي بن المرتضى بن المفضل الحسني القاسمي، عز الدين، من آل الوزير (840هـ). العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم. حققه وضبط نصه، وخرج أحاديثه، وعلّق عليه: شعيب الأرنؤوط. الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، الطبعة الثالثة: 1415 هـ – 1994 م.

الوكيل، أبو عمرو أحمد بن عطية، نثل النبال بمعجم الرجال الذين ترجم لهم الشيخ أبو إسحاق الحويني، دار المحدثين، الطبعة الأولى 1428هـ–2007م.

وِل ديورَانت، ويليام جيمس ديورَانت (1981 م). قصة الحضارة. تقديم: الدكتور محيي الدّين صَابر. ترجمة: الدكتور زكي نجيب محمُود وآخرين. الناشر: دار الجيل، بيروت – لبنان، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، تونس، عام النشر: 1408 هـ – 1988 م.

وهبة الزحيلي. أصول الفقه الإسلامي. الناشر : دار الفكر، الطبعة: الأولى، 1406هـ – 1986م. ويليه ملحقان: الملحق: الأول الحديث المعلول قواعد وضوابط، الملحق الثاني: الاستخراج في كتب المصطلح. الناشر: دار ابن حزم، الطبعة الثانية.

ياقوت الحموي، أبو عبد الله شهاب الدين بن عبد الله الرومي (626هـ). إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب المعروف بمعج الأدباء. تحقيق: إحسان عباس. الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى: 1414 هـ – 1993م.

يعلى، أحمد بن علي بن المثُنى التميمي الموصلي (307هـ). مسند أبي يعلى. حققه وخرج أحاديثه: حسين سليم أسد. الناشر: دار المأمون للتراث، دمشق، الطبعة الأولى: 1404هـ– 1984م.

ابن أبي يعلى، أبو الحسين محمد بن محمد (526هـ). طبقات الحنابلة. تحقيق: محمد حامد الفقي. الناشر: دار المعرفة – بيروت.

اليعمري، برهان الدين، ابن فرحون، إبراهيم بن علي بن محمد المالكي، (799هـ). الديباج المُذهب في معرفة أعيان علماء المذهب. تحقيق وتعليق: محمد الأحمدي أبو النور. الناشر: دار التراث للطبع والنشر، القاهرة.

الفهارس العامة

أولاً- فهرس الآيات القرآنية

م	الآية	رقمها	الصَّفحة
	البقرة		
1	﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ﴾	229	236
2	﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِ الْمَوْتَى قَالَ ... ﴾	260	24
3	﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾	282	18،73
4	﴿مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ﴾	282	18،73
	آل عمران		
5	﴿تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا ...﴾	64	360
6	﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حَجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾	97	532
	النساء		
7	﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾	82	35
	المائدة		
8	﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾	48	16
	الأنعام		
9	﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾	164	350
10	﴿مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾	38	435
	الأنفال		
11	﴿وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ﴾	30	37

م	الآية	رقمها	الصَّفحة
12	﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ لِيَصُدُّوا عَنْ سَبِيلِ﴾	36	37
	يونس		
13	﴿وَإِذَا تُتْلَى عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا بَيِّنَاتٍ قَالَ الَّذِينَ لا يَرْجُونَ ... ﴾	15	29
	يوسف		
14	﴿وَجَاءَ إِخْوَةُ يُوسُفَ فَدَخَلُوا عَلَيْهِ فَعَرَفَهُمْ وَهُمْ ... ﴾	58	556
	النحل		
15	﴿وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ لِسَانُ ... ﴾	103	19
16	﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ... ﴾	44	435
17	﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا﴾	83	556
18	﴿تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ﴾	89	435
	طه		
19	﴿لِتُجْزَى كُلُّ نَفْسٍ بِمَا تَسْعَى﴾	15	350
	النور		
20	﴿إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُمْ ... ﴾	15	18
	النمل		
21	﴿إِنَّكَ لاَ تُسْمِعُ المَوْتَى﴾	80	350

م	الآية	رقمها	الصَّفحة
	فاطر		
22	﴿وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَنْ فِي القُبُورِ﴾	22	350
23	﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾	28	73
	الأحقاف		
24	﴿ائْتُونِي بِكِتَابٍ مِنْ قَبْلِ هَذَا أَوْ أَثَارَةٍ مِنْ عِلْمٍ إِنْ ... ﴾	4	20
	الفتح		
25	﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ ﴾	18	19
26	﴿وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِبَطْنِ... ﴾	24	365
	الحجرات		
27	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا﴾	6	19
	ق		
28	﴿ق وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ﴾	1	271
	النجم		
29	﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى۞ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى﴾	3-4	35،46
	القمر		
30	﴿اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَانْشَقَّ الْقَمَرُ﴾	1	271

م	الآية	رقمها	الصَّفحة
	الممتحنة		
31	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ ... ﴾	10	365
	الطلاق		
32	﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنّ﴾	1	235
33	﴿وَأَشْهِدُوا ذَوَىْ عَدْلٍ مِنْكُمْ وَأَقِيمُوا﴾	2	18
	الليل		
34	﴿وَسَيُجَنَّبُهَا الْأَتْقَى۞ الَّذِى يُؤْتِى مَالَهُ يَتَزَكَّى﴾	17- 18	19
	البينة		
35	﴿رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ رَبَّهُ﴾	8	19
	الزلزلة		
36	﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ... ﴾	8	350
37	﴿وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى﴾	8	350

ثانياً- فهرس الأحاديث والآثار الواردة في الرسالة

م	طرف الحديث	الرَّاوي الأعلى	الصَّفحة
1-	"ابْتَاعَ رَجُلٌ ثَمَرَ حَائِطٍ فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ"	عمرة بنت عبد الرحمن	420
2-	"اجْتَنِبُوا هَذِهِ الْقَاذُورَةَ الَّتِي نَهَى الله عَنْهَا"	ابن عمر	345
3-	"إِذَا اخْتَلَفَ الْبَيِّعَانِ، وَالسِّلْعَةُ كَمَا هِيَ فَالْقَوْلُ مَا قَالَ الْبَائِعُ أَوْ يَتَرَادَّانِ"	ابن مسعود	423
4-	"إِذَا اخْتَلَفَ الْمُتَبَايِعَانِ فَالْقَوْلُ قَوْلُ الْبَائِعِ، وَالْمُبْتَاعُ بِالْخِيَارِ"	ابن مسعود	422
5-	"إِذَا اخْتَلَفَ الْمُتَبَايِعَانِ فَالْقَوْلُ مَا قَالَ الْبَائِعُ	ابن مسعود	421
6-	"إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فَقِيرًا فَلْيَبْدَأْ بِنَفْسِهِ"	جابر بن عبد الله	130
7-	"إِذَا مَسَّ أَحَدُكُمْ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ"	بسرة بنت صفوان	327
8-	"أَرْبَعٌ لَا لِعَانَ بَيْنَهُنَّ وَبَيْنَ أَزْوَاجِهِنَّ"	عبد الله بن عمرو	466
9-	"أَعْتَقَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي عُذْرَةَ عَبْدًا لَهُ عَنْ دَبْرٍ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ"	جابر بن عبد الله	130
10-	"أَفْضَلُ الْحَجِّ: الْعَجُّ وَالثَّجُّ"	ابن مسعود	526
11-	"أَكْلُ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنْ السِّبَاعِ حَرَام"	أبو هريرة	324
12-	"أَلَا إِنَّ الصَّدَقَةَ لَا تَحِلُّ لِي، وَلَا لِأَهْلِ بَيْتِي"	شهر بن حوشب عمن سمع رسول الله ﷺ	253
13-	"الْأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدٌ إِلَّا الْمَقْبَرَةَ وَالْحَمَّامَ"	أبو سعيد الخدري	464
14-	"الْأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدٌ إِلَّا الْمَقْبَرَةَ"	يحيى المازني	455

م	طرف الحديث	الرَّاوي الأعلى	الصَّفحة
15-	"البَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا"	أبو برزة	123
16-	"الرِّجْلُ جُبَارٌ"	لم يذكره	566
17-	"الْمُتَبَايِعَانِ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ بِالْخِيَارِ"	عبد الله بن عمر	121
18-	"أَنَّ "رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إلى كسرى وقيصر والنَّجاشي	لم يذكره	360
19-	"أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رضي الله عنه أَمَرَ رَجُلًا فِي زَمَانِ النَّبِيِّ ﷺ أَصَابَ حَدًّا بِالِاسْتِتَارِ"	قال الشافعي: روي، وفي التخريج سعيد بن المسيب	282
20-	"أَنَّ أَبَا عَمْرِو بْنَ حَفْصٍ طَلَّقَهَا أَلْبَتَّةَ، وَهُوَ غَائِبٌ بِالشَّامِ" الراوي الأعلى"	فاطمة بنت قيس	279
21-	"إِنَّ أَبَا مَذْكُورٍ رَجُلًا مِنْ بَنِي عُذْرَةَ كَانَ لَهُ غُلَامٌ قِبْطِيٌّ فَأَعْتَقَهُ عَنْ دَبْرٍ"	جابر بن عبد الله	130
22-	"أَنَّ الزُّبَيْرَ بنَ الْعَوَّامِ كَانَ يَضْرِبُ فِي الْمَغْنَمِ بِأَرْبَعَةِ أَسْهُمٍ"	يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير	296
23-	"إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَعْطَى كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ"	ابن عباس	252
24-	"إِنَّ اللَّهَ قَدْ قَسَّمَ لِكُلِّ إِنْسَانٍ قِسْمَهُ مِنَ الْمِيرَاثِ"	ابن خارجة	254
25-	"إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ الْحَيِّ"	عائشة	349
26-	"إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ"	عمر بن الخطاب	349
27-	"أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ابْتَاعَ فَرَسًا مِنْ أَعْرَابِيٍّ، فَاسْتَتْبَعَهُ النَّبِيُّ ﷺ لِيَقْضِيَهُ ثَمَنَ فَرَسِه"	عمارة بن خزيمة عن عمه	366

م	طرف الحديث	الرَّاوي الأعلى	الصَّفحة
28-	"أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ مُصَدِّقًا لَهُ"	زياد بن أبي مريم مولى عثمان	360
29-	"أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَسَلَّفَ صَدَقَةَ مَالِ الْعَبَّاسِ قَبْلَ أَنْ تَحِلَّ"	علي بن أبي طالب	399
30-	"أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً"	عمر بن الخطاب	197
31-	"أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنْ السِّبَاعِ"	أبو ثعلبة	324
32-	"أَنَّ امْرَأَةً كَانَتْ تُهْرَاق الدِّمَاءَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ"	أم سلمة	304
33-	"أَنَّ رَجُلًا اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا رَآهُ قَالَ: "بِئْسَ أَخُو العَشِيرَةِ"	عائشة	22
34-	"أَنَّ رَجُلًا اعْتَرَفَ عَلَى نَفْسِهِ بِالزِّنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ"	زيد بن أسلم	344
35-	"أَنَّ رَجُلًا أَعْتَقَ سِتَّةَ مَمْلُوكِينَ لَهُ عِنْدَ مَوْتِهِ"	عمران بن حصين	246
36-	"أَنَّ رَجُلًا أَعْتَقَ غُلَامًا لَهُ عَنْ دَبْرٍ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُ"	جابر بن عبد الله	131
37-	"أَنَّ رَجُلًا مَرَّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَبُولُ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ"	ابن عمر	292
38-	"إِنَّ رَجُلًا مِنْ أَسْلَمَ جَاءَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، فَقَالَ: إِنَّ الْأَخِرَ زَنَى"	سعيد بن المسيب	282

م	طرف الحديث	الرَّاوي الأعلى	الصَّفحة
39-	"أَنَّ رَجُلًا مِنْ الْمُسْلِمِينَ قَتَلَ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ"	ابن البيلماني	545
40-	"أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ الْجِزْيَةَ مِنْ مَجُوسِ الْبَحْرَيْنِ"	ابن شهاب	147
41-	"أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَهَا –الجزية– مِنْ مَجُوسِ أَهْلِ هَجَرَ"	عبد الرحمن بن عوف	147
42-	"أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْطَاهُ دِينَارًا يَشْتَرِي لَهُ بِهِ شَاةً، أَوْ أُضْحِيَّةً"	عروة بن أبي الجعد	515
43-	"أن رسول الله ﷺ بعث أبا عبيدة بن الجراح إلى البحرين يأتي بجزيتها"	عمرو بن عوف	155
44-	"إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ بِكِتَابِهِ إِلَى كِسْرَى، فَأَمَرَهُ أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى عَظِيمِ البَحْرَيْنِ"	ابن عباس	360
45-	"أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَرَضَ زَكَاةَ الْفِطْرِ"	ابن عمر	301
46-	"أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَتَلَ مُسْلِمًا بِكَافِرٍ"	أهل المدينة	544
47-	"إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بضباعة بِنْتِ الزُّبَيْرِ، فَقَالَ: "أَما تُرِيدِينَ الْحَجَّ"	عروة بن الزبير	396
48-	"أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَصَبْت مَالًا مِنْ خَيْبَرَ"	عبد الله بن عمر	285
49-	"أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ مَلَكَ مِائَةَ سَهْمٍ مِنْ خَيْبَرَ اشْتَرَاهَا فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِﷺ "	عمر بن الخطاب	285

م	طرف الحديث	الرَّاوي الأعلى	الصَّفحة
50-	"أَنَّ قَيْصَرَ أَكْرَمَ كِتَابَ النَّبِيِّ ﷺ، وَوَضَعَهُ فِي مِسْكٍ"	لم يذكره	357
51-	"أَنَا أَحَقُّ مَنْ أَوْفَى بِذِمَّتِهِ"	ابن البيلماني	544
52-	"إِنَّا نَرْكَبُ الْبَحْرَ وَمَعَنَا الْقَلِيلُ مِنْ الْمَاءِ"	أبو هريرة	483
53-	"أَنْزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ضَبُعًا صَيْدًا، وَقَضَى فِيهَا كَبْشًا"	عكرمة مولى ابن عباس	157
54-	"أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِمَارًا وَحْشِيًّا وَهُوَ بِالْأَبْوَاءِ، أَوْ بِوَدَّانَ"	الصعب بن جثامة	370
55-	"أَيُّمَا امرِئ هَلَكَ وَعِنْدَهُ مَالُ امْرِئ بِعَيْنِهِ"	أبو هريرة	108
56-	"أَيُّمَا رَجُلٍ أَفْلَسَ"	أبو هريرة	102
57-	"أَيُّمَا رَجُلٍ بَاعَ مَتَاعًا، فَأَفْلَسَ"	أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث	105
58-	"أَيُّمَا رَجُلٍ مَاتَ أَوْ أَفْلَسَ"	أبو هريرة	103
59-	"بَايَعَ أَعْرَابِيًّا فِي فَرَسٍ فَجَحَدَ الْأَعْرَابِيُّ"	لم يذكره	366
60-	"تَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ فَاسْتَنْشَقَ وَمَضْمَضَ مَرَّةً وَاحِدَةً"	ابن عباس	193
61-	"حَدِّثُوا عَنِّي وَلَا تَكْذِبُوا عَلَيَّ"	أبو هريرة	20
62-	"حَضَرْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، أَعْطَاهَا السُّدُسَ"	المغيرة بن شعبة	23

م	طرف الحديث	الرَّاوي الأعلى	الصَّفحة
63-	"خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِلَى خَيْبَرَ، فَدَخَلَ صَاحِبٌ لَنَا إِلَى خَرِبَةٍ يَقْضِي حَاجَتَهُ"	أنس بن مالك	569
64-	"خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ خَيْبَرَ فَلَمَّا الْتَقَيْنَا كَانَتْ لِلْمُسْلِمِينَ جَوْلَةٌ"	أبو قتادة	342
65-	"خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي"	ابن مسعود	22
66-	"دَبَّرَ رَجُلٌ مِنَّا غُلَامًا لَهُ لَيْسَ لَهُ مَالٌ غَيْرَهُ، فَقَالَ: النَّبِيُّ ﷺ: "مَنْ يَشْتَرِيه مِنِّي؟"	جابر بن عبد الله	131
67-	"رُوِيَ أَنَّ جَعْفَرَ بنَ أَبِي طَالِبٍ عَقَرَ عِنْدَ الْحَرْبِ؟"	لم يذكره	436
68-	"زَادَكَ اللَّهُ حِرْصًا، وَلَا تَعُدْ"	أبو بكرة	300
69-	"سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: مَا الْحَاجُّ"	عبد الله بن عمر	525
70-	"سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الرَّجُلِ يُسْلِمُ عَلَى يَدَيِ الرَّجُلِ"	تميم الدراي	476
71-	"سَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ حَتَّى تَوَضَّأَ"	مهادر بن قنفذ	294
72-	"سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنْ نِكَاحَيْنِ: أَنْ يَجْمَعَ الرَّجُلُ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا، وَبَيْنَ الْمَرْأَةِ وَخَالَتِهَا"	أبو سعيد الخدري	211
73-	"شَهِدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْقِتَالَ الْعَبِيدُ وَالصِّبْيَانُ وأحذاهم"	لم يذكره	354

م	طرف الحديث	الرَّاوي الأعلى	الصَّفحة
74-	"شَهِدْتُ النَّبِيَّ ﷺ، قَضَى بِهِ فِي بِرْوَعَ بِنْتِ وَاشِقٍ"	معقل بن سنان	388
75-	"شَهِدْتُ خَيْبَرَ وَأَنَا مَمْلُوكٌ فَأَعْطَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ خُرْثِيِّ الْمَتَاعِ"	عمير مولى آبي اللحم	355
76-	"شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ... إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَعْطَى كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ فَلَا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ"	أبو أمامة الباهلي	252
77-	"طَلَّقَ عَبْدُ اللَّهِ بنُ عُمَرَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ ... ولم يرها شيئا" من طريق أبي الزبير، ومن طريق نافع: "فقيل له: أحسبت تطليقة ابن عمر على عهد النَّبي ﷺ تطليقة؟ قال: فمه، وإن عجز، يعني أنها حُسبت"	ابن عمر	222
78-	"غَزَوْت مَعَ النَّبِيِّ ﷺ غَزْوَةً"	يعلى بن أمية	322
79-	"قَالَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ أَبِي حُبَيْشٍ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِنِّي لَا أَطْهُرُ أَفَأَدَعُ الصَّلَاةَ"	عائشة	303
80-	"قَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْزُو بِالنِّسَاءِ فَيُدَاوِينَ الْجَرْحَى"	ابن عباس	355
81-	"قَضَى بِالدَّيْنِ قَبْلَ الْوَصِيَّةِ"	علي بن أبي طالب	505
82-	"قَضَى فِي بِرْوَعَ بِنْتِ وَاشِقٍ وَنَكَحَتْ بِغَيْرِ مَهْرٍ"	لم يذكره	388
83-	"قَطَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَ رَجُلٍ فِي مِجَنٍّ قِيمَتُهُ دِينَار"	ابن عباس	189

م	طرف الحديث	الرَّاوي الأعلى	الصَّفحة
84-	"كَانَ قَيْصَرُ لَمَّا كَشَفَ اللَّهُ عَنْهُ جُنُودَ فَارِسَ، مَشَى مِنْ حِمْصَ إِلَى إِيلِيَاءَ"	ابن عباس	360
85-	"كَانَتْ تَغْسِلُ الْمَنِيَّ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ"	عائشة	542
86-	"كتب رسول الله ﷺ إلى كسرى وقيصر والنَّجاشي كتابًا واحدًا"	سعيد بن المسيب	360
87-	"كَتَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى كِسْرَى وَقَيْصَرَ"	عمير بن إسحاق	358
88-	"كَرِهَ أن يجمع بين العمّةِ والخالَةِ، وبين الخالتين والعمَّتينِ"	ابن عباس	210
89-	"كُنْت أُسْتَحَاضُ حَيْضَةً كَثِيرَةً شَدِيدَةً"	حمنة بنت جحش	303
90-	"لَا تُمْسِكُوا عَلَى شَيْءٍ، فَإِنِّي لَا أُحِلُّ إِلَّا مَا أَحَلَّ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ"	عائشة	433
91-	"لَا تُنْكَحُ الْمَرْأَةِ عَلَى عَمَّتِهَا وَلَا عَلَى خَالَتِهَا"	أبو موسى الأشعري، وعلي بن أبي طالب	212
92-	"لَا تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا، وَلَا عَلَى خَالَتِهَا"	أبو هريرة	205
93-	"لَا تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا، وَلَا عَلَى خَالَتِهَا"	عبد الله بن مسعود	214
94-	"لَا قَطْعَ إِلَّا فِي ثَمَنِ الْمِجَنِّ، وَثَمَنُهُ يَوْمَئِذٍ دِينَارٌ"	أيمن ابن أم أيمن	174
95-	"لَا قَطْعَ فِي ثَمَرٍ مُعَلَّقٍ، فَإِذَا آوَاهُ الْجَرِينُ فَفِيهِ الْقَطْعُ"	عمرو بن شعيب	381
96-	"لَا قَطْعَ فِي ثَمَرٍ وَلَا كَثَرٍ"	رافع بن خديج	381

م	طرف الحديث	الرَّاوي الأعلى	الصَّفحة
97-	"لَا وَصِيَّةُ لِوَارِثٍ"	مجاهد	250
98-	"لاَ يَجْتَمِعُ دِينَانِ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ"	ابن شهاب	23
99-	"لَا يُجْمَعُ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا وَبَيْنَ الْمَرْأَةِ وَخَالَتِهَا"	أبو هريرة	205
100-	"لَا يُمْسِكُ النَّاسُ عَلَيَّ شَيْئًا، إِنِّي وَاَللَّهِ لَا أُحِلُّ إِلَّا مَا أَحَلَّ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ"	ربيعة بن أبي عبد الرحمن	434
101-	"لَا يُمْسِكَنَّ النَّاسُ عَلَيَّ بِشَيْءٍ"	لم يذكره	431
102-	"لَا يُمْسِكَنَّ النَّاسُ عَلَيَّ بِشَيْءٍ"	طاووس	431
103-	"لَا يَمْنَعُ أَحَدُكُمْ جَارَهُ أَنْ يَغْرِزَ خَشَبَةً فِي جِدَارِهِ"	أبو هريرة	284
104-	"لَجَأَ قَوْمٌ إِلَى خَثْعَمَ، فَلَمَّا غَشِيَهُمْ الْمُسْلِمُونَ اسْتَعْصَمُوا"	قيس بن أبي حازم	408
105-	"لَحْمُ الصَّيْدِ حَلَالٌ لَكُمْ فِي الْإِحْرَامِ مَا لَمْ تَصِيدُوهُ"	جابر بن عبد الله	557
106-	"لَوْ كَانَ الدِّينُ بِالرَّأْيِ، كَانَ بَاطِنُ الْقَدَمَيْنِ أَوْلَى وَأَحَقَّ بِالْمَسْحِ مِنْ ظَاهِرِهُمَا"	علي بن أبي طالب	170
107-	"لَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَسَحَ عَلَى ظُهُورِهِمَا"	عبد خير	166
108-	"مَا حَمَلَكَ عَلَى الشَّهَادَةِ"	عمارة بن خزيمة عن أبيه	367
109-	"مَا كَانَ يَقْرَأُ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْأَضْحَى وَالْفِطْرِ؟"	أبو واقد الليثي	271

م	طرف الحديث	الرَّاوي الأعلى	الصَّفحة
110-	"مَرَرْت عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَبُولُ"	ابن الصمة	292
111-	"مَنْ أَدْرَكَ مَالَهُ بِعَيْنِهِ"	أبو هريرة	102
112-	"مَنْ أَصَابَ مِنْكُمْ مِنْ هَذِهِ الْقَاذُورَاتِ شَيْئًا فَلْيَسْتَتِرْ بِسِتْرِ اللَّهِ"	لم يذكره	344
113-	"مَنْ أَعْتَقَ شِرْكًا لَهُ فِي عَبْدٍ"	ابن عمر	241
114-	"مَنْ أَعْتَقَ شِرْكًا لَهُ فِي مَمْلُوكٍ، فَعَلَيْهِ عِتْقُهُ"	ابن عمر	241
115-	"مَنْ أَعْتَقَ شِقْصًا لَهُ مِنْ عَبْدٍ، أَوْ شِرْكًا"	أبو هريرة	243
116-	"مَنْ أَعْتَقَ عَبْدًا بَيْنَ اثْنَيْنِ، فَإِنْ كَانَ مُوسِرًا قُوِّمَ عَلَيْهِ ثُمَّ يُعْتَقُ"	ابن عمر	243
117-	"مَنْ أَعْتَقَ عَبْدًا وَلَهُ فِيهِ شُرَكَاءُ، وَلَهُ وَفَاءٌ"	ابن عمر	243
118-	"مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ صَلَّى الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ"	كعب	188
119-	"نَهَى أَنْ تُنْكَحَ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا، أَوْ عَلَى خَالَتِهَا"	عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده	212
120-	"نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُنْكَحَ المَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا أَوْ خَالَتِهَا"	جابر بن عبد الله	208
121-	"نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُنْكَحَ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا، أَوْ عَلَى خَالَتِهَا"	عبد الله بن عمر	213
122-	"نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ تُنْكَحَ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا وَعَلَى خَالَتِهَا"	سمرة بن جندب	214

م	طرف الحديث	الرَّاوي الأعلى	الصَّفحة
123-	"نَهَى عَنْ أَرْبَعِ نِسْوَةٍ، أَنْ يُجْمَعَ بَيْنَهُنَّ: الْمَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا، وَالْمَرْأَةِ وَخَالَتِهَا"	أبو هريرة	207
124-	"نَهَى عَنْ الدَّيْنِ بِالدَّيْنِ"	لم يذكره	538
125-	"وَاللهِ لَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى جَعْفَرِ بنِ أَبِي طَالِبٍ حِينَ اقْتَحَمَ عَنْ فَرَسٍ لَهُ شَقْرَاءَ فَعَقَرَهَا"	عبد الله بن الزبير	437
126-	"وَجَدْتُ فِي قَائِمِ سَيْفِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كِتَابًا"	عائشة	214
127-	"وَرُوِيَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ رَشَّ عَلَى ظُهُورِهِمَا	ابن عباس	166
128-	أَتُحِبُّونَ أَنْ أُرِيَكُمْ كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ؟	هشام بن سعد	196
129-	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ أَبَا بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ الصُّبْحَ"	عبيد بن عمير الليثي	432
130-	إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "الزَّادُ، وَالرَّاحِلَةُ". يَعْنِي قَوْلَهُ ﴿مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾	ابن عباس	531
131-	الْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا"	حكيم بن حزام	122
132-	جَرْحُ الْعَجْمَاءِ جُبَارٌ، وَالْمَعْدِنُ جُبَارٌ، وَالْبِئْرُ جُبَارٌ"	أبو هريرة	567
133-	سألت جابر بن عبد الله عن الضَّبع أصيد هي؟	ابن أبي عمار	157
134-	سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الْحَجِّ أَفْضَلُ؟"	أبو بكر	525
135-	قِيلَ يَا رَسُولَ اللهِ مَا السَّبِيلُ؟ قَالَ: "مَنْ وَجَدَ زَادًا وَرَاحِلَةً"	قتادة بن دعامة	533

م	طرف الحديث	الرَّاوي الأعلى	الصَّفحة
136-	قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا السَّبِيلُ؟ قَالَ: "الزَّادُ وَالرَّاحِلَةُ"	أنس بن مالك	532
137-	لَقَدِ ارْتَقَيْتُ عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ لَنَا فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَلَى لَبِنَتَيْنِ"	ابن عمر	191
138-	لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾	جابر بن عبد الله	535
139-	نِعْمَ القَومُ الأَزْد، طَيِّبَةٌ أَفْواهُهم	أبو هريرة	63
140-	نَهَى عَنْ بَيْعِ الْكَالِئِ بِالْكَالِئِ"	ابن عمر	539
141-	هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْءٌ سِوَى الْقُرْآنِ"	علي بن أبي طالب	190
142-	يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا السَّبِيلُ؟، قَالَ: "الزَّادُ وَالرَّاحِلَةُ"	عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده	528

ثالثاً- فهرس الأعلام

م	العلم	الصَّفحة
1-	أبان بن تَغْلِب، أبو سعد الكوفي	423
2-	أبان بن يزيد العطار البصري	244
3-	إبراهيم بن أحمد القرميسيني "أبو إسحاق"	158
4-	إبراهيم بن المختار التميمي	491
5-	إبراهيم بن حمزة الزبيري	194
6-	إبراهيم بن سعد الزهري	78
7-	إبراهيم بن طهمان الخراساني	309
8-	إبراهيم بن عيسى الخزاز	83
9-	إبراهيم بن محمد "شيخ الشافعي"	546
10-	إبراهيم بن محمد الفزاري	413
11-	إبراهيم بن محمد بن طلحة التيمي	303
12-	إبراهيم بن يزيد الخُوزي	525
13-	إبراهيم بن يزيد النخعي	530
14-	ابن أبي محذورة	78
15-	ابن أبي مُليكة عبد الله بن عبيد الله	349
16-	أبو التيَّاح يزيد بن حميد الضبعي	127
17-	أبو المعتمر بن عمرو بن نافع	113
18-	أبو الوليد موسى بن أبي الجارود	71
19-	أبو بردة بن أبي موسى الأشعري	352

م	العلم	الصَّفحة
20-	أبو بكر بن أبي شيبة	128
21-	أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث المخزومي	102
22-	أبو بكر بن عمر بن عبد الرحمن القرشي	292
23-	أبو بكر بن عياش الأسدي	519
24-	أبو بكر بن محمد بن حزم الأنصاري	102
25-	أبو بكر عبد الله بن أبي عبد الله محمد بن عبد الله المالكي	494
26-	أبو بكر محمد بن عبد الله الصيرفي	101
27-	أبو بكر، ابن أبي موسى الأشعري	352
28-	أبو ثعلبة الخُشني	324
29-	أبو جعفر المنصور	52
30-	أبو جهم بن حذيفة بن غانم	280
31-	أبو جُهَيْم بن الحارث بن الصِّمة الأنصاري	292
32-	أبو حسان الأعرج	392
33-	أبو سلمة بن عبد الرَّحمن بن عوف الزُّهري	279
34-	أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود	426
35-	أبو عمرو بن حفص بن المغيرة المخزومي	279
36-	أبو لبيد لمازة بن زبَّار الجهضمي	518
37-	أبو مسلم الخراساني	53
38-	أبو موسى عبد الله بن قيس الأشعري	352
39-	أبو واقد الليثي	271

م	العلم	الصَّفحة
40-	أحمد بن أبى طيبة الدارمي	114
41-	أحمد بن الحجاج البكري	82
42-	أحمد بن الصّباح الرازي	83
43-	أحمد بن حنبل	82
44-	أحمد بن خالد الخلال	82
45-	أحمد بن خالد الوهبي	330
46-	أحمد بن سعيد الهمداني	83
47-	أحمد بن صالح المصري	83
48-	أحمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي	112
49-	أحمد بن عبيد بن إسماعيل الصفار	496
50-	أحمد بن يحيى التجيبي	83
51-	آدم ابن أبي إياس العسقلاني	571
52-	أزهر بن سعد السمان	287
53-	أسامة بن زيد بن أسلم	79
54-	أسامة بن زيد بن حارثة	79
55-	إسحاق بن إبراهيم الهروي	260
56-	إسحاق بن إبراهيم بن سعيد الصراف	484
57-	إسحاق بن إدريس الأسواري	298
58-	إسحاق بن راشد الجزري	373
59-	إسحاق بن راهويه	83
60-	إسحاق بن عيسى البغدادي	83

م	العلم	الصَّفحة
61-	إسحاق بن منصور السَّلولي	400
62-	إسحاق بن يحيى بن الصامت	569
63-	إسحاق بن يوسف المخزومي	79
64-	إسحاق بن يوسف المخزومي	79
65-	إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي	400
66-	إسماعيل بن إبراهيم "ابن عليه"	135
67-	إسماعيل بن إبراهيم بن عقبة الأسدي	311
68-	إسماعيل بن أبي حكيم	324
69-	إسماعيل بن أبي خالد الأحمسي	133
70-	إسماعيل بن أمية الأموي	151
71-	إسماعيل بن جعفر الزرقي	126
72-	إسماعيل بن زكريا بن مُرة، الأسدي	400
73-	إسماعيل بن عبد الرحمن "السُّدّي"	170
74-	إسماعيل بن عبد الله بن أويس الأصبحي	484
75-	إسماعيل بن عياش العنسي	107
76-	إسماعيل بن محمد الثقفي	259
77-	إسماعيل بن محمد الصفار	464
78-	إسماعيل بن مسلم المخزومي	256
79-	الأسود بن العلاء الثقفي	568
80-	أشهب بن عبد العزيز القيسي	84
81-	أم شريك: غزيّة، وقيل غُزيلة بنت جابر	279

م	العلم	الصَّفحة
82-	آمنة بنت غِفار	222
83-	أنس بن عياض "الليثي"	192
84-	أيوب بن أبي تميمة السختياني	125
85-	أيوب بن سويد الرملي	71
86-	أيوب بن موسى الأموي	219
87-	بَجَالَةَ بن عبدة التميمي	147
88-	بحر بن نصر الخولاني	84
89-	بسرة بنت صفوان بن أمية	327
90-	بشير بن نَهِيك السدوسي	245
91-	بقية بن الوليد الكلاعي	469
92-	بكير بن عبد الله بن الأشج	220
93-	بهلول بن عبد الله الكندي	530
94-	جابر بن إسماعيل الحضرمي	495
95-	جابر بن يزيد الجعفي	210
96-	جبارة بن المغلس الحِمَّاني	212
97-	جرير بن حازم الأزدي	161
98-	جرير بن عبد الحميد الضبي	110
99-	جعفر بن بُرْقان، الكلابي	213
100-	جعفر بن ربيعة الكندي	294
101-	جعفر بن محمد بن علي بن أبي طالب	150
102-	الجُلاَح أبو كثير المصري	485

م	العلم	الصَّفحة
103-	جميل بن مرة الشيباني	123
104-	جويرية بن أسماء الضبعي	242
105-	حاتم بن إسماعيل	79
106-	الحارث بن ربعي، أبو قتادة	342
107-	الحارث بن عبد الله الأعور	25
108-	حارثة بن أبي الرجال، الأنصاري	217
109-	حبيب بن أبي ثابت، الكوفي	372
110-	حبيب بن أبي قريبة المعلِّم	260
111-	حجاج بن أرطاة	308
112-	حجاج بن دينار الواسطي	402
113-	حجاج بن محمد المصيصي	224
114-	حُجَيَّة بن عدي الأسدي	403
115-	حديج بن معاوية بن حديج	224
116-	حرملة بن يحيى بن حرملة	84
117-	حسن الألثغ	79
118-	الحسن بن إبراهيم بن زولاق	93
119-	الحسن بن أبي الحسن البصري	168
120-	الحسن بن صالح "الهمداني"	176
121-	الحسن بن عبد العزيز بن الوزير	84
122-	الحسن بن عرفة العبدي	517
123-	الحسن بن عمارة البجلي	425

م	العلم	الصَّفحة
124-	الحسن بن قتيبة المدائني	159
125-	الحسن بن محمد الهُذلي	84
126-	الحسن بن يحيى بن الجعد	84
127-	حسين بن ذكوان المكتب	132
128-	حسين بن سلمة بن أبي كبشة	152
129-	حصين بن محمد الأنصاري	495
130-	حصين بن مخارق، أبو جنادة	531
131-	الحكم بن أبان العدني	160
132-	الحكم بن جَحْل، الأزدي	400
133-	الحكم بن عتيبة، أبو محمد الكندي	373
134-	حماد بن أبي سليمان الأشعري	530
135-	حماد بن أسامة	79
136-	حماد بن دُلَيْل	386
137-	حماد بن زيد الأزدي	123
138-	حماد بن سلمة البصري	122
139-	حماد بن شعيب الحماني	215
140-	حماد بن عمرو النصيبي	470
141-	حميد بن أبي حميد الطويل	294
142-	خالد بن عبد الله الطحان	410
143-	خالد بن علقمة، الوادعي	171
144-	خالد بن نزار الغساني	85

م	العلم	الصَّفحة
145-	خالد بن يزيد الجمحي	490
146-	خصيف بن عبد الرحمن الجزري	151
147-	خلاد بن يحيى بن صفوان السُّلمي	196
148-	خِلاَس بن عمرو الهَجَري	392
149-	خلف بن هشام بن ثعلب، البزار	174
150-	الخليل بن زكريا الشيباني	367
151-	داود ابن أبي هند القشيري	209
152-	داود بن أبي هند دينار	391
153-	داود بن الزبرقان، الرقاشي	532
154-	ذكوان أبو صالح السَّمان.	353
155-	رافع بن خديج بن رافع الحارثي	381
156-	رباح بن أبي معروف بن أبي سارة المكي	398
157-	ربيعة بن أبي عبد الرحمن التيمي	434
158-	رجاء بن مرجى الغفاري	338
159-	روّاد بن الجراح، أبو عصام العسقلاني	197
160-	زائدة بن قدامة الثقفي	383
161-	الزبير بن الخرِّيت البصري	518
162-	زُفر بن الهُذيل العنبري	489
163-	زكريا بن نافع الأرسوفي	259
164-	زمعة بن صالح الجندي	568
165-	زهير بن محمد التميمي	307

م	العلم	الصَّفحة
166-	زهير بن معاوية أبو خيثمة	191
167-	زياد بن أيوب بن زياد البغدادي	379
168-	زياد بن حسان بن قرة الباهلي	300
169-	زياد بن عبد الله، البكائي	256
170-	زيد ابن الحُبَاب، أبو الحسين العُكْلي	197
171-	زيد بن أسلم العدوي، مولى عمر	193
172-	زيد بن الحُبَاب العُكْلي	197
173-	زيد بن رباح المدني	495
174-	زيد بن رفيع	470
175-	زينب بنت معاوية الثقفية	214
176-	سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب	127
177-	السري بن إسماعيل الهمداني	256
178-	السري بن يحيى بن السري	464
179-	سعد الدين الكبي	87
180-	سعد بن الأطول الجهني	514
181-	سعدان بن نصر البغدادي	517
182-	سعيد بن أبي سعيد	257
183-	سعيد بن أبي سعيد كيسان المقبري	355
184-	سعيد بن أبي عروبة اليشكري	244
185-	سعيد بن الحارث بن المُعلَّى	352
186-	سعيد بن الحكم الجمحي	194

م	العلم	الصَّفحة
187-	سعيد بن المسيب	282
188-	سعيد بن ثوبان الكلاعي	491
189-	سعيد بن جبير الأسدي	224
190-	سعيد بن زيد الأزدي	518
191-	سعيد بن سالم القداح	425
192-	سعيد بن سلمة المدني	293
193-	سعيد بن سلمة المخزومي	494
194-	سعيد بن عبد الرحمن الجمحي	333
195-	سعيد بن عبد الرحمن بن حسان	297
196-	سعيد بن عيسى الرعيني	85
197-	سعيد بن فحلون، أبو عثمان	433
198-	سعيد بن كثير بن عفير	85
199-	سعيد بن مرجانة	309
200-	سعيد بن مسلمة بن هشام الأموي	79
201-	سعيد بن منصور بن شعبة الخراساني	399
202-	سفيان بن حسين الواسطي	566
203-	سُفيان بن سعيد الثَّوري	126
204-	سفيان بن عيينة	79
205-	سفيان بن عيينة الهلالي	131
206-	سلام بن أبي مطيع الخزاعي	335
207-	سلمة بن الفضل الأبرش	487

م	العلم	الصَّفحة
208-	سلمة بن كُهيل	133
209-	سُلَيم بن أخضر البصري	286
210-	سليم مولى الشعبي	216
211-	سليمان بن أبي داود سالم الحراني	258
212-	سليمان بن أبي سليمان، أبو إسحاق الشيباني	351
213-	سليمان بن أبي مسلم المكي	250
214-	سليمان بن بلال التيمي	228
215-	سليمان بن حيان، الأزدي	382
216-	سليمان بن عمرو	79
217-	سليمان بن مهران "الأعمش"	169
218-	سليمان بن موسى الأموي	211
219-	سليمان بن يسار الهلالي	304
220-	سماك بن الفضل	80
221-	سِمَاك بن حرب البكري	532
222-	سواء بن قيس المُحاربي	366
223-	سويد بن عبد العزيز الدمشقي	468
224-	شبيب بن غرقدة	515
225-	شرحبيل بن مسلم الخولاني	252
226-	شريح بن النعمان، الصائدي	403
227-	شريك بن عبد الله الليثي	169
228-	شريك بن عبد الله النخعي	176

م	العلم	الصَّفحة
229-	شعبة بن الحجاج	134
230-	شعيب بن أبي حمزة الأموي	328
231-	شعيب بن إسحاق بن عبد الرحمن الأموي	331
232-	صالح بن أبي مريم الضبعي	122
233-	صالح بن الحسن الزعفراني	432
234-	صالح بن عمر الواسطي	411
235-	صالح بن كيسان المدني	120
236-	صخر بن جويرية	285
237-	الصَّعْبُ بن جَثَّامَة	370
238-	صفوان بن سليم المدني	483
239-	ضباعة بنت الزبير	396
240-	الضحاك بن عثمان	80
241-	الضحاك بن مخلد الشيباني	230
242-	ضرار بن صُرَد التيمي	537
243-	ضمرة بن ربيعة الفلسطيني	468
244-	ضمرة بن سعيد الأنصاري	271
245-	طارق بن شهاب البجلي	529
246-	طاوس بن كيسان اليماني، أبو عبد الرحمن الحميري	228
247-	عاصم بن سليمان الأحول	208
248-	عاصم بن ضمرة السلولي	506

م	العلم	الصَّفحة
249-	عاصم بن هلال البارقي	334
250-	عامر بن شراحيل الشعبي	190
251-	عامر بن مدرك بن أبي الصفيراء	256
252-	عائذ الله بن عبد الله الخولاني	324
253-	عباد بن العوام	80
254-	عباد بن العوام الكلابي	570
255-	عباد بن عبد الله بن الزبير بن العوام	298
256-	عباد بن نسيب القرشي	123
257-	عبد الأعلى السامي بن عبد الأعلى	110
258-	عبد الجبار بن عمر الأيلي	491
259-	عبد الحميد بن جعفر الأنصاري	333
260-	عبد الرحمن بن إبراهيم العثماني	85
261-	عبد الرحمن بن أبي الرجال، الأنصاري	217
262-	عبد الرحمن بن أبي الزناد المدني	331
263-	عبد الرحمن بن أبي بكر	80
264-	عبد الرحمن بن إسحاق المدني	326
265-	عبد الرحمن بن الحسن بن القاسم	80
266-	عبد الرحمن بن ثروان الأودي	571
267-	عبد الرحمن بن سعيد المخزومي	531
268-	عبد الرحمن بن عبد العزيز الأنصاري	206
269-	عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي عمار	161

م	العلم	الصَّفحة
270-	عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي	101
271-	عبد الرحمن بن غَنْم الأشعري	255
272-	عبد الرحمن بن قيس الكندي	426
273-	عبد الرحمن بن معاوية بن الحويرث، الأنصاري	292
274-	عبد الرحمن بن مَغْرَاء الدوسي	487
275-	عبد الرحمن بن مهدي	85
276-	عبد الرحمن بن نَمِر، اليحصبي	329
277-	عبد الرحمن بن هرمز "الأعرج"	207
278-	عبد الرحمن بن يزيد الأزدي	257
279-	عبد الرحيم بن سليمان الكناني	409
280-	عبد الرزاق بن همام الصنعاني	526
281-	عبد العزيز بن أبي حازم المدني	308
282-	عبد العزيز بن عمر الأموي	491
283-	عبد العزيز بن محمد الدراوردي	197
284-	عبد الكريم بن أبي المُخارق	374
285-	عبد الكريم بن مالك الجزري	419
286-	عبد الكريم بن محمد الجرجاني	80
287-	عبد الله المأمون	53
288-	عبد الله بن أبي بكر بن حزم الأنصاري	349
289-	عبد الله بن إدريس الأودي	58

م	العلم	الصَّفحة
290-	عبد الله بن الحارث المخزومي	160
291-	عبد الله بن الحارث الهاشمي	160
292-	عبد الله بن الزبير الحميدي	85
293-	عبد الله بن المبارك	80
294-	عبد الله بن المؤمل المخزومي	80
295-	عبد الله بن أويس بن مالك الأصبحي	372
296-	عبد الله بن حسين الأزدي	210
297-	عبد الله بن داود الهمداني	477
298-	عبد الله بن دينار العدوي	126
299-	عبد الله بن ذكوان القرشي "أبو الزناد"	207
300-	عبد الله بن رجاء المكي	161
301-	عبد الله بن زُرَير الغافقي	212
302-	عبد الله بن زيد، أبو قلابة الجرمي	464
303-	عبد الله بن سعيد الأموي	80
304-	عبد الله بن طاوس بن كيسان اليماني	227
305-	عبد الله بن عامر الأسلمي	485
306-	عبد الله بن عبد الجبار الخبائري	106
307-	عبد الله بن عبد الرحمن بن أَبي حُسَين	104
308-	عبد الله بن عبد العزيز الحضرمي	546
309-	عبد الله بن عبيد بن عُمير، الليثي، الجُنْدعي	161
310-	عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي	393

م	العلم	الصَّفحة
311-	عبد الله بن عون البصري	358
312-	عبد الله بن قطاف، أبو بكر النهشلي	212
313-	عبد الله بن لهيعة الحضرمي	211
314-	عبد الله بن مالك، الهمداني	308
315-	عبد الله بن محمد بن أبي فروة	312
316-	عبد الله بن محمد بن ربيعة المصيصي	492
317-	عبد الله بن محيريز الجمحي	211
318-	عبد الله بن موسى التيمي	80
319-	عبد الله بن موهب الفلسطيني	478
320-	عبد الله بن نُمَير الهمداني	308
321-	عبد الله بن هبيرة الحضرمي.	212
322-	عبد الله بن يزيد المخزومي	279
323-	عبد الله بن يعقوب المدني	546
324-	عبد المجيد بن سُهيل الزهري	133
325-	عبد المجيد بن عبد العزيز الثقفي	138
326-	عبد الملك ابن سلع الهمداني	171
327-	عبد الملك أبو جعفر، البصري	514
328-	عبد الملك بن حبيب الأندلسي	434
329-	عبد الملك بن زياد النصيبي	528
330-	عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج	101
331-	عبد الملك بن عُمير اللَّخمي	352

م	العلم	الصَّفحة
332-	عبد الملك بن قريب"الأصمعي"	85
333-	عبد الملك بن مروان الأموي	220
334-	عبد الملك بن ميسرة الهلالي "العامري"	170
335-	عبد الملك بن هشام الذهلي	71
336-	عبد الملك بن يسار الهلالي، المدني	219
337-	عبد الواحد بن زياد العبدي	456
338-	عبد الوارث بن سعيد العنبري	383
339-	عبد خير بن يزيد الهمداني	166
340-	عبد ربه بن سعيد بن قيس الأنصاري	491
341-	عبدة بن سليمان البصري	309
342-	عبدة بن سليمان الكلابي	410
343-	عبيد الله بن حفص بن عاصم العمري	353
344-	عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهُذلي	370
345-	عبيد الله بن عبد المجيد الحنفي "أبو علي"	150
346-	عبيد الله بن عمر بن الخطاب "العمري"	126
347-	عبيد الله بن عمرو الرقي	383
348-	عبيد بن عمير الليثي، أبو عاصم المكي	432
349-	عبيد بن يحيى الأسدي، الكوفي	219
350-	عتاب بن أَسِيد الأموي	215
351-	عتبة بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي	424

م	العلم	الصَّفحة
352-	عثمان بن عاصم الأسدي	213
353-	عثمان بن عبد الرحمن الزهري	469
354-	عثمان بن عطاء الخراساني	468
355-	عراك بن مالك الغفاري، الكناني	207
356-	عروة بن الزبير ابن العوام	361
357-	عطاء بن أبي رباح القرشي	133
358-	عطاء بن أبي مسلم الخراساني	258
359-	عطاء بن يسار الهلالي	193
360-	عطية بن سعد العوفي	231
361-	عفيف بن سالم الموصلي	529
362-	عكرمة مولى ابن عباس	157
363-	علقمة بن قيس النخعي	391
364-	علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب	150
365-	علي بن المبارك الهُنَائي	333
366-	علي بن المديني	148
367-	علي بن حُجر بن إياس السَّعدي	174
368-	علي بن صالح "الهمداني"	176
369-	علي بن عاصم الواسطي	433
370-	علي بن مُسْهِر القرشي	331
371-	عمار بن مطر	331
372-	عمارة بن خزيمة بن ثابت الأنصاري	367

م	العلم	الصَّفحة
373-	عمارة بن غَزية الأنصاري	457
374-	عمر بن حبيب العدوي	290
375-	عمر بن خلْدة	103
376-	عمر بن عبد الرحمن السهمي	81
377-	عمر بن عبد العزيز الأموي	102
378-	عمر بن عبد الواحد السلمي	257
379-	عمر بن عطاء بن وَرَاز	531
380-	عمر بن علي المُقدمي	335
381-	عمر بن قيس	160
382-	عمر بن قيس المَاصِر	425
383-	عمر بن كثير بن أفلح المدني	342
384-	عمر بن محمد بن زيد المدني	353
385-	عمر بن نافع العدوي	302
386-	عمر بن هارون الثقفي	471
387-	عمران بن طلحة بن عبيد الله، التيمي	303
388-	عمرة بنت عبد الرحمن الأنصارية.	214
389-	عمرو بن أبي المقدام، الكوفي	307
390-	عمرو بن أبي عمرو ميسرة مولى المطلب	159
391-	عمرو بن الحارث المصري	325
392-	عمرو بن الحارث، الثقفي	214
393-	عمرو بن خارجة بن المُنتفق	251

م	العلم	الصَّفحة
394-	عمرو بن دينار المكي	131
395-	عمرو بن عبد الله بن عبيد "أبو إسحاق السبيعي"	169
396-	عمرو بن عطية العوفي.	231
397-	عمرو بن عمران النَّهْدِي	166
398-	عمرو بن ميمون الجزري	542
399-	عمرو بن هرم الأزدي	397
400-	عمرو بن يحيى المازني	455
401-	عُمير مولى آبي اللحم.	355
402-	عنبسة بن عبد الواحد الأموي	332
403-	عون بن عبد الله بن عتبة ابن مسعود، الهذلي	423
404-	عيسى بن يونس الفاخوري	473
405-	عيسى بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي	58
406-	فاطمة بنت قيس	279
407-	فِرَاس بن يحيى الهمداني	389
408-	الفضل بن دكين	86
409-	الفضيل بن عياض	81
410-	فليح بن سليمان الخزاعي	227
411-	فُليح بن سليمان بن أبي المغيرة	227
412-	القاسم بن سلام البغدادي	86

م	العلم	الصَّفحة
413-	قاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود المسعودي	424
414-	القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق	387
415-	القاضي أبو يوسف صاحب أبي حنيفة	81
416-	قبيصة بن ذؤيب بن حلحلة، الخزاعي	207
417-	قبيصة بن عقبة السوائي	464
418-	قتادة بن دعامة السدوسي	122
419-	قتيبة بن سعيد الثقفي	133
420-	قيس بن أبي حازم البجلي	408
421-	قيس بن سعد المكي	356
422-	قيس بن محمد بن الأشعث الكندي	426
423-	قيس بن مسلم الجدلي	529
424-	كثير بن عبد الله المزني	569
425-	كعب بن خريم الدمشقي	258
426-	الليث بن أبي سليم	251
427-	الليث بن سعد الفهمي	125
428-	مالك ابن أبي الرجال	217
429-	مالك بن أنس الأصبحي	81
430-	مبارك بن سعيد اليمامي	220
431-	مُجَالد بن سعيد الهمداني	368
432-	مجاهد بن جَبْر، أبو الحجاج	173

م	العلم	الصَّفحة
-433	محاضر بن المورع، الكوفي	297
-434	محمد الأمين	53
-435	محمد المهدي	52
-436	محمد بن إبراهيم بن أبي عدي	287
-437	محمد بن إبراهيم بن سعيد البوشنجي	403
-438	محمد بن إدريس الشافعي	52
-439	محمد بن إسحاق	437
-440	محمد بن إسماعيل بن أبي فديك	112
-441	محمد بن الأشعث بن قيس الكندي	426
-442	محمد بن الحسن بن فرقدة	81
-443	محمد بن المتوكل بن عبد الرحمن الهاشمي	158
-444	محمد بن المنكدر التيمي	135
-445	محمد بن الوليد أبو الهذيل الحمصي	107
-446	محمد بن بشر العبدي	192
-447	محمد بن بلال الكندي	214
-448	محمد بن ثابت العبدي	373
-449	محمد بن جعفر الهذلي	392
-450	محمد بن خازم الكوفي	383
-451	محمد بن خالد الضبي	532
-452	محمد بن رمح بن المهاجر التجيبي	135
-453	محمد بن زرارة بن عبد الله بن خزيمة	367

م	العلم	الصَّفحة
454-	محمد بن زياد الأَلْهاني	253
455-	محمد بن زياد الجمحي	568
456-	محمد بن زيد بن المهاجر بن قُنْفُذ	355
457-	محمد بن سلمة الحراني	486
458-	محمد بن سيرين الأنصاري	208
459-	محمد بن شعيب بن شابور	257
460-	محمد بن عباد بن جعفر المخزومي	525
461-	محمد بن عبد الرحمن الطُّفاوي	334
462-	محمد بن عبد الرحمن بن حارثة الأنصاري	420
463-	محمد بن عبد الله بن حفص الأنصاري	286
464-	محمد بن عبد الله بن عبيد الليثي	527
465-	محمد بن عبد الله بن عثمان الخُزَاعي	161
466-	محمد بن عبد الله بن نمير الهمداني	410
467-	محمد بن عبدالرحمن ابن أبي ذئب القرشي	103
468-	محمد بن عبيد الله العرزمي	529
469-	محمد بن عجلان المدني	423
470-	محمد بن علي بن الحسين بن أبي طالب	150
471-	محمد بن علي بن شافع المطلبي	81
472-	محمد بن عيسى البغدادي، أبو جعفر الطباع	373
473-	محمد بن عيسى بن حيان المدائني	159
474-	محمد بن غزوان الدمشقي	491

م	العلم	الصَّفحة
475-	محمد بن فليح بن سليمان الأسلمي	557
476-	محمد بن كثير القرشي	529
477-	محمد بن محمد بن إدريس الشافعي "ابن الإمام الشافعي"	86
478-	محمد بن مسلم بن تدرس المكي	141
479-	محمد بن مسلم بن شهاب الزهري	127
480-	محمد بن يحيى بن حَبَّان الأنصاري	381
481-	محمد بن يزيد الكلاعي	570
482-	محمد بن يوسف الضبي	390
483-	المختار بن أبي عبيد الكذاب	25
484-	مروان بن الحكم الأموي	327
485-	مروان بن معاوية الفزاري	408
486-	مسدد بن مسرهد الأسدي	462
487-	مسلم بن خالد الزنجي	81
488-	المسور بن مخرمة	361
489-	المسيب بن عبد خير الخَيْوَاني	166
490-	مصعب بن عبد الله بن الزبير ابن العوام	339
491-	مضر بن محمد بن خالد الأسدي	337
492-	مطر بن طَمْهَان الوراق	136
493-	مُطَرِّف بن طريف الكوفي	190
494-	مطرف بن عبد الله اليساري	434

م	العلم	الصَّفحة
495-	معاذ بن معاذ العنبري	358
496-	معاوية بن أبي سفيان	280
497-	معاوية بن صالح الحضرمي	471
498-	معاوية بن عبيد الله	57
499-	معتمر بن سليمان التيمي	110
500-	معمر بن راشد الأزدي	329
501-	معن بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، الهذلي	423
502-	المغيرة بن عبد الرحمن الحزامي	133
503-	المغيرة بن مقسم، الضبي	209
504-	مِقْسَم بن بُجْرة	374
505-	مكحول الشامي، أبو عبد الله.	211
506-	المنذر بن الزبير بن العوام	297
507-	منذر بن عبد الله الحزامي	332
508-	المنذر بن مالك العبدي	514
509-	منصور بن المعتمر السُّلَمي	173
510-	المنهال بن عمرو	375
511-	مهاجر بن قُنْفذ، التيمي	294
512-	موسى الهادي	52
513-	موسى بن خلف العمّي	245
514-	موسى بن عُبَيدة بن نَشِيط الرَّبذي	213

م	العلم	الصَّفحة
515-	موسى بن عثمان الحضرمي	261
516-	موسى بن عقبة بن أبي عياش	108
517-	موسى بن يسار المطلبي	568
518-	نافع بن عباس، أبو محمد الأقرع	342
519-	نافع مولى ابن عمر	121
520-	نجدة بن عامر، الحنفي	355
521-	النَّزال بن سبرة الهلالي	170
522-	نصر بن علي بن نصر الجهضمي الحفيد	195
523-	نضلة بن عبيد أبو برزة	123
524-	النعمان بن ثابت الكوفي	529
525-	نعيم بن حماد الخزاعي	194
526-	نفيع بن الحارث بن كَلْدَة	300
527-	نوح بن دراج النخعي الكوفي	261
528-	هارون الرشيد	53
529-	هارون بن عبد الله البغدادي	537
530-	هارون بن موسى الأزدي	518
531-	هاشم بن البريد، أبو علي الكوفي	293
532-	هبيرة بن يريم	403
533-	هزيل بن شرحبيل الأودي	571
534-	هشام بن حسان الأزدي	334
535-	هشام بن سعد المخزومي	196

م	العلم	الصَّفحة
536-	هشام بن عبد الملك الباهلي "الطيالسي"	173
537-	هشام بن عمَّار الظفري	108
538-	هشام بن يوسف الصنعاني	81
539-	هُشيم بن بشير السلمي	410
540-	همام بن يحيى بن دينار العَوْذي	214
541-	الهيثم بن أيوب السُّلمي، أبو عمران الطالقاني	195
542-	هيثم بن خارجة المروذي	298
543-	واسع بن حبان الأنصاري،	381
544-	وضَّاح بن عبد الله اليَّشكُري	175
545-	وكيع بن الجراح الرؤاسي	161
546-	الوليد بن محمد بن جابر الرملي	158
547-	الوليد بن مَزْيَد العُذْري	485
548-	الوليد بن مسلم القرشي	159
549-	وهب بن عبد الله السُّوائي	190
550-	يحيى بن أبي أنيسة	55
551-	يحيى بن أبي كثير الطائي	207
552-	يحيى بن آدم، الكوفي	463
553-	يحيى بن حسان التنيسي	123
554-	يحيى بن حمزة الحضرمي	478
555-	يحيى بن خالد البرمكي	55
556-	يحيى بن زكريا، ابن أبي زائدة	286

م	العلم	الصَّفحة
557-	يحيى بن سعيد "ابن القطان"	125
558-	يحيى بن سعيد الأنصاري	102
559-	يحيى بن سليم الطائفي	425
560-	يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير	296
561-	يحيى بن عبد الحميد الحماني	174
562-	يحيى بن عبد الله البابلتي	485
563-	يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي	310
564-	يحيى بن عبد الله بن سالم المدني	558
565-	يحيى بن عمارة الأنصاري	455
566-	يحيى بن وثاب الأسدي	213
567-	يزيد بن أبي حبيب المصري	207
568-	يزيد بن أبي زياد الهاشمي	374
569-	يزيد بن بَزِيغ الرَّملي	468
570-	يزيد بن خالد بن مَوْهَب، الرملي	310
571-	يزيد بن زُريع، البصري	132
572-	يزيد بن سنان القزاز	332
573-	يزيد بن محمد المطلبي	487
574-	يزيد بن هارون بن زاذان السُّلمي	192
575-	يعقوب بن إبراهيم الدَّورقي	135
576-	يعقوب بن عبد الرحمن القاري	422
577-	يعقوب بن عتبة الثقفى	211

م	العلم	الصَّفحة
578-	يعقوب بن عطاء بن أبي رباح المكي	492
579-	يعلى بن أمية	322
580-	يعلى بن عباد بن يعلى	221
581-	يوسف بن خالد البصري	81
582-	يوسف بن موسى القطان.	379
583-	يوسف بن يحيى الأزدي	434
584-	يوسف بن يعقوب ابن أبي سلمة الماجشون	325
585-	يونس بن بكير الشيباني	358
586-	يونس بن راشد الحراني	258
587-	يونس بن عبيد بن دينار العبدي	532
588-	يُونس بن يزيد الأيلي	105

رابعاً- فهرس الأنساب

م	النسب	الصَّفحة
1-	الأحمسي	133
2-	الأزدي	123
3-	الأسلمي	123
4-	الأشعري	352
5-	الألهاني	253
6-	الأُمامي	206
7-	الأودي	58
8-	الأوزاعي	96
9-	الأيلي	105
10-	البابلتي	485
11-	البارقي	334
12-	الباهلي	122
13-	البجلي	408
14-	البزار	174
15-	البطيخي	402
16-	البغوي	463
17-	البيروتي	485

م	النسب	الصَّفحة
18-	التميمي	125
19-	التنوري	383
20-	التنيسي	123
21-	الجمحي	333
22-	الجندعي	161
23-	الجهضمي	123
24-	الحراني	258
25-	الحضرمي	133
26-	الحمصي	108
27-	الحميري	228
28-	الحنظلي	83
29-	الخارفي	389
30-	الخبائري	106
31-	خثعم	408
32-	الخزاعي	161
33-	الخلقاني	400
34-	الخوزي	525

م	النسب	الصَّفحة
35-	الخيواني	166
36-	الدراوردي	197
37-	دحيم	85
38-	الدورقي	135
39-	الدِّيلي	112
40-	الرقاشي	357
41-	الرّقي	213
42-	الرؤاسي	161
43-	الزبيدي	107
44-	الزراد	170
45-	الزُّرقي	126
46-	السبيعي	58
47-	السختياني	125
48-	السدوسي	122
49-	السيباني	71
50-	الشيباني	123
51-	الصائدي	403

م	النسب	الصَّفحة
52-	الضبعي	122
53-	الطائي	207
54-	الطُّفاوي	334
55-	الظفري	108
56-	العبدي	192
57-	العتكي	134
58-	العُكلي	197
59-	العمري	353
60-	العنسي	107
61-	العوذي	132
62-	فديك	112
63-	الفزاري	408
64-	الفهمي	125
65-	القُردوسي	334
66-	القرميسيني	158
67-	القزاز	332
68-	الكلاعي	469

م	النسب	الصَّفحة
69-	الكِناني	207
70-	الكندي	176
71-	اللخمي	352
72-	المصيصي	224
73-	المُغامي	434
74-	المقبري	355
75-	النخعي	391
76-	النهدي	166
77-	النوفلي	104
78-	الهُنائي	333
79-	الوهبي	330
80-	اليحصبي	329
81-	اليربوعي	112
82-	اليساري	434
83-	اليشكري	175
84-	اليمامي	207
85-	اليماني	227

خامساً- فهرس الأماكن والبلدان

م	المكان	الصَّفحة
1-	الأبطح	71
2-	الأبواء	370
3-	إفريقيا	494
4-	البرامكة	55
5-	تبوك	322
6-	الحديبية	361
7-	عين التمر	437
8-	الفرما	56
9-	قسطنطينة	494
10-	نصيبين	97
11-	هجر	147
12-	ودان	370